

المملكة العربية السعودية

وزارة التعليم العالي

قسم الكتاب والسنة

شعبة التفسير وعلوم القرآن

٦

اختيارات أبي جعفر النحاس في التفسير
من أول سورة الحجر ، إلى آخر سورة النمل
جمعاً ودراسة مقارنة

٩

أطروحة علمية مقدمة لنيل درجة (الدكتوراة) أطروحة علمية مقدمة

لنيل درجة الدكتوراه

١٢

شعبة التفسير وعلوم القرآن

إعداد الطالب :

عبد الهادي بن علي بن سعيد الزهراني

١٥

الرقم الجامعي : ١٧٠ ٧٠ ٤٢٣

إشراف فضيلة الأستاذ الدكتور :

١٨

عبد العزيز عزت بن عبد الحكيم

أستاذ التفسير وعلوم القرآن بجامعة أم القرى

٢١

العام الجامعي العام الجامعي العام الجامعي ١٤٢٧هـ / ١٤٢٨هـ

بسم الله الرحمن الرحيم

ملخص الرسالة

- ٣ عنوان الرسالة : اختيارات أبي جعفر النحاس في التفسير
من أول سورة الحجر إلى آخر سورة النمل
جمعاً ودراسة مقارنة
- ٦ مقدم لنيل درجة (الدكتوراه) من الباحث : عبد الهادي بن علي الزهراني
- ٩ من خلال عنوان الرسالة يتضح أنها تدور حول باب مهم من أبواب علم التفسير ، وهو :
التفسير المقارن ، وذلك بالبحث في الآيات التي اختلفت فيها أقوال المفسرين ، والمقارنة بين تلك
الأقوال ، وعرضها على الأدلة النقلية والعقلية ، للخروج بالقول المختار إن شاء الله .
وقد اقتضت طبيعة البحث تقسيمه إلى قسمين :
- ١٢ القسم الأول : حياة أبي جعفر النحاس ، وصيغ وأوجه الترجيح والاختيار عنده .
والقسم الثاني : عرض المسائل ومناقشتها بالتفصيل .
- ١٥ فبدأت أولاً بالتعريف بأبي جعفر النحاس ، من خلال الحديث عن اسمه ونسبه وشهرته وطلبه
للعلم ، ورحلاته وجولاته ، وأشهر شيوخه وتلاميذه ، وأهم مؤلفاته ومصنفاته ، والتعرض
لمذهبه العقدي ، وأخيراً وفاته . ثم تطرقت لمعنى الاختيار والترجيح في اللغة والاصطلاح ،
والفرق بينهما .
- مع بيان صيغ وأوجه الاختيار والترجيح عند أبي جعفر النحاس .
- ١٨ وأما القسم الثاني - وهو صلب الرسالة - فقد استعرضت فيه المسائل التي فيها رأي جلي ،
واختيار واضح لأبي جعفر النحاس ، من أول سورة الحجر إلى آخر سورة النمل ، حسب
ترتيب المصحف .
- ٢١ هذا وقد ظهر لي جلياً من خلال هذا البحث تقدم النحاس رحمه الله وتميزه في علوم وفنون
شتى فقد كان إماماً في اللغة نحواً و صرفاً وإعراباً ، وكان عالماً بالتفسير ، واسع المعرفة بأقوال
أهل العلم من السلف في تأويل القرآن الكريم وبيان معانيه ، وكان فقيهاً لامعاً ، ومحدثاً فاضلاً
، كثير التأليف والتصنيف .
- ٢٤ وكان لتميزه رحمه الله أبرز الأثر في تفسيره ، بل كان مقررراً لكثير من القواعد اللغوية
والتفسيرية ، واستخدامها في الترجيح والاختيار ، و لم يكن رحمه الله مقلداً في اختياراته
العلمية ، أو متعصباً لمذهب أو شخص معين ، بل كان في الأغلب مجتهداً يعتمد الدليل والنظر .
- ٢٧

In the Name of Allah Most Precious , Most Merciful

Thesis Summary

Thesis title : **the Choices of Abo Ja'afar Al-Nnhhas in the Holly Qura'an interpretation, from the first of " surat Al-Hejr to surat Al-Naml, collection and comparative analysis .**

Presented by researcher :Abdulahdi Ali Al-Zahrani , for gaining the Doctorate Degree .

It is obvious from the thesis title, as mentioned above, that it is dealing with a very important topic in " the Interpretation of Holly Qura'an " , which is the Comparative Interpretation; thus, to deal with and search verses of the Qura'an, about which the Interpretation Scholars have argued to illustrate what they have said and explain their most acceptable sayings with evidence .

The nature of the thesis have required me to categorize it two section :

The first section illustrates Abo Ja'afar Al-Nnhhas , life and his aspects and views of the most acceptable sayings of scholars and his choices of these sayings.

The second section exposes and discusses the related problems in detail .

In the first section I began with an introduction about Abo Ja'afar Al-Nnhhas, through which I talked about his name, ancestry, surname, his seeking for knowledge, travels and wanders, his scholars and pupils, the most important books and dissertations, his ideological creed, and finally his death.

Then, I mentioned to the general and conventional meaning of "choice" and "the most acceptable sayings" and the difference between them In the second section, which is the core of the thesis, I dealt with the problems that Abo Ja'afar Al-Nnhhas had an apparent viewpoint and a clear choice in, from the first of surat Al-Hejr to surat Al-Naml .

From the thesis I discovered that Al-Nnahhas, may Allah bless his soul, was one of the best in every kind of knowledge and Arts, He was a leader in Arabic language, Syntax and Morphology. In addition, he was well-known in "Interpretation of Qura'an" and well-known in the Muslim scholars, sayings of various meanings and interpretations of the holly Qura'an . Al-Nnahhas was brilliant in Islamic legislation "Sharea" and an excellent narrator of the prophet's sayings. He had also a lot of books and dissertations .

His distinction had a positive influence on his interpretation of Qura'an . In addition, he established many interpretative and linguistic rules and using them as tools in "choice" and "most acceptable saying of muslim scholars" . He was not just an imitator in his analytic choices nor was taking one side with a particular person or ideology . He was usually diligent and depended on evidence and analysis .

بكتاب الله العظيم ؛ فعلوا كل ذلك وبذلوا كل غال ونفيس ليقينهم " أن أولى ما تصرف فيه

نفائس الأيام ، وأعلى ما يخصّ بمزيد الاهتمام : الاشتغال بالعلوم الشرعية ، المتلقاة عن خير البرية " (١)

٣ " (١) ، وأجلها وأفضلها : علم تفسير القرآن ؛ لأنه قد اكتسب الشرف من جهاته الثلاثة :

من جهة موضوعه : فموضوعه كلام الله تعالى ؛ لأنه ((لما كان القرآن العزيز أشرف العلوم ، كان الفهم

لمعانيه أوفى الفهوم ؛ لأن شرف العلم بشرف المعلوم)) (٢) .

٦ ومن جهة غرضه : فغرضه الاعتصام بالعروة الوثقى ، والوصول إلى السعادة الحقيقية التي لا تفنى ، إذ

لا طريق إلى الله سواه ، ولا نجاة بغيره (٣) .

ومن جهة شدة الحاجة إليه : فكل كمال ديني أو دنيوي ، عاجلي أو آجلي ، مفتقر إلى العلوم

٩ الشرعية، والمعارف الدينية ، وهي متوقفة على العلم بكتاب الله تعالى (٤) .

(١) هدي الساري مقدمة فتح الباري (٣) للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ، تصحيح / محب الدين

الخطيب ، نشر دار الفكر .

(٢) زاد المسير في علم التفسير (٣/١) لعبد الرحمن بن علي ابن الجوزي ، ط٣ / ١٤٠٤هـ ، المكتب الإسلامي .

(٣) ينظر : محاسن التأويل (٤/١ ، ٥) .

(٤) هذه الجهات ذكرها الحسين بن محمد الراغب الأصفهاني في مقدمة جامع التفسير (٩٠ ، ٩١) ت د / أحمد

حسين فرحات ، ط١ / ١٤١٥هـ ، دار الدعوة ، الكويت ، وعنه جلال الدين عبد الرحمن السيوطي في الإتيان

في علوم القرآن (٤/١٧١) ، ت/ محمد أبو الفضل إبراهيم ، المكتبة العصرية للنشر والتوزيع / ١٤٠٨هـ ، وذكرت

في التعليقات السابقة موافقة بعض أهل التفسير لما ذكره الراغب والسيوطي رحمهم الله جميعاً .

وعلم هذا حاله وفضله جدير بكل عناية واهتمام ، يكفيه شرفاً وفضلاً أن يكون المرء مع كتاب
الله يديم النظر والتفكر ، وذلك من أجل غايات إنزاله كما قال الحق جل وعلا ٣٣ ٣٣ ٣٣
٣ ٣ ٣ ٣ ٣ [ص / ٢٩] وإن مما يساعد على تدبره معرفة تفسيره وأقويل أهل العلم
فيه ،،،،،

وإن من فضل الله تعالى أن يوفق المرء لطريق يلتمس فيه العلم ، وإنني لأرجو أن يكون من فضله
٦ تعالى عليّ ولطفه بي أن وفقني لسلك هذا السبيل فاتظمت في سلك الدراسة الشرعية ، فله
الحمد كله وله الشكر كله ، وكنت من بدايات الدراسة الجامعية متخصصاً في التفسير وعلوم
القرآن الكريم ، حتى إذا بلغت هذه المرحلة هيأ الله لي من الفضل ما يعجز اللسان عن شكره ،
٩ فكنت من طلاب الدراسات العليا بكلية الدعوة وأصول الدين بجامعة أم القرى بقسم الكتاب
والسنة ، فالحمد لله أولاً وآخراً .

وبعد إتمام السنة المنهجية كان من متطلبات هذه المرحلة اختيار موضوع للبحث فيه ، والخوض في
١٢ غماره ، فكنت أتطلع إلى موضوع يرتبط ارتباطاً وثيقاً بعلم التفسير ، ويتسم بالفائدة الجمّة والعلم
الغزير ، ويشري المكتبة التفسيرية ، وأزداد به علماً ونفعاً ، فكان السؤال والبحث والطلب ، حتى
وجدت ضالتي المنشودة وبغيتي المطلوبة في موضوع يتسم بكل ما يطمح إليه الباحث ، تقدم به
١٥ بعض الزملاء ، وكان موضوعاً طويلاً يقبل المشاركة ووجدتها فرصة سانحة للمشاركة فيه ،
فاستخرت الله تعالى في ذلك ، وأشار عليّ من أعرف نصحه ومودته من مشايخي الإجلاء
وزملائي الفضلاء بتسجيله ، فتقدمت به إلى قسم الكتاب والسنة ، وكان عنوانه :

اختيارات الإمام أبي جعفر النحاس في التفسير

(من أول سورة الحجر، إلى آخر سورة النمل) جمعاً ودراسة مقارنة

٣ أسباب اختيار الموضوع :

أما الأسباب التي دفعني لاختيار هذا الموضوع فكثيرة ، ومن أبرزها :

أولاً : أهمية الموضوع : والتي تكمن في قيمته العلمية ، ويظهر ذلك من خلال الجوانب التالية :

٦ الجانب الأول : تناوله لقضية مهمة من قضايا التفسير ، وهي : معرفة الصحيح و

الراجح والأظهر من أقوال المفسرين ، فاختلف التنوع في علم التفسير كثير كما هو في غيره من

العلوم ، وكتبه لا تخلوا من الأقوال المرجوحة والضعيفة، بل والباطلة التي لا دليل عليها ، وعليه

٩ فإن معرفة الصحيح من الضعيف ، والراجح من المرجوح ، والحق من الباطل ، والأصيل من

الدخيل في تفسير كتاب الله العزيز من أولى ما اشتغل به أهل العلم وسعوا في بحثه ودرسه .

الجانب الثاني : أن مادة هذا البحث مستقاة من أقوال إمام كبير من أعلام المفسرين

١٢ واللغويين ، هو: أبو جعفر النحاس رحمه الله^(١) ، وأقواله لها قيمتها واعتبارها عند أهل العلم^(٢) .

(١) كما يتبين ذلك إن شاء الله من خلال معرفة سيرته وحياته العلمية والعملية .

(٢) ومن أكثر المفسرين اعتماداً على أقوال النحاس القرطبي رحمه الله فقد نقل عنه كثيراً في تفسيره .

الجانب الثالث : أن هذه الأقوال ماثوثة في أربعة كتب من كتب أبي جعفر النحاس لكل

منها موضوعه وأسلوبه وقيمته عند أهل الاختصاص ، وهي : معاني القرآن ، وإعراب القرآن ،

٣ والناسخ والمنسوخ ، والقطع والائتناف .

فكل كتاب من هذه الكتب الأربعة يختلف في موضوعه ، وأسلوبه عن الآخر ، ولا شك أن هذا

التنوع يعطي الموضوع قوة وأهمية ، ويزيد الباحث عناءً وفائدة ، وبخاصة مع تعدد الأقوال في

٦ المسألة الواحدة بين متقدم ومتأخر .

ثانياً : أن هذا الموضوع يعني بلون من ألوان التفسير، وهو المسمى بـ (التفسير المقارن) الذي

يعرض آراء العلماء ، ويوازن بينها ، ويبين الراجح من المرجوح ، ولا يخفى أثر هذا الموضوع والحاجة

٩ إليه لطالب علم التفسير .

ثالثاً : عناية أبي جعفر النحاس رحمه الله بذكر أقوال المفسرين ، ونسبة الأقوال إلى قائلها ، مع

المناقشة والترجيح في مواضع كثيرة من كتبه الأربعة ، ولم يكن مجرد جامع لأقوال من سبقه ، بل كان

١٢ ناقداً ومحققاً .

رابعاً : أن هذا الموضوع يحتم على الدارس والباحث جمع أقوال أهل التفسير وسبرها ، وفهمها

ومناقشتها ، ومن ثم الترجيح بينها ، ولن يتم له ذلك إلا بطول النظر والتمرس ، وامتلاك الأدوات

١٥ المعينة على ذلك ، فإذا تمكن منها ظفر بغيته وأصاب شيئاً مما يصبو إليه من العلم بكتاب الله تعالى

خامساً : الحاجة الملحة لطلاب العلم قبل غيرهم أن يعرفوا قواعد هذا العلم ، وقد كُتبت مؤلفاتٌ في تأصيل قواعد الترجيح والاختيار^(١) ، ولا يتسنى فهمها فهما دقيقا إلا بمثل هذه الدراسات

٣ المتخصصة ، التي تعد تطبيقاً لتلك القواعد .

سادساً : أن هذه الدراسة تتيح للباحث الوقوفَ على كثير من كتب التفسير ، والحديث ، والفقه ، والأصول ، واللغة تبعاً لتنوع المسائل التي يعرض لها النحاس ، مما يكسب الطالب توسعاً في المعارف الإسلامية ، والعلوم المتنوعة .

حدود البحث :

٩ أما حدود البحث فيظهر من خلال العنوان أنها أربعة حدود ، وهي :

الحد الأول : اختيارات .

وسياتي تعريف الاختيار والترجيح إن شاء الله ، فيدخل في هذا البحث ما صرح النحاس فيه باختياره ، إما بلفظ صريح ، أو بإشارة يفهم منها الاختيار والترجيح .

(١) من ذلك : مقدمة في أصول التفسير لشيخ الإسلام ابن تيمية ، وشرحه الشيخ ابن عثيمين رحمه الله ، والقواعد

الحسان لتفسير القرآن للشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي رحمه الله ، وقواعد الترجيح للدكتور / حسين بن

علي الحربي ، وقواعد التفسير للدكتور / خالد بن عثمان السبتي . وسياتي التعريف بها .

وتظهر الاستفادة من هذه الكتب في مثل هذه الدراسة التي تعنى بالترجيح بين أقوال المفسرين .

الحد الثاني : أبو جعفر النحاس :

فمدار البحث على اختياراته رحمه الله ، ولا يدخل في البحث ترجيحات واختيارات غيره ، إلا إذا
٣ اختارها النحاس موافقاً من تقدمه ، فعند ذلك تكون ضمن شرط البحث بهذا الاعتبار .

الحد الثالث : في التفسير :

فمجال الدراسة ما اختلف فيه أهل العلم وتعددت الأقوال فيه مما له أثر في معنى الآية وتفسيرها ،
٦ وأما ما ليس له أثر في المعنى فلا يدخل ضمن الدراسة وإن رجح فيه ؛ كالخلاف في القراءات^(١) ،
واللغة والإعراب مما لا تأثير له في المعنى . . ونحو ذلك .

الحد الرابع : من سورة الحجر إلى سورة النمل :

٩ فلا يدخل فيه غيره مما قبله أو بعده .

خطة البحث :

اقتضت طبيعة الموضوع أن يكون في مقدمة وقسمين وخاتمة :

(١) ذكر العلماء أن للقراءات حالتين :

الحالة الأولى : لا تعلق لها بالتفسير مجال ؛ كاختلاف القراء في وجوه النطق بالحروف والحركات كمقادير المسد ،
والإمالات ، والتخفيف ، والتسهيل ، والتحقيق ، والهمس . . ونحو ذلك .

والحالة الثانية : لها تعلق به من جهات متفاوتة ؛ كاختلاف القراء في حروف الكلمات ، واختلاف
الحركات . . . ونحو ذلك مما يؤثر في المعنى . ينظر : التحرير والتنوير (١/٥١ - ٥٥) للشيخ محمد الطاهر بن

عاشور . طبع دار مصر للطباعة / ١٩٧٩م ، نشر دار سحنون ، تونس .

: وقد تضمنت تلميحا إلى فضل القرآن ، وما يجب على طلاب العلم من العناية بتفسيره

وفهمه ، وكذلك أسباب اختيار الموضوع ، وخطة البحث ، ومنهج كتابته ، والتعريف ببعض
المصطلحات الواردة في الرسالة ، وأخيراً ختمت بالشكر والتقدير والدعاء . ٣

: أبو جعفر النحاس ، ومنهجه في الترجيح ، وفيه بابان :

الباب الأول : ترجمة موجزة للنحاس ، وتضمن :

٦ ✎ اسمه ونسبه وكنيته .

✎ مولده ونشأته .

✎ رحلاته، وطلبه للعلم .

٩ ✎ مكاتبه العلمية .

✎ أشهر شيوخه .

✎ أشهر تلاميذه .

١٢ ✎ منهجه العقدي .

✎ أشهر آثاره ومؤلفاته .

✎ وفاته .

الباب الثاني : منهج أبي جعفر النحاس في الاختيار والترجيح ، وفيه تمهيد وفصلان :

التمهيد : وفيه معنى الاختيار والترجيح ، والفرق بينهما .

٣ الفصل الأول : صيغ الترجيح عند أبي جعفر النحاس ، وفيه خمسة مباحث :

المبحث الأول : الترجيح بلفظ صريح .

المبحث الثاني : الترجيح بأفعل التفضيل .

٦ المبحث الثالث : الترجيح بتضعيف المقابل .

المبحث الرابع : ترجيح قول بالنص على أن الدليل يدل عليه .

المبحث الخامس : الترجيح والاختيار بعبارة أخرى تشعر بذلك غير ما تقدم

٩ الفصل الثاني : وجوه الترجيح عند أبي جعفر النحاس ، وفيه سبعة مباحث :

المبحث الأول : الترجيح بالقرآن الكريم ، وفيه مطالب :

المطلب الأول : الترجيح بدلالة عموم النص القرآني .

١٢ المطلب الثاني : الترجيح بدلالة النظائر القرآنية .

المطلب الثالث : الترجيح بدلالة ظاهر الآية القرآنية .

المطلب الرابع : الترجيح بدلالة قراءة قرآنية .

المطلب الخامس : الترجيح بدلالة سياق الآية القرآنية .

المبحث الثاني : الترجيح بالسنة النبوية .

المبحث الثالث : الترجيح بأقوال السلف ، وفيه ثلاثة مطالب :

٣

المطلب الأول : قول الصحابي مقدم على قول من عداه .

المطلب الثاني : قول جمهور السلف مقدم على من عداهم .

المطلب الثالث : الترجيح بدلالة أسباب النزول ، وتأريخ النزول .

٦

المبحث الرابع : الترجيح بدلالة اللغة العربية وشواهدا ، وفيه مطالب :

المطلب الأول : الترجيح بدلالة القواعد اللغوية .

المطلب الثاني : الترجيح بدلالة المشهور والمعروف من كلام العرب .

٩

المطلب الثالث : الترجيح بدلالة الأصل المستعمل أولاً في لسان العرب .

المبحث الخامس : الترجيح بدلالة الناسخ والمنسوخ .

: عرض المسائل التي فيها اختيار صريح لأبي جعفر النحاس في التفسير، مرتبة

١٢

حسب سور القرآن الكريم ، من أول سورة الحجر ، إلى آخر سورة النمل .

الخاتمة : وفيها أهم ما توصلت إليه من النتائج في هذا البحث .

الفهارس : وإتماماً للفائدة، وتسهيل الاستفادة من محتويات الرسالة وضعت عدة فهارس، وهي :

- فهرس للآيات القرآنية .

٣ - فهرس للأحاديث النبوية .

- فهرس آثار السلف من الصحابة والتابعين .

- فهرس الأعلام المترجم لهم في الرسالة .

٦ - فهرس الأماكن والبلدان .

- فهرس الأشعار .

- فهرس الغريب .

٩ - فهرس المصادر والمراجع .

- فهرس الموضوعات .

:

١٢ أولاً : القسم الأول : الترجمة وصيغ الترجيح ، وقد سرت فيه على المنهج التالي :

(١) أترجم لأبي جعفر النحاس رحمه الله ترجمة مختصرة موجزة ، مع ذكر أهم ما يتعلق بترجمته من

خلال الجزء الذي أقوم بدراسته مما لم يتعرض له الباحث الأول ، كمن وقفت عليه من مشائخه في

التفسير أو الحديث أو اللغة (١) .

(٢) أذكر في أول ترجمته المصادر والمراجع التي وقفت عليها في ترجمته .

٣ (٣) أقوم باستقراء كتب أبي جعفر النحاس الأربعة مجال البحث (٢) من أول سورة الحجر إلى آخر

سورة النمل وأستخرج ما أورده من صيغ وأوجه الترجيح .

(٤) عند دراسة صيغ الترجيح وأوجهه أذكر مثلاً واحداً في المتن على المسألة المدروسة من كلام

٦ أبي جعفر النحاس رحمه الله بتمامه ، ثم أشير في الحاشية إلى أمثلة أخرى من كتب أبي جعفر

الأربعة (٣) .

(١) قام الباحث الأول في هذا الموضوع الزميل الفاضل الشيخ / زيد بن علي مهارش وفقه الله وبارك فيه بدراسة وافية مستفيضة عن الإمام النحاس ، فأفاد فيها وأجاد ، فجزاه الله خيراً ، وقد أهدت منها في هذه الدراسة .

(١) اكتفيت في هذا الجرد بنسخة واحدة من هذه الكتب الأربعة ، وفي حال وجود زيادة أو توضيح في نسخ أخرى فأبين ذلك ، وهذا قليل ، بل نادر ، والنسخ التي اعتمدتها هي :

معاني القرآن : تحقيق الشيخ : محمد بن علي الصابوني ، نشر معهد البحوث العلمية بجامعة أم القرى .

إعراب القرآن : تحقيق الدكتور / زهير غازي زاهد ، نشر وزارة الأوقاف العراقية ومكتبة العاني ، بغداد .

الناسخ والمنسوخ : برواية أبي بكر الأدفوي عن النحاس ، وهذه النسخة مقروءة ومصححة على العلامة الشيخ / أحمد بن محمد الأمين ، نشر مؤسسة الكتب الثقافية .

القطع والائتناف (أو الوقف والابتداء) : تحقيق الأستاذ : أحمد فريد المزيدي ، نشر دار الكتب العلمية .

(٢) أذكر الأمثلة والشواهد من القسم الذي أدرسه : (من أول سورة الحجر إلى آخر سورة النمل) فإن لم يكن فيه ،

ودلت الدراسات السابقة على اعتبار النحاس له بحث عنه في مآثره من كتبه حتى ولو كانت خارج نطاق

دراستي واستقدت مما كتبه غيري في ذلك ، بياناً لمنهجه وإتماماً للفائدة .

ثانياً : ما يتعلق بالقسم الثاني - وهو دراسة المسائل - فعملي فيه على النحو التالي:

٣ (١) أقرأ كتب النحاس الأربعة قراءة متأنية ، وأستعرض ما ذكره إجمالاً من أول سورة الحجر إلى آخر سورة النمل ، ثم أستخرج المسائل التي يكون فيها رأي ظاهر واختيار جلي لأبي جعفر النحاس رحمه الله .

٦ (٢) كل آية فيها ترجيح واختيار للنحاس أدون ما يتعلق بها ، مرتباً المسائل وفق ترتيب المصحف .

(٣) وفيما يتعلق بالمسائل أوردها على النحو التالي :

٩ أثبت الآيات محور الدراسة في أول المسألة وأذكر بعده اسم السورة ورقم الآية بين معقوفين هكذا [/] ثم أتبع ذلك بعنوان للمسألة كأن أقول : " بيان اختلاف المفسرين في . . . " أو ما يشبه هذه العبارة مجسب اختلاف المسائل ، وأذكر من الآية موضع المسألة فقط إن كانت الآية طويلة ، وإن كانت الآية قصيرة ذكرتها كاملة بالرسم العثماني ، برواية حفص عن عاصم .

١٢ (٤) أذكر النص الكامل لأبي جعفر النحاس في المسألة ، وإن كان للنحاس كلام خارج عن الترجيح أكتفي بمحل الشاهد فقط تجنباً للحشو والإطالة .

(٥) أقوم بتوثيق ما أنقله من كلام النحاس رحمه الله بالإحالة إلى الكتاب ورقم الجزء والصفحة .

١٥ (٦) أقوم بدراسة المسألة كما ذكرها النحاس ، فأخرج الروايات التي أوردها وأذكر ما وقفت عليه من روايات أخرى موافقة لها مما لم يذكره النحاس ، وإن كان هناك روايات أخرى لم يتعرض لها

أشير إليها في الدراسة إن كانت تتضمن زيادة أو فائدة أو يتوقف عليها الترجيح في المسألة ،
وأحاول الاستقصاء في ذلك حسب ما يتيسر لي ، ولم أستثن من الأقوال إلا ما شذ أو بُعد ، مما نص
أهل العلم على شذوذه أو بعده . ٣

(٧) أعزو الأقوال والنقول التي أوردها النحاس إلى مصادرها ، فإن لم توجد تلك المصادر عزونها
إلى الكتب المتأخرة التي نقلتها ، إلا إذا لم أعثر عليها ، وأنبه على ما قد يقع في نقل النحاس من خطأ
أو وهم ، وله أمثلة ، وسترد في الدراسة إن شاء الله . ٦

(٨) عند دراسة الأقوال الواردة في المسألة أحافظ على تسلسلها كما ذكرها النحاس ، مبيناً عند
كل قول ما يتعلق به ، وما قيل فيه من تقوية أو تضعيف ، وأذكر ما وقفت عليه من أدلة تسعف
هذا القول أو ذاك ، مؤيداً ببعض عبارات المفسرين المرجحة له ، كقولهم (صحيح) أو (ظاهر)
أو (راجح) ، أو الدالة على ضعفه كقولهم (ضعيف) أو (باطل) . . . ، ثم أشير في الهامش
إلى مواضع ذكر المفسرين لذلك في كتبهم ، وأختم الدراسة بذكر ما ظهر لي أنه القول الراجح على
ضوء ما ذكر في الدراسة ، وإن كان جمهورهم على قولٍ ما ذكرت بعض العبارات الدالة على ذلك ،
وأشرت إلى بقية كتبهم في الهامش . ٩

(٩) ألزم في ترتيب الموافقين والمخالفين الترتيب الزمني للوفيات ، ولا أخالف ذلك إلا الأمر يقتضيه
المقام . ١٥

(١٠) الأحاديث الواردة في أصل المسألة أو في الدراسة أضعها بين قوسين هكذا () ، و
ما اقتبسته من نصوص أهل العلم ، ميزته عن غيره بوضعه ضمن هذه الإشارة " " ، وإن

احتجت إلى إضافة تعليق، أو تفسير كلمة في النص المقتبس فأضعه محصوراً بين معقوفتين [] .

ثالثاً : وأما ما يتعلق بالحاشية ، فعملي فيها على النحو التالي :

٣ - أقوم بتخريج الأحاديث والآثار الواردة في متن النحاس أو في الدراسة ، وأعزوها إلى مواضعها من كتب السنة المسندة ، وإن لم أجد من أخرج الأثر مسنداً ، أعزوه إلى من ذكره من المفسرين أو غيرهم .

٦ - إن كان الحديث أو الأثر في الصحيحين أو في أحدهما أكتفي بالعزو إليهما ، واجعل (ك) للكتاب و (ح) للحديث ، وإن كان في غيرهما فأعزوه إلى كتب السنة الأخرى .

٩ - لم أستطد كثيراً في بيان درجة الأحاديث والآثار التي أوردها النحاس صحة وضعفاً ، بل أكتفي فقط بذكر من صحح الحديث أو ضعفه من المتقدمين والمتأخرين ، إلا إن كان الحديث أو الأثر يتعلق بالترجيح ، فأبين وجه الاستشهاد به ، وإن كان في إسناده من تكلم فيه بينت ذلك ، بذكر أقوال أئمة الجرح والتعديل فيه .

١٢ - أوثق النصوص المنقولة عن أهل العلم توثيقاً علمياً دقيقاً من مصادرها الأصلية ما استطعت إلى ذلك سبيلاً .

١٥ - أترجم لجميع الأعلام الوارد ذكرهم في كلام النحاس أو الدراسة ، ترجمة موجزة مختصرة ، والعمدة في ذلك كتب الجرح والتعديل ، لأن جل المترجم لهم من الرواة .

- بالنسبة للشواهد الشعرية أقوم بعزوها إلى أصحابها ، من خلال الدواوين الشعرية ، وكتب

الشروح والمصادر المعتمدة .

- أُعْرِفُ بِالْأَمَاكِنِ وَالْبِلْدَانِ مِنَ الْكُتُبِ الْمَعْتَمَدَةِ فِي ذَلِكَ .

٣ - أَلْتَزِمُ التَّرْتِيبَ الزَّمَنِيَّ لِلوَفِيَّاتِ فِي ذِكْرِ الْمَفْسِرِينَ وَالْعُلَمَاءِ فِي الْمَتْنِ ، أَوْ فِي الْحَاشِيَةِ ، وَلَمْ أُسْتَنَّ ذَلِكَ إِلَّا

نَادِرًا ، لِأَمْرِ يَقْتَضِيهِ الْمَقَامُ .

- أَلْتَزِمُ ذِكْرَ الْمَرْجِعِ أَوْ الْمَصْدَرِ كَامِلًا فِي أَوَّلِ مَوْضِعٍ يَرِدُ فِي الرَّسَالَةِ ؛ بِذِكْرِ اسْمِ الْكِتَابِ وَالْجُزْءِ

٦ وَالصَّفْحَةِ ، إِنْ كَانَ مِنْ عِدَّةِ أَجْزَاءٍ ، وَاسْمِ الْمُؤَلِّفِ ، وَاسْمِ الْمُحَقِّقِ ، إِنْ وَجَدَ ، وَتَارِيخِ الطَّبْعَةِ وَجِهَتَيْهَا

، هَكَذَا مِثْلًا ط ١/١٤٢٣ هـ لِلإِخْتِصَارِ .

- وَإِنْ تَكَرَّرَ اسْمُ الْمَصْدَرِ أَوْ الْمَرْجِعِ ، أَكْتَفِي بِذِكْرِ اسْمِ الْكِتَابِ أَوْ الْمُؤَلِّفِ مَخْتَصِرًا ، أَمَا إِنْ كَانَ

٩ النِّقْلَ أَوْ الإِسْتِقَادَةَ مِنَ الْمَصْدَرِ نَفْسِهِ لَكِنْ مِنْ طَبْعَةٍ أُخْرَى غَيْرِ الطَّبْعَةِ السَّابِقَةِ فَأَبِينِ ذَلِكَ بِذِكْرِ اسْمِ

الطَّبْعَةِ أَوْ الْمُحَقِّقِ ، فَأَقُولُ مِثْلًا : طَبْعَةُ دَارِ كَذَا ، أَوْ طَبْعَةُ فُلَانٍ - اسْمُ الْمُحَقِّقِ . . . وَهَكَذَا .

- أَخِيرًا أَذِيلُ الرَّسَالَةَ بَعْدَ فَهْرَسِ فَنِيَّةٍ ، تَسْهَلُ لِلْقَارِئِ الرَّجُوعَ إِلَى الْمَطْلُوبِ ، مِنْ غَيْرِ تَكْلُفٍ أَوْ

١٢ عَنَاءٍ ، مَلْتَزِمًا فِي تَرْتِيبِهَا حُرُوفَ الْمَعْجَمِ ، بِإِعْتِبَارِ الْحَرْفِ الْأَوَّلِ لِلْكَلِمَةِ ، عَدَا فَهْرَسِ آيَاتِ الْقُرْآنِيَّةِ

فَعَلَى حَسَبِ تَرْتِيبِ سُورِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ حَسَبِ تَسْلُسُلِ آيَاتِ فِي السُّورَةِ ، وَفَهْرَسِ الْمَوْضُوعَاتِ

فَعَلَى حَسَبِ تَرْتِيبِهَا فِي الْبَحْثِ .

١٥ - بَعْضُ الرَّمُوزِ وَالإِخْتِصَارَاتِ الْمُسْتَعْمَدَةِ فِي الْبَحْثِ :

مِنْ بَابِ الإِخْتِصَارِ وَالإِبْجَازِ أُسْتَعْمِدَ فِي الرَّسَالَةِ عِدَّةُ رَمُوزٍ وَإِخْتِصَارَاتٍ مُتَعَلِّقَةٌ بِالْمَصَادِرِ وَالْمَرَاجِعِ ،

وذلك بعد ذكر المصدر والمرجع كاملاً في أول ذكر له في الرسالة ، ومن المختصرات في الرسالة :

أولاً : أختصر كثيراً اسم المصدر أو المرجع ، فأذكره باسم مؤلفه :

٣ تفسير الطبري ، أي : جامع البيان عن تأويل آي القرآن للطبري .

تفسير القرطبي ، أي : الجامع لأحكام القرآن للقرطبي .

الفتح ، أي : فتح الباري شرح صحيح البخاري ، للحافظ ابن حجر العسقلاني .

٦ اللسان ، أي : لسان العرب لابن منظور .

تفسير (فلان) ، فلا أذكر اسم الكتاب كاملاً ، بل أنسب التفسير إلى مؤلفه ، فأقول مثلاً : تفسير

البغوي ، أو تفسير البيضاوي ، أو ابن أبي زمنين . . ونحو ذلك .

٩ ثانياً : أكتفي تارة أخرى بذكر المؤلف دون ذكر كتابه ، وهذا هو الأكثر ، فأقول مثلاً :

الثعلبي أي : في تفسيره الكشف والبيان .

السمرقندي أي : في تفسيره بحر العلوم .

١٢ وهكذا بقية أصحاب كتب التفسير .

أما الفراء ، والزجاج ، والأخفش فإذا عزوت لهم بأسمائهم ففي معاني القرآن لهم ، وابن قتيبة في

غريب القرآن له ، والراغب في مفرداته .

١٥ والعكبري في التبيان في إعراب القرآن .

وإن كان العزو إلى كتب أخرى لهم فأسمئها ، فأقول مثلاً : ابن قتيبة في تأويل المشكل ، أو في المعارف ، أو في غريب الحديث ، والواحد في الأسباب النزول ، والزمخشري في أساس البلاغة .

٣ ثالثاً : أذكر أحياناً اسم الكتاب دون مؤلفه ، نظراً لاشتهاره به ، فأقول مثلاً :

معالم التنزيل ، أي : للبغوي .

المحرر الوجيز ، أي : لابن عطية .

٦ الكشاف ، أي : للزمخشري .

التحرير والتنوير ، أي : للطاهر ابن عاشور .

مجموع الفتاوى ، أو الفتاوى ، أو المجموع ، أي : لشيخ الإسلام ابن تيمية .

٩ البداية والنهاية ، أي : لابن كثير .

ولسان العرب أو اللسان ، أي : لابن منظور .

وتهذيب اللغة ، أي : للأزهري .

١٢ ومقاييس اللغة : أي : لابن فارس . . . وهكذا ، وهذا مما هو ظاهر لا يخفى لدى طلبة العلم .

:

الإمام النحاس رحمه الله ممن ذاع صيته واشتهر اسمه بين أهل العلم ، ولذا ظهرت دراسات متخصصة عن أبي جعفر النحاس وآثاره العلمية ، وفي خلال بحثي وجدت عدة عناوين ورسائل وبحوث تتعلق بهذا الإمام العلم ، فكان من أبرزها وأشملها :

(١) أبو جعفر النحاس وأثره في التفسير : وهي أوسع دراسة وقفت عليها عنيت بأبي جعفر النحاس كعلم من أعلام المفسرين ، أعدها الدكتور/ أحمد محمد هليل منصور، وهي رسالة قدمت لنيل درجة الدكتوراه في جامعة الأزهر ، كلية أصول الدين، وأشرف عليها : فضيلة الأستاذ الدكتور / موسى شاهين لاشين ، عميد كلية أصول الدين ، في ذلك الوقت ، وطُبعت عام ١٣٩٨ هـ ، ١٩٧٨ م ، في دار المصطفى بمصر .

(٢) منهج أبي جعفر النحاس في شرح الشعر : تأليف الدكتور/ أحمد جمال العمري، الأستاذ المساعد بكلية الآداب ، جامعة الزقازيق ، وقد طبع الكتاب في مجلد صغير الحجم ، في دار المعارف سنة ١٩٨٢ م .

(٣) جهود أبي جعفر النحاس اللغوية في كتابه (معاني القرآن) رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ، كلية اللغة العربية ، في قسم النحو والصرف وفقه اللغة ، أعدها الأستاذ / علي بن عبد الله الراجحي ، تحت إشراف فضيلة الشيخ الدكتور/ عبد الله بن حمد العويشق ، عام ١٤١٤ هـ .

شكر وتقدير وعرقان :

وبعد : فما كان لهذا العمل أن يصل إلى ما وصل إليه إلا بتوفيق الله أولاً وآخر ، فله الحمد حمداً

يليق بجلال وجهه وعظيم سلطانه على توفيقه وعونه وتيسيره .

ثم أثنى بالشكر والامتنان لمن كانا سبباً في وجودي ، ورباني صغيراً ، وأحاطاني بالرعاية والعناية
٣ حتى غدت كبيراً ، إلى والدي الكريمين جزاهما الله عني خير الجزاء ، وأحسن مثوبتهما في الدارين .
ولإخوتي الكرام الذين كانوا بعد الله سنداً ومعيناً فأثلجوا صدري بدوام سؤالهم وحثهم واهتمامهم ،
مما كان له أطيب الأثر على عملي وهمتي في هذا البحث .

٦ ولأهل بيتي على ما تكبدوه من عناء انشغالي عنهم ، وبعدي عن القيام بكثير من واجباتي تجاههم ،
ومشاركتهم بما استطاعوا ، أسأل الله أن يبارك فيهم وينفعني وإياهم بهذا العمل .

ومن الشكر أجزله ومن الثناء أزكاه وأطيبه ، للشيخ الفاضل الجليل ، فضيلة شيخنا الأستاذ الدكتور
٩ / عبد العزيز عزت بن عبد الحكيم ، الذي وافق مشكوراً على إتمام الإشراف على هذه الرسالة ،
فجزاه الله خيراً على ما بذله من نصح وإرشاد وتوجيه ، فلم يأل جهداً في القراءة والمناقشة
والتصويب والدلالة على ما يمكن الإفادة منه ، بل ربما قام حفظه الله بإعداد بعض ما أحججه من
١٢ بحوث دون طلب مني أو سؤال ، ومن له تعامل مع الشيخ حفظه الله يدرك منه هذا الخلق النبيل ،

مع ما لمستّه وإخواني الطلاب في فضيلته من الجدية في العمل وتواضع النفس وسماحتها والبعد عن
التكلف ،،، ، لقد كان لملاحظاته المفيدة ، وتوجيهاته السديدة واهتمامه الظاهر الأثر الكبير في
١٥ إخراج البحث بهذه الصورة ، فكم أعطاني من ثمين وقته ، وقدمني على كثير من مهامه ومشاغله ،
فله مني وافر الشكر والثناء ، وجزاه الله عني وعن طلابه ومحبيه خير الجزاء ، وبارك له في علمه
وعمله ، وأهله وماله ، وفضيلة شيخنا الأستاذ الدكتور / ورداني عبد الراضي حموده ، الذي

تولى الأشراف على هذه الرسالة في أول أمرها ،،،

والشكر موصول لجامعتنا الغراء جامعة أم القرى ، ممثلة في كلية الدعوة وأصول الدين ، وعلى رأسها : فضيلة عميدها الموقر ، ووكلاؤه ، ورؤساء الأقسام ، ومشايخنا الأجلاء ، وأخص منهم ٣ من قام بتعليمي وتدريسي في السنة المنهجية ، فجزى الله الجميع خيراً الجزاء ، وجعل ذلك في موازين حسناتهم يوم لا ينفع مال ولا بنون إلا من أتى الله بقلب سليم .

والشكر والتقدير والدعاء أيضاً لكل من أعانني بقليل أو كثير من الزملاء والمعارف والأحبة ، أخص ٦ منهم الزملاء الذين تقاسمت معهم هذا البحث ، والذين كان لمواقفهم الكريمة أطيب الأثر في أخراج هذا البحث ووصوله إلى هذا المكان ، فجزاهم الله جميعاً خيراً الجزاء .

وفي الختام : هذه الرسالة جهد المقل ، وعمل البشر الذي يتعاوره النقص من كل جانب ' وحسبي ٩ أنني قد اجتهدت وبذلت ، فما كان فيه من صواب فمن توفيق الله وكرمه ، وما كان فيه من خطأ أو زلل فمن تقصيري وقلة حيلتي ، فأسأل الله تعالى أن يتقبل صوابها ، ويعفو عن زللها وخللها ، وأن يجعلها خالصة لوجهه الكريم ، وأن ينفعني بها في الدنيا والآخرة إنه سميع مجيب ، والحمد لله أولاً ١٢ وآخرها ، وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله محمد وعلى آله وصحبه ومن تبعهم على الحق والهدى إلى يوم الدين ،،، .

١٥

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين

الباحث

عبد الهادي بن علي بن سعيد الزهراني

٣

القسم الأول

أبو جعفر النحاس

ومنهجه في الاختيار والترجيح

٦

قال ياقوت الحموي : أبو جعفر هذا

٩

صاحب الفضل الشائع ، والعلم المتعارف

الذائع ، يستغني بشهرته عن الإطناب في

صفته .

١٢

الباب الأول : أبو جعفر النحاس ، وحياته

ترجمة موجزة للنحاس رحمه الله ، تتضمن :

- ✍ اسمه ونسبه وكنيته .
- ✍ مولده ونشأته .
- ✍ رحلاته، وطلبه للعلم .
- ✍ مكاتبه العلمية ، وأقوال العلماء فيه .
- ✍ أشهر شيوخه .
- ✍ أشهر تلاميذه .
- ✍ منهجه العقدي .

اسمه ونسبه وكنيته :

هو أحمد بن محمد بن إسماعيل بن يونس^(١) المرادي^(٢) ، النحوي ، المصري ، يكنى بأبي جعفر النحاس^(٣) ، ويقال : ابن النحاس^(٤) .

- (١) اتفقت عامة التراجم على هذه النسبة .
- (٢) نسبة إلى مراد ، حي من اليمن، وفرع من قبائل كهلان بن سبأ ، أو تكون نسبة إلى قبيلة مذحج سميت باسم أبيهم مراد بن مالك ، وهذه النسبة تفيد أنه يمني الأصل ، مصري المولد كما سيأتي .
الإنباه على قبائل الرواة (ص ١٢٨) لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمري القرطبي (ت ٤٦٣هـ) ، ت/ إبراهيم الأبياري ، ط ١/ ١٤٠٥هـ ، دار الكتاب العربي ، بيروت .
- (٣) النَّحَّاسُ _ بفتح النون والحاء المهملة المشددتين _ : نسبة إلى من يعمل النحاس، وأهل مصر يطلقونها على من يعمل الأواني الصفيرية ويبيعها ، ويقال له أيضاً : الصَّفَّار .
الإكمال (٢٨٦/٧) ، ووفيات الأعيان (٩٩/١) ، واللباب (٣٠٠/٣) .
- (٤) بغية الوعاة (٣٦٢/١) ، وينظر في ترجمته رحمه الله :
_ طبقات النحويين واللغويين (٢٢٠) لأبي بكر محمد بن الحسن الزبيدي (ت ٣٧٩هـ) ت/ محمد أبو الفضل إبراهيم ط/ ١٣٩٢هـ ، طبع دار المعارف، مصر .
_ الأنساب لأبي سعيد عبد الكريم السمعاني (٣٦١/٥) ، ت/ عبد الله بن عمر البارودي، ط ١/ ١٩٩٨م ، طبع دار الفكر، بيروت .
_ ذيل تاريخ مولد العلماء ووفياتهم (٦٩) لأبي محمد عبد العزيز بن أحمد الكثاني (ت ٤٦٦هـ) ، ت د/ عبد الله ابن أحمد الحمد ، ط ١/ ١٤٠٩هـ ، طبع دار العاصمة، الرياض .
_ الإكمال في رفع الارتباب عن المؤلف والمختلف (٢٨٦/٧) لعلي بن هبة الله بن أبي نصر المعروف بابن مأكولا (ت ٤٧٥هـ) ، ط ١/ ١٤١١هـ ، طبع دار الكتب العلمية ، بيروت .
_ نزهة الألباء في طبقات الأدباء (٢١٧) لأبي البركات عبد الرحمن بن محمد المشهور بابن الأنباري (ت ٥٧٧هـ) ت/ إبراهيم السامرائي، ط ٣/ ١٤٠٠هـ ، طبع مكتبة المنار ، عمان ، الأردن .

_ معجم الأدباء (١/٦١٧-٦٢١) لأبي عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي (ت ٦٢٦) ،
ط١/١٤١١هـ ، طبع دار الكتب العلمية ، بيروت .

_ اللباب في تهذيب الأنساب (٣/٣٠٠) لأبي الحسن علي بن محمد بن عبد الكريم الجزري عز الدين ابن الأثير
(٦٣٠هـ)، طبع دار صادر ، بيروت ، سنة /١٤٠٠هـ .

_ إنباه الرواة على أنباء النحاة (١/١٠١) لأبي الحسن علي بن يوسف الشيباني القفطي (ت ٦٤٦) ت/ محمد أبو
الفضل إبراهيم ، ط١/١٤٠٦هـ، طبعة دار الفكر العربي، القاهرة، ومؤسسة الكتب الثقافية ، بيروت .

_ وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان (١/٩٩ ، ١٠٠) لأبي العباس أحمد بن محمد ، المعروف بابن خلكان
(ت ٦٨١هـ) ت/ إحسان عباس ، طبعة دار الثقافة بلبنان ، سنة /١٩٦٨م .

_ المستفاد من ذيل تاريخ بغداد لأحمد بن أيك بن عبد الله الحسيني المعروف بابن الدمياطي (ت ٧٤٨هـ)
مطبوع ضمن تاريخ بغداد، (١٩/٧٢) ت/ مصطفى عطا، ط١/١٤١٧هـ، دار الكتب العلمية ، بيروت .

_ سير أعلام النبلاء (١٥/٤٠١) لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت ٧٤٨) ت/ شعيب
الأرنؤوط وجماعة ، ط٤/١٤٠٦هـ ، طبع مؤسسة الرسالة ، بيروت .

_ العبر في خبر من غير (٢/٢٥٢) للإمام الذهبي، ت د/ صلاح الدين المنجد، ط٢/١٩٨٤م ، طبع مطبعة
حكومة الكويت .

_ تاريخ الإسلام (٢٥/١٥٥، ١٥٦) للذهبي، ت د / عمر بن عبد السلام تدمري ، ط١/١٤٠٧هـ دار
الكتاب العربي ، بيروت .

_ الوافي بالوفيات (٧/٢٣٧ ، ٢٣٨) لصلاح الدين بن خليل الدين بن أيك الصفدي (ت ٧٦٤هـ) ت / أحمد
الأرنؤوط و تركي مصطفى، ط / ١٤٢٠هـ ، دار إحياء التراث ، بيروت .

_ مرآة الجنان وعبرة اليقظان (٢/٢٢٧) لأبي محمد عبد الله بن أسعد اليافعي (ت ٧٦٨هـ) ،
ط/١٤١٣هـ ، دار الكتاب الإسلامي ، القاهرة .

_ البداية والنهاية (١١/٢٣٦) لأبي الفداء ابن كثير الدمشقي (ت ٧٧٤هـ)، ت د/ أحمد أبو ملحم
وآخرين ، ط١/١٤٠٥هـ ، دار الكتب العلمية ، بيروت .

- _ الوفيات (ص ٢١٣) لأبي العباس أحمد بن حسين ابن الخطيب القسنطيني الجزائري (ت ٨١٠هـ)، ت/ عادل نويهض ، ط ١٩٧٨/٢م طبعة دار الإقامة الجديدة ، بيروت .
- _ البلغة في تراجم أئمة النحو واللغة (ص ٦٢) لمحمد بن يعقوب الفيروز آبادي (ت ٨١٧هـ) ، ت / محمد المصري ، ط ١١٤٠٧/١هـ ، جمعية إحياء التراث الإسلامي ، الكويت .
- _ نزهة الألباب في الألقاب (٢١٨/٢) للحافظ أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، ت/ عبد العزيز ابن محمد بن صالح السديري ، ط ١٤٠٩/١هـ ، مكتبة الرشد ، الرياض .
- _ النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة (٣٠٠/٣) لأبي المحاسن جمال الدين يوسف بن تغري بردى (ت ٨٧٤هـ) ، طبعة وزارة الثقافة والإرشاد القومي ، مصر .
- _ بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة (٣٦٢/١) لجلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ)، ت/ محمد أبو الفضل إبراهيم ، ط ١٤١٩هـ ، المكتبة العصرية ، صيدا .
- _ طبقات المفسرين (٦٨/١ - ٧٠) للحافظ محمد بن علي الداوودي (ت ٩٤٥هـ)، طبع دار الكتب العلمية ، بيروت ، توزيع : دار الباز ، مكة المكرمة .
- _ كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون (١٢٣/١) لمصطفى بن عبد الله القسطنطيني الرومي ، المعروف بجاجي خليفة (ت ١٠٦٧هـ)، ط ١٤١٠هـ ، دار الفكر ، بيروت .
- _ شذرات الذهب في أخبار من ذهب (٣٤٦/٢) لعبد الحي بن أحمد ابن العماد الحنبلي العسكري (ت ١٠٨٩هـ) ، نشر دار إحياء التراث العربي ، بيروت .
- _ طبقات المفسرين (ص ٧٢) لأحمد بن محمد الأدنه وي ، ت د / سليمان بن صالح الخزي، ط ١٤١٧هـ / مكتبة العلوم والحكم ، المدينة المنورة .
- _ هدية العارفين (أسماء المؤلفين وآثار المصنفين من كشف الظنون) (٦١/٥) لإسماعيل باشا البغدادي مطبوع ضمن كشف الظنون .
- _ الأعلام لخير الدين لزركلي (٢٠٨/١) ، ط ١٩٩٥/١١م ، دار العلم للملايين .
- _ تاريخ آداب اللغة العربية (٤٩١/٢) لمرجعي زيدان ، ط ١٩٧٨م ، نشر دار مكتبة الحياة ، بيروت .

مولده ، ونشأته :

ذكرت المصادر التي ترجمت للنحاس أنه مصري من غير أن تذكر زمان ومكان ولادته على وجه التحديد ، ومعنى هذا أنه رحمه الله تعالى ولد ونشأ وترعرع في مصر، بل وتلقى العلم بها وعنه أخذ، أما حالته الاجتماعية فيظهر من لقبه _ النحاس _ أنه نشأ في أسرة ليست بالأسرة الغنية الموسرة؛ لأن عمل الأواني النحاسية وأمثال ذلك من الصناعات كانت من أعمال الطبقات الفقيرة في ذلك العصر^(١).

رحلاته ، وطلبه للعلم :

بدأ أبو جعفر النحاس رحمه الله تلقى العلم وطلبه في مسقط رأسه مصر ، وكان يميل إلى العلوم الشرعية واللغوية إلا أن شهرته في العلوم اللغوية كانت أغلب^(٢)، وعندما شبَّ وأصبح قادراً على الرحلة رحل إلى العراق^(٣) فتنقل فيها فزار الكوفة والأنبار^(٤) ،

_ تاريخ اللغة العربية في مصر (ص ٦٣) للدكتور/ أحمد مختار عمر . ط/١٣٩٠هـ ، نشر الهيئة المصرية العامة .

_ المدارس النحوية (ص ٣٣٤) للدكتور/ شوقي ضيف ، ط١٩٦٨/٢م ، طبعة دار المعارف ، القاهرة .

(١) أبو جعفر النحاس وأثره في التفسير (ص ١٧) للدكتور/ أحمد محمد هليل .

(٢) كما يتضح ذلك من خلال مؤلفاته ، فقد اشتهر رحمه الله باللغة أكثر من شهرته بالعلوم الشرعية الأخرى .

(٣) أثبتت المصادر رحلته إلى العراق ، ولقائه علمائها نخاتها وأدبائها أمثال : الزجاج ولفظويه وابن الأنباري .

(٤) الكوفة : بلد معروفة مشهورة بأرض بابل من سواد العراق . معجم البلدان (٤/ ٥٥٧- ٥٦١) لأبي عبد الله ياقوت

الحموي ، ت / فريد بن عبد العزيز الجندي ، ط١/١٤١٠هـ ، دار الكتب العلمية ، بيروت .

والأنبار : مدينة على الفرات تقع غرب بغداد ، بينهما عشرة فراسخ . معجم البلدان (١/ ٣٠٥) .

فالتقى بالكوفة : محمد بن الحسن بن سماعه ، والتقى بالأنبار : إسحاق بن إبراهيم بن محمد المعاني

(١٦٧/٣) .

وقرقيسيا^(١) ، ثم زار الشام^(٢) ، فأخذ عن علمائها ومشايخها ، حتى جمع علماً غزيراً في اللغة والأدب والنحو وغيرها^(٣) ، ففاق كثيراً من أقرانه في وقته ثم عاد إلى مصر ، فعكف على دراسة العلوم الشرعية كالتفسير والحديث والفقهاء وغيرها ، يقول الصفدي : " ثم عاد إلى مصر ، وسمع بها جماعة ، منهم : أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي ، والنسائي ، وبكر بن سهل الدمياطي^(٤) " (٥) .

- (١) فحدث فيها عن سعيد بن موسى ، كما قال في معانيه (٢٦٩/١) .
- وقرقيسيا : بلد على نهر الخابور ، عند مصب الخابور في الفرات ، وتسمى أيضاً : قرقيسياء ، افتتحها سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه سنة ١٦ هـ صلحاً عندما كان في المدائن .
- معجم البلدان (٣٧٣/٤) .
- (٢) صرح النحاس رحمه الله في أكثر من موضع من كتبه أنه التقى ببعض المشايخ في الرملة وغزة ، وهما مدينتان عظيمتان بفلسطين . معجم البلدان (٧٩/٣ و ٢٢٩/٤) .
- قال أبو جعفر : " حدثنا عبد الله بن إبراهيم المقرئ البغدادي بالرملة " . معاني القرآن (١٠٢/٣) ، وقال في موضع آخر : " حدثنا الحسن بن فرج بغزة " . المعاني (٥٤٥/٣)
- (٣) يشهد لذلك كثرة مؤلفاته ومصنفاته ، والتي تحوي العلم الكثير ، والأسلوب الفريد ، والحجة القوية ، والاستنباط المتميز .
- (٤) تأتي تراجمهم عند ذكر مشايخ أبي جعفر النحاس إن شاء الله تعالى .
- (٥) الوافي بالوفيات (٢٣٧/٧) .
- والصفدي هو : خليل بن أيك بن عبد الله ، صلاح الدين الصفدي ، كان إماماً في اللغة والأدب ، وصنف العديد من المؤلفات في التاريخ والأدب واللغة ، توفي بالطاعون سنة ٧٦٤ هـ .
- طبقات الشافعية الكبرى (٥/١٠ وما بعدها) لتاج الدين عبد الوهاب السبكي (ت ٧٧١ هـ) ، ت د/ محمود الطناحي ود/ عبدالفتاح الحلو ، ط ١٤١٣/٢ هـ ، دار هجر للطباعة والنشر ، ومعجم المحدثين (٩١/١) للذهبي (ت ٧٧٤ هـ) ، ت د/ محمد الحبيب الهيلة ، ط ١٤٠٨ هـ ، مكتبة الصديق الطائف ، وطبقات

مكانته العلمية ، وأقوال العلماء فيه :

برع النحاس رحمه الله في فنون شتى ، ويظهر ذلك من خلال ترجمته وآثاره التي تركها ، ومن أبرز العلوم التي نبغ فيها وبرع : علم اللغة والنحو والأدب ، فكان من مشاهير علماء النحو الذين يرجع إليهم ، ويستفاد منهم ، ولا أدلّ على ذلك من تأليفه في الاختلاف بين المدرستين : الكوفية والبصرية ، في كتابه المسمى ((المقنع في اختلاف البصريين والكوفيين))^(١) .

إلا أنه رحمه الله لم يقصُر نفسه على علوم اللغة فقط ، بل برع في العلوم الشرعية المتعددة ، فبرز في علوم القرآن ، والتفسير^(٢) ، والحديث^(٣) ، والفقهاء^(٤) وغيرها ، فبحث في مضامينها ، وألف المؤلفات في بيانها ، وتقريبها إلى الناس ، يقول الزبيدي : " وكان واسع العلم ، غزير الرواية ، كثير التأليف ، ولم يكن له مشاهدة ، فإذا خلا بقلمه جوّد وأحسن ، وله كتب في القرآن مفيدة . . وكان لا يتكبر أن

الشافعية (٨٩/٣) لأبي بكر أحمد بن قاضي شهبة (ت ٨٥١هـ) ت د/ الحافظ عبد العليم خان ، ط ١٤٠٧/١هـ ، عالم الكتب ، بيروت .

(١) ينظر : المدارس النحوية لشوقي ضيف (ص ٣٣٤) ، وأبو جعفر النحاس وأثره في التفسير لهليل (ص ٢٠) .
(٢) وخير دليل على نبوغه تصانيفه القيمة : معاني القرآن ، وإعراب القرآن ، والناسخ والمنسوخ ، والقطع والائتلاف التي هي مجال هذا البحث ، ومما يدل على تقدمه أن أبا عمرو الداني عدّه في طبقات القراء . نقله السيوطي في بغية الوعاة (١/٣٦٢) .

(٣) وقد أخذ الحديث عن أحد الأئمة الستة وهو الإمام النسائي رحمه الله ، ومما يشهد لعنايته بعلم الحديث تلك التعليقات التي يوردها في كتبه على ما يذكره من الأحاديث ، وسيأتي بيانه إن شاء الله في موضعه .

(٤) ويدل على عنايته بالفقهاء قول الزبيدي : " كان يحضر حلقة ابن الحداد الشافعي وكانت لابن الحداد ليلة في كلّ جمعة ، يتكلم فيها عنده في مسائل الفقه على طرائق النحو ، فكان لا يدع حضور مجلسه تلك الليلة " . طبقات النحويين واللغويين (ص ٢٢٠) .

يسأل الفقهاء وأهل النظر ، ويناقشهم عما أشكل عليه من تأليفاته . . . " (١) .

وقال ابن مأكولا : " وكان فاضلاً " (٢) .

وقال ياقوت الحموي : " صاحب الفضل الشائع ، والعلم المتعارف الذائع ، الذي يستغنى بشهرته عن الإطناب في صفته " (٣) .

(١) طبقات النحويين (ص ٢٢٠) .

والزبيدي هو : محمد بن حسن بن عبد الله بن مدحج الزبيدي ، أبو بكر الأشبيلي القرطبي ، كان متقناً فقيهاً أديباً شاعراً ، وكان مع ذلك من أهل الحديث والفقه ، توفي سنة ٣٧٩ هـ .

معجم الأدباء للحموي (٣٢٩/٥) ، ووفيات الأعيان (٣٧٢/٤ _ ٣٧٤) ، والبلغة للفيروز آبادي (١/١٩٤) .

(٢) الإكمال (٣٧٣/٧) ، وبنحوه قال أبو البركات الأنباري في نزهة الألباء (ص ٢١٧) ، وابن خلكان في وفيات الأعيان (١/٩٩) .

وابن مأكولا هو : علي بن هبة الله بن جعفر ، أبو نصر البغدادي ، كان لبيباً عارفاً عالماً خطيباً ، توفي سنة ٤٨٥ هـ ، وقيل غير ذلك .

معجم الأدباء (٣٤٣/٤) ، وفوات الوفيات (١٥٩/٢) لصالح الدين محمد الكتيبي (ت ٧٦٤ هـ) ، ت / علي محمد معوض ، وعادل أحمد عبد الموجود ، ط ٢٠٠٠/١ م ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، وطبقات الحفاظ (ص ٤٤٣) لجلال الدين السيوطي ، ط ١٤٠٣/١ هـ ، دار الكتب العلمية ، بيروت .

(٣) معجم الأدباء (١/٦١٨) .

والحموي هو : شهاب الدين ياقوت بن عبد الله الرومي أبو عبد الله الحموي البغدادي ، كان مؤرخاً أديباً شاعراً أخبارياً ، توفي سنة ٦٢٦ هـ ، وقيل غير ذلك .

وفيات الأعيان لابن خلكان (١٢٧/٦ - ١٣٩) ، تاريخ الإسلام للذهبي (٢٦٩/٤٥ - ٢٧٠) ، ولسان الميزان (٢٣٩/٦) لابن حجر العسقلاني ، ت / دائرة المعارف النظامية بالهند ، ط ١٤٠٦ هـ / ٣ طبعة مؤسسة الأعلمي

للمطبوعات ، بيروت .

وقال السيوطي : " من أهل الفضل الشائع ، والعلم الذائع . . . وقلمه أحسن من لسانه ، وحبب إلى الناس الأخذ منه ، وانتفع به خلق " (١) .

وعليه فإن النحاس عليه رحمة الله قد برع في علوم كثيرة، وتصانيفه العديدة في شتى الفنون والعلوم خير شاهد على فضله وسعة علمه ، كما أن ثناء العلماء عليه وعلى مؤلفاته يدل دلالة أكيدة على عظيم منزلته ، ورفعته مكاتته ، " وكان يُنظر في زمانه بابن الأنباري وبنفطويه للمصريين " (٢) رحمه الله رحمة واسعة .

أشهر شيوخه :

أخذ النحاس رحمه الله عن كثير من العلماء في زمانه ، سواء في مصر أو خارجها في رحلاته وطلبه ، والناظر في مصادر ترجمته ، وفي مصنفاته يرى تنوع ثقافته ، وتعدد مشاربه ، فإنه جلس إلى علماء اللغة والنحو والأدب وأخذ منهم ، وشارك في مجالس القراء وتلقى عنهم ، وحضر حلقات العلم في التفسير والحديث والفقه وغيرها ، وله في ذلك كله شيوخ وعلماء أخذ عنهم ، وسأورد هنا في هذا المقام المشاهير منهم على وجه الاختصار ، من مصادر ترجمته ، ومن خلال ما ذكره النحاس في كتبه

(١) بغية الوعاة (٣٦٢/١) .

والسيوطي هو : جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد الأسيوطي ، أبو الفضل ، إمام محدث مؤرخ أديب ، برز في جميع الفنون وفاق الأقران ، صاحب التصانيف المشهورة ، توفي سنة ٩١١هـ .

شذرات الذهب لابن العماد الحنبلي (٨/٥١ ، ٥٢) ، والبدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع (ص٣٣٥.٣٢٨)

للعلامة محمد بن علي الشوكاني (ت١٢٥٠هـ) ، طبعة دار المعرفة ببيروت ، والأعلام للزركلي (٣/٣٠١ ، ٣٠٢)

(٢) قاله الذهبي في السير (٤٠١/١٥) .

من الرواية والأخذ عنهم ، ويمكن تقسيم شيوخه على النحو التالي^(١) :

أولاً : شيوخه في اللغة والنحو :

(١) الزجاج : إبراهيم بن السري بن سهل ، أبو إسحاق السقطي ، كان من أهل الفضل والدين ، حسن الاعتقاد ، جميل المذهب ، وكان إماماً في اللغة والنحو ، من أشهر تلاميذ المبرد ، وكان عالماً بالتفسير وعلوم القرآن ، صاحب كتاب معاني القرآن وإعرابه ، توفي سنة ٣١١هـ^(٢) .

صرّح كثير من أصحاب التراجم بأخذ النحاس عنه ، وأنه لازمه طويلاً ، واعتزّ به^(٣) ، وهذا يتضح من كثرة استشهاد النحاس بأقواله في كتبه^(٤) .

(٢) الأخفش الأصغر أو الصغير : علي بن سليمان بن الفضل ، أبو الحسن النحوي ، لم يشتهر عنه

(١) أذكر أمثلة لنقله عن مشائخه من الجزء الذي أدرسه إلا إذا لم أجد ، فأذكرها من الأجزاء الأخرى .

(٢) ينظر : حلية الأولياء (٣٠٥/١٠) لأبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصفهاني (ت ٤٣٠هـ) ، ط/٤/١٤٠٥هـ ، طبع دار الكتاب العربي ، بيروت ، ومعجم الأدباء (١/٨٢ - ٩٥) ، والبداية والنهاية (١١/١٤٨ ، ١٤٩) ، والبلغة (ص ٤٥) ، وطبقات المفسرين للداوودي (١/٩ - ١٢) .

(٣) ينظر : طبقات النحويين واللغويين (ص ٢٢٠) ، ونزهة الألباء (ص ٢١٧) ، وأنباء الرواة (١/١٠١) وغيرها .

(٤) أكثر النحاس رحمه الله من نقل أقوال الزجاج في كتبه إما بنصها أو بمعناها ، وربما قال : " سمعت " ، أو : " قال أبو إسحاق " أو : " في كتابي عن أبي إسحاق " ومن النادر أن تجد مسألة لم ينقل فيها شيئاً عن شيخه الزجاج ، وينظر على سبيل المثال لا الحصر : معاني القرآن (٢/٤٣٢ ، ٤٦٧) و (٤/٨٣) ، وإعراب القرآن (٣/٢٥٣ ، ٢٦٤ ، ٢٧١ ، ٢٧٢ ، ٢٧٦ وغيرها كثير) و (٤/٤١٦ ، ٤٢١ ، ٤٢٢ ، ٤٢٧ ، ٤٣٨ ، ٤٤٦ ، ٥٠٣ ، ٥٠٩ ، ٥١١ ، ٥١٤ ، ٥٢٠ ، ٥٣٤ ، ٥٣٧ وغيرها) ، والناسخ والمنسوخ (ص ١٦٥) ، والقطع والائتناف (٢٩٣ ، ٣٠٩ ، ٣٤٥ ، ٣٧٠ ، ٣٨٠) وتأثر النحاس به واضح في كتبه ، وبخاصة في كتاب الإعراب .

تصنيف ولا شعر، وكان في غاية الفقر، إلا أنه كان إماماً عالماً من علماء اللغة وأئمتهم، وعندما زار مصر سنة ٢٨٧هـ أخذ عنه النحاس فأكثر، توفي سنة ٣١٥هـ^(١).

سماه النحاس باسمه في كتبه، وصرّح بالسماع منه، وذكر ذلك معظم من ترجم له^(٢). وهو ممن أخذ عنه النحاس أقوال المبرد.

(٣) ابن ولاد: محمد بن الوليد بن ولاد، أبو الحسين التميمي النحوي، أخذ اللغة عن المبرد وثعلب، وكان جيد الضبط والحفظ، صاحب مصنفات في النحو واللغة، توفي سنة ٢٩٨هـ^(٣).

سماه النحاس في مصنفاته باسمه، وصرّح بسماعه منه في عدة مواضع وأحياناً يقول: قال^(٤)، وهو أيضاً ممن أخذ عنه النحاس أقوال المبرد.

(٤) ابن كيسان: محمد بن أحمد بن إبراهيم، أبو الحسن النحوي، إمام عالم في العربية والنحو، كان يحفظ

(١) طبقات النحويين واللغويين (ص ١١٥)، ومعجم الأدباء (٤/١٢٦-١٣١)، والبلغة (ص ١٥٣)، وتاريخ بغداد (١١/٤٣٣)، وتاريخ مدينة دمشق (٤١/٥١٨) لأبي القاسم علي بن الحسن الشافعي، المعروف بابن عساكر (ت ٥٧١هـ)، ت/ محب الدين أبي سعيد عمر بن غرامة العمري، طبعة دار الفكر بيروت، سنة ١٩٩٥ م.

(٢) ينظر على سبيل المثال: معاني القرآن (٥/٥٠) إعراب القرآن (٣/٢٠٤)، ٢٦١، ٢٨١، ٢٩١، ٢٩٩، ٣٢٤، ٣٣٤، ٣٣٥، ٣٣٦، ٣٤٤، ٣٥٨، ٣٦٢، ٣٨١) و (٤/٤٤٠، ٤٥٢، ٤٦٣، ٤٨٥، ٥٠٣، ٥١٥)، والناسخ والمنسوخ (ص ١٢٢)، والقطع ولائنا (٣٣٩، ٣٦٩) وأكثر أقوال المبرد يرويها النحاس عنه.

(٣) ينظر ترجمته في: طبقات النحويين واللغويين (ص ٢١٧)، ومعجم الأدباء (٥/٤٧٦)، وبغية الوعاة (١/٢٥٩)، وهدية العارفين (٦/٢١).

(٤) ينظر على سبيل المثال: معاني القرآن (٤/٤٦٥)، وإعراب القرآن (٣/١٩٠، ١٩٦، ٣٢٧، ٤٩٥، ٥٣٢).

المذهبين الكوفي والبصري في النحو ، له عدة مصنفات في اللغة وغيرها ، منها : كتاب المذهب في النحو ، وكتاب الوقف والابتداء ، ومعاني القرآن في مصنفات أخرى عديدة ، توفي سنة ٢٩٩ هـ ، وقيل : ٣٢٠هـ^(١) .

ذكره النحاس في مصنفاته بقوله : " قال ابن كيسان " ، وأحياناً : " سألت " ، وصرّح في مواضع متعددة بسماعه منه^(٢) .

(٥) نفظويه : إبراهيم بن محمد بن عرفة العتكي الأزدي ، أبو عبد الله الواسطي ، المشهور بنفظويه لدمايته وسواده ، شبهوه بالنفط ، كان مقرئاً متقناً ، فقيهاً ظاهرياً ، محدثاً ومؤرخاً ، وكان إماماً في اللغة والنحو والأدب ، توفي سنة ٣٢٣ هـ^(٣) .

صرح من ترجم للنحاس بسماعه منه ، وكذا صرّح النحاس بسماعه منه^(٤) .

(٦) ابن الأنباري : محمد بن القاسم بن محمد بن بشار ، أبو بكر الأنباري ، صاحب كتاب الوقف

(١) ينظر ترجمته في : طبقات النحويين واللغويين (ص ١٥٣) ، ونزهة الألباء (ص ١٧٨) ، ومعجم الأدباء (٩٣/٥) ، وطبقات المفسرين للداوودي (٥٨/٢) .

(٢) ينظر على سبيل المثال : إعراب القرآن (٣١٧/٣ ، ٣٣١ ، ٣٤٦) و (٥٢٣/٤) والقطع ولائتناف (٣١٥) .

(٣) معجم الأدباء (١٥٩/١) ، وتاريخ بغداد (١٥٩/٦-١٦١) لأبي بكر الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ) ت/ مصطفى عبدالقادر عطا ، ط ١ / ١٤١٧ هـ ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لسان الميزان (١٠٩/١) ، ومعرفة القراء الكبار (٥٤٤/٢) لأبي عبد الله الذهبي ، ت د/ طيار التي قولاج ، ط ١ / ١٤٢٤ ، عالم الكتب للنشر بالتعاون مع مركز البحوث الإسلامية التابع لوقف الديانة التركي ، والبلغة (ص ٤٦) ، وطبقات المفسرين للداوودي (٢١/١) .

(٤) ينظر على سبيل المثال : معاني القرآن (٢٨٦/٤) و (٦٤/٦) ، إعراب القرآن (٧١٥/٦) .

والابتداء وغيره من الكتب النافعة ، والمصنفات الكثيرة ، كان من مجور العلم في اللغة والتفسير والحديث، وكان ثقة أديباً ديناً فاضلاً من أهل السنة، من أعلم أهل زمانه بالأدب والنحو، وأكثرهم حفظاً للشعر والأخبار، توفي سنة ٣٢٨هـ^(١)، أخذ عنه النحاس النحو الكوفي ، كما قال أصحاب التراجم .

(٧) أبو العباس المبرد : محمد بن يزيد بن عبد الأكبر الثمالي الأزدي ، أبو العباس البصري ، المشهور بالمبرد ، نحوي مؤرخ ، شيخ أهل النحو والعربية ، وإليه انتهى علمهما في بغداد، صاحب تأليف وتصنيف ، توفي سنة ٢٨٥هـ، وقيل: ٢٨٦هـ^(٢) .

ذكر بعض من ترجم للنحاس أنه أخذ عنه مباشرة^(٣)، وهذا كلام فيه نظر ؛ لأن بين الرجلين ما يزيد على نصف قرن ، فأنكر اللقاء بينهما^(٤)، ولا يعول على هذا الاعتراض لنفي سماع النحاس ، والمعول عليه عدم التصريح بالسماع منه ، ولو سمع منه لبين ذلك ، وبخاصة أنه كان يعتد بأقواله ويعول عليها ، وغالب كتب التراجم ذكرت أنه أخذ عن أصحاب المبرد^(٥)، وأكثر ما يذكره النحاس عنه أخذه

- (١) طبقات الحنابلة (٢/٦٩) لأبي الحسين محمد بن محمد الفراء ، ابن أبي يعلى (ت٥٢٦هـ)، ت/ محمد حامد الفقي، دار المعرفة ، بيروت ، والبداية والنهاية (١١/١٩٦)، والبلغة (ص٢١٢) ، وغاية النهاية (٢/٢٣٠) .
- (٢) تاريخ بغداد (٣/٣٨٠-٣٨٧) ، ومعجم الأدباء (٥/٤٧٩ - ٤٨٦)، وغاية النهاية في طبقات القراء (٢/٢٨٠) لأبي الخير محمد بن محمد ابن الجزري (ت٨٣٣هـ)، اعنتى بنشره : ج برجستراسر ، ط٣ / ١٤٠٢هـ، دار الكتب العلمية ، بيروت . ولسان الميزان (٥/٤٣٠، ٤٣١) ، والسير (١٣/٥٧٦ ، ٥٧٧) ، والأعلام (٨/١٥) .
- (٣) كابن الأنباري في نزهة الألباء (ص٢١٧) ، ومعجم الأدباء (١/٦١٧) ، والسيوطي في بغية الوعاء (١/٣٦٢) .
- (٤) كالفقهي في إنباه الرواة (١/١٠١) ، والذهبي في السير (١٥/٤٠١) ، وفي تاريخ الإسلام (٢٥/١٥٥) .
- (٥) ينظر : الوافي بالوفيات (٧/٢٣٧) ، والبداية والنهاية (١١/٢٢٢) .

عن محمد بن الوليد التميمي ، وعلي بن سليمان بن الفضل الأخفش الأصغر .

ثانياً : شيوخه في القراءة والتفسير :

(١) بكر بن سهل بن إسماعيل الهاشمي مولاهم ، أبو محمد الدمياطي ، له مصنف في تفسير القرآن ، وكان من أئمة القراء المشهورين ، قرأ على عبد الصمد صاحب ورش، وكان من كبار أصحابه ، توفي سنة ٢٨٩هـ^(١) .

ذكر أصحاب التراجم أن النحاس اتصل به في مصر ، وروى عنه الحروف والتفسير والحديث^(٢) .

و عنه روى النحاس جملة من أقوال ابن عباس في التفسير من صحيفة علي بن أبي طلحة^(٣) .

(٢) عبيد الله بن إبراهيم البغدادي ، أبو القاسم ، الإمام المقرئ ، يعرف بمقرئ أبي قرّة ، توفي بمصر سنة ٣٠٧هـ^(٤) ، التقاه أبو جعفر النحاس في الرملة ، وأخذ عنه^(٥) .

(١) تاريخ دمشق (٣٧٩/١٠) ، والسير (٤٢٥/١٣) ، وميزان الاعتدال في نقد الرجال (٣٤٥/١) لأبي عبد الله الذهبي ، ت/ علي بن محمد البجاوي، نشر دار الفكر ، بيروت ، وغاية النهاية في طبقات القراء لابن الجزري (١٧٨/١) ، وطبقات المفسرين للداوودي (١١٩/١) .

(٢) ينظر : السير (٤٠١/١٥) ، وبغية الوعاة (٣٦٢/١) ، وطبقات الداوودي (٦٨/١) .

(٣) ينظر في روايته عنه : معاني القرآن (٤٢١/٤) ، ٥٤٨ ، ٥٥٨ ، و (٥٨/٥) ، والناسخ (١٩١ ، ١٩٤ ، ١٩٧ ، ٢٠٣ ، ٢٠٧) ، والقطع والائتلاف (٢٠ ، ٢٧) .

(٤) تاريخ دمشق (٤٠٣/٣٧) ، وطبقات القراء (٤٥٧/١) لأبي عبد الله محمد الذهبي ، ت د /أحمد خان ، ط١/٤١٨هـ ، طبعة مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية ، ومعرفة القراء الكبار للذهبي (٦٨٦/٢) ، وغاية النهاية (٤٨٤/١) .

(٥) ذكر ذلك أهل التراجم ، وصرح النحاس أنه أخذ منه بالرملة . المعاني (١٠٢/٣) ، والقطع والائتلاف (٤٢)

(٣) عبد الله بن مالك بن عبد الله بن يوسف التجيبي ، أبو بكر المصري ، شيخ الديار المصرية في زمانه ، وإليه انتهت الإمامة في قراءة ورش عن نافع ، وكان مع ذلك إماماً محدثاً ثقة ، توفي سنة ٣٠٧هـ^(١) ، أخذ عنه أبو جعفر النحاس القراءة^(٢) .

(٤) أبو بكر الداجوني : محمد بن أحمد بن عمر الرملي الضير ، الإمام المقرئ المشهور ، وكان ثقة مأموناً حافظاً ضابطاً ، كثير الترحال ، توفي سنة ٣٢٤هـ^(٣) ، لقيه النحاس ، وأخذ القراءة عنه^(٤) .

(٥) ابن شنبوذ : محمد بن أحمد بن أيوب بن الصلت ، أبو الحسن المقرئ المحدث ، شيخ الإقراء بالعراق ، وأحد الذين جمعوا القراءات ، واختار حروفاً في القراءات أنكرت عليه ، وصنف أبو بكر الأنباري كتاباً في الرد عليه ، توفي سنة ٣٢٧هـ^(٥) ، نقل السيوطي عن الداني^(٦) أن أبا جعفر النحاس النحاس روى الحروف عنه ، وصرح النحاس بالسماع منه^(٧) .

(١) غاية النهاية (٤٤٥/١) ، وطبقات القراء (٢٧٧/١) ، وشذرات الذهب (٢٥١/٢) .

(٢) نص عليه ابن الجزري في الغاية (٤٤٥/١) ، والسيوطي في البغية (٣٦٢/١) .

(٣) غاية النهاية (٧٧/٢) ، وطبقات القراء (٣٣٧/١ ، ٣٣٨) ، ومعرفة القراء (٢٦٨/١) .

(٤) نص عليه ابن الجزري في الغاية (٧٧/٢) ، والسيوطي في البغية (٣٦٢/١) .

(٥) طبقات المحدثين بأصبهان (١٥٩/٤) لعبد الله بن محمد الأصبهاني (ت ٣٦٩هـ) ت د/ عبد الغفور البلوشي ، ط ٢/١٤١٢هـ ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، وتاريخ بغداد (٢٨٠/١) ، ومعجم الأدباء (١١٤/٥) ، والبداية والنهاية (١٩٥/١١) ، ومعرفة القراء الكبار (٢٧٦/١) ، والوفاء بالوفيات (٢٨/٢) .

(٦) هو : عثمان بن سعيد بن عثمان بن سعيد بن عمر الأموي مولاهم الأندلسي القرطبي ، أبو عمرو الداني ، الإمام الحافظ المجود ، المقرئ الحاذق ، عالم الأندلس ومقرئها ، توفي سنة ٤٤٤هـ .

غاية النهاية (٥٠٣ . ٥٠٥) ، والسير (٧٧/١٨ . ٨٣) ، ومعرفة القراء الكبار (٤٠٦/١) .

(٧) بغية الوعاة (٣٦٢/١) ، وتصريحه بالسماع منه في القطع والائتناف (٢١ ، ٢٦) .

ثالثاً : شيوخه في الحديث والفقه :

- (١) الحسن بن غُليب بن سعيد الأزدي مولاهم ، أبو علي المصري ، إمام محدث مقرئ ، توفي سنة ٢٩٠هـ^(١) ، سمع النحاس منه الحديث ، وأخذ عنه القراءة^(٢) ، وصرح به في كتبه^(٣) .
- (٢) أبو بكر البزار : أحمد بن عمرو بن عبد الخالق البصري ، إمام حافظ محدث صدوق ، صاحب المسند ، وحدث به في مصر ، توفي سنة ٢٩٢هـ^(٤) .
- صرّح النحاس بالرواية عنه في مواضع من كتابه : الناسخ والمنسوخ^(٥) .
- (٣) عبد الله بن أحمد بن عبد السلام الخفاف ، أبو محمد النيسابوري ، الإمام الحافظ المحدث ، نزيل مصر ، توفي سنة ٢٩٤هـ^(٦) .
- صرح النحاس في إعرابه بأنه لقيه ، ونص على سماعه منه في كتابيه المعاني والناسخ^(٧) .

- (١) تهذيب الكمال (٣٠٠/٦) لأبي الحجاج يوسف المزي (ت٧٤٢هـ) ، ت د/ بشار عواد معروف ، ط٥/١٤١٥هـ ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، وتهذيب التهذيب (٣١٥/٢) لابن حجر العسقلاني ، نشر دار الكتاب الإسلامي لإحياء ونشر التراث ، القاهرة ، وتقريب التهذيب (٢٤٢) لابن حجر العسقلاني ، ت / أبي الأشبال صغير أحمد الباكستاني ، ط١/١٤١٦هـ ، نشر دار العاصمة ، الرياض .
- (٢) تهذيب الكمال (٣٠٠/٦) ، والسير (٤٠١/١٥) ، وبغية الوعاة (٣٦٢/١) .
- (٣) ينظر : المعاني (١٥٢/٤) و (٤٨/٥) والإعراب (٤٧٥/٤) .
- (٤) طبقات المحدثين بأصبهان (٣٨٦/٣) ، ولسان الميزان (٢٣٧/١) ، وميزان الاعتدال (٢٦٧/١) ، وتاريخ الإسلام (٥٨/٢٢ ، ٥٩) .
- (٥) ينظر الصفحات (٤٥ ، ٤٧ ، ٦١) .
- (٦) السير (٨٨/١٤ ، ٨٩) ، وتاريخ الإسلام (١٧٥/٢٢) .
- (٧) ينظر : معاني القرآن (٢٥١/١) و (٣٦٠/٢) و (٣٥٥/٤) ، وإعراب القرآن (٣٤٤/٣) و (٨٧/٥) ، والناسخ

(٤) النَّسَائِي : أحمد بن شعيب بن علي الخراساني ، أبو عبد الرحمن النسائي ، الإمام الجليل المحدث الحافظ الثبت العلامة ، وأحد أئمة الدنيا في الحديث ، صاحب السنن وغيره من المصنفات ، توفي سنة ٣٠٣ هـ^(١) .

ذكر كثير من أصحاب التراجم سماع النحاس منه ، وقد صرح النحاس في كتبه بسماعه منه ، وهو أكثر من روى عنه من المحدثين^(٢) .

(٥) الْفَرِيَّابِي : جعفر بن محمد بن الحسن بن المستفاض ، أبو بكر ، قاضي فيرياب ، الإمام الحافظ الثبت ، شيخ الوقت ، لقي الأعلام ، وتميز في العلم ، وكان من أوعيته ، كانت وفاته سنة ٣٠١ هـ^(٣) ، لقيه النحاس وأخذ عنه النحاس^(٤) .

(٦) الْحَسَنُ بْنُ الْفَرَجِ الْغَزِي ، أبو علي ، إمام محدث ثقة ، راوي الموطأ عن يحيى بن بكير ، كانت وفاته بعد الثلاثمائة^(٥) .

والمسوخ ص (٢٩ ، ٥٩ ، ٦٩ ، ١٩٩) .

(١) تهذيب الكمال (٣٢٨/١) ، وطبقات الشافعية الكبرى (٣/١٤ - ١٦) ، والمقصد الأرشدي في ذكر أصحاب الإمام

أحمد (١١٥/١) لبرهان الدين إبراهيم بن مفلح الحنبلي (ت ٨٠٣ هـ) ت د/ عبد الرحمن بن سليمان العثيمين ،

ط١/١٤١٠ هـ ، مكتبة الرشد بالرياض ، وطبقات الشافعية (٨٨/١) ، وتهذيب التهذيب (٣٢/١) .

(٢) ينظر : معاني القرآن (٢٤٠/٤) و (١٠١/٥) ، وإعراب القرآن (٢٦١/١) و (٢٤٣/٢) و (٣٧١/٣) و (٨٧/٤)

و (٨٥/٥) ، والناسخ والمسوخ ص (١٨ ، ١٠٧ ، ١٨٨ ، ١٩١ ، ١٩٨ ، وغيرها) .

(٣) تاريخ بغداد (١٩٩/٧) ، سير أعلام النبلاء (٩٦/١٤) ، مرآة الجنان (٢٣٨/٢) وغيرها .

(٤) ينظر المعاني : (١٤٢/٤ ، ٢٤٩ ، ٣٠١ ، ٥٤٣) ، والقطع والانتاف (٣٧) .

(٥) السير (٥٥/١٤ ، ٥٦) ، ولسان الميزان (٢٤٤/٢) ، وتاريخ دمشق (٣٤٤/١٣ ، ٣٤٥)

لقبه أبو جعفر النحاس في غزوة ، وروى عنه^(١) .

(٧) ابن أبي غيلان : عمر بن إسماعيل بن سلامة الثقفي ، أبو حفص المحدث المتقن ، ثقة ، توفي

سنة ٣٠٩هـ^(٢) ، ذكر غير واحد ممن ترجم للنحاس أنه سمع منه ببغداد^(٣) .

(٨) أبو القاسم البغوي : عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغدادي ، إمام محدث ثقة ، مكث

عارف ، تكلم فيه ، وهو من أهل بيت علم بالحديث ، توفي سنة ٣١٧هـ ، وعمر طويلاً^(٤) ، ذكر

غير واحد من أهل التراجم والتاريخ أن النحاس سمع منه ببغداد ، وصرح النحاس في مواضع من

كتبه بسماعه منه^(٥) .

(٩) الطحاوي : أحمد بن محمد بن محمد بن سلامة الأزدي ، أبو جعفر الطحاوي ، الإمام الفقيه الحنفي ،

صاحب المصنفات المفيدة ، والفوائد الغزيرة ، وأحد الثقات الأثبات والحفاظ الجهابذة ، توفي سنة

٣٢١هـ عن عمر يناهز الثمانين^(٦) .

(١) ينظر المعاني (٥٤٥/٣) والإعراب (٣٣٤/٣) .

(٢) تاريخ بغداد (٢٢٤/١١) ، السير (١٨٦/١٤) ، العبر (١٤٤/٢) ، شذرات الذهب (٢٥٨/٢) .

(٣) انظر : وفيات الأعيان (٩٩/١) ، والوافي (٢٣٧/٧) ، وطبقات الداوودي (٦٨/١) .

(٤) الكامل في ضعفاء الرجال (٢٦٧/٤) لأبي أحمد عبد الله بن عدي الجرجاني (ت٣٦٥هـ) ، ت/ يحيى مختار

غزاوي ، ط٣/١٤٠٩هـ ، دار الفكر ، بيروت ، وتاريخ بغداد (١١٦.١١١/١٠) ، ولسان الميزان (٣٣٨/٣) .

(٥) ينظر : معاني القرآن (٢٠٢/٣) ، وإعراب القرآن (٨٥/٥) ، والناسخ والمنسوخ (٤٥) والقطع (٢٤) .

(٦) لسان الميزان (٢٧٤/١) ، والبداية والنهاية (١١٧٤/١١) ، وطبقات الحنفية (١٠٢/١ - ١٠٥) لأبي محمد عبد

القادر بن محمد القرشي ، المعروف بابن أبي الوفاء (ت٧٧٥هـ) - طبعة مير محمد كعب خانة بكراتشي ،

وطبقات المفسرين للداوودي (٧٤/١ - ٧٦) .

ذكر كثير من ترجم للنحاس أنه سمع من الطحاوي بعد عودته إلى مصر ، وصرح النحاس بالسماع منه في مصنفاته^(١) .

(١٠) ابن الحداد : محمد بن أحمد بن محمد بن جعفر الكثاني ، أبو بكر المصري ، الإمام الفقيه الشافعي ، العلامة العابد الزاهد الحافظ ، شيخ عصره ، كان من أوعية العلم ، ذا فصاحة وعلم بالحديث والفقه والنحو ، توفي سنة ٣٤٤هـ^(٢) .

كان النحاس يتردد إلى حلقاته التي يعقدها كل جمعة يُتكلّم فيها عنده في مسائل الفقه على طرائق النحو^(٣) .

(١١) إسحاق بن إبراهيم بن محمد الكثاني ، أبو القاسم الأنباري المؤدّب ، إمام محدث ثقة^(٤) ، حدّث عنه النحاس في الأنبار^(٥) .

هؤلاء أبرز شيوخ أبي جعفر النحاس^(٦) ، الذين روى وتلقى عنهم العلم حتى غدى من أبرز علماء علماء

(١) ينظر على سبيل المثال : معاني القرآن (١١٢/٢) و (٩٧/٣ ، ٣٨٣) ، وإعراب القرآن (٢٤١/٢) ، والناسخ والمنسوخ (٥٠ ، ١٠٣ ، ١٨٤ ، ٢٢٢) والقطع والائتناف (٢٢ ، ٢٤ ، ٢٨) ، وغيرها .

(٢) تذكرة الحفاظ (١٨٩٩/٣) للذهبي ، ط١/ دار الكتب العلمية ، بيروت ، وطبقات الشافعية الكبرى (٧٩/٣ - ٨٩) .

(٣) كما قال الزبيدي في طبقاته (ص ٢٢٠) ، والقفطي في إنباء الرواة (١٠٢/١) .

(٤) انظر ترجمته في : تاريخ بغداد (٣٩١/٦) ، ولم أجده عند غيره .

(٥) تقدم ذكره في رحلاته .

(٦) وهناك آخرون كثر ، ذكرهم النحاس في ثنايا كتبه ، أمثال :

(١) أحمد بن محمد بن الحجاج بن رشدين ، أبو جعفر المصري ، كان من حفاظ الحديث وأهل الصنعة ، مقرأً متقناً ، إلا أن أهل الجرح والتعديل كذبوه في الرواية ، توفي سنة ٢٩٢هـ .

الشريعة واللغة في زمانه .

أشهر نلامبذه :

كان لأبي جعفر رحمه الله مكانة عظيمة في نفوس طلبة العلم في مصر ، لما حباه الله تعالى من محبة الناس له ، قال السيوطي : " وحبب إلى الناس الأخذ منه ، وانتفع به خلق " ^(١) ، فذاع صيته في الآفاق ، وتناقلت أخباره الركبان ، وأصبح ممن يرحل إليه ، ونال منزلة عالية في قلوب طلبة العلم " فكان للناس رغبة كبيرة في الأخذ عنه ، فنفذ وأفاد ، وأخذ عنه خلق كثير " ^(٢) ، ويشهد لذلك كثرة طلبة وشهرتهم .

وسأذكر هنا أشهر من حفلت كتب التراجم والسير بتراجمهم ، ومنهم :

الضعفاء والمتروكين (٨٤/١) لابن الجوزي ، ت/ عبدالله القاضي ، ط١/ ١٤٠٦هـ ، دار الكتب العلمية ،
وتاريخ دمشق (٢٣٣/٥ - ٢٣٤) ، ولسان الميزان (٢٥٧/١) ، وميزان الاعتدال (٢٧٨/١) ، وتاريخ الإسلام
(٦٤ ، ٦٣/٢٢) .

صرح النحاس بسماحه منه ، فروى عنه عدة أحاديث ، وانظر على سبيل المثال : معاني القرآن (٥٢٣/٣) ،
إعراب القرآن (١٧٧ و ١٥/٥) .

(٢) محمد بن الحسن بن سماعة الحضرمي ، قال عنه الدارقطني : ضعيف ليس بالقوي ، توفي سنة ٣٠٠هـ .

السير (٥٦٨/١٣) ، وتاريخ الإسلام (٢٦٠/٢٢) ، وميزان الاعتدال (١١٦/٦) .

أخذ عنه أبو جعفر وروى عنه ، كما صرح بذلك في كتبه ، وانظر على سبيل المثال : معاني القرآن
(٤٣٦/٢ و ١٥٧/٣ و ٥٣٦) ، والناسخ والمنسوخ (ص ٥٦) .

(٣) سعيد بن موسى ، أخذ عنه أبو جعفر بقرقيسيا ، كما تقدم ذكره ، ولم يتبين لي .

(١) بغية الوعاة (٣٦٢/١) .

(٢) وفيات الأعيان لابن خلكان (١٠٠/١) .

(١) فضل الله بن سعيد بن عبد الله بن عبد الرحمن الكزني القرطبي ، توفي سنة ٣٣٥ هـ ، رحل مع أخيه إلى المشرق ، ولقي ابن ولاد والنحاس بمصر^(١) .

(٢) البلوطي : منذر بن سعيد بن عبد الله ، أبو الحكم الأندلسي ، قاضي الجماعة ، كان فقيهاً يميل إلى المذهب الظاهري ، وكان لغويًا نحويًا ، توفي سنة ٣٥٥ هـ ، دخل مصر حاجاً فأخذ عن ابن ولاد والنحاس ، وله كتب مفيدة في علوم القرآن والتفسير^(٢) .

(٣) محمد بن يحيى بن عبد السلام الأزدي ، أبو عبد الله الرياحي ، من مشاهير علماء اللغة في الأندلس ، وكان جيد النظر ، دقيق الاستنباط ، حاذقاً بالقياس ، رحل إلى المشرق فسمع من النحاس بمصر ، وروى عنه كتاب سيبويه ، وتوفي سنة ٣٥٨ هـ^(٣) .

(٤) عبد الكبير بن محمد بن عفير بن سعيد الجزري ، أبو محمد الحكمي المقرئ ، كان الغالب عليه علم القراءات وحفظها وإتقانها ، توفي سنة ٣٦٠ هـ ، وسمع من النحاس بمصر ، وأقرأ الناس بقرطبة^(٤) .

(١) تاريخ العلماء بالأندلس (١/٣٩٦) لأبي الوليد عبد الله بن محمد الأزدي (ت ٤٠٣ هـ) ، ت / عزت العطار الحسيني

، ط ١٤٠٨/٢ هـ ، مطبعة المدني ، القاهرة .

(٢) تاريخ العلماء بالأندلس (٢/١٤٢) ، ومعجم الأدباء (٥/٥٢١ - ٥٢٧) ، والسير (١٦/١٧٣ - ١٧٨) ، وتاريخ ابن

خلدون (٦/١٣٨) للعلامة عبد الرحمن بن محمد بن خلدون الحضرمي المغربي (ت ٨٠٨ هـ) ، ط ١٩٨٤/٥ م ، طبعة

دار القلم ، بيروت ، والبلغة (١/٢٢٦) ، ونفح الطيب (١/٣٧٢) و (٢/١٦) لأبي العباس أحمد بن محمد

التلمساني (ت ١٠٤١ هـ) ت د / إحسان عباس ، طبعة دار صادر ، بيروت ، سنة ١٣٨٨ هـ .

(٣) طبقات النحويين واللغويين (ص ٣١٠) ، وتاريخ العلماء بالأندلس (٢/٧١ ، ٧٢) ، وبغية الوعاة (١/٢٦٢) .

(٤) تاريخ الإسلام (٢٧/١٢٢) ، وتاريخ العلماء بالأندلس (١/٣٣٩) .

(٥) محمد بن إسحاق بن منذر بن إبراهيم الأندلسي، قاضي الجماعة بقرطبة، كان حافظاً للفقهاء، بصيراً بالاختلاف، عالماً بالحديث، متصرفاً في علم النحو واللغة، حسن الخطابة والبلاغة، توفي سنة ٣٦٧هـ، رحل كثيراً، وسمع النحاس في مصر^(١).

(٦) محمد بن مفرج بن عبد الله المعافري، أبو عبد الله القرطبي، كان قليل العلم، وتوفي سنة ٣٧١هـ.

لقي النحاس بمصر فروى عنه تأليفه في إعراب القرآن، والمعاني، والناسخ والمنسوخ وغير ذلك، وهو أول من أدخل هذه الكتب الأندلس^(٢).

(٧) خطاب بن مسلمة بن محمد الإيادي، أبو المغيرة القرموني، كان عالماً فاضلاً مجاب الدعوة، بصيراً بالنحو والغريب، توفي سنة ٣٧٢هـ. سمع من النحاس في مصر^(٣).

(٨) محمد بن خراسان المصري، أبو عبد الله المصري، عمر طويلاً، وكان بارعاً في العربية، توفي سنة ٣٨٦هـ، وسمع من أبي جعفر النحاس مصنفاته^(٤).

(٩) عبد السلام بن السمح بن نابل، أبو سليمان الهواري، الإمام المقرئ، الفقيه الشافعي، الزاهد العابد الصالح، توفي سنة ٣٨٧هـ.

(١) تاريخ العلماء بالأندلس (١٠/٢).

(٢) تاريخ العلماء بالأندلس (١٤/٢).

(٣) تاريخ العلماء (١٥٨/١).

(٤) تاريخ الإسلام (١٢٦/٢٧)، وبغية الوعاة (٩٩/١).

سمع أبا جعفر النحاس ، وأخذ عنه ، وقرأ عليه في مصر كتاب الأبيات لسيبويه ، وكتاب الكافي في النحو وغيرهما^(١) .

(١٠) عمر بن محمد بن عراك الحضرمي ، أبو حفص المصري ، الإمام المقرئ ، كان متبحراً في قراءة ورش ، توفي سنة ٣٨٨ هـ .

كان يقول : " أنا كنت السبب في تأليف أبي جعفر بن النحاس كتاب اللامات بمصر " ^(٢) .

(١١) محمد بن علي بن أحمد بن محمد الأدفوي ، أبو بكر المصري ، الإمام المقرئ النحوي المفسر ، كان سيد أهل عصره بمصر ، وله كتاب في تفسير القرآن في مائة وعشرين مجلداً ، توفي سنة ٣٨٨ هـ .

يعد الأدفوي من أكثر تلاميذ أبي جعفر النحاس ملازمة له وأخذاً عنه^(٣) .

(١٢) سليمان بن محمد الزهراوي ، شرح كتاب : أدب الكاتب .

ذكر السيوطي أنه رحل إلى المشرق فلقي فيها أبا جعفر النحاس وغيره^(٤) .

وبعد : فهؤلاء أشهر تلاميذ أبي جعفر النحاس رحمه الله تعالى ، والذين لهم الفضل بعد الله تعالى في

(١) تاريخ الإسلام (١٤٢/٢٧) ، وتاريخ العلماء (٣٣٢/١) .

(٢) معرفة القراء الكبار (٦٧٦/٢) ، وغاية النهاية (٥٩٧/١) .

(٣) العبر في خبر من غبر (٤٣/٣) ، وغاية النهاية (١٩٨/٢) ، وبغية الوعاة (١٨٩/١) ، وطبقات المفسرين (١١٢)

للسيوطي ، ت/ علي بن محمد عمر ، ط١/ ١٣٩ هـ ، طبعة مكتبة وهبة بالقاهرة ، وطبقات المفسرين للداوودي

(١٩٧/٢ ، ١٩٨) ، وطبقات المفسرين للأدنه وي (ص ٢٤٩) .

(٤) بغية الوعاة (٦٠٢/١) .

نشر كتبه وتراثه في الآفاق ، فرحم الله الجميع رحمة واسعة .

منهجه العقدي^(١) :

كتب التراجم والدراسات التي عنيت بأبي جعفر النحاس لم تبين معتقده ، وحتى يتضح هذا الأمر كان لابد من أخذه من كلامه المنشور في كتبه ، وبتتبع شيء من تلك المسائل العقدية ظهر لي أن أبا جعفر النحاس كان في كثير من القضايا العقدية التي وقع فيها خلاف بين أهل السنة والجماعة وغيرهم موافقاً لمعتقد أهل السنة والجماعة ، ولأهمية هذا المبحث سأورد أهم القضايا العقدية التي سار فيها على منهج أهل السنة والجماعة ، وكذا تلك التي خالف فيها ، وسلك مسلك التأويل .

فمن المسائل التي سار فيها على منهج السلف :

أولاً : معنى الإيمان : ذهب النحاس رحمه الله إلى ما ذهب إليه أهل السنة والجماعة ؛ فالإيمان عند أهل السنة والجماعة هو : قول باللسان ، وتصديق بالجنان ، وعمل بالجوارح والأركان^(٢) ، وهذا ما

(١) كتب الباحث الأول في هذا الموضوع الأخ الدكتور/ زيد بن علي مهارش مبحثاً موسعاً عن عقيدة أبي جعفر النحاس في مقدمة رسالته ، وهو أوسع ما وقفت عليه ، وقد أهدت منه وأضفت إليه ما كان ضمن دراستي . ينظر : اختيارات أبي جعفر النحاس في التفسير من أول سورة الفاتحة إلى آخر سورة المائدة جمعا ودراسة مقارنة (ص ٤٦ - ٥٨) .

(٢) هذا تعريف عامة أهل السنة والجماعة ، بل قد نقل الإمام أبو عمر يوسف بن عبد البر النمري (ت ٤٦٣هـ) الإجماع على ذلك ، فقال : " أجمع أهل الفقه والحديث على أن الإيمان : قول وعمل ولا عمل إلا بنية ، والإيمان عندهم يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية ، والطاعات كلها عندهم إيمان " التمهيد لما في الموطأ من المعاني والمسانيد (٢٣٨/٩) ت/ مصطفى بن أحمد العلوي ، ومحمد بن عبد الكبير البكري ، طبع وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية بالمغرب/ ١٣٨٧هـ ، وذكر الشيخ حافظ حكيمي (ت ١٣٧٧هـ) عن الشافعي رحمه

نص عليه النحاس رحمه الله إذ يقول : "ومعنى مؤمن : مصدق بما جاء من عند الله ، قابل له ، عامل به في كل الأوقات" (١) فأدخل العمل في مسمى الإيمان ، وهذا مذهب أهل السنة والجماعة .

الله أنه حكى إجماع الصحابة والتابعين ومن بعدهم ممن أدركهم على ذلك . معارج القبول بشرح سلم الوصول (٦٠٠/٢) ت /عمر بن محمود أبو عمر ، ط١/ ١٤١٠هـ ، دار ابن القيم ، الدمام .

وللمزيد في هذه المسألة ينظر : شرح السنة (ص٧٧ ، ٧٨) للإمام أبي إبراهيم إسماعيل بن يحيى المزني (ت٢٦٤هـ) ت/ جمال عزون ، ط١/ ١٤١٥هـ ، مكتبة الغرباء الأثرية ، المدينة المنورة ، وكتاب السنة (ص٤٤٧ وما بعدها) للحافظ أبي بكر عمرو بن أبي عاصم الشيباني (ت٢٨٧هـ) ت/ محمد ناصر الدين الألباني ، ط٣/ ١٤١٣هـ ، المكتب الإسلامي ، بيروت ، وكتاب السنة (٣/ ٥٧٠ وما بعدها) للإمام أبي بكر الخلال (ت٣١١هـ) ، ت د / عطية الزهراني ، ط١/ ١٤١٠هـ ، دار الولاية بالرياض ، وكتاب الشريعة (٢/ ٥٥٢ وما بعدها) للإمام أبي بكر محمد بن الحسين الآجري (ت٣٦٠هـ) ت د / عبد الله بن عمر الدميحي ، ط١/ ١٤١٨هـ ، دار الوطن للنشر ، الرياض ، وكتاب الإيمان (١/ ٣٣١ وما بعدها) للحافظ أبي عبد الله محمد بن إسحاق ابن منده (ت٣٩٥هـ) ، ت د / علي بن محمد بن ناصر الفقيهي ، ط٢/ ١٤٠٦هـ طبعة مؤسسة الرسالة ، بيروت ، وشرح اعتقاد أهل السنة والجماعة (٤/ ٨٣٠ وما بعدها) لأبي القاسم هبة الله بن الحسن اللالكائي (ت٤١٨هـ) ت د / أحمد سعد حمدان ، دار طيبة بالرياض / سنة ١٤٠٢هـ ، والاعتقاد والهداية (ص١٨٠) للحافظ أبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي (ت٤٥٨هـ) ت / أحمد عصام الكاتب ، ط١/ ١٤٠١هـ ، دار الآفاق الجديدة ، بيروت ، ولمعة الاعتقاد (ص٢٣) لأبي محمد عبد الله ابن قدامة المقدسي (ت٦٢٠هـ) ت / بدر بن عبد الله البدر ، ط١/ ١٤٠٦هـ ، الدار السلفية بالكويت ، وكتاب الإيمان (ص٦٣ وما بعدها) لشيخ الإسلام ابن تيمية (ت٧٢٨هـ) ، ت / هاشم محمد الشاذلي ، دار الحديث ، القاهرة ، وشرح العقيدة الطحاوية (ص٣٣١ وما بعدها) لابن أبي العز الحنفي (ت٧٩٢هـ) ت / الشيخ الألباني ط٩/ ١٤٠٨هـ ، المكتب الإسلامي ببيروت ، وشرح قصيدة ابن القيم (توضيح المقاصد) (٢/ ١٤٢) للشيخ أحمد بن إبراهيم بن عيسى ، ت / زهير الشاويش ، ط٣/ ١٤٠٦هـ ، المكتب الإسلامي ، بيروت .

الموحدين من النار " انتهى كلامه رحمه الله^(١) .

ثالثاً : عقيدته في رؤية الله تعالى : سائر سلف الأمة من الصحابة والتابعين ، وجميع أئمة المسلمين ، وطوائف أهل الكلام المنسوبين لأهل السنة اتفقوا على رؤية المؤمنين الله سبحانه وتعالى يوم القيامة^(٢) وقد أطال النحاس رحمه الله في تقرير هذه المسألة ، وإثبات رؤية المؤمنين لربهم سبحانه وتعالى يوم القيامة ، وذلك عند قوله تعالى **يٰۤاَيُّهَا الَّذِيْنَ آمَنُوْا اَلْبَسُوْا لِيَوْمِ الْقِيٰمَةِ اَلْحِبَّ** [القيامة/٢٢، ٢٣].

رابعاً : قوله في صفة الكلام : هذه الصفة من الصفات اللازمة لذات الله سبحانه وتعالى، وقد وردت هذه الصفة في عدة مواضع من كتاب الله تعالى، قال سبحانه **يٰۤاَيُّهَا الَّذِيْنَ آمَنُوْا اَلْبَسُوْا لِيَوْمِ الْقِيٰمَةِ اَلْحِبَّ** [التوبة/٦].

وقال تعالى **يٰۤاَيُّهَا الَّذِيْنَ آمَنُوْا اَلْبَسُوْا لِيَوْمِ الْقِيٰمَةِ اَلْحِبَّ** [سبأ/٢٣].

ومن أقوى الأدلة على أن الله تعالى يتكلم حقيقة قوله تعالى **يٰۤاَيُّهَا الَّذِيْنَ آمَنُوْا اَلْبَسُوْا لِيَوْمِ الْقِيٰمَةِ اَلْحِبَّ** [النساء/١٦٤] وفي هذه الآية يقول النحاس رحمه الله : " مؤكد يدل على معنى الكلام المعروف ؛ لأنك إذا قلت : كَلَّمْتُ فلاناً ، جاز أن يكون أوصلت إليه كلامك ، وإذا قلت: كلمته تكليماً ، لم تكن إلا من الكلام الذي يُعرف"^(٣) .

(١) إعراب القرآن (٥٢٨/٥) .

(٢) ينظر في المسألة : السنة لابن أبي عاصم (ص ٦٤٥) ، والإيمان لابن منده (٧٧٩/٢ وما بعدها) ، والاعتقاد

للبهقي (ص ٢٠ وما بعدها) ، ومجموع فتاوى ابن تيمية (٣٩٠/٣) ، ومعارج القبول (٣٦٠/١ وما بعدها) .

(٣) معاني القرآن (٢٤٠/٢) .

أما الصفات التي خالف فيها منهج السلف ، وسلك فيها مسلك أهل التأويل^(١) :

(١) **صفة الوجه** : فقد أولها رحمه الله بأن المراد بالوجه المجاز لا الحقيقة ، فعند تفسيره لقوله تعالى

ج د ف ف ف ف ف [الليل / ٢٠] قال : "وهذا مجاز"^(٢) .

(٢) **صفة العين** : فقد أولها إلى لوازمها ؛ من العلم ، أو الحفظ والإحاطة وما شاكل ذلك ، فقال

عند قوله تعالى ج □ □ □ □ ج [هود / ٣٧] " قيل : معناه بحفظنا ، وقيل : بعلمنا . . " ، عند قوله

تعالى جقق ج [طه / ٣٩] : " أي على علمي بك "^(٣) .

(٣) **صفة اليدين** : تعرض رحمه الله تعالى إلى بعض الآيات التي تحدثت عن هذه الصفة ، فحملها

(١) تأويل صفات الله سبحانه وتعالى هو خلاف معتقد أهل السنة والجماعة ، الذين ذهبوا إلى إثبات صفات الله

تعالى التي وردت في كتابه سبحانه ، أو على لسان رسوله ﷺ فيما ثبت في السنة الصحيحة ، كما أثبتها الله

تعالى لنفسه إثباتاً بلا تمثيل ، وتنزيهاً بلا تعطيل ، إثباتاً يليق بجلال الله وعظمته وكبريائه ج د ت ت ت ت ت

ث ج [الشورى / ١١] .

ينظر : **ذم التأويل** (ص ١١ وما بعدها) لابن قدامة المقدسي ، ت/ بدر بن عبد الله البدر ، ط ١٤٠٦ هـ ،

طبع الدار السلفية بالكويت ، **والصفدية** (٢/ ٣١٠ وما بعدها) لشيخ الإسلام ابن تيمية ت / محمد رشاد سالم ،

طبع دار الفيصلية ، الرياض ، سنة ١٤٢١ هـ ، **ومعارج القبول** (١/ ٢٩٤ وما بعدها) ، وشرح قصيدة ابن القيم

(ص ٢٤٥ ، ٢٥٥) ، **وتيسير العزيز الحميد شرح كتاب التوحيد** (ص ٦٦٠) للشيخ سليمان بن عبد الله بن عبد

الوهاب النجدي (ت ١٢٣٣ هـ) ، مكتبة الرياض الحديثة ، الرياض ، **والصفات الإلهية في الكتاب والسنة في**

ضوء الإثبات والتنزيه د/ محمد أمان بن علي الجامي ، ط ١٤٠٨ هـ ، المجلس العلمي بالجامعة الإسلامية

بالمدينة المنورة ، إحياء التراث الإسلامي .

(٢) إعراب القرآن (٦/ ٧٢٠) .

(٣) إعراب القرآن (٢/ ١٨٩) وآية طه (٣/ ٣٣٨) ، وينظر مذهب السلف في هاتين الصفتين فيما تقدم من المراجع .

مذهب أهل السنة والجماعة ، إلا في بعض الصفات التي تقدم ذكرها وبيانها ، بل قد ذكر رحمه الله ما يدل على حرصه على الاتباع وبعده عنه الابتداع ، تلحظ ذلك وأنت تقرأ ما نقله عن السلف في أحاديث العقيدة ، وتقديره أن هذا هو منهج المتمسكين بالسنة ، فعندما تحدث عن رؤية المؤمنين لربهم سبحانه وتعالى ، ونقل أقوال سلف الأمة في ذلك ، قال رحمه الله : " قال محمد بن يحيى ^(١) : وأن الإيمان بهذه الأحاديث الماثورة عن رسول الله ﷺ في رؤية الرب في القيامة ، والقدر ، والشفاعة وعذاب القبر ، والحوض ، والميزان ، والدجال ، والرجم ، ونزول الرب تبارك وتعالى في كل ليلة بعد النصف أو الثلث الباقي ، والحساب ، والنار والجنة ، وأنهما مخلوقتان غير فانيتين ، وأنه ليس أحد إلا سيكلمه الله يوم القيامة ليس بينه وبينه ترجمان يترجم له ، ونحوها من الأحاديث ، والتصديق بها لازم للعباد أن يؤمنوا بها ، وإن لم تبلغه عقولهم ، ولم يعرفوا تفسيرها ، فعليهم الإيمان بها ، والتسليم بلا كيف ولا تنفير ولا قياس ؛ لأن أفعال الله لا تُشبه بأفعال العباد " ، ثم قال مقرراً ومؤكداً لهذا النقل العظيم : " فهذا كلام العلماء في كل عصر ، المعروفين بالسنة " انتهى كلامه ^(٢) .

آثاره ومؤلفاته :

(١) ابن عبد الله بن خالد الذهلي، أبو عبد الله النيسابوري، أحد الأئمة العارفين، والحفاظ المتقنين، والثقات المأمونين، كان يلقب بأمير المؤمنين في الحديث، إمام أهل زمانه بلا مدافعة ، توفي سنة ٢٥٨هـ، وقيل غير ذلك . تاريخ بغداد (٣/٤١٥-٤٢٠) ، والكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة (٣/٩٤) للذهبي ، ط١/١٤٠٣ ، نشر دار الكتب العلمية ، وتهذيب التهذيب (٩/٤٥٢ - ٤٥٥) .

(٢) إعراب القرآن (٦ / ٥٦٣) .

اتفق أهل التراجم والسير أن أبا جعفر النحاس كان كثير التأليف ، حتى ذكر بعضهم أن مصنفاته تربو على خمسين مصنفاً^(١) ، في علوم متعددة ، وفنون مختلفة ، يقول صاحب كتاب : تاريخ اللغة العربية في مصر : " وأما أبو جعفر فكان نسيح وحده ، لم يترك باباً من أبواب العلوم الشرعية واللغوية إلا طرقة ، وألف فيه كتباً ؛ في القراءات ، وفي التفسير ، وفي الحديث ، وفي النسخ والمنسوخ ، وفي النحو ، وفقه اللغة ، وفي الأدب ، ودوائر المعارف ، وكان في كل ما يكتب موقفاً^(٢) .

وقد اهتم أهل التحقيق في الوقت الحاضر بكتب هذا الإمام العَلم ، فحققوا بعض كتبه ، ولا زالت جملة منها حبيسة أرفف دور المخطوطات ، لم تخرج بعد ، وبعضها الآخر مفقود .

أولاً : مصنفاته المطبوعة :

١ / معاني القرآن الكريم : وهو شرح وبيان لمعاني الآيات القرآنية .

وطبع بهذا الاسم بتحقيق الشيخ : محمد بن علي الصابوني في ستة مجلدات ، تحت إشراف معهد البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي ، في جامعة أم القرى بمكة المكرمة .

٢ / إعراب القرآن : ويتضح من العنوان أن النحاس اعتنى فيه بإعراب آيات القرآن الكريم ، وهو بجانب ذلك يهتم ببيان المعاني التي تحتاج إلى توضيح وبيان ، فجمع فيه التفسير والإعراب .

وقد طبع بتحقيق الدكتور / زهير غازي زاهد ، طباعة علمية نال بها المحقق درجة الدكتوراه ، وهو مطبوع في خمسة مجلدات متوسطة الحجم .

وطبع أيضاً بتحقيق الدكتور / محمد أحمد قاسم عام ٢٠٠٤م ، وهي طبعة منقحة مرتبة ، جاءت

(١) معجم الأدباء (١ / ٦٢٠) ، والمستفاد لابن الدماطي (٧٣ / ١٩) .

(٢) تاريخ اللغة العربية في مصر للدكتور / أحمد مختار عمر (ص ٦٣) .

أيضاً في خمسة مجلدات متوسطة الحجم .

٣ / النسخ والمنسوخ في القرآن الكريم : ذكر النحاس فيه الآيات النسخة والمنسوخة في القرآن

الكريم من أوله إلى آخره ، على حسب ترتيب المصحف ، على ما ظهر له من ذلك .

وقد طبع عدة مرات ، فطبع في المرة الأولى عام ١٣٢٣هـ في القاهرة بعناية : محمد أمين الخانجي ثم

طبع عام ١٤٠٧هـ في القاهرة أيضاً بتحقيق الدكتور / شعبان محمد إسماعيل ، ثم قام بتحقيقه

الأستاذ / محمد عبد السلام محمد ، عام ١٤٠٨هـ في الكويت .

ثم طبع عام ١٤١٢هـ في مجلدين ، بتحقيق الدكتور / سليمان بن إبراهيم اللاحم ، تحقيقاً علمياً نال

به المحقق درجة الدكتوراه من جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية .

وأخيراً طبع بعناية : نجيب الماجدي ، عام ١٤٢٤هـ ، وهي نسخة مصححة ومقروءة على

العلامة : أحمد بن الأمين الشنقيطي .

٤ / القطع والائتلاف : خصصه النحاس لبيان مواضع الوقف والابتداء ، ورءوس آي القرآن

الكريم . طبع في مجلدة كبيرة عام ١٣٩٨هـ ، بتحقيق الدكتور / أحمد خطاب العمر في بغداد ، ثم

طبع في الرياض سنة ١٤١٣هـ بتحقيق الدكتور / عبد الرحمن المطرودي . وفي عام ١٤٢٣هـ طبع

الكتاب بتحقيق : أحمد فريد المزيدي في القاهرة .

٥ / التفاحة في النحو : وهو كتاب مختصر في علم النحو للمبتدئين .

طبع بتحقيق الدكتور / كوركيس عواد ، عام ١٩٦٥م في بغداد .

٦ / تفسير أبيات سيبويه : هكذا أورده جماعة من أهل التاريخ^(١) ، وهو مطبوع بعنوان : شرح

(١) انظر : إنباه الرواة للقفطي (١٠١/١) ، ووفيات الأعيان لابن خلكان (٩٩/١) .

أبيات سيبويه ، قام بتحقيقه الدكتور/ أحمد خطاب العمر في حلب ، سنة ١٩٧٤م ، ثم طبع مرة أخرى في العراق ، بتحقيق الدكتور/ زهير غازي زاهد .

وهذا الكتاب شرح فيه النحاس شواهد كتاب (الكتاب) لسيبويه ، وهو كتاب لم يسبق إلى مثله ، وكل من جاء بعده استمد منه^(١) .

٧ / كتاب اللامات : وهي رسالة اقتصر فيها النحاس على اللامات الموجودة في القرآن الكريم ، وبيان استخداماتها ، ومعانيها ، حققه طه محسن ، ونشره في مجلة المورد العراقية سنة ١٩٧١م .

٨ / شرح القصائد التسع : هكذا سماه محققه الدكتور / أحمد خطاب العمر ، الذي قام بتحقيقه ونشره عام ١٩٧٣م . وسماه بعض أهل السير : شرح المعلقات السبع^(٢) ، وهو كتاب شرح فيه النحاس القصائد التسع الطوال الجاهليات .

٩ / صناعة الكتاب : وهو يدور حول أدب الكتاب ، وكيفية الكتابة .

طبع بتحقيقه الدكتور / بدر أحمد ضيف في بيروت ، سنة ١٤١٠هـ .

ثانياً : مصنفاته المخطوطة ، أو المفقودة^(٣) :

- أخبار الشعراء .

- اختصار تهذيب الآثار للطبري .

(١) كما قال أهل التراجم ، انظر : وفيات الأعيان (٩٩/١) ، وبغية الوعاة (٣٦٢/١) .

(٢) انظر : وفيات الأعيان (٩٩/١) .

(٣) هذه المصنفات مأخوذة من كتب التاريخ والتراجم التي أوردت سيرة النحاس رحمه الله ، وقد تقدم ذكر المراجع

والمصادر عامة ، مما يعني عن إعادة ذكرها مرة أخرى ، لذا سأورد عناوين الكتب مرتبة حسب حروف

المعجم دون تعليق ، إلا ما يتطلبه المقام .

– أدب الكتاب^(١) .

– أدب الملوك .

– الاشتقاق لأسماء الله عز وجل^(٢) .

– الأنوار .

– تفسير عشرة دواوين^(٣) .

– تفسير القرآن الكريم .

– شرح المفضليات .

– شرح مقامات الحريري .

– طبقات الشعراء .

– الكافي في النحو .

– معاني الشعراء .

– المقنع في اختلاف البصريين والكوفيين .

– ناسخ الحديث ومنسوخه .

هذه بعض كتب هذا الإمام العلم رحمه الله تعالى ، والتي تدل على غزارة علمه وبراعته في أبواب كثيرة من العلم ، ومشاركته في فنون مختلفة ، وأغلب هذه الكتب مخطوطة أو مفقودة .

وفاته :

(١) وهو غير الكتاب المتقدم ذكره : صناعة الكتاب ، وقد ذكرهما ياقوت الحموي في معجم الأدياء (١/٦٢٠) .

(٢) وسماه بعضهم : الاشتقاق ، وأطلق عليه آخرون : تفسير أسماء الله .

(٣) ذكر ابن خلكان في الوفيات (١/١٠٠) أن النحاس فسّر عشر دواوين وأملأها .

ذكر أهل التراجم والتاريخ أن النحاس جلس على شاطئ النيل بمصر ، ومعه كتاب العروض ، فأخذ يقطع مجوره ، فسمعه بعض العوام ، فلم يفهم مما يقول شيئاً ، فظن أنه يسحر النيل حتى ينقص ماؤه ، فتغلو الأسعار ، فرفسه برجله ، فذهب في المد ، فغرق ، ولم يوقف له على خبر .

هكذا كانت نهاية هذا العلم الفذ أبي جعفر النحاس ، بعد عمر حافل بالعطاء ، في طلب العلم وجمعه وتعليمه وتصنيفه ، ذهب أبو جعفر وبقيت كتبه وآثاره شاهدة له بحسن البلاء في دين الله وكتابه وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم ، انتقل إلى جوار ربه الكريم سنة ٣٣٨هـ ، وقيل: سنة ٣٣٧هـ^(١) ، فرحمه الله رحمة واسعة وجزاه عن العلم وأهله وعن المسلمين خير الجزاء .

(١) انظر : وفيات الأعيان (١٠٠/١) ، والسير (٤٠٢/١٥) ، والوفاي بالوفيات (٢٣٨/٧) ، وبغية الوعاة (٣٦٢/١) ، وطبقات الداودي (٧٠/١) .

الباب الثاني : منهج أبي جعفر

النحاس في الاختيار والترجيح .

وفيه فصلان :

الفصل الأول : صيغ الترجيح والاختيار عند أبي

جعفر النحاس .

الفصل الثاني : وجوه الترجيح والاختيار عند أبي

جعفر النحاس .

الفصل الأول : صيغ الترجيح والاختيار عند

٣

أبي جعفر النحاس

وفيه تمهيد ، وأربعة مباحث

٦ التمهيد : وفيه معنى الاختيار والترجيح ، والفرق بينهما .

المبحث الأول : الترجيح والاختيار بلفظ صريح .

المبحث الثاني : الترجيح والاختيار بأفعل التفضيل .

٩ المبحث الثالث : الترجيح والاختيار بتضعيف القول

الآخر ، أو الأقوال الأخرى .

المبحث الرابع : الترجيح والاختيار بالتنصيص على أن

١٢ الدليل يدل عليه .

المبحث الخامس : الترجيح والاختيار بعبارة أخرى غير ما

تقدم .

١٥

تمهيد

في معنى الاختيار والترجيح ، والفرق بينهما

٣ تعريف الاختيار :

الاختيار في اللغة^(١) مشتق من الخَيْر ، وهذه المادة (الخاء والياء والراء) تدور حول الاصطفاء ، والعطف والميل، والانتقاء ، والتفضيل ، والجودة .

٦ يقال : خار الشيء يجير : صار ذا خير ، واختاره وتخيّره : انتقاه ومال إليه ، وخار الرجل على غيره خيرةً وخيراً : فضله ، ويقال : رجل خيّر ، وامرأة خيرة ، أي : فاضلة في صلاحها ، والجمع : خيار وأخيار ، والاختيار: الاصطفاء، ومنه قوله تعالى چأ ب ب ب بچ [طه

(١) ينظر : كتاب العين (٢٧٥) للخليل بن أحمد الفراهيدي (ت١٧٥هـ) طبع دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، وتهذيب اللغة (٢٢٤/٧) لأبي منصور لأزهري (ت٣٧٠هـ) ت/ محمد عوض مرعب ، ط٢٠٠١/١م ، طبع دار إحياء التراث العربي، بيروت ، ومقاييس اللغة (ص٣١٨) لأبي الحسين أحمد بن فارس (ت٣٩٥هـ) عناية د/ محمد عوض مرعب و فاطمة محمد أصلان ، ط١٤٢٢/١هـ ، طبع دار إحياء التراث العربي، بيروت ، والمفردات في غريب القرآن(١/١٦٠) لأبي القاسم الحسين بن محمد، الراغب الأصفهاني (ت٥٠٢هـ) ت / محمد سيد كيلاني ، نشر دار المعرفة ، بيروت ، ولسان العرب (٣/١٢٩٨) لأبي الفضل محمد بن مكرم بن منظور (ت٧١١هـ) ت/ نخبة من العاملين في دار المعارف ، نشر دار المعارف ، القاهرة ، ومختار الصحاح (ص٨١) محمد بن أبي بكر الرازي (ت٧٢١هـ) ت / محمود خاطر، ط١٤١٥هـ ، نشر مكتبة لبنان ، والمصباح المنير(١/١٨٥) لأحمد بن محمد المقرئ الفيومي (ت٧٧٠هـ) ، طبع المكتبة العلمية ، بيروت ، والقاموس المحيط (ص٤٩٨) محمد بن يعقوب الفيروز آبادي (ت٨١٧هـ) ت / مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، ط١٤٠٧/٢هـ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، وتاج العروس (١١/٢٤١) لمرتضى الزبيدي (ت١٢٠٥هـ) ت / مجموعة من المحققين ، طبع دار الهداية للنشر والتوزيع .

١٣/ أي : فضلتك واصطفيتك .

فالاختيار : طلب ما فعله خير^(١) .

٣ وأما الاختيار في الاصطلاح فيطلق على : ترجيح الشيء وتخصيصه وتقديمه على غيره^(٢) .

وقيل : هو القصد إلى متردد بين الوجود والعدم ، بترجيح أحد جانبيه على الآخر^(٣) .

ومما تقدم يمكن القول إن الاختيار في التفسير : تقديم أحد الأقوال في تفسير الآية وترجيحه بدليل ،

٦ مع تصحيح بقية الأقوال ، وهذا عندما يكون الاختلاف من باب التنوع لا التضاد^(٤) .

تعريف الترجيم :

الترجيح في اللغة^(٥) مصدر رجح يرجح ترجيحاً ، وهذه المادة (الرء ، والجيم ، والحاء) تدور

(١) ينظر : التوقيف على مهمات التعاريف (ص ٤٢) لمحمد بن عبد الرؤوف المناوي (ت ١٠٣١هـ)

ت/محمد رضوان الداية ، ط ١/١٠٤١هـ ، طبع دار الفكر ، بيروت ، والكليات (ص ٦٢) لأبي البقاء الكهوي

(ت ١٠٩٤هـ) ت/ عدنان درويش ، ومحمد المصري ، ط ٢/١٩٤١هـ ، طبعة مؤسسة الرسالة ، بيروت .

(٢) قواعد الفقه (ص ١٦٤) لمحمد عميم الإحسان المجددي ط ١/١٤٠٧هـ ، نشر دار الصدف ، كراتشي .

(٣) شرح التلويح على التوضيح (٢/٤١٤) لسعد الدين مسعود بن عمر التقازاني (ت ٧٩٢هـ) . ت/ زكريا عميرات

، طبع دار الكتب العلمية ، بيروت ، سنة ١٤١٦هـ .

(٤) ذكر شيخ الإسلام في مقدمته في أصول التفسير أن الاختلاف بين السلف في التفسير على ضربين : تنوع وتضاد

، وأن غالب ما ورد عن السلف من ذلك إنما هو من باب التنوع لا التضاد . (ص ٢٨) شرح الشيخ محمد ابن

صالح بن عثيمين ، ط ١ / ١٤٠٥هـ ، دار الوطن ، الرياض .

(٥) العين للفراهيدي (٣٣٧) ، وغريب الحديث (ص ٢٤٥ ، ٢٤٦) لأبي إسحاق إبراهيم الحربي (ت ٢٨٥هـ) ت

د/سليمان بن إبراهيم بن محمد العايد ، ط ١/١٤٠٥هـ ، طبع معهد البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي،

جامعة أم القرى ، مكة المكرمة ، والمحكم والمحيط الأعظم (٣/٧٥) لأبي الحسن علي بن إسماعيل بن سيده

حول : الثقل ، والميل ، والرزانة ، والزيادة .

قال ابن فارس^(١) : ((الراء والجيم والحاء : أصل واحد ، يدل على رزانة وزيادة ، يقال : رجح

٣ الشيء وهو راجح إذا رزن ، وهو من الرجحان))^(٢) .

ورجَحَ الميزان يُرَجِّحُ _ بتثيit الجيم _ رجحاناً ، أي : مال ، ونخلٌ مراجيحٌ، أي ثقال الأحمال .

ورَجَّحَ الشيءُ ، وهو راجح ؛ إذا رَزَنَ ، ومنه قوطم : قوم مراجيح في الحلم .

٦ ورَجَّحَهُ : أَرَجَّحَهُ وفضله وقواه .

وعليه فإن الترجيح في اللغة يطلق على مطلق الزيادة والفضل؛ بأي شيء كان حسياً أو معنوياً .

وأما في الاصطلاح فهو : تقوية أحد الطريقتين على الآخر، ليعلم الأقوى فيعمل به ، وي طرح الآخر^(٣) .

٩ وقيل : هو عبارة عن وفاء أحد الظنين على الآخر^(٤) .

(ت٤٥٨هـ) ت/ عبد الحميد هنداوي، ط١/١٤٢١هـ، طبع دار الكتب العلمية، بيروت ، ولسان العرب لابن

منظور (٣/١٥٨٦) ، والقاموس الفيروز آبادي (ص٢٧٩) ، وتاج العروس للزبيدي (٦/٣٨٣ - ٣٨٦) .

(١) هو : أحمد بن فارس بن زكريا القزويني ، أبو الحسن الرازي ، إمام من أئمة اللغة والنحو والأدب ، وكان مع ذلك

فقيهاً شافعيًا ، مفسراً ، صاحب مصنفات كثيرة جليلة ، توفي سنة (٣٩٥هـ) .

معجم الأدباء (١/٥٣٣ - ٥٤٥) ، والبلغة (ص٦١) ، وطبقات المفسرين للداودي (١/٦٠) .

(٢) مقاييس اللغة (ص٤٢١) .

(٣) الحصول في علم الأصول (٥/٥٢٩) للفخر الرازي محمد بن عمر (ت٦٠٤هـ) ت/ طه جابر فياض العلواني ،

ط١/١٤٠٠هـ ، طبع جامعة الإمام محمد ابن سعود الإسلامية بالرياض .

(٤) الحصول في أصول الفقه (ص١٤٩) للقااضي أبي بكر محمد بن عبد الله ابن العربي (ت٥٤٣هـ) ت/ حسين

علي البدري وسعيد فودة ، ط١/١٤٢٠هـ طبعة دار البيارق ، عمان ، الأردن .

وقيل : هو إثبات الفضل في أحد جانبي المتقابلين^(١) .

وقيل : بيان القوة لأحد المتعارضين على الآخر، أو تغليب أحد المتقابلين^(٢) .

٣ وقيل : هو إثبات مرتبة في أحد الدليلين على الآخر^(٣)، أو : تقوية إحدى الأمارتين على الأخرى
لدليل^(٤) .

٦ وبناء عليه فإن الترجيح بين المسائل هو تقديم أحد الأقوال المحتملة في تفسير الآية على غيره ؛ لما فيه
من ميزة معتبرة تجعل تقديمه أولى من غيره ، ولا يكون ذلك إلا في حال التقابل والتعارض ؛ لأن ((من
المعلوم أنه عند تنازع الخصمين تتخالف مزاعمهما نفيًا وإثباتًا ، فيحتاج في فصل الخصومة إلى مرجح
يُرجح به في مبدأ الأمر زعمُ أحدهما على زعم الآخر . .))^(٥) .

(١) إرشاد الفحول إلى تحقيق علم الأصول (ص ٤٥٥) محمد بن علي لشوكاني (ت ١٢٥٠هـ) ت/ محمد بن سعيد
البدري ، ط ١/ ١٤١٢ هـ ، طبع دار الفكر بيروت .

(٢) ينظر: التوقيف على مهمات التعاريف للمناوي (ص ١٧٠) ، والكليات للكفوي (ص ٣١٥) .

(٣) ينظر : التعريفات (ص ٧٨) لعلي بن محمد الجرجاني (ت ٨١٦هـ) ت/ إبراهيم الأبياري ، ط ١/ ١٤٠٥ هـ ، طبع
دار الكتاب العربي، بيروت ، والحدود الأنيقة والتعريفات الدقيقة (ص ٨٣) لأبي يحيى زكريا بن محمد
الأنصاري (ت ٩٢٦) ت د / مازن المبارك ، ط ١/ ١٤١١ هـ، طبع دار الفكر المعاصر ، بيروت .

(٤) ينظر : شرح الكوكب المنير (٦١٦/٤) لابن النجار محمد بن أحمد الفتوحى الحنبلي ، ت / محمد الزحيلي ونزيه
حماد ، ط ١/ ١٤٠٠ هـ ، نشر جامعة أم القرى ، وأصول السرخسي (٢/ ٢٤٩) لأبي بكر محمد بن أحمد
السرخسي ، ت / أبو الوفاء الأفغاني ، ط ١/ ١٤١٤ هـ ، نشر دار الكتب العلمية ، والتعارض والترجيح بين
الأدلة الشرعية (١/ ١١٢٦) لعبد اللطيف البرزنجي ، ط ١/ ١٤١٣ هـ ، نشر دار الكتب العلمية .

(٥) شرح القواعد الفقهية (ص ١٠٥) لأحمد الزرقا ، تصحيح / مصطفى أحمد الزرقا ، ط ١/ ١٤٠٩ هـ ، طبع
دار القلم ، دمشق ، وينظر : اللمع في أصول الفقه (ص ١١٨) لأبي إسحاق الشيرازي (ت ٤٧٦هـ) ط ١/

الفرق بين الترجيم والاختيار :

- والذي يظهر لي مما تقدم أن بين الاختيار والترجيم عموم وخصوص ، فيمكن أن يعبر بأحدهما عن الآخر ، ويمكن القول : إنهما إذا اجتمعا افترقا ، يعني إذا ذكرا في موضع واحد دل كل منهما على معنى غير الآخر ، وإذا افترقا اجتمعا ، يعني أنه يمكن أن يقوم أحدهما مقام الآخر في الدلالة على المقصود ، ويفهم مما سبق أيضا أنه يمكن التعبير بالاختيار في الأقوال المحتملة التي يكون بعضها أقوى من بعض مع وجاهتها جميعاً فيختار الناظر أحسنها أو أقواها لظهور دليله ، ويكون الترجيم بين القولين المتعارضين ، أو الأقوال المتعارضة ، وبذا يكون الاختيار من هذا الباب أعم وأوسع من الترجيم لما تقدم من أن جُلَّ الاختلاف في التفسير كان من باب التنوع لا التضاد .
- وهنا أمر يجدر التنبيه عليه ، وهو أن الاختيار والترجيم يتفقان في أنهما يحتاجان إلى الدليل لبيان القول المختار أو الراجح ؛ لأن الاختيار أو الترجيم دون دليل وإنما مجرد الإرادة فقط مردود ، يقول شيخ الإسلام ابن تيمية^(١) رحمه الله : " وأما الترجيم بمجرد الاختيار ، بحيث إذا تكافأت عنده الأدلة يرجح بمجرد إرادته واختياره ، فهذا ليس قول أحد من أئمة الإسلام . . فالترجيم بمجرد الإرادة التي لا تستند إلى أمر علمي باطن ولا ظاهر لا يقول به أحد من أئمة العلم والزهد " (٢) .

١٤٠٥ هـ ، طبعة دار الكتب العلمية ، بيروت .

(١) هو : أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام الحراني ، إمام مجدد ، وعالم نحير ، برع في شتى الفنون

والعلوم ، كان ذكيا ، قوي الحفظ ، سريع الإدراك ، توفي سنة ٧٢٨ هـ .

تذكرة الحفاظ للذهبي (٤ / ١٩٢) ، وطبقات الحفاظ للسيوطي (ص ٥١٦) ، وشذرات الذهب (٨ / ١٤٢)

(٢) مجموع الفتاوى (١٠ / ٤٧٢) .

المبحث الأول : الترجيح والاختيار بلفظ صريح :

ينصُّ النحاس رحمه الله تعالى أحياناً على المعنى المختار أو الراجح عنده بعبارة صريحة في الترجيح ، وهذه الصيغة من أقوى صيغ الترجيح ؛ لأنها تدل على أن ما سوى ذلك القول باطل أو مردود عنده .

وله في ذلك عدة عبارات وصيغ ، منها :

٦ (١) قوله: والاختيار على ذلك، أو : وهذا القول هو الذي عليه أهل التفسير ، أو : لا نعلم بين أهل التفسير خلافاً إلا من شذ منهم ، ونحوها^(١) .

(٢) قوله : والصواب^(٢) .

٩ (٣) قوله : والصحيح ، وربما قال : قول صحيح^(٣) .

(٤) قوله : القول البين ، أو : والبين ، وقول بين ، وهذه القراءة البينة ، ونحوها^(٤) .

(١) ينظر : معاني القرآن (٤/١٢ ، ٦١ ، ٩٢ ، ١٥٩ ، ١٧١ ، ٢٥٠ ، ٣٣٥ ، ٣٨٧ ، ٤٠٢ ، ٤٢٧ ، ٤٥٨) و

(١٥١ ، ٢١/٥) ، والإعراب (٣/٢٨٨ ، ٢٨٩) و (٤/٤٢٤ ، ٤٩٨) ، والقطع والائتناف (٢٩٥ ، ٣٣٥ ،

٣٣٨ ، ٣٦٧ ، ٣٨٢) .

(٢) ينظر : معاني القرآن (٤/٤٦٣) و (٥/٤٩) ، والقطع والائتناف (٢٩٨) ، ومواضع أخرى خارج دراستي .

(٣) ينظر : معاني القرآن (٤/٢٤٥ ، ٢٩٢ ، ٣٤٥ ، ٥٦٣) والإعراب (٣/١٩٤ ، ٢٣٢ ، ٢٤٨ ، ٣٠٧ ، ٣٣٥ ،

٣٧٩) و (٤/٤٣٥ ، ٤٤٠ ، ٤٤٢ ، ٤٤٩ ، ٤٥١) ، والناسخ والمنسوخ (٢٢٤) ، والقطع والائتناف (٢٩٣

، ٣٤٢ ، ٣٨٢ ، ٤٨٤ ، ٥١٥) .

(٤) ينظر : معاني القرآن (٤/٦٥ ، ٨٥ ، ٢٥٠ ، ٤٢٤ ، ٤٢٥ ، ٥٥٨) و (٥/١٢١) ، والإعراب (٣/٢٣٢ ،

٢٦٠ ، ٣٨٢) و (٤/٤١٦ ، ٤٧٣ ، ٤٧٤) . والقطع والائتناف (٣٣٤ ، ٣٣٩ ، ٥٢٨) .

(٥) قوله : والقول ما قال ، أو كما قال ^(١) .

(٦) قوله : والحق ، وهو الذي لا يجوز غيره ^(٢) .

٣ ونحوها من العبارات التي هي نصٌّ في الترجيح ^(٣) .

(١) ينظر : القطع والائتناف (٣٠١ ، ٣١٦ ، ٣٣٦ ، ٣٣٨ ، ٣٨٣ ، ٤٦٣) .

(٢) الإعراب (٣/٢٩٠ ، ٣٤٧) ، ، والإعراب (٣/٣٥١ ، ٤١١) ، الناسخ والمنسوخ (٢٢١) .

(٣) وهذه العبارات كثيراً ما درج النحاس على استعمالها في كنبه للتعبير بها عن اختياره أو ترجيحه .

المبحث الثاني : الترجيح والاختيار بأفعل التفضيل .

هذه الصيغة ظاهرة الدلالة على الاختيار والترجيح ؛ لأنها تنص قطعاً على بيان أفضلية قول ،
وتقديمه على غيره . ٣

وهذه الصيغة من أكثر الصيغ التي استخدمها النحاس رحمه الله في مصنفاته ، وله في ذلك عدة
عبارات وصيغ ، منها:

٦ (١) أصح الأقوال ، أو: أصحها ، أو : أصح قول ، أو : أصح هذه الأقوال ، أو : أصح ما قيل في
هذا ، أو : أصح ما روي في هذا ، أو أصح الأجوبة . . ونحوها من العبارات المرادفة^(١) .

٩ (٢) الأولى ، أو : وأولها ، أو : وهذا أولى ، أو : أولى الأقوال بالصواب ، أو : القول الأول أولى
، أو : قول فلان أولى . . ونحوها من العبارات المرادفة والقريبة^(٢) .

(٣) الأحسن ، أو : أحسن الأقوال ، أو : أحسن ما قيل هذه الآية ، أو : وهذا القول عندي
أحسنها ، أو : فمن أحسنها بظاهر التنزيل . . ونحوها^(٣) .

(١) ينظر : معاني القرآن (٩/٤ ، ٢٥٨ ، ٣٣٨ ، ٣٥٨ ، ٤٤٧ ، ٥٤٢) ، و (٥١/٥ ، ٨٥ ، ٨٧) ، والقطع
والائتناف (٥٦٨) .

(٢) ينظر : معاني القرآن (١٨/٤ ، ٨٢ ، ٩٤ ، ١١٣ ، ١٣٦ ، ١٦٠ ، ٢٠١ ، ٢٠٤ ، ٢٨١ ، ٣٠٩ ، ٤٠٨ ،
٤١١ ، ٤٢١ ، ٤٤٩ ، ٤٧٤ ، ٤٩٩ ، ٥٠٣ ، ٥٠٤ ، ٥١٢ ، ٥١٣ ، ٥٣١ ، ٥٥٢ ، ٥٦٣ ، ٥٦٤) و (١٢/٥ ،
٣١ ، ٣٣ ، ٤٠ ، ٤٥ ، ٦٨ ، ٨٣ ، ١٢٧) والإعراب (٣/٢٢٢ ، ٢٤٠ ، ٢٥٣ ، ٢٦٨ ، ٢٧٥ ، ٢٨٤ ،
٢٩٣ ، ٢٩٧ ، ٣٠٣ ، ٣١٢ ، ٣٢٨ ، ٣٣٣ ، ٣٣٤) و (٤/٤٤٨ ، ٤٥٧ ، ٤٦٠ ، ٤٧٨ ، ٥٢٩) ،
والقطع والائتناف (٢٩٣ ، ٢٩٤ ، ٣٠٧ ، ٣٠٩ ، ٣٣٨ ، ٣٤٨) .

(٣) ينظر : معاني القرآن (٤/١٥ ، ٣٣ ، ٤٠ ، ٥٢ ، ٦٥ ، ١١١ ، ٢١٩ ، ٢٢٦ ، ٢٢٧ ، ٢٧٧ ، ٣٦٦ ،

(٤) أبين الأقوال ، أو: الأبين ، أو أبينها ، أو: أبين ما قيل فيه . . ونحوها^(١) .

(٥) أشهر ، أو: الأشهر ، أو: أشهرها . . ونحوها^(٢) .

٣ (٦) أجلّ الأقوال ، أو: أجلّ ما روي في هذا المعنى . . ونحوها^(٣) .

(٧) الأجود ، أو: أجود الأقوال ، أو: أجودها ، أو: وهو أجود ، أو: أجود مما قال . .

ونحوها^(٤) .

٦ (٨) الأشبه ، أو: الأشبه بالمعنى ، أو: وهذا أشبه بالمعنى ، أو: وهذا القول أشبهها، أو:

أشبهها بظاهر التنزيل أو: أنسب بالمعنى . . ونحوها^(٥) .

٤٠٠ ، ٤١٣ ، ٥١٥) و (٤٨/٥ ، ٥٦ ، ٦٣ ، ٦٦ ، ٧١ ، ٧٣) والإعراب (١٩٤/٣ ، ١٩٥ ، ٢٠٠ ،

٢٠٥ ، ٢٤٨ ، ٢٥١ ، ٢٥٧ ، ٢٦٧ ، ٢٧٩ ، ٢٨٧ ، ٣٢٤ ، ٣٤٦ ، ٣٥٤ ، ٣٨١ ، ٣٨٢ ، ٣٨٦ ،

٣٩٢ ، ٣٩٣ ، ٤٠١ ، ٤٠٩ ، ٤١١) و (٤١٣/٤ ، ٤٢٠ ، ٤٢٢ ، ٤٢٨ ، ٤٣٦ ، ٤٣٧ ، ٤٧٥ ، ٤٩٦ ،

٥١٠ ، ٥٢٧ ، ٥٣٥) ، الناسخ والمنسوخ (ص ٢١٠ و ٢٣٢) ، والقطع والائتناف (٣٠٧ ، ٥٤٣) .

تنبيه : كثيراً ما يستخدم النحاس هذه العبارة في الترجيح بين القراءات وتصحيحها .

(١) ينظر : معاني القرآن (٤/٢٣ ، ١٥١ ، ١٥٧ ، ١٥٨ ، ٣٥٠ ، ٣٩٤ ، ٥٢٠) ، والإعراب (٣/٢٣٧ ، ٣٥١ ،

٤٠٤) و (٤/٤٢٨ ، ٤٥٩) . الناسخ والمنسوخ (ص ٢٢٢) .

(٢) ينظر : معاني القرآن (٤/٧٩) والإعراب (٤/٤٣٤ ، ٤٧٥) .

(٣) ينظر : معاني القرآن (٤/٣٤٥) ، إعراب القرآن (٤/٤١٧) .

تنبيه : أكثر ما يستخدم هذه العبارة في الأحاديث والآثار .

(٤) ينظر: معاني القرآن (٥/٤٤) ، (١٠/٦ و ٤٢٦) ، وإعراب القرآن (٣/٢٩٢ و ٣٣٤) .

(٥) ينظر : معاني (٤/١٦١ ، ٢١٥ ، ٢٤٠ ، ٣٤١ ، ٤٩٧ ، ٥٢٢) و (٥/٣١ ، ١٣٢) ، الإعراب (٣/٢٢٢ ،

٣٠٥ ، ٣٤٠) ، القطع والائتناف (٥٧٢) .

(٩) أجمع ما قيل، أو: من أجمع الأقوال^(١) .

(١٠) وهذا القول أعرف ، أو: والقول الأول أعرف ، أو: وأعرف هذه القراءات^(٢) .

٣ ونحو هذه الألفاظ والعبارات الدالة على الترجيح بأفعل التفضيل ، ولا يخفى أن هذه الألفاظ بعضها أقوى من الأخرى في الدلالة على الترجيح .

تنبيه: هذه العبارة كثيراً ما يستخدمها النحاس رحمه الله في بيان نسق الآية، فيقول: " الأشبه بنسق

الآية. " ، أو يقول: " أشبه بسياق الكلام " .

(١) ينظر المعاني (٤/٥٢٩) و (٥/٣٣) ، الناسخ والمنسوخ (٢٢٢) .

(٢) معاني القرآن (٤/١٤٠ ، ١٤٧ ، ١٦١) و (٥/٩٧) ، الإعراب (٣/٤٠٩) .

المبحث الثالث : الترجيح والاختيار بتضعيف القول الآخر .

يورد النحاس رحمه الله في بعض المسائل قولين ، أو عدة أقوال في معنى الآية الكريمة ، ثم يعقب على بعض تلك الأقوال أو أحد القولين بما يدل على تضعيفه له ؛ تارة بتوهين دليله ، ومرة بالنص على ضعفه ، وأخرى بالجمع بين الأمرين ، أو يصفه بالبعد ، ونحوها من العبارات الدالة على التوهين والتضعيف .

٦ وتضعيف أحد القولين في المسألة يدل على ترجيح مقابله .

وقد استعمل النحاس رحمه الله تعالى هذه الطريقة والصيغة ، ورجح بها في أكثر من موضع من كتبه ومصنفاته ، وله في ذلك عدة عبارات وصيغ ، منها :

٩ (١) أهل التفسير على خلاف قوله ، أو : مخالف لقول العلماء^(١) .

(٢) وهذا القول بعيد ، أو : مردود ، أو أشدها تعسفاً^(٢) .

(٣) وقوله ليس بجيد^(٣) .

١٢ (٤) وهذا القول خطأ ، أو : القول الأول (أو الثاني) خطأ ، أو : وهذا خطأ بين ، أو : وهذا خطأ^(٤) .

(١) ينظر : معاني القرآن (٤/ ٨٣ ، ١٣٨) والإعراب (٤/ ٤١٣ ، ٤١٦ ، ٤٤٢ ، ٥٠٣) .

(٢) ينظر : معاني القرآن (٤/ ٢٠ ، ٣٩٥ ، ٥٢٥ ، ٥٣٠) ، والإعراب (٣/ ٢١٧ ، ٢٤١ ، ٢٧٢ ، ٢٧٨ ، ٣٠٢) .

(٣) ، (٣٣٧) و (٤/ ٤١٥ ، ٤٢٢ ، ٤٣٧ ، ٥١٨) والناسخ والمنسوخ (٢٣٤) .

(٣) ينظر : معاني القرآن (٥/ ١١٧) .

(٤) ينظر : الإعراب (٣/ ١٩٣ ، ١٩٩ ، ٢٧٩ ، ٣٢٦) ، والقطع والأثنايف (٤٨٥) .

وهذه الصيغة أكثر ما استعملها النحاس في التعقيب على أقوال أهل اللغة .

(٥) هذا غلط في التأويل ، أو : غلط قبيح ، أو : وهذا غلطٌ بَيِّنٌ^(١) .

(٦) هذا القول لا يُعرف ، أو : لا يعرفه أحد من أهل اللغة ، أو : لا يعرفه أهل التفسير ، أو :

٣ أكثر أهل اللغة لا يعرفه^(٢)

(٧) وهذا لا يصح ، أو : لا يصح ولا يجوز ، أو : وهذا القول عند أهل النظر لا يصح ، أو : لا

يصح أن يقال في معنى الآية كذا وكذا . . . ، أو : لا يصح في اللغة ، أو : ينكره أهل اللغة . .

٦ ونحوها من العبارات^(٣) .

(٨) هذا ضعيف ، أو : والقول الثاني قول ضعيف^(٤) .

(٩) وهذا القول فاسد ، أو مرغوب عنه^(٥) .

٩ (١٠) محال أن يكون فيها ناسخ ولا منسوخ^(٦) .

ونحوها من العبارات التي يفهم منها تضعيف القول الآخر .

(١) ينظر على سبيل المثال : معاني القرآن (٤/٦٥ ، ٤٨٦ ، ٥٦٧) والإعراب (٣/٣٥٢) ، والناسخ والمنسوخ

(٢٢٨ ، ٢٣٩ ، ٢٥٣) ، القطع والائتلاف (٢٩٠ ، ٣٠٩ ، ٣٥٢) .

تنبيه : هذه الصيغة يرجح بها في التفسير لكنه يستعملها أكثر في مسائل اللغة والقراءات .

(٢) ينظر على سبيل المثال : معاني القرآن (٤/٣٦ ، ١٣٨ ، ١٤٨ ، ٢٣٧) و (٥/١٠٠) ، والإعراب (٣/٢٠٢ ،

٢٢٧ ، ٣٢٧ ، ٣٣٤) و (٤/٤٩٨) .

(٣) ينظر : معاني القرآن (٤/١٣٥) و (٥/١٠٠) ، والقطع والائتلاف (٢٩٢) .

(٤) ينظر : معاني القرآن (٥/٣١٩) ، (٦/١٥٧) ، وإعراب القرآن (٣/٣٩٠) .

(٥) ينظر : إعراب القرآن (٤/١٢٩) ، القطع والائتلاف (٣٣٨) .

(٦) ينظر : إعراب القرآن (٣/٤١١) ، والناسخ والمنسوخ (٢٢٤) .

ومن الأمثلة على ذلك : ما ذكره النحاس رحمه الله عند قوله جل وعز **چڈ ڈ** [الحجر/٢٢] فقد حكى عن أبي عبيدة^(١) أنه قال : **چڈ أي ملاقح** ، يذهب إلى أنه جمع ملقحة وملقح ، ثم حذفت منه الزوائد - ثم تعقبه بقوله - : وهذا بعيد ، وإنما يجوز حذف الزوائد من مثل هذا في الشعر ، ولكنه جمع لاقحة^(٢) .

وربما نص النحاس رحمه الله على ترجيح قول ، وتضعيف آخر في موضع واحد ، كما في قوله تعالى : **چف ق ق ق چ** [النحل/٧٥] ، فقد ذكر عن ابن عباس أنها نزلت في عبد بعينه ، وذكر عن الحسن أن المراد بالعبد المملوك : الصنم ، وقال : وأولى الأقوال في هذا قول ابن عباس ولا يصح قول من قال : إنه الصنم ، لأن الصنم لا يقع عليه اسم عبد^(٣) .

(١) هو : معمر بن المثنى البصري ، أول من ألف في غريب القرآن ، له مؤلفات عديدة تجاوزت المائة مؤلف ، توفي سنة ٢١٠ هـ ، وقيل : ٢١١ هـ .

المعارف (ص ٥٤٣) لأبي محمد عبد الله بن مسلم المعروف بابن قتيبة (ت ٢٧٦ هـ) - ت د / ثروت عكاشة ، ط ٤ / دار المعارف ، القاهرة ، والفهرست (ص ٧٦ ، ٧٧) لأبي الفرج محمد بن إسحاق البغدادي ، الشهير بابن النديم (ت ٤٣٨) ، عناية وتعليق / الشيخ إبراهيم رمضان ، ط ١٥/١٤١٥ هـ ، طبع دار المعرفة ، بيروت ، وتاريخ بغداد (٢٥٢/١٣) .

(٢) معاني القرآن (١٩/٤) . وسيأتي بحثها في سورة الحجر إن شاء الله .

(٣) معاني القرآن (٩٤/٤) . وستأتي هذه المسألة في سورة النحل إن شاء الله .

المبحث الرابع : الترجيح والاختيار بالنص على أن الدليل يدل على قولٍ ما أو يُبينه .

٣ معنى هذه الصيغة : أن يذكر المفسر عدة أقوال في تفسير الآية الكريمة ، ثم ينصُّ على أحد هذه الأقوال بأن الدليل^(١) أو الأدلة تبينه أو تدل عليه ، أو يشهد له قول من أقوال المفسرين .

وهذه الصيغة قد استعملها النحاس رحمه الله في عدة مواضع من كتبه ، ومن الأمثلة على ذلك :

٦ ذكر النحاس خلاف العلماء في معنى (تُسَلِّمُونَ) من قوله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَانًا﴾ [النحل/٨١] ثم قال : " وظاهر القرآن يدل على الإسلام " ، ورد القول الثاني بضعف إسناده^(٢) .

المبحث الخامس : الترجيح والاختيار بعبارة أخرى غير ما تقدم .

(١) يراد بالدليل : دلالة السياق ، أو النظائر القرآنية ، أو الأحاديث النبوية ، أو أقوال الصحابة . . أو ما إلى ذلك من أدلة تدل على صحة هذا القول ، وسيأتي ذكر هذه الأدلة بشيء من التفصيل عند الحديث عن أوجه الترجيح عند أبي جعفر النحاس إن شاء الله تعالى .

(٢) معاني القرآن (٤/٩٩) وينظر : (٤/١٧٧ ، ٢٥٩ ، ٢٦٧ ، ٢٨٣ ، ٣١٣ ، ٣١٨ ، ٣٢٧ ، ٣٧٧ ، ٣٨٣ ، ٣٩٣ ، ٣٩٦ ، ٤٠٩ ، ٤٤٥ ، ٥٢٤ ، ٥٦٦) والإعراب (٣/٢٠٣ ، ٢١٨ ، ٢٣٢ ، ٢٣٩ ، ٢٦٢ ، ٢٨٦ ، ٣٠٨ ، ٣١٢ ، ٣٦٦ ، ٣٨١ ، ٣٩٩ ، ٤٠٧) و (٤/٤٢٠ ، ٤٢٩ ، ٤٥٥ ، ٤٧٨ ، ٤٩٥ ، ٥٠٤) ، القطع والائتناف (٢٩٠ ، ٣١٠ ، ٣٦٢) .

- ومن الألفاظ والعبارات التي استعملها النحاس للترجيح عبارة (هذا قول حسن ، أو : هذا حسن جداً ، أو : هذه القراءة حسنة) وما يقارنها من العبارات ، وإن كان أكثرها استعمالاً لفظاً :
 ٣ (حسن) وهي تشعر بميله إلى قول أكثر من غيره ، فيقويه بهذه العبارة ^(١) .
- أما عبارة : الظاهر ، أو : وظاهره كذا ، فهي قليلة ^(٢) .
- وينبغي أن يعرف في مثل هذه الصيغ المصطلح الذي سار عليه المؤلف ، فإن بعض العلماء
 ٦ يستحسن قولاً ما ولا يريد بذلك ترجيحه على غيره ، وإنما يريد ذكره كوجه من الوجوه السائغة في آية أو مسألة ما ، وأما عبارة الظاهر فأكثر ذكر العلماء لها ليس على وجه الترجيح أو الاختيار ، وإنما يريدون بها ما دل عليه ظاهر الكلام ، وقد لا يكون هو المقصود ، بل له وجه من التأويل غيره ، وإنما
 ٩ ذكرتها هنا من باب الاستيعاب لما ذكره النحاس مع التنبيه على مأخذ هذا القول .
- وبعد : فهذه هي الصيغ التي درج النحاس على استعمالها في الترجيح والاختيار في كتبه ومصنفاته ، وهي التي اعتمدها في هذه الدراسة ، وبُنِيَتْ مسائل هذه الرسالة عليها ، وقمت بتبعتها
 ١٢ وحصرتها ، وذكر أماكنها حصراً أو مثلاً ، إلا ما زاغ عنه البصر ، والله أسأل أن يوفقني ويسددني لما يحبه ويرضاه إنه سميع مجيب .

- (١) معاني القرآن (٤/٢٥ ، ٤٣ ، ٥٣ ، ٥٤ ، ٨٤ ، ٩٠ ، ٩٩ ، ١٦٣ ، ٣١٨ ، ٣٨٦ ، ٤٢٣ ، ٤٤٢ ، ٤٦٤ ، ٥٣٠ ، ٥٦٥) والإعراب (٣/١٩٢ ، ٢٣٨ ، ٢٤٩ ، ٢٦٦ ، ٣٤١ ، ٣٨٤) و (٤/٤١٥ ، ٤١٦ ، ٤٢٣ ، ٤٥٤ ، ٤٥٨ ، ٤٧٧ ، ٤٧٨) ، والقطع والانتناف (٣٧٩) .
- (٢) ينظر : معاني القرآن (٤/٥٧) إعراب القرآن (٣/٣٨٧) و (٤/١٧٨) و (٥/٢٣٥) ، والناسخ والمنسوخ (٢٣١ ، ٢٥٥) .

الفصل الثاني : أوجه الترجيح والاختيار عند

أبي جعفر النحاس

وفيه مباحث

٣

المبحث الأول : الترجيح بدلالة القرآن الكريم ، وفيه مطالب .

المبحث الثاني : الترجيح بدلالة السنة .

المبحث الثالث : الترجيح بدلالة أقوال السلف ، وفيه مطالب . ٦

المبحث الرابع : الترجيح بدلالة اللغة العربية وشواهدا ، وفيه مطالب .

المبحث الخامس : أوجه الترجيح في النسخ والمنسوخ .

٩

١٢

المبحث الأول : الترجيح بدلالة القرآن الكريم

وفيه مطالب

المطلب الأول : الترجيح بدلالة عموم النص القرآني

٣ تقرر عند أهل العلم أن النص إذا كان دالاً على العموم^(١) فإنه يجب حمله عليه في المعنى، ولا

(١) العام : هو اللفظ المستغرق لجميع ما يصلح له بحسب وضع واحد .

وللعوم صيغ كثيرة ذكرها أهل العلم ، بعضها متفق عليه ، وبعضها مختلف فيه ، تكلم عنها عامة علماء الأصول وغيرهم ، ومن أشهر صيغ العموم :

(كل) و (من) الموصولة والاستفهامية والشرطية ، و (ما) و (جميع) و (عامة) و (كافة) و (قاطبة) ، و (إذا الشرطية) ، والجمع المعرف بلام الجنس ، واسم الجنس المحلى بلام الجنس ، والأسماء الموصولة ، والنكرة في سياق النفي ، أو النهي ، أو الشرط ، أو الاستفهام . . . ، وغيرها .

وليس هذا مقام الاستطراد في بيان هذه الألفاظ ودلالاتها ، وخلاف العلماء فيها .

وللمزيد حول تعريف العام وصيغته ينظر : الإحكام في أصول الأحكام (١/٣٦٢-٣٩٠) لأبي محمد علي بن حزم الأندلسي الظاهري (ت٤٥٦هـ) ، نشر/ زكريا علي يوسف ، نسخة مقابلة على نسخة أحمد شاکر ، مكتبة العاصمة ، بالقاهرة ، والبرهان في أصول الفقه (١/٢٤٣ وما بعدها) لأبي المعالي عبد الملك بن عبد الله الجويني (ت٤٧٨هـ) ، ت د/ عبد العظيم محمود الديب ، ط٤/١٤١٨هـ ، دار الوفاء بالمنصورة ، والإحكام في أصول الأحكام (٢/٢١٧) لأبي الحسن علي بن محمد الأمدي (ت٦٣١هـ) ت د/ سيد الجميلي ، ط١/١٤٠٤هـ ، دار الكتاب العربي ، بيروت ، والمسودة في أصول الفقه (ص٩١) لشيخ الإسلام ابن تيمية وأبيه وجده ، جمعها وبيضاها / شهاب الدين أبو العباس أحمد بن محمد الحارثي الحنبلي (ت٧٤٥هـ) ت/ محمد محي الدين عبد الحميد ، دار الكتاب العربي ، بيروت ، وإرشاد الفحول (ص٢٠٤ - ٢١٣) ، واللباب في أصول الفقه لصفوان بن عدنان داوودي ، ط١/ ١٤٢٠هـ ، دار القلم بدمشق ، وقواعد الترجيح عند المفسرين

(٢/٥٢٧ - ٥٤٢) لحسين بن علي الحربي ، ط١/ ١٤١٧هـ ، دار القاسم ، الرياض .

يجوز أن يخصص إلا إذا ورد دليل صحيح على تخصيصه^(١) ، فإذا لم يثبت تخصيص اللفظ العام أو تقييده فإن الأصل بقاءه على عمومته .

٣ يقول الشافعي رحمه الله : " ولا يقال بخاص في كتاب الله ولا سنة إلا بدلالة فيهما أو في واحدٍ منهما ، ولا يقال بخاص حتى تكون الآية تحتمل أن يكون أريد بهذا ذلك الخاص ، فأما ما لم تكن محتملة له فلا يقال فيها بما لم تحتمل الآية " ^(٢) .

(١) ينظر تقرير هذه القاعدة وتأكيدها _ إضافة إلى المراجع السابقة _ في : المستصفي من علم الأصول (ص٢٤٤) لأبي حامد محمد بن محمد الغزالي (ت٥٠٥هـ) ت/ محمد بن عبد السلام بن عبد الشافعي ، ط١/١١٤١٣هـ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، التمهيد في تخرىج الفروع على الأصول (ص٢٨٠) لأبي محمد عبد الرحيم بن الحسن الأسنوي (ت٧٧٢هـ) ت د / محمد حسن هيتو ، ط١/ ١٤٠٠هـ ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ومذكرة في أصول الفقه (ص٢١٧ ، ٢١٨) للشيخ محمد الأمين الشنقيطي (ت١٣٩٣هـ) ، طبعة المكتبة السلفية ، المدينة المنورة ، وقواعد الترجيح للحربي (٢/٥٢٧ وما بعدها) ، وفصول في أصول التفسير(ص٩٩) د/ مساعد بن سليمان الطيار ، ط١/ ١٤١٣هـ ، دار النشر الدولي بالرياض ، وقواعد التفسير (٢/٥٩٩) د/ خالد بن عثمان السبت ، ط١/ ١٤١٧هـ، دار ابن عفان ، الخبر .

(٢) الرسالة (ص٢٠٧) للإمام الشافعي محمد بن إدريس (ت٢٠٤هـ) ت/ أحمد محمد شاكر، دار الكتب العلمية .
والشافعي هو : الإمام الكبير محمد بن إدريس بن العباس المطلبي القرشي ، أبو عبد الله الشافعي المكّي ، الإمام العلم ، الفقيه المحدث الأصولي المجدد ، صاحب المناقب والفضائل ، توفي سنة ٢٠٤هـ .
الثقات (٣٠/٩) لأبي حاتم محمد بن حبان التميمي (ت٣٥٤هـ) ط١/ ١٣٩٣هـ ، طبع مجلس دائرة المعارف العثمانية بجيدر آباد الدكن ، الهند ، وعنهما دار الفكر ، بيروت ، وتهذيب الكمال للمزي (٢٤/٣٥٥ - ٣٨٠) ، وتقريب التهذيب لابن حجر العسقلاني (٨٢٣) .

المطلب الثاني : الترجيح بدلالة النظائر القرآنية

يراد بالنظائر القرآنية : ترجيح القرآن بالقرآن ، أي تفسير آية بأخرى تبينها وتكشف معناها ،
وتفسير القرآن بالقرآن أشرف وأجلُّ أنواع التفسير على الإطلاق ، إذ لا أحد أعلم بمعنى الكلام من
المتكلم ، ((فما أجمل في مكان فإنه قد فُسر في موضع آخر ، وما اختُصر في مكان فقد يبسط في
موضع آخر)) (١) .

وقد تقرر عند أهل العلم أنه متى ما تنازع العلماء في تفسير آية من كتاب الله جل وعز، وكان أحد
الأقوال يؤيده آية ، أو آيات أخرى فهو أولى بجمل الآية عليه ؛ لأن تأييد القرآن له يدل على صحته
واستقامته (٢) ، لكن لا يُقطع بصحته إلا إن كان الذي فسّر الآية بالآية رسول الله ﷺ ، أو وقع عليه
الإجماع ، أو صدر عن أحد الصحابة ولا يعلم له مخالف (٣) .

وهذا الوجه من أوجه الترجيح اعتمده النحاس في تفسيره ، ودرج على استعماله في بيان الراجح
من الأقوال ، ومن الأمثلة على ذلك :

ما ذكره عند قوله تعالى **چپ پ پ ن نچ** [الكهف/٥٤] فقال : " قيل : يراد بالإنسان ها هنا
الكفار ، وهو في معنى جماعة كما قال تعالى **چپ پ پ نچ**

(١) مقدمة في أصول التفسير لابن تيمية (١٢٧) ، أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن (٦/ ٥١) ، للشيخ محمد

الأمين الشنقيطي، عالم الكتب ، بيروت ، وقواعد التفسير للدكتور خالد السبت (١٠٩/١) .

(٢) قواعد الترجيح (٣١٢/١) للحربي ، ومنهج ابن تيمية في الترجيح في التفسير (ص ١٢٨) ، للدكتور/ محمد بن

زيلعي بن عبده هندي ، رسالة دكتوراه من جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ، الرياض ، كلية أصول

الدين ، قسم القرآن وعلومه .

(٣) ينظر : قواعد التفسير (١٠٩/١) .

[العصر/٢] (١) .

وَعِنْدَ قَوْلِهِ تَعَالَى جُزْءٌ كَثِيرٌ كَمَا كَتَبْنَا فِي الْإِنشَاءِ مِنْ قَبْلِهِ أَهْلَ الْقُرُونِ أَنْ يَحْتَبِرُوا فِي أَعْيُنِنَا ذِكْرُ الْقُرْآنِ وَالنَّاسِخِ،
٣ ثُمَّ يَرْجِعُ الْإِحْكَامَ مُحْتَجًّا بِدَلَالَةِ آيَةِ قُرْآنِيَّةٍ أُخْرَى ، فَيَقُولُ : " الْبَيِّنُ فِي الْآيَةِ أَنَّهَا لَيْسَتْ بِمَنْسُوخَةٍ وَلَا
نَاسِخَةٍ ، وَإِنَّمَا هَذَا إِبَاحَةٌ ، وَكَذَلِكَ الْقَتْلُ ، لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدْ قَتَلَ وَفَادَى ، وَذَكَرَ الْقَتْلُ فِي آيَةٍ أُخْرَى ،
وَهُوَ چَهْمِے چ [التوبة/٥] فَاجْتِزَأَ بِذَلِكَ " (٢) .

(١) معاني القرآن (٤/٢٥٩) .

(٢) معاني القرآن (٦/٤٦٣) .

المطلب الثالث : الترجيح بدلالة ظاهر الآية القرآنية

المراد بالظاهر هنا : هو ما يتبادر إلى الذهن من المعاني (١) .

٣ وهذه القاعدة من القواعد التي اعتمدها أهل العلم في الترجيح ، فقد نُقل عن الشافعي رحمه الله أنه قال : " فسنّ رسول الله ﷺ الوضوء مرة ، فوافق ذلك ظاهر القرآن ، وذلك أقل ما يقع عليه اسم الغسل " (٢) .

٦ فالأصل في نصوص القرآن الكريم أن تحمل على ظواهرها ، وتفسر على حسب ما يقتضيه ظاهر اللفظ ، وعليه فإنه لا يجوز أن يُعدل عن ظاهر القرآن إلا بدليل يجب الرجوع إليه (٣) ، فمن خالف ظاهر القرآن فقوله مرجوح ، يقول الإمام الطبري رحمه الله (٤) عند بيانه لمرجع الضمير في قوله تعالى **جئني كفي تكفوراً** [البقرة/٤٥] قال: "وغير جائز ترك الظاهر المفهوم من الكلام ، إلى باطن لا دلالة على صحته " (٥) .

(١) ينظر: مقدمة التسهيل لعلوم التنزيل (٩/١) لابن جزي الكلبي المالكي (ت٧٤١هـ) ، دار الفكر للطباعة والنشر

، بيروت ، ، وقواعد الترجيح للحربي (١٣٧/١) .

(٢) كتاب الرسالة (ص١٦٤) و (ص٣٤١) من الرسالة ، والبحر المحيط في أصول الفقه (١١٨/٢) لبدر الدين محمد

ابن بهادر الزركشي (ت٧٩٤هـ) ت د/ محمد محمد تامر ، ط١/١٤٢١هـ، دار الكتب العلمية ، بيروت .

(٣) ينظر: قواعد الترجيح للحربي (١٣٧/١) ، ومنهج ابن تيمية في الترجيح (ص١٤٥) .

(٤) محمد بن جرير بن يزيد ، أبو جعفر الطبري، الإمام العلم المجتهد، صاحب التصانيف المشهورة ، عالم عصره ،

وأحد أئمة الدنيا علماً وديناً، كان رأساً في التفسير والفقه والتاريخ توفي (سنة ٣١٠ هـ) .

ينظر : السير (٢٦٧/١٤) ، وطبقات الشافعية (١٠٠/١) ، وطبقات المفسرين للداودي (١١٠/٢) .

(٥) جامع البيان (٢٦١/١) .

ويقول الشنقيطي^(١) رحمه الله: "وقد أجمع جميع المسلمين على أن العمل بالظاهر واجب حتى يرد دليل شرعي صارف عنه إلى المحتمل المرجوح ، وعلى هذا كل من تكلم في الأصول" انتهى^(٢) .

٣ فإذا تقرر ما تقدم فإن النحاس رحمه الله قد قرر هذه القاعدة ، واستعمل هذا الوجه في كتبه مرجحاً به ، ومقوياً قولاً على آخر ، ومضعفاً في مواضع أخرى ، فقال : " والواجب أن يحمل تفسير كتاب الله جل وعز على الظاهر والمعروف من المعاني ، إلا أن يقع دليل على غير ذلك"^(٣)

٦ ومن أمثلة ترجيحه بهذا الوجه ما ذكره في قوله تعالى **چچچچ** **چچچچ** [النحل/٨١] حيث فسر الآية بالإسلام ، محتجاً بظاهر القرآن، فقال رحمه الله : " وظاهر القرآن يدل على الإسلام ؛ لأنه عدد النعم ثم قال **چچچچ** " ^(٤) .

٩ ومثله ما ذكره في رد قصة الغرائق أن معنى **چگ** **چ** [الحج/٥٢] قراءته ، ثم قال : " والدليل على هذا أن ظاهر القرآن كذا " ^(٥) .

(١) هو: محمد الأمين بن محمد المختار الجكني الشنقيطي، مفسرٌ، لغويٌّ، فقيهٌ، أصوليٌ، توفي سنة (١٣٩٣هـ) .
الأعلام للزركلي (٤٥/٦) ، واتجاهات التفسير في القرن الرابع عشر(١/١٢٣) للدكتور/ فهد الرومي ، ط١/١٤٠٧ ، بإذن من رئاسة البحوث العلمية بالمملكة العربية السعودية ، والشنقيطي مفسراً (٣٧- ٦٩) للدكتور / عدنان محمد آل شلش ، ط١/١٤٢٥ ، دار النفائس ، الأردن .

(٢) أضواء البيان ، (٤٤٣/٧) ، وينظر أيضاً : قواطع الأدلة في الأصول للسمعاني (٢/٢٤٦) ، والبرهان في أصول الفقه للجويني (٢/ ٧٩٨) ، وقواعد الفقه للمجددي (ص ٦٥) .

(٣) إعراب القرآن (٦/٦٠٨) .

(٤) معاني القرآن (٤/٩٩ ، ٣٩٣) و(٦/٣٥٩) ، والإعراب (٤/٧١٤) ، (٥/١٦٦) ، والقطع (٢٧٠ ، ٥٠٣) .

(٥) الناسخ والمنسوخ (١٩٤) .

المطلب الرابع : الترجيح بدلالة قراءة قرآنية

٣ بيّن أهل العلم رحمهم الله أن تنوع القراءات وتعددتها بمنزلة تعدد الآيات ، فقد ترد كل قراءة بمعنى غير معنى القراءة الأخرى من باب التنوع لا التضاد ، وفي هذا يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : " وكل قراءة منها مع القراءة الأخرى بمنزلة تعدد الآية مع الآية ، يجب الإيمان بها كلها ، واتباع ما تضمنته من المعنى علماً وعملاً ، لا يجوز ترك موجب إحداها لأجل الأخرى ، ظناً ، أن ذلك تعارض " (١) ، ويقول العلامة الشنقيطي رحمه الله : " اعلم أولاً أن القراءتين إذا ظهر تعارضهما في آية واحدة ، لهما حكم الآيتين ، كما هو معروف عند العلماء " (٢) .

فإذا تقرر ذلك علم أن الترجيح بهذا الوجه كالترجيح بالنظائر القرآنية .

٩ ولقد كان النحاس رحمه الله من أوائل من قرر هذه القاعدة ، واستخدمها في الترجيح بين أقوال أهل العلم ، فقد قرر أنه : " إذا قرئ الحرف على وجوه ، فهو بمنزلة آيات ، كل واحدة تفيد معنى " (٣) وكان من منهجه إيراد القراءات في الآية ، وبيان وجه كل قراءة ، ومن اختار وجهها في القراءة بغير دليل بيّن ردّه عليه وفنده ، والدليل على ما تقدم أنه ذكر قوله تعالى ﴿ يٰٓجِبْرِيلُ ۙ ٱصْرَفْ عَلَيْهَا قَوْلًا تَعْتَدُ ۗ فَمَا تَجِدُ فِيهَا مِنْ عُتُقَةٍ ۚ إِنَّهَا كَالنَّجْمِ الْمُنْتَهَىٰ ۗ ﴾ [المؤمنون/٨] ، فقال : " وقرأ المكيون ﴿ لأمتهم ﴾ على واحدة .

(١) مجموع الفتاوى (٣٩١/١٣) .

(٢) أضواء البيان (٣٣٠/١) .

وقد أشار إلى هذه القاعدة التفسيرية جماعة من أهل العلم ، وانظر على سبيل المثال : البرهان في علوم القرآن (٤١٩/١) لبدر الدين محمد بن بهادر الزركشي (ت٧٩٤هـ) تعليق / مصطفى عبد القادر عطا ، ط١٤٠٨/١ ، دار الفكر ، والإتقان في علوم القرآن (٢١١/١) ، والكليات (ص٧٢٢ ، ٧٢٣) .

(٣) إعراب القرآن (١٨٠/٤) .

، فشبيى لا يثبت ولا يُعرف من قاله ، وإنما قيل ، وهذا لا تثبت به حجة حتى يُعرف من قاله ،
فيثبت علمه ، ولو عُرف من قاله لكان فيه نظر ، لأن أهل العلم جميعاً من أهل التفسير والعلم بكلام
العرب على خلافه^(١) .

فهو يُبين أن قول الجمهور في تفسيرها هو الموافق لقراءتها خلافاً لما قاله أبو عبيدة ، إذ لا يلزم من
اختلاف القراءة تعدد المعاني .

٦ ومن الأصول المقررة عنده في مواضع من كتبه أن القراءات المروية عن الجماعة لا يجوز الترجيح بينها
، ومن ذلك أنه قال في بعض القراءات : " أبو عبيد القاسم بن سلام يختار قراءة أبي عمرو^(٢)
والكسائي في هذا ، وزعم أنها أصح في العربية ورد قراءة أهل الحرمين ، ولو كان الأمر كما
٩ قال لكاتب القراءتان لحنا ، وهذا شيء لا يعلم أنه يوجد أن يجتمع أهل الحرمين على شيء ثم يكون
لحنا ولا سيما ومعهم عاصم مع جلالته ومحله وعلمه وموضعه من اللغة ، والقراءتان اللتان أنكرهما
جائزتان حسنتان وتأويلهما على خلاف ما قال ، فله أن يستعمل اللغتين ، وأبو عبيد ضيق
١٢ ما هو واسع من اللغة^(٣) .

ويبين رحمه الله أنه إذا كان لكل قراءة وجه صحيح ، حملت كل قراءة على وجهها ولا تعارض ،
فعند قوله تعالى **چپيئتثثثچ** [النور/٤٥] يذكر القراءة الأخرى **چچخالق** ويقول : " والمعنيان

(١) إعراب القرآن (٤/٤٩٨) .

(٢) أبو عمرو بن العلاء ، هو : زَبان بن العلاء المازني البصري ، من كبار أئمة اللغة وحفاظها ، وإمام من أئمة

القراءة السبعة المشهورين ، كانت وفاته سنة (١٥٤هـ) .

السير (٦/٤٠٧) ، معرفة القراء الكبار (١/٢٢٣) ، غاية النهاية (١/٢٨٨) وغيرها .

(٣) إعراب القرآن (٣/١٩٨) .

صحيحان ، ولا ينبغي أن يقال في هذا أحد القراءتين أصح من الأخرى ، لأنهما يدلان على معنيين . . . (١) .

٣ وهذا ما قرره أهل العلم بالقراءات من أن القراءة إذا " ثبتت لم يرد لها قياس عربية ، ولا فشو لغة" (٢) ، فالعبرة عند أهل العلم بثبوت القراءة ، لا صحة نسبتها إلى أهل اللسان العربي ، وقد نقل ابن الجزري (٣) عن الداني قوله : " وأئمة القراء لا تعمل في شيء من حروف القرآن على الأفسى في اللغة والأقيس في العربية ، بل على الأثبت في الأثر ، والأصح في النقل ، والرواية إذا ثبتت عنهم لم يرد لها قياس عربية ، ولا فشو لغة ؛ لأن القراءة سنة متبعة ، يلزم قبولها والمصير إليها " (٤) .

ويؤكد الزركشي (٥) قول الداني المتقدم ، فيقول : " وهذا كلام وجيه ، فإن علماء النحو ، إنما

(١) إعراب القرآن (٤/٤٤٩) .

(٢) قواعد التفسير للسبت (١/٩٤) .

(٣) هو : محمد بن محمد بن محمد بن علي العمري دمشقي ، أبو الخير ، ابن الجزري ، كان حافظاً ، قارئاً ، محدثاً ، وماهراً في البيان والمعاني والتفسير ، صاحب تصانيف مفيدة ، توفي سنة (٨٣٣هـ) .

ينظر : طبقات المفسرين للأدنه وي (ص٣٢١) ، والأعلام (٧/٤٥ ، ٤٦) .

(٤) النشر في القراءات العشر (١/٩-١١) لشمس الدين محمد بن محمد الشهير بابن الجزري (ت ٨٣٨ هـ) ، تصحيح ومراجعة الشيخ / علي بن محمد الضباع ، نشر دار الكتب العلمية ، وأخرج سعيد بن منصور في سننه عن زيد بن ثابت قال : " القراءة سنة متبعة " . الإتيان (١/٢٠٤) .

(٥) هو : محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي المصري ، الإمام العالم العلامة ، صاحب التصانيف النافعة المشهورة ، وكان عالماً بالحديث والتفسير وعامة العلوم والفنون ، توفي سنة ٧٩٤هـ .

ينظر : طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة (٣/١٦٨، ١٦٧) ، والدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة (٤/١٧) للحافظ ابن حجر العسقلاني ، ت / محمد سيد جاد الحق ، مطبعة المدني ، نشر دار الكتب الحديثة ، وطبقات

استمدوا قواعده من كتاب الله تعالى ، وكلام رسوله ﷺ ، وكلام العرب، فإذا ثبتت قرآنية القرآن بالرواية المقبولة كان القرآن هو الحكم على علماء النحو ، وما قعدوا من قواعد ، ووجب أن يرجعوا هم بقواعدهم إليه ، لا أن نرجع نحن بالقرآن إلى قواعدهم المخالفة نحكمها فيه ، وإلا كان ذلك عكساً للآية، وإهمالاً للأصل في وجوب الرعاية " (١) .

وأخرج الخطيب البغدادي (٢) عن قطرب (٣) أنه قال : " القراءة سنة متبعة ، لا تقرأ إلا بما أثر عن العلماء ، ولا تقرأ بما يجوز في العربية دون الأثر " (٤) .

وقال ثعلب (٥) : " إذا اختلف الإعراب في القرآن عن السبعة ، لم أفضل إعراباً على إعراب في القرآن

الداوودي (١٦٢/٢ ، ١٦٣) .

(١) البرهان (٢٩١/١) .

(٢) هو : أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد ، أبو بكر الخطيب البغدادي ، الإمام الحافظ الكبير ، أحد أعلام الحفاظ ، ومهرة الحديث ، وصاحب التصانيف المنشرة ، توفي سنة ٤٦٣ هـ .

ينظر : تذكرة الحفاظ للذهبي (٣/١١٣٥ - ١١٤٦) ، وطبقات الشافعية الكبرى للسبكي (٤/٢٩) ، وطبقات الشافعية لابن قاضي شهبه (١/٢٤٠ ، ٢٤١) .

(٣) هو : أبو علي محمد بن المستنير ، لقبه سيبويه بقطرب لمباكرته إياه في الأسحار ، والقطرب ، أحد الأعلام المبرزين بالنحو واللغة ، إلا أنه كان متهماً في روايته للحديث ، وكان معتزلاً يقول بالقدر ، توفي سنة (٢٠٦ هـ) .

ينظر : تاريخ بغداد (٣/٢٩٨) ، ومعجم الأدباء (٥/٤٤٥ ، ٤٤٦) ، ولسان الميزان (٥/٣٧٨) .

(٤) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (٢/١٩٦) للخطيب البغدادي ، ت د/ محمود الطحان ، ط ١٤٠٣ هـ ، مكتبة المعارف بالرياض .

(٥) هو : أحمد بن يحيى بن يسار الشيباني مولاهم ، أبو العباس النحوي اللغوي ، إمام الكوفيين في النحو واللغة والفقهاء ، وكان ثقة حجة ديناً صالحاً مشهوراً بالحفظ وصدق اللهجة ، توفي سنة ٢٩١ هـ .

، وإذا خرجت إلى الكلام (كلام الناس) فضلت الأقوى، وهو حسن " انتهى ^(١)

أما من جهة المعنى فقد نص أهل العلم على أن القراءة إذا ثبتت فلا يجوز ردها، أو رد معناها ^(٢)،

٣ ((والسر في ذلك: أن الاختلاف بين القراءات المتواترة لا يبلغ مجال مبلغ التضاد بين معانيها، وإنما

مبلغه . . هو التباين والتنوع)) ^(٣) .

والمراد من هذا أن القراءة إذا ثبتت لا يصح ردها، وإن اختلفت المعاني فلا يجوز الترجيح بل تحمل

٦ كل قراءة على ما تدل عليه كما تقدم .

ولكن يشكل على هذا ما في كتب النحاس من الاختيار بين القراءات المتواترة الصحيحة، ومثاله ما

أورده من خلاف القراء في قوله تعالى **وَوُوِئِي بِرَبِّ**

ينظر: تاريخ بغداد (٢٠٤/٥)، والأنساب (٤٦٧/٥، ٤٦٨)، ومعجم الأدباء (٥٥/٢، ٥٦) .

(١) البرهان (٤١٩/١) .

(٢) ينظر: النشر لابن الجزري (١٠/١، ١١)، والبرهان للزركشي (٢٩١/١)، والإتقان (٢٠٤/١)، وقواعد

التفسير للسبب (٩٤/١، ٩٥)، وقواعد الترجيح للحري (٨٩/١) .

(٣) في كتابه: التوجيه البلاغي للقراءات القرآنية (ص ٣١) للدكتور/ أحمد سعد محمد، ط ٢/١٤٢١هـ مكتبة

الأداب، القاهرة، وعلم القراءات (ص ٤٧، ٤٨) للدكتور / نبيل بن محمد آل إسماعيل، ط ٢/١٤٢٣هـ،

طبعة خاصة بدارة الملك عبد العزيز، والقراءات المتواترة التي أنكرها الطبري (ص ١٤٨) لمحمد عارف الهرري،

رسالة ماجستير لقسم التفسير، كلية القرآن، الجامعة الإسلامية، ١٤٠٦هـ .

يقول د/ أحمد سعد محمد عقب: "لعلنا بمثل ذلك النظر نتجاوز حدود الترجيح في مقام الاختيار

والتوجيه إلى استشراف القيم البلاغية الكبرى التي تترتب على تغير القراءات وتنوعها، من حيث اللفت إلى

استقصاء مقامات الخطاب، وتكثيف المعاني، مع جازة التعبير عنها " انتهى

وعلى ما تقدم فلا تناقض بينما قرره النحاس وبين ما سار عليه في كتبه ، وبالنظر في المثال السابق يتبين أنه يفاضل بين المعاني وكذا بين وجوه الإعراب ، وهذا كله سائغ ما دام يثبت القراءة ولا يردّها ، وبذا يجمع أطراف كلام النحاس في هذا الأمر ، ويدفع ما قد يُظنُّ أنه مخالفة بين ما قرره وما جرى عليه في كتبه .

وهنا أمر آخر وهو أن بعض أهل العلم يذهب إلى أن القراءة الشاذة قد يتوصل بها إلى تفسير القراءة المشهورة والمتواترة ، وتبيين معانيها^(١) ، وقد عمل النحاس به في بعض الآيات ومن ذلك أنه ذكر قولين في تفسير قوله تعالى جَنَّ س س ث ث ث ثج [الكهف/٧٩] أحدهما : أنه بمعنى أمام .

والآخر : أنه بمعنى خلف ، على بابه كأنه قال : على طريقهم إذا رجعوا ، ورجح القول الأول بقراءة (وكان أمامهم ملك) ، وأن اللغة تجيزه ، لأن ما توارى عنك فهو وراء ، فهذا يقع لما كان أما ما^(٢) .

(١) ينظر : فضائل القرآن (ص ١٩٥) لأبي عبيد القاسم بن سلام (ت ٢٢٤هـ) ت/ وهي سليمان غاوجي ، ط١/١٤١١هـ ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، والإتيان (٢١٩/١) .

(٢) معاني القرآن (٤/٢٧٦) ، وهذه القراءة الشاذة قراءة ابن عباس ، وسترد في سورة الكهف إن شاء الله ، وينظر أمثله أخرى في المعاني : (٣/٣٥٥) ، و (٦/١٧٤) .

المطلب الخامس : الترجيح بدلالة سياق الآية الكريمة

المقصود بدلالة السياق : دلالة سابق النص القرآني ولاحقه على المعنى المراد^(١) .

٣ وهذا الوجه من أوجه الترجيح المعتمدة عند أئمة التفسير وغيرهم من أهل العلم^(٢) ، رجحوا به ،

وقرروا أن ((دلالة السياق محكمة ، وهي قاضية عند من له أدنى ذوق))^(٣) ، وذكروا أن دلالة

السياق ((متفق عليها في مجاري كلام الله تعالى))^(٤) .

٦ روي عن مسلم بن يسار رحمه الله^(٥) أنه قال : " إذا حدثت عن الله فقف حتى تنظر ما قبله وما

بعده " ^(٦) .

(١) ينظر : مقدمة تفسير ابن جزئ المالكي (٩/١) .

(٢) ممن اعتمد هذه القاعدة ورجح بها : الطبري في مواضع عديدة من تفسيره (٤٨٧/٢) و (٦٧/٣)

و(٥٦٧/٥ ، ٥٦٨) وغيرها من المواضع الكثيرة جداً ، والفخر الرازي في التفسير الكبير (١٣٥/٢٧) ، ط١/

١٤١١هـ، دار الكتب العلمية بيروت ، والقرطبي في جامعه (٢٩/٩) .

وذكرها ابن جزئ في مقدمة تفسيره من أوجه الترجيح ، وهي القاعدة السادسة (٩/١) .

(٣) نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج (١٥١/٦) لمحمد بن أحمد بن حمزة الرملي (ت١٠٠٤هـ) ، طبع دار الفكر ،

بيروت ، سنة ١٤٠٤هـ .

(٤) البحر المحيط للزركشي (٣٥٧/٤) ، وردَّ على من أنكر دلالة السياق ، وعد ذلك من الجهل ، وذكر عن الإمام

أحمد أنه قد احتج بهذه الدلالة على الشافعي رحمه الله في بعض المسائل .

(٥) البصري ، أبو عبد الله المكي ، الإمام القدوة ، الثقة الفقيه ، العابد الزاهد ، توفي سنة ١٠٠هـ .

تهذيب الكمال (٥٥١/٢٧ - ٥٥٤) ، والسير (٥١٠/٤ - ٥١٤) ، والكاشف (٢٦١/٢) .

(٦) أخرجه أبو عبيد في الفضائل (ص٢٢٩) ، وعنه ابن تيمية (٣٧٤/١٣) ، وابن كثير في تفسيره (٤٢/١) .

وذكر الزركشي رحمه الله أن سياق الآيات يعين على بيان المعنى عند الإشكال ، فقال :

الرابع : دلالة السياق ، فإنها ترشد إلى تبين الجمل ، والقطع بعدم احتمال غير المراد ، وتخصيص

٣ العام ، وتقييد المطلق ، وتنوع الدلالة ، وهو من أعظم القرائن الدالة على مراد المتكلم ، فمن أهمله غلط في نظيره ، وغالط في مناظراته " (١) .

وقد اعتنى النحاس بهذا الوجه من أوجه الترجيح ، واعتمد عليه كثيراً في الترجيح بين الأقوال ،

٦ فيضعف قولاً بدلالة السياق ، فعند قوله تعالى چېگ ک کچگ [الحجر/٩]

قال : " فأهل التفسير على أن المعنى : إنا نحن نزلنا القرآن ، وإنا للقرآن لراعون حتى لا يزداد فيه ولا ينقص منه ،

فالوقف على هذا چېگ ک کچگ ، وحكي العباس بن الفضل أن الضمير في چېگ ک کچگ

٩ يعود على النبي ﷺ ، فعلى هذا القول يكون الوقف الكافي على چېگ ک کچگ إلا أنه قول شاذ ،

وفيه أيضاً أنه لم يتقدم ذكر النبي ﷺ فيعود الضمير عليه (٢) .

فهنا يعتبر السياق في الترجيح ويستشهد به ، وأنه لما لم يتقدم ذكر للنبي ﷺ لم يصح عود الضمير إليه

١٢ ويرجح قولاً آخر بدلالة السياق ، ومثاله ما ذكره رحمه الله عند قوله تعالى چېچ چېچ

چېچ [النور/٣٣] من خلاف السلف في الأمر الوارد في الآية ، ثم رجع القول الأول بقوله : " وأيضاً فإن

قوله تعالى چېچ چېچ چېچ معطوف على قوله چېچ فيجب في العربية أن يكون مثله

١٥ على الحذف والندب (٣) .

(١) البرهان (٢٠٠/٢ ، ٢٠١) .

(٢) القطع والأثنايف (٢٨٧) ، وستأتي في سورة الحجر إن شاء الله ، وينظر (٥٧٢) .

(٣) معاني القرآن (٥٣١/٤) ، ومثله في (٢٤٠/٤ ، ٣٤١ ، ٤٩٧ ، ٥٢٢) ، وفي الإعراب (٢٢٢/٣ ، ٣٤٠) .

المبحث الثاني : الترجيح بدلالة السنة النبوية

السنة : الأصل الثاني من أصول الإسلام بعد القرآن الكريم ، وأعلم الناس بتفسير كلام الله تعالى
وبيانه رسولُ الله ﷺ ، وقد نص القرآن الكريم على ذلك ، فقال سبحانه **چ ڈ ٹ ٹ ڈ ڈ**
ث ف ف ف ق چ [النحل/٤٤] ، وقال تعالى **چ ٹ ڈ ڈ ه ه ه چ [الحشر**
٧/] .

٦ وعليه فإن تفسير النبي ﷺ لكلام الله سبحانه وتعالى أجل تفسير ، وقد تبّه أهل العلم على ذلك ،
وبينوه ، وقد نصوا على جملة من القواعد التفسيرية التي تعين المفسر على تفسير القرآن الكريم ، والتي
تعلق بهذا الوجه المهم من أوجه الترجيح ، ومن القواعد التي ذكروها واستعملوها في الترجيح أنه
٩ ((إذا ثبت الحديث وكان نصاً في تفسير الآية فلا يصار إلى غيره ، وإذا عرف التفسير من جهة النبي
ﷺ فلا حاجة إلى قول من بعده))^(١) ، ونص الأئمة على أنه إذا ثبت الحديث عن رسول الله ﷺ
استغني به عن سواه^(٢) ، وعليه : ((إذا ثبت الحديث ، وكان في معنى أحد الأقوال ، فهو مرجح
١٢ له على ما خالفه))^(٣) ، وذكروا أنه ((يكون التفسير مردوداً إذا خالف القرآن أو السنة أو إجماع
الأمة))^(٤) .

- (١) انظر : قواعد الترجيح للحربي (١/١٩١) ، وقواعد التفسير لخالد السبت (١/١٤٩) .
- (٢) قاله الشافعي رحمه الله في كتاب الأم (٧/١٩٢) ، طبعة دار المعرفة ، بيروت ، ط٢ / ١٣٩٣ هـ ، وانظر :
- الإحكام للآمدي (٤/٣٢٠ وما بعدها) ، وقواعد الترجيح للحربي (١/٢٠٦) .
- (٣) قواعد الترجيح (١/٢٠٦) .
- (٤) ينظر : مجموع فتاوى ابن تيمية (١٣/١٤٥) ، وقواعد الترجيح (١/٢١٤) .

وقد اعتمد النحاس رحمه الله هذا الوجه من أوجه الترجيح ، وقرره في كتبه^(١) ، موافقاً في ذلك
عامّة أهل العلم^(٢) ، فمما قاله مقررّاً لهذا الوجه : " وإذا قال الرسول ﷺ شيئاً لم يلتفت إلى قول
غيره " (٣) .

والأمثلة الدالة على استعمال النحاس لهذا الوجه في الترجيح كثيرة في كتبه ، ومنها : ما جاء عند
تفسير قوله تعالى **يٰٓٓٓٓ** [الكهف/٥٤] فقد ذكر قوليّ المفسرين في الآية فقال : "

(١) وقد كان رحمه الله تعالى مشاركاً في صناعة الحديث ، متيناً صحيحه من سقيمه ، فكان يأخذ
بالصحيح ، ويترك الضعيف ، بل كان يبين أحياناً رحمه الله جودة الإسناد وعلوه إلى النبي ﷺ ، فكان يقول _
على سبيل المثال _ : " لعلو إسناده وصحته " و " أجل إسناده " . معاني القرآن (٣٣٨/٤ ، ٣٤٥) .
وينظر أيضاً : معاني القرآن (٣٤٧ /٤ ، ٥٥٢) و (٣١٩/٥ و ٣٦٨) ، (٩٨/٦ و ٣٩٥) ، وإعراب القرآن
(١٧٠/٣ و ٢١٨ و ٢٩٩ و ٣٤١ و ٣٩٢ و ٤٤٠ و ٤٦٦) ، (٤٨/٤ و ١٠٣ و ١٧١ و ٢١٤ و ٢٣٠) وغيرها من
المواضع .

(٢) قرر هذا الوجه واعتمده كثير من العلماء المحققين ، ومنهم : الطبري فكثيراً ما كان يرجح بهذا الوجه فيقول :
وأولى القولين في ذلك بالصواب ما صحّ به الخبر عن رسول الله ﷺ ، وانظر مثلاً على ذلك في تفسيره :
(١٦٨/٤) و (٦٥٣/٦ ، ٦٥٧) و (٣٧٨/٩) ، وأبو بكر محمد بن عبد الله ابن العربي (ت ٥٤٣هـ) في كتابه :
أحكام القرآن (١٢/١) وغيره من المواضع ت / محمد عبد القادر عطا ، ط ١٤٠٨هـ ، نشر دار الكتب
العلمية ، بيروت ، ونص ابن كثير على أن تفسير القرآن بالسنة هو المعول عليه بعد تفسير القرآن بالقرآن (٤/١)
طبعة دار المعرفة ، وكلام أهل العلم في ذلك معروف لا يخفى .

وذكر الزركشي أن لطالب التفسير مأخذ كثيرة، أمهاتها أربعة ، أولها : النقل عن النبي ﷺ . البرهان
(١٥٦/٢) ، وذكر ابن جزئ الكلبي في مقدمة تفسيره أن الوجه الثاني من أوجه الترجيح : حديث النبي ﷺ
(٩/١) ، وقال مثله الشوكاني مقدمة تفسيره (١٢/١) .

(٣) الناسخ والمنسوخ (ص ٧٦) .

قيل : يراد بالإنسان ها هنا الكفار وهو في معنى جماعة كما قال تعالى چ ب ببب * پ پ پ
پ پ چ [العصر/ ٢ ، ٣] .

٣ وقيل : هو عام ، وفي الحديث ما يدل على أنه عام أن النبي ﷺ لما لام على بن أبي طالب رضى الله
عنه وفاطمة معه في ترك الصلاة بالليل قال علي : " أنفسنا بيد الله إذا شاء أطلقها فخرج النبي ﷺ
وهو يقول : چ پ پ ن ن چ [الكهف/٥٤] " (١) .

(١) معاني القرآن للنحاس (٤/٢٥٩) ، ويأتي تفصيل هذه المسألة ودراستها في سورة الكهف إن شاء الله تعالى ،
وللمزيد ينظر : معاني القرآن (٥/٣٠٥ ، ٣١٩ ، ٣٣٩ ، ٤٠٤) ، (٦/٤٤٢) ، وإعراب القرآن (٣/٣١٤) و
(٤/٦٠ ، ٣٠٧ ، ٣٦١ ، ٣٩٤) و (٥/١٧٧) .

المبحث الثالث : الترجيح بأقوال السلف

وفيه ثلاثة مطالب :

٣ المطلب الأول : قول الصحابي مقدم على من عداه :

روي عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال للخوارج عندما ناظرهم : " جئتم من عند أصحاب رسول الله ﷺ ، وليس فيكم منهم أحد ، ومن عند ابن عم رسول الله ﷺ وعليهم نزل الوحي ، وهم أعلم بتأويله ، جئتم لأبلغكم عنهم ، وأبلغهم عنكم " (١) .

وقد قرر أهل العلم أن فهم السلف للقرآن الكريم حجة يحتكم إليه ، فكل قول اعتمده سلف الأمة من الصحابة والتابعين لا يحاكم إلى قول من هو دونهم (٢) .

٩ بل ذهب بعض أهل العلم إلى أن تفسير الصحابة في حكم المرفوع ، قال أبو عبد الله الحاكم (٣) :

(١) مصنف عبد الرزاق (١٥٨/١٠) ح (١٨٦٧٨) ، المعجم الكبير (٢٥٧/١٠ ، ٢٥٨ ، ح ١٠٥٩٨) لأبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني (ت ٣٦٠هـ) ، ت/ حمدي بن عبد المجيد السلفي ، ط ١٤٠٦/٢ ، مطبعة الزهراء ، الموصل ، العراق ، وأبو نعيم في الحلية (٣١٨/١ ، ٣١٩) ، وابن عبد البر أبو عمر يوسف بن عبد الله النمري في جامع بيان العلم وفضله (١٠٣/٢ ، ١٠٤) ، طبع دار الكتب العلمية بيروت ، سنة ١٣٩٨هـ .

(٢) ينظر : مجموع فتاوى شيخ الإسلام (٣٦١/١٣ ، ٣٦٢) ، وإعلام الموقعين عن رب العالمين (١٥٣/٤ - ١٥٥) لأبي عبد الله محمد بن أبي بكر الزرعي ، المعروف بابن القيم الجوزية ت/ طه عبد الرؤوف سعد ، طبع دار الجيل ، بيروت ، سنة ١٩٧٣م ، فقد عقد فصلاً بعنوان : ((تفسير الصحابي للقرآن كفتواه)) قرر فيها هذه القاعدة ، وبيان خلاف العلماء في المسألة ، ومقدمة تفسير ابن جرير المالكي (٩/١) ، وقواعد الترجيح (٢٧١/١) وقواعد التفسير (٢٠٦/١) .

(٣) هو : محمد بن عبد الله بن حمدويه الطهماني ، أبو عبد الله الحاكم النيسابوري ، الإمام الحافظ الثقة ، وكان

المطلب الثاني : قول جمهور السلف مقدم على قول من عداهم :

إذا انفرد مفسرٌ بقول خالف فيه عامة المفسرين من السلف ، ولم يكن لقوله دلالة واضحة قوية فهو قول شاذ ؛ لأنه خارج عن قول أهل التفسير ، فقولهم أولى بالصواب ؛ لأنهم إلى الحق أقرب ، ومن الخطأ أبعد ^(١) .

ويظهر اعتماد النحاس رحمه الله تعالى لهذا الوجه في كتبه ، وكان يقول : " وهذا القول شاذ ؛ لأنه خارج عن قول أهل التفسير ، ولا يطلق لأحد أن يخرج عن جملتهم في ما قالوه ، وإن كان قوله محتملاً " ^(٢) ، وكان رحمه الله لا يستجيز الخروج عن قول جمهور المفسرين ^(٣) .

ومن الأمثلة على اعتماده هذا الوجه : ما أورده من الخلاف في مرجع الضمير في (له) من قوله سبحانه وتعالى : **چگ چگ چگ چگ گگ گگ [الحجر/٩]** فذكر أن أهل التفسير على أن المعنى : إنا نحن نزلنا القرآن . . . ، والقول الآخر أن الضمير يعود على النبي ﷺ ، وتعقبه بقوله : إلا أنه قول شاذ ^(٤) .

وقد تقدم ما ذكره عن السلف في معنى الأيكة أنها الشجر الملتف ، وإن ما ذكره أبو عبيدة من التفريق بين معنى القراءتين خارج عن قول جماهير أهل التفسير واللغة ^(٥) .

(١) قواعد الترجيح (٢٨٨/١) .

(٢) إعراب القرآن (٢١٢/٥) .

(٣) القطع والاثنايف (ص٧٦) .

(٤) القطع والاثنايف (٢٨٧) وتأتي هذه المسألة في سورة الحجر إن شاء الله .

(٥) إعراب القرآن (٤٩٨/٤) ، وتقدم ذكرها في الترجيح بأوجه القراءات .

المطلب الثالث : الترجيح بدلالة أسباب وتاريخ النزول :

أسباب نزول القرآن الكريم ، وتأريخه وجه من أوجه الترجيح ، كما قرر ذلك أهل العلم ، فقد نصَّ بعض أهل العلم على أن كل قول يؤيده سبب النزول مقدم على ما ليس كذلك ؛ لأن سبب النزول الصريح له حكم الرفع^(١) .

وقد اعتمد النحاس هذا الوجه من أوجه الترجيح ، واستدل به على الترجيح والاختيار ، فمن ذلك مثلاً : ما أورده من خلاف أهل العلم في المراد بالرجلين في قوله تعالى **جَهَّ عِشْرَةَ عِشْرَةَ** **وَجَهَّ عِشْرَةَ عِشْرَةَ** [الزخرف / ٣١] ، فذكر عن قتادة^(٢) قوله : الرجلان أبو مسعود الثقفي واسمه عروة بن مسعود من أهل الطائف والوليد بن المغيرة بن عبد الله المخزومي من أهل مكة .

والقول الآخر : " الرجلان عتبة بن ربيعة من أهل مكة ، وأبو مسعود الثقفي عمير بن عمرو بن مسعود " . ثم قال أبو جعفر : " وروى ذلك عن مجاهد الثقات أيضاً ، إلا أن قول قتادة أشبه بالصواب - وعلل ذلك بأنه قد روي عن قتادة أنه قال : قال الوليد بن المغيرة : لو كان ما يقول محمد حقاً لأنزل عليَّ أو على أبي مسعود الثقفي ، فخير قتادة بسبب نزول الآية " انتهى^(٣) .

وأما تأريخ النزول فهو وجه معتمد من أوجه الترجيح عند أهل العلم ، واحتج به السلف رحمهم الله ، ومن

(١) قواعد الترجيح (٢٤١/١) ، وقواعد التفسير (٥٤/١) .

(٢) قتادة بن دعامة السدوسي ، أبو الخطاب البصري ، حافظ العصر ، قدوة المفسرين والمحدثين ، كان من أوعية

العلم ، ومن يضرب به المثل في قوة الحفظ ، توفي سنة ١١٧ أو ١١٨ هـ .

حلية الأولياء (٣٣٣/٢ - ٣٤٥) ، والسير (٢٦٩/٥ - ٢٨٣) ، والتقريب (ص ٧٩٨) .

(٣) معاني القرآن (٣٥١/٦) .

المبحث الرابع : الترجيح بدلالة اللغة العربية وشواهدا ،

وفيه مطالب :

٣ المطلب الأول : الترجيح بدلالة القواعد اللغوية :

يعد الإمام أبو جعفر النحاس رحمه الله إماماً من أئمة اللغة في زمانه ، تلقى علوم اللغة والنحو والإعراب عن أكابر هذا الفن في زمانه ، حتى برع فصار عالماً من أعلام اللغة ، تشد الرحال إليه لطلاب العلم ، وقد ظهر أثر هذا النبوغ في علم اللغة في كتبه ، وكتابه (إعراب القرآن) مرجع في هذا الباب .

وقد قعد النحاس قواعد مهمة متعلقة باللغة تعين المفسر على تفسير كلام الله تعالى ، وعليها اعتمد في ترجيح بعض الأقوال على غيرها ، ومن هذه القواعد اللغوية التي ذكرها واعتمد عليها في تفسيره :

٩ (١) الأولى في أحرف الجر أن تكون على أبوابها ؛ لأن الحروف لا تنقل عن بابها إلا بحجة يجب التسليم لها^(١)

ومن أمثلة هذا ما ذكره في إعرابه عند قوله تعالى **كَيْ تَكْج [الإسراء/٧]** فقال : أي يحصل

(١) إعراب القرآن (٧٣/٤ ، ١٠٧) .

وما ذكره النحاس رحمه الله هو مذهب البصريين كما في مغني اللبيب عن كتب الأعراب (ص ١٥٠) لأبي محمد جمال الدين ابن هشام الأنصاري (ت ٧٦١هـ) ت د/ مازن المبارك ، ومحمد علي حمد الله ، ط ١٩٨٥م ، دار الفكر ، دمشق ، وهمع الهوامع في شرح جمع الجوامع (٤٦٣/٢) للحافظ السيوطي ، ت/ عبد الحميد هندراوي طبعة المكتبة التوفيقية ، مصر .

وينظر حروف الجر ومعانيها في : شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك (٧/٢ - ٣٨) لبهاء الدين عبد الله ابن عقيل العقيلي الحمداني (ت ٧٦٩هـ) ت/ محمد محي الدين عبد الحميد ، ط ١/١٠٤١هـ ، طبع دار الخير ، بيروت ، ، والقواعد الأساسية للغة العربية (ص ٢٦٣ - ٢٧١) للسيد أحمد الهاشمي ، طبع دار الكتب العلمية ، بيروت ، وتوزيع : دار الباز بمكة المكرمة ، سنة ١٣٥٤هـ .

العقاب لها ، ولها بمعنى عليها لا يقوله النحويون الحذاق ، وهو قلب المعنى^(١) .

ومن الأمثلة على احتجازه بهذا الوجه على الترجيح : ما ذكره عند قوله تعالى **يَد تَد تَد** نَجْ

٣ [الفرقان / ٥٩] فذكر عن بعض أهل المعاني أنهم قالوا : " الباء بمعنى عن ، ثم نقل عن علي بن

سليمان الأخفش الصغير قوله : " أهل النظر ينكرون أن تكون الباء بمعنى عن لأن في هذا فساد

المعاني . . . " ^(٢) .

٦ ومثله ما ذكره من تعدد الأقوال في معنى الذرء من قوله **جَل وَعَزْ** نَجْ [الشورى / ١١] هل

هو : الخلق ، أم الإنبات ، أم التكثير ؟ ثم ذهب إلى أن المراد بالذرء هنا : الخلق ، محتجاً بهذا

الوجه الترجيحي ، فقال : " وأولى هذه الأقوال بالصواب الذي رواه شعبة^(٣) ، عن منصور^(٤) ؛ لأن

٩ أهل اللغة المتقدمين . . . رووا عن العرب ذراً لله عز وجل الخلق يذروهم أي خلقهم ، وقول أبي

إسحاق^(٥) ، وأبي الحسن^(٦) على المجاز ، والحقيقة أولى ، ولا سيما مع جلالة من قال به ، وأنه

(١) إعراب القرآن (٣/ ٢٣١) .

(٢) معاني القرآن (٥/ ٤٢) .

(٣) شعبة بن الحجاج بن الورد العنكي مولاهم ، أبو بسطام الواسطي ، الإمام الحافظ الحجّة ، شيخ الإسلام ، إمام

البصرة ومحدثها وعالمها ، توفي سنة ١٦٠ هـ ، وقيل غير ذلك .

تاريخ البخاري (٤/ ٢٤٤) ، وتهذيب الكمال (١٢/ ٤٧٩ - ٤٩٥) ، وتذكرة الحفاظ (١/ ١٩٤) .

(٤) منصور بن المعتمر السلمي ، أبو عتاب الكوفي ، الإمام الحافظ الحجّة الثقة الثبت ، كان عالماً عابداً بكاءً ،

عمش من كثرة البكاء ، توفي سنة ١٣١ هـ .

تاريخ البخاري (٧/ ٣٤٦) ، وتذكرة الحفاظ (١/ ١٤٢ ، ١٤٣) ، والكاشف (٣/ ١٥٦) .

(٥) هو شيخه الزجاج ، وقد تقدم .

(٦) هو الأخفش الصغير ، علي بن سليمان ، وتقدمت ترجمته أيضاً .

معروف في اللغة ، ويكون (فيه) على بابها أولى من أن تجعل بمعنى به وإن كان يقال فلان بمكة " (١) .
وبهذا يظهر احتجاج النحاس لهذا القول من عدة أوجه ، ومنها أن الأولى بقاء أحرف الجر على أبوابها .

٣ (٢) (إن) المخففة لا تستعمل بمعنى (ما) النافية إلا إن كان بعدها (إلا) على الغالب (٢) .

وبهذه القاعدة تعقب بعض الأقوال ، ورجح أخرى ، ومن ذلك مثلاً: ما أورده النحاس رحمه الله تعالى من
خلاف أهل العلم في معنى قوله سبحانه وتعالى چ ژ ژ ك ك ك گ چ [الزخرف/٨١] ،
٦ فذكر رحمه الله في معناه ثلاثة أقوال :

(أ) الأول : قل إن كان للرحمن ولد في قولكم ، فأنا أول من عبده ، ووحده وكذبكم .

(ب) والثاني : قال الحسن (٣) : يقول ما كان للرحمن ولد .

(١) إعراب القرآن (٧٣/٤ ، ٧٤) ، و (٨٨/٥) .

(٢) (إن) المخففة لها أربعة أوجه ، كما قال أبو علي الفارسي :

الأول : (إن) التي تكون بمعنى الجزاء ، نحو ، إن تأتي آتاك .

الثاني : أن تكون بمعنى (ما) النافية ، كقولك : إن زيد منطلق ، تريد : ما زيد منطلق .

الثالث : أن تكون زائدة مع (ما) ، كقول القائل : ما إن يقوم زيد ، والمعنى : ما يقوم زيد .

الرابع : أن تكون مخففة من الثقيلة .

نقله أبو بكر محمد بن السري بن سهل السراج (ت ٣١٦) في كتابه : الأصول في النحو (١/٢٣٦) ت د/ عبد

الحسين القتلي، ط ٣/١٤٠٨هـ، مؤسسة الرسالة، بيروت ، وينظر: الإتيان (١/٤٤٩ - ٥٥١) ، هـمع الهوامع

(٥١٣/١) فقد ذكر وجهين آخرين .

(٣) الإمام العالم الحسن بن أبي الحسن البصري ، أبو سعيد ، كان من سادات التابعين ، وسيد زمانه علماً وعملاً ،

كثير العلم بالقرآن ومعانيه ، توفي (سنة ١١٦) وقيل : (سنة ١٢١ هـ) .

تاريخ البخاري (٢/٢٨٩) ، ومعرفة القراء للذهبي (١/١٦٨) ، وطبقات الحفاظ للسيوطي (ص ٣٥) .

المطلب الثاني : الترجيح بدلالة المشهور ، والمعروف من كلام العرب .

قرر أبو جعفر النحاس رحمه الله تعالى في كتبه وجوب حمل كتاب الله تعالى على الفصيح والأشهر من كلام العرب دون الشاذ والضعيف والمنكر^(١)؛ لأن القرآن الكريم لما كان نزوله بلغة العرب كان لا بد أن يسلك في فهمه واستنباط المعاني منه مسلك العرب في فهمهم واستنباطهم .

ومما قاله النحاس رحمه الله في بيان هذه القاعدة : " يُحمل كتاب الله على الكثير والفصيح ، ولا يجوز أن يقاس عليه ما لا يشبهه " ^(٢) .

وقال أيضاً : " ولا يحمل كتاب الله إلا على الأغلب والأشهر " ^(٣) .

وقال في معرض رده على أحد الأقوال : " فليس هذا المشهور في كلام العرب ، وإنما يحمل كتاب الله جل وعز على الأشهر " ^(٤) .

(١) نصّ على ذلك كثير من العلماء ، ورجحوا به ، ومنهم : الطبري في مواضع عديدة من تفسيره ، وسيأتي ذكر بعض أقواله ، وابن تيمية في مجموع الفتاوى (٥١٩/١٦) ، وابن عبد البر في التمهيد (٥/٢) ، والثعالبي عبد الرحمن بن محمد بن مخلوف المالكي (ت ٨٧٥هـ) في تفسيره الجواهر الحسان في تفسير القرآن (٧١/٣) ت / علي معوض وعادل عبد الموجود ، ط ١٤١٨/١ ، دار إحياء التراث العربي ، ومؤسسة التاريخ العربي ، بيروت .

وانظر تقرير هذه القاعدة وإثباتها في الترجيح بين أقوال المفسرين في : فصول في أصول التفسير

(ص ٤٣) ، وقواعد الترجيح للحربي (٣٦٩/٢) ، وقواعد التفسير لخالد السبت (٢١٣/١) .

(٢) إعراب القرآن (٢٦٣/٣) .

(٣) إعراب القرآن (٨٣/٤) .

(٤) القطع والأثنايف (٥٥٧) .

وقال في موضع آخر: ((وإن كانت تلك اللغة شاذة لا يتكلم بها في كتاب الله عز وجل ؛ لشذوذها وخروجها على القياس))^(١) .

٣ وكم من قول ضعّفه أو ردّه بناءً على أن القول فيه لغته شاذة^(٢)، ويقدم قولاً على آخر بأنه هو المعروف في اللغة^(٣) .

وما قرره النحاس هو ما قرره أهل العلم قبله وبعده ، قال الطبري رحمه الله تعالى : " إنما يُوجّه الكلام إلى الأغلب المعروف في استعمال الناس من معانيه دون الخفي ، حتى يأتي بخلاف ذلك ما يوجب صرفه إلى الخفي من معانيه حجة يجب التسليم لها من كتاب ، أو خبر عن الرسول ﷺ ، أو إجماع من أهل التأويل " ^(٤) ، وقال في موضع آخر : " . . الكلام إذا تنوع في تأويله ، فحمله على الأغلب الأشهر من معناه أحق وأولى من غيره ، ما لم تأت حجة مانعة من ذلك يجب التسليم لها " ^(٥) ، وقال أيضاً في معرض رده على بعض الأقوال :

٩ " . . وذلك قلب المفهوم من كلام الناس ، والمعروف من استعمالهم في مخاطباتهم ، وغير جائز حمل كتاب الله عز وجل ووحيه جل ذكره على الشواذ من الكلام ، وله في المفهوم الجاري بين الناس وجه صحيح موجود " ^(٦) .

(١) إعراب القرآن (٧٤/٣) .

(٢) ينظر على سبيل المثال : إعراب القرآن (٢٩٣/٣ و ٣٧٦ و ٤٦٠) ، (٢٤/٥ و ٢٥٥) .

(٣) ينظر على سبيل المثال : معاني القرآن (٣٩٥/٥ ، ٤٧٨ ، ٤٨٤) ، (٢٧/٦ ، ٣٤٦ ، ١٠٩) ، وإعراب القرآن

(٣٩١ ، ٢٦٦/٣) ، (٣١٦/٤ ، ٣٦١ ، ٣٨٩ ، ٣٩٧ ، ٤١١) ، (١٢٧/٥ ، ٢١٣) .

(٤) جامع البيان (٣٣٧/٦) .

(٥) المصدر السابق (٢٩٨/٩) .

(٦) المصدر السابق (١٥٣/٤) وينظر : تفسير سورة الإسراء منه (٥٧/١٥) .

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية في رده على من خالف مضمون هذه القاعدة بمحمل ألفاظ الكتاب والسنة على معانٍ حادثة، قال: " الواجب أن يعرف اللغة، والعادة، والعرف الذي نزل في القرآن والسنة، وما كان الصحابة يفهمون من الرسول ﷺ عند سماع تلك الألفاظ، فبتلك اللغة والعادة والعرف خاطبهم الله ورسوله، لا بما حدث بعد ذلك " انتهى كلامه رحمه الله (١).

وعليه فكل معنى مستنبط من القرآن الكريم غير جارٍ على اللسان العربي فليس من علوم القرآن في شيء (٢).
ومن الأمثلة على استعمال النحاس لهذا الوجه في الترجيح: ما أورده من خلاف بين أهل العلم في معنى (مفرتون) في قوله تعالى ﴿ چ □ □ چ [النحل/٦٢] فقد ذكر عدة أقوال منها قول الحسن: مفرتون معجلون إلى النار، ثم قال: ((وقول الحسن أشهر في اللغة وأعرف)) (٣).

وكذلك خلافهم في معنى (البرد) عند قوله سبحانه وتعالى: ﴿ لا يذوقون فيها برداً ولا شرباً ﴾ [النبأ/٢٤] حيث ذكر في المعنى قولان:

الأول: البرد هو المعروف الذي هو ضد الحر.

والثاني: النوم، ثم قال: " وأصح هذه الأقوال الأول؛ لأن البرد ليس باسم من أسماء النوم . . والواجب أن يحمل تفسير كتاب الله جل وعز على الظاهر والمعروف من المعاني، إلا أن يقع دليل على غير ذلك)) انتهى (١)
انتهى (١)

(١) مجموع الفتاوى (١٠٦/٧) .

(٢) الموافقات (٣٩١/٣) لإبراهيم بن موسى اللخمي الغرناطي الشاطبي (ت ٨٩٠هـ) ت/ عبد الله دراز، طبع دار

المعرفة، بيروت، وانظر: قواعد التفسير (٢٢٤/١) .

(٣) معاني القرآن (٧٩/٤) .

المطلب الثالث : الترجيح بدلالة الأصل المستعمل أولاً في لسان العرب

هذا الوجه من أوجه الترجيح يتبع الوجه المتقدم ، وذلك أن القرآن الكريم نزل بلغة العرب ، فالأولى في تفسيره أن يحمل على الأصل المستعمل أولاً في لسان العرب . ٣

ومن الواضح في كتب النحاس رحمه الله أنه كان حريصاً في تفسير كلام الله تعالى على الأصل المعتبر أولاً في لسان العرب ، فكان كثيراً ما يقرر ذلك بأساليب متعددة ، وطرق مختلفة ، فلا يجيز رحمه الله تحول التركيب عن أصله الحقيقي ، أو القول بالتقديم والتأخير وغير ذلك ، إلا بدليل قوي صريح يجب المصير إليه . ٦

ومن أوجه الترجيح والاختيار التي نصّ عليها النحاس رحمه الله ، ويمكن إدراجها تحت هذه القاعدة العامة ما يلي :

٩ (١) الأصل في كلام الله سبحانه وتعالى أن يحمل على الحقيقة .

من القواعد التي نصّ عليها أهل العلم : وجوب حمل نصوص الوحي على الحقيقة ، يقول ابن عبد البر : " وحمل كلام الله تعالى ، وكلام نبيه ﷺ على الحقيقة أولى بذوي الدين والحق ؛ لأنه يقص الحق ، وقوله الحق ، تبارك وتعالى علواً كبيراً " (٢) . ١٢

وقد استعمل جماعة من العلماء هذه القاعدة في الترجيح^(١) ، ومنهم : النحاس رحمه الله تعالى ، فقد كان

(٤) إعراب القرآن (١٣١/٥) .

(١) التمهيد (١٦/٥) .

وابن عبد البر هو : يوسف بن عبد الله بن محمد النمري ، أبو عمر القرطبي ، الإمام الفقيه المالكي الحافظ ، سيد أهل زمانه في الحفظ والإتقان ، توفي سنة ٤٦٣ هـ .

السيرة أعلام النبلاء (٤٩٨/١٥) ، الوافي بالوفيات (٩٩/٢٩) ، وطبقات الحفاظ للسيوطي (ص ٤٣١) .

حريصاً على استعمال الكلمات والتراكيب في معانيها الحقيقية، وعدم صرفها عن الحقيقة إلى المجاز إلا بدليل قوي، أوقرينة واضحة، وكان يقول رحمه الله: "ولا يحمل الشيء على المجاز ومعناه صحيح على الحقيقة"^(٢)، وكان كثيراً ما يستعمل هذا الوجه في الترجيح^(٣).

(٢) القول بترتيب كلام الله تعالى مقدم على القول بالتقديم والتأخير^(٤).

الأصل في كلام الله تعالى أن يوضع كل لفظ في موضعه تقديمياً وتأخيراً، وكل تقديم وتأخير في الكلام هو خلاف الأصل، وإن كان أسلوب التقديم والتأخير أسلوباً فصيحاً مستعملاً عند العرب^(٥)، إلا أن الأصل بقاء

ومنهم: الفخر الرازي في تفسيره (٢١/١٠)، وابن جزي ذكر هذه القاعدة أحد أوجه الترجيح في المقدمة الثامنة من تفسيره (٩/١).

وقد أنكر جماعة من العلماء أصل وجود المجاز في القرآن الكريم واللغة، ومنهم: شيخ الإسلام ابن تيمية في عدة مواضع من كتبه، بل ألف رسالة في الحقيقة والمجاز يبين فيها عدم صحة وقوع المجاز في القرآن، وهي ضمن مجموع الفتاوى (٤٠٠/٢٠ وما بعدها)، وألف الشيخ الشنقيطي رسالة سماها: ((منع جواز المجاز، في المنزل للتعبد والإعجاز)).

وانظر تقرير هذه القاعدة: الحصول للفخر الرازي (٥٧٦/١)، والبحر المحيط للزركشي (١٩١/٢)، وقواعد الترجيح (٣٨٧/٢).

(١) إعراب القرآن (٢٠٧/٤).

(٢) ينظر على سبيل المثال: إعراب القرآن (٢٣٢/٣)، (٦٦/٤ و٧٢، ٧٣).

(٣) قواعد الترجيح (٤٥١/٢).

(٤) التقديم والتأخير في الكلام أحد أساليب البلاغة عند العرب، وأحد الدلائل على التمكن في الفصاحة، والملكة في الكلام، وقد قالوا قديماً: إن أسلوب التقديم والتأخير له في القلوب أحسن موقع، وأعذب مذاق، لكن المحققين من العلماء منعوا القول بالتقديم والتأخير إذا كان إجراء الكلام على نسقه ممكناً.

النص على ترتيبه ، فمتى ما أمكن تفسير النص القرآني على الترتيب الموضوع له لا يلجأ إلى التقديم والتأخير ، يقول الطبري رحمه الله : " ولا وجه لتقديم شيء من كتاب الله عن موضعه ، أو تأخيره عن مكانه إلا بمجحة واضحة " (١) .

ويقول شيخ الإسلام ابن تيمية مقررًا هذه القاعدة : " والتقديم والتأخير على خلاف الأصل ، فالأصل إقرار الكلام على نظمه وترتيبه ، لا تغيير ترتيبه " (٢) .

ويقول الشيخ الشنقيطي رحمه الله : " لما تقرر في الأصول من وجوب الحمل على بقاء الترتيب الإل دليل " (٣) . وقد قرر النحاس رحمه الله تعالى هذا الوجه ، واستعمله في ترجيح بعض الأقوال على غيرها ، فقال رحمه الله : " وسبيل النظر الأينوي بشيء تقديم وتأخير إلا بمجحة قاطعة " (٤) .

ومثاله ما ذكره عن بعض أهل المعاني أن في أول سورة الكهف تقديمًا وتأخيرًا ، وصدّره بقوله : " زعم " (٥) .

وللمزيد حول هذه المسألة ينظر: البرهان في علوم القرآن للزركشي (٢٣٣/٣) ، والإتقان للسيوطي (٣٣/٢) ، وعلوم البلاغة (ص ٩٢-١٠٣) لأحمد مصطفى المراغي ط ١٩٨٤/٢م ، طبع دار القلم، بيروت ، وبغية الإيضاح في علوم البلاغة (١٣٨/١ ، ١٣٩) لعبد المتعال الصعيدي ، ط ١٤٠٥/٥هـ ، طبع مكتبة الآداب ، والمطبعة النموذجية ، مصر .

- (١) جامع البيان (٣٥١/١٣) .
- (٢) مجموع الفتاوى (٢١٨/١٦) .
- (٣) أضواء البيان (٥١٦/٦) .
- (٤) القطع والأثنايف (ص ١٧٥) .
- (٥) الإعراب (٢٦٥/٢) وينظر أول سورة الأنبياء (٣٦٥/٢) ، وكان النحاس يستعمل هذه اللفظة للتضعيف والرد .

وأوضح منه استعمال النحاس لهذا الوجه في الترجيح عند تفسير قوله سبحانه وتعالى ﴿ هـ هـ هـ ع *

ع ع كـ [الأعلى / ٤، ٥] حيث قال: " وفيه قولان: أحدهما: والذي أخرج

٣ المرعى أحوى، أي: أخضر يضرب إلى السواد، فجعله غثاءً .

والقول الآخر: والذي أخرج المرعى، فجعله غثاءً أسود .

وهذا أولى بالصواب، وإنما يقع التقديم والتأخير إذا لم يصح المعنى على غيره " انتهى كلامه^(١) .

٦ (٣) قواعد في الضمائر :

للنحاس رحمه الله تعالى كلام جميل، وقواعد هامة في باب الضمائر، ومن القواعد المهمة التي اعتمد عليها في الترجيح والاختيار ما يلي :

٩ أولاً: الأصل في الضمائر عودها إلى أقرب مذكور، ما لم يرد دليل بخلافه .

هذه قاعدة جليظة نصَّ عليها أهل العلم من أهل اللغويين والأصوليين وغيرهم^(٢)، وقررها النحاس بقوله :

" والنظر يوجب أن يعطف الشيء على ما يليه، إلا أن يصح معناه، أو يدل دليل على غيره " ^(٣) .

١٢ ثانياً: عود الضمير إلى مذكور متقدم أولى من عودها إلى مضمحل لم يجز له ذكر .

(١) إعراب القرآن (٢٠٤/٥) .

(٢) ينظر: الإحكام في أصول الأحكام لابن حزم (٤/٤٣٥)، والتفسير الكبير للفخر الرازي (١٠/٢٣)، ومجموع

الفتاوى لابن تيمية (١٥/١١٢)، والبرهان للزركشي (٤/٣٩)، والإتقان (١/٥٥٠)، والكليات (ص ٥٦٩)،

وأضواء البيان (٣/٣٩٤)، وقواعد الترجيح (٢/٦٢١) .

(٣) إعراب القرآن (٢/١٠٤) .

وهذه القاعدة أيضاً من القواعد التي اعتمدها أهل العلم^(١)، ووافقهم في ذلك الإمام النحاس رحمه الله

فاعتمد هذا الوجه في التفسير، ومن ذلك مثلاً: ما أورده من خلاف بين أهل العلم في عود ضمير الجمع من

٣ قوله جل وعز $\square \square \square \square$ * أمّ [المعارج/١٠، ١١]، ثم قال: " وأولى هذه الأقوال

بالصواب القول الأول^(٢)؛ لأنه قد تقدم ذكر الحميم، فيكون الضمير راجعاً عليه أولى من أن يعود على ما لم يجز

له ذكر " انتهى^(٣) .

(٤) ينظر في تقرير هذه القاعدة: البرهان (٣٩/٤) ، والإتقان (٢٨٤/٢) .

وقد استعمل كثير من المفسرين هذا الوجه في الترجيح ، وانظر مثلاً: تفسير الطبري (٢٠/١٥) ، ومجموع فتاوى

ابن تيمية (٨٨/١٥ و ٤٤٩) ، وتفسير الثعالبي (١١١/١) ، وتفسير الشنقيطي (٣٩٤/٣ و ٣٠١/٥) .

(١) أي: يبصر الحميم حميمه .

(٢) إعراب القرآن (٢٩/٥ ، ٣٠) .

المبحث الخامس : أوجه الترجيح في الناسخ والمنسوخ^(١)

يعد علم الناسخ والمنسوخ أحد أهم علوم القرآن الكريم ، لذا فقد اعتنى به العلماء قديماً وحديثاً ، وكثرت في بيانه التصانيف^(٢) .

(١) النسخ في اللغة يطلق على معنيين :

أحدهما : الرفع والإزالة ، يقال : نسخت الشمس الظل : أزالته .

وثانيهما : النقل والتصوير وتحويل شيء إلى شيء ، يقال : نسخت الكتاب ، أي : نقلته وصورته .

ينظر : غريب الحديث (٣/١٠٤٥، ١٠٤٤) لإبراهيم بن إسحاق الحربي ، وغريب القرآن (ص٤٥٩) لأبي بكر محمد بن عزيز السجستاني (ت٣٣٠هـ) / ت/ محمد أديب عبد الواحد ، طبع دار ابن قتيبة ، سنة ١٤١٦هـ ، ومقاييس اللغة (ص٩٨٩) ، والمفردات في غريب القرآن (١/٤٩٠) ، ولسان العرب (٧/٤٤٠٧) ، والتبيان في تفسير غريب القرآن (ص١٠٢) لابن الهائم أحمد بن محمد القرافي المصري ، ت/ فتحي أنور الدابلوي ، ط١/١٤١٢هـ ، دار الصحابة ، طنطا ، مصر ، تاج العروس من جواهر القاموس (٧/٣٥٥) .

وأما في الاصطلاح فمن أشهر تعاريفه عند الأصوليين والمفسرين : رفع الحكم الثابت بخطاب متقدم ، بخطاب متأخر عنه .

ينظر : نواسخ القرآن (ص ٢٠) لأبي الفرج عبد الرحمن بن علي ابن الجوزي (ت٥٩٧هـ) ط١/١٤٠٥ ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، والإحكام للآمدي (٣/١١٤) ، ونزهة الخاطر العاطر شرح كتاب روضة الناظر لابن قدامة المقدسي (١/١٨٩) للشيخ عبد القادر ابن أحمد بدران الرومي ، طبع دار الفكر العربي ومذكورة في أصول الفقه على روضة الناظر لابن قدامة (ص٦٦) للشيخ للشنقيطي ، المكتبة السلفية ، المدينة سنة ١٣٩١هـ ، واللباب في أصول الفقه لصفوان داوودي (ص١٧٩) ، ومباحث في علوم القرآن (ص٢٣٢) للشيخ مناع خليل القطان ، ط١/١٤٠١هـ ، مكتبة المعارف ، الرياض ، وقواعد التفسير (٢/٧٢٦) .

(٢) أورد النحاس رحمه الله في مقدمة كتابه الناسخ والمنسوخ عدداً من الآثار عن السلف في بيان أهمية وفضل علم الناسخ

وقد جعلها بعضهم منسوخة بقوله تعالى **﴿جاءهم به﴾** [التغابن/١٦] ، ورده النحاس بأنه لا نسخ فيه^(١) ، وقد بين ذلك فذكر عن السلف في تفسير آية آل عمران ما يدل على أن المقصود بها تقوى الله فيما أمركم به وأوجبه عليكم^(٢) ، ومثلها آية الحج ، ولما ذكر آية التغابن قال رداً على من زعم أنها ناسخة للآيتين المذكورتين : " قول لا يصح ، ولا يقع الناسخ والمنسوخ إلا بالتوقيف ، أو إقامة الحجّة القاطعة ، والآيتان متفقتان ؛ لأن الله جل وعز لا يكلف ما لا يستطيع " انتهى^(٣) .

(١) الناسخ والمنسوخ (١٨٩) .

(٢) الناسخ والمنسوخ (٨٥) .

(٣) إعراب القرآن (٤٤٦/٤) .

وهذه القاعدة التي احتج بها النحاس رحمه الله من القواعد المقررة عند أهل العلم ، واحتج بها المحققون في الترجيح والاختيار ، فقال الطبري رحمه الله في جامعه راداً على من ادعى النسخ في آية محكمة ، قال : " وغير جائز أن يحكم بحكم قد نزل به القرآن أنه منسوخ ؛ إلا بحجة يجب التسليم لها ، فقد دللنا في غير موضع من كتبنا على أن لا منسوخ إلا ما أبطل حكمه حادثٌ حُكْم بخلافه ، ينفيه من كل معانيه ، أو يأتي خبر يوجب الحجّة أن أحدهما ناسخ الآخر " .
تفسيره (٢٣/١١ ، ٢٤) .

وقال ابن حزم الظاهري : " لا يحل لمسلم يؤمن بالله واليوم الآخر أن يقول في شيء من القرآن والسنة : هذا منسوخ ، إلا بيقين . . وكل ما ثبت بيقين فلا يبطل بالظنون ، ولا يجوز أن تسقط طاعة أمرنا به الله تعالى ورسوله إلا بيقين نسخ لا شك فيه " انتهى . الإحكام (٤٥٨/١) .

وينظر أيضاً : التمهيد لابن عبد البر (٣٠٧/١) ، وتفسير القرطبي (٢٢٨/١٦) ، وأضواء الشنقيطي (٤١٨/٥) وقواعد

التفسير (٧٢٨/٢) ، وقواعد الترجيح (٧١/١) .

ومن القواعد التي قعدها النحاس : أن النسخ لا يقع في الأخبار ، إنما موضعه الأوامر والنواهي^(١) .

فقال رحمه الله في مقدمة كتابه النسخ والمنسوخ عندما ذكر مذاهب العلماء في هذا الباب : " وقول سادس

٣ عليه أئمة العلماء ، وهو : أن النسخ إنما يكون في المتعبدات ؛ لأنَّ الله عز وجل أن يتعبد خلقه ما شاء ، وإلى

أي وقت شاء ، ثم يتعبدهم بغير ذلك ، فيكون النسخ في الأمر والنهي ، وما كان في معناهما " ^(٢) .

ورد على من زعم أن النسخ يقع في الأخبار بقوله : " وهذا القول عظيم جداً يؤول إلى الكفر ؛ لأن قائلًا لو

٦ قال : قام فلان ، ثم قال : لم يقم ، ثم قال : نسخته ، لكان كاذباً " ^(٣) .

ومن أمثلة رد النحاس لدعوى النسخ ، معتمداً على هذا الوجه في الترجيح : ما أورده من دعوى النسخ

في قوله تعالى ﴿يٰۤاَيُّهَا الَّذِيْنَ اٰمَنُوْا لَا تَتَّبِعُوْا الْاٰمْرَ الْاَسْفَلَ وَاَتَّبِعُوْا الْاٰمْرَ الْاَعْلٰى ۚ ذٰلِكُمْ اَسْوًى لِّسُلُوْطِ الْاٰمْرِ ۗ ۙ﴾ [التحل/٦٧] ، فقد ذكر أن القول بالنسخ يروى عن بعض

٩ السلف ثم تعقبه بقوله : " والحق في هذا أنه خبر ، لا يجوز فيه نسخ ولكن يتكلم العلماء في شيء ويتأول

عليهم ما هو غلط " ^(٤) .

(١) وما قرره النحاس هنا قرره أهل العلم قديماً وحديثاً ، فالنسخ - كما قالوا - لا يقع إلا في الأوامر والنواهي ، وينظر :

الإحكام لابن حزم الظاهري (٤٣٩/١) ، والناسخ والمنسوخ له أيضاً (ص ٨) ت د / عبد الغفار سليمان البنداري ، ط ١ /

١٤٠٦ هـ ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، والمصنفى بأهـل الرسوخ من علم الناسخ والمنسوخ (ص ١٢) لأبي الفرج

ابن الجوزي ، ت د / صالح الضامن ، ط ١ / ١٤١٥ هـ ، مؤسسة الرسالة بيروت ، ولسان العرب (٥ / ٥٧) ، ومذكرة

الشنقيطي (ص ٢٣٣) ، وقواعد التفسير (٢ / ٧٣٠) .

(٢) الناسخ والمنسوخ (ص ٨) .

(٣) الناسخ والمنسوخ (ص ٧ ، ٨) .

(٤) الناسخ والمنسوخ (ص ١٨١) .

هذه جملة من الأوجه والقواعد التي قررها النحاس واعتمدها في الترجيح بين الأقوال تدل على مبلغه من العلم،
ورسوخ قدمه فيه، وكيف طوَّع علومه لخدمة كتاب الله تعالى، ويظهر منها أيضاً تعظيمه لكتاب الله، وسيره على
نهج السلف في بيانه وتفسيره، فرحمه الله رحمة واسعة، والله تعالى أعلم، وله الحمد على ما وفق وهدى .

٦

٩

١٢

القسم الثاني

عرض المسائل ودراساتها
من أول سورة الحجر
إلى آخر سورة النمل

سورة الحجر

قوله تعالى : جِئِ بِإِذْنِ نَجْدِ [الحجر/٢] .

٣ مسألة : ذكر أقوال المفسرين في الوقت الذي يود فيه الكفار لو كانوا مسلمين .

قال النحاس رحمه الله : " روى سفيان ^(١) ، عن خُصَيْف ^(٢) ، عن مجاهد ^(٣) [و] عن

(١) سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري ، أحد أعلام زمانه فقها وزهدا ، ثقة حافظ ، إمام حجة ، توفي (١٦١) .

الثقات (٤٠١/٦) لابن حبان البستي ، الكاشف (٣٠٠/١) ، التقريب (٣٩٤) .

(٢) خُصَيْف بن عبد الرحمن الجزري ، كان فقيهاً عابداً ، كثير الخطأ سيئ الحفظ ، توفي سنة (١٣٧هـ) .

كتاب الضعفاء والمجروحين (٢٨٧/١) للحافظ محمد بن حبان البستي ، ت / محمود إبراهيم زايد ، ط ١٤١٢هـ ، دار المعرفة ، بيروت ، تهذيب الكمال (٢٥٧/٨) ، الكاشف (٢١٣/١) ، التقريب (٢٩٧) .

(٣) مجاهد بن جبر بن السائب المخزومي ، أبو الحجاج المقرئ المفسر ، مكثّر عن ابن عباس ، مات سنة (١٠٤هـ) حلية الأولياء (٢٧٩/٣) ، العقد الثمين في تاريخ البلد الأمين (١٣٢/٧) لمحمد بن أحمد الفاسي ، نشر مكتبة السنة المحمدية ، القاهرة ، التقريب (٩٢١) .

تنبيه : أضفت الواو بين المعقوفين لأن الإسناد يكون بغيرها خطأً ، فمعناه أن مجاهداً يروى عن حماد ، وفي كتب التراجم رواية حماد عن مجاهد ، وقد رواه عبد الرزاق بعطف الإسناد على الصواب ، عن الثوري ، عن حماد ، عن إبراهيم ، وعن خُصَيْف ، عن مجاهد قالاً " فذكره ، تفسير عبد الرزاق بن همام الصنعاني ت (٢١١هـ) (٣٤٥/٢) ، ت د / مصطفى مسلم محمد ، ط ١٤١٠هـ ، مكتبة الرشد ، الرياض ، وعنه ابن كثير في تفسير القرآن العظيم (٥٤٧/٢) للحافظ إسماعيل بن كثير القرشي ، تقديم د / يوسف المرعشلي ، ط ١٤٠٧هـ ، دار المعرفة ، بيروت ، وساقه الطبري من طريق عبد الرزاق ، وفيه : " الثوري ، عن حماد ، عن إبراهيم ، عن خصيف عن مجاهد " ، وفيه نظر ، لكنه ساقه من طريق أخرى عن خصيف عن مجاهد ، وليس لإبراهيم ذكر فيها . جامع البيان (٤/١٤) ، والصواب إن شاء

وروي عن ابن عباس^(١)؛ قال: "يقول المشركون لمن أدخل النار من الموحدين: ما نفعكم ما كنتم فيه وأنتم في النار، فيغضب الله جل وعز لهم، فيخرجون إلى نهر يقال له نهر الحياة، فينبتون فيه ثم تبقى ٣ على وجوههم علامة يعرفون بها يقال: هؤلاء الجهنميون، فيسألون الله جل وعز أن يزيل ذلك عنهم، فيزيله عنهم، ويدخلهم الجنة، فيتمنى المشركون أن لو كانوا مسلمين" (٢).

(١) عبد الله بن عباس بن عبد المطلب الهاشمي ابن عم رسول الله ﷺ، دعا له بالفقه في الدين وعلم التأويل فكان حبر الأمة وترجمان القرآن، من المكثرين من الصحابة في الحديث، مات سنة (٦٨ هـ).

الاستيعاب في معرفة الأصحاب (٦٦/٣) لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر القرطبي، ت / علي معوض وآخرين، ط١/١٤١٥هـ، دار الكتب العلمية، الإصابة في تمييز الصحابة (١٤١/٤) للحافظ ابن حجر العسقلاني، ت / علي محمد البجاوي، ط١/١٤١٢هـ، دار الجليل، بيروت، والطبقات للداودي (٢٣٩/١).

(٢) أخرجه ابن جرير من طرق عنه مطولاً ومختصراً (٣/١٤)، وابن أبي حاتم في تفسيره (٢٢٥٥/٧) ت / أسعد محمد الطيب، ط١/١٤١٩هـ، نشر مكتبة نزار الباز، مكة، والآجري في الشريعة (١٢١٠/٣)، والحاكم أبو عبد الله النيسابوري في المستدرک (٣٨٤/٢)، والبيهقي في البعث والنشور (٨٠-٨١)، والواحدي علي بن أحمد في الوسيط في تفسير القرآن المجيد (٣٩/٣) ت / علي معوض وآخرين، ط١/١٤١٥هـ، دار الكتب العلمية، وابن المنذر، الدر (٦١/٥)، وصحح الحاكم إسناده ووافقه الذهبي، وصححه الألباني في ضلال الجنة في تخریج السنة (٣٦٥)، ط٥/١٤٢٦هـ، المكتب الإسلامي، وفي سلسلة الأحاديث الصحيحة له (٣٠٥٤)، مع أن في إحدى طرقه عند الطبري وطريق الحاكم عطاء بن السائب، صدوق اختلط، التقريب (٦٧٨)، لكن أخرجه الطبري من طريق علي بن أبي طلحة وهي من أجود الطرق عن ابن عباس (٣/١٤)، وينظر في حجية هذه الطريق كلام النحاس في: الناسخ والمنسوخ (١٦)، وإعراب القرآن (٤٠٩/٣)، والإرشاد في معرفة علماء الحديث (٣٩٣/١) للخليل بن عبد الله الخليلي، ت د / محمد سعيد بن عمر إدريس، ط١/١٤٠٩هـ، مكتبة الرشد، الرياض، وذكر ابن حجر أن البخاري اعتمد عليها في

وقيل : إذا عاين^(١) المشركون تمنوا الإسلام^(٢) .

وقيل : إن هذا يكون يوم القيامة إذا فاقوا من الأهوال التي هم فيها ، فإنما يكون في بعض المواطن^(٣) .

٣ والقول الأول أصحها^(٤) .

الدراسة :

القول الأول : إن ذلك يكون إذا دخل قوم من الموحدن النار ثم يخرجهم الله منها ، عندها يود الذين كفروا لو

٦ كانوا مسلمين ، وأصله حديث مرفوع ، رواه ابن عباس كما تقدم ، وغيره من الصحابة^(٥) .

الصحيح كثيرا ، فتح الباري بشرح صحيح البخاري (٤٣٨/٨) للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ، ترقيم

محمد فؤاد عبد الباقي، دار الفكر، والإيقان في علوم القرآن (٢٠٧/٤) .

(١) عاين : رأى الشيء ، قال الخليل : " ورأيتُه عينا ، أي : معاينة " . العين (٦٠٣) للخليل بن أحمد الفراهيدي .

(٢) هذا قول الضحاك وهو ابن مزاحم الهلالي الخرساني ، صاحب التفسير ، في سماعه من الصحابة نظر ، أخذ عن جماعة

من التابعين ، وهو ثقة مأمون ، مات سنة (١٠٥ هـ) .

الثقات (٤٨٠/٦) ، السير (٥٩٨/٤) ، طبقات المفسرين للداوودي (٢٢٢/١) ، والطبقات للأذنه وي (١٠) .

وله قول آخر فيها موافق للمروى عن ابن عباس وغيره من الصحابة . جامع البيان (٤/١٤) .

(٣) هذا قول ابن الأباري أبي بكر محمد بن القاسم بن بشار ، وقد تقدمت ترجمته ص ٣٨ .

نسب إليه هذا القول ابن الجوزي في زاد المسير (٣٨٠/٤) ، واختاره الزجاج وسيأتي في الترجيح .

(٤) معاني القرآن (٩ - ٧ / ٤) .

(٥) رواه علي رضي الله عنه . أخرجه ابن أبي حاتم (٢٢٥٥/٧) ، وابن شاهين في السنة ، الدر (٦٤/٥) ، وابن مسعود رضي الله عنه أخرجه

الطبري (٣/١٤) ، وابن أبي حاتم (٢٢٥٥/٧) ، الدر المنثور (٦١/٥) ، وأنس بن مالك ، رضي الله عنه والرواية عنه

أخرجها ابن المبارك في الزهد (٤٥٠) ، والطبري (٣/١٤) ، والبيهقي في البعث (٨٢) وزاد السيوطي نسبه لابن

وهذه الروايات وإن اختلفت ألفاظها فمعناها متفق ، وقد دلت جميعها على أن ذلك يكون في الآخرة في مواطن مختلفة :

٣ الأول : أنه إذا كان أهل النار فيها ، ومعهم من شاء الله من أهل القبلة . . . ، وهذا عليه أكثر الروايات .

أبي شيبة وابن المنذر وابن مردويه . الدر(٦٢/٥) ، وأخرجها مختصرة ابن المبارك في الزهد (٤٤٧) ، وابن أبي عاصم في السنة ، ظلال الجنة للألباني (٣٦٥) ، وهناد بن السري . الدر (٦٣/٥) ، وصححه الألباني في ظلال الجنة في تخریج السنة بمجموع طرقه (٣٦٥) ، وينظر السلسلة الصحيحة (٣٠٥٤) ، وجابر بن عبد الله ﷺ ، وروايته في السنن الكبرى (٣٧٣/٦) لأحمد بن شعيب النسائي ، ت/ عبد الغفار البنداري وسيد كسروي ، ط١/١٤١١هـ ، دارالكتب العلمية ، وفي التفسيرح (٢٩١) له ، ت/ سيد الجليمي وصبري الشافعي ط١/١٤١٠هـ ، مكتبة السنة ، مصر ، وهو في المعجم الأوسط للطبراني (٢٢٣/٥) ت د / محمود الطحان ، ط١/١٤٠٦هـ ، نشر مكتبة المعارف ، الرياض ، وأخرجها ابن مردويه ، وأخرجه أبو الليث نصر بن محمد السمرقندي ت (٣٦٧هـ) في تفسيره بحر العلوم (٢/٢٥٠) ، ت د / محمود مطرجي ، نشر دار الفكر ، بيروت ، وصحح السيوطي إسناده ، الدر (٦٢/٥) ، وحسنه محقق تفسير النسائي ، وأبو سعيد الخدري ﷺ ، وروايته في صحيح ابن حبان (٤٥٧/١٦) لمحمد بن أحمد بن حبان ، ت/ شعيب الأنثوط ، ط١/١٤١٤هـ ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، وصححه المحقق وهو كما قال ، وأخرجها الطبراني في الأوسط (١٠٦/٨) ونسبه السيوطي لإسحاق بن راهويه وابن مردويه ، الدر (٦٣/٦) ، وأبو موسى عبد الله بن قيس الأشعري ﷺ ، وروايته أخرجها ابن أبي عاصم في السنة كما في ظلال الجنة للألباني ح (٣٦٤) ، والطبري (٢/١٤) ، وابن أبي حاتم (٧/٢٢٥٥) ، والحاكم (٢/٢٤٢) ، والواحدي في الوسيط (٣/٣٩) ، والبيهقي في البعث والنشور (٨٥) ، وصحح إسناده الحاكم ووافقه الذهبي ، والألباني في ظلال الجنة ، وينظر : مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (٧/٤٨) للحافظ علي بن أبي بكر الهيثمي ت (٨٠٧هـ) طبع دار المعارف ، بيروت ، ١٤٠٦هـ ، والتفسير الصحيح (٣/١٤٦) د / حكمت بن بشير بن ياسين ، ط١/١٤٢٠هـ ، دار المآثر ، المدينة .

الثاني : إذا أذن الله في الشفاعة .

الثالث : إذا عاين الكفار القيامة أو الموت ودوا لو كانوا مسلمين .

٣ الرابع : كلما رأى أهل الكفر حالاً من أهوال القيامة يعذب بها الكافر، ويسلم منها المؤمن ودوا ذلك^(١) .

أما القول الثاني فقول الضحاك : إذا عاين المشركون تمنوا ذلك ، وقال بنحوه قتادة وأبو العالية^(٢) ، ومعناه أن

ذلك يكون منهم في الدنيا، أو يوم القيامة ، ومعنى عاينوا أي تبين لهم الضلال من الهدى أو عاينوا الموت

٦ وأشرفوا على الهلكة^(٣)، واختاره الزمخشري^(٤) .

إلا أن هذا القول لم يسلم من مطعن فقد تعقبه ابن عطية^(٥) بقوله : " وفيه نظر ، لأنه لا يقين للكافر حينها

(١) ينظر : النكت والعيون (١٤٧/٣) لعلي بن محمد بن حبيب الماوردي ، ت / السيد بن عبد المقصود ، طبع دار الكتب

العلمية ، وزاد المسير (٣٨٠/٤) .

(٢) أبو العالية رُفِعَ بن مُهْران البصري الرياحي مولاهم ، إمام في القرآن والتفسير والعلم مات سنة (٩٠ هـ) .

معرفة القراء الكبار (١٥٥/١)، الكاشف (٢٤٢/١) ، طبقات المفسرين للداوودي (١٧٨/١) .

ورواية قتادة وأبي العالية أخرجها الطبري . جامع البيان (٥/١٤) .

(٣) ينظر : زاد المسير (٣٨٠/٤) .

(٤) جار الله محمود بن عمر بن محمد الزمخشري المعتزلي ، مفسر لغوي ، سخر تفسيره لمذهبه ، مات سنة (٥٣٨ هـ) .

السير (١٥١/٢٠) ، الطبقات للداوودي (٣١٤/٢) ، معجم المؤلفين (١٨٦/١٢) لعمر رضا كحالة ، نشر مكتبة المشى

ودار إحياء التراث العربي .

وقوله هذا في تفسيره : الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل (٣٠٩/٢) ، طبع دار المعرفة ، بيروت .

(٥) هو أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عطية الأندلسي ، الفقيه المفسر المحدث اللغوي ، مات سنة (٥٤٦ هـ) .

السير (٨٥٦/١٩) ، وبغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة (٧٣/٢) ، طبقات المفسرين للداوودي (٢٦٥/١) .

وذهبت طائفة إلى عموم الآية ، قال الزجاج : " فهذه الأحوال كلها تحملها الآية " (١) ، وما ساقه الطبري من الروايات يدل عليه (٢) ، وصححه الرازي (٣) .

٣ وذكر الشنقيطي أن أقوال العلماء في هذه الآية راجعة إلى شيء واحد ، لأن من يقول : إن الكافر إذا احتضر وعابن الحقيقة تمنى لو كان مسلماً ، ومن يقول : إنه إذا عابن النار ووقف عليها تمنى لو كان مسلماً ، ومن يقول : إنهم إذا عابنوا إخراج الموحدين من النار تمنوا أنهم كانوا مسلمين ، كل ذلك راجع إلى أن الكفار إذا عابنوا الحقيقة ندموا على الكفر وتمنوا أنهم كانوا مسلمين (٤) ، وإلى هذا العموم ذهب أكثر المفسرين (٥) .

الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة (٤٤٦/٣) لابن حجر ، طبقات المفسرين للداودي (٨٥/٢) ، الأعلام (٣٢٥/٥) للزركلي .

(١) معاني القرآن وإعرابه للزجاج (١٧٢/٣) ت د / عبد الجليل شلي ، ط١/١٤١٤هـ ، دار الحديث . القاهرة .

(٢) جامع البيان (٢/١٤) .

(٣) الرازي هو : محمد بن عمر بن الحسن التيمي البكري ، أبو عبد الله الرازي ، ابن خطيب الري ، إمام مفسر ، أوحده زمانه في المعقول والمنقول ، مات سنة (٦٠٦هـ) .

وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان (٢٤٨/٤) ، طبقات المفسرين للداودي (٢/٢١٥) ، شذرات الذهب (٤/٧) .
وقوله في التفسير الكبير (١٢٢/١٩) .

(٤) أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن (١١٦/٣) .

(٥) ينظر : تفسير مقاتل (١٩٨/٢) لمقاتل بن سليمان البلخي ت (١٥٠هـ) ت / أحمد فريد ، ط١/١٤٢٤هـ ، نشر دار الكتب العلمية ، بيروت ، والماوردي ، النكت والعيون (١٤٧/٣) ، وقال السمعاني : هو الأشهر ، تفسير القرآن (١٢٨/٣) ، لأبي المظفر منصور بن محمد السمعاني ، ت / ياسر بن إبراهيم وغنيم عباس ، ط١/١٤١٨هـ ، دارالوطن السعودية ، واختاره ابن عطية (١٠٩/١٠) ، وأبو حيان محمد بن يوسف الأندلسي في البحر المحيط (٥/٥٧٢) ، ت /

ثُ تُجُ پ پ پ پ پ ثُ ثُ [الحجر/٢].

وفيها مسألتان متعلقتان بـ (رُبَّ) :

٣ الأولى : الجمع بين التقليل في (رُبَّ) ، والتكثير في تمنى الكفار لو كانوا مسلمين .

الثانية : استعمال (رُبَّ) عند العرب للتهديد والوعيد ، وبيان ذلك في هذه الآية .

قال النحاس رحمه الله : " فأما معنى (رُبَّ) ها هنا فإنما هي في كلام العرب للتقليل ، وأن فيها معنى التهديد

٦ ، وهذا تستعمله العرب كثيرا لمن تتوعدده وتهدهده ، يقول الرجل للآخر : ربما ندمت على ما تفعل ،

ولا يشكون في تدممه ، ولا يقصدون تقليله ، بل حقيقة المعنى أنه يقول : لو كان هذا مما يقل أو يكون مرة

واحدة لكان ينبغي أن لا تفعله .

٩ والدليل على أنه وعيد وتهدد قوله بعد : جُثُ ثُ ثُ ثُ ثُ ثُ [الحجر/٣] " (١) .

الدراسة :

المسألة الأولى :

١٢ ذكر النحاس مذهب العرب في (رُبَّ) وأنها جاءت في كلامهم للتقليل ، وأنكر على من زعم أنها للتكثير ،

وأن ذلك لا يعرف في كلامهم ، وكان من ذهب إلى أنها للتكثير يثير إشكالا ، وهو : كيف يُجمع بين مجيء

(رُبَّ) وهي للتقليل ، وبين تمنى الكفار لو كانوا مسلمين ، وهو مما يتوقع أن يكثر منهم ،

١٥ لما هم فيه من العذاب والحسرة والندامة ؟ .

والجواب عند أهل التفسير واللغة من وجهين (١) :

(١) معاني القرآن (٩-٨/٤) ، وهو موافق لما ذكره شيخه الزجاج في المعاني (١٧٣/٣) .

- الأول : أن العرب تنبه بالأدنى على الأعلى في كلامها ، وبالقليل على الكثير ، وبالشك على اليقين ، على حد قولهم " لعلك ستندم على ما فعلت " ، وهم لا يقصدون بالتقليل الشك ، ولكنهم أرادوا لو كان الندم مشكوكاً فيه - أي : قد يقع وقد لا يقع - أو كان قليلاً ، لكان حقاً على العاقل ألا يعرض نفسه للغم المظنون كما يتحرز من المتيقن ، ومن القليل كما الكثير ، وكذا المعنى في الآية لو كانوا يودون الإسلام مرة واحدة ، فبالحري أن يسارعوا إليه ، فكيف وهم يودونه في كل ساعة ؟^(٢)
- ٦ وهذا مما يزيدهم حسرة وألماً لما آل إليه أمرهم في الآخرة .
- الثاني : أن أهل التفسير ذكروا أن ودادة الكفار لو كانوا مسلمين مما أصله أن يكثر منهم في الآخرة لما يروونه من تحقق وعد الله ووعيده ، ولكن جائز - والله أعلم - أن أهوال القيامة تُسكرهم وتشغلهم عن التمني ، فإذا أفاقوا من سكرة من سكرات العذاب ودوا لو كانوا مسلمين^(٣) ، وهذا مثل نفي التساؤل
- ٩

- (١) ينظر : زاد المسير (٣٨١/٤) .
- (٢) ينظر : المعاني للزجاج (١٧٢/٣) ، والزمخشري (٣١٠/٢) ، وابن الجوزي (٣٨٢/٤) ، والرازي (١٢١/١٩) ، والقاضي عبد الله بن عمر بن محمد البيضاوي ت (٦٨٥هـ) ، في تفسيره أنوار التنزيل وأسرار التأويل (٥٢٣/١) ط/١٤٠٨هـ ، دار الكتب العلمية (٥٢٣/١) ، وعبد الله بن أحمد النسفي ت (٧١٠هـ) في تفسيره مدارك التنزيل وحقائق التأويل (١٨٦/٢) ، ط/١٤٠٨هـ ، نشر دار الكتاب العربي، بيروت (١٨٦/٢) ، وابن جزئ (١٤٣/٢) ، وأبو الفضل شهاب الدين محمود الألوسي ت (١٢٧٠هـ) في روح المعاني (٨/١٤) ، نشر دار إحياء التراث ، بيروت وابن عاشور (١١/١٤) .
- (٣) وهذا الوجه ذكره الزجاج (١٧٢/٣) ، وابن الجوزي في زاد المسير (٣٨١/٤) ، والشوكاني (١٣٨/٣) ، والألوسي (٨/١٤) ، والشنقيطي (١١٧/٣) .

بينهم يوم القيامة وإثباته ، فيحسب الحال التي هم فيها يقع مرة ولا يقع أخرى .

وقول من زعم أنها للتكثير رده طائفة من المفسرين ، ذلك أن العرب إذا استعملت حرفاً لمعنى ما ، فالواجب

أن يبقى على الأصل الذي وضعته العرب ، وقد استعملوا (رَبَّ) للتقليل ، فبقى على ما جرى به لسانها ٣

، والله تعالى إنما خاطبهم بما يعقلون ويستفيدون ، وتقوم به عليهم الحجة ، وعلى هذا القول جُلُّ أهل

التفسير^(١) .

٦ وحكى الرازي الاتفاق على أنها للتقليل ، ولم يُسلم له^(٢) ، وذكر غيره أنها للوجهين^(٣) ، وذهب غيرهم إلى

أنها للتكثير^(٤) ، وقالوا : إن ودادة الكفار وتمنيهم لو كانوا مسلمين مما يكثر في الآخرة ، فيناسب ذلك القول

بأنها للتكثير^(٥) .

٩ المسألة الثانية :

(١) معاني القرآن وإعرابه للزجاج (١٧٢/٣) باختصار وتصرف يسير ، وينظر : السمعاني (١٢٨/٣) ، والزخشي

(٢) (٣١٠/٢) ، وابن عطية (١٠٧/١٠) ، وابن الجوزي (٣٨١/٤) ، والرازي (١٢١/١٩) ، والقرطبي محمد بن أحمد

(ت ٦٧١) في الجامع لأحكام القرآن (١/١٠) ، ط١٤٠٨هـ ، نشر دار الكتب العلمية ، والنسفي (١٦٨/٢)

و الشوكاني (١٣٨/٣) ، والأوسي (٧/١٤) .

(٢) التفسير الكبير (١٢١/١٩) ، وتعقبه أبو حيان بأنه لا يصح (٥٧١/٥) .

(٣) هذا الوجه حكاه ابن الجوزي عن ابن الأنباري (٣٨١/٤) .

(٤) ذهب العز إلى أنها للتكثير (١٧٠/٢) ، ومثله في تفسير الجلالين (٣٣٨) ، وحكى الأوسي جميع الأوجه التي ذكرها

المفسرون فيها (٥/١٤) .

(٥) وإليه مال أبو حيان في البحر المحيط (٥٧٢/٥) .

وذكر النحاس رحمه الله مما تضمنته هذه الآية أن (رُبَّ) جاءت هنا على استعمال جارٍ في لغة العرب وهو أن تقصد بها التهديد والوعيد ، ومن كلامهم في ذلك أن يقول الرجل للآخر : " ربما ندمت على ما تفعل " وهو يريد بذلك يهدده ويتوعده على فعله ، يعني أنه سيندم عليه ، واستدل على قوله بالآية التي تلتها . وما ذهب إليه موافق لسنن كلام العرب ، وقد خاطبهم الله بما أفوه وجرى به لسانهم ، وعلى هذا جاءت أقوال أهل التفسير .

٦ قال الطبري موضحا ذلك :

" يقول تعالى ذكره لنبيه محمد ﷺ : ذر يا محمد هؤلاء المشركين يأكلوا في هذه الدنيا ما هم آكلوه ، ويتمتعوا من لذاتها وشهواتهم فيها إلى أجلهم الذي أجلت لهم ، ويلهم الأمل عن الأخذ مجتهدهم من طاعة الله فيها ، وتزودهم لمعادهم منها بما يقربهم من ربهم ، فسوف يعلمون غداً إذا وردوا عليه ، وقد هلكوا على كفرهم بالله وشركهم حين يعاينون عذاب الله ، أنهم كانوا بما يتمتعون فيها من اللذات والشهوات في خسار وتباب " (١) .

الترجيح :

١٢ وبأمل هاتين المسألتين وما اختاره النحاس فيهما ظهر لي أن (رُبَّ) على بابها من التقليل الذي استعملته العرب كما هو مذهب أكثر المفسرين ، والجمع بين كونها للتقليل مع يقتضيه المقام من كثرة ما يتمناه الكفار ظاهر بَيِّن ، فتبقى على أصلها خلافاً لمن قال غير ذلك ، فما اختاره النحاس في هذه المسألة هو الراجح بمقتضى اللغة وقول جماهير المفسرين به .

(١) جامع البيان (٥/١٤) .

وما ذكره في المسألة الثانية أن (رُبَّ) جاءت للتهديد والوعيد ، فهو راجح أيضاً فإنها اكتسبت معنى التهديد والوعيد من السياق بعدها ، لأن من معانيها التهديد والوعيد ، وهذا ما دل عليه كلام النحاس ٣ فقد استشهد لذلك بالآية بعدها ، ويقويه موافقة ذلك لسنن كلام العرب ، وأن ذلك مما ساغ في لغتهم ، والله

أعلم^(١) .

(١) نص عليه مقاتل (١٩٨/٢) ، والزجاج (١٧٣/٣) ، والسمرقندي (٢٥١/٢) ، وابن أبي زمنين (٣٧٩/٢) ، والسمعاني (١٢٩/٣) ، والزخشي (٣١٠/٢) ، وابن عطية (١١٠/١٠) ، وابن الجوزي (٣٨٢/٤) ، والرازي (١٢٣/١٩) ، والقرطبي (٢/١٠) ، وابن جرير (١٤٤/٢) ، وأبو حيان (٥٧٢/٥) ، وابن كثير (٥٦٦/٢) ، والثعالبي (٣٩٤/٣) ، والشوكاني (١٣٨/٣) ، والألوسي (٩/١٤) ، وابن عاشور (١٢/١٤) ، والشنقيطي (١١٧/٣) .

ط ت چ گ گ گ گ گ چ [الحجر / ٩].

مسألة : ذكر مرجع الضمير في (گ) واختلاف المفسرين في ذلك .

٣ قال النحاس رحمه الله :

" فأهل التفسير على أن المعنى : إنا نحن نزلنا القرآن ، وإنا للقرآن لراعون حتى لا يزداد فيه ولا ينقص منه ، فالوقف على هذا چ گ گ گ چ .

٦ وحكى العباس بن الفضل^(١) أن الضمير في چ گ گ گ چ يعود على النبي ﷺ ، فعلى هذا القول يكون الوقف الكافي على چ گ گ گ چ إلا أنه قول شاذ ، وفيه أيضاً أنه لم يتقدم ذكر النبي ﷺ فيعود الضمير عليه " (٢) .

٩ الدراسة :

ذكر النحاس الخلاف في مرجع الضمير في قوله تعالى چ گ گ گ چ فعامته المفسرين على أن الضمير للذكر أي القرآن ، قال قتادة وثابت^(٣) : " حفظه الله من أن تزيد الشياطين فيه باطلاً أو تبطل منه

(١) العباس بن الفضل الرازي الصائغ، إمام متقن، له تصانيف، وثقه الخطيب البغدادي ، مات سنة (٢٠٧ هـ) .

الجرح والتعديل (٦٦/٧)، تاريخ بغداد (٣٦٧/١٢) ، السير (٦٣٠/١٢) .

(٢) القطع والائتناف (٢٨٧) .

(٣) ثابت بن أسلم البناني، البصري ، أثبت الناس في أنس بعد الزهري ، ربما وقع في روايته نكارة ، مات (١٢٧ هـ) .

الجرح والتعديل (٤٩/٢) ، تهذيب الكمال (٣٤٢/٤) ، طبقات الحفاظ (١٢٥/١) لأبي عبد الله الذهبي ، نشر دار الكتب

العلمية عن الطبعة الهندية ، التقريب (١٨٥) .

حقاً" (١) ، وقال مجاهد : " عندنا " (٢) ، أي القرآن ، فهو محفوظ بكل معاني الحفظ ، فلا تناله يدُ مبطل
بزيادة فيه أو نقص منه إلا فُضح فعلها وكشف الله أمرها .

٣ القول الثاني : أن الضمير للنبي ﷺ ، أي أن الله يحفظه من كيد الناس وأذاهم فلا ينالوه بسوء ، نظير قوله
تعالى **ثُ ثُ ثُ** [المائدة /٦٧] ، ونقل ابن الجوزي عن ابن الأنباري قوله : " لما ذكر الله الإنزال والمنزل
دل ذلك على المنزل عليه ، فحسنت الكناية عنه لكونه أمراً معلوماً ، كما في قوله تعالى **جأ ب ب ب**
٦ **بج [القدر/١]** فإن هذه الكناية عائدة إلى القرآن مع أنه لم يتقدم ذكره ، وإنما حسنت الكناية للسبب المعلوم
فكذا هنا" (٣) ، واختاره القاضي الماوردي (٤) ،

(١) أخرجه عبد الرزاق في تفسيره عنهما بإسناد واحد (٣٤٥/٢) ، وأخرجه الطبري (٨/١٤) ، وابن أبي حاتم
(٢٢٥٨/٧) ، وابن المنذر عن قتادة وحده . الدر المنثور (٦٧/٥) ، وينظر : التفسير الصحيح (١٥٠/٣) .

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٢٥٨/٧) ، والطبري (٨/١٤) ، وابن أبي شيبة وابن المنذر . الدر (٦٧/٥) ، وينظر : التفسير
الصحيح (١٥٠/٣) .

(٣) نسبه ابن الجوزي إلى ابن السائب ومقاتل وابن الأنباري (٣٨٤/٤) ، ونقل الرازي قول ابن الأنباري (١٢٧/١٩) ، ونسبه
الكرمانني إلى قتادة ، غرائب التفسير (٥٨٧/١) ، والمشهور عن قتادة القول الأول .

(٤) علي بن محمد بن حبيب الماوردي ، القاضي أبو الحسن البصري ، من وجوه الفقهاء الشافعيين ، صاحب المصنفات
النافعة في الأصول وغيرها ، مات سنة (٤٥٠هـ) . المعين في طبقات المحدثين (١٣٠) ل محمد بن أحمد الذهبي ، ت / همام
عبد الرحيم ، ط١/١٤٠٤هـ ، نشر دار الفرقان ، عمان ، الأردن ، الإعلام بوفيات الأعلام (١٨٦) للذهبي أيضاً ، ت /
مصطفى عوض ، وربيعة عبد الباقي ، ط١/١٤١٣هـ ، مؤسسة الكتب الثقافية ، بيروت طبقات المفسرين للدواودي
(٤٢٧/١) .

وتبعه العز بن عبد السلام^(١) في مختصره .

الترجيح :

٣ وبالنظر في القولين يظهر أن قول الجمهور هو القوي والظاهر هنا يؤيده سياق الآية فإنها في ذكر نزول القرآن على

النبي ﷺ، ويؤيده قول السلف المتقدم ، وتظافر أقوال أكثر المفسرين على هذا ، ولذلك أكتفت طائفة من

المفسرين بهذا القول ، ولم يعرجوا على القول الآخر^(٢)، يقول الزجاج : أي نحفظه من أن يقع فيه زيادة أو

٦ نقصان ، كما قال تعالى **كَمْ كَبَّرْنَا كَذِبًا كَبَّرْنَا كَذِبًا كَبَّرْنَا كَذِبًا** [فصلت/٤٢] ، وذكرت طائفة

من المفسرين القولين ، واختاروا هذا القول بالنص على رجحانه أو تقديمه ، كالقراء^(٣)

(١) هو عبد العزيز بن عبد السلام بن أبي القاسم السلمي، الشافعي ، سلطان العلماء ، الإمام المجتهد العابد ، مَهْرَ في العربية

ودرّس وأفتى وصنف ، مات سنة (٦٦٠ هـ) .

مرآة الجنان وعبرة اليقظان (١٥٣/٤) ، الطبقات للداودي (٣١٥/١) ، وطبقات الأدنه وي (٢٤٢) .

وقول الماوردي في النكت والعيون (١٤٩/٣) ، وتبعه العز في تفسيره (مختصر النكت والعيون للماوردي)

(١٧١/٢) تحقيق ونشر د/عبد الله الوهبي ، ط١/١٤١٦ هـ ، الأحساء .

(٢) منهم الزجاج في معانيه (١٧٤/٣) ، والواحدي في الوسيط (٤٠/٣) ، وابن جزئ في التسهيل (١٤٤/٢) ، والثعالبي في

الجواهر الحسان في تفسير القرآن (٣٩٥/٣) ، والقاسمي في محاسن التأويل (٨٤/١٠) ، والسعدي في تفسيره

(١٥٨/٤) ، وابن عاشور (٢١/١٤) .

(٣) يحيى بن زياد بن عبد الله الديلمي ، إمام الكوفيين ، وأعلمهم بالنحو واللغة، كانت وفاته سنة (٢٠٧ هـ) .

نزهة الألباء (٨١) ، غاية النهاية (٣٧١/٢) ، بغية الوعاة (٣٣٣/٢) ، طبقات المفسرين (٣٦٧/٢) .

وقوله في معاني القرآن (٨٥/٢) ط٣/١٤٠٣ هـ ، عالم الكتب ، بيروت ، ونسب إليه الرازي القول الثاني فقط ، وليس

بصحيح ، فإنه ذكر القولين مقدما قول الجمهور . التفسير الكبير (١٢٧/١٩) .

وغيره^(١)، وقال الداني: "وهو الوجه"^(٢)، وذكر ابن عطية أنه قول الأكثر^(٣)، ورجحه الرازي بأنه أحسن القولين مشابهة لظاهر التنزيل^(٤)، وقال الشنيطي: "وهذا هو الصحيح في معنى هذه الآية"، وحكى القول الثاني وتعقبه بقوله: "والأول هو الحق كما يتبادر من ظاهر السياق"^(٥)، وذكر الأشموني^(٦) أنه قول

٣

- (١) جامع البيان (٨/١٤) .
- (٢) المكففى فى الوقف والابتدا (١١٣) للدانى، ت د/ محبى الدين عبد الرحمن رمضان، ط١/١٤٢٢هـ، دار عمّار، عمان ، وذكر الماوردى ما يدل على اختياره له . النكت والعيون (٣/١٤٨) .
- (٣) المحرر الوجيز (١١٢/١٠) .
- (٤) التفسر الكبير (١٢٧/١٩)، وقال السمين : وهو الظاهر ، الدر المصون فى علوم الكتاب المكون (٤/٢٨٩) لأحمد بن يوسف الحلبي ، ت / علي معوض وآخرين ، ط١/١٤١٤هـ ، دار الكتب العلمية ، بيروت .
- (٥) أضواء البيان (٣/١٢٠) .
- يُنظر فى ترجيحه : تفسير مقاتل (٢/١٩٩) ، وجر العلوم للسمرقندي (٢/٢٥١) ، وابن أبى زمنين (٢/٣٨٠) ، والثعلبي (٥/٣٣١) ، والسمعاني (٣/١٣١) ، معالم التنزيل فى التفسير والتأويل (٣/٢٣١) للحسين بن مسعود البغوي ت (٥١٠) ، ط١/١٤٢٢هـ ، دار الفكر ، بيروت ، وغرائب التفسير وعجائب التأويل (١/٥٨٧) لحمزة بن محمود الكرمانى ، ت د/ شمران سركال العجلي ، ط١/١٤٠٨هـ ، دار القبلة ، جدة ، مؤسسة علوم القرآن دمشق ، وزاد المسير (٤/٣٨٤) ، والجامع لأحكام القرآن (١٠/٦) ، البحر المحيط (٥/٥٧٥) ، تفسير ابن كثير (٢/٥٦٧) ، إرشاد العقل السليم (٥/٦٤) لأبى السعود محمد بن محمد العمادى (ت ٩٥١هـ) ، دار إحياء التراث ، بيروت ، فتح القدير (٣/١٣٩) ، وروح المعاني (١٤/١٦) .
- (٦) الأشموني هو : أحمد بن محمد بن عبد الكريم الأشموني الشافعي ، فقيه مقرئ ، من علماء القرن الحادى عشر . معجم المؤلفين لعمر رضا كحالة (١/٢٧٥) . ولم يؤرخ وفاته .

شاذ ، وأن حجة من قال به أنه تقدم للنبي ﷺ ذكر في قوله تعالى **چ چ چ چ** [الحجر/٦] ، وفي قوله جل وعلا **چت ت ت** [الحجر/٧]^(١) .

٣ وهذا القول مرجوح كما قال النحاس وغيره ، وحمل الآية عليه فيه تكلف وُبعد عن دلالة السياق وظاهره ، والكناية التي حكاها ابن الأنباري إنما يقال بها إذا تعذر حمل السياق على الظاهر ، ولا مسوغ لذلك هنا ، ولهذا ذكره أكثر المفسرين بما يشعر بتضعيفه كـ " قيل " أو " يقال "^(٢) ، أو بتأخيره ، قال الطبري : " قيل : الهاء في قوله **چ گ گ گ** من ذكر محمد ﷺ ، بمعنى : وإنا لمحمد حافظون ممن أراده بسوء من أعدائه "^(٣) ، وذكر ابن عطية أن القائلين به نزر "^(٤) .

٩ وحثهم في ذلك أنه لم يسبق ذكر للنبي ﷺ حتى يرجع الضمير إليه ، والقاعدة أنه اجتمع في الضمير مراعاة اللفظ والمعنى بُدئ باللفظ ثم بالمعنى "^(٥) ، وكذا القاعدة أن الأصل عود الضمير إلى أقرب مذكور ما لم يرد دليل على خلافه ، والذكر أي القرآن ، أقرب مذكور هنا ، فينبغي عود الضمير إليه "^(٦) .

(١) منار الهدى في بيان الوقف والابتداء (٤٢٢-٤٢٣) للأشموني، تعليق/ شريف أبو العلا العدوي ، ط١/١٤٢٢هـ ،

دارالكتب العلمية ، بيروت ، وينظر : المقصد للتخييص ما في المرشد بهامش منار الهدى (السابق) (٤٢٢) لـ زكريا بن

محمد الأنصاري، تعليق / شريف أبو العلا، ط١/١٤٢٢هـ ، دار الكتب العلمية .

(٢) ينظر غير ما تقدم : الكشاف (٥٦٣/٢) ، والبيضاوي (٥٢٦/١) ، والنسفي (٢٦٩/٢) ، الشوكاني (١٣٩/٣) .

(٣) جامع البيان (٨/١٤) .

(٤) المحرر الوجيز (١١٢/١٠) ،

(٥) الإتيان (٢٨٨/٢) ، الكليات (٥٦٨) ، قواعد التفسير (٦٤٠/١) للسبت ، ومنه أخذت نص القاعدة .

(٦) ينظر قواعد الترجيح للحربي (٦٢١/٢) .

طُ دُ چئے ئے كُ كُ كُ [الحجر/١٢] .

مسألة : على أي شيء يعود الضمير في قوله تعالى **چئے چئے** ؟ .

٣ قال النحاس رحمه الله : " روى سفيان ، عن حميد^(١) ، عن الحسن ، قال : كذلك نسلك الشرك^(٢) .

وقال أبو عبيد : حدثنا حجاج^(٣) ، عن ابن جريج^(٤) ، عن مجاهد ؛ قال : نسلك التكذيب^(٥) .

قال أبو جعفر : وهذا القول الذي عليه أهل التفسير وأهل اللغة إلا من شذ منهم ، فإن بعضهم قال : المعنى

٦ كذلك نسلك القرآن ، واحتج بأن النبي ﷺ لما تلا القرآن عليهم وأسمعهم إياه ووصل إلى قلوبهم ، وكان ذلك

بأمر الله وقوته ، كأن الله عز وجل هو الذي يسلكه في قلوبهم على هذا المعنى^(٦) .

(١) حميد بن أبي حميد الخزاعي مولاهم ، البصري ، روى عن أنس ، وعنه السفيانان وغيرهم ، ثقة مدلس ، مات سنة

(١٤٢ هـ) . السير (١٦٣/٦) ، تهذيب التهذيب (٣٨/٣) ، والتقريب (٢٧٤) .

(٢) أخرجه عبد الرزاق (٣٤٥/٢) ، والطبري (٩/١٤) ، وابن أبي حاتم (٢٢٥٨/٧) ، وابن المنذر . الدر (٦٧/٥) ، ويُنظر :

تفسير الحسن (٦٤/٢) جمع وتوثيق د/ محمد عبد الرحيم ، نشر دار الحديث ، القاهرة .

(٣) حجاج بن محمد المصيصي الأعور ، روى عن ابن جريج وغيره ، ثقة ثبت ، مات سنة (٢٠٦ هـ) .

التاريخ الصغير (٢٨٠/٢) ل محمد بن إسماعيل البخاري ، ت / محمود إبراهيم زايد ، ط١/١٤٠٦ هـ ، دار المعرفة بيروت

، ثقات ابن حبان (٢٠١/٨) ، تهذيب الكمال (٤٥١/٥) ، التقريب (٢٢٤) وغيرها .

(٤) هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج ، الفقيه أحد الأعلام ، ثقة فاضل ، مات سنة (١٥٠ هـ أو بعدها) .

الجرح والتعديل (٣٥٦/٥) ، تهذيب الكمال (٣٣٨/١٨) ، التقريب (٦٢٤) .

(٥) أخرجه الطبري عن ابن جريج (٩/١٤) ، ولم أقف على رواية مجاهد ، وتبع القرطبي النحاس في نسبته لمجاهد .

(٦) هذا قول الحسن ، كما في النكت والعيون للماوردي (١٥٠/٣) ، وضح البرهان في مشكلات القرآن (٤٨٩/١) لمحمود

بن أبي الحسن النيسابوري الغزنوي توفي حدود (٥٥٥ هـ) ، ت / صفوان عدنان داوودي ، ط١/١٤١٠ هـ ، دار القلم ،

وقيل : لما خلقهم خلقة يفهمون بها ما يأتيهم من الوحي ، فإذا خلقهم خلقة يفهمون بها ما يسلك ذلك في قلوبهم فكأنه سلكه " (١) .

٣ الدراسة :

السلك في اللغة : الإدخال (٢) ، وقد ذكر النحاس عن المفسرين عدة أقوال في معناه ، وهي :

القول الأول : قول الحسن "سلك الشرك" ، وهو رواية عن ابن عباس (٣) ، وبنحوه قال ابن زيد (٤) .

٦ القول الثاني - قول ابن جريج : إنه التكذيب ، وبه قال قتادة (٥) ، واختاره الفراء والطبري وغيرهما (٦)

دمشق ، وكذا في إيجاز البيان عن معاني القرآن للغزنوي أيضاً (٤٦٦/١) ، ت د/ حنيف بن حسن القاسمي ،

ط١/١٩٩٥م ، دار الغرب الإسلامي ، ونقله القرطبي عنه (٧/١٠) .

(١) معاني القرآن (١٣/٤) .

(٢) العين للخليل (سلك) (٤٤١) ، المفردات في غريب القرآن (سلك) (٢٣٩) ، لسان العرب (٤/٢٠٧٣) .

(٣) زاد المسير (٤/٣٨٥) ، وبه قال أنس ، أخرجه ابن أبي حاتم (٧/٢٢٥٨) ، وينظر : الدر المنثور (٥/٦٧) .

(٤) عبد الرحمن بن زيد بن أسلم العدوي مولاهم ، روى عن أبيه ، كان صاحب قرآن وتفسير ، مات سنة (١٨٢ هـ) .

المعرفة والتاريخ (٢/٨٠٩) ليعقوب بن سفيان البسوي ، ت د/ أكرم ضياء العمري ، ط١/١٤١٠ هـ ، مكتبة الدار ،

المدينة المنورة ، الطبقات للداودي (١/٢٧١) ، التقريب (٥٧٨) ، الطبقات للأدنه وي (١١) .

قال : " هو أضلهم ومنعهم الإيمان " أخرجه الطبري (٩/١٤) ، وابن أبي حاتم (٧/٢٢٥٨) ، والدر (٥/٦٨) .

(٥) أخرجه عبد الرزاق في التفسير (٢/٣٤٥) ، والطبري (٩/١٤) ، وعبد بن حميد وابن المنذر . الدر (٥/٦٧) ،

وإسناده حسن . التفسير الصحيح (٣/١٥٠) د / حكمت بشير .

(٦) معاني القرآن للفراء (٢/٨٥) ، وتفسير الطبري (٩/١٤) ، واختاره ابن كثير (٢/٥٦٧) ، والسعدي (٤/١٥٩) ، وأحمد

شاکر في اختصاره عمدة التفسير من تفسير ابن كثير ، ط١/١٤٢٤ هـ ، دار الوفاء ، مصر (٢/٣٨٥) .

وقد ذكر ابن الجوزي أن قتادة قال : ﴿ نسلكه ﴾ " أي الاستهزاء" ^(١) ، لكن لفظ الرواية عن قتادة أنه أراد التكذيب ، قال : " إذا كذبوا سلك الله في قلوبهم أن لا يؤمنوا به " .

٣ وعلى هذه الأقاويل فالذي سلكه في قلوبهم هو الشرك والتكذيب والاستهزاء والضلال ^(٢) ، وعود الضمير في جؤ و جؤ [الحجر / ١٣] على القرآن أو على الرسول ﷺ ، وعليه يختلف مرجع الضميرين .

القول الثالث : أن المراد كذلك نسلك القرآن ، وهو القول الآخر عن الحسن ، والذي رده النحاس .

٦ الترجيح :

وبالنظر في هذه الأقوال يظهر لي أن قول الحسن ومن وافقه هو الأولى ، لأنه متضمن للأقوال الأخرى ، ومن قال به من المفسرين الزمخشري ، قال : " مثل ذلك السلك ونحوه نسلك الذكر في قلوب الجرمين ، على معنى

٩ أنه يلقيه في قلوبهم مكذباً مستهزئاً به غير مقبول " ^(٣) ، واختاره ابن القيم ^(٤) ، ولنفاضة كلامه

(١) زاد المسير (٤/٣٨٥) ، وقال الزجاج : " الضلال " . معاني القرآن (٣/١٧٤) .

(٢) قاله القرطبي ، الجامع لأحكام القرآن (٧/١٠) ، وإليه يرجع كلام جماعة من المفسرين ، ينظر غير ما تقدم : تفسير

السمرقندي (٢/٢٥٢) ، والواحدي (٣/٤٠) ، والسمعاني (٣/١٣١) ، والكرماني (١/٥٨٧) ، والرازي (١٩/١٢٩)

والبيضاوي (١/٥٢٦) ، والنسفي (٢/٢٣٨) ، وابن جزئ (٢/١٤٤) ، وأبي حيان (٥/٥٧٦) ، والجلالين (١/٣٣٩)

، وذكره ابن عطية وجهاً مما تحتمله الآية (١٠/١١٣) .

(٣) الكشف (٢/٣١١) .

(٤) محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد الزرعي الدمشقي ، إمام من أئمة وقته ، صاحب التصانيف النافعة ، لازم شيخه

ابن تيمية وأكثر عنه وسجن ، وكانت وفاته سنة (٧٥١ هـ) .

الوافي بالوفيات (٢/٢٧١) ، بغية الوعاة (١/٦٢) ، شذرات الذهب (٨/٢٨٧) ، الأعلام (٦/٥٦) .

أذكره كاملاً ، حيث قال بعد ذكر الأقوال السابقة : " وهذه الأقوال ترجع إلى شيء واحد . . . ، وعندني في هذه الأقوال شيء ، فإن الظاهر أن الضمير في قوله جُؤ وُ وِج هو الضمير في قوله جئى فلا يصح أن يكون المعنى لا يؤمنون بالشرك والتكذيب والاستهزاء ، فلا تصح تلك الأقوال إلا باختلاف مفسر الضمير ٣ بن ، والظاهر اتحاد ، فالذي لا يؤمنون به هو الذي سلكه في قلوبهم ، وهو القرآن ، فإن قيل : فما معنى سلكه في قلوبهم وهم ينكرونه ؟ قيل : سلكه في قلوبهم بهذه الحال ، أي سلكناه في قلوبهم غير مؤمنين به ، فدخل في قلوبهم مكذباً به ، كما دخل في قلوب المؤمنين مصداقاً به ، وهذا مراد من قال : إن الذي سلكه ٦ في قلوبهم هو التكذيب والضلال ، ولكن فسر الآية بالمعنى ، فإنه إذا دخل في قلوبهم مكذبين به ، فقد دخل التكذيب والضلال في قلوبهم ، فإن قيل : فما معنى إدخاله في قلوبهم وهم لا يؤمنون به ؟ قيل : لتقوم عليهم ٩ بذلك حجة الله ، فدخل في قلوبهم ، وعلموا أنه حق وكذبوا به فلم يدخل في قلوبهم دخول مصدق به مؤمن به مرضي به ، وتكذبيهم به بعد دخوله في قلوبهم أعظم كُفراً من تكذبيهم به قبل أن يدخل في قلوبهم ، فإن المكذب بالحق بعد معرفته لهو شر من المكذب به ولم يعرف ، فتأمل فإنه من فقه التفسير ، والله الموفق ١٢ للصواب " (١) .

(١) شفاء العليل في مسائل القضاء والقدر والحكمة والتعليل (١٣٣-١٣٤) للإمام أبي عبد الله محمد بن أبي بكر بن قيم الجوزية، ت/ الحساني حسن عبد الله ، نشر مكتبة دار التراث ، القاهرة، وهو ضمن مجموع بدائع التفسير الجامع لتفسير ابن القيم (٢١/٣) جمعه / يسري السيد محمد ، ط١٤١٤هـ ، دار ابن الجوزي الدمام ، وبه قال أحمد بن المنير الأسكندراني في الانتصاف فيما تضمنه الكشاف من الاعتزال (٣١١/٢) مطبوع بهامش الكشاف ، والسمين الحلبي ، الدر المصون (٢٩٠/٣) ، وأبو السعود (٦٩/٥) ، والشوكاني ، فتح القدير (١٤٠/٣) ، ومال إليه الأوسى و صدر به ، روح المعاني (١٨/١٤) ، والقاسمي في المحاسن (٤٩/١٠) ، ومن رجح القول الأول لا يرتضي هذا ،

١- أن يكون الضمير في چے و چ و چ يعود على الشرك والاستهزاء ، والباء في چوچ للسبب ، أي لا يؤمنون بسبب شركهم واستهزائهم .

٣ ٢- أن يكون الضمير في چ عے چ عائداً على الاستهزاء والشرك ، والضمير في چ وچ يعود على القرآن ، فيختلف على هذا عود الضميرين ، والمعنى في ذلك كله ينظر بعضه إلى بعض .

٣- أن يكون الضميرُ فيهما عائداً على الذكر ، أي ندخله في قلوبهم مكذباً به مردوداً مستهزأً به ^(١) .

٦ فهذه الوجوه التي تحملها الآية ، وقد ذكرت ما ظهر لي أنه الأولى ، والله أعلم .

(١) المحرر الوجيز (١١٣/١٠) باختصار وتصرف ، وفي النكت والعيون (١٥٠/٣) ، ومختصره للعز بن عبد السلام

(١٧٢-١٧١/٢) قريب منه إلا أنه مختصر ، فذكرت ما عند ابن عطية .

ط ت ث چ □ □ □ □ □ □ □ □ [الحجر/١٥] .

مسألة : ذكر أقوال المفسرين في چ □ □ وبيان الراجح .

٣ قال النحاس رحمه الله : " قال ابن عباس : " أخذت (١) .

قال أبو جعفر: والمعروف من قراءة مجاهد والحسن (سُكِرَتْ) بالتخفيف (٢)، قال الحسن : أي

سحرت (٣)، وحوكى أبو عبيد ، عن أبي عبيدة (٤) أنه يقال : سكرت أبصارهم إذا غشيها سمادير (٥) حتى

٦ لا يبصروا" (٦) .

(١) أخرجه عبد الرزاق (٣٤٦/٢) ، والطبري (١٢/١٤)، وابن المنذر ، الدر (٦٨/٥) .

(٢) قراءة التخفيف - بضم السين وكسر الكاف - هي قراءة ابن كثير المكي وابن محيصر والحسن ، الإقناع في

القراءات السبع (٦٧٩/٢) لأبي جعفر أحمد بن علي بن الباذش الأنصاري ، ت د/ عبد الجيد قطامش ،

ط١٤١١/١هـ ، مركز البحث العلمي بجامعة أم القرى ، النشر في القراءات العشر (٣٠١/٢) للإمام المحقق محمد بن

محمد بن الجزري ، مراجعة/ علي محمد الضباع ، دار الكتب العلمية، إتخاف فضلاء البشر في القراءات الأربع عشر

(٢٧٤) لأحمد بن محمد البناء ، تعليق / علي محمد الضباع ، طبع ونشر عبد المجيد حنفي .

(٣) رواية الحسن أخرجها الطبري عن قتادة عنه (١١/١٤) .

(٤) أبو عبيدة ، هو : معمر بن المنثى التيمي البصري ، من أعلام اللغة ومصنفها ، له كتاب مجاز القرآن ، وغريب القرآن

، ومعاني القرآن ، . . . وكان يميل إلى مذهب الخوارج ، مات سنة (٢١٠هـ) .

إنباه الرواة (٢٧٦/٣) ، وبغية الوعاة (٢٩٤/٢)، طبقات الداودي (٣٢٦/٢)، والأدنه وي (٣٠) .

(٥) سمادير : السمادير ضعف البصر ، وقيل : هو الشيء الذي يتراءى للإنسان من ضعف بصره عند السكر من الشراب

وغشي النَّعَاسِ والدُّوَارِ . لسان العرب (٣٨٠/٤) ، وهو عند الطبري (١٣/١٤) .

(٦) قول أبي عبيدة في مجاز القرآن (٣٤٧/١) ت / محمد فؤاد سزكين ، ط١٤٠١/٢هـ ، مؤسسة الرسالة بيروت .

وقال الفراء: " من قرأ سُكِرَتْ أخذه من سكون الريح " (١) .

قال أبو جعفر: وهذه الأقوال متقاربة ، والأصل فيها ما قال أبو عمرو بن العلاء يرحمه الله ، قال : هو من

٣ السكر في الشراب (٢) ، وهذا قول حسن ، أي غشيهم ما غطى أبصارهم كما غشى السكران ما غطى

عقله ، وسكور الريح : سكونها وقتورها (٣) ، وهو يرجع الى معنى التحير (٤) .

الدراسة :

٦ اختلف أهل التأويل في معنى هذه اللفظة ، ويرجع اختلافهم إلى أنها بمعنى :

_ (أُخِذَتْ) وهو قول ابن عباس و قتادة (٥) .

_ (سُدَّتْ) ، وهو قول مجاهد (٦) ، وابن كثير القارىء (٧) ، والضحاك .

(١) نص عبارته : " العرب تقول : قد سكرت الريح إذا سكنت وركدت " معاني القرآن (٨٦/٢) .

(٢) هو في الطبري (١٢/١٤) وتامه : وأن معناه قد غشى أبصارنا السكر .

(٣) ينظر : تفسير الطبري فقد ذكره بنحوه (١٢/١٤) .

(٤) معاني القرآن (١٤/٤ - ١٥) ومعناه : تحيرت فلم تدرك الأمر على حقيقته .

(٥) تفسير الطبري (١٢/١٤)

(٦) أخرجه الطبري (١٢/١٤) ، وابن أبي حاتم (٢٢٥٩/٧) ، وابن المنذر . الدر المنثور (٦٨/٥) ، وهو اختيار مقاتل في

تفسيره (٢٠٠/٢) ، وابن أبي زمنين (٣٨١/٢) ، ونسبه الشعلي لابن عباس ، واختاره (٣٣٢/٥) ، وكذا الواحدي

في الوجيز (٥٩٠/١) ، والوسيط (٤١/٣) ، والغزوي في وضح البرهان (٤٨٩/١) و إيجاز البيان (٤٦٦/١) .

(٧) عبد الله بن كثير المكي القارىء ، من أئمة الإقراء ، أحد السبعة ، إمام أهل مكة في القراءة ، مات سنة (١٢٠ هـ) .

معرفة القراء الكبار (١٩٧/١) ، والسير (٣١٨/٥) ، غاية النهاية (٣٤٣/١) .

_ (عَمِيَت) (١) .

- (سُكِرَت) من سكر الشراب ، قاله ابن زيد (٢) ، وهو موافق لقول أبي عمرو .

٣ وهي أقوال متقاربة ، وتعدد تفسيرها تبعاً للخلاف في قراءتها ، ووجهه الفراء ، فقال : " چ □ چ ويقال :

چ سُكِرَت چ ومعناها متقارب ، فأما سكرت فحبست . . ، ويقال : أغشيت (٣) ، فالغشاء والحبس قريب

قريب من السواء (٤) ، وقول مجاهد " سدت " أي منعت النظر كما يمنع الماء من الجري بحبسه ، وقول قتادة

٦ معناه أن أبصارهم سحرت ، فشبه عليهم ما يبصرون ، فلا يميزون بين الصحيح مما يرون وغيره (٥) .

(١) ذكره أبو إسحاق الثعلبي في تفسيره عن الكلبي (٣٣٢/٥) .

(٢) وهذه الآثار كلها عند الطبري (١٢/١٤ - ١٣) ، وقال بعض أهل اللغة : ملئت . ياقوتة الصراط في تفسير غريب القرآن

(٢٨٩) محمد بن عبد الواحد الزاهد غلام ثعلب ، ت د / محمد يعقوب تركستاني ، ط ١/١٤٢٣ هـ ، مكتبة العلوم والحكم

، المدينة النبوية ، وهو يرجع إلى معنى السد .

(٣) اختاره البخاري في الصحيح ، وذكر الحافظ أقوال المفسرين فيها . فتح الباري (٣٧٩/٨) .

(٤) معاني القرآن (٨٦/٢) ، وبنحوه قال ابن قتيبة في تفسير غريب القرآن (٢٠١) ، ت / إبراهيم محمد رمضان ،

ط ١/١٤١١ هـ ، منشورات مكتبة الهلال ، بيروت ، والزجاج في معاني القرآن (١٧٥/٣) ، وذكر الرازي أن هذه الأقوال

مقاربة ، التفسير الكبير (١٣٣/١٩) ، وينظر في توجيهها غير ما تقدم : الكشف عن وجوه القراءات السبع وعللها

وحججها (٣٠/٢) لمكي بن أبي طالب القيسي ، ت د / محيي الدين رمضان ، طبع مجمع اللغة العربية بدمشق ،

١٣٩٤ هـ ، حجة القراءات (٣٨٢) ، لأبي زرعة عبد الرحمن بن محمد بن زنجلة ، ت / سعيد الأفغاني ،

ط ٤/١٤٠٤ هـ ، مؤسسة الرسالة ، بيروت .

(٥) جامع البيان (١٢/١٤) .

وجاءت عبارات المفسرين على ضوء أقوال السلف ، فاختار الطبري قول ابن عباس رضي الله عنهما ومن وافقه أن المعنى أخذت أبصارنا وسحرت ، فلا تبصر الشيء على ما هو به ، وذهب حد إبصارنا وانظفاً نوره ، كما يقال للشيء الحار إذا ذهب فورته وسكن حد حره : قد سَكَرَ يَسْكَرُ ^(١) ، وبيّن ابن عطية هذا بقوله : " ومعنى هذه المقالة منهم : أي غيرت أبصارنا عما كانت عليه ، فهي لا تنفذ وتعطينا حقائق الأشياء كما كانت تفعل " وعبر بعض المفسرين عن هذه اللفظة بقوله : " غُشِيََ على أبصارنا " ، وقال بعضهم : " عَمِيَتْ أبصارنا " وهذا ونحوه تفسير بالمعنى لا يرتبط باللفظ ^(٢) .

الترجيح :

وهذه الأقوال متقاربة ، سواء كان التفسير على مقتضى اللفظ ، أم بالمعنى المترتب عليه ، ومفادها : أن هؤلاء المشركين كلما رأوا آية جحدوا بها ، بزعم أن أبصارهم عُطلت عن الإدراك ، فلا ترى الأمر على حقيقته .

فاختلاف المفسرين هنا اختلاف التنوع لا التضاد ، والقول بالجميع ممكن ، والقاعدة أنه إذا تعددت الأقوال في الآية وأمكن الحمل على الجميع حمل عليه ، وقول بعض المفسرين ببعض هذه المعاني من باب التعبير عن اللفظ ببعض معانيه ^(٣) .

(١) جامع البيان (١٣/١٤) ، واقتصر الحسين بن محمد الدماغاني (ت ٤٧٨) على هذين المعنيين في كتابه الوجوه والنظائر

لألفاظ كتاب الله العزيز (٤٣٧/١) ت / محمد حسن أبو العزم ، نشر وزارة الأوقاف المصرية ، ١٤١٦ هـ .

(٢) المحرر الوجيز (١١٦/١٠) .

(٣) ينظر : المحرر الوجيز لابن عطية (٤٦٩/١٠) ، ومقدمة ابن تيمية (٢٨) وما بعدها ، وقواعد التفسير (٢٠٨/١)

وقول أبي عمرو يعود إلى شيء من هذا ، مفاده : أنه وقع لأبصارهم كالذي يقع للسكران من تغير العقل واختلاط الأمر ، فحال السكران والمسحور متقارب في ذلك ، وكذا من عمي أو منع من النظر ، وكلها راجعة إلى معنى التحير^(١) .

(١) وذكر القرطبي أن هذه الأقوال متقاربة ، وحكى ما ذكره النحاس (٨/١٠) ، وينظر غير ما تقدم : تفسير السمرقندي (٢٥٢/٢) ، والسمعاني (١٣٢/٣) ، والزحشري (٥٣٧/٢) ، والعز بن عبد السلام (١٧١/٢) ، والبيضاوي (٥٢٧/١) ، والنسفي (٢٧٠/٢) ، وابن جزئ (١٤٤/٢) ، وأبي حيان (٥٧٧/٥) ، وأبي السعود (٧٠/٥) ، والقاسمي (٥٠/١٠) ، والسعدي (١٥٩/٤) ، وابن عاشور (٢٦/١٤) .

والمعنى : أعشناكم أي رزقناكم ، ورزقنا من لستم له برازقين^(١) .

الدراسة :

٣ ذهب مجاهد رحمه الله إلى أن معنى **چَمَنُ** الدواب والأنعام ، وقال منصور وغيره : " الوحش " ^(٢) .

وهذا القول الأول ، وفيه وجهان :

الأول :

٦ أن يكون المعنى : وجعلنا فيها معاش لمن لستم له برازقين ، أي جعلنا فيها معاش للبهائم والوحوش والطيور،

وتكون **چَمَنُ** منصوبة بفعل محذوف تقديره : وأعشنا من لستم له برازقين ، أي أمماً غيركم^(٣) وتكون

چَمَنُ بمعنى ما ، لأنها دلت على غير العاقل ، وهو قليل في كلام العرب^(٤) ، واختاره السمرقندي^(٥) ،

٩ واعترض على هذا القول بأن **چَمَنُ** لا تكون إلا للعاقل أو له ولغيره معه ، ولا ينفرد

(١) إعراب القرآن (١٩٢/٣) .

(٢) قول منصور أخرجه عنه الطبري (١٨/١٤) ، وابن أبي حاتم (٢٢٦٠/٧) ، وابن المنذر . الدر (٧٠/٥) ، وبه قال

ابن قتيبة في تفسير غريب القرآن (٢٠٢) ، وذكر الرازي أنه قول الكلبي ، التفسير الكبير (١٣٧/١٩) .

(٣) ينظر معاني القرآن للزجاج (١٧٧/٣) ، والبحر المحييط لأبي حيان (٥٨٠/٥) .

(٤) ينظر الطبري (١٨/١٤) .

(٥) بحر العلوم (٢٥٣/٢) ، واختاره ابن أبي زمنين (٣٨٣/٢) ، والشعبي (٣٣٥/٥) ، والغزنوي في وضح البرهان

(٤٩١/١) وإيجاز البيان (٤٦٦/١) و (مَنْ) لغير العاقل ، فيكون مقصودا بها من لا يحمل الإنسان مؤته ؟ .

والسمرقندي هو : أبو الليث نصر بن محمد بن أحمد بن إبراهيم من أئمة الحنفية ، لقب بإمام الهدى ، كان زاهداً متصوفاً

، له تصانيف نفيسة ، كانت وفاته سنة (٣٧٣ هـ) .

بها غير العاقل^(١) .

الثاني :

٣ أن تكون چمنُ چ في موضع جر عطفاً على الضمير الجرور في چ چ وهذا يصح على مذهب الكوفيين ،
ويكون المعنى : وجعلنا فيها معاش لمن لستم له برازقين من العيال والماليك والخدم والأنعام والدواب
^(٢)، واستظهره أبو حيان^(٣)، وچمنُ چ لمن يعقل دَخل معهم ما لا يعقل تغليباً .

٦ وضُعبُ بأنه لا يعطف على الضمير الجرور إلا بإعادة حرف الجر ، وهو غير مذكور هنا^(٤) .

القول الثاني :

٩ وهو المختار عند النحاس أن چمنُ چ في محل نصب عطفاً على معاش ، والمعنى : جعلنا لكم المعاش
والعبيد والإماء والدواب ، ممن كفاكم الله مؤنة رزقهم ، دفعاً لما قد يتوهمونه من أنهم هم الذين يكفلون

السير (٣٢٢/١٦) ، طبقات المفسرين للداودي (٣٤٥/٢) ، والطبقات للأدنه ودي (٩١)

(١) قاله الكرمانى في غرائب التفسير وعجائب التأويل (٥٨٨/١) .

(٢) ينظر : الزجاج (١٧٧/٣) ، والبغوي (٢٣٣/٣) .

(٣) هو : أثير الدين محمد بن يوسف بن علي بن يوسف الغرناطي الأندلسي ، نحوي عصره ومفسره ومحدثه ، ومقرئه
ومؤرخه وأديبه ، كانت وفاته سنة (٧٤٥ هـ) .

الدرر الكامنة (٧٠/٥) ، غاية النهاية (٢٨٥/٢) ، بغية الوعاة (٢٨٠/١) ، شذرات الذهب (١٤٥/٦) .

وقوله في البحر الحيط (٥٨٠/٥) ، وتبعه الطاهر بن عاشور (٣٥/١٤) .

(٤) ومن ضعفه الطبري (١٨/١٤) ، والزحشري (٣١٢/٢) ، وابن عطية (١١٨/١٠) ، والرازي (١٣٧/١٩) ، وابن جرير

(١٤٥/٢) وغيرهم .

لهم أرزاقهم ، ويُذكرُ عن مجاهد أيضاً^(١) .

وأما ما ذكره النحاس في كتاب الإعراب عن الفراء والزجاج من الوجوه المحتملة في إعرابها ، وما يترتب على

٣ ذلك في تفسيرها ، فهو راجع إلى ما تقدم بيانه من الأقوال .

ومما ينبغي التنبيه عليه هنا أن قول النحاس رحمه الله عن قول الزجاج أنه حسن غريب ، لا يعد ذلك من

باب الترجيح والاختيار ، وإنما يكون وجهاً مما تحتمله الآية ، استأنس به النحاس من باب إيراد كلام أهل

٦ العلم فيها ، وبخاصة أن النحاس نظر إلى الوجه الإعرابي الذي ذكره الزجاج فأورده لهذا السبب لا أنه يحتمل

ترجيحاً أو اختياراً ، وقد تقدم التنبيه على هذا في صيغ الترجيح والاختيار^(٢) ، والله أعلم .

الترجيح :

٩ القول الذي اختاره النحاس نص عليه أكثر أهل التفسير^(٣) ، وصدرت به جماعة أخرى الأقوال^(٤) ، وهو

الراجح لما ذكره من أن جَمَنْ لا تطلق إلا على العاقل ، ولا يصح إطلاقها على غير العاقل إلا مقروناً به ،

(١) حكاه عنه القرطبي في الجامع لأحكام القرآن (١٤/١٠) .

(٢) ينظر : المبحث الخامس من صيغ الترجيح (٨١) .

(٣) اختاره الفراء والزجاج كما تقدم ، والطبري (١٨/١٤) ، والواحدي (٤٢/٣) ، والكرماني (٥٨٨/١) ، وابن الجوزي في

تذكرة الأريب في تفسير الغريب (٢٨٣/١) ، ت / علي حسين البواب ، ط١٤٠٧/١هـ ، مكتبة المعارف ، الرياض ،

والثعالبي (٢٩٢/٢) ، وابن جزئ (١٤٥/٢) ، وابن كثير (٥٦٨/٢) ، والسعدي (١٦١/٤) .

(٤) ينظر : تفسير ابن أبي زمنين (٣٨٢/٢) ، والسمعاني (١٣٤/٣) ، والزنجشيري (٥٣٧/٢) ، وابن عطية (١١٨/١٠) ،

والقرطبي (١٤/١٠) ، والبيضاوي (٥٢٧/١) ، والنسفي (٢٧١/٢) ، وأبي السعود (٧١/٥) ، والشوكاني (١٢٦/٣) ،

والألوسي (٢٩/١٤) .

وهذا موطن اتفاق ممن ذُكرت أقوالهم من المفسرين على اختلافهم في المراد بالآية ، ويؤيده أنه يجب أن يحمل كتاب الله على المعروف من كلام العرب دون الشاذ والضعيف والمنكر ، وكذا القول في إعرابه أنه يجب أن يحمل على الأوجه الإعرابية القوية والمشهورة^(١) .

وأما من أورده عن شيخه الزجاج فقد بُينت ما ظهر لي أنه الوجه في ذكره ، والله أعلم .

(١) ينظر قواعد الترجيح للحربي (٢/٣٦٩ ، ٦٤٥) ، وقواعد التفسير للسبت (١/٢١٣) .

ثُ ثُ جُ ثُ ثُ [الحجر/ ٢٢] .

مسألة: اختلاف القراء في لفظ **ثُ جُ ثُ** جمعاً وإفراداً ، وتوجيه ذلك .

٣ قال النحاس رحمه الله: "وقرأ طلحة^(١)، ويحيى بن وثاب^(٢)، والأعمش^(٣)، وحمزة^(٤) جُ ثُ ثُ جُ ، وهذا عند أبي حاتم^(٥) الحن ، لأن الريح واحدة فلا تنعت بجمع ، قال أبو حاتم: يقبح أن يقال: الريح لواقع ، قال : وأما قولهم " اليمين الفاجرة تدع الدار بلاقع"^(٦)، فإنما يعنون

- (١) طلحة بن مصرف اليامي الهمداني الكوفي، من الأئمة الحفاظ المقرئين المجودين الثقات ، مات سنة (١١٢ هـ) .
الطبقات لابن سعد (٣٠٨/٦) السير (١٩١/٥) ، معرفة القراء الكبار (٢١١/١) .
- (٢) يحيى بن وثاب الأسدي مولاهم الكوفي ، كان فقيهاً قدوة ، شيخ القراء في وقته ، ثقة عابد ، مات سنة (١٠٣ هـ) .
الطبقات (٣٠٢/٦) ، السير (٣٧٩/٤) ، معرفة القراء الكبار (١٥٩/١) .
- (٣) الأعمش سليمان بن مهران الأسدي الكاهلي الكوفي ، ثقة حافظ مقرئ محدث ، مات سنة (١٤٨ هـ) .
معرفة القراء الكبار (١١/١) ، غاية النهاية (٢٦١/١) ، التقريب (٤١٤) .
- (٤) حمزة بن حبيب بن عمارة التيمي مولاهم الكوفي الزيات ، الإمام القدوة ، شيخ القراء ، كان إماماً قيماً لكتاب الله ، قاتلاً ورعاً ، عالماً بالحديث والفرائض ، من الأئمة العاملين ، مات سنة (١٥٨ هـ) .
الطبقات (٣٥٩/٦) ، السير (٩٠/٧) ، معرفة القراء الكبار (٢٥٠/١) ، غاية النهاية (٢٦١/١) .
- (٥) أبو حاتم ، هو : سهل بن محمد بن عثمان السجستاني البصري ، مقرئ نحوي لغوي ، له تصانيف ، كان جماعاً للكاتب يتجر فيها ، له باع طويل في اللغات والشعر ، مات سنة (٢٥٥ هـ) .
إنباه الرواة (٥٩/٢) ، السير (٢٦٨/١٢) ، معرفة القراء الكبار (٤٣٤/١) ، غاية النهاية (٣٢/١) .
- (٦) ليس قولاً ، بل هو حديث عن النبي صلى الله عليه وسلم ، أخرجه إسحاق بن راهويه الحنظلي في مسنده (٢٧١/٥) ت/ عبد الغفور بن عبد الحق البلوشي ، ط/١٤١٢ هـ ، مكتبة الإيمان ، المدينة المنورة ، وهو في المعجم

بالدار البلد ، كما قال عز وتعالى ڇ ڄ ڀ ځ ڌ ڏ ڌڄ [الأعراف/٧٨].

قال أبو جعفر : هذا الذي قاله أبو حاتم غلط بَيْنَ ، وقد قال الله جل وعز ڇ ڌ ڌڄ ڏ ڏڄ

٣ [الحاقة/١٧] يعني الملائكة لا اختلاف بين أهل العلم في ذلك" (١).

الدراسة :

قرأ عامة القراء السبعة لفظ ڇ ڌڄ بالجمع ، وقراه حمزة بالإفراد ڇ ڌڄ (٢) ، وما ذهب إليه أبو

٦ حاتم مخالف لما عليه جماهير المفسرين والقراء ، فإن القراءة إذا صح إسنادها ، ووافقت العربية ولو بوجه

، ووافقت رسم المصحف ولو احتمالاً ، لم ينظر إلى قول قادح فيها (٣) ، وقد وجه العلماء هاتين القراءتين ،

فذكروا أن قراءة الجمع على موافقة لفظ لواقح ، وقراءة الإفراد على إرادة الجنس ، قال الطبري : " وينبغي

٩ أن يكون معنى ذلك أن الريح وإن كان لفظها واحداً فمعناها الجمع لأنه يقال : جاءت الريح من كل وجه ،

فقليل لواقح لذلك " (٤) .

الأوسط للطبراني (٥٦/٢) ، والسنن الكبرى (٣٥/١٠) لأحمد بن الحسين البيهقي ، طبع دار المعرفة /١٤١٣ هـ ، وغيرهم

، وفي مجمع الزوائد : وفيه أبو الدهماء النصري ، وهو ضعيف جداً (١٥٥/٨) .

وقد صححه الألباني بمجموع طرقه وشواهد . السلسلة الصحيحة (٧٠٦) .

(١) إعراب القرآن (١٩٣/٣) .

(٢) ينظر مذهب القراء في هذه الكلمة في : العنوان في القراءات السبع (١١٦) ، لإسماعيل بن خلف المقرئ ، ت د /

زهير زاهد و خليل العطية ، ط ١٤٠٥/١ ، عالم الكتب ، بيروت ، النشر لابن الجزري (٣٠١/٢) .

(٣) ينظر كلام ابن الجزري في ذكر أركان القراءة الصحيحة . النشر في القراءات العشر (٩/١ - ١٢) .

(٤) جامع البيان (١٩/١٤) ، وينظر : معالم التنزيل للبغوي (٤٧/٣) ، الكشاف (٥٣٨/٢) ، المحرر الوجيز (٣٥٧/٣) ،

وذكر القيسي^(١) قراءة حمزة ، وقال : " وأنكره أبو حاتم لأجل توحيد لفظ الريح وجمع النعت ، وهو حسن ، لأن الواحد يأتي بمعنى الجمع ، قال الله تعالى ذكره $\text{چ} \text{ژ} \text{ژ} \text{ژ}$ [الحاقة / ١٧] بمعنى الملائكة"^(٢) .

٣ وعلى هذا أهل التفسير أن الملك لا يراد به ملك واحد بل جنس الملائكة ، فهو جمع^(٣) .

الترجيح :

والراجع ما عليه جماهير العلماء من صحة هذه القراءة ، أما قول أبي حاتم فبخلاف إجماعهم فلا يعتبر ولا يعتد به " وإذا ثبتت القراءة فلا يجوز ردها أو رد معناها"^(٤) .

٦ $\text{ط} \text{ط} \text{ط} \text{ط}$ $\text{ژ} \text{ژ}$ [الحجر / ٢٢] .

تفسير البيضاوي (٣/٣٦٦) ، فتح القدير (٣/١٢٧) ، روح المعاني (١٤/٣١) .

(١) القيسي هو : مكّي بن أبي طالب حمّوش بن محمد بن مختار القيسي الفيرواني الأندلسي ، المقرئ ، من أهل التبصر في علوم القراءات والعربية ، وله تأليف حسنة في علوم القرآن ، مات سنة (٤٣٧هـ) .

إنباه الرواة (٣/٣٣١٣) ، القراء الكبار (١/٣٩٤) ، وغاية النهاية (٢/٣٠٩) ، والطبقات للأذنه ودي (١١٤)

(٢) مشكل إعراب القرآن لمكّي بن أبي طالب القيسي (١/٤١٢) ت د / حاتم الضامن ، ط ١٤٠٥هـ ، مؤسسة الرسالة، بيروت .

(٣) ينظر : الطبري (٢٩/٥٨) ، والسمرقندي (٣/٤٦٧) ، والكشاف (٢/٦) ، التفسير الكبير (٣٠/٩٦) ، الدر المنثور (٨/٢٦٩) وغيرها من كتب التفسير .

(٤) قواعد الترجيح للحربي (١/٨٩) .

مسألة : بيان أقوال العلماء في معنى چ ژ چ .

قال النحاس رحمه الله : " قال عبد الله بن مسعود^(١) : تحمل الرياحُ الماءَ فتلقح السحاب وتُمريه^(٢) فيدر^(٣) كما تدر اللقحة^(٤) ثم يمطر^(٥) .

وقال ابن عباس : تلقح الرياح الشجر والسحاب وتُمريه^(٦) .

وقال أبو رجاء^(٧) : قلت للحسن چڈ ڈ ژچ ، فقال : تلقح الشجر ، قلت :

والسحاب ؟ قال : والسحاب^(١) .

(١) عبد الله بن مسعود الهذلي ، من السابقين الأولين ، وفقهاء الصحابة ، مكثّر عن رسول الله ﷺ ، مات سنة (٣٢ هـ -

الاستيعاب (١١٠/٣) ، أسد الغابة (٢٨٠/٣) ، الإصابة (٢٣٣/٤) ، التقريب (٥٤٥) .

(٢) الريح تُمري السحاب وتُمريه : تستخرجه وتُسدره . لسان العرب (٢٧٧/١٥) .

(٣) الريح تُدر السحاب وتُسدره أي تستجلبه . لسان العرب (٢٨١/٤) ، ومختار الصحاح (درر) (٨٥/١) .

(٤) اللقحة واللقحة : الناقة الحلوب الغزيرة اللبن لسان العرب (لقح) (٥٨١/٢) .

(٥) أخرجه ابن جرير (٢٠/١٤) ، والطبراني في المعجم الكبير (٢٢٣/٩) ، والخراطي محمد بن جعفر في مكارم

الأخلاق (٩٣٤/٢) ت د / سعاد الخندقاوي ، ط ١٤١١ هـ ، مطبعة المدني ، ونسبه السيوطي لابن أبي حاتم ولم

أقف عليه (٢٢٦١/٧) وينظر : الدر (٧٢/٥) ، وضعفه الهيثمي بيحيى الحماني . مجمع الزوائد (٤٨/٧) .

وإسناد الخراطي فيه المنهال بن عمرو : صدوق ربما وهم ، وبقية رجاله ثقات . ينظر : التقريب (٩٧٤)

(٦) أخرجه ابن جرير (٢٢/١٤) ، وأبو عبيد وابن المنذر . الدر (٧٢/٥) ، وبنحوه قال الضحاك وعبيد بن عمير ، أخرجه

عنهما ابن أبي حاتم (٢٢٦١/٧) .

(٧) أبو رجاء محمد بن سيف الأزدي الحدّاني ، روى عن الحسن وعكرمة وآخرين ، ثقة .

طبقات خليفة (٣٧٣) ، الجرح والتعديل (٢٨١/٧) ، تهذيب الكمال (٣٥٥/٢٥) ، التقريب (٨٥٣) .

وقال أبو عبيدة : لواقع أي ملاقح^(٢)، يذهب إلى أنه جمع مُلقحة ومُلقح ثم حذفت منه الزوائد .

قال أبو جعفر : وهذا بعيد ، وإنما يجوز حذف الزوائد من مثل هذا في الشعر ، ولكنه جمع لاقحة

٣ ولاقح على الحقيقة بلا حذف ، هو على أحد معنيين :

يجوز أن يقال لها : لاقح على النسب ، أي ذات إلقاح كأنها تلقح السحاب والشجر كما جاء في التفسير ،

وهو قول أبي عمرو .

٦ ويجوز أن يقال لها : لاقح أي حامل ، والعرب تقول للجنوب : لاقح وحامل، وللشمال : حائل وعقيم^(٣)،

(١) أخرجه ابن جرير (٢١/١٤) ، وابن أبي حاتم (٢٢٦١/٧) ، وهو في العظمة (١٣٤١/٤) لأبي الشيخ عبد الله بن محمد بن

حبان ، ت / رضاء الله بن محمد المباركفوري ، ط١٤١١/١هـ ، نشر دار العاصمة ، الرياض ، وأبو عبيد ، ذكره

السيوطي في الدر (٧٢/٥) ، وأخرج أبو الشيخ عن ابن عباس نحوه (١٢٣٦/٤) .

(٢) مجاز القرآن (٣٤٨/١ ، ٣٧٧) ، وتبعه مكّي في مشكل إعراب القرآن (٤١٢/١) ، ولم يذكر ابن كثير غير هذا المعنى

(٥٦٩/٢) ، وكذا السعدي (١٦٢/٤) .

(٣) أخرج البخاري في الأدب المفرد (٧١٨) ت / محمد عبد القادر عطا ، ط١٤١٠/١هـ ، دار الكتب العلمية ، وابن

السني في عمل اليوم والليلة ح (٣٠٠) ، وابن حبان في صحيحه (٢٨٨/٣) ، والطبراني في الكبير (٣٧/٧) ، والحاكم

(٢٨٥/٤) عن سلمة ؓ قال : كان النبي ﷺ إذا اشتدت الريح يقول : " اللهم لاقحاً لا عقيماً " ، صححه الحاكم

والألباني في صحيح الأدب المفرد (٧١٨) (ص ١٩٣) ط١٤٢٧/٣هـ ، نشر دار الدليل الأثرية بالجيبيل ، ودار

الريان للطباعة والنشر ، بيروت ، وفي سلسلة الأحاديث الصحيحة ح (٢٠٥٨) ج (٩١/٥) .

وينظر : المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية (٢٣٩/٣) لابن حجر ، ت / حبيب الرحمن الأعظمي ، ١٤١٤هـ ، دار

المعرفة ، بيروت ، والتفسير الصحيح (١٥٣/٣) .

وقال الله عز وجل ﴿ ٥٧ / الأعراف ﴾ فَأَقْلَّتْ وَحَمَلَتْ وَاحِدًا^(١) .

الدراسة :

٣ وردت عدة روايات في معنى لواقع تدل على ما تقدم^(٢)، والذي تحصل من المسألة السابقة أن أبا عبيدة يقول لواقع أي ملاقح على تقدير مزيد ، ويكون المراد بها معنى واحداً وهو أن الريح ملقحة للسحاب والشجر ، لا تحتل معنى آخر وقد تعقبه ابن قتيبة^(٣) بقوله :

٦ " يريد أبو عبيدة أنها تلقح الشجر وتلقح السحاب كأنها تنتجه ، ولست أدري ما اضطره إلى هذا التفسير بهذا الاستكراه ، وهو يجد العرب تسمي الرياح لواقع والريح لاقحا . . . " ^(٤) ، وتعقبه الزركشي

والخائل : التي لا تنج ، والعقيم : التي لا تنشيء سحاباً ولا تأتي بمطر ، ينظر : غريب الحديث (٦٧٩/١) لأبي سليمان حمد بن محمد الخطابي ، ت / عبد الكريم العزباوي ، طبع مركز البحث العلمي بجامعة أم القرى ، اللسان (حول) (١٠٥٧/٢) و (عقم) (٣٠٥١/٥) ، ولها أسماء أخرى كما في تفسير مبهمات القرآن (٨٩/٢) لحمد بن عبد الله البنسي ت (٧٨٢ هـ) في ، ت / عبد الله عبد الكريم محمد ، ط ١/١٤١١ هـ ، دار الغرب الإسلامي .

(١) معاني القرآن (٢٠-١٩/٤) ، ومراده أن معنى أقلت وحملت متفق .

(٢) ينظر الطبري (٢٠/١٤-٢٢) ، وابن أبي حاتم (٢٢٦١/٧) ، والدر المنثور (٧٣-٧٢/٥) .

(٣) ابن قتيبة هو : أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري ، صاحب التصانيف المفيدة ، مفسر ، محدث ، مؤرخ ، أديب ، توفي سنة (٢٧٦ هـ) .

أخبار القضاة لحمد بن خلف المشهور بوكيع (٣٨/١) نشر مكتبة عالم الكتب ، بيروت ، تاريخ ابن الوردي لعمر بن المظفر (٢٤١/١) نشر دار بيروت ، ١٩٧٠ م ، السير (٢٩٦/١٣) ، الوافي بالوفيات (٦٠٧/١٧) .

(٤) تفسير غريب القرآن (٢٠٢) ، وساق شواهد من كلام العرب على ذلك .

أيضاً بأن هذا تفسير بالمعنى ، والواجب صون القرآن عن مثل هذا ^(١) .

ويذهب النحاس إلى أنها تحتمل معنيين ، فهي لاقح بمعنى حامل ، أي تحمل الماء ، واستدل له بقوله تعالى **چ**

٣ □ □ □ □ **چ** [الأعراف / ٥٧] أي حملته ، وهذا معنى ظاهر ، والآخر : أنها بمعنى ملقحة أي

لغيرها ، وهذا ظاهر أيضاً فإنها تُحْمَلُ السحابَ بالماء ، وهي كذلك تلقح الشجر بما تحمله من لقاح فتقله

من مكان إلى مكان ، فهي لاقحة ومُلْقِحة لغيرها ، وهذا معنى قول ابن مسعود الذي صدر به النحاس ،

٦ وهو أوفى الأقوال وأصحها ^(٢) ، قال الطبري : " . . فهي لاقحة ملقحة ، ولقحها حملها الماء ، وإلقاها

السحابَ والشجرَ عملها فيه " وساق بعده قول ابن مسعود ، وعلق عليه بقوله : فقد بين عبدُ الله بقوله : "

يرسل الرياح فتحمل الماء " أنها هي اللاقحة بحملها الماء وإن كانت ملقحة بإلقاها السحاب والشجر ^(٣) .

(١) البرهان في علوم القرآن (٣/٣٨٩) .

(٢) ينظر : معاني القرآن (٢/٦٠٢) للأخفش سعيد بن مسعدة ، ت د/ عبد الأمير محمد أمين ، ط ١٤٠٥/١ ، عالم الكتب

بيروت ، ومعاني القرآن للفراء (٢/٨٧) ، تفسير الغريب لابن قتيبة (٢٠٢) ، معاني القرآن للزجاج (٣/١٧٧) .

(٣) جامع البيان (١٤/٢٠) ، وقد ذكر المعنيين جمع من المفسرين وإن كان ميلهم إلى الأول ، وينظر : تفسير مقاتل

(٢/٢٠١) ، والزجاج (٣/١٧٧) ، والسمرقندي (٢/٢٥٣) ، وابن أبي زمنين (٢/٣٨٢) ، والشعبي (٥/٣٣٦) ،

والواحدي (٣/٤٢) ، والسمعاني (٣/١٣٥) ، والبغوي (٣/٤٧) ، الزمخشري (٢/٥٣٨) ، وفصل فيها ابن عطية في المحرر

(١٠/١٢٠) ، واختار أن الوجه ملقحة ، والرازي (١٩/١٣٩) ، وأبي حيان (٦/٥٨٠) ، والسمين الحلبي في الدر

المصون (٤/٢٩٣) ، والثعالبي (٢/٢٩٢) ، وأبي السعود (٥/٧٢) ، والألوسي (١٤/٣١) ، والشنقيطي (٣/١٣٤) ،

وغيرها .

وقد ذكر ابن الجوزي أن أكثر الأحاديث تدل على القول الأول ، أي أنها ملقحة لغيرها^(١) .

الترجيح :

٣ والذي يظهر أن القولين صحيحان ، فالآية محتملة للمعنيين ، وكل منهما شهدت له آثار عن السلف ، وإن

كانت طائفة من المفسرين رجحت الأول ، فكذا القول الثاني دل عليه القرآن في قوله تعالى ﴿ □ □ ﴾

□ □ ﴿ ، وبَيَّنَّه قولُ ابن مسعود ، وهذا من بلاغة القرآن لدلالة اللفظ الواحد على أكثر من معنى ، كلها

٦ صحيحة .

قال الطاهر بن عاشور رحمه الله : ﴿ ث ﴾ صالح أن يكون جمع لاقح وهي الناقة الحبلى ، وصالح

لأن يكون جمع مُلقح ، وهو الذي يجعل غيره لاقحاً ، أي الفحل إذا ألقح الناقة ، ومن بلاغة القرآن إيراد هذا

٩ الوصف لإفادة كلا العملين اللذين تعملهما الرياح ، وقد فسرت الآية بهما . .^(٢) .

(١) زاد المسير (٣٩٣/٤) .

(٢) التحرير والتنوير (٣٨/١٤) .

طُجَّهَ عَ عَ كُ كُ ج [الحجر/٢٦].

مسألة: ذكر أقوال المفسرين في المراد ب (الصلصال) .

٣ قال النحاس رحمه الله: " فيه قولان: أحدهما: رواه معاوية^(١) بن صالح ، عن علي بن أبي طلحة^(٢)

عن ابن عباس ، قال: الصُّلْصَالُ الطين اليابس^(٣) .

وروى معمر^(٤) عن قتادة: هو الطين يبيس فتصير له صلصلة ، وقال الضحاك: هو الطين الصلب^(٥) .

(١) معاوية بن صالح بن حدير الحضرمي ، قاضي الأندلس ، راوي صحيفة التفسير عن علي بن أبي طلحة ، وثقه أحمد وابن معين ، وضعفه غيرهم ، مات سنة (١٥٨هـ) .

التاريخ (٥٧٣/٢) للإمام يحيى بن معين ، ت د/ أحمد محمد نور سيف ، نشر مركز البحث العلمي بجامعة أم القرى ودار المأمون ، دمشق ١٣٩٩هـ ، معرفة الثقات (٢٨٤/٢) لأحمد بن عبد الله العجلي ، ت/ عبد العليم البستوي ، ط١/١٤٠٥هـ ، نشر مكتبة الدار ، المدينة المنورة ، التقريب (٩٥٥) .

(٢) علي بن أبي طلحة بن سالم الهاشمي الوالي ، من كبار التابعين ، كان عالماً بالقرآن ومعانيه وأحكامه ، وهو صاحب النسخة المشهورة في التفسير التي يرويها عن ابن عباس ، واعتمدها البخاري في الصحيح ، مات سنة (١٤٣) .

تهذيب الكمال (٥/٢٦٢) ، تهذيب التهذيب (٧/٣٣٩) ، طبقات الأدنه وي (٢٤) وغيرها .

(٣) وردت عدة روايات عنه بنحو هذا أخرجها الطبري (١٤/٢٧-٢٨) ، وابن أبي حاتم (٧/٢٢٦٣) ، وبنحوه قال مجاهد أيضاً وهو عند الطبري .

(٤) معمر بن راشد الأزدي البصري ، أبو عروة سكن اليمن ، إمام متقن ثقة ثبت فاضل ، مات سنة (١٥٤هـ) .

التاريخ (٤٢٦) لخليفة بن خياط العصفري ، ت د/ أكرم ضياء العمري ، ط١/١٤٠٥هـ ، دار طيبة ، الرياض ، التقريب (٩٦١) .

(٥) ينظر: الطبري (١٤/٢٧-٢٨) ، وابن أبي حاتم (٧/٢٢٦٣) .

والقول الآخر : رواه ابن نجيح وابن جريج ، عن مجاهد قال : " الصلصال المنتن " ^(١) .

وقال أبو جعفر : والقولان يحتملان ، وإن كان الأول أبين لقول الله جل وعز عَ لَئِى لَئِى

٣ [الرحمن / ١٤] .

وحكى أبو عبيدة أنه يقال للطين اليابس : صلصال ما لم تأخذه النار ، فإذا أخذته النار فهو فخار ^(٢) .

وأشدد أهل اللغة : كعدو المصلِّص الجوال ^(٣) . والصلصلة : الصوت .

٦ وقال الفراء : هو طين حر يخلط برمل فيسمع له صلصلة ^(٤) .

وأما القول الثاني فالأصل فيه صلال ، ثم أبدل من إحدى اللامين صاد ، وحكى الكسائي ^(٥) أنه يقال : صل

صل اللحم وأصل إذا أنتن ^(٦) .

(١) أخرجه الطبري (٢٨/١٤) .

(٢) مجاز القرآن (٣٥٠/١) .

(٣) البيت للأعشى ميمون بن قيس ، وهو في ديوانه (٢٩٨) ، ت د / حنا نصر الحتي ، ط ١٤١٢ هـ ، دار الكتاب العربي

، وهو في الكامل في اللغة والأدب (٧٣/٣) لمحمد بن يزيد المبرد ، تعليق / محمد أبو الفضل إبراهيم ، ط ١٤١٨ هـ ،

المكتبة العصرية ، صيدا .

والمصلِّص : " الحمار " ، قاله ابن قتيبة في تفسير غريب القرآن (٢٠٣) .

(٤) معاني القرآن (٨٨/٢) ، وبه قال ابن عباس عند ابن أبي حاتم (٢٢٦٣/٧) ، والضحاك عند الطبري (٢٨ / ١٤) .

(٥) أبو الحسن علي بن حمزة بن عبد الله الأسدي الكوفي ، إمام من أئمة اللغة والقراءة ، مات سنة (١٨٩ هـ) .

نزهة الألباء (٥٨) ، وفيات الأعيان (٢٩٥/٣) ، معرفة القراء الكبار (١٢٠/١) ، غاية النهاية (٥٣٥/١) .

(٦) معاني القرآن (٢٢/٤ - ٢٤) .

الدراسة :

- ذكر أهل اللغة أن الصلصال هو الطين الحر يخالط برمل فيسمع له صلصلة كما قال الفراء^(١) ، وذكر النحاس في
- معنى (الصلصال) قولين ، واختار الأول منهما ، وهو أنه بمعنى الطين اليابس ، وهذا الذي عليه عامة
- المفسرين ، ويرون أن قول مجاهد ضعيف ، لأن الله تعالى شبه الصلصال بأنه كالفخار في موضع آخر ، أي
- قوله سبحانه **جَعَلَ عَيْنٌ لَكَ لَئِذَا رَفَعْتَ الْعَيْنَ نَظَرَ حَرْشًا** [الرحمن / ١٤] في يبسه ، لا في النتن ، لأن الفخار ليس بمنتن ،
- وبهذا يظهر قول الجمهور على قول مجاهد ، وذكر الطبري أنه أولى بتأويل الآية^(٢) ، واختاره الرازي وضعف
- قول مجاهد وتعقبه بقوله : " فوجب أن يكون كونه صلصالا مغايرا لكونه حمأ مسنونا ، ولو كان كونه صلصالا
- عبارة عن النتن والتغير لم يبق بين كونه صلصالا وبين كونه حمأ مسنونا تفاوت"^(٣) ، وتفسير الآية بالآية أولى^(٤) ،
- أولى^(٤) ، وذكر الشنقيطي أنه الحق بدليل آية سورة الرحمن الدالة على المغايرة^(٥) .

الترجيح :

- (١) واختاره البخاري ، فتح الباري (٣٦١/٦) وينظر: مختار الصحاح (صلصل) (١٥٤/١) ، ولسان العرب (صلصل) (٣٨٢/١١) .
- (٢) الطبري (٢٨/١٤) ، وهو اختيار مقاتل (٢٠٢/٢) ، وابن قتيبة كما في تفسير الغريب (٢٠٣) ، وابن أبي زمنين (٣٨٣/٢) ، والشعبي (٣٣٩/٥) ، والزخشي (٥٤٠/٢) ، وابن عطية (٥٩/٣) ، والغزنوي في وضح البرهان (٤٩٣/١) والإيجاز (٣٦٨/١) ، والبيضاوي (٣٦٧/٣) ، وابن جزئ (١٤٥/٢) ، وأبي السعود (٧٣/٥) .
- (٣) مفاتيح الغيب (١٤٣/١٩) .
- (٤) قاله ابن كثير في تفسيره (٥٥١/٢) ، وقواعد الترجيح للحربي (٣١٢/١) ، وقواعد التفسير للسبت (١٢٨/١) .
- (٥) أضواء البيان (٢٧٤/٢) .

قال النحاس رحمه الله: "وفي المسنون أربعة أقوال :

روى سفيان ، عن الأعمش ، عن مسلم^(١) ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، قال : " المسنون :

٣ المنتن " ^(٢) ، وكذلك روى قيس بن الربيع^(٣) ، عن الأعمش ، عن مسلم ، عن سعيد بن جبير ، قال : جے

ئے ئے كٹ كٹ چ [الرحمن / ١٤] من طين لازب وهو الجيد و چ كٹ كٹ چ وهو المنتن ، وروى ابن

ابي نجیح ، عن مجاهد ، قال : " هو المنتن "^(٤) .

٦ وذهب الى هذا القول من أهل اللغة الكسائي وأبو عمرو الشيباني^(٥) ، وزعم أبو عمرو الشيباني أن قول الله

تعالى چ□□ چ [البقرة / ٢٥٩] من هذا ، وأن الأصل فيه لم يتسنن ، فأبدل من إحدى النونين هاء فهذا

قول .

٩ والقول الآخر : وهو مذهب أبي عبيدة أن المسنون المصوب^(٦) .

(١) مسلم بن عمران الكوفي البطين ، روى عن ابن جبير ومجاهد وغيرهم ، ووثقه أحمد وابن معين .

الجرح والتعديل (١٩١/٨) ، ثقات ابن حبان (٤٤٦/٧) ، تهذيب الكمال (٥٢٦/٢٧) ، التقريب (٩٤٠) .

(٢) أخرجه الطبري (٢٩/١٤) ، وإسناده صحيح على شرط مسلم . التفسير الصحيح (١٥٥/٣) ، والدر (٧٧/٥) .

(٣) قيس بن الربيع الأسدي الكوفي ، روى عن الأعمش وغيره ، صدوق تغير لما كبر ، مات بعد سنة (١٦٠ هـ) .

الجرح والتعديل (٩٦/٧) تهذيب الكمال (٢٥/٢٤) ، التقريب (٨٠٤)

(٤) أخرجه الطبري عنه ، وعن قتادة والضحاك ومعر (٢٩/١٤) ، وينظر: التفسير الصحيح (١٥٥/٣) .

(٥) أبو عمرو الشيباني : هو سعد بن إياس ، الكوفي ، ثقة محضرم ، مات سنة (٩٥ هـ) .

التاريخ الكبير (٤٧/٤) ، تهذيب الكمال (٢٥٨/١٠) ، التقريب (٣٦٨) .

(٦) مجاز القرآن (٣٥١/١) ، وذكره الطبري ولم ينسبه (٢٩/١٤) ، وبه قال البخاري ، الفتح (٣٧٩/٨) .

وروى معاوية بن صالح ، عن علي بن أبي طلحة ، عن ابن عباس ، قال : المسنون الرطب ^(١) ، فهذا بمعنى المصبوب ، لأنه لا يكون مصبوباً إلا وهو رطب ، وهذا قول حسن لأنه يقال : سنتت الشيء أي صببته ، وفي الحديث (أن الحسن كان يسُنُّ الماء على وجهه سنّاً) ^(٢) ولو كان هذا من أسن الماء لكان مؤسناً .

والقول الثالث : قول الفراء وهو المحكوك ، ولا يكون إلا متغيراً من سنتت الحديد ^(٣) .

والقول الرابع : أنه المصبوب على مثال وصورة ، من سنّة الوجه ^(٤) .

٦ الدراسة :

(٢) الطبري (٣٠/١٤) ، وابن أبي حاتم (٢٢٦٣/٧) ، وابن المنذر ، الدر (٧٧/٥) ، وإسناده حسن إلى ابن عباس ، التفسير الصحيح (١٥٥/٣) د / حكمت بشير .

(٣) هذا الأثر يروى عن ابن عمر ، وهو في المصنف (٨٧/١) للحافظ عبد الله بن محمد بن أبي شيبة ، ت / سعيد اللحام ، ط ١٤٠٩/١ هـ ، دار الفكر ، بيروت ، وذكر الخطابي وغيره أن معناه " صب الماء صباً سهلاً " . غريب الحديث للخطابي (٤٣٩/١) ، وغريب الحديث لابن الجوزي (٥٠٥/١) ت د / عبد المعطي أمين قلججي ، ط ١٤٠٥ هـ ، دار الكتب العلمية .

(٤) نص قول الفراء : " المسنون : المتغير ، والله أعلم ، أخذ من سنتت الحجر على الحجر ، والذي يخرج من بينهما يقال له : السنين " معاني القرآن (٨٨/٢) ، وذكره الطبري بقوله : " عن بعض أهل الكوفة بتمامه " جامع البيان (٢٩/١٤) .

(٥) معاني القرآن (٢٤/٤ - ٢٦) ، وأصل هذا القول رواية عن ابن عباس ، أخرج الطستي أن نافع بن الأزرق سأله عن المسنون قال : " المصور " ، الدر (٧٧/٥) وحكاه الواحدي في الوسيط (٤٤/٣) ، والقرطبي في تفسير سورة البقرة

(١٩٣/١) ، وذكره الطبري ولم يسم سيبويه (٢٩/١٤) ، واختاره الزمخشري (٥٤٠/٢) ، والبيضاوي (٣٦٨/٣) ،

والنسفي (٢٤٠/٢) ، والألوسي (٣٤/١٤) .

- تعددت أقوال المفسرين في معنى (مسنون) ^(١)، وفيها تقارب، وقول النحاس عن القول الثاني: إنه حسن، لأنه بمعنى مصبوب، يرى أنه أظهر الأقوال وأجمعها، وهذا يدل على قوة فهمه ودقة نظره، لأنه إذا كان طيناً كان رطباً يمكن أن يسيل وينبسط، ويكون على مثال وصورة، كما هو الحال فيما يعمل من الطين من خزف وأوان وغيرها، وقد فسره ابن عباس رضي الله عنه بعدة معانٍ، فقال مرة: "المنتن" ومرة "الرطب" إذ الوصفان متحققان فيه، وذكر الرازي عن الثاني أنه يعود إلى قول أبي عبيدة، لأنه إذا كان رطباً يسيل وينبسط على الأرض، فيكون مسنوناً بمعنى أنه مصبوب ^(٢).
- ٦ واستشهد النحاس على تحسين هذا القول بالعقل أيضاً حين قال: "لأنه لا يكون مصبوباً إلا وهو رطب"، وهذا ظاهر في كل مصبوب، وتؤيده اللغة فإن معنى سنتت الشيء: أي صببته، ففي المفردات: سَنُّ الحديد إسالته وتحديده وباعتبار الإسالة قيل: سنتت الماء أي أسلته ^(٣).
- ٩ وذهبت طائفة من المفسرين إلى أن (المسنون) ما تغير لونه وريحه من طول مكثه، موافقين بذلك الرواية المقدمة عن ابن عباس، وذكر القرطبي أنه قول الجمهور ^(١)، وخلص ابن عطية إلى أنه يترتب في مسنون: إما أن يكون بمعنى محكوك محكم العمل أملس السطح . . .، وإما أن يكون بمعنى المصبوب شيئاً بعد
- ١٢

(١) ذكر المارودي أنه قيل في مسنون سبعة أقوال، النكت والعيون (٣/١٥٧-١٥٨)، وذكر الرازي ستة أقوال، مفاتيح

الغيب (١٩/١٤٣)، وذكر ابن الجوزي في زاد المسير أربعة أقوال (٤/٣٩٨).

(٢) مفاتيح الغيب (١٩/١٤٣)

(٣) المفردات (٢٤٤-٢٤٥).

شيء . . . ، فمعنى الآية على هذا من حمأ مصبوب موضوع بعضه فوق بعض على مثال وصورة^(٢) ، وهذا توفيق بين الأقوال بديع .

٣ وإذا ترتبت كل هذه المعاني في (مسنون) دلَّ على ما تقدم من أنه المتغير من حال إلى حال ، وصح فيه ما تقدم من الأقوال ، ويجمع هذا قول ابن عباس رضي الله عنه : " خلق آدم من أديم الأرض ، فألقي على الأرض حتى صار طيناً لازباً ، وهو الطين الملتزق ، ثم ترك حتى صار حمأً مسنوناً ، وهو المنتن ، ثم خلقه الله بيده ، فكان أربعين يوماً مصوراً حتى يبس ، فصار صلصالاً كالفخار ، إذا ضرب عليه صلصل فذلك الصلصال ، والفخار مثل ذلك"^(٣) .

فهذا التغير في صفته وهيئته نشأ من انتقاله من طور إلى طور " ففي الأول كان تراباً ، فعجن بالماء فصار طيناً ، فمكث فصار حمأً ، فخلص فصار سلالة ، فصور ويبس فصار صلصالاً فلا تناقض"^(٤) .

- (١) هو قول الفراء كما تقدم ، واختاره البخاري أيضاً ، ك أحاديث الأنبياء فتح الباري (٣٦١/٦) ، والزجاج ، معاني القرآن (١٧٩/٣) ، ونقله عنه النحاس في الإعراب (١٩٤/٣) ، وبه قال مقاتل (٢٠٢/٢) ، واختاره الطبري (٣٠/١٤) ، والسمرقندي (٢٥٤/٢) ، وابن أبي زمنين (٣٨٣/٢) ، والثعلبي (٣٣٩/٥) ، والسمعاني (١٣٧/٣) ، والقرطبي (٢١/١٠) ، وابن جزئ (١٤٥/٢) ، والشوكاني (١٢٩/٣) ، والشنقيطي (٢٧٤/٢) .
- (٢) المحرر الوجيز (٣٥٩/٣) ، وقال بنحوه الشنقيطي في الأضواء (٢٧٤/٢) .
- (٣) أخرجه الواحدي في الوسيط (٤٤/٣) ، وعزاه السيوطي لابن عساكر (٧٧/٥) ، وذكره القرطبي (١٦/١٠) .
- (٤) تفسير النسفي (٢٤٠/٢) ، وينظر روح المعاني للأوسمي أيضاً (٣٤/١٤) .

قال النحاس رحمه الله :

" قال أبو إسحاق^(١): استثناء ليس من الأول .

٣ يذهب إلى قول من قال : إن إبليس ليس من الملائكة ، ولا كان منهم .

وهذا قول صحيح ، يدل عليه أن الله جل وعز أخبرنا أنه خلق الجن من نار ، والملائكة لم تخلق من نار^(٢) .

٦ الدراسة :

في هذه المسألة قولان مشهوران للمفسرين :

الأول : أن إبليس من الملائكة ، واستشهدوا لذلك بروايات عن ابن عباس ، وابن مسعود ، وقتادة والضحاك

٩ ، وابن جريج وغيرهم من السلف ، منها ما أخرجه الطبري بإسناده عن أسباط^(٣) ، عن

السدي^(٤) في خبر ذكره عن أبي مالك^(١) ، وعن أبي صالح^(٢) ، عن ابن عباس ، وعن مرة^(٣) ، عن ابن

مسعود ، وعن ناس من أصحاب النبي ﷺ: لما فرغ الله من خلق ما أحب استوى على العرش ، فجعل

(١) هو الزجاج ، وكلامه في معاني القرآن وإعرابه (١٧٩/٣) .

(٢) إعراب القرآن (١٩٤/٣) .

(٣) أسباط بن نصر الهمداني ، الكوفي ، روى عن إسماعيل السدي وغيره ، وثقه ابن معين ، وضعفه أحمد ، قال ابن حجر :

صدوق ، كثير الخطأ ، يُعرب .

تاريخ عثمان بن سعيد الدارمي عن يحيى بن معين (٧١) ت د/ أحمد محمد نور سيف ، نشر مركز البحث العلمي بجامعة

أم القرى ودار المأمون، دمشق ، الجرح (٣٣٢/٢) ،، التقريب (١٢٤) .

(١) إسماعيل بن عبد الرحمن السدي ، كان عارفاً بالوقائع وأيام الناس، صدوق يهيم ، مات سنة (١٢٧) .

إبليس على ملك سماء الدنيا ، وكان من قبيلة من الملائكة يقال لهم الجن ، وإنما سموا الجن لأنهم خزان الجنة ، وكان إبليس مع ملكه خازناً فوق في صدره كبر ، وقال : ما أعطاني الله هذا إلا لمزية لي ^(٤) . ثم ساق عدة روايات تشهد لهذا القول عن جماعة من السلف .

واختار هذا القول الطبري وجماعة ، وحجتهم في ذلك الآثار الواردة عن السلف ، وأنه غير مستنكر أن يكون الله جل ثناؤه خلق أصناف ملائكة من أصناف من خلقه شتى ، فخلق بعضاً من نور وبعضاً من نار وبعضاً مما شاء من غير ذلك ، وليس فيما نزل الله جل ثناؤه - الخبر عما خلق منه ملائكة ،

وإخباره عما خلق منه إبليس ما يجب أن يكون إبليس خارجاً عن معناهم ، إذ كان جائزاً أن يكون خلق صنفاً من ملائكة من نار كان منهم إبليس ، وأن يكون أفرد إبليس بأن خلقه من نار السموم دون سائر

التاريخ الكبير (١/٣٦٠) ، الجرح والتعديل (٢/١٨٤) ، التقريب (١٤١) .

(٢) أبو مالك ، غزوان الغفاري الكوفي ، اشتهر بكنية ، روى عن بعض الصحابة ، ثقة .

تاريخ ابن معين (٢/٢٦٨) ، ثقات ابن حبان (٥/٢٩٣) ، تهذيب الكمال (٢٣/١٠٠) ، التقريب (٧٧٦) .

(٣) أبو صالح باذام ويقال : باذان ، مولى أم هانئ بنت أبي طالب ، قال ابن حجر : ضعيف مدلس .

الجرح (٢/٤٣١) ، الكامل (٢/٦٨) ، تهذيب الكمال (٤/٦) ، التقريب (١٦٣) .

(٤) مرة بن شراحيل الهمداني - بسكون الميم - الملقب بمرة الطيب ومرة الخير لعبادته ، ثقة عابد ، روى عن ابن مسعود

وغيره الصحابة ، مات سنة (٧٦ هـ) وقيل بعد ذلك .

تهذيب الكمال (٢٧/٣٧٩) ، والسير (٤/٧٤) ، التقريب (٩٣٠) .

(٥) جامع البيان (١٥/٢٥٩) .

ملائكته ، وكذلك غير مُخْرِجِه أن يكون من الملائكة إن يكون له نسل وذرية ، لما ركب فيه من الشهوة واللذة التي نزعَت من سائر الملائكة ، لما أراد الله به من المعصية .

٣ وأما خبر الله عن أنه من الجن فغير مدفوع أن يُسَمَّى ما اجتن من الأشياء عن الأبصار كلها جنًّا ، فيكون إبليس والملائكة منهم لاجتنانهم عن أبصار بني آدم ﷺ^(١) .

الثاني : أنه ليس من الملائكة ، وإنما كان معهم ، فدخل في الخطاب معهم لذلك ، ثم استثنى منهم^(٢) كما ينسب الرجل إلى القبيلة بالحلف وليس منها ، وهي رواية عن ابن عباس ، مفادها : أن الله خلق خلقاً فأمرهم بالسجود لآدم فأبوا فأحرقهم ، ثم خلقاً آخر فأمرهم بذلك فأبوا ، فأحرقهم ، قال : ثم خلق هؤلاء ، فقال : اسجدوا لآدم ، فقالوا نعم ، وكان إبليس من الذين أبوا أن يسجدوا لآدم ﷺ .

٩ وذهب الحسن وابن زيد إلى هذا القول لدلالة القرآن عليه ، قال الحسن : " ما كان إبليس من الملائكة طرفة عين قط ، وإنه لأصل الجن كما أن آدم أصل الإنس "^(٣) .

واحتج أصحاب هذا القول وأجابوا عن القول الآخر بأوجه من أظهرها ما يلي :

(١) اختاره مقاتل (٢٠٣/٢) ، والطبري (٢٥٩/١٥ - ٢٦١) ، والشعبي (٣٤٠/٥) ، والسمعاني (٦٧/١) ، والواحدي

(٢٦٤/٢) ، والبغوي (٦٣/١) ، وابن عطية (١٧٨/١) ، والقرطبي (٢٩٤/١) ، والبيضاوي (٢٩٥/١) ، والنسفي

(٣٧/١) ، والثعالبي (٤٨/١) ، وأبو السعود (٧٥/٥) .

(٢) الكشف (١٥٦/١) و (٥٤١/٢) و (٩١/٣) .

(٣) ينظر في ذكر هذه الآثار بطرقها : تفسير عبد الرزاق (٤٠٤/٢) ، الطبري (٢٠٣/١) ، (٢٢٤-٢٢٧) و (٢٥٩/١٥)

(٢٦١) الدر المنثور (٤٠١/٥ - ٤٠٣) ، وصحح ابن كثير الإسناد إلى الحسن (٧٧/١) .

– ما استدل به الطبري ومن وافقه من الروايات لا يخلو من مقال ، فقد ذكر ابن كثير رواية من الروايات عن ابن عباس ثم قال : هذا سياق غريب ، وفيه أشياء فيها نظر يطول مناقشتها ، وهذا الإسناد إلى ابن عباس يروى به تفسير مشهور ، ثم ذكر رواية السدي عن ابن عباس وابن مسعود ، وقال : " فهذا الإسناد إلى هؤلاء الصحابة مشهور في تفسير السدي ، ويقع فيه إسرئيليات كثيرة ، فلعل بعضها مدرج ليس من كلام الصحابة " ، وقال نحوه في تفسير آية سورة الكهف^(١) .

٦ وقال الشنقيطي عن هذه الروايات : " كله من الإسرئيليات التي لا معول عليها ، وأظهر الحجج في المسألة حجة من قال : إنه غير ملك ، لأن قوله تعالى **چ ڈ ڈ ؤ ه ه ہ ہ** هجوه وهو أظهر شيء في الموضوع من نصوص الوحي ، والعلم عند الله تعالى^(٢) .

٩ ومن المفسرين من اضطرب في هذه المسألة فقرر أولاً أنه من الملائكة بما احتج به أصحاب القول الأول ، ثم عدل عن ذلك إلى القول الثاني واستقر عليه^(٣) .

(١) تفسير القرآن العظيم (١/٧٧ - ٧٨) ، و (٢/٥٥١) ، و (٣/٩٠) .

(٢) أضواء البيان (٣/٢٩١) ، وقدم هذا القول أبو البركات عبد الرحمن بن محمد ، ابن الأنباري (ت ٥٧٧هـ) في البيان في غريب إعراب القرآن (١/٧٤) ت د / طه عبد الحميد طه ومصطفى السقا ، وجزم به أبو البقاء عبد الله بن الحسين العكبري في التبيان في إعراب القرآن ل (١/٥١) ، ت / علي محمد البجاوي ، طبع مطبعة عيسى البابي الحلبي ، القاهرة ، وأبو حيان في البحر (٦/١٦٩) ، ومن المتأخرين الطاهر بن عاشور في التحرير والتنوير (١/٤٢٣) ، ومحمد بن عثيمين في تفسير سورة الكهف (٩١) ط ١٤٢٣هـ ، نشر مكتبة ابن الجوزي ، الدمام .

(٣) منهم الشوكاني الذي قدم قول الجمهور عند ذكر القصة في سورة البقرة (١/٦٦) ، ثم عدل عنه إلى القول بالظاهر

الترجيح :

وما اختاره النحاس وشيخه الزجاج ومن وافقهم هو القول الذي ظهر لي رجحانه ، لقوة أدلته من القرآن الكريم ، والسنة النبوية ، وما أورده أصحابه من الحجج البينة ، وأما القول الثاني فأكثر أدلته لا تسلم من اعتراض ، ولا تخلوا من مقال ، وأكثر اعتماد أصحابه على روايات إسرائيلية لا يعول عليها ، أوحجج عقلية لا تستقل بإثبات أمر كهذا لا مجال للرأي فيها ، والله أعلم .

فقال : " الاستثناء متصل . . . ، أو منقطع على ما هو الظاهر من عدم دخوله فيهم " (٤/٤٤٥) ، وكذا الأوسي الذي قرر مرارا أن القول الأول هو المختار (١/٢٢٩) ، و (٧/٨٧) ، و (٤٦/١٤) ، ثم عدل عن ذلك إلى ترجيح القول الثاني (١٥/٢٩٢-٢٩٣) .

ثُ جَكَ كَ كَجَّ كَجَّ كَجَّ [الحجر / ٦٠] .

مسألة : ذكر أقوال المفسرين في معنى **جكج** ، وبيان الراجع في الآية .

٣ قال النحاس رحمه الله : " ومن أحسن ما قيل فيه أن معنى الغابرين : الباقون المتخلفون عن الخروج معه ، من قولهم : غَبَرَ إذا بقي " (١) .

الدراسة :

٦ ذكر المفسرون في معنى (الغابرين) ثلاثة أقوال :

الأول : معنى الغابرين الباقون في العذاب ، وهذا قول ابن عباس وقتادة (٢) ، وعليه جماهير المفسرين ،

قالوا : **جكج** يعني : الباقيين المتخلفين للهلاك ، بقيت مع من بقي من قومها فلم تخرج ، فوقع عليها العذاب

٩ كما أخبر الله أنه مصيبيها ما أصاب قومها (٣) ، قال ابن عطية : " الغابر الباقي هذا المشهور

(١) إعراب القرآن (٣/ ٢٠٠) .

(٢) رواية ابن عباس أخرجه الطستي في مسائل نافع بن الأزرق لابن عباس ، ذكرها السيوطي في الدر (٦/ ٣١٧) ، وأشار

إليها القرطبي (٧/ ٢٤٦) ، ورواية قتادة أخرجه عبد الرزاق (٢/ ٣٤٩) ، والطبري (٨/ ٢٣٦) ، وابن أبي حاتم

(٥/ ١٥١٩) ، وعبد بن حميد ، الدر (٣/ ٤٩٦) ، وإسناده رواية عبد الرزاق صحيح كما في التفسير الصحيح

(٢/ ٣٣٤) .

(٣) ينظر : تفسير مقاتل (٢/ ٢٠٦) ، ومعاني الفراء (٢/ ٢٨٢) ، وتفسير الغريب لابن قتيبة (١٤٦) ، والمعاني للزجاج

(٣/ ١٨٠) ، وتفسير السمرقندي (١/ ٥٤٥) ، وابن أبي زمنين (٢/ ٣٨٧) ، والشعبي (٥/ ٣٤٥) ، والواحدي (٣/ ٤٧) ،

والسمعاني (٣/ ١٤٤) ، والبغوي (٣/ ٢٣٨) ، والزنجشيري (٢/ ٧٣) ، وابن عطية (١٠/ ١٣٩) ، وابن الجوزي في الزاد

(٤/ ٤٠٦) ، وتذكرة الأريب (١/ ١٨٢) ، والرازي (١٩/ ١٥٩) ، والقرطبي (٧/ ٣٤٦) و (١٠/ ٣٧) ، والنسفي

في اللغة " (١) ، قال ابن كثير : " أي الباقيين ، وقيل : من الهالكين ، وهو تفسير باللازم " (٢) .

الثاني : الذين بقوا حتى هرموا ، وقد أهلكت مع الذين أهلكوا ، وهذا قول أبي عبيدة (٣) - وقال في

موضع آخر : " الباقيين الذين طالت أعمارهم ، فبقيت ثم أهلكت " (٤) ، وهو اختيار الطبري ، قال : " ٣

كانت من الباقيين قبل الهلاك ، والمعمرين الذين قد أتى عليهم دهر كبير ، ومر بهم زمن كثير حتى هربت

فيمن هرم من الناس ، فكانت ممن غبر الدهر الطويل قبل هلاك القوم ، فهلكت مع من هلك من قوم لوط حين

٦ جاءهم العذاب " (٥) .

الثالث : من الغابرين ، أي : من الغائبين عن النجاة (٦) .

(٢٧٥/٢) ، وابن حزم (١٤٧/٢) ، والجلالين (٢٠٥/١) والشوكاني (١٥٤/٣، ١٥٣) ، والأوسى (٦٧/١٤) ، وابن

عاشور (٢٣٧/٧) وغيرهم .

(١) المحرر الوجيز (١٠٦/٧) .

(٢) تفسير القرآن العظيم (٢٤١/٢) في تفسير سورة الأعراف ، وابن كثير هو الإمام المفسر الحدث الحافظ البارع

إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي الشافعي ، صاحب التصانيف النافعة ، مات سنة (٥٧٧٤ هـ) .

الدرر الكامنة (٣٩٩/١) ، طبقات المفسرين للداوودي (١١٣/١) ، البدر الطالع (١٥٣/١) ، الأعلام (٣٢٠/١) .

(٣) مجاز القرآن (٨٩/٢) .

(٤) السابق (١١٥/٢ ، ٢١٨) ، وقد أشار إليه البغوي (٢٩٨/٢) ، وابن عطية وتعقبه ، وسيأتي ، المحرر (١٠٦/٧) .

(٥) جامع البيان (٢٣٦/٨) في تفسير سورة الأعراف ، وذكره الراغب في المفردات (٣٥٧) .

(٦) ذكر ابن عطية (١٠٦/٧) وتبعه القرطبي (٣٤٦/٧) أنه قول الزجاج وليس بصحيح ، وإنما حكاه الزجاج عن غيره ،

فقال : قال أهل اللغة : من الغابرين : من الباقيين ، أي من الباقيين في الموضع الذي عذبوا فيه . . . وقال بعضهم : أي من

الترجيح :

الذي يظهر لي أن اختيار النحاس الذي عليه جماهير المفسرين أظهر وأرجح ، لأن مقصود الآية الإخبار عن تخلفها عن الخروج وبقائها مع قومها وهلاكها ، لا الإخبار عن وصفها بأنها عبرت الدهر الطويل حتى أدركها العذاب ، فقد ذكر القرآن أنها عجوز حال وقوع العذاب وأنها في الغابرين ، أي : باقية في العذاب ، كما قال تعالى چ ن ن ن ن ن چ [الشعراء/١٧١] و [الصافات /١٣٥] فوصفها بأنها عجوز أو ممن عمر دهرًا لا علاقة له بالعذاب والنجاة ، ولهذا تعقب ابن عطية قول أبي عبيدة ، فقال : " فكأن قوله چك گ چ اكتفى به في أنها لم تنج ، ثم ابتداء وصفها بعد ذلك بصفة لا تتعلق بها النجاة ولا الهلكة ، والأول أظهر " (١) ، ويؤيد قول الجمهور أيضاً أن هذا هو الأشهر في لغة العرب " (٢) .

وما حكاه الزجاج : " المتخلفين عن النجاة " ، فهو تفسير بدلالة السياق ، لأنها لم تخرج مع لوط عليه السلام فلم تنج ، فكانت متخلفة عن الناجين ، فهو تفسير بما فهمه من سياق الآيات ودلالة القصة ، لأنها إذا بقيت ولم تخرج ، تخلفت عن الناجين ، فهو من التفسير باللازم كما قال ابن كثير ، والله تعالى أعلم .

الغائبين عن النجاة ، وكلاهما وجه" . معاني القرآن وإعرابه (٢/٣٥٣) ، وقال في تفسير سورة الحجر كقول الجمهور

. (١٨٠/٣)

(١) المحرر الوجيز (٧/١٠٦) .

(٢) المفردات في غريب القرآن (٣٥٧) .

ث ت ج ئ ك ك ك ج [الحجر/٦٥].

مسألة: ذكر قول المفسرين في معنى ج ك ك ج .

٣ قال النحاس رحمه الله: "السرى لا يكون إلا بالليل ، إلا أن قوله تعالى ج ك ج يدل على ذهاب كثير من الليل" (١) .

الدراسة :

٦ ذكر النحاس رحمه الله أن دلالة اللفظ القرآني في قوله تعالى ج ك ج تفيد معنى زائداً على ما يفيد لفظ السرى ، فالسرى يكون بالليل عامة (٢) ، فدل قوله تعالى ج ك ج على أن ذلك في طائفة من الليل ، وليس في الليل كله ، وهذا ما وردت به الرواية عن السلف ، فقد قال قتادة : طائفة من الليل (٣) ، وقال ابن زيد : بعض الليل (٤) ، وهذا معناه في اللغة ، فالتقطع من الليل : الطائفة منه (٥) .

٩ وعلى هذا المعنى جاء التفسير ، فقال الفراء : بظلمة من آخر الليل (٦) ، وقال الزجاج : أي بعدما يمضي شيء صالح من الليل (٧) .

(١) معاني القرآن (٣١/٤) .

(٢) قال الخليل : " السرى سير الليل " . العين (سري) (٤٢٤) .

(٣) أخرجه عبد الرزاق (٣٠٩/٢) ، وابن أبي حاتم (٢٠٦٥/٦) .

(٤) أخرجه الطبري (٤٢/١٤) .

(٥) ينظر العين (قطع) (٨٠٠) ، والمفردات (قطع) (٤٠٨) .

(٦) معاني القرآن (٢٤/٢) .

(٧) معاني القرآن وإعرابه (١٨٢/٣) .

والمعنى أن الله تعالى أخبر عن رسله أنهم قالوا للوط : فأسر بأهلك ببقية من الليل ، واتبع يا لوط أدبار
أهلك الذين تسري بهم ، وكن من ورائهم وسر خلفهم ، وهم أمامك ولا يلتفت منكم وراءه أحد وامضوا
٣ حيث يأمركم الله ، وهذا المعنى دل عليه قول الله تبارك وتعالى : **چچچچچچ** [القمر/٣٤] ، ويزيد
الوقت تحديداً ما أخبر الله به من هلاك قومه عند الشروق **چنچ** [الحجر/٧٣] ، أي بعد أن خرج
لوط **الليل** بمن كان من المؤمنين في تلك القرية المعذبة ، وكانوا على بعدٍ منها ، وعلى هذا عامة المفسرين
٦ (١) .

الترجيح :

واستدلال النحاس لهذا القول يدل على قوة ودقة فهمه رحمه الله ، وقوله فيها ظاهر بَيِّن ، دل عليه القرآن ،
٩ وهو مقتضى اللغة ، وعليه قول أهل التفسير .

(١) الطبري (٤٢/١٤) ، وينظر أيضاً : ابن قتيبة (١٧٩) ، والسمرقندي (٢٥٩/٢) ، وابن أبي زمنين (٣٨٨/٢) ،
والواحدي في الوجيز (٥٢٩/١) والسمعاني (١٤٥/٣) ، والبغوي (١٣٦/٣) ، والزحشري (٣١٦/٢) ، وابن عطية
(١٤٠/١٠) ، وابن الجوزي (١٤٢/٤) ، والقرطبي (٨٠/٩) ، والعز (١٧٨/٢) ، والبيضاوي (٥٣٣/٢)
والنسفي (٢٧٦/٢) ، وابن كثير (٥٧٤/٢) ، وابن عاشور (٦٤/١٤) ، وغيرهم من المفسرين .

المفسرين أنه اشترط عليه أن يسلموا حتى يزوجهم^(١) .

والجواب عنه أن الموافقة لظاهر القرآن صحيحة ، لكنها لا تنفي القول الآخر ، فمقام النبي بالنسبة إلى قومه

٣ كمقام الأب إلى أولاده وبناته ، وأما أنه ﷺ اشترط عليهم الإسلام ، ففيه نظر ، لأن لوطاً ﷺ لو أنس من

قومه رشداً قبل ذلك وظن أن مثل الأمر يقودهم إلى الإسلام لفعله ، قبل أن يتلوه بتلك الفعلة القبيحة من

مراودة أضيافه ، وما حضر القوم عنده رغبة في النكاح ، إنما جاءوا للفجور واللواط ، وهو يريد أن يقي

٦ أضيافه شرهم^(٢) ، ولهذا اختار الرازي القول الأول قول الجمهور ، وردَّ هذا القول بأن إقدام الإنسان على

عرض بناته على الأوباش والفجار أمر مستبعد لا يليق بأهل المروءة ، فكيف بأكابر الأنبياء ؟ وردَّه أيضاً

بأن بناته اللواتي من صلبه لا تكفي للجمع العظيم ، أما نساء أمته ففيهن كفاية لكل .

٩ وأما قولهم : النبي ليس أباً للكافرات فصحيح ، فأبوته للمؤمنين خاصة ، لكن أجاب الرازي عن هذه

النسبة في معرض كلامه المتقدم بأنها إضافة إليه باعتبار أنهم يدخلون جميعاً في أمة الدعوة ، وهذا على

حد قول النحاة : إنه يكفي في حسن الإضافة أدنى سبب ، لأنه كان نبياً لهم ، فكان كالأب لهم^(٣) .

١٢ القول الثاني : أنه عنى نساء أمته لأن كل نبي أبو أمته ، وإليه ذهب عامة المفسرين منهم مجاهد وسعيد ابن

جبير وقتادة وابن جريج وغيرهم .

(١) حكاة الزجاج (٦٧/٣) ، والرازي (٢٧/١٨) ، والقرطبي (٧٦/٩) وتبعه الشوكاني (١٥٦/٣) .

(٢) ذكر القاسمي كلاماً يقرب من هذا في مراجعة نبي الله لوط عليه السلام لقومه . محاسن التأويل (١٥٥/٩)

(٣) تفسير الرازي (٢٧/١٨) ، وينظر التحرير والتنوير لابن عاشور (١٢٧/١٢) .

قال مجاهد : " لم يكن بناته ، ولكن كن من أمته ، وكل نبي أبو أمته " ، وقال سعيد بن جبير : " إنما دعاهم إلى نسائهم ، وكل نبي هو أبو أمته ، وكان في بعض القراءة (النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم وأزواجه أمهاتهم وهو أب لهم) " (١) .

والثالث : أن لوطاً عليه السلام ما عرض عليهم نكاحاً ولا سفاحاً إنما أراد أن يدفعهم عن ضيفه ، أخرج الطبري عن ابن أبي نجیح قال : " ما عرض عليهم نكاحاً ولا سفاحاً " (٢) ، وبه قال أبو عبيدة (٣) ، وقال

عكرمة (٤) : " لم يعرض عليهم بناته ولا بنات أمته ، وإنما قال لهم هذا لينصرفوا " (٥) ، وضعفه ابن عطية بأن هذا التنطع ليس من كلام الأنبياء عليهم الصلاة والسلام (٦) ، وقال الشنقيطي : وهذا خلاف ظاهر القرآن (٧) .

(١) أخرج الطبري أقوالهم في تفسيره (١٢/٨٤ - ٨٥) وبعضها عند ابن أبي حاتم (٦/٢٠٦٣) ، وذكر ابن كثير من قال بها من السلف (٢/٤٦٩) .

(٢) جامع البيان (١٢/٨٤) .

(٣) حكاه ابن عطية (٩/١٩٦) ، والقرطبي عنه (٩/٧٦) .

(٤) عكرمة البربري أبو عبد الله مولى ابن عباس ، ثقة ثبت ، عالم بالتفسير أخذه عن ابن عباس ، مات سنة (١٠٤هـ) .

الثقات (٥/٢٢٩) ، تهذيب الكمال (٢/٢٦٤) ، التقريب (٦٨٧) .

(٥) حكاه القرطبي أيضاً (٩/٧٦) .

(٦) المحرر الوجيز (٩/١٩٦) .

(٧) معارج الصعود إلى تفسير سورة هود للشنقيطي (١٩٢) جمع تلميذه عبد الله بن أحمد قادري ، ط/١٤٠٨هـ ، دار

المجتمع للنشر والتوزيع .

ث ت ج ج ج ج ج ج ج [الحجر/٧٨] .

مسألة : ذكر ما ورد من الخلاف في ج ج عند أهل اللغة والتفسير ، وبيان الراجح .

٣ قال النحاس رحمه الله : " قال الضحاك : الأيكة : الغيضة ذات الشجر ^(١) .

قال أبو جعفر : وكذلك هو في اللغة ، يقال للشجرة : أيكة وجمعها أيك ^(٢) ، ويروى أن شجرهم كان دوماً ^(٣) .

٦ وأما رواية من روى أن چليكنة اسم القرية التي كانوا فيها ، وچ چ البلاد كلها ، فلا يعرف في اللغة ، ولا يصح ^(٤) .

وقال النحاس أيضاً : وقد قيل : إن چ چ اسم موضع ولا يصح ذلك ولا يعرف ^(٥) .

٩ وقال : " فأما قول من قال : "إن (أيكة) اسم للقرية وإن چ چ اسم للبلد فغير معروف ولا مشهور ^(٦)"

الدراسة :

ذكر النحاس رحمه الله في معنى الأيكة قولين للمفسرين :

(١) أخرجه الطبري (٤٨/١٤) ،

(٢) معاني الزجاج (١٨٥/٣) ، والغريب للسجستاني (٧٢/١) ، المفردات (٣٠) .

(٣) أخرجه الطبري عن قتادة (٤٨/١٤) ، والدوم ضخام الشجر ، وقيل شجر يشبه النخل . اللسان (٢١٨/١٢) .

(٤) معاني القرآن للنحاس (٣٦/٤) .

(٥) معاني القرآن (١٠٠/٥) في تفسير سورة الشعراء .

(٦) إعراب القرآن (٣٨٨/٢) .

فالقول الذي عليه عامة المفسرين أن الأيكة الغيضة ، وهي الأرض ذات الشجر ، وكان قوم شعيب ينزلون بأرض هذا وصفها ، وبه قال ابن عباس ، وقتادة ، وحُصَيْف ، وابن جبير وغيرهم من السلف فاعتمد النحاس ما ذكره السلف في تفسيرها ، ^(١) ، وكذا مقتضى ما دلت عليه لغة العرب ، كما هو مقرر عنده من تقديم التفسير من هاتين الجهتين على ما خالفه .

وأما القول الثاني فقد نُسب إلى أبي عبيدة ^(٢) ، والصواب أن قوله الذي في كتابه موافق لقول الجمهور ، وذلك أنه ذكر تفسيرها في موضعين فقال : **چچ جماع الشجر الملتف** ^(٣) ، وقيل : " من قرأ **چچ چ** فهمي الغيضة ومن قرأ **چئككچ** فهي اسم القرية " ^(٤) ، فالأول قوله لذا جزم به بـ (قال) ، وأما الثاني فقول يحكيه يحكيه عن غيره فعبر عنه بـ (قيل) ، فاختلف عبارة أبي عبيدة واضح في بيان ما هو قوله ، وما هو القول الذي يحكيه عن غيره ، فيؤخذ بقوله لا ما حكاه عن غيره .

وبتأمل عبارات النحاس عن هذا القول يظهر مدى رده له ، وإنكاره على من قال به ، فمرة يقول : لا يصح ذلك ولا يعرف ، ومرة يقول : غير معروف ولا مشهور ، وقد مضى أن من أوجه الترجيح عنده تقوية قول بالنص على تضعيف مقابله .

(١) ينظر معاني القرآن للفراء (٩١/٢) ، الطبري (٤٨/١٤) ، تفسير ابن أبي حاتم (٢٢٧١، ٢٢٧٠/٧) ، ابن كثير (٣٤٦/٣) ، والدر المنثور (٩١/٥ - ٩٣) .

(٢) ممن نسبه إليه النحاس في إعراب القرآن (٤٩٨/٤) ، والزخشي في كشافه (٣٣٧/٣) ، والقرطبي تبعاً للنحاس (٤٥/١٠) ، وحكاه ابن أبي زمنين دون أن ينسبه لأحد (٣٨٩/٢) .

(٣) مجاز القرآن (٩٠/٢ ، ١٧٨) .

(٤) ينظر : تفسير السمعاني (٦٤/٤) ، والمفردات للراغب (٣٠) .

فقد بين هنا أن قول جمهور السلف هو المعروف المشهور في لغة العرب ، وقد نبه في كل موضع تذكر فيه هذه القصة على أن القول الأول هو المشهور المعروف عند أهل اللغة والتفسير ، وأن (الأيكة) و (لَيْكَة) لا فرق بينهما إلا في الرسم ، واختلاف الرسم لا يعني اختلاف المعنى على كل حال ، لأن هذا مما يدخل تحت تنوع أوجه القراءة التي لا يترتب عليها اختلاف المعنى ، وقد تقدمت الإشارة إلى ذلك^(١) أما معناهما فواحد ، وهو في قول جماهير أهل اللغة والتفسير : جماع الشجر الملتف ، وأما القول الثاني الذي ردّه أبو جعفر فقول لا يعرف قائله ، ولو عرف أيضاً لكان مردوداً لأنه مخالف لقول الحجة ومن يعتد به من أهل العلم .

وعليه فالصواب ما ذهب إليه جمهور أهل العلم لورود الروايات به عن السلف ، ولأنه المشهور المعروف في لغة العرب ، ولا يتلفت إلى ما خالفه^(٢) .
ويكون القول الثاني في مقابله قول مردود لأنه لا يعرف من قال به ، ولو عرف لكان مردوداً أيضاً لشذوذه ومخالفته ، ولا يعتمد على شاذ أو منكر في تفسير كلام الله تعالى .

١٢ الترجيح :

وبالنظر فيما أورده النحاس في هذه المسألة في مواضعها المختلفة ، يتبين أن القول الراجح هو قول

(١) ينظر ما تقدم من كلام أهل العلم ص (١٠) الهامش (١) .

(٢) ينظر غير ما تقدم : تفسير مقاتل (٢٠٨/٢) ، صحيح البخاري كالتفسير (١٧٨٦/٤) ، تفسير السمرقندي

(٢٦٠/٢) ، وابن أبي زمنين (٣٨٩/٢) ، والثعلبي (٣٤٧/٥) ، المحرر الوجيز (١٤٥/١٠-١٤٧) ، زاد المسير (٤١٠/٤) ،

مفاتيح الغيب (١٦٢/١٩) ، والتسهيل (١٤٨/٢) ، تفسير الثعالبي (٢٩٨/٢) ، والبيضاوي (٣٧٩/٣) ، روح المعاني

للألوسي (٧٥/١٤) .

جماهير أهل العلم ، ولا عبرة بمن خالفهم في ذلك لو كان معروفاً ، فكيف وقائله لا يعرف ؟! ، ولذا قال
قال النحاس في إعرابه : " فأما ما حكاه أبو عبيدة من أن **چئیکتچ** هي اسم القرية التي كانوا فيها ، وأن **چ**
3 **چ** اسم البلد كله ، فشيء لا يثبت ولا يُعرف من قاله وإنما قيل ، وهذا لا تثبت به حجة حتى يُعرف من
قاله فيثبت علمه ، ولو عرف من قاله لكان فيه نظر ، لأن أهل العلم جميعاً من أهل التفسير والعلم بكلام
العرب على خلافه ، . . . ولا نعلم بين أهل اللغة اختلافاً أن الأيكة الشجر المتلف ^(١) ، والله أعلم .

(١) إعراب القرآن (٣/٤٩٨-٤٩٩) ، وينظر : الكشاف (٣/٣٣٧) .

ث تُجَاثُّ كَيْ تَكُج [الحجر/٨٥] .

مسألة : ذكر قول من قال : إن هذه الآية منسوخة بالأمر بقتال المشركين .

٣ قال النحاس رحمه الله : " قال سعيد ، عن قتادة : نسخته جأ ب بچ [البقرة/١٩١]^(١) ، والحرف

الأخر جث ث تچ [الحجر/٩٤] ، وروى عن ابن عباس : نسخته براءة والأمر بالقتال"^(٢) .

وقال أبو جعفر : " قال مجاهد : هذا قيل أن يؤمر بالقتال "^(٣) .

٦ الدراسة :

ذكر أبو جعفر هذه الآية في المنسوخ ، وأكثر أهل التفسير على ذلك ، قالوا : إن الله أمر نبيه ﷺ بالصفح

والإعراض عن المشركين ، وهذا كله قبل أن يؤمر بالقتال ، فلما أمر بالقتال وأذن له فيه نسخ ما كان من

٩ مهادنة المشركين ، وأمره الله بقتالهم حتى يشهدوا شهادة الإسلام ، ويؤيد قول النحاس أن الآية مكية ، والأمر

بالقتال كان بالمدينة بعد الهجرة^(٤) .

(١) أخرجه الطبري ولفظه : " نسخ ذلك بعد فأمره الله تعالى ذكره بقتالهم حتى يشهدوا إلا إله إلا الله وأن محمداً عبده

ورسوله لا يقبل منهم غيره " . وبه قال الضحاك وابن عيينة . جامع البيان (٥١/١٤)

(٢) الناسخ والمنسوخ (١٨٠) .

(٣) معاني القرآن (٣٧/٤) ، وقول مجاهد عند الطبري (٥١/١٤) .

(٤) ومن قال به من أهل التفسير والنسخ : مقاتل (٢١٠/٢) ، وابن أبي زمنين (٣٩١/٢) ، وهبة الله بن سلامة بن نصر

المروزي (ت ٤١٠ هـ) في كتابه الناسخ والمنسوخ (١١١) ت/ زهير الشاويش ومحمد كنعان ، ط ١٤٠٤ هـ ، المكتب

الإسلامي ، والثعلبي (٣٤٧/٥) ، وابن حزم (٤٣) ، وابن العربي في أحكامه (١١١/٣) ، وابن عطية (١٨٤/١٠) ،

وذكر بعض المفسرين أن الله تعالى أمره أن يعرض عنهم إعراضاً جميلاً بلا جزع منه، وأنه لا نسخ فيها ، حتى قال الرازي : " وقيل : هو منسوخ بآية السيف ، وهو بعيد ، لأن المقصود من ذلك أن يظهر الخلق الحسن والعمو والصفح ، فكيف يصير منسوخاً ؟ ! " (١) .

الترجيح

والذي يظهر لي بعد تأمل القولين أن كلاً منهما له وجه ، فمتى كان للمسلمين قوة ومنعة وكان العدو يتربص بهم فلا صفح ولا إعراض ، وإنما القتال والرد عن حياض المسلمين .

والوجه الآخر : أن يبقى حكمهما فيمن يغلب على الظن أن التعامل معه بالصفح والإعراض قد يكون سبباً في قبوله الحق وانقياده له ، أو في حال لا يكون للمسلمين فيها قوة وقدرة على مجابهة المشركين وقتالهم .

فيكون قول من أطلق النسخ من السلف هنا مراداً به التخصيص ، وليس على اصطلاح المتأخرين الذين يريدون به رفع الحكم بحكم متراخ عنه ، والله أعلم .

وابن الجوزي في الزاد (٤١٢/٤) والمصنفى (٤١) والنواسخ (١٨٤)، والقرطبي (٥٤/١٠)، وابن جزئى (١٤٨/٢)، وأبو حيان (٥٩٧/٥)، وابن كثير (٥٧٦/٢) .

(١) التفسير الكبير (١٦٤/١٩)، وقدم هذا القول جماعة من المفسرين كالطبري (٥١/١٤)، والسمرقندي (٢٦١/٢)، والواحدى في الوجيز (٥٩٧/١)، والسمعاني (١٤٩/٣)، وجوزه الزمخشري (٣١٨/٢)، والنسفي (٢٧٧/٢)، وأبى السعود (٨٨/٥)، والألوسى (٧٧/١٤)، والسعدى (١٧٧/٤)، والشنقيطى (١٩٣/٣)، وينظر : النسخ في القرآن الكريم دراسة تشريعية تاريخية نقدية (٥٣٥/٢) للدكتور مصطفى زيد ، ط٣/١٤٠٨هـ ، دار الوفاء للطباعة ، المنصورة ، مصر ، وهو يرى أن الآية إنساء للقتال لا نسخ فيها .

الرحيم" (١) .

وكذلك روى أبو يحيى (٢)، عن مجاهد (٣)، وكذلك روى معمر، عن قتادة (٤) .

٣ وروى سفیان ، عن منصور، عن مجاهد ، عن ابن عباس قال : " چؤ ژ و و وچ قال : السبع

الطول" (٥)، وكذلك روى شعبة ، عن أبي بشر (٦)، عن سعيد بن جبیر چؤ ژ و و وچ قال : " السبع

الطول : البقرة وآل عمران والنساء والمائدة والأنعام والأعراف ويونس (٧)،

(١) أخرجه عبد الرزاق في تفسيره (٣٥٠/٢)، وابن الضريس في فضائل القرآن (١٣٦)، والطبري (٥٨/١٤)، وزاد

السيوطي نسبه لأبي الشيخ وابن مردويه . الدر (٩٥/٥)، وسيأتي حديثه في الصحيح موافقاً لهذا القول .

(٢) أبو يحيى القات الكوفي الكناسي ، مختلف في اسمه ، روى عن مجاهد وغيره ، في حديثه ضعف .

الجرح والتعديل (٤٣٢/٣) ، تهذيب الكمال (٤٠١/٣٤) ، التقريب (١٢٢٤) .

(٣) أخرجه ابن الضريس (١٤٠)، ذكره السيوطي (٩٥/٥)، وبنحوه قال الحسن أخرجه الطبري (٥٥/١٤)

(٤) أخرجه ابن الضريس (١٣٩) ، والطبري (٥٦/١٤)، وينظر : الدر المنثور (٩٥/٥) .

(٥) أخرجه ابن الضريس (١٤٠) ، والطبراني في الكبير (٥٩/١١) .

(٦) هو جعفر بن إياس بن أبي وَحْشِيَّة ، اليشكري ، الواسطي ، ثقة ثبت الناس في ابن جبیر ، مات سنة (١٢٥هـ) .

الطبقات (٢٥٣/٧) ، تهذيب الكمال (٥/٥) ، التقريب (١٩٨) .

(٧) هذه الرواية في السنن ، ك الصلاة (٧٢/٢) لأبي داؤد سليمان بن الأشعث السجستاني ت (٢٧٥هـ) ، ت/ محمد

محيي الدين عبد الحميد ، نشر المكتبة العصرية ، بيروت ، والسنن الكبرى للنسائي (٣١٨/١ و ٣٧٥/٦) وفي المجتبى

(١٤٠/٢) ت / عبد الفتاح أبو غدة ، ط ١٤٠٦هـ ، دار البشائر الإسلامية ، بيروت ، والطبري (٥٢/١٤ - ٥٣) ،

وابن أبي حاتم (٢٢٧٢/٧) ، والحاكم (٣٨٦/٢) ، والبيهقي في شعب الإيمان (٤٦٦/٢) ، وغيرهم من طرق عن ابن

عباس، الدر (٩٦/٥) ، وصححها الحاكم (٣٨٦/٢) وابن حجر في الفتح (١٥٨/٨) ، ومحمد بن عبد الرحمن

كذلك في الحديث ، وكذلك قال الضحاك : "هي السبع الطول" ^(١) ، وكذلك روى ابن أبي نجیح عن مجاهد أنه قال : "السبع المثاني والقرآن العظيم أم القرآن" ^(٢) ، قال الضحاك : "القرآن العظيم سائرُه" ^(٣) ، وقد صح عن علي بن أبي طالب أنه قال : "السبع المثاني الحمد" ، وقال به قتادة ، وفَسَّرَ معناه قال : "لأن فاتحة الكتاب تُتلى في كل ركعة فريضة أو نافلة" ، والمعنى على هذا القول : ولقد آتيناك سبع آيات مما يُتلى في الصلاة ، وچ و چ ههنا لبيان الجنس على هذا القول كما قال تعالى چ □ □ □ چ [الحج/٣٠] ، ويجوز أن يكون المعنى مما يُتلى به على الله ٦

المباركفوري (ت ١٣٥٣هـ) في تحفة الأحوذى بشرح سنن الترمذى (١٤٥/٨) نشر دار الكتب العلمية ، ومحمد شمس الحق العظيم آبادى في عون المعبود شرح سنن أبى داود (٣٣٢/٤) ، ط ١٣٨١هـ ، نشر مؤسسة قرطبة ، والألبانى في صحيح أبى داود (٢٧٤/١) ، ط ١٤٠٩هـ ، توزيع المكتب الإسلامى ، بيروت ، وصحيح النسائى (١٩٩/١) ، ط ١٤٠٩هـ ، المكتب الإسلامى ، بيروت ، وأخرجها الطبرى عنه من طرق عدة (٥٢/١٤ - ٥٣) ، وابن أبى حاتم (٢٢٧٢/٧) وغيرهم ، الدر (٩٦/٥) ، وهى رواية عن ابن مسعود وابن عمر أيضاً أخرجها الطبرى (٥١/١٤) ، وعن أبى بن كعب ، ينظر : الدر (٩٧/٥) .
وأخرج ابن الضريس (١٤٢) ، والحاكم (٣٥٤/٢) عن سعيد رواية أخرى قال فيها : "فاتحة الكتاب ... " .
(١) أخرج الطبرى (٥٤/١٤) ، وهى رواية أخرى عن مجاهد ، أخرجها الطبرى من طرق (٥٢/١٤ - ٥٣) ، وينظر الدر (٩٦/٥) .
(٢) رواية ابن أبى نجیح عن مجاهد عند الطبرى كرواية الضحاك ، وانظر الهامش الذى قبله .
(٣) أخرج الطبرى (٥٨،٦٠/١٤) ، وأخرج عبد الرزاق عن مجاهد : القرآن كله يُتلى (٣٥٠/٢) ، ونحوه عند الطبرى (٦٠/١٤) ، والبيهقى في الشعب (٤٦٧/٤) ، والإسناد إليه صحيح ، ينظر : التفسير الصحيح (١٦٩/٣) .

لأن في الحمد ثناءً على الله وذكر توحيدِهِ ومملكِهِ يومَ الدين^(١) ، وتكون **چو** و **چو** على هذا القول لبيان الجنس أيضاً ، ويجوز أن تكون للتبعيض ، ويكون المعنى : ولقد آتيناك سبع آيات من المثاني ، أي من القرآن الذي يثنى فيه الآيات والقصص ويثنى فيه على الله ، وهذا أحسن وهو مذهب أبي مالك^(٢) لأنه قال : " المثاني : القرآن " ^(٣) .

وأما من قال : هي السبع الطول فقد فسر سعيد بن جبير مذهبه فقال : لأنه تثنى فيها الحدود والفرائض ، فتكون **چو** على هذا لبيان الجنس ، ويجوز أن تكون للتبعيض على ما تقدم .

وروى أبو عبيد أن سفيان بن عيينة^(٤) كان يتلو هذه الآية يتأولها على حديث النبي ﷺ (ليس منا من لم يتغن بالقرآن)^(٥) قال : أي يستغني به ، قال فأمر الله جل وعز النبي ﷺ أن يستغني بالقرآن عن المال

- (١) استفاده من شيخه الزجاج ، ينظر : معاني القرآن وإعرابه (١٨٥/٣)
- (٢) أبو مالك هو : غزوان الغفاري ، وقد تقدم (١٧٨) .
- (٣) أخرجه الطبري (٥٧/١٤) ، وابن المنذر وابن أبي شيبه ، الدر (٩٦/٥) ، وسيأتي مستقلاً في التالية .
- (٤) سفيان بن عيينة بن ميمون الهلالي ، ثقة حافظ فقيه ، إمام حجة ، من الأعلام ، مات سنة (١٩٨ هـ) .
- تهذيب الكمال (١١/١٧٧) ، السير (٨/٤٠٠) ، التقريب (٣٩٥) .
- (٥) بوب البخاري باب : " من لم يتغن بالقرآن " كفضائل القرآن ، وأخرج تحته حديث أبي هريرة (لم يأذن الله لشيء ما أذن لشيء أن يتغن بالقرآن ، وقال صاحب له : يريد يجهر به) وفي الحديث الثاني أورد قول سفيان ، ينظر: البخاري كفضائل القرآن ح (٥٠٣٢ ، ٥٠٢٤) ، ومسلم ك صلاة المسافرين ح (٧٩٢) ، وليس المقصود منه ما ذهب إليه ابن عيينة رحمه الله ، وإنما مقصوده تزيين الصوت بقراءة القرآن ، وقد نبه على ذلك الأئمة كابن جرير وابن كثير ، قال ابن كثير : " ومن ههنا ذهب ابن عيينة إلى تفسير الحديث الصحيح (ليس منا من لم يتغن بالقرآن) إلى أنه يستغني به عما

فقال تعالى جُوَّوْ وُوَّوْ وُوَّوْ وُوَّوْ" (١)

الدراسة :

- ٣ ذكر النحاس رحمه الله قولي السلف في المراد بالمثاني ، فبعضهم قال : هي الفاتحة ، وهو قول جمهور السلف وطائفة من المفسرين (٢) محتجين له بما ثبت عن النبي ﷺ في الصحيح أنه قال : (الحمد لله رب العالمين هي السبع المثاني والقرآن العظيم الذي أوتيته) ، وبقوله ﷺ : (هي السبع المثاني والقرآن العظيم) (٣) ،
٦ ويزيده إيضاحاً قوله ﷺ : (الحمد لله أم القرآن وأم الكتاب والسبع المثاني) (٤) .

- عداه ، وهو تفسير صحيح ، ولكن ليس هو المقصود من الحديث " . تفسيره (٥٧٨/٢) ، وجمع ابن حجر الأقوال في ذلك ورجح أيضاً أن ما ذهب إليه أبو عبيد من أنه الغنى المحسوس ضد الفقر ليس مقصوداً ، ويمكن حمله على الغنى المعنوي . . . ، الفتح (٦٨/٩ - ٧٢) ، وينظر : النهاية في غريب الحديث (٣٢٥/٢) .
- (١) معاني القرآن للنحاس (٤/٣٩ - ٤١) ، وكلام أبي عبيد في غريب الحديث له (١٦٩ ، ١٤٢/٢) .
- (٢) قال الرازي : وهو قول أكثر المفسرين (١٦٤/١٩) .
- (٣) الأول حديث أبي هريرة ، والثاني حديث أبي سعيد بن المعلى ، وهما عند البخاري كالتفسير (٤٤٧٤) و (٤٧٠٣ ، ٤٧٠٤) ، واختار هذا القول وصدر به جماعة منهم الفراء (٩١/٢) ، الطبري (٥٧/١٤) ، والسمرقندي (٢٦١/٢) ، والسمعاني (٣/١٤٩) ، والواحدي (١/٥٩٧) ، والبخاري (٣/٥٦) ، وابن الجوزي (٤/٤١٣) ، والرازي (١٦٤/١٩) ، والبيضاوي (٣/٣٨١) ، وابن جرير (٢/١٤٨) ، وابن كثير (٢/٥٧٨) ، وأبو السعود (٥/٨٨) ، والشوكاني (٣/١٤١) ، والأوسمي (١٤/٧٨) .
- (٤) أخرجه بهذا اللفظ الترمذي من حديث أبي هريرة كالتفسير (٣١٢٤) وقال : " هذا حديث حسن صحيح " ، وفي شعب الإيمان للبيهقي : " هي فاتحة الكتاب ، وهي السبع المثاني والقرآن العظيم " (٤٤١/٢) .

وفي فتح الباري : "وعلى الأول فالمراد بالسبع الآي ، لأن الفاتحة سبع آيات" (١) .

وأما على القول الثاني فقد ذكر غير واحد من أهل التفسير أن وصفها بذلك لا يمنع من وصف السبع الطوال ولا القرآن بكماله بذلك ، لأن الله تعالى قال

[الزمر/ ٢٣] ، فهو مثاني من وجه ومتشابه من وجه ، وهو القرآن العظيم أيضاً فلا تنافي ، فإن ذكر الشيء

لا ينفي ذكر ما عداه إذا اشتركا في تلك الصفة (٢) ، وعليه يحمل تفسير من فسرها بذلك من السلف (٣) ،

وقالوا : سميت بذلك لأن الفرائض والحدود والأمثال والعبر تُثبَّت فيها .

وقد أنكره بعض السلف ، وقال : هذه الآية مكية ، وأكثر هذه السور السبع مدنية ، وما نزل شيء منها في

مكة ، فكيف يمكن حمل هذه الآية عليها؟ (٤) .

٩ الترجيح :

والقول الأرجح ما صح به الحديث عن رسول الله ﷺ ، ذكر الطبري أن أولى الأقوال بالصواب أنها أم

الكتاب لصحة الخبر بذلك عن رسول الله ﷺ ، وتكون المثاني القرآن كله ، ومعنى الكلام : ولقد آتيناك

سبع آيات مما يُثني بعض آيه بعضاً ، والمثاني جمع مُثناة ، وتكون آي القرآن موصوفة بذلك كما وصفها به

(١) قاله ابن حجر في توجيه الأحاديث المذكورة ، فتح الباري (١٥٨/٨) .

(٢) ينظر المراجع السابقة وغيرها من كتب التفسير .

(٣) وقد ساق الطبري جملة من الآثار عن أصحاب هذا القول (٥٧/١٤ - ٦٠) ، وتقدم تخريجها .

(٤) ذكره الرازي في مفاتيح الغيب (١٦٥/١٩) ، والقرطبي (٥٤/١٠) ، وأبو حيان (٥٩٨/٥) ، وكذا الشنقيطي في الأضواء

(٣١٥/٢) ، وهو قول قوي .

تعالى ذكره فقال **چڈ ٹ ف ق ق ف ق ق ق چ ج چ [الزمر/٢٣]** ، وفي بيان وجه هذه التسمية يذكر أن القرآن إنما قيل له مثنان ، لأن القصص والأخبار كررت فيه مرة بعد أخرى ، أو أنها سميت مثنائي لأنها تنهى في كل قراءة ، أو أنها سميت مثنائي ، لأن الله تعالى ذكره استثناها لمحمد ﷺ دون سائر الأنبياء غيره فادخرها له ، وقوله **چو** **وچ** فإن القرآن معطوف على السبع بمعنى : ولقد آتيناك سبع آيات من القرآن وغير ذلك من سائر القرآن ^(١) .

٦ قال ابن العربي ^(٢) : " يحتمل أن يكون السبع من السور ، ويحتمل أن يكون من الآيات ، لكن النبي ﷺ قد كشف قناع الإشكال ، وأوضح شعاع البيان ، ففي الصحيح عند كل فريق ، ومن كل طريق أنها أم الكتاب والقرآن العظيم - حسبما تقدم من قول النبي ﷺ لأبي بن كعب ^(٣) هي السبع المثنائي والقرآن العظيم الذي أوتيت - ، وبعد هذا فالسبع المثنائي كثير ، والكل محتمل ، والنص قاطع بالمراد ، قاطع بمن أراد التكليف والعناد ، وبعد تفسير النبي ﷺ فلا تفسير ، وليس للمتعرض إلى غيره إلا النكير وقد كان يمكن لولا تفسير النبي ﷺ أن أحرر في ذلك مقالاً وجيزاً ، وأسبك من سنام المعارف إبريزاً ،

- (١) جامع البيان (٥٧/١٤ - ٦٠) ، وينظر كلام أهل اللغة في لسان العرب (١١٩/١٤) .
- (٢) أبو بكر محمد بن عبد الله بن محمد المالكي ، حافظ محدث فقيه مجتهد ، صاحب التصانيف ، مات سنة (٥٣٤ هـ) .
وفيات الأعيان (٢٩٦/٤) ، والوفاء بالوفيات (٣٣٠/٣) .
- (٣) أبي بن كعب بن قيس النجاري الأنصاري ، سيد القراء من فضلاء الصحابة ، مختلف في تاريخ وفاته .
الاستيعاب (١٦١/١) ، أسد الغابة (٦١/١) ، الإصابة (٢٧/١) ، التقريب (١٢٠) .

إلا أن الجواهر الأعلى من عند النبي ﷺ أولى وأعلى " (١) .

والذي رجحه النحاس أنه يجوز أن تكون **چوچ** في الآية للتبعيض ، واستحسن هذا ، وأن المثاني هي

٣ القرآن كله ، ومعنى الآية عنده : ولقد آتيناك سبع آيات من المثاني ، أي من القرآن الذي يُنسى فيه الآياتُ

والقصصُ ويُنسى فيه على الله، فالفاتحة بعض القرآن ، ووافقه على هذا جماعة من المفسرين وغيرهم (٢) .

أما ما ورد عن بعض السلف في أنها السبع الطوال ، فيوجه بما ذكره الحافظ ابن كثير وغيره رحمهم الله تعالى

٦ ، وقد ذكر المفسرون أوجه تسميتها بالمثاني على القولين ، وكذلك معنى **چوچ** ، على ما ذكره النحاس هنا

وزادوا عليه .

(١) أحكام القرآن (١١٣/٣) ت / محمد عبد القادر عطا، ط١٤٠٨/١هـ، نشر دار الكتب العلمية ، بيروت، وينظر :

تفسير القرطبي (٥٥/١٠) ، وأبي حيان (٥٩٨/٥)، وابن كثير (٥٧٨/٢) .

(٢) ذهب إليه أبو عبيدة في الجواز (٣٥٤/١)، وقدمه ابن عطية (١٤٩/١٠)، وقال ابن سعدي: هو الصحيح

. (١٧٨/٤)

ثُ جَأ ب ب بچ [الحجر/٩١]

مسألة : بيان اختلاف قول المفسرين في معنى **بچ**.

٣ قال النحاس رحمه الله : " قال عكرمة : **بچ** سحر^(١) .

وكان أبو عبيدة يذهب إلى أن **بچ** مأخوذ من الأعضاء^(٢) .

قال أبو جعفر : وهو قول حسن ، أي فرقوا القول ، وأنشد :

٦ وليس دين الله بالمعضى^(٣) .

أي المفرق^(٤) .

وكان الفراء يذهب إلى أنه مأخوذ من العضة وهي شجر^(٥) ، وكان الكسائي يذهب إلى أنه يجوز أن يكون

٩ مأخوذاً منهما^(٦) .

(١) أخرجه عبد الرزاق (٢/٣٥٠-٣٥١) ، والطبري (١٤/٦٦) .

(٢) مجاز القرآن (١/٣٥٥) ، وبنحوه قال ابن قتيبة في تفسير غريب القرآن (٢٠٤) .

(٣) البيت لرؤبة بن العجاج البصري ، ديوانه (٨١) ، ت / وليم بن الورد البروسي ، طبع ونشر دار ابن قتيبة ، الكويت .

(٤) ينظر المفردات (٣٣٨) ، ولسان العرب (عَضَه) (٥/٢٩٩١) .

(٥) ما نسبة النحاس إلى الفراء ليس بصحيح ، بل ليس هذا من قوله ، فقد قال الفراء : " يقول : فرقوه إذ جعلوه سحراً

وكذباً وأساطير الأولين ، والعوضون في كلام العرب : السحر بعينه . . . " معاني القرآن للفراء (٢/٩٣) ، ولم يرد ذكر

العضاه في كلامه ، فينتبه لهذا ، وقد نقله عنه في الإعراب على الصواب (٣/٢٠٣) ، وقال ابن دريد : العضاه : كل شجر

له شوك . الاشتقاق (٤١٨ ، ٥٦٣) .

(٦) معاني القرآن للنحاس (٤/٤٣-٤٤) .

ج ج ج ج [المدثر/ ٢٤-٢٥] بل قد وصفوه بالجنون في هذه السورة ، أعنى سورة الحجر
فقالوا ج ج ج ج ج ج [الحجر/ ٦] وغيرها من الآيات ، قال الزجاج : " يروى أن
المشركين قالوا : أساطير الأولين ، وقالوا سحر ، وقالوا شاعر ، وقالوا كاهن ، وقسموه هذه الأقسام ،
وَعْضُوهُ أَعْضَاءٌ ، ويروى أن أهل الكتاب هم المقتسمون آمنوا ببعضه وكفروا ببعضه " (١) ، وذكر الطبري
أن القول الصحيح قول الذين زعموا أنهم عضهوه ، فقال بعضهم : هو سحر ، وقال بعضهم : هو شعر ،
وقال بعضهم : هو كهانة ، وأما أشبه ذلك من القول ، أو عَضُوهُ ففرقوه بنحو ذلك من القول ، ،
والعضه : البهت ورميه بالباطل من القول ، فهما متقاربان في المعنى " (٢) ، وهو قول الجمهور (٣) .

- (١) معاني القرآن وإعرابه (١٨٦/٣) .
- (٢) جامع البيان (٦٦/١٤) .
- (٣) ينظر غير ما تقدم : تفسير الغريب لابن قتيبة (٢٠٤) ، الجزء فيه تفسير يحيى بن يمان وغيره (٥١) رواية أبي جعفر محمد بن أحمد الرملي ، تحقيق د/ حكمت بشير ياسين ، ط١/١٤٠٨ ، مكتبة الدار بالمدينة ، والسمرقندي (٢٦٢/٢) البغوي (٨٥/٣) ، وابن عطية (١٥١/١٠) ، وابن الجوزي (٤١٨/٤) ، والقرطبي (٥٩/١٠) ، والبيضاوي (٥٣٦/١) ، وابن جزئ (١٤٣/٢) ، وابن كثير (٥٧٨/٢) ، وأبو السعود (٨٩/٥) ، والأوسى (٨٤/١٤) ، والسعدي (١٧٩/٤) .

ث ت ج ث ت ج [الحجر/٩٤].

مسألة : القول بنسخ هذه الآية بالأمر بالقتال .

٣ قال النحاس رحمه الله : " قال سعيد ، عن قتادة : نسخه جأ ب ب ج [البقرة/١٩١] ^(١) ، ورؤي عن

ابن عباس : نسخه براءة والأمر بالقتال " ^(٢) .

وقال أبو جعفر : " قال مجاهد : هذا قبل أن يؤمر بالقتال ^(٣) " ^(٤) .

٦ الدراسة :

أورد النحاس هذه الآية في المنسوخ ، مع قوله تعالى چ ك ك ك ك الذي مضى بيانه قريباً ، وذكر أن هذين الموضوعين فقط هما ما صلح لإدخاله في كتابه الناسخ والمنسوخ .

٩ وهذا الذي قاله النحاس عليه أكثر المفسرين ، وحاصل كلامهم أن الله تبارك وتعالى أمر نبيه ﷺ والمسلمين

بالصبر على أذى المشركين ، والصفح عنهم والإعراض عن قوهم ، ذلك أن المسلمين لم يكن لهم قوة ولا منعة

، فكان من رحمة الله بهم أن أمرهم بالإعراض عن المشركين ، وكف اليد حتى يأتي أمر الله ، ولم يفرض

١٢ عليهم قتال المشركين ، فلما هاجر رسول الله ﷺ ، وأصبح في قوة من أصحابه أمرهم الله بقتال أهل الكفر،

(١) قال قتادة رحمه الله : " نسخ ذلك بعد ، فأمره الله تعالى ذكره بقتالهم حتى يشهدوا إلا إله إلا الله وأن محمداً عبده

ورسوله ، لا يقبل منهم غيره " . وبه قال الضحاك وابن عيينة . جامع البيان (٥١/١٤)

(٢) الناسخ والمنسوخ (١٨٠) .

(٣) أخرجه الطبري (٥١/١٤) .

(٣) معاني القرآن (٣٧/٤) .

ورد كيدهم ، فكانت هذه الآية على هذا القول مما نسخ من مهادنة المشركين ، وأمره الله بقتالهم حتى يشهدوا شهادة الإسلام ، ويؤيد قول النحاس أن الآية مكية ، والأمرُ بالقتال كان بالمدينة بعد الهجرة^(١) .

٣ وذكر بعض المفسرين أن الله تعالى أمره أن يعرض عنهم إعراضاً جميلاً بلا جزع منه ، وأنه لا نسخ فيها ، حتى قال الرازي : " وقيل : هو منسوخ بآية السيف ، وهو بعيد ، لأن المقصود من ذلك أن يظهر الخلق الحسن والعمو والصفح ، فكيف يصير منسوخاً ؟ ! " (٢) .

٦ الترجيح :

والذي يظهر لي بعد تأمل القولين أن كلاً منهما له وجه ، فمتى كان للمسلمين قوة ومنعة وكان العدو يتربص بهم فلا صفح ولا إعراض ، وإنما القتال والرد عن حياض المسلمين .

٩ والوجه الآخر : أن يبقى حكمهما فيمن يغلب على الظن أن معاملته بالصفح والإعراض قد تكون سبباً في قبوله الحق ، أو في حال لا يكون للمسلمين فيها قوة وقدرة على مجابهة عدوهم ، والله أعلم .

(١) ينظر : مقاتل (٢/٢١٠) ، وابن أبي زمنين (٢/٣٩١) ، وهبة الله بن سلامة (١١١) ، والثعلبي (٥/٣٤٧) ، وابن حزم

(٤٣) ، وابن العربي (٣/١١١) ، وابن عطية (١٠/١٨٤) ، وابن الجوزي (٤/٤١٢) وفي المصنف (٤١) والنواسخ (١٨٤) ،

والقرطبي (١٠/٥٤) ، وابن جزئ (٢/١٤٨) ، وأبو حيان (٥/٥٩٧) ، وابن كثير (٢/٥٧٦) .

(٢) التفسير الكبير (١٩/١٦٤) ، وقدم جماعة كالطبري (١٤/٥١) ، والسمرقندي (٢/٢٦١) ، والواحدي في الوجيز

(١/٥٩٧) ، والسمعاني (٣/١٤٩) ، وجوزة الزمخشري (٢/٣١٨) ، والنسفي (٢/٢٧٧) ، وأبي السعود (٥/٨٨) ،

والألوسي (١٤/٧٧) ، والسعدي (٤/١٧٧) ، والشنقيطي (٣/١٩٣) ، والنسخ (٢/٥٣٥) للدكتور مصطفى زيد ،

وهو يرى أن الآية إنساء للقتال لا نسخ فيها ، كما في آية الصفح .

سورة النحل

ث ظ ج ؤ ژ ژ ك ك ك ك ك ك [النحل/١] .

٣ مسألة: في ذكر أقوال المفسرين في التعبير بالماضي ج ؤ .

قال النحاس رحمه الله:

" قال بعضهم : (أتى) بمعنى يأتي^(١)، لأنه قد عرف المعنى فصار مثل قولك : إن أكرمتني أكرمتك .

٦ وقيل : إخبار الله بالماضي والمستقبل شيء واحد ، لأنه قد عُلِمَ أنه يكون فهو بمنزلة ما قد كان .

وقول ثالث - هو أحسنها - : وذلك أنهم استبعدوا ما وعدهم الله من العقاب ، فأخبر الله جل وعز أن

ذلك قريب فقال ج ؤ ج ؤ في أي هو في القرب بمنزلة ما قد أتى ، كما قال تعالى ج ه ه ه ج ع

٩ [القمر/١] ، وكما يقال : أذاك الخير أي قرب منك^(٢) .

وقال الضحاك : أي جاء القرآن بالفرائض والأحكام والحدود"^(٣) .

الدراسة :

١٢ هذه الأقول الثلاثة في معنى ج ؤ هي خلاصة ما قاله المفسرون ، فأما القول الأول أن " أتى "

بمعنى " يأتي " فشاهد ج ب ب ب ب ب ج [الأعراف/٤٤] وقوله ج ج ج ج ج ج ج ج

(١) هذا القدر منه هو قول ابن قتيبة في تفسير غريب القرآن (٢٠٥)، وفي تأويل مشكل القرآن له (٢٩٥) ت / السيد أحمد

صقر، ط١/١٠١هـ ، دار الكتب العلمية ، وعن ابن الجوزي في الزاد (٤٢٧/٤) .

(٢) هذا قول الزجاج في معاني القرآن (١٨٩/٣) ذكره النحاس بمعناه .

(٣) معاني القرآن (٥٢/٤)، وقول الضحاك سيأتي في المسألة التالية .

٣ **چ** [المائدة/١١٦] فهذا كله لم يأت بعد ، والمراد به ما يأتي مستقبلاً لصدقه^(١) ، ويُشترط لمثل هذا العلم بالقرائن وفهْمُ المجاز^(٢) ، و " إذا كان مدلول الفعل من الأمور الهائلة المهدد المتوعد بها ، فيعدل فيه إلى لفظ الماضي تقريراً وتحقيقاً لوقوعه في المستقبل ، بإبهام وقوعه في الماضي والفراغ منه ، كقوله تعالى **چ** **ڈ** **ڈ** **ڈ** **ژ** **ژ** **چ** أي : يأتي " ^(٣) .

٦ **القول الثاني** : إن إخبار الله بالماضي والمستقبل شيئٌ واحد ، لأنه قد عُلِمَ أنه يكون فهو بمنزلة ما قد كان ، فقالوا : وإذا كان الخبر حقاً واجب الوقوع فيؤكد المستقبل بأن يخرج في صيغة الماضي إجراء لما يجب وقوعه بعد ذلك مجرى الواقع ، أي كأنه لوضوحه والثقة به قد وقع ، ويحسن ذلك في خبر الله تعالى لصدق وقوعه ، فيعبر عنه بصيغة الماضي تنزيلاً لتحقيق الوقوع منزلة الوقوع ، والتعبير عن المستقبل بصيغة الماضي لتحقيق وقوعه كثير في القرآن كقوله **چ** **أ** **ب** **ب** **پ** **پ** **چ** [الأعراف/٤٤] ، وقوله **چ** **أ** **ب** **ب** **پ** **پ** **پ** **پ** [الزمر/٦٨] إلى قوله تعالى **چ** **□** **□** **□** **□** **□** **□** [الزمر/٧٤] ، فكل هذه الأفعال الماضية بمعنى الاستقبال نزل تحقق وقوعها منزلة الوقوع ^(٤) .

(١) ينظر: تفسير السمرقندي (٢/٢٦٥) ، والماوردي (٣/١٧٧) ، واختاره ابن القيم ، في بدائع التفسير (٣/٣٥) .

(٢) المحرر الوجيز (١٠/١٥٨) .

(٣) ذكره سليمان بن عبد القوي الطوفي (ت ٧١٦ هـ) في كتابه الأكسير في علم التفسير (١٤٧) ت د / عبد القادر حسين ،

نشر مكتبة الآداب ، القاهرة ، سنة ١٣٩٧ هـ ، وينظر قواعد التفسير (١/٢٩٣) .

(٤) ينظر : المحرر (١٠/١٥٨) ، التفسير الكبير (١٩/١٧٣) ، الدر المنصون (٤/٣١١) ، الأضواء (٣/٢٠٨) .

تستعجلوا وقوعه ، ثم ذكر أنه تهديد من الله للكافرين ، وإعلام بقرب العذاب منهم ، وذلك أنه عقب ذلك بقوله **چك ك كچ** ، فدل بذلك على تقرّبه المشركين ووعيده لهم^(١) .

٣ وقد ذكر الحافظ ابن حجر^(٢) اختلافَ روايات هذا الحديث المتقدم وطرقها وأنها جميعا تدل على قرب الساعة ، ونقل عن جمع من الشراح أن هذا الحديث على اختلاف ألفاظه أشار إلى قلة المدة بين مبعث النبي ﷺ وبين الساعة^(٣) .

٦ فدلّت على أن (أتى) بمعنى قرب أقرب الأقوال في معنى الآية وأولها ، ولا منافاة بينه وبين القولين الآخرين ، والله تعالى أعلم .

(١) جامع البيان (٧٥/١٤) ، وينظر : ابن أبي حاتم (٢٢٧٦/٧) ، ففيه رواية مرفوعة تُقرب من هذا المعنى ، وابن أبي زمنين (٣٩٤/٢) ، والسمعاني (٥/٦) ، السمعي (١٥٨/٣) ، الكشاف (٥٥٤/٢) ، البحر المحيط (٦٠٥/٦) ، القرطبي (٤٤/١٠) ، النسفي (٢٨٠/٢) ، ابن كثير (٥٨١/٢) ، وأبو السعود (٩٤/٥) ، والشوكاني (١٦٧/٣) ، والقاسمي في محاسن التأويل (٧٧/١٠) ، ابن عاشور (٩٦/١٤) .

(٢) هو الإمام الحافظ المحدث العلم أحمد بن علي بن محمد ، الشهير بابن حجر العسقلاني ، ذو التصانيف الشهيرة كالفتح والإصابة وغيرها ، من أشهر علماء الحديث وشراحه ، كانت وفاته سنة (٨٥٢ هـ) .

الدرر الكامنة لابن حجر (٦٤/٣) ، والجواهر والدرر في ترجمة شيخ الإسلام ابن حجر (٣) لشمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي ، (ت ٩٠٢ هـ) ، ت د / حامد عبد المجيد ود / طه زيني ، ط ١٤١٦ هـ ، نشر وزارة الأوقاف المصرية ، حسن المحاضرة في أخبار مصر والقاهرة (٣٦٣/١) ، لجلال الدين السيوطي (ت ٩١١ هـ) ، باعتناء خليل المنصور ، ط ١٤١٨ هـ ، دار الكتب العلمية ، والبدر الطالع (٨٧/١) وغيرها .

(٣) فتح الباري (٣٤٨/١١ - ٣٥٠) حكى القول بذلك عن القاضي عياض ، وينظر : التذكرة في أحوال الموتى وأمور الآخرة (٧١٠) لأبي عبد الله محمد بن أحمد لقرطبي ت (٦٧١) ، ط ١٤٠٧ هـ ، دار الريان للتراث ، القاهرة .

ط ت ج د ت ت ز ر ك ك ك ك ك ك [النحل/١] .

مسألة: في بيان أقوال المفسرين في ج ت ت ج .

٣ قال النحاس رحمه الله: " من أحسن ما قيل في معناه قول الضحاك: " إنه القرآن " ^(١) .

وقد قيل: " إنه نصر النبي ﷺ " ^(٢) .

ومن قال: " إنه القيامة " ^(٣) جعله مجازاً على أحد أمرين: يكون ج ت ج بمعنى قرب، ويكون ج ت ج بمعنى

٦ يأتي " ^(٤) .

الدراسة:

ذكر النحاس في المراد ج ت ج ثلاثة أقوال:

٩ الأول: قول الضحاك: " إنه القرآن " وبه قال الحسن وابن جريج ^(٥) قالوا: " إنه القرآن جاء بالأحكام

(١) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٢٧٦/٧)، والطبري (٧٥/١٤) وابن المنذر كما في الدر (١٠٩/٥) .

(٢) أخرجه ابن مردويه عن ابن عباس كما في الدر (١٠٨/٥)، وذكره الماوردي (١٧٨/٢)، وابن الجوزي (٤٢٧/٤)،

والقرطبي (٤٥/١٠)، وبعضهم يقول: خروجه، وبعضهم يقول: نصره، وكله متقارب .

(٣) هذا قول ابن عباس، أخرجه الواحد في أسباب النزول (٢٧٨) ت / عصام الحميدان، ط ١٤١١/١، دار

الإصلاح، الدمام، وذكره في التفسير عن جماعة من المفسرين (٥٥ /٣)، وأخرجه الطبري (٧٥/١٤) وابن المنذر

عن ابن جريج، كما في الدر (١٠٨/٥)، ونسبه الماوردي للكليبي، النكت والعيون (١٧٨/٣)، وينظر لباب القول في

أسباب النزول للسيوطي (١٣٢)، ط ١٩٧٩/٢م، دار إحياء العلوم، بيروت .

(٤) إعراب القرآن (٣٩١/٢)، وسبق بيان شيء من هذه المسألة في سابقها .

(٥) نسبه لهما القرطبي في الجامع لأحكام القرآن (٤٤/١٠) .

مسألة : ذكر أقوال العلماء في المراد بالروح .

قال النحاس رحمه الله : " روى هشيم^(١) ، عن أبي بشر ، عن مجاهد ، عن ابن عباس ؛ قال : الروح خلق من خلق الله ، وأمر من أمره ، صورهم على صور بني آدم ، لا ينزل في السماء ملك إلا ومعه واحد منهم^(٢) .

وروى ابن جريج ، عن مجاهد : لا ينزل ملك إلا ومعه روح^(٣) .

وقال إسماعيل^(٤) بن أبي خالد : سألت أبا صالح ، عن الروح ، فقال : لهم صور كصور بني آدم وليسوا منهم^(١) .

(١) هُشَيْمٌ _ بالتصغير _ بن بشير بن القاسم الواسطي ، ثقة ثبت كثير التدليس والإرسال الخفي مات سنة (١٨٣) الجرح والتعديل (١١٥/٩) ، تهذيب الكمال (٢٧٢/٣٠) ، التقريب (١٠٢٣) .

(٢) أخرجها ابن أبي حاتم (٢٢٧٦/٧) ، وأبو الشيخ في العظمة (٨٦٥/٣) ، والأسماء والصفات (٤٦٢) لأبي بكر أحمد ابن الحسين البيهقي (ت ٤٥٨ ط ١/٤٠٥ هـ ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، وآدم بن أبي إياس ، وسعيد بن منصور ، وابن المنذر ، كما في الدر (١٠٩/٥) وقال ابن حجر: وقد روى ابن إسحاق في تفسيره بإسناد صحيح عن ابن عباس ، قال : الروح من أمر الله . . . الفتح (٤٠٢/٨) ، وذكر السيوطي في تفسير الإسراء نحوها ، وعزاها لعبد بن حميد ، وأبي الشيخ . الدر (٣٣٢/٥) .

(٣) أخرجها الطبري (٧٧ / ١٤) من طرق عن ابن أبي نجيح عنه ، وابن أبي حاتم (٢٢٧٦/٧) ، وأبو الشيخ (٨٨١/٣) وابن المنذر ، الدر (١٠٩/٥) ، وصحح محقق العظمة إسناده إلى مجاهد .

(٤) إسماعيل بن أبي خالد ، الأحمسي البجلي ، الكوفي ، رأى أنس بن مالك ، وسلمة بن الأكوع ، من الحفاظ الأعلام ، كان ثقة نبيا ، روى له الجماعة ، مات سنة (١٤٦) .

الجرح والتعديل (١٧٤/٢) ، تهذيب الكمال (٦٩/٣) ، التقريب (١٣٨) .

وقال الحسن : ﴿ تنزل الملائكة بالروح ﴾^(٢) ، أي بالنبوة^(٣) .

وروى معمر عن قتادة : ﴿ تنزل الملائكة بالروح ﴾ ، قال : بالوحي والرحمة^(٤) .

٣ قال أبو جعفر : وهذا قول حسن ، وقد رواه علي بن أبي طلحة ، عن ابن عباس^(٥) ، أي ينزلهم بما هو

بمنزلة الروح والحياة ، كما قال تعالى ﴿ كذَّبُوا [الواقعة/٨٩] ، وقيل معناه : رحمة ﴾^(٦)^(٧) .

الدراسة :

(١) أخرجه الطبري (٢٣/٣٠) وأبو الشيخ في العظمة (٨٧٣/٣) ، والبيهقي في الأسماء والصفات (٤٦٣) ، ولفظ

الطبري : " يشبهون الناس وليسوا بالناس " ، ومن طريق آخر عن إسماعيل عن أبي صالح : " خلق كالناس وليسوا
بالناس " ، وبنحوه لفظ أبي الشيخ والبيهقي .

وصحح محقق العظمة إسناده إلى أبي صالح (٨٧٣/٣) .

(٢) قرأ نافع وعاصم وابن عامر وحمة (يُنَزَّلُ) بالياء وفتح النون ، والزاي المكسورة المشددة ، وقرأ ابن كثير وأبو عمرو

بالياء وسكون النون وخففا الزاي ، وقرأ روح (تَنَزَّلُ الملائكةُ) بالتاء و (الملائكةُ) بالرفع .

ينظر : السبعة لأبي بكر أحمد بن موسى بن مجاهد (٣٧٠) ، وشرح الدرر المضية (١٩٧/٢) لأبي القاسم محمد بن

محمد النويري (ت ٨٩٧ هـ) ، ت/ عبدالرافع بن رضوان علي الشرقاوي ، طبع الجامعة الإسلامية ، ١٤١١ هـ ، وإتحاف

فضلاء البشر (١/٣٤٩) .

(٣) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٢٧٦/٧) ، وهو في الدر المنثور (١٠٩/٥) .

(٤) أخرجه عبد الرزاق (٣٥٣/٢) ، والطبري (٧٧/١٤) ، وابن أبي حاتم (٢٢٧٦/٧) ، وينظر : الدر (١٠٩/٥) .

(٥) لفظ الرواية عنه : بالوحي ، أخرجه الطبري (٧٧/١٤) ، وابن أبي حاتم (٢٢٧٦/٧) ، الدر (١٠٩/٥) .

(٦) قاله الحسن و قتادة . المارودي (١٧٨/٣) ، وعن الربيع بن أنس : بالرحمة والوحي . ابن أبي حاتم (٢٢٧٦/٧) .

(٧) معاني القرآن (٤/٥٢ - ٥٣) .

ذكر أهل التفسير في معنى الروح عدة أقوال ، فأما قول ابن عباس ومجاهد وأبي صالح وغيرهم من السلف :
" إنه خلق من خلق الله " ، فظاهره أنه من الإسرائيليات ، وابن عباس رضي الله عنه عرف بذكر الإسرائيليات ،
٣ وصحة السند إليه أو إلى أحد من أخذ عنه لا يعني صحة الخبر به في نفسه ، وضعفه ابن عطية بأنه لم
تأت به سنة ^(١) .

وبقية الأقوال متقاربة ، وأظهرها الرواية الأخرى عن ابن عباس رضي الله عنه ومن وافقه : إنه الوحي ، إذ به يكون
٦ الإنذار ، وبه تكون حياة القلوب وصلاحتها ، وظهور الحق واندراس الباطل ، وهو أعظم ما من الله به على
رسوله ، وذكر الطبري أن تأويله " ينزل الله ملائكته بما يحيا به الحق ، ويضمحل به الباطل " ^(٢) .

وقول النحاس : أي ينزلهم بما هو بمنزلة الروح والحياة ، كأنه اقتبس من الزجاج الذي يقول : والروح -
٩ والله أعلم - ما كان فيه من أمر الله حياة للنفوس والإرشاد إلى أمر الله ^(٣) ، واستحسنه ابن عطية ^(٤) ، وذكر
وذكر الشنقيطي أن مما يؤيده قوله بعده **چ گڭ چ** [النحل/٢] لأن الإنذار إنما يكون بالوحي بدليل قوله **چآ**
ب ب چ [الأنبياء/٤٥] لأن الإنذار إنما يكون بالوحي أيضا ^(٥) .

(١) المحرر الوجيز (١٠/١٥٩) ، ونقله عنه أبو حيان (٥/٦٠٦) .

(٢) جامع البيان (١٤/٧٧)

(٣) معاني القرآن وإعرابه (٣/١٩٠) ، وبنحوه قال الزمخشري (٢/٣٢١) .

(٤) المحرر الوجيز (١٠/١٥٩) .

(٥) أضواء البيان (٢/٣٢٨) .

- وللرازي تقرير لطيف في هذا حيث يقول : " إذا عرفت هذا فنقول : القرآن والوحي به تكمل المعارف الإلهية ، والمكاشفات الربانية ، وهذه المعارف بها يشرق العقل ويصفو ويكمل ، والعقل به يكمل جوهر الروح ، والروح به يكمل حال الجسد ، وعند هذا يظهر أن الروح الأصلي الحقيقي هو الوحي والقرآن ، لأن به يحصل الخلاص من رقدة الجهالة ونوم الغفلة ، وبه يحصل الانتقال من حضيض البهيمية إلى أوج الملكية ، فظهر أن إطلاق لفظ الروح على الوحي في غاية المناسبة والمشاكلة ، ومما يقوى ذلك أنه تعالى أطلق لفظ الروح على جبريل عليه السلام في قوله جِبْرِيلُ في قوله جِبْرِيلُ * سُورَةُ الشُّعَرَاءِ [الشعراء/١٩٣،١٩٤] وعلى عيسى عليه السلام في قوله يَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ [النساء/١٧١] ، وإنما حسن هذا الإطلاق لأنه حصل بسبب وجودهما حياة القلب ، وهي الهداية والمعارف ، فلما حسن إطلاق اسم الروح عليهما لهذا المعنى فلأن يحسن إطلاق لفظ الروح على الوحي والتنزيل كان ذلك أولى^(١) .

الترجيح :

- والراجع أن المراد بالروح هنا الوحي لا غير ، لما تقدم من إطلاقه عليه في القرآن الكريم في غير موضع ، ولمناسبته للسياق الذي ورد فيه ، لأن الإنذار يكون بالوحي أبلغ من أي شيء آخر . والله أعلم .

(١) التفسير الكبير (١٩/١٧٥) ، وينظر غير ما تقدم : تفسير مقاتل (٢/٢١٣) ، وابن أبي زمنين (٢/٣٩٥) ، والشعبي (٦/٦) ، السمعاني (٣/١٥٩) ، والعز بن عبد السلام (٢/١٨٦) ، القرطبي (١٠/٤٥) ، وابن جزئ (٢/١٥٠) ، وأبي حيان (٥/٦٠٥) ، والسمين في الدر المصون (٣/٣١٢) ، ابن كثير (٢/٢٨٥) ، وابن عاشور (١٤/٩٨) ، والتفسير الصحيح (٣/١٧٢) ، وغيرها .

الدراسة :

- الدفء : ما يستدفأ به من أوبار الأنعام وأشعارها^(١) ، وهذا ما استحسنته النحاس هنا ، ومراده من قوله : " وأحسب مذهب ابن عباس رضي الله عنه أن المنافع النسل لا الدفء " أي المنافع هي النسل ، لا أن الدفء هو النسل ، ووضحه بقوله " على أن الأموي قد روى أن الدفء عند العرب نتاج الإبل والانتفاع بها " وقوله : " فيكون هذا فيه " ، أي أنه يحصل الدفء بمحصول النتاج والنسل .
- ٣
- ٦ وما ذهب إليه النحاس هو ما دلت عليه الروايات عن ابن عباس رضي الله عنه فقد قال في رواية أخرى : " جئؤ وچ قال : الثياب ، چ وچ قال : ما تنتفعون به من الأظعمة والأشربة " ^(٢) ، وهذه الرواية نحو رواية مجاهد ، وهي نص في مراد ابن عباس رضي الله عنه ، ولعله لم يفسر الدفء لشهرته ، وإنما فسر المنافع ، لأن الدفء في عرف عامة علماء اللغة ما يستدفأ به من أوبارها كما تقدم ، وهذا اختيار عامة المفسرين ^(٣) وغيرهم
- ٩
- (٤)

والقول بأن الدفء النسلُ وارد في لغة العرب ، قالوا : " الدفء صغار أولادها التي لا تركب " ^(٥) ،

- (١) ينظر : المجاز لأبي عبيدة (٣٥٦/١) ، معاني القرآن للفراء (٩٦/٢) ، والزجاج (١٩٠/٣) ، لسان العرب (١٣٩٣/٣) .
- (٢) أخرجها الطبري (٧٩/١٤) ، وابن أبي حاتم (٢٢٧٦/٧) ، وابن المنذر ، كما في الدر (١١٠/٥) .
- (٣) منهم الطبري (٧٨/١٤) ، والواحدي (٥٦/٣) ، والسمعاني (١٥٩/٣) ، والزحشري (٣٢١/٢) ، والسمين الحلبي (٣١٣/٣) ، والقرطبي (٤٦/١٠) ، وابن كثير (٥٨٣/٣) ، وابن عاشور (١٠٤/١٤) وغيرهم .
- (٤) ينظر : فتح الباري لابن حجر (٣٨٥/٨) .
- (٥) حكاها الماوردي في النكت والعيون عن الكلبي (١٧٩/٣) .

وذكر بعض أهل اللغة نحوه^(١)، وتعقبه ابن عطية بقوله: والمعنى الأول هو الصحيح^(٢)، وذكر الشنقيطي أن المعنى الأول هو الأظهر بدلالة قوله تعالى **چ پ پ پ پ پ پ پ پ ن ن ن ن ت ت ت ت ط ط ط** ٣ ف [النحل/٨٠]^(٣)

و السبب في تسميتها دفناً " أنها يُتخذ من أوبارها وأصوافها ما يستدفأ به " ^(٤).

الترجيح :

٦ فالراجح مذهب الجمهور لدلالة القرآن عليه ، ولشهرته في لغة العرب ، وأنه المتبادر عند الإطلاق ، والحمل على المشهور المعروف أولى وأقوى^(٥).

(١) ينظر: تاج اللغة وصحاح العربية (د ف أ) (٥٠/١) ، لإسماعيل بن حماد الجوهري ت حدود (٤٠٠) ت/ أحمد عبد

الغفور عطار ، ط ١٤٠٢/٢ هـ ، وابن سيدة في الحكم (د ف أ) (٩٠/١٠) ت / مصطفى حجازي ، ط ١٤١٨/١ ، معهد المخطوطات العربية ، القاهرة .

(٢) المحرر الوجيز (١٠/١٦١) .

(٣) أضواء البيان (٣/٢١٥) .

(٤) النهاية في غريب الحديث والأثر (١٢٤/٢) لأبي السعادات المبارك بن محمد الجزري ، ت / طاهر الزاوي ومحمود الطناحي ، نشر دار الباز للنشر والتوزيع .

(٥) قواعد الترجيح (٣٦٩/٢) ، وقواعد التفسير (٢١٣/١) .

طُ ذُ چُ ثُ ثُ ثُ طُ ذُ ثُ فُ [النحل/٨] .

مسألة : ذكر الأقوال في المراد بقول الله تعالى **چُ طُ فُ** .

٣ قال النحاس رحمه الله : " وظاهره عام ، إلا أن عبد الرحمن ^(١) بن معاوية القرشي حدثنا ، قال : حدثنا

موسى ^(٢) بن محمد ، عن ابن ^(٣) السدي ، عن أبيه في قوله تعالى **چُ طُ ذُ فُ** قال : السوس في النبات

« (٤) (٥) .

٦ الدراسة :

ذكر النحاس قولين ، فالذي عليه عامة المفسرين أن مراد الآية عام ، مع اختلافهم في المقصود ،

(١) عبد الرحمن بن معاوية القرشي . لم أقف عليه بهذه النسبة .

(٢) موسى بن محمد ، لم يتبين لي ، وقد ذكر ابن أبي حاتم وغيره موسى بن محمد بن سعيد بن حبان البصري ، ترك أبو

زرعة حديثه ، وقال ابن حبان : " حدثنا عنه أبو يعلى ، ربما خالف ، مات سنة بضع وثلاثين ومائتين " فلعله هذا .

الجرح والتعديل (١٦١/٨) ، الثقات (١٦١/٩) ، تاريخ بغداد (٤١/١٣) .

(٣) هو عبد الله بن إسماعيل بن عبد الرحمن السدي ، يروي عن أبيه وغيره ، وعنه سعيد بن زيد أخو حماد .

التاريخ الكبير للبخاري (٤٤/٥) ، وثقات ابن حبان (١٦/٧) .

(٤) رواية السدي هذه لم أقف عليها مسندة ، وقد ذكرها السمعاني (١٦٢/٣) ، وذكر البغوي عن قتادة أنه قال : " السوس

في النبات والدود في الفواكه " . معالم التنزيل (٦٣/٣) ، وحكاها القرطبي عنهما (٨٠/١٠) ، وأخرج ابن عساكر عن

مجاهد مثله . ذكره السيوطي في الدر (١١٣/٥) .

(٥) معاني القرآن (٥٧/٤) ، وفيه : (الثياب) ، وما أثبتته يؤيده أن السمعاني أشار إلى قول السدي بأتم من هذا ، وفيه : "

السوس في النبات والحبوب " تفسيره (١٦٢/٣) .

فمنهم من قال : إن ذلك ما أخبر الله به في الآخرة من وعد ووعد^(١) ، وذهب أكثرهم^(٢) إلى أنه عام في كل المخلوقات ، ولاوجه للتخصيص ، إلا أن يكون من باب المثال^(٣) .

٣ يقول الشنقيطي : " ذكر جل وعلا في هذه الآية الكريمة أنه يخلق ما لا يعلم المخاطبون وقت نزولها ، وأبهم ذلك الذي يخلقه لتعبيره عنه بالموصول ، ولم يصرح هنا بشيء منه ، ولكن قرينة ذكر ذلك في معرض الامتنان بالمركوبات تدل على أن منه ما هو من المركوبات ، وقد شوهد ذلك في إنعام الله على عباده بمركوبات لم تكن معلومة وقت نزول الآية كالمطائرات والقطارات والسيارات " ^(٤) .

٦ وقال السعدي^(٥) : " چٹ ٹ ڈ ف چما يكون بعد نزول القرآن من الأشياء التي يركبها الخلق في البر والبحر والجو ويستعملونها في منافعهم ومصالحهم ، فإنه لم يذكرها بأعيانها لأن الله تعالى لم يذكر في كتابه

(١) ينظر الطبري (٨٣/١٤) ، والسمعاني (١٦٢/٣) ، والبغوي (٦٣/٣) .

(٢) منهم السمعاني (١٦٢/٣) ، والزحشري (٣٢٣/٢) ، وابن عطية (١٦٣/١٠) ، وابن الجوزي (٤٣١/٤) ، والقرطبي وقال : إنه قول الجمهور (٨٠/١٠) ، وابن جزى (١٥٠/٢) ، والشوكاني (١٦٩/٣) ، والقاسمي (٨٢/١٠) ، والسعدي (١٨٦/٤) ، والشنقيطي في الأضواء (٢١٨/٣) ، وابن عاشور في التحرير (١١١/١٤) .

(٣) نص عليه ابن عطية في المحرر (١٦٣/١٠) ، والشوكاني في فتح القدير (١٦٩/٣) ، وقد جعله ابن تيمية رحمه الله نوعاً من أنواع اختلاف التنوع في تفسير السلف . مقدمة في أصول التفسير (٤٠) .

(٤) أضواء البيان (٢١٨/٣) .

(٥) هو الشيخ عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله السعدي التميمي ، من علماء العصر الأعلام ، له مؤلفات مشهورة ، كانت وفاته سنة (١٣٧٦هـ) .

معجم المؤلفين (١٢١/٢) ، وعلماء الحنابلة (٤٧٥) لبكر بن عبد الله أبو زيد ، ط١/١٤٢٢هـ ، دار ابن الجوزي .

إلا ما يعرفه العباد أو يعرفون نظيره ، وأما ما ليس له نظير في زمانهم فإنه لو ذكر لم يعرفوه ولم يفهموا المراد به فيذكر أصلاً جامعاً يدخل فيه ما يعلمون وما لا يعلمون كما ذكر نعيم الجنة سمي منه ما نعلم ونشاهد نظيره كالنخل والأعناب والرمان ، وأجمل ما لا نعرف له نظيراً في قوله **چژ ژ ژک** [الرحمن/٥٢] **ث ث ث ف چ** (١) .

٦ أما القول الثاني قول قتادة والسدي ، فالذي يظهر لي أنه ليس تفسيراً للآية ، وإنما تمثيل لما يخلقه الله تعالى ، ذلك أن الآية وردت في معرض الامتنان ، وخلق السوس والدود في النبات والفواكه ليس منه ، كما أنها معلومة للناس وقت نزول القرآن وقبله وبعده ، فلا معنى لتخصيص الآية بذلك ، والعلم عند الله تعالى .

٩ الترجيح :

وقول جماهير المفسرين هو المناسب للفظ القرآني الكريم ، فالأخذ به أولى ، ويوجه قول قتادة والسدي بما ذكر ، وعليه فالقول ما قال النحاس من أنه عام . والعلم عند الله تعالى .

(١) تفسير السعدي (٤/١٨٦) ، محاسن التأويل (١٠/٨٢) ، التحرير والتنوير (١٤/١١١) .

ث تـ چ پ نـ ث ذ نـجـ[النحل/١٦].

مسألة : ذكر قول أهل اللغة والتفسير في معنى النجم .

٣ قال النحاس رحمه الله : " روى سفيان ، عن منصور ، عن إبراهيم ، قال : النجوم علامات ، ومنها ما يهتدى به ^(١) .

وقال الفراء : الجدي والفرقدان ^(٢) .

٦ قال أبو جعفر : والذي عليه أهل التفسير وأهل اللغة سواء أن النجم ها هنا بمعنى النجوم .

وخلق الله النجوم زينةً للسماء ، ورجوما للشياطين ، وليعلم بها عدد السنين والحساب ، وليهتدى بها ^(٣) .

٩ الدراسة :

ذكر النحاس رحمه الله أن الفراء قال : النجوم هي الجدي والفرقدان ، وأن عامة المفسرين وأهل اللغة قالوا :

النجم هنا للجنس ويراد به سائر النجوم ، دون تخصيص شيء منها ، وهذا هو الصحيح ، فقد قال قتادة

١٢ ومجاهد رحمهما الله : وعلامات : هي النجوم ^(٤) .

(١) أخرجه الطبري (٩١/١٤) .

(٢) معاني القرآن للفراء (٩٨/٢) .

(٣) معاني القرآن (٦١/٤) ، وقوله " وخلق الله النجوم . " أخرجه الطبري عن قتادة نحوه باختلاف يسير في اللفظ الطبري

(٩١/١٤) ، وأما النص بأكمله فهو من معاني القرآن وإعرابه للزجاج (١٩٣/٣) .

(٤) أخرجه الطبري (٩١/١٤) ، وابن أبي حاتم (٢٢٧٩/٧) .

ومن ذهب مذهب النحاس إلى العموم في سائر النجوم فحجتهم أن الله أطلق ذلك في القرآن ، فكان القول به أولى ، ولا دليل على التخصيص .

٣ فالقول بالعموم أولى وأرجح موافقة لفظ القرآن ، ودلالة اللغة ، وهذا الذي عليه عامة أهل التفسير^(١) .

وأما ما ذهب إليه الفراء من التخصيص فقال به الطبري ، مع أنه ساق قول إبراهيم ومجاهد وقتادة التي تدل على العموم ، ولعل الذي دعاهم إلى هذا التخصيص هو ما اشتهر عند العرب من اهتدائهم في سفرهم ببعض النجوم دون غيرها ، لكن هذا لا ينهض دليلاً لتخصيص ما جاء في القرآن عاماً ، فقد يكون عند غيرهم معرفة بشيء من النجوم وكيفية الاهتداء بها لا يعلمه العرب ولا يدركونه^(٢) .

ورأيت ابن العربي رحمه الله يذكر ما يُقربُ هذا الأمر ، ويبين أن الناس في الاهتداء بالنجوم على درجات فمنهم من يهتدي بها كلها ، ومنهم من يهتدي بالجدي والفرقدان ، ومنهم من يهتدي بالثريا فقال رحمه الله ذاكراً الأقوال مبيناً درجات الناس في الاهتداء :

الأول : أن الألف واللام للجنس ، والمراد به جمع النجوم ، ولا يهتدي بها إلا العارف .

١٢ الثاني : أن المراد به الثريا .

(١) وهو قول الزجاج (١٩٣/٣) ، وابن أبي زمنين (٣٩٨/٢) ، والشعبي (١٢/٦) ، والواحدي (٥٩/٣) ، والبغوي

(٢٤٧/٣) ، والزحشيري (٣٢٥/٢) ، وابن عطية (١٧٠/١٠) ، والرازي (٩/٢٠) ، والبيضاوي (٥٤٠/٢) ،

والنسفي (٢٨٣/٢) ، وابن جزئ (١٥١/٢) ، وأبي حيان (٦١٥/٥) ، وابن كثير (٥٨٦/٢) ، وأبي السعود

(١٠٤/٥) ، والشوكاني (١٧٤/٣) ، والأوسي (١١٦/١٤) ، وابن عاشور (١٢٢/١٤) ، والشنقيطي (٢٥٢/٣) .

(٢) جامع البيان (٩١/١٤) ، وبه قال مقاتل بن سليمان (٢١٦/٢) ، والسمرقندي (٢٦٨/٢) ، وقدمه السمعاني

(١٦٤/٣) ، وساق ابن الجوزي جميع الأقوال (٤٣٦/٤) .

الثالث : أن المراد به الجدي والفرقدان .

فأما جميع النجوم فلا يهتدي بها إلا العارف بمطالعها ومغاربها ، والمفرق بين الجنوبي والشمالي منها وذلك
٣ قليل في الآخرين ، وأما الثريا فلا يهتدي بها إلا من يهتدي بجميع النجوم ، وإنما الهدى لكل أحد بالجدي
والفرقدين لأنهما من النجوم المنحصرة المطلع الظاهرة سمت الثابتة في المكان^(١) .

الترجيح :

٦ والذي ظهر لي بعد هذا أن القول بالعموم أولى ، وأن النجم للجنس ، ويكون الناس في الاهتداء بها على
مراتب ، فمنهم من يهتدي بسائر النجوم ، ومنهم من يهتدي بالجدي والفرقدين ، ومنهم من يهتدي بالثريا
وهكذا ، وهذا القول دل عليه العموم في الآية الكريمة ، وقول أهل اللغة والتفسير ، وتفاوت الناس في
٩ الاهتداء بالنجوم ، والتخصيص ببعضها إنما هو من باب التمثيل لا الحصر ، وعندها تكون اللام للعهد ، والله
أعلم .

(١) أحكام القرآن (٣/١٢٨) ، ونقله عنه القرطبي (١٠/٩٢) .

قال النحاس رحمه الله : وفي قراءة أَبِي بَكْرٍ ((فَإِنَّ اللَّهَ لَا هَادِيَ لِمَنْ أَضَلَّ اللَّهُ))^(١) وهو شاهد لمن قرأ **چ** .

يُهْدِي **چ** ، وهي القراءة البَيِّنَة ، كما قال **چ** **□ □ □** **ی** **چ** [هود/ ٨٨] .

٣ وروى عن عبد الله بن مسعود **چ** أنه قرأ (لا يَهْدِي مَنْ يُضِلُّ) .

وأحسن ما قيل في هذا: ما رواه أبو عبيد ، عن الفراء ، أنه يُقال : هَدَى يَهْدِي ، بمعنى اهتدى يهتدي ، قال

تعالى **چ** **چ** **چ** **چ** **چ** **چ** [يونس/ ٣٥] بمعنى يَهْتَدِي^(٢) .

٦ قال أبو جعفر: " حُكِيَ لِي عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَزِيدَ : كَانَ مَعْنَى **چ** **گ** **گ** **گ** **چ** [النحل/ ٣٥] مِنْ عِلْمِ

ذَلِكَ مِنْهُ ، وَسَبَقَ لَهُ ذَلِكَ عِنْدَهُ ، قَالَ : وَلَا يَكُونُ **چ** **گ** **چ** بِمَعْنَى يَهْتَدِي إِلَّا أَنْ تَقُولَ يَهْدِي أَوْ يَهْدِي^(٣) .

الدراسة :

٩ هذه الآية فيها وجهان من القراءة :

الأول : **چ** بفتح الياء ، وكسر الدال ، على البناء للفاعل ، وتكون **چ** مفعولاً به ليهدي والفاعل

ضمير عائد إلى الله تعالى ، والمعنى : أن من أضله الله لا يهديه الله ، وتوجيه هذه القراءة أن ذلك فيمن

١٢ سبقت لهم الشقاوة في علم الله ، فإنهم لا يهتدون أبداً ، لأن غيرهم قد يكون ضالاً ثم يهديه الله تعالى ،

وهذا موافق لما ذكره النحاس عن المبرد .

(١) ذكرها الفراء في معاني القرآن (٩٩/٢) .

(٢) قراءة ابن مسعود وما بعدها في معاني القرآن للفراء (٩٩/٢) .

(٣) معاني القرآن للنحاس (٦٦، ٦٥/٤) ، وقد فصل الفراء في ذلك تفصيلاً حسناً ، ووجه القراءات (٩٩/٢) .

الثاني : جُيْهَدَى بِضم الياء ، وفتح الدال ، مبنياً للمفعول ، وتكون چگ چ نائِب فاعل ، ومعناها : أن من أضله الله لا يُهْدَى ، أي لا هادي له ^(١) .

٣ وقد اختار النحاس هذه القراءة الأخيرة ، واستشهد لذلك بقراءة أبي بن كعب رضي الله عنه وابن مسعود ، ويقول أهل اللغة ، فإن يهدي بمعنى يهتدي قليل في كلام العرب ، والأشهر عندهم في هذا يَهْدِي بمعنى يهتدي كما أورده عن الفراء ، وهذا الذي اختاره قال به غير واحد من المفسرين ، منهم الطبري الذي بنى اختياره على هذا التوجيه ، وكأنه أخذه من الفراء ^(٢) ، وعمامة المفسرين يوردون كل قراءة بحسب معناها ، فالمعنيان صحيحان ^(٣) ، والله أعلم .

الترجيح :

٩ والراجح أنهما قراءتان بآيتهما قرأ القارئ فمصيب ، وإن كانت هذه القراءة جُيْهَدَى چ أظهر من حيث المعنى ، لأنها أقرب موافقة لمقتضى اللغة ، والله أعلم .
ث تُجْثُ ث رُ رُ ك ككچ [النحل/٤٧] .

١٢ مسألة : ذكر أقوال المفسرين في معنى التخوف .

(١) القراءة الأولى چگچ قراءة عاصم وحمزة والكسائي ، والثانية چ يُهْدَى چ بقية السبعة .

ينظر : السبعة لابن مجاهد (٣٧٢) ، وفي توجيهها الحجة لابن خالوية (٢١٠) ، وابن زنجلة (٣٨٨ ، ٣٨٩) .

(٢) جامع البيان (١٠٤/١٤) .

(٣) ينظر : السمرقندي (٢٧٣/٢) ، والشعبي (١٦/٦) ، والبغوي (٢٥٠/٣) ، وابن الجوزي (٤٤٦/٤) ، والقرطبي

(١٠٤/١٠) ، وابن عاشور (١٥٢/١٤) ، وأضواء البيان (٢٧٠/٣) وغيرها من كتب التفسير .

قال النحاس رحمه الله :

قال الضحاك : أخذ طائفة وأدع طائفة ، فتخاف الطائفةُ الباقية أن ينزل بها ما نزل بصاحبتهما^(١) .

٣ وروى عطاء الخراساني ، عن ابن عباس ، قال : على تنقصٍ وتفزعٍ^(٢) .

وروى ابن جريج ، عن ابن كثير ، عن مجاهد ، قال : تنصاً^(٣) .

قال أبو جعفر :

٦ وهذا القول هو المعروف عند أهل اللغة ، يقال : أخذهم على خوف وعلى تخوف إذا تنقصهم^(٤) ، كما قال

ابن عباس ومجاهد .

ومعنى التنقص : أن ينقصهم في أموالهم وفي زروعهم وفي خيرهم شيئاً بعد شيء حتى يهلكهم .

٩ وقال الليث^(٥) : چژ ژچ : سمعت أنه على عجل^(٦) .

وقول الضحاك چژ ژچ أي : يأخذ هذه القرية ، ويدع هذه عندها ، أي : فتخاف^(١) .

(١) أخرجه الطبري (١١٤/١٤) ، وابن أبي حاتم (٢٢٨٥/٧) .

(٢) أخرجه الطبري (١١٣/١٤) ، وابن أبي حاتم (٢٢٨٥/٧) .

(٣) أخرجه الطبري (١١٤/١٤) .

(٤) ينظر : العين (خوف) ، والغريب لابن قتيبة (٢٠٦) ، والمفردات (خوف)

(٥) الليث بن سعد بن عبد الرحمن الفهمي المصري ، ثقة ثبت فقيه إمام مشهور ، مات سنة (١٧٥ هـ) .

الجرح والتعديل (١٧٩/٧) ، تهذيب الكمال (٢٥٥/٢٤) ، التقريب (٨١٧) .

(٦) حكاه عنه السمعاني (١٧٥/٣) ، وأبو حيان (٤٩٥/٥) ، وهو قول غير مشهور في اللغة .

الدراسة :

ذكر النحاس رحمه الله ثلاثة أقوال عن السلف ، فالذي عليه عامتهم أن معنى التخوف التنقص ، وهو المشهور من لغة العرب ، وقد ذكر الإمام الطبري مثل الذي ذكره النحاس هنا ، فبيّن أن المراد إهلاكهم بنقص من أطرافهم ونواحيهم الشيء بعد الشيء ، حتى يهلك جميعهم ، أخذاً من قول العرب : تَخَوَّفَ مَالُ فُلَانٍ الْإِنْفَاقُ ، إذا انتقصه ، وساق عليه شواهد من الشعر^(٢) ، وذكر غيره وجهاً آخر وهو نقص أموالهم وزروعهم ومواشيهم شيئاً بعد شيء حتى يهلكوا بسبب ذلك^(٣) ، والمقصود أنه يقع لهم من التنقص والأخذ ما يكون سبباً في هلاكهم .

وهذا ما ذهب إليه جمهور المفسرين^(٤) .

٩ وذهب الضحاك إلى أن التخوف من الخوف ، أي أن الله تبارك وتعالى يأخذ طائفة ويدع الأخرى ،

(١) معاني القرآن (٤/٦٩ - ٧٠) ، وسياق قول الضحاك كما عند الطبري " يعني يأخذ العذاب طائفة ويترك أخرى ويعذب

القرية ويهلكها ويترك أخرى إلى جنبها " (١٤/١١٤) .

(٢) جامع البيان (١٤/١١٢) .

(٣) ينظر : ابن الجوزي (٤/٤٥١) ، والرازي (٢٠/٣٢) .

(٤) ينظر : الزجاج (٣/٢٠١) ، والسمرقندي (٢/٢٧٥) ، وابن أبي زمنين (٢/٤٠٤) ، والشعبي (٦/١٩) ، والواحدي

في الوجيز (١/٦٠٨) ، والسمعاني (٣/١٧٥) ، والبخاري (٣/٢٥١) ، وابن عطية (١٠/١٩٠) ، وابن الجوزي

(٤/٤٥١) ، والرازي (٢٠/٣٢) ، والقرطبي (١٠/١٠٩) ، وابن جزئ (٢/١٥٤) ، وأبو حيان (٥/٤٩٥) ، وابن

حجر (٨/٣٨٥) ، والجلالين (٣٥٢) ، والشوكاني (٣/١٨٧) .

فيصيبها الخوف من أن يكون مصيرها كمصير من سبق ، فالتخوف الخوف ، ومن المفسرين من يرى أن هذا القول يرجع إلى السابق ، لأنه إذا انتقص من حولهم فهو إيذان بانتقاصهم وهلاكهم^(١) ، فهما متقاربان

٣ وقال بهذا القول بعض المفسرين^(٢) .

والقول الثالث : ما حكاه الليث أن معناه : على عجل ، وهذا المعنى غير معروف ولا مشهور .

الترجيح :

- ٦ والأرجح أن التخوف بمعنى التنقص هو الأشهر في العربية ، والقول الآخر تفسير باللازم ، لأنه إذا أخذ القرية فتخاف التي إلى جانبها فهو تنقص ، والجمع بين القولين ممكن ، لأن أحدهما تفسير بمعنى اللفظ في اللغة ، والآخر تفسير باللازم ، ومن أهل العلم من صححهما على مقتضى اللغة فقال : " والتخوف في اللغة مصدر تخوف القاصر ، بمعنى خاف ، ومصدر تخوف المتعدي بمعنى تنقص ، وهو لغة هذيل ، وعليه يكون المعنى : يأخذهم وهم في حالة توقع نزول العذاب ، بأن يريهم مقدماته مثل الرعد قبل الصواعق ، وإما أن يكون المعنى : يأخذهم وهم في حالة تنقص من قبل ، أي يتنقصهم قبل الأخذ بأن يكثر فيهم الموت والفقير والفقير
- ١٢ والفحط"^(٣) ، وأما القول الذي حكاه الليث فغير مشهور ولا معروف كما قال النحاس ، والله أعلم .

(١) تفسير القرطبي (١١٠/١٠) .

(٢) اختاره الزمخشري (٣٣٠/٢) ، والنسفي (٢٨٧/٢) ، وابن كثير (٥٩٢/٢) ، وقدمه البيضاوي (٥٤٥/٢) ، والأوسي (١٥١/١٤) .

(٣) التحرير والتنوير لابن عاشور (١٦٧/١٤) .

الدراسة :

أورد النحاس قولين في معنى هذه الآية :

٣ الأول : الواصب بمعنى الدائم ، وهذا قول ابن عباس وغيره ، وهذا القول هو الموافق لمعناها في القرآن كما استدل لذلك قتادة ، وكذا في اللغة ، فوصب داوم على الأمر وواظب عليه ، والمعنى أن طاعة غير الله تنتهي وتنقطع وتزول ، وطاعة الله ينبغي أن تكون على الدوام ^(١) .

٦ والثاني : قول الحسن رحمه الله ، وعبارته " إن هذا دين واصل . . . ، شغل الناس وحال بينهم وبين كثير من شهواتهم ، فما يستطيعه إلا من عرف فضله ورجا عاقبته ، ومعناه : وله الدين مُوصباً أي متعباً ، لأن الحق ثقيل ، فله الدين وإن كان فيه الوصب ، والوصب شدة التعب ^(٢) .

٩ وتعقبه الطبري ، فقال : فأما من الألم ، فإنما يقال : صب الرجل يوصب وصبا ، وذلك إذا أعيا ^(٣) .

الترجيح :

وقول جمهور المفسرين أظهر وأقوى لدلالة القرآن الكريم ، ولغة العرب ، والله أعلم .

(١) وهي رواية أخرى عن ابن عباس وعكرمة والضحاك وابن زيد ، الطبري(١١٩/١٤) ، واختاره الفراء (١٠٤/٢) ،

الطبري (١١٨/١٤) ، والزجاج (٢٠٣/٣) ، والسمرقندي (٢٧٧/٢) ، وابن أبي زمنين (٤٠٦/٢) ، والشعبي

(٢٢/٦) ، والواحدي في الوجيز (٦٠٩/١) ، والسمعاني (١٧٨/٣) ، والبغوي (٢٥٢/٣) ، والزمخشري (٣٣٢/٢)

وابن عطية (١٩٦/١٠) ، وابن الجوزي (٤٥٥/٤) ، والرازي (٤٠/٢٠) ، والقسري (١١٤/١٠) ، وابن كثير

(٥٩٣/٢) ، وابن عاشور (١٧٦/١٤) ، والشنقيطي (٢٧٩/٣) وغيرهم .

(٢) ينظر : تفسير الزجاج لقول الحسن (٢٠٣/٣) ، وابن الجوزي (٤٥٦/٤) ، وجوزه الزمخشري (٣٣٢/٢) .

(٣) تفسيره (١١٨/١٤) .

ط ت ج... ب ب □ □ □ □ □ [النحل/٦٢].

مسألة: ذكر أوجه القراءات في قوله تعالى ج □ ج وما فيه من التفسير .

٣ قال النحاس رحمه الله: "كذا قرأ الحسن ومجاهد وسعيد بن جبير: بفتح الراء والتخفيف^(١) .

واختلفوا في تفسيره ، فقال الحسن : "ج □ ج : معجلون الى النار"^(٢) .

وقال هشيم : أخبرنا أبو بشر ، وحصين^(٣) ، عن سعيد بن جبير ج □ □ ج قال : " متروكون منسيون

"^(٤) .

وروى ابن جريج ، عن مجاهد ، قال : "ج □ ج منسيون"^(٥) .

قال أبو جعفر: وقول الحسن أشهر في اللغة وأعرف ، وحكى أهل اللغة: هو فارط وفرط^(٦) ، وفي

(١) وهذه قراءة جمهور القراء إلا نافعاً فإنه قرأه بكسر الراء وتخفيفها . إتحاف فضلاء البشر (٢٧٩)

(٢) أخرجه الطبري (١٢٧/١٤) ابن أبي حاتم (٢٢٨٨/٧) ، وابن المنذر ، الدر (١٤١/٥) ، فتح القدير (١٩٦/٣) ، وعن

قتادة ؛ قال : معجلون إلى النار ، أخرجه عبد الرزاق (٣٥٧/٢) وذكره المارودي عنه (١٩٦/٣) .

(٣) حصين بن عبد الرحمن السلمى الكوفى ، ثقة تغير حفظه في الآخر ، مات سنة (١٣٦هـ) وله ثلاث وتسعون سنة .

الطبقات لابن سعد (٣٢٩/٦) ، تهذيب الكمال (٥١٩/٦) ، التقريب (٢٥٣)

(٤) أخرجه الطبري (١٢٧/١٤) ، وابن أبي حاتم (٢٢٨٨/٧) ، وسعيد بن منصور ، وابن المنذر . الدر (١٤١ /٥) من

طرق عن أبي بشر وحصين عنه أنه قال : "منسيون مضيعون" ، وبنحو قوله قال الضحاك ، وداود بن أبي هند ،

وهي رواية عن قتادة ، أخرجه عنهم الطبري (١٢٨/١٤) .

(٥) أخرجه ابن أبي شيبة وابن المنذر ، الدر (١٤١/٥) ، وذكره المارودي (١٩٦/٣) ، وينظر تفسير مجاهد (٣٤٨/١) .

(٦) العين للخليل (٧٣٨) ، والمفردات (٣٧٦) ، ولسان العرب (٣٣٨٩/٦) .

حديث النبي ﷺ (أنا فرطكم على الحوض) ^(١) أي : متقدمكم إليه حتى تردوا على ، وأفرطته إذا قدمته ،
وأشدد جماعة من أهل اللغة :

٣ فاستعجلونا وكانوا من صحابتنا كما تعجل فراط لوراد ^(٢) .

وقال بقول سعيد بن جبير ومجاهد أبو عبيدة والكسائي والفراء ^(٣) .

قال أبو جعفر : فعلى قول الحسن : معجلون مقدمون الى النار .

٦ وعلى قول سعيد بن جبير ومجاهد : متروكون في النار .

وقرأ عبد الله بن مسعود وابن عباس ﷺ \square مُفْرَطُونَ ^(٤) مبالغون في الإساءة ، كما يقال : فَرَطَ فلان
على فلان إذا أربى عليه ، وقال له أكثر مما قال من الشر .

٩ وقرأ أبو جعفر والسدي \square مُفْرَطُونَ ^(٥) ومعناه : مُضَيِّعُونَ أي كانوا مضيعين في الدنيا ^(٦) .

الدراسة :

ذكر العلماء في هذه الآية أقوالاً مبنية على اختلاف القراء في قراءتها وعلى معنى كل قراءة في اللغة ،

(١) رواه البخاري ك الرقاق ، ح (٦٥٧٥ ، ٦٥٧٦) ، ومسلم ك الفضائل ، ح (٢٢٩٧) ، وأحمد (٣٨٤/١) وغيرهم .

(٢) البيت للشاعر لقطامي ، وهو في ديوانه (٩٠) ، وذكره الطبري عند تفسير هذه الآية ، شاهداً على أن الفرط هو المقدم

في طلب الماء . جامع البيان (١٢٨/١٤) .

(٣) ينظر : معاني القرآن للفراء (١٠٧/٢) ، والمجاز لأبي عبيدة (٣٦١/١) .

(٤) وهي قراءة نافع المدني ، وينظر : الإتحاف (٢٧٩) .

(٥) قراءة أبي جعفر المدني ، شرح الدررة (١٩٨/٢) ، والإتحاف (٢٧٩) .

(٦) معاني القرآن (٨١-٧٨/٤)

تـ چ [النحل / ٦٧] .

مسألة : ذكر اختلاف أهل العلم في هذه الآية بين الإحكام والنسخ .

٣ روى عمرو بن سفيان، عن ابن عباس رضي الله عنه؛ قال : " السكر ما حرم من ثمرتها ، والرزق الحسن ما كان حلالاً من ثمرتها " (١) .

وروى شعبة ، عن مغيرة (٢) ، عن إبراهيم ، والشعبي (٣) قالوا : السكر ما حرم ، وقد نسخ (٤) .

٦ وروى معمر ، عن قتادة ؛ قال : " السكر نبيذ للأعاجم ، وقد نسخت " (٥) .

وروى علي بن الحكم (٦) ، عن الضحاك ؛ قال : السكر قد حرم ، وقال مجاهد : السكر ما حرم من

(١) يأتي تخریج هذه الرواية وتضعیف النحاس لها في المسألة التالية .

(٢) مغيرة بن مقسم الضبي ، الكوفي الأعمى ، ثقة متقن إلا أنه كان يدلّس ولا سيما عن إبراهيم ، مات سنة (١٣٦) .

التاريخ الكبير (٣٢٢/٧) ، تهذيب الكمال (٣٩٧/٢٨) ، التقريب (٩٦٦)

(٣) عامر بن شراحيل الشعبي ، الإمام الفقيه ، ثقة مشهور فاضل ، قال مكحول : مارأيت أفقه منه ، مات بعد المائة .

الجرح والتعديل (٣٢٢/٦) ، السير (٣١٩/٤) ، التقريب (٤٧٥) .

(٤) ورواية إبراهيم والشعبي أخرجها أبو عبيد في الناسخ (٢٥٢) ، الطبري (١٣٧/١٤) ، والبيهقي في الكبرى

(٢٩٧/٨) ، وابن الجوزي في التواضع (١٨٦/١) ، وينظر : الدر المنثور (١٤٣/٥) .

(٥) أخرجها عبد الرزاق (٣٥٧/٢) ، والطبري (١٣٦/١٤) ، وأخرجها أيضاً عن سعيد وعلي بن أبي عذرة (١٣٦/١٤) ،

وينظر : الدر المنثور (١٤٣/٥) ، وقد أفردتها في الناسخ وستأتي بعد مسألة .

(٦) علي بن الحكم الثباني البصري ، روى عن الضحاك وغيره ، ثقة ، مات سنة (١٣١ هـ) .

ثقات ابن حبان (٢٠٥/٧) ، تهذيب الكمال (٤١٣/٢٠) ، التقريب (٦٩٤) .

الخمير ، والرزق الحسن ما أحل من التمر والعنب^(١) .

قال أبو جعفر : الأولى أن تكون الآية منسوخة لأن تحريم الخمر كان بالمدينة ، والنحل مكية .

٣ والرواية عن ابن عباس كأن معناها أن الآية على الإخبار بأنهم يفعلون ذلك ، لا أنه أذن لهم في ذلك ، وذلك

معناه ، وهي رواية تضعف من جهة عمرو بن سفيان^(٢) .

الدراسة :

٦ ذكر النحاس روايات عن المفسرين من السلف ، وهذه الروايات مُبَيَّنَةٌ لمعنى السَّكَرِ في الآية على ضوء ما

ذكره النحاس هنا ، واختار أن معنى السكر الخمر ، وأن الآية منسوخة ، وقد وردت أقوال أخرى في

معنى السكر ، فقد ورد عن ابن عباس رضي الله عنه أن السَّكَرَ الخل والنبيذوما أشبهه^(٣) ، وعنه أيضاً أن الحبشة

٩ يسمون الخل السكر^(٤) ، والمشهور في استعمال القرآن وفي لغة العرب أنه الخمر^(٥) .

(١) أخرجه الطبري (١٣٦/١٤) عن ليث وورقاء ، وابن أبي نجيح ، وابن جريج عنه (١٣٦/١٤) ، وابن الجوزي (١٨٧/١) ،

وينظر : تفسير الثوري (١٦٥/١) ، النواسخ لابن الجوزي (١٨٦/١) ، وينظر : الناسخ والمنسوخ (٢٥٤، ٢٥٣) ، والدر

للسيوطي (١٤٣/٥) ، فهناك روايات أخرى عن سعيد والحسن وأبي رزين العقيلي وغيرهم .

(٢) معاني القرآن للنحاس (٨١/٤ - ٨٣) ، وقول الزجاج في معاني القرآن وإعرابه (٢٠٩/٣) ، وقد ذكره النحاس بمعناه .

(٣) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٢٨٨/٧) ، ذكره السيوطي . الدر المنثور (١٤٢/٥) .

(٤) أخرجه الطبري في تفسيره (١٣٦/١٤) ، ونسبه السيوطي لابن مردويه . الدر المنثور (١٤٢/٥) .

(٥) ورد في القرآن الكريم ذكر الخمر مراداً بها المسكر في سياق الذم في قوله تعالى **جُوِيَ** **بِ** [البقرة/٢١٩]

، وذكر أثرها وهو السكر في قوله تعالى **هَـ** **بِ** **هَـ** **بِ** **هَـ** **بِ** [النساء/٤٣] ، وجاء النهي عنها صريحاً باسمها **بِ** **بِ**

بِ **بِ** **بِ** **بِ** **بِ** **بِ**

بِ [المائدة/٩٠] ، وينظر : تفسير غريب القرآن (٢٠٨) .

والذي عليه جمهور العلماء : أن المراد بالسُّكْر في هذه الآية الكريمة الخمر، وحكى الرازي الإجماع على نزولها قبل الآيات التي حرمت الخمر^(١)، وذهب الجمهور إلى أنها منسوخة بآية المائة^(٢)، وذكر الآية جاء في سياق الامتنان على هذه الأمة قبل أن تحرم الخمر^(٣)، ثم نسخ ما حُرِم من ثمرتها، وبقي الامتنان في الرزق الحسن^(٤).

وذهبت طائفة إلى أن الآية غير منسوخة ، وإنما هي إخبار عما كانوا عليه من شرب الخمر ، إذ كانت

(١) التفسير الكبير (٣٨/٦).

(٢) قال به جمع من السلف كما تقدم ، وينظر : تفسير الغريب لابن قتيبة (٢٠٨)، والمعاني للزجاج (٣/ ٢٠٩) ، وأحكام

القرآن (٤/٥) لأبي بكر أحمد بن علي الجصاص (ت ٣٧٠هـ) ت / محمد الصادق قمحاوي، نشر دار إحياء التراث

بيروت ، ١٤٠٥هـ ، وتفسير البغوي (٣/٢٥٥)، وزاد المسير (٤/٤٦٤) ، ونسخ القرآن لابن الجوزي (١٨٦) ، وفتح

القدر (٣/١٩٨) ، وروح المعاني (١٤/١٨٠) ، أضواء البيان (٣/٣٠٨).

(٣) ينظر : تفسير السمعاني (٣/١٨٤) ، والبغوي (٣/٢٥٥) ، وابن كثير (٢/٥٩٦) ، وأبي السعود (٥/١٢٥)،

والبيضاوي (١/٥٤٩)، والألوسي (١٤/١٨٠) ، والسعدي (٤/٢١٧) ، وأضواء البيان (٣/٣٠٨).

(٤) وقد ذكر هذه الآية في المنسوخ قتادة بن دعامة السدوسي (ت ١١٧هـ) في الناسخ والمنسوخ (٤٤) ت د / حاتم صالح

الضامن ، ط١/١٤٠٤هـ ، مؤسسة الرسالة ، وأبو عبيد القاسم بن سلام (٢٥٢)، والنحاس (١٨١)، وهبة الله بن

سلامة في الناسخ والمنسوخ (٤٨) ، وابن حزم الظاهري (٤٣) ، وابن الجوزي في المصنف (١/٤١) ، والنواسخ له أيضاً

(١٨٦) ، وهبة الله بن عبد الرحيم بن إبراهيم ابن البازري (ت ٧٣٨هـ) ص (٣٩) ، ت د / حاتم صالح الضامن ،

ط٣/١٤٠٥هـ ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ومرعي بن يوسف الكرمي (ت ١٠٣٣هـ) ص (١٣٠) ت / سامي عطا

حسن ، ط١/١٤٠٠هـ ، نشر دار القرآن الكريم ، الكويت .

- من شرابهم ، وبقي الحال على ذلك في الإسلام حتى حرمت ألبتة ، وإن كانت هذه الآية قد نبهت على التحريم لأن الله تعالى ميز بين السكر والرزق الحسن في الذكر ، فوجب أن لا يكون السكر رزقاً حسناً ، فكان الآية بداية التدرج في تحريم الخمر ، ويؤيد هذا نزول آية سورة البقرة ﴿يٰٓأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّبِعُوا فِي مَالِكُم مَّا بَدَّ لَهُمْ لَعِينًا وَهَدَىٰ لَهُمُ الشَّيْطَانُ لَا يَسِفُ لِمَا كَفَرُوا﴾ [البقرة/٢١٩] فبقيت على حلها ، لكنها نبهت على ما فيها من الإثم ، فامتنع أناس عن شربها ، ثم حرم عليهم شربها في أوقات الصلاة ، وبقي الحل فيما عدا ذلك من الأوقات ، حتى نزلت آية تحريمها مطلقاً ، فهذه الآيات تبين التدرج في تحريم الخمر ، وعليه فإن دعوى النسخ هنا فيها نظر ، والأقرب أنها خبر ، والآيات كلها في ذكر النعم وتعدادها ، واختار هذا الطبري وغيره فالسكر ما كان حلالاً شربه كالنبيذ الحلال والخل والرطب لا الخمر المسكرة ، وساق بعض الآثار عن بعض السلف ، وعليه فالآية عنده محكمة ^(١) .

الترجيح :

- والتحقيق - إن شاء الله - أن الآية لا نسخ فيها لما تقدم ، لأنها خبر ، والأخبار لا تنسخ ، ويقوي هذا القول سياق الآيات ، فما قبله وما بعده كله في ذكر نعم الله عليهم ، فليس فيها نسخ ، والله أعلم .

- (١) جامع البيان (١٣٧/١٤ - ١٣٨) ، وذكر أوجه السكر في لغة العرب ، وأولها أنه ما أسكر من الشراب ، وذهب إلى نحوه الجصاص الحنفي في تفسيره (٤/٥) ، وأشار إلى قول الطبري وأبي عبيدة ابن الجوزي في الزاد (٤/٤٦٤) ، والشوكاني (١٩٨/٣) ، الألوסי (١٨٠/١٤) ، وذهب السعدي إلى أنه أولى موافقاً للطبري (٢١٧/٤) .
وقال ابن الجوزي : فعلى هذين القولين فالآية محكمة . زاد المسير (٤/٤٦٤) .

مسألة : ذكر قول أبي عبيدة في معنى السكر ، وما اعترض به عليه .

قال النحاس رحمه الله : " وفي معنى السكر قول آخر ، قال أبو عبيدة : السكر الطعم ، وأنشد :

جعلت عيب الأكرمين سكرًا ^(١) .

٣

أي : جعلت ذمهم طعمًا .

قال أبو جعفر: قال الزجاج : وقول أبي عبيدة هذا لا يُعرف ، وأهل التفسير على خلافه ، ولا حجة له في

البيت الذي أنشده ، لأن معناه عند غيره أنه يصف أنها تتخمر بعيوب الناس ^(٢) .

٦

الدراسة :

وهذه المسألة فرع عما تقدمها ، وهنا ذكر قول أبي عبيدة ، واعتراض الزجاج ^(٣) ، وقد أورد عبارة الزجاج

بمعناها ، وأما نصها فإنه قال بعد ذكر شطر البيت :

٩

وهذا بالتفسير الأول أشبه ، المعنى : جعلت تتخمر بأعراض الكرام ، وهو أبين فيما يقال : الذي يتبرك في

أعراض الناس ^(١) .

(١) مجاز القرآن (٣٦٣/١) ، ونسب البيت لجندل ، وقال المحقق : " لا أدري من هو ، وربما كان جندل بن المشي الطهوي ،

وهو عند الطبري (١٣٨/١٤) .

(٢) معاني القرآن للنحاس (٨١/٤ - ٨٣) .

وقول الزجاج في معاني القرآن وإعرابه (٢٠٩/٣) ، وذكر ابن منظور في اللسان قول أبي عبيدة ورد الزجاج عليه

(سكر) (٢٠٨٤/٤) .

(٣) وقد سبق إلى هذا الاعتراض على قول أبي عبيدة ابن قتيبة في تفسير الغريب ، وقال : " ولست أعرف هذا في التفسير "

(٢٠٨) .

قال النحاس رحمه الله بعد ذكر القول بالنسخ عن بعض السلف ، ومنهم قتادة : " الحق في هذا أنه خبر لا يجوز فيه نسخ ، ولكن يتكلم العلماء في شيء ويتأول عليهم ما هو غلط ، لأن قول قتادة " نسخت " يعني الخمر ، يعني نسخت إباحتها .

والدليل على هذا أن سعيداً روى عن قتادة ، قال : " نزلت هذه الآية ، والخمر يومئذ حلال ، ثم أنزل الله تعالى بعد تحريمها في سورة المائدة " .

قال أبو جعفر : " وهذا قول حسن صحيح ، أخبر الله تعالى أنهم يفعلون هذا ، ونزل قبل تحريم الخمر ، على أن جماعة من أهل العلم والنظر ، قالوا غير ما تقدم . . . (١) .

الدراسة :

هذا القول ذكره النحاس في الناسخ والمنسوخ ، وقد بين هنا قول قتادة في أن الآية غير منسوخة ، وسأذكره حتى يتبين مراده رحمه الله : قال قتادة : أما السكر فخمور هذه الأعاجم ، وأما الرزق الحسن فما تنتبذون وما تخللون وما تأكلون ، ونزلت هذه الآية ، ولم تحرم الخمر يومئذ ، وإنما جاء تحريمها بعد ذلك في سورة المائدة .

وقال قتادة أيضاً : هي خمور الأعاجم ونسخت في سورة المائدة ، والرزق الحسن قال ما تنتبذون وتخللون وتأكلون (٢) .

(١) الناسخ والمنسوخ (١٨١ - ١٨٢) .

(١) ينظر : عبد الرزاق (٣٥٧/٢) ، والطبري (١٣٦/١٤) ، وأخرجها أيضاً عن سعيد وعلي بن أبي عذرة (١٣٦/١٤)

وينظر : الدر المنثور (١٤٣/٥) .

وقد بيّن النحاس مراد قتادة رحمه الله من قوله نُسختَ ، فهو لا يريد نُسخت الآية ، إنما مراده نسخت إباحة الخمر ، وهذا يوافق ما تقدم من القول أنها محكّمة في سياق الامتنان لا نسخ فيها ، وبهذا يكون قول النحاس هذا موافقاً لقول الجمهور ، فالآية عنده محكّمة ، وقال بنحوه ابن الجوزي في نواسخ القرآن^(١) ، ومضى القول فيها مفصلاً .

الترجيح :

6 والراجح ما تقدم بيانه وتقريره أنه لا نسخ فيها ، والله أعلم .
ث ط ج ث ط ث ط ه ه ح [النحل/ ٦٩] .

مسألة : مرجع الضمير في قوله تعالى ﴿ ٥٥٥ ﴾ .

(٢) نواسخ القرآن (١٨٧) ونقل عن أبي الوفاء ابن عقيل أنه قال : " ليس في الآية ما يقتضي إباحة السكر ، إنما هي معاتبة وتوبيخ . وينظر : النسخ في القرآن الكريم (١/ ٤٥٠-٤٥٥) للدكتور / مصطفى زيد .

قال النحاس رحمه الله: " للضمير جهة قولان :

أحدهما : أن المعنى في القرآن شفاء للناس ، وهذا قول حسن ، أي : فيما قصصنا عليكم من الآيات والبراهين شفاء للناس . ٣

وقيل : في العسل شفاء للناس ، وهذا القول بين أيضا ، لأن أكثر الأشربة والمعجونات التي يتعالج بها أصلها من العسل" (١) .

٦ الدراسة :

ذكر النحاس رحمه الله قولين في مرجع الضمير يرى أنهما صالحان لتفسير الآية :

الأول : أنه العسل ، وهو قول ابن عباس وقتادة (٢) ، وبه قال ابن مسعود ومجاهد إلا أنهما زادا عليه أن القرآن شفاء أيضا . ٩

الثاني : القرآن شفاء ، قال ابن مسعود : " إن العسل فيه شفاء من كل داء ، والقرآن شفاء لما في الصدور" (٣) ، وعنه مرفوعا : (عليكم بالشفاءين العسل والقرآن) (٤) .

(١) معاني القرآن (٤/٨٤-٨٥) .

(٢) تفسير الطبري (١٤٠/١٤) ، وينظر الدر المنثور (١٤٤/٥) .

(٣) تفسير الطبري (١٤١/١٤) .

(٤) أخرجه ابن ماجه في السنن ك الطب باب العسل (١١٤٢/٢) ح (٣٤٥٢) ، ت / محمد فؤاد عبد الباقي ، نشر دار الفكر

، بيروت ، وابن أبي شيبه في مصنفه موقوف ك الطب (٤٦١/٥) و (١٦٦/٧) ، والحاكم (٢٢٢/٤) ، وقال : " صحيح

على شرط الشيخين ولم يخرجاه " ، والبيهقي في الكبرى (٣٤٤/٩) ، وقال : رفعه غير معروف ، والصحيح موقوف ،

وقال ابن كثير : وهذا إسناد جيد تفرد بإخراجه عن ابن ماجه مرفوعا . (٥٩٧/٢) ، وقال الحافظ ابن حجر : أخرجه

الترجيح :

القول ما عليه الجمهور ، فإن سياق الآيات في ذكر ما امتن الله على العباد مما يخرج من بطون النحل ، ولم يجر للقرآن ذكر حتى يعود الضمير إليه ، ويؤيده أيضاً قول الرسول ﷺ في آخر حديث الرجل الذي أمره أن يسقي أخاه عسلاً (صدق الله وكذب بطن أخيك)^(١) .

ط ت ث چ □ □ □ □ □ □ □ [النحل / ٧٢] .

٦ مسألة : ذكر أقوال أهل العلم في المراد بـ چ □ چ والراجع من ذلك .

(٢) أخرجه البخاري ك الطب ، ح (٥٧١٦) ، ومسلم ك الطب ، ح (٢٢١٧) من حديث أبي سعيد الخدري .

قال النحاس رحمه الله: " روى سفيان الثوري ، عن عاصم^(١) ، عن زر^(٢) ، عن عبد الله بن مسعود ؛ قال :
الحفدة الأختان .

٣ وروى سفيان بن عيينة ، عن عاصم ، عن زر ، عن عبد الله ؛ قال : الحفدة الأصهار .

وروى شعبة ، عن زر ؛ قال : سألت ابن مسعود عن الحفدة ، فقلت : هم الأعوان ، قال : هم الأختان^(٣) .

وقال علقمه^(٤) وأبو الضحى^(٥) : الحفدة الأختان ، وقال إبراهيم : الحفدة الأصهار .

٦ قال أبو جعفر : وقد اختلف في الأختان والأصهار ، فقال محمد^(٦) بن الحسن : الختن الزوج ، ومن كان من

ذوي رحمه ، والصهر من كان من قبل المرأة ، نحو أبيها وعمتها وخالها .

(١) عاصم بن بهدلة وهو ابن أبي النجود الأسدي الكوفي ، صدوق له أوهام ، حجة في القراءة ، حديثه في الصحيحين

مقرون ، مات سنة (١٢٨ هـ) روى له الجماعة ، وهو من القراء السبعة .

تهذيب الكمال (٤٧٣/٦) ، معرفة القراء الكبار (٢٠٤/١) ، التقريب (٤٧١) .

(٢) زر بن حُبَيْش بن حُبَاشة ، الأسدي الكوفي ، ثقة جليل مخضرم ، مات سنة (٨١ أو ٨٢ أو ٨٣) .

تهذيب الكمال (٣٣٥/٩) ، السير (١٦٦/٤) ، التقريب (٣٣٦) .

(٣) الرواية عن ابن مسعود ينظر : الطبري (١٤٣/١٤ ، ١٤٤) ، والحاكم (٣٥٥/٢) .

(٤) علقمة بن وقاص الليثي المدني ، ثقة ثبت ، ليس له صحبة ، مات في خلافة عبد الملك .

الجرح والتعديل (٤٠٤/٦) ، الثقات (٢٠٩/٥) ، تهذيب الكمال (٣١٤/٢٠) ، التقريب (٦٨٩) .

(٥) أبو الضحى : مسلم بن صُبَيْح الهمداني ، الكوفي العطار ، ثقة فاضل ، مات سنة (١٠٠) .

الطبقات (٢٩٤/٦) ، تهذيب الكمال (٥٢٠/٢٧) ، التقريب (٩٣٩) .

وروايته عند الطبري (١٤٤/١٤) .

(١) محمد بن الحسن بن زبالة القرشي ، المخزومي ، قال ابن حجر : كذبه ، مات قبل المائتين .

وقال ابن الأعرابي^(١) ضد هذا في الأختان والأصهار .

وقال الأصمعي^(٢) : الختن من كان من قبل المرأة مثل أبيها وأخيها وما أشبههما ، والأصهار منهما جميعا ،

٣ يقال : أصهر فلان الى بنى فلان ، وصاهر .

وقول عبد الله بن مسعود : هم الأختان يحتل المعنيين جميعا ، يجوز أن يكون أراد أبا المرأة ، وما أشبهه من

أقربائها ، ويجوز أن يكون أراد وجعل لكم من أزواجكم بنين وبنات وتزوجونهم ، فيكون لكم بسببهن أختان

٦ ، وقد قيل في الآية غير هذا .

قال عكرمة : الحفدة ولد الرجل من نفعه منهم ، وقال الحسن وطاووس ومجاهد : الحفدة الخدم^(٣) .

قال أبو جعفر : وأصل الحفدة في اللغة : الخدمة والعمل^(٤) ، يقال : حَفَدَ يَحْفِدُ حَفْدًا وَحُفُودًا وَحَفْدَانًا إِذَا

٩ خدم وعمل ، ومنه : (وإليك نسعى ونحفد)^(١) ، ومنه قول الشاعر :

الجرح والتعديل (٢٢٧/٧) ، تهذيب الكمال (٦٠/٢٥) ، الكاشف (٢٩/٣) ، التقريب (٨٣٦) .

(٢) ابن الأعرابي : هو محمد بن زياد مولى بني هاشم ، كان نحويًا عالمًا باللغة والشعر ، ناسبًا راوية ، مات سنة (٢٣٠)

تاريخ بغداد (٢٨٢/٥) ، بغية الوعاة (١٠٥/١) ، (١٠٦) .

(٣) الأصمعي : عبد الملك بن قريش بن عبد الملك الباهلي البصري ، من علماء اللغة الأعلام ، وأهل المعرفة بأشعار العرب

وبلدانها ، مات سنة (٢١٦ هـ) .

إنباه الرواة (١٩٧/٢) ، تهذيب الكمال (٥٦٩/٤) ، بغية الوعاة (١١٢/٢) .

(٤) أقوالهم جميعا أخرجها الطبري (١٤٤/١٤ - ١٤٥) ، وأخرج ابن أبي حاتم قول عكرمة والحسن (٢٢٩١/٧ ، ٢٢٩٢)

، وأخرج عن ابن عباس عدة أقوال بنحو ما تقدم ، ولم يذكرها النحاس .

(١) ينظر : العين (١٩٨) وفيه : الحفدة : البنات ، وتفسير غريب القرآن (٢٠٩) ، والمفردات ، وفيه الأسباط (١٢٣) .

حَفَدَ الْوَالِدُ حَوْلَهُنَّ وَأَسْلَمَتْ بِأَكْهَنَ أَرْزَمَةَ الْأَجْمَالَ (٢) .

وقول من قال : هم الخدم حسن على هذا ، إلا إنه يكون منقطعا مما قبله عند أبي عبيد ، وينوي به التقديم والتأخير ، كأنه قال : وجعل لكم حفدة ، أي : خدماً وجعل لكم من أزواجكم بنين " (٣) .

الدراسة :

ذكر النحاس أقوال السلف في المراد بالحفدة ، وجمع الطبري أقوال السلف في ذلك ، وبتأمل معنى الحفد في اللغة يظهر أن ما ذكره من المعاني له وجه معتبر ، حتى صوّب الطبري أن جميع ما قيل في الآية يصلح تفسيراً لها ، وحجته في ذلك أن الله أنعم على عباده بما جعل لهم من لهم من الأزواج والبنين ، فأعلمهم أنه جعل لهم من أزواجهم بنين وحفدة ، والحافد في كلامهم هو المتخفف في الخدمة والعمل ، ولما لم يقم دليل من كتاب ولا

سنة ولا عقل على تخصيص شيء من الأقوال دون غيره ، فلكل الأقوال وجه في الصحة ومخرج

في التأويل (٤) ، وإلى هذا العموم ذهب جماهير المفسرين (١) ، وأما الخدم بمعنى المماليك والعبيد فلا يدخلون في معنى الآية ، وقد ردّه ابن عباس رضي الله عنهما هذا المعنى بقوله في عدة روايات : " إنهم ولد الولد " وقال

(٢) جزء من دعاء القنوت يروى مرفوعاً إلا أنه مرسل ، ويروى موقوفاً عن عمر ، وعلي ، وابن مسعود والحسين بن علي ينظر : المصنف لعبد الرزاق بن همام الصنعاني (٣/١١٠-١٢١) ت/ حبيب الرحمن الأعظمي ، ط ٣/١٤٠٣ ، المكتب الإسلامي ، ومصنف ابن أبي شيبة (٧/١١٤) ، والكبرى للبيهقي وصحح المرسل (٢/٢١٠) وغيرها .

(٣) البيت لجميل بثية العذري نص عليه أبو عبيدة في المجاز (١/٣٦٤) ، وذكره الخليل ولم ينسبه (١٩٨) ، والطبري (١٤٤/١٤) .

(٤) معاني القرآن للنحاس (٤/٨٧-٩٠) .

(١) تفسير الطبري (١٤٦/١٤٧) .

- في إحداها : " الحفدة الخدم من ولد الرجل ، هم ولده وهم يخدمونه ، وليس تكون العبيد من الأزواج ، كيف يكون من زوجي عبد ، إنما الحفدة ولد الرجل وخدمه " ، وقال الضحاك : " وكانت العرب إنما تخدمهم أولادهم الذكور " ^(٢) ، وهذا ما يقتضيه نسق الآية وعطف الحفدة على البنين ، كأنه قيل : " وجعل لكم منهن أولاداً هم بنون وهم حافدون أي جامعون بين الأمرين " ^(٣) ، وذكر الرازي أنه يجب في المراد بالحفدة في الآية أن يكونوا الأعوان الذين حصلوا للرجل من قبل المرأة لا يدخل فيها غيرهم ^(٤) .
- ٦ ومراده من هذا أن معنى الحفدة في اللغة وإن كان يدخل فيه الخادم من مملوك وأجير ونحوه ، لا يدخل في الآية ، بل قصره بعض المفسرين على ولد الولد وأنه الظاهر ، " وليس في قوة اللفظ أكثر من هذا " ^(٥) فجعل الله للرجل من الأزواج والبنين خدماً بحق قواميته وأبوته .
- ٩ الترجيح :

- (٢) منهم الزجاج (٢١٢/٣) ، والسمعاني (١٨٨/٣) ، والبغوي (٧٧/٣) ، والكشاف (٥٧٩/٢) ، وابن كثير (٥٩٩/٢) ، والنسفي (٢٦٣/٢) ، والبيضاوي (٤١١/٣) ، والجلالين (٣٥٦/١) ، والسعدي (٢٢٠/٤) .
- (٣) ينظر : الطبري (١٤٦/١٤) .
- (٤) الكشاف (٥٧٩/٢) .
- (٥) التفسير الكبير (٦٦/٢٠) ، وبنحوه قال ابن كثير (٥٩٩/٢) .
- (٦) أحكام القرآن لابن العربي (١٤١/٣) ، وقال القرطبي : هو ظاهر القرآن بل نصه (١٤٣/١٠) ، واختاره الشنقيطي بقريته اشترك البنين والحفدة في كونهم من أزواجهم ، ودعوى عطف الحفدة على الأزواج غير ظاهر ، وكذا أنهم الأختان غير ظاهر . أضواء البيان (٣١٧/٣) .

والظاهر العموم في من كان من قبل المرأة لأنه امتنان من الله تعالى على عباده بأن جعل لهم من أزواجهم بنين وحفدة فيدخل فيه البنين الذكور والإناث ومن تفرع منهم ، فكلهم يسعى في خدمة الرجل وعونه ، ويحصل للرجل بالمصاهرة منفعة لا تحفى^(١) ، ومن أبناء الزوجات والربائب ، فالأولى اختيار الطبري ومن وافقه .

وقول من قال إنهم الخدم وإن كان صحيحا من حيث اللغة إلا أنه لا يوافق مضمون العطف في الآية ، ولا يستقيم إلا على نية التقديم والتأخير على ما ذكره النحاس ، والصحيح أنه لا يقال بذلك إلا بموجب قوي ، والأصل بقاء الكلام على ظاهره ونسقه ، ولأن ظهور المنة في الأبناء وأبنائهم أعظم^(٢) .
والله تعالى أعلم .

٩ طُجِثَتْ تَتُّ تَ طُ تُ ثُ فِ چ [النحل/٧٤]

مسألة : في معنى ضرب المثل هنا .

(١) ينظر تفسير السمعاني تعليقا على ذكر الأصهار (٣/١٨٨) .

(٢) وهنا ملحظ مهم ذكره ابن عطية رحمه الله فقال : " ويحتمل عندي أن قوله چ □ □ چ إنما هو على العموم والاشترك ، أي من أزواج البشر جعل الله لهم البنين ، ومنهم جعل الحفدة ، فمن لم تكن له قط زوجة ، فقد جعل الله له حفدة ، وتستقيم لفظة الحفدة على مجراها في اللغة ، إذ البشر بجملتهم لا يستغني أحد منهم عن أحد " الحرر الوجيز (١٠/٢١٠) .

قال النحاس رحمه الله تعالى : " فيه قولان :

أحدهما : لا تمثلوا الله جل وعز بخلقه ، فتقولوا : هو محتاج إلى شريك ومشارو ، فإن هذا إنما هو لمن لا يعلم ، ودل على هذا **چٹ ٹ ڈ ٹ ف قچ** .

والقول الآخر : لا تمثلوا خلق الله جل وعز به ، فتجعلوا لهم من الأهبة مثل ما له " (١) .

الدراسة :

٦ ذكر النحاس رحمه الله قولين هنا ، أما الأول : لا تمثلوا الله بخلقه ، فهو معنى قول ابن عباس رضي الله عنه : " يقول : لا تجعلوا معي إلها غيري فإنه لا إله غيري " (٢) ، وقال قتادة : " فلا تضربوا لله الأمثال فإنه أحد صمد لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا أحد " (٣) ، وقال مجاهد : " الأمثال : الأشباه " (٤) .

٩ وجماهير المفسرين على هذا ، قالوا : لا تمثلوا لله الأمثال ، ولا تشبهوا له الأشباه ، فإنه لا مثل له ولا شبهه ، فإن ضرب المثل يقتضي تشبيهه ذات بذات ، أو وصف بوصف ، والله تعالى منزه عن ذلك (٥) .

(١) إعراب القرآن (٢١٨/٣) ، وينظر المعاني له (٩١/٤) ، والعبارة الأخيرة هكذا في الإعراب ، ولم تتبين لي .

(٢) تفسير الطبري (١٤٨/١٤) ، الدر المنثور (١٥٠/٥) .

(٣) تفسير الطبري (١٤٨/١٤) ، وابن أبي حاتم (٢٢٩٢/٧) ، وينظر : الدر المنثور (١٥٠/٥) .

(٤) الطبري (١٤٨/١٤) .

(٥) ينظر : تفسير مقاتل (٢٣٠/٢) ، والطبري (١٤٨/١٤) ، والزجاج (٢١٣/٣) ، والسمرقندي (٢٨٣/٢) ، والشعبي

(٣١/٦) ، والواحدي في الوجيز (٦١٣/١) ، والوسيط (٧٤/٣) ، والسمعاني (١٨٩/٣) ، والبغوي (٢٥٧/٣) ،

والزمخشري (٣٣٧/٢) ، وابن عطية (٢١٣/١٠) ، وابن الجوزي في الزاد (٤٧١/٤) ، وتذكرة الأريب (٢٩٥/١) ،

والرازي (٦٧/٢٠) ، والنسفي (٢٩٤/٢) ، والجلالين (٣٥٦) ، وأبو السعود (١٢٨/٥) ، والشوكاني (٢٠٣/٣) .

ومعنى هذا أنهم زعموا لله من الصفات كما خلقه ، كسببة الولد إليه في قول اليهود والنصارى ، فيما أخبر الله عنهم **چگگ گ ن ن ط ط ڈ ٹٹہ مہہ ہ ہ ہ ے ے ے ے ٹٹ**

٣ **گگچ** [التوبة/٣٠] ، وما نسبه العرب إليه تعالى من البنات **چے ے ے ے ٹ ٹ گ گ و**

و و و و [الزخرف/١٩] - تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً - وعلى قول النحاس فمن زعم أن الله محتاج إلى شريك أو مشارو ، فقد شبهه سبحانه بخلقه ، فأولئك الذين اتخذوا من دونه شركاء **و و و و** وأدعوا لهم شيئاً من التصرف والتدبير والتأثير قد شبهوا الله بخلقه في الاحتياج إلى شريك يقوم معه بشيئ من الأمر ، وهذا محض الشرك الذي نفاه الله عن نفسه ، وقال لرسوله **چچ چچ چچ چچ چچ چچ**

ی ت تڈ ڈ ڈ ڈ ڈ چچ [الإسراء/٤٢] .

٩ **وَأَمَّا الْقَوْلُ الْثَانِي :** لا تمثلوا خلق الله به ، فمعناه : لا تمثلوا هذه الأصنام التي تعبدونها وتزعمونها آلهة بالله تعالى ، وتقيسونها عليه ، وبه جاءت عبارة بعض المفسرين " فتشبهوا هذه الأوثان الميتة التي لا تحيي ولا تميت ولا ترزق بالله الذي يحيي ويميت ويرزق ويفعل ما يريد " (١) .

١٢ **ومعنى هذا أنهم جعلوا لألهتهم المزعومة كما لله تعالى من الصفات ، ولهذا اتخذوهم شركاء ، وهذا ما نهى الله عنه في قوله سبحانه** **چ و و و و و و** [البقرة/٢٢] .

الترجيح :

١٥ والذي يظهر لي أن القولين صحيحان ، فمن المشركين من زعم أن الله محتاج إلى صاحبة والولد ، وهؤلاء شبهوا الله تعالى بخلقه ، ومنهم من زعم أن الشركاء لهم من النفع والضرر والتأثير كما لله تعالى ، وهؤلاء

(١) تفسير ابن زمنين (٤١١/٢) ، والقرطبي (١٤٦/١٠) ، والبيضاوي (٥٥١/١) ، الألوסי (١٩٤/١٤) .

والثاني قول مجاهد ذكره الطبري بقوله : " وكان مجاهد يقول ضرب الله هذا المثل والمثل الآخر بعده لنفسه

والآلهة التي تعبد من دونه " (١) ، وورد نحوه عن ابن عباس أيضاً ، قال : " يعني بذلك الآلهة التي لا تملك ضرا

٣ ولا نفعاً ولا تقدر على شيء ينفعها ، ڇ ڇ ڇ ڇ ڇ ڇ ڇ ڇ ڇ ڇ ڇ ڇ [النحل/٧٥] قال علانية

المؤمن الذي ينفق سرا وجهراً لله (٢) ، وقال الحسن : " الصنم " (٣)

وهذا القول عليه أكثر المفسرين ، وحجتهم في ذلك أن ما قبل هذه الآية وما بعدها إنما ورد في إثبات

٦ التوحيد وفي الرد على القائلين بالشرك فحمل هذه الآية على هذا المعنى أولى (٤) ، فقبلها ذكر الأصنام

وبعدها ذكر الأصنام (٥) .

وقال ابن القيم مرجحاً هذا القول : والقول الأول أشبه بالمراد ، فإنه أظهر في بطلان الشرك ، وأوضح عند

٩ المخاطب وأعظم في إقامة الحجة وأقرب نسبا بقوله ڇأ ڇ ڇ ڇ ڇ ڇ ڇ ڇ ڇ ڇ ڇ ڇ ڇ

(٣) تفسير الطبري (١٤٩/١٤) ، وهو عند ابن أبي حاتم (٢٢٩٣/٧) ، وابن أبي شيبة وابن المنذر . الدر (١٥١/٥) .

(٤) أخرجه ابن المنذر ، ذكره السيوطي في الدر (١٥١/٥) .

(٥) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٢٩٣/٧) .

(٦) ينظر : المعاني للفراء (١١١/٢) ، والزجاج (٢١٣/٣) ، والواحدي (٧٥/٣) ، والسمعاني (١٨٩/٣) ، والزنجشيري

(٥٨٠/٢) ، وابن عطية (٢١٤/١٠) ، والرازي (٦٨/٢٠) ، والقُرطبي (١٤٦/١٠) ، والبيضاوي (٤١٢/٣) ، وابن

تيمية في فتواه (٧٨١/١٤) ، وابن جرير (١٥٨/٢) ، والشوكاني (٢٠٤/٣) ، والسعدي (٢٢١/٤) ، وابن عاشور

. (٢٢٤/١٤)

(١) ينظر تفسير السمعاني (١٨٩/٣) ، وابن عطية (٢١٤/١٠) ، واختاره أيضاً محمد بن علي الحكيم الترمذي في كتابه

الأمثال من الكتاب والسنة (٢٢) ت/ على محمد البجاوي ، مكتبة التراث ، القاهرة .

ث ث [النحل/٧٣] ثم قال چ ق ق ق چ [النحل/٧٥] ومن لوازم هذا المثل وأحكامه أن يكون المؤمن الموحد كمن رزقه منه رزقا حسناً ، والكافر المشرك كالعبد المملوك الذي لا يقدر على شيء ، فهذا مما نبه عليه المثل وأرشد إليه ، فذكره ابن عباس منبها على إرادته ، لأن الآية اختصت به فتأمله ، فإنك تجده كثيراً في كلام ابن عباس وغيره من السلف في فهم القرآن ، فيظن الظان أن ذلك معنى الآية التي لا معنى لها غيره فيحكيه^(١) ، ومن المفسرين من ذكر القولين ولم يرجح^(٢) .

٦ الترجيح : وما اختاره النحاس هو قول الجمهور وهو الأظهر لموافقة السياق لما قبله وبعده ، ولقوة حجته في ذلك ، فالآيات كلها تدور حول تقرير الألوهية ، وبيان بطلان الشرك ودعاوى المشركين ، وتعلق القول الثاني به على الوجه الذي ذكره ابن القيم . والله أعلم .

٩ ث ث چ ق ق ق چ چ [النحل/٧٥] .
مسألة : رد النحاس لقول من قال : چق أي الصنم .

قال النحاس رحمه الله : " ولا يصح قول من قال : إنه صنم ، لأن الصنم لا يقع عليه اسم عبد^(٣) .

١٢ الدراسة :

(٢) الأمثال في القرآن لابن القيم (١/٢١، ٢٢) ت / إبراهيم محمد ، ط١/١٤٠٦ ، مكتبة الصحابة ، طنطا ، وينظر كلام

الطاهر ابن عاشور (١٤/٢٢٤) .

(٣) كالجصاص في أحكام القرآن (٥/٦) ، وابن الجوزي في زاد المسير (٤/٤٧٢) .

(١) معاني القرآن للنحاس (٤/٩٢ - ٩٤) .

على مولاة أسيد بن أبي العاص ، والذي يأمر بالعدل وهو على صراط مستقيم هو عثمان بن عفان رحمة الله عليه ، كان عثمان يكفل مولاة ، فعثمان الذي ينفق بالعدل ، وهو على صراط مستقيم ، والآخر الأبكم ، وقال الحسن : چ چ هو الصنم^(١) .

وأولى الأقوال في هذا قول ابن عباس ، رواه عنه حماد بن سلمة^(٢) ، عن عبد الله بن عثمان بن خثيم^(٣) ، عن ابراهيم ، عن عكرمة^(٤) ، عن ابن عباس ، فبين ابن عباس رحمه الله أن هذه الآية نزلت في عبد بعينه لم يكن له مال ، ولا يقال في كل عبد : لا يقدر على شيء ، فنزلت فيه وفي سيد كان له مال ينفق منه ، وأن الآية الأخرى نزلت في رجل بعينه لم يكن له مال وكان كلاً على مولاة ، أي : ابن عمه أو قربه .

و ضرب الله هذه الأمثال ليعلم أنه إله واحد ، وأنه لا ينبغي أن يشبهه به غيره ، ولا يصح قول من قال : إنه صنم ، لأن الصنم لا يقع عليه اسم عبد^(٥) .

- (١) أخرجهما ابن أبي حاتم (٢٢٩٣/٧) وقد تقدم تخريجها في المسألة المقدمة .
- (٢) حماد بن سلمة بن دينار البصري ، إمام ثقة عابد ، تغير حفظه بأخرة ، مات سنة (١٦٧هـ) .
- الجرح والتعديل (١٤٠/٣) ، تهذيب الكمال (٢٥٣/٧) ، التقريب (٢٦٨) .
- (٣) عبد الله بن عثمان بن خثيم القاريء المكي ، وثقه ابن سعد وغيره ، وقال ابن حجر : صدوق مات سنة (١٣٢هـ) .
- الطبقات (٣٤/٦) ، الجرح والتعديل (١١١/٥) ، تهذيب الكمال (٢٧٩/١٥) ، التقريب (٥٢٦) .
- (٤) هكذا الإسناد عند النحاس وأخرجه الواحدي مثله (٧٥/٣) ، وعند الطبري : " عن عكرمة ، عن يعلى بن أمية عن ابن عباس (١٥١/١٤) ، وعنه ابن كثير (٦٠٠/٢) .
- (١) معاني القرآن للنحاس (٩٢-٩٤) ، وقد تقدم أنه قول الحسن ، وذكر ما فيه .

الدراسة :

ذكر النحاس رحمه الله في المراد بهذا المثل قولين كما في سابقه ، فالأول أنه مثل ضربه الله تعالى لنفسه ولما يُعْبَدُ من دونه ، وبيانه أن الرجل الأبكم الذي لا يقدر على شئٍ تمثيل لحال الصنم لأنه لا يسمع ولا ينطق ولا يقدر على نفع لمن خدمه ولا يدفع عنه ضرراً ، بل هو محتاج إلى من يحمله ويضعه ويخدمه كالأبكم الكل على أوليائه ، فلا يستوي من هذا حاله مع من يأمر بالعدل وينطق بالحق ويدعو إليه ، وهو الله الواحد القهار ، وبهذا القول قال أكثر المفسرين ، وحجتهم التطابق بين حال الوثن وحال الأبكم فهما لا يقدران على شئٍ (١) .

قال ابن القيم : " وأما المثل الثاني : فهو مثل ضربه الله سبحانه لنفسه ، ولما يعبدون من دونه أيضاً ، فالصنم الذي يعبدون من دونه بمنزلة رجل أبكم ، لا يعقل ولا ينطق ، بل هو أبكم القلب واللسان ، قد عدم النطق القلبي واللساني ، وفي الآية قول ثان مثل الآية الأولى سواء أنه مثل ضربه الله للمؤمن والكافر وقد تقدم ما في معنى هذا القول ، والله الموفق (٢) .

(٢) ينظر : تفسير الطبري (١٥١/١٤) ، والزجاج (٢١٤/٣) ، والجصاص (٦/٥) ، والواحدي (٧٥/٣) ، والسمعاني (١٩٠/٣) ، والزحشري (٥٨٢/٢) ، والبغوي (٢٥٧/٣) ، وابن تيمية (١٧٨/١٤ - ١٧٩) ، وابن القيم في الأمثال (٢٢/١ - ٢٥) ، والقرطبي (١٤٩/١٠) ، وابن جزري (١٥٩/٢) ، وابن كثير (٦٠٠/٢) ، والثعالبي (٣١٨/٢) ، والبيضاوي (٤١٢/٣) والشوكاني (٢٠٦/٣) ، والقاسمي (١٣٤/١٠) ، والسعدي (٢٢١/٤) ، وابن عاشور (٢٢٧/١٤) .

(١) الأمثال في القرآن لابن القيم (٢٢/١ - ٢٥) ، وينظر : بدائع التفسير (٤٣/٣) .

وأما القول الثاني الذي اختاره النحاس أنها نزلت في عبدٍ بعينه ، فقدمه ابن الجوزي في ذكر الأقوال^(١) ،
وتعقب هذا القول بأن ما روي عن ابن عباس من الأقوال ضعيف ، وظاهر اللفظ ينفىها ، لأنه لو أراد عبدا
بعينه لعرفه بالألف واللام ولم يذكره بلفظ منكور وأيضا معلوم أن الخطاب في ذكر عبدة الأوثان والاحتجاج
عليهم^(٢) ، ورده الرازي أيضا بأن المقصود إبانة التفرقة بين رجلين موصوفين بالصفات المذكورة ، وذلك غير
مختص بمعين ، بل أيما حصل التفاوت في الصفات المذكورة حصل المقصود^(٣) .

٦ واختار الرازي أنها عامة في كل مملوك اتصف بتلك الصفات الذميمة ، وفي كل حُرٍ اتصف بضدها من
الصفات الحميدة ، "لأن وصف الله تعالى إياهما بكونهما رجلين يمنع من حمل ذلك على الوثن"^(٤)

الترجيح :

٩ والذي يترجح لدي أن ما ذهب إليه عامة المفسرين أقوى وأظهر ، لأن مقصود سياق الآيات كلها بيان دلائل
التوحيد وبطلان عقائد المشركين .

والعلم عند الله تعالى .

١٢ ط ت ج چ ي د ت ت [النحل / ٨١] .

مسألة : ذكر قراءة ابن عباس رضي الله عنهما (تَسْلُمُونَ) ، وبيان ضعفها .

(٢) زاد المسير (٤/٤٧٣) .

(٣) تعقبه الجصاص في أحكام القرآن (٥/٦) ، وقال ابن عطية : " ولا يصح إسناده " (١٠/٢١٤) .

(٤) التفسير الكبير (٢٠/٧٠) .

(٥) التفسير الكبير (٢٠/٧١) .

قال النحاس رحمه الله : روى عن ابن عباس جعلكم تسلمون، وقال : " أي من الجراحات " ، وإسناده ضعيف ، رواه عباد^(١) بن العوام ، عن حنظلة^(٢) ، عن شهر^(٣) بن حوشب ، عن ابن عباس^(٤) ، وظاهر القرآن يدل على الإسلام ، لأنه عدد النعم ، ثم قال جت تچ^(٥) .

الدراسة :

ذكر أبو جعفر النحاس قراءة ابن عباس ، وردها من جهتين : من جهة ضعف إسناده ، لضعف حنظلة السدوسي ، ومخالفتها لظاهر القرآن ، لأن الله تعالى عدد النعم التي قد تكون سبباً في إقرارهم لله تعالى بالعبودية وقال بعدها جت تچ ، قال الطبري مبيناً وجه قراءة الجمهور : " لتخضعوا لله بالطاعة وتذل منكم

- (١) عبّاد بن العوام بن عمر الكلابي ، الواسطي ، ثقة ، مات سنة (١٨٥) .
- تاريخ الدوري (٢/٢٩٢) ، تهذيب الكمال (١٤/١٤٠) ، تقريب التهذيب (٤٨٢) .
- (٢) حنظلة بن عبد الله السدوسي ، البصري ، إمام مسجد بني سدوس ، ضعيف ، مات بعد المائة .
التاريخ الكبير (٣/٤٣) ، تهذيب الكمال (٧/٤٤٧) ، التقريب (٢٧٩) .
- (٣) شهر بن حوشب الأشعري ، مولى أسماء بنت يزيد ، صدوق كثير الإرسال والأوهام ، مات سنة (١١٢هـ) .
الجرح والتعديل (٤/٣٨٢) ، تهذيب الكمال (١٢/٥٧٨) ، التقريب (٤٤١) .
- (٤) أخرجها الطبري (١٤/١٥٦) من طريقين ومدارها على حنظلة ، وهو ضعيف . وينظر ابن أبي حاتم (٧/٢٢٩٥) ،
والدر (٥/١٥٥) .
- (٥) معاني القرآن (٤/٩٩) .

بتوحيده النفوس وتخلصوا له العبادة " وقال أبو عبيد : والاختيار قراءة العامة ، لأن ما أنعم الله به علينا من الإسلام أفضل مما أنعم به من السلامة من الجراح ^(١) .

٣ وعامة المفسرين على هذا القول ^(٢) ، ووجه ما روي عن ابن عباس ما ذكره النحاس ، وله وجه آخر وهو لعلمكم تسلمون من العذاب ، أو تسلم قلوبكم من الشرك ^(٣) .

ومن حسن القول قول عطاء الخرساني : " إنما نزل القرآن على قدر معرفة العرب ألا ترى إلى قوله تعالى جف

٦ قف ق فقف ج ج ج ج [النحل/٨١] وما جعل من السهل أعظم وأكثر ، ولكنهم كانوا أصحاب جبال ألا ترى إلى قوله جث ث ثث ث ثث ثث [النحل/٨٠] وما جعل لهم من غير ذلك أعظم وأكثر ، ولكنهم كانوا أصحاب وبر وشعر ، ألا ترى إلى قوله ج □ □ □ □ □ □ □ ج

٩ [النور/٤٣] لعجبهم من ذلك وما أنزل من الثلج أعظم وأكثر ، ولكنهم كانوا لا يعرفونه ألا ترى إلى قوله تعالى ج

ج ج ج ج [النحل/٨١] وما تقي من البرد أعظم وأكثر ، ولكنهم كانوا أصحاب حر وقوله جث ث جث [النحل/٨٢] أي بعد هذا البيان وهذا الامتنان فلا عليك منهم ^(٤) .

١٢ الترجيح :

(١) الجامع لأحكام القرآن (١٠/١٦١) .

(٢) تفسير الطبري (١٤/١٥٦) ، والزجاج (٣/٢١٦) ، والسمرقندي (٢/٢٨٥) ، والواحدي (٣/١) ، والسمعاني

(٣/١٩٣) ، والبغوي (٣/٢٥٩) ، والزحشري (٢/٣٤٠) ، وابن عطية (١٠/٢١٩) ، والرازي (٢٠/٧٦) ، وابن

كثير (٢/٦٠١) والبيضاوي (٣/٤١٤) ، وأبو السعود (٥/١٣٣) وغيرهم .

(٣) ذكره الزحشري في كشافه (٢/٣٤٠)

(٤) تفسير القرآن العظيم (٢/٦٠٢) .

قال النحاس رحمه الله تعالى : " روى سفيان ، عن السدي ؛ قال : يعني محمداً ﷺ (١) .

قال أبو جعفر : وهذا القول حسن ، والمعنى : يعرفون أن أمر النبي ﷺ حق ثم ينكرونه .

٣ وروى ورقاء^(٢) ، عن ابن أبي نجیح ، عن مجاهد ؛ قال : يعني المساكن والأنعام وما يرزقون منها والسرابيل

من الحديد والثياب أنعم الله بذلك عليهم فلم يشكروا ، وقالوا : إنما كان لأبائنا وورثاها عنهم^{(٣)(٤)} .

الدراسة :

٦ في المقصود بالنعمة قولان على ما ذكر النحاس :

الأول : أن النعمة إرسال محمد ﷺ إليهم ، وإنكارهم إياها من باب الحسد له ﷺ ، ويشهد لهذا المعنى

قول السدي في رواية أخرى ، قال : هذا في حديث أبي جهل والأخنس حين سأل الأخنسُ أبا جهل عن

٩ محمد فقال : هوني .

(١) أخرجه الطبري (١٥٧/١٤) ، وابن أبي شيبة وابن المنذر . الدر (١٥٥/٥) ، ونسبه السيوطي لابن أبي حاتم

ولفظه : " هذا في حديث أبي جهل والأخنس حين سأل الأخنسُ أبا جهل عن محمد فقال : هوني " ، ولم أقف عليه عند

تفسير هذه الآية من تفسير ابن أبي حاتم ، ولا في مظانه منه ، وينظر تفسير الثوري (١٦٦/١) .

(٢) ورقاء بن عمر بن كليب الإشكري ، صدوق ، روى له الجماعة ، من الطبقة السابعة .

ثقات ابن حبان (٥٦٥/٧) ، تهذيب الكمال (٤٣٣/٣٠) ، التقريب (١٠٣٦) .

(٣) أخرجه الطبري (١٥٨/١٤) من طرق عنه ، وابن أبي حاتم (٢٢٩٦/٧) ، وابن أبي شيبة وابن المنذر . الدر (١٥٥/٥) ،

وينظر تفسير مجاهد (٣٥٠/١) .

(٤) معاني القرآن للنحاس (٩٩/٤ - ١٠٠) .

الترجيح :

والذي يظهر لي أن القولين مناسبان للآية ، وإن كان قول مجاهد هو الأقرب في المعنى ، ذلك أن الله تعالى لما

٣ ذكر نعمة الظلال والأكنان والسراويل ختم الآية بقوله چ چ ي ي ت تچ [النحل/٨١]

وظهور هذه النعم عليهم لا يخفى ، واعترافهم بأنها من عند الله قد ذكره القرآن كما تقدم بيانه ، وكان

الجواب أو مفهومه يقرر هذا الاعتراف ، ولكنهم أنكروها عندما اتخذوا الأصنام آلهة ، وجعلوا لها من

٦ الصفات كما لله عز وجل ، فعبدوا ودعوها وذبحوا عندها ، وحجوا إليها فمن هذا الباب كان إنكارهم لها

، والله تعالى أعلم .

ث ثچر كك ككگ گ گكچ [النحل/٩١].

٩ مسألة : بيان العهد الذي أمر الله بالوفاء به ، أهو عام أم خاص ؟ .

قال النحاس رحمه الله : " فيه قولان :

أحدهما: بما تقدم إليكم به ، وقد ركم عليه .

والآخر : أوفوا بما حلفتكم عليه ، وهذا أولى وأشبه بالمعنى ، لأن بعده **جگ گ گ گج** (١) .

الدراسة :

- ٣ ذهب أهل التفسير إلى أن العهد الذي أمر الله بالوفاء به يحتمل أمرين على ما ذكر النحاس :
- فالأول : أوفوا بكل ما أمركم الله به مما هو في طاقتكم واستطاعتكم ، فيما بينكم وبين الله تعالى مما أنتم مأمورون به شرعاً وتعبداً ، وفيما بينكم وبين الخلق من العهود والمواثيق ، التي أمركم الله بالوفاء بها مما
- ٦ فيها طاعة وقربة ، فالآية على هذا عامة في كل ذلك ، وليست خاصة بما كان من الأيمان والعهود فيما بينكم ، لقول من قال : إنها نزلت في أناس بايعوا رسول الله ﷺ ، أو أنها كانت في بعض أحلاف الجاهلية (٢) .

- ٩ قال الشافعي رحمه الله وقد ذكر هذه الآية ونظائرها في القرآن : " هذا من سعة لسان العرب الذي خوطبت به فظاهره عام على كل عقد ، ويشبهه - والله أعلم - أن يكون الله تبارك وتعالى أراد أن يوفوا بكل عقد كان بيمين أو غير يمين وكل عقد نذر إذا كان في العقدين لله طاعة أو لم يكن له فيما أمر بالوفاء
- ١٢ منها معصية " (٣) ، وإلى هذا العموم ذهب الطبري ، فذكر أن الصواب أنها أمر للعباد بالوفاء بعهوده التي

(١) إعراب القرآن (٣/٢٢٢) .

(٢) أخرج الطبري عن بريدة أنها في شأن البيعة ، وعن مجاهد أنها كانت في حلف بين قوم في الجاهلية ، فنقضوا حلف

أولئك وحالفوا قوماً غيرهم . (١٦٥/١٤) .

(١) أحكام القرآن (٤٠٦ ، ٤٠٧) .

يَجْعَلُونَهَا عَلَى أَنْفُسِهِمْ ، وَيَدْخُلُ فِي ذَلِكَ مَا ذَكَرَ فِي سَبَبِ نَزُولِهَا^(١) ، "وبالجملة كل ما كان طاعة بين العاهد وبين ربه كان فيه نفع للغير أو لم يكن"^(٢) ، وبهذا قال جمع من المحققين من أهل التفسير^(٣) واستدلوا لهذا العموم في كل عهد بآيات منها قوله تعالى **قَدْ أَفْلَحَ مَن زَكَّاهُ** [الأنعام/١٥٢] ، وقوله سبحانه **قَدْ أَفْلَحَ مَن زَكَّاهُ** [الإسراء/٣٤] .

والثاني : أوفوا بما حلفتم عليه لمن حلفتم له ، وهذا الذي رجحه النحاس ، فالآية عنده في العهود والأيمان التي تكون بين الناس ، وإن كان نزولها في شأن من بايعوا رسول الله ﷺ ، وقيل : فيما كان من الحلف في الجاهلية^(٤) ، فحكمها عام في كل عهد بين الخلق^(٥) .

الترجيح :

- (٢) جامع البيان (١٦٥/١٤)
- (٣) المحرر الوجيز (٢٢٥/١٠) .
- (٤) وبه قال الواحدي (٦١٧/١) ، وابن عطية (٢٢٥/١٠) ، والرازي (٨٦/٢٠) ، والقرطبي ، قال : " وهذه الآية مضمن قوله **قَدْ أَفْلَحَ مَن زَكَّاهُ** " (١٦٩/١٠) ، وأبو حيان (٦٧٤/٥) ، والسعدي (٢٣٤/٤) ، والشـنـنـيـطـي (٣٥٠/٣) .
- (٥) ينظر التعليق رقم (٢) في الصفحة السابقة ، وتفسير الثعلبي (٣٨/٦) .
- (٦) ينظر : تفسير مقاتل (٢٣٥/٢) ، والسمرقندي (٢٨٨/٢) ، والثعلبي (٣٨/٦) ، والسمعاني (١٩٧/٣) ، والبخاري (١٦٠/٣) ، والزحشري قال هي البيعة (٣٤٢/٢) ، والعز (٢٠١/٢) ، والنسفي (٢٩٧/٢) ، وابن جزئ (١٦٠/٢) وابن كثير (٦٠٥/٢) ، والشوكاني (٢١٥/٣) ،

والراجع أن الآية عامة في كل عهد ، " فظاهرها شامل لجميع العهود فيما بين العبد وربه ، وفيما بينه وبين الناس " (١) ، وهذا القول أولى لشموله القول الآخر ، ولدلالة القرآن عليه كما تقدم ، والله أعلم .

٣ ط ط ج د ت ت ت ت ج [النحل/١٠٦] .

مسألة : هل هذه الآية خاصة بمن نزلت فيه ، أو أنها عامة في كل من أكره .

(١) أضواء البيان (٣/٣٥٠) .

قال النحاس رحمه الله : "أهل التفسير أن هذه الآية نزلت في عمار بن ياسر^(١) رحمه الله ، لأنه قارب بعض ما ندبوه إليه"^(٢) .

٣ الدراسة :

ذكر النحاس رحمه الله أن أهل التفسير على أنها نزلت في شأن عمار رضي الله عنه لما آذاه المشركون ، ونالوا منه ، ولم يدعوه حتى يسمعهم ما يرضون ، ففعل ، فجاءه رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبره ، فأنزل الله هذه الآية الكريمة فرجاً ومخرجاً لكل من وقع له ذلك ، وقول النحاس هنا قد يوهم أنها خاصة بسببها الذي نزلت فيه دون ما عداه^(٣) .

والصحيح أن الآية عامة في كل من أكره وأوذى في سبيل الله أن له أن يقول الكفر بلسانه دون قلبه ، وهذا رخصة من الله تعالى ، والقول أنها نزلت في عمار رضي الله عنه لا يتنافى كونها عامة .

أخرج الطبري عن ابن عباس رضي الله عنه قال : فأخبر الله سبحانه أنه من كفر من بعد إيمانه فعليه غضب من الله وله عذاب عظيم ، فأما من أكره فتكلم به لسانه وخالفه قلبه بالإيمان لينجو بذلك من عدوه فلا حرج عليه لأن الله سبحانه إنما يأخذ العباد بما عقدت عليه قلوبهم^(٤) ، وهذا العموم يفهم من عبارة الشافعي

(١) عمار بن ياسر بن عامر العنسي ، أبو اليقظان ، صحابي جليل ، من السابقين الأولين ، قتل بصفين ، سنة (٣٧هـ) .

الاستيعاب (٢٢٧/٣) ، الإصابة (٥٧٥/٤) ، التقريب (٧١٠) .

(٢) معاني القرآن (١٠٧/٤) .

(٣) وقد اقتصر السمرقندي (٢٩٣/٢) ، وابن أبي زمنين (٤١٩/٢) على هذا القول فقط .

(٤) تفسير الطبري (١٨٢/١٤) .

رحمه الله إذ يقول: "ثم قال تبارك وتعالى فيمن فتن عن دينه چ د ت ت ث ث ڈ فطرح عنهم حبوط أعمالهم والمآثم بالكفر ، إذا كانوا مكرهين وقلوبهم على الطمأنينة بالإيمان وخلاف الكفر^(١) .

٣ وقد ذكر بعض المفسرين أنها نزلت في عمار وغيره من مستضعفي المسلمين^(٢) ، وعلى القول بالعموم جماهير المفسرين^(٣) .

الترجيح :

٦ والراجح أنها عامة في كل مكره على قول الكفر ، أن له أن يقول ذلك بلسانه دونه قلبه ، والعبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب ، والله أعلم .

ث ڈ چڈ ث ڈ ڈ ف ف ڈ ف ف [النحل/١٢٠] .

٩ مسألة : ذكر أقوال المفسرين في معنى چڈ .

(٢) أحكام القرآن للشافعي (٢٩٩/١) .

(٣) ذكره الثعلبي (٤٥/٦) ، وابن الجوزي (٤٩٥/٤) .

(٤) ينظر : الطبري (١٨٢/١٤) ، والجصاص (٢٩٠/٢) و (١٣/٥) ، والثعلبي (٤٦/٦) ، والسمعاني (٢٠٤/٣) ، والبغوي

(٢٦٤/٣) ، والزمخشري (٣٤٥/٢) ، وابن العربي (١٥٩/٣) ، وابن عطية (٢٣٤/١٠) ، وابن الجوزي في الزاد

(٤٩٥/٤) ، والنواسخ (١٠٤) ، والرازي (٩٧/٢٠) وابن كثير (٦٠٩/٢) وغيرهم .

قال النحاس رحمه الله: "روى الشعبي، عن مسروق^(١)؛ قال: تلا عبد الله بن مسعود رحمه الله: **جُتُّ** **طُ** **ثُ** **ظُ**، فقال: إن معاذ بن جبل كان أمة قاتلاً لله، أتدرون ما الأمة؟ هو الذي يعلم الناس الخير، أتدرون ما القانت؟ هو المطيع^(٢)."

قال أبو جعفر: لم يُقل في هذه الآية أحسن من هذا، لأنه إذا كان يعلم الناس الخير فهو يؤتم به، وهذا مذهب أبي عبيدة^(٣) والكسائي: القنوت القيام، فقيل للمطيع قانت لقيامه بطاعة الله.

وروى أبو يحيى، عن مجاهد **جُتُّ** **طُ** **ثُ** **ظُ** قال: كان مؤمناً وحده والناس كلهم كفار^(٤). وقال بعض أهل اللغة: يُقَوِّي هذا حديثُ النبي ﷺ أنه ذكر زيد بن عمرو بن نفيل، فقال: "كان أمة وحده"^(٥).

- (١) مسروق بن الأجدع الهمداني الوادعي، الكوفي، ثقة فقيه عابد، مخضرم، مات سنة (٦٢ هـ).
- الطبقات (١٣٢/٦)، تهذيب الكمال (٤٥١/٢٧)، التقريب (٩٣٥).
- (٢) أخرجه عبد الرزاق (٣٦١/٢)، والطبري (١٩١، ١٩٠/١٤)، وابن أبي حاتم (٢٣٠٦/٧)، الدر (١٧٦/٥)، والحاكم (٣٩٠/٢)، وصححه، وعلقه البخاري (٢٤٨/٣)، وينظر: فتح الباري (٣٨٧/٨).
- (٣) مجاز القرآن (٣٦٩/١).
- (٤) أخرجه عبد الرزاق (٣٦٠/٢)، والطبري (١٩/١٤)، وابن أبي حاتم (٢٣٠٦/٧)، وينظر الدر (١٧٦/٥).
- (٥) معاني القرآن (١١٠/٤)، والحديث الذي ذكره أخرجه الطيالسي سليمان بن داود ت (٢٠٤) (٣٢/١)، طبع دار المعرفة، والنسائي في الكبرى (٥٤/٥)، وأبو يعلى أحمد بن علي الموصلي ت (٣٠٧ هـ) في مسنده (٤١/٤)، ت / حسين سليم أسد، ط١/١٤٠٤، دار المأمون، دمشق، والحاكم (٢٣٨/٣) وصححه، وحسنه الضياء المقدسي

الدراسة :

قال أهل التفسير أقوالاً في معنى الأمة ، موافقة لقول ابن مسعود رضي الله عنه " الأمة الذي يعلم الناس الخير " ، فقال ابن عباس رضي الله عنه قال : كان إماماً في الخير^(١) ، وقال قتادة : " كان إمام هدى ، مطيعاً ، تُتبع سنته وملته " ^(٢) ، وقال الشافعي : معلماً^(٣) ، وذكر الزجاج أنه جاء في التفسير أنه كان آمن وحده ، وفي أكثر التفسير أنه كان معلماً للخير وإماماً حنيفاً^(٤) ، وبه قال جمع سواهم من أهل التفسير^(٥) .

٦ وهذا القول يؤيده قول الله تعالى عن خليله إبراهيم عليه السلام چے سے مئے چہ [البقرة/١٢٤] .
أما قول مجاهد أنه كان مؤمناً وحده ، فهو رواية عن ابن عباس رضي الله عنه ، قال : " كان على الإسلام ،

- محمد بن عبد الواحد الحنبلي ت (٦٤٣) في الأحاديث المختارة (٣/٣٠٨) ، ت / عبد الملك بن دهيش ، ط١/١٤١٠هـ ، مكتبة النهضة الحديثة ، مكة المكرمة .
- (١) الدر المنثور (٥/١٧٦) .
- (٢) تفسير الطبري (١٤/١٩٠) ، وابن أبي حاتم (٧/٢٣٠٦) .
- (٣) أحكام القرآن (٥٢) للإمام محمد بن إدريس الشافعي ت (٢٠٤) ، جمع أبي بكر البيهقي ، ت / عبد الغني عبد الخالق ، ط١/١٤١٠هـ ، دار إحياء العلوم ، بيروت ، وقال مثله الفراء (٢/١١٤) .
- (٤) معاني القرآن وإعرابه (٣/٢٢٢) .
- (٥) وينظر أيضاً : تفسير مقاتل (٢/٢٤٣) ، والغريب لابن قتيبة (٢١١) ، وابن أبي زمنين (٢/٤٢٢) ، والشعبي (٦/٥٠) ، والرازي (٢٠/١٠٧) ، والقرطبي (١٠/١٩٧) ، وابن تيمية (١٧/٤٨٣) ، وابن القيم في بدائع التفسير (٣/٦٢) ، والشنقيطي (٢/٤٦٤) وغيرهم .

ولم يكن في زمانه من قومه على الإسلام غيره ، فذلك قال الله : **ثُمَّ تَدْعُ** (١) .

ويؤيد هذا القول ما في الصحيحين من حديث أبي هريرة رضي الله عنه في قصة دخول إبراهيم عليه السلام مصر ، وفيه قوله
٣ لسارة (ليس على الأرض مؤمن غيري وغيرك) (٢) .

الترجيح :

والراجح أنهما قولان صحيحان ، لكن القول الأول أحسن وأجمع ، فإن إبراهيم عليه السلام وإن كان في بعض
٦ الوقت على الإسلام وحده ، إلا أن الله أكرمه بأهل وذرية وأتباع على دينه بعد ذلك ، فيكون وصفه بذلك
في ذاك الوقت فقط ، وأما ما اتصف به من أنه الإمام المقتدى به والذي يعلم الناس الخير ، فصفة لازمه
لإبراهيم عليه السلام سائر وقته ، لدلالة قوله تعالى **عَسَىٰ أَن يَكُونَ لَكُمْ آيَاتٍ** [البقرة/١٢٤] على ذلك ، والله تعالى
٩ أعلم .

(١) تفسير ابن أبي حاتم (٢٣٠٦/٧) ، الدر المنثور (١٧٦/٥) .

(٢) البخاري ك الأنبياء ، ح (٣٣٥٨) وهذا لفظه ، ولفظ مسلم " لا أعلم في الأرض مسلماً غيري وغيرك " ك الفضائل ح

(٢٣٧١) ، وأخرجه غيرهم من أهل التفسير والسنن .

ث تُج و وِ ي ب ب ڤ ڤ ڤ ڤ ڤ ڤ ڤ ڤ ڤ

[النحل / ١٢٦].

٣ مسألة: الاختلاف في وقت نزول هذه الآية، وفيمن نزلت، وهل فيها نسخ؟ .

قال النحاس رحمه الله: "قال قتادة: لما مثلوا بحمزة ﷺ، قال: لنمثنن بهم، فأنزل الله جل وعز هذه الآية^(١) .

٦ وروى على بن الحكم، عن الضحاك، قال: نزلت هذه الآية قبل القتال وقبل سورة براءة^(٢) .

قال أبو جعفر: وهذا القول أولى، وقد قال زيد بن أسلم^(٣) نحوه، قال: لما قدم رسول الله ﷺ المدينة أذن له في جهاد المشركين والغلاة عليهم^(٤)، ويدلك على أن هذا نزل بمكة قوله تعالى ڤ ڤ ڤ ڤ ڤ

٩ ڤ [النحل/١٢٧] وأكثر مكرهم وحنه ﷺ عليهم كان بمكة .

فأما حديث أبي هريرة وابن عباس: لما قتل حمزه رحمة الله عليه، قال النبي ﷺ: (لأمثنن بسبعين منهم، فنزلت: ڤ و ڤ و ڤ ي ب ب ڤ) ، فإسنادهما ضعيف^(٥) .

(١) أخرجه عبد الرزاق (٣٦١/٢)، والطبري (١٩٦/١٤).

(٢) ذكره الثعلبي في تفسيره (٥٢/٦)، والبغوي (٢٦٧/٣)، وابن الجوزي (٥٠٨/٤).

(٣) زيد بن أسلم القرشي العدوي المدني، الفقيه، إمام ثقة، عالم، وكان يرسل، مات سنة (١٣٦هـ).

الجرح والتعديل (٥٥٥/٣)، السير (٣١٦/٥)، التقريب (٣٥٠).

(٤) ذكر النحاس خبر زيد بن أسلم مختصراً، والمذكور عنه عند الطبري أنه أسلم رجال لهم منعة فأرادوا قتال المشركين

فنزل القرآن بهذه الآية، ثم نسخ هذا وأمر بجهادهم، أي بعد الهجرة، (١٩٦/١٤) فالآية عنده منسوخة .

(٥) معاني القرآن للنحاس (١١٣/٤)، ويأتي تفصيل القول في هاتين الروايتين في المسألة التالية .

الدراسة :

ذكر النحاس في هذه المسألة قولين :

٣ الأول : أنها نزلت في شأن حمزة رضي الله عنه لما مثل به يوم أحد ، وقد ردّه بأن أسانيد ضعيفة ، وهو كما قال فإن مدار الإسناد إلى ابن عباس رضي الله عنه ، وكذا الإسناد إلى أبي هريرة رضي الله عنه على رجل ضعيف في كل منهما ويأتي بيانه إن شاء الله في التي تليها ، وإن كان أكثر أهل التفسير على هذا^(١) .

٦ والثاني : أن الآية نزلت بمكة ، قبل أن يؤمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالقتال ، وهو ما اختاره النحاس ، لأن اشتداد أذى المشركين ، وما كان يلقي من مكرهم كان ظاهراً في مكة ، ويناسبه نسق الآيات التي قبلها وبعدها ، فكأنه بهذا يرى أنه لا تعلق لها بقصة حمزة رضي الله عنه ، وهذا ما فهمه ابن عطية من كلامه^(٢) .

٩ وعليه ذهب طائفة من المفسرين إلى أن الآية محكمة غير منسوخة ، وأنها أمر من الله تعالى لمن عوقب من المؤمنين بعقوبة أن يعاقب بمثل الذي عوقب به إن اختار ذلك ، وأعلمه أن الصبر على ترك عقوبته خير ، فالآية محكمة لها وجه صحيح من التأويل يمكن حملها عليه^(٣) .

(١) تفسير مقاتل (٢/٢٤٤) ، وابن أبي زمنين (٢/٤٢٣) ، والشعبي (٦/٥٢) ، والسمعاني (٣/٢١٠) ، والبغوي

(٢/٢٦٧) ، والزحشيري (٢/٣٤٩) ، والقرطبي (١٠/٢٠١) ، والثعالبي (٣/٤٤٨) ، والشنقيطي (٣/٣٨٧) .

(٢) وقال معلقاً عليه : " والمعنى متصل بما قبلها من المكى اتصالاً حسناً ، لأنها تتدرج الرتب من الذي يدعى ويُوعظ

إلى الذي يُجادل ، إلى الذي يُجازى على فعله " . المحرر (١٠/٢٥٢) ، وأخذه منه القرطبي ولم ينسبه إليه

(١٠/٢٠١) .

(٣) وبه قال مجاهد وابن سيرين وإبراهيم النخعي والثوري ، ورواياتهم أخرجها عبد الرزاق (٢/٣٦١) ، والطبري

(١٤/١٩٧) ، وقول ابن سيرين وحده عند ابن أبي حاتم (٧/٢٣٠٨) . وينظر في ذكر أقوالهم : الشعبي (٦/٥٢) ،

وذكر بعض المفسرين أن القول بأنها نزلت في شأن حمزة رضي الله عنه إنما هو من باب المثال لما دلت عليه الآية ، لا أنها سبب نزولها ، حتى ذهب الرازي إلى أن حمل الآية على قصة لا تعلق لها بما قبلها يوجب حصول سوء الترتيب في كلام الله تعالى ، وهو في غاية البعد ، وأن الأصوب عنده أن الله أمر رسوله صلى الله عليه وسلم أن يدعو بالطرق الثلاث وهي الحكمة والموعظة الحسنة والجدال بالطريق الأحسن ، وأن يصبر وأن يراعي العدل والإنصاف معهم ، وأن هذا هو الوجه الصحيح للآية ، وقصة حمزة رضي الله عنه داخلة في عموم الآية ، لا أن الآية مقصورة على هذا السبب خاصة ^(١) ، واختار القول بأنها محكمة ابن جرير الطبري وغيره ^(٢) .

ومن المفسرين من يرى أنها منسوخة ، والنسخ مروى عن ابن عباس ، وزيد بن أسلم ^(٣) .

والبغوي (٢٦٧/٣) وغيرهم .

(١) التفسير الكبير (١١٣/٢٠) وإليه يذهب ابن جزئ ، ويرى أن ذكر حمزة رضي الله عنه من باب المثال ، التسهيل (١٦٥/٢) ، ورجحه ابن عاشور في التحرير والتنوير (٣٣٥/١٤) .

(٢) جامع البيان (١٩٧/١٤) ، وذكر السمرقندي أنها نزلت في شأن حمزة رضي الله عنه إلا أنها عامة (٢٩٨/٢) ، وهو اختيار ابن الجوزي في النواسخ (١٨٩) ، والرازي (١١٣/٢٠) ، والبيضاوي (٥٦١/١) ، والنسفي (٣٠٥/٢) ، وابن جزئ (١٦٥/٢) ، وابن كثير (٦١٤/٢) ، والشوكاني (٢٣٠/٣) ، وقال الأوسمي أنه لا تعارض ، فيقول على ما ذهب إليه الجمهور في سبب نزولها ، ويقال بعموم معناها . (٢٥٧/١٥ - ٢٥٨) .

(٣) ينظر الطبري (١٩٦/١٤) ، وقدمه ابن الجوزي (٥٠٨/٤) ، وينظر الدر (١٧٩/٥) ، واستبعده الرازي بأن مقصود الآية تعليم حسن الأدب في الدعوة إلى الله ، والقول بالنسخ مما شغف به بعض المفسرين ، ولا فائدة في تكثير القول به . التفسير الكبير (١١٥/٢٠) .

الترجيح :

والمراجع أن الآية محكمة ، لا نسخ فيها ، وقول بعض المفسرين أنها في شأن حمزة رضي الله عنه من باب المثال لما دلت عليه ، لأن القصة لم تثبت بإسناد صحيح ، فأسانيدها فيها مقال ، ويؤيد القول بالإحكام ارتباط الآية بسابقتها ولاحقتها ارتباطاً وثيقاً ، فيكون النسق واحداً ، ويكون معناها ما ذهب إليه الطبري والنحاس ومن وافقهما أن من ظلم مظلمة فله أن يعاقب على قدرها ، ومن صبر وعفى فذاك الأفضل والأولى .

والله تعالى أعلم . ٦

٩

١٢

١٥

١٨

ٹ ٹچ و وِ وَي ي ي ب ب د د ء ء ء ء ء ء چ

٢١ [النحل / ١٢٦] .

مسألة : تضعيف النحاس للرواية التي تدل على أنها نزلت في قتل حمزة رضي الله عنه .

قال النحاس رحمه الله: " فأما حديث أبي هريرة وابن عباس : لما قتل حمزه رحمة الله عليه ، قال النبي ﷺ : (لأمثلن بسبعين منهم ، فنزلت : چ و و و ي ي ب بچ) ، فإسنادهما ضعيف^(١) .

٣ الدراسة :

هذه المسألة جزء من سابقتها ، فعندما ذكر النحاس قول من قال إن الآية منسوخة ردّه من جهتين :
الأولى : أن آية النحل هذه نزلت بمكة ، ولم يؤمر النبي ﷺ بقتال ، وقتل حمزة ﷺ كان بالمدينة في أحد ، وقد
٦ تقدم بيان هذا القول ، وأنه الراجح في الآية ، وأن حكم الآية غير منسوخ ، خلافاً لمن قال به .

(١) معاني القرآن للنحاس (١١٣/٤) .

وحديث ابن عباس فيه علتان :

الأولى : ضعف عبد العزيز بن عمران .

الثانية : اضطراب إسماعيل بن أبي عياش .

وقد أخرجه الطحاوي ت (٣٢١هـ) في شرح معاني الآثار (١٨٣/٣) ، ت / محمد زهري النجار ،
ط١/١٣٩٩هـ ، نشر دار الكتب العلمية ، والقاضي الحسين بن إسماعيل الحمالي ت (٣٣٠هـ) في أماليه (١٢٧ ، ٣٤٤)
، ت د / إبراهيم بن يحيى القيسي ، ط١/١٤١٢هـ المكتبة الإسلامية ، عمان ، وأخرجه الطبراني في الكبير
(١١/٦٢) ، والدارقطني علي بن عمر ت (٣٨٥هـ) في السنن (١١٦/٤) ، ط٤/١٤٠٦ ، نشر عالم الكتب ،
بيروت ، وأعله بعبد العزيز بن عمران فهو ضعيف ، وفي (١١٨/٤) ، وقال : لم يروه غير إسماعيل بن عياش
وهو مضطرب الحديث .

وأما حديث أبي هريرة فأخرجه الطحاوي (١٨٣/٣) ، والطبراني في الكبير (١٤٣/٣) ، والحاكم (٢١٨/٣) ، ومداره
على صالح بن بشير المري ، وهو ضعيف كما في التقريب (٤٤٣) ، وبه أعله ابن كثير في تفسيره (٦١٤/٢) وأشار
إلى هذا الضعف الحافظ ابن حجر . فتح الباري (٣٧١/٧) ، وينظر : الدر (٤٩٨/١) و (١٧٨/٥) .

والثاني : ضعف إسناده ، إسناده الرواية إلى ابن عباس ، وإسناده الرواية إلى أبي هريرة ، كما بينت ذلك في التعليق السابق .

٣ الترجيح :

وقول النحاس في تضعيف هاتين الروايتين هو الصواب ، وقد وافقه على ذلك أئمة في هذا الشأن ممن يعتد بقوله ، فالقول ما قال ، والله أعلم^(١) .

٦ سورة الإسراء

ط ت ج ق ج ج ج [الإسراء/٢] .

مسألة : ذكر أقوال المفسرين في معنى الوكيل .

٩ قال النحاس رحمه الله : وروى ورقاء ، عن ابن أبي نجيح ج ق ج ج ج . قال شريك^(١) .

(١) مضى الكلام في دلالة الآية ، وفي إحكامها في المسألة السابقة بما أغنى عن إعادته هنا ، والله أعلم .

قال أبو جعفر : وذلك معروف في اللغة ، أن يقال لكل من قام مقام آخر في أي شيء كان : هو شريكه .
وقال الفراء : چف ق ق چ چج أي كافياً^(٢) .

٣ الدراسة :

أورد النحاس رحمه الله قول مجاهد في معنى الوكيل ، وأنه الشريك ، وأيده بأنه المعروف في اللغة ، فمن قام مقام آخر في أي أمر فهو شريكه ، أي أن المعنى لا تتخذوا من دوني رباً تكون أموركم إليه ، فإن ذلك لا يصلح إلا لله تعالى ، وإذا اتخذوا من دونه شريكاً ، فقد جعلوه رباً ، يعني في منزلة الرب .

قال الطبري : حفيظاً^(٣) .

وقال الزجاج : لا تتولكوا على غيري ، ولا تتخذوا من دوني رباً^(٤) .

٩ وهذا المعنى هو الذي توارد عليه أهل التفسير ، وإن اختلفت عباراتهم^(٥) .

وأما قول الفراء فقد ذكره بعض المفسرين ضمن ما قيل في المسألة ، ولم يتعقبوه .

(١) أخرجه الطبري (١٨/١٥) ، وابن أبي حاتم (٢٣٠٩/٧) .

(٢) معاني القرآن (١١٦/٢) .

(٣) جامع البيان (١٨/١٥) .

(٤) معاني القرآن وإعرابه (٢٢٦/٣) .

(١) ينظر : مقاتل (٢٤٩/٢) ، والسمرقندي (٣٠٠/٢) ، وابن أبي زمنين (١٢/٣) ، والشعبي (٦٩/٦) ، والواحدي في

الوسيط (٩٦/٣) ، والسمعاني (٢١٧/٣) ، والزحشري (٣٥١/٢) ، وابن عطية (٢٥٨/١٠) ، وابن الجوزي (٦/٥)

، والعز (٢١١/٢) ، والبيضاوي (٥٦٤/١) ، وابن جزئ (١٦٦/٢) ، وأبو حيان (١٠/٦) ، وابن كثير

(٢٧/٣) ، وابن عاشور (٢٥/١٥) وغيرهم .

الترجيح :

والراجع أن الوكيل بمعنى الشريك كما قال مجاهد هو الأقرب ، وكل العبارات التي ذكرها المفسرون

٣ متقاربة ، وترجع إلى هذا المعنى ، ولهذا قال الشنقيطي : والوكيل فعيل من التوكل ، أي مُتَوَكِّلاً عليه ،

تفوضون إليه أموركم ، فيوصل إليكم النفع ، ويكف عنكم الضر . . . ، والمعاني متقاربة ، ومرجعها إلى

شيء واحد ، وهو أن الوكيل من يُتوكل عليه ، فتفوض الأمور إليه ، ليأتي بالخير ويدفع الشر ، وهذا لا

٦ يصح إلا لله وحده جل وعلا ، ولهذا حذر من إتخاذ وكيل دونه ، لأنه لا نافع ولا ضار ولا كافي إلا هو

وحده جل وعلا^(١) .

٣ ث تُ ٤ ٥ ٦ ٧ ٨ ٩ ١٠ ١١ ١٢ ١٣ ١٤ ١٥ ١٦ ١٧ ١٨ ١٩ ٢٠ ٢١ ٢٢ ٢٣ ٢٤ ٢٥ ٢٦ ٢٧ ٢٨ ٢٩ ٣٠ ٣١ ٣٢ ٣٣ ٣٤ ٣٥ ٣٦ ٣٧ ٣٨ ٣٩ ٤٠ ٤١ ٤٢ ٤٣ ٤٤ ٤٥ ٤٦ ٤٧ ٤٨ ٤٩ ٥٠ ٥١ ٥٢ ٥٣ ٥٤ ٥٥ ٥٦ ٥٧ ٥٨ ٥٩ ٦٠ ٦١ ٦٢ ٦٣ ٦٤ ٦٥ ٦٦ ٦٧ ٦٨ ٦٩ ٧٠ ٧١ ٧٢ ٧٣ ٧٤ ٧٥ ٧٦ ٧٧ ٧٨ ٧٩ ٨٠ ٨١ ٨٢ ٨٣ ٨٤ ٨٥ ٨٦ ٨٧ ٨٨ ٨٩ ٩٠ ٩١ ٩٢ ٩٣ ٩٤ ٩٥ ٩٦ ٩٧ ٩٨ ٩٩ ١٠٠

٣ ث تُ ٤ ٥ ٦ ٧ ٨ ٩ ١٠ ١١ ١٢ ١٣ ١٤ ١٥ ١٦ ١٧ ١٨ ١٩ ٢٠ ٢١ ٢٢ ٢٣ ٢٤ ٢٥ ٢٦ ٢٧ ٢٨ ٢٩ ٣٠ ٣١ ٣٢ ٣٣ ٣٤ ٣٥ ٣٦ ٣٧ ٣٨ ٣٩ ٤٠ ٤١ ٤٢ ٤٣ ٤٤ ٤٥ ٤٦ ٤٧ ٤٨ ٤٩ ٥٠ ٥١ ٥٢ ٥٣ ٥٤ ٥٥ ٥٦ ٥٧ ٥٨ ٥٩ ٦٠ ٦١ ٦٢ ٦٣ ٦٤ ٦٥ ٦٦ ٦٧ ٦٨ ٦٩ ٧٠ ٧١ ٧٢ ٧٣ ٧٤ ٧٥ ٧٦ ٧٧ ٧٨ ٧٩ ٨٠ ٨١ ٨٢ ٨٣ ٨٤ ٨٥ ٨٦ ٨٧ ٨٨ ٨٩ ٩٠ ٩١ ٩٢ ٩٣ ٩٤ ٩٥ ٩٦ ٩٧ ٩٨ ٩٩ ١٠٠

٩ مسألة : ذكر الاختلاف في قراءة ﴿ ٱٱٱ ٱٱٱ ٱٱٱ ﴾ وفي تفسيرها .

قال النحاس رحمه الله : " من قرأ ﴿ ٱٱٱ ٱٱٱ ٱٱٱ ﴾ ففي قراءته ثلاثة أقوال :

(٢) أضواء البيان (٣/٤٠٣ ، ٤٠٤) .

وقد حكى أبو زيد^(١) وأبو عبيدة^(٢) أنه يقال: أمرنا بمعنى أكثرنا، ويقوي ذلك الحديث المرفوع (خير المال سكة مأبورة ومهرة مأمورة)^(٣)، والسكة المأبورة: النخل الملقح^(٤)، والمهرة المأمورة: الكثيرة النتائج^(٥)^(٦).

الدراسة:

هذه الآية فيها قراءتان: قرأ السبعة في المشهور عنهم: $\text{چ} \square \text{چ}$ بالقصر والتخفيف، وقرأ أبو عمرو چأمّرنا بالتشديد^(٧)، وقرأ يعقوب: $\text{چ} \text{أمّرنا}$ چ بالمد^(١)، وتنسب هذه القراءة إلى نافع وابن كثير وعاصم وأبي عمرو لكن من غير الطرق المشهورة عنهم^(٢).

- (١) أبو زيد هو: سعيد بن أوس بن ثابت الأنصاري، إمام مشهور من أئمة اللغة والأدب، مات سنة (٢١٥هـ).
- نزهة الألباء (١٠١)، وإنباه الرواة (٣٠٢/٢)، بغية الوعاة (٥٨٢/١) وغيرها.
- (٢) مجاز القرآن (٣٧٣/١)، وقول أبي زيد أسنده ابن جني في المحتسب في تبين وجوه شواذ القراءات (١٧/٢).
- (٣) أخرجه أحمد (٤٦٨/٣) والطبراني في الكبير (٩١/٧)، والشهاب القضاعي في مسنده، ح (١٢٥١ و١٢٥٠)، ت / حمدي بن عبد الحميد السلفي، طبع مؤسسة الرسالة، بيروت. وينظر: تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في تفسير الكشاف (٢٦١/٢)، للحافظ عبد الله بن يوسف الزيلعي ت (٧٦٢هـ)، عناية / سلطان بن فهد الطبيشي، ط١/١٤١٤هـ، دار ابن خزيمة، الرياض، والكاف الشاف في تخريج أحاديث الكشاف (٦٥٥/٢)، وقال الهيثمي: رجال أحمد ثقات (٢٥٨/٥).
- (٤) غريب الحديث لابن الجوزي (٦/١)، والنهاية (١٣/١).
- (٥) ينظر: المجاز لأبي عبيدة (٣٧٣/١)، والنهاية في غريب الحديث (٦٥/١).
- (٦) معاني القرآن (١٣٣/٤ - ١٣٥).
- (١) ذكرها ابن مجاهد في السبعة (٣٧٩)، وهذه القراءة غير مشهورة عن أبي عمرو.

وعلى قراءة الجمهور جاء قول ابن عباس رضي الله عنهما وجماهير أهل العلم من المفسرين وغيرهم ، وقالوا : هذه الآية

كقوله تعالى **جئے كى كى كى** **كؤ وؤ وؤ** [الأنعام/ ١٢٣] ودل على هذا المعنى قوله

٣ سبحانه **جھ هھ هه هه هه** **هئ هئ هئ** **هؤ هؤ هؤ** **هؤ هؤ هؤ** **هؤ هؤ هؤ**

[الأعراف / ٢٨] فبين جل وعلا أنه لا يأمر بالفحشاء وهذا دليل واضح على أن المعنى أمرناهم بالطاعة

فعضوا ، وليس المعنى أمرناهم بالفسق ففسقوا لأن الله لا يأمر بالفحشاء ، وقوله جل شأنه **جؤ جؤ جؤ** **جؤ جؤ جؤ**

٦ **جؤ جؤ جؤ** **جؤ جؤ جؤ** [سبأ/ ٣٤] ودلالته واضحة ، فما أرسل الله رسولا إلا

ليدعو إلى الطاعة ويأمر بها ، لا ليدعو إلى الفسق ، فدل على المعنى المذكور هنا ، ويشهد له أيضا أن

الأشهر من كلام العرب في الأمر أن يكون المراد منه ما كان خلاف النهي ، والحمل على الأشهر والأعراف من

٩ كلام العرب أولى وأقوى ، وأن متعلق الأمر محذوف دل عليه الكلام ، كقولهم " أمرته فعصاني " تريد أمرته

بالطاعة فعصاني ، لا أنك تأمره بالمعصية .

وإلى هذا ذهب جُلُّ أهل العلم من المفسرين وغيرهم إما بالنص أو التقديم ^(٣) ، قال الرازي : " فثبت أن الحق

١٢ ما ذكره الكل ، وهو أن المعنى : أمرناهم بالأعمال الصالحة وهي الإيمان والطاعة ، والقومُ خالفوا ذلك الأمر

عنادا وأقدموا على الفسق " ^(١) .

(٢) ينظر الإتحاف (٢٨٢) ، ويعقوب هو ابن إسحاق الحضرمي المقرئ النحوي ، مات سنة (٢٠٥هـ) التقريب (١٠٨٧) .

(٣) ذكر ذلك ابن مجاهد في السبعة (٣٧٩) ، وينظر : الحرر الوجيز لابن عطية (٢٧١/١٠) ، والإتحاف (٢٨٢) .

(١) منهم الفراء (١١٩/٢) ، والطبري (١٥ / ٥٤ - ٥٧) ، والزجاج (٢٣١/٣) ، والجصاص (١٨/٥) ، والشعلبي

(٩٠/٦) ، والمواردي (٢٣٥/٣) ، والواحدي (٣ / ١٠١) ، والبغوي (٣/ ٢٨٥) ، والرازي (٢٠/ ١٣٩) ، والعز

أما القول الثاني أن أمرنا بمعنى أكثرنا ، فذكره جمع من أهل التفسير أيضاً ، وهو وارد في معنى الآية ، وأشاروا إلى من ردّه كذلك ^(٢) ، ويشهد له قول ابن مسعود رضي الله عنه " كما تقول للحي إذا كثروا في الجاهلية :

قد أمر بنو فلان " ^(٣) ، وقول أبي سفيان في حديث هرقل (لقد أمر أمرُ ابن أبي كبشة) ^(٤) ، ويشهد له ما

أخبر به القرآن الكريم عن المشركين أن من أسباب إعراضهم وصددهم عن الحق كثرة أموالهم وأولادهم كما قال تعالى ﴿ كَيْ كَيْ كَيْ كَيْ كَيْ كَيْ ﴾ [سبا/٣٥] .

واختار أبو عبيدة قراءة العامة : لأن المعاني الثلاثة تجتمع فيها يعني الأمر والإمارة والكثرة ^(٥) ، وفي الحجة : "

وقوله تعالى ﴿ ﴿ ﴾ ﴾ يقرأ بالتشديد والتخفيف ، فالحجة لمن شدد أنه أراد به الإمارة والولاية منها ،

(٢) ، والقرطبي (٢٣٣/١٠) ، وأبو حيان (٢٢/٦) ، وابن حجر في الفتح (٣٩٤/٨) ، وأبو السعود

(١٦٢/٥) ، والألوسي (٤٣/١٥) ، والشنقيطي (٤٨٤/٣) .

(٢) التفسير الكبير (١٣٩/٢٠) .

(٣) ينظر تفسير مقاتل (٢٥٣/٢) ، والمعاني للزجاج (٢٣٢/٣) ، وجامع البيان (٥٧/١٥) ، وابن أبي زمنين (١٥/٣)

وإبن الجوزي (١٩/٥) ، والرزائي (١٤٠/٢٠) ، والقرطبي (٢٣٣ /١٠) ، والقاسمي (٢١٤/١٠) ، والشنقيطي

(٤٨٥/٣) ، والتحرير التنوير (٥٣/١٥) .

(٤) تقدم تخريجه ص (٢٩٨) ، ويؤيد هذه اللغة أن البخاري قال بعده : " وحدثنا الحميدي ، حدثنا سفيان ، وقال :

" أمر بفتح الميم ، وهما لغتان صحيحتان خلافاً لمن أنكّر ذلك ، وينظر الفتح (٣٩٤/٨) .

(٥) رواه البخاري في ك بدء الوحي (١٧/١) ، ح (٧) ، وينظر الفتح (٣٩٤/٨ - ٣٩٥) .

(١) ينظر : الحجاز (٣٧٣/١) ، وتفسير الغريب لابن قتيبة (٢١٥) ، والثعلبي (٩٠/٦) ، معالم التنزيل (٢٨٥/٣) ، وتفسير

الثعالبي (٣٣٥/٢) ، وينظر تعليق القرطبي (٢٣٣/١٠) ، والشنقيطي (٤٨٧/٣) على قول الكسائي .

وقد حكى أبو زيد وأبو عبيدة أنه يقال : أمرنا بمعنى أكثرنا ، ويقوي ذلك الحديث المرفوع (خير المال سكة مأبورة ومهرة مأمورة) ، والسكة المأبورة : النخل الملقح ، والمهرة المأمورة : الكثيرة النتاج^(١) " (٢) .

٣ الدراسة :

هذا المسألة فرع من سابقتها ، أوردتها هنا لبيان أن النحاس رحمه الله يرُد ما ذهب إليه الكسائي من أن (أمرنا) بمعنى أكثرنا لا يصح في العربية ، وقد ساق الدليل على صحة قول الجمهور من السنة النبوية ، وبَيَّن معناه في اللغة ، وهذا كله قد تم إيضاحه عند مناقشة القولين المذكورين في المسألة السابقة لتعلقه بهما .

الترجيح :

٩ والراجح ما ذهب إليه جمهور المفسرين ومنهم النحاس إلى أن أمرنا بمعنى أكثرنا صحيح ، وأدلته ظاهرة بَيِّنَةٌ ، وما ذهب إليه الكسائي رحمه الله من إنكار هذا القول لا يوافق عليه ، والله أعلم .

ث تُج □ □ □ □ □ □ □ □ □ □ [الإسراء/١٦] .

١٢ مسألة : بيان معنى قراءة ﴿أمرنا﴾ بالتشديد .

قال النحاس رحمه الله : " فأما معنى أمرنا ففيه قولان :

أحدهما : رواه معاوية بن صالح ، عن علي بن أبي طلحة ، عن ابن عباس قال : ﴿أمرنا﴾ سلطنا وكذلك

١٥ قال أبو عثمان النهدي^(١) .

(١) ينظر : المجاز لأبي عبيدة (١/٣٧٣) ، والنهاية في غريب الحديث (١/٦٥) .

(٢) معاني القرآن (٤/١٣٣ - ١٣٥) .

وروى وكيع^(٢) ، عن أبي جعفر الرازي^(٣) ، عن الربيع بن أنس^(٤) ، عن أبي العالية أنه قرأ ﴿أمرنا﴾ منقولة
أي : سلطنا مستكبرها^(٥) .

٣ **والقول الثاني رواه الكسائي** ، عن أبي جعفر الرازي ، عن الربيع بن أنس ، عن أبي العالية ﴿أمرنا﴾

أي أكثرنا^(٦) ، وليس بمُبْعَدٍ ما رواه الكسائي ، ويكون مثل : سَمِنَ الدابة وسمنته وأسمنته .

قال أبو جعفر : وهذا أولى ، قال جل وعز : چ □ □ چ ، فوصف أنهم جماعة ، والقربة الواحدة لا
٦ توصف إنَّ فيها جماعة أمراء^(٧) .

الدراسة :

- (١) هو عبد الرحمن بن مل بن عمرو النهدي الكوفي ، ثقة ثبت عابد ، مات سنة (٩٥ هـ) .
الجرح والتعديل (٢٨٣/٥) ، تهذيب الكمال (٤٢٤/١٧) ، التقريب (٦٠١) .
- (٢) وكيع بن الجراح بن مليح الرؤاسي الكوفي ، ثقة حافظ عابد ، مات أول سنة (١٩٧ هـ) .
الثقات (٥٦٢/٧) ، تهذيب الكمال (٤٦٢/٣٠) ، السير (١٤٠/٩) ، التقريب (١٠٣٧) .
- (٣) أبو جعفر الرازي اسمه عيسى بن عبد الله بن ماهان ، صدوق سيء الحفظ . . . مات حدود سنة (١٦٠ هـ) .
الجرح والتعديل (٢٨٠/٦) ، تهذيب الكمال (١٩٢/٣٣) ، التقريب (١١٢٦) .
- (٤) الربيع بن أنس البكري ، البصري الخرساني ، صدوق له أوهام ، رمي بالتشيع ، مات سنة (١٤٠ هـ) أو قبلها .
الثقات (٢٢٨/٤) ، تهذيب التهذيب (٢٣٨/٣) ، التقريب (٣١٨) وغيرها .
- (٥) أخرج الطبري ما تقدم إلا هذه الرواية بمعنى أكثرنا فليست عنده (٥٥/١٥) ، وكذلك ابن أبي حاتم (٢٣٢٢/٧) ،
وذكر الفراء قراءة أبي العالية ، وقال : " وهو الموافق لتفسير ابن عباس " (١١٩/٢) ، .
- (١) ذكر الطبري رواية الكسائي هذه لكنه فسرها على القول الأول ، قال : سلطنا ، ومضى تخريج القراءات في سابقها .
- (٢) معاني القرآن (١٣٦/٤) .

أحدهما أو كلاهما ، وإن شئت قلت : جاءني كلاهما أو أحدهما على أن يكون كلاهما تأكيداً وأحدهما عطفاً " (١) .

٣ الدراسة :

ذكر النحاس القراءتين في الآية ، واختار أن القراءة الأولى أبين في العربية ، لتوافق الفعل مع ما بعده على التوحيد لأن أحدهما واحد ، وهو فاعل ليبلغن ، فوحدوا يبلغن لتوحيده ، و(كلاهما) معطوف عليه ،

٦ وأما القراءة الأخرى فيكون أحدهما بدل من ألف الضمير الراجع إلى الوالدين ، و(كلاهما) عطف على أحدهما فاعلاً أو بدلاً^(٢) ، وتوجيهها أنه قد ذكر الوالدان قبل ، وقوله (يبلغان) خبر عنهما بعد ما قدم

أسماءهما ، واختار الطبري رحمه الله القراءة الأولى ، وقال : " وأولى القراءتين بالصواب عندي في ذلك قراءة من قرأه چٹ ٹ چ على التوحيد على أنه خبر عن أحدهما ، لأن الخبر عن الأمر بالإحسان إلى

الوالدين قد تنهى عند قوله ﴿ وبالوالدين إحسانا ﴾ ثم ابتداء قوله چٹ ٹ ڈ ڈ ء ه هچ^(٣) .

وأما توجيهها : " فالحجة لمن أثبت الألف أنه جعلها ضميراً للوالدين ، وكناية عنهما لتقدمهما ، وأسقط النون التي هي علامة الإعراب لدخول حرف الشرط ، وأتى بنون التأكيد الشديدة ، وبني الفعل معها ،

١٢ لأنها مانعة من الإعراب ، وكسرت تشبيهاً بنون الأثنين ، والحجة لمن طرح الألف أنه صاغ الفعل لقوله چہچ

(٢) إعراب القرآن للنحاس (٣/٢٣٧) .

(٣) ينظر : المعاني للزجاج (٣/٢٣٤) ، والزمخشري (٢/٣٥٦) ، والرازي (٢٠/١٥٠) وأبو حيان (٦/٢٩) ، والإتحاف

(٢٨٢) .

(١) جامع البيان (١٥/٦٢) .

والقول الأول أعرف " (٣) .

الدراسة :

٣ ذكر أبو جعفر النحاس رحمه الله في معنى (الأفّ) قولين لأهل اللغة :

فالأول : أن (الأفّ) الشيء الذي يستثقله الإنسان ويتأذى منه أياً كان ، وقول مجاهد رحمه الله داخل فيه ، فإنه إذا تأذى من والديه واستقذرها قال لهما ما يدل على ذلك من التأفف وما فوقه .

٦ والثاني : أن (الأفّ) وسخ الأظفار .

وبالنظر في أقوال المفسرين ، يتبين أنهم على القول الأول ، لأنه أعم وأشهر في اللغة ، فقد ذكر الزجاج أن معناه " لا تقل لهما ما فيه أذى تبترم " (٤) ، والاستقذار لهما من التبرم والتسخط منهما " وجعل الله تعالى

(٢) ينظر : الجاز لأبي عبيدة (٣٧٤/١) ، ومعاني القرآن للزجاج (٢٣٤/٣) ، ومجر العلوم للسمرقندي (٣٠٧/٢) ، والشعبي (٩٢/٦) ، والكشاف (٣٥٧/٢) وغيرها .

(٣) ينظر: العين للخليل (٣١) ، مجاز القرآن (٣٤٧/١) ، المفردات (١٩) ، وذكره السمعاني (٢٣٢/٣) ، والرازي عن الأصمعي (١٥١/٢٠) .

(٤) معاني القرآن (١٤٠/٤) .

(١) معاني القرآن وإعرابه (٢٣٤/٣) ، وينظر : تفسير مقاتل (٢٥٤/٢) ، والشعبي (٩٢/٦) ، السمعاني (٢٣٢/٣) ، والكشاف (٣٥٧/٢) .

هذه اللفظة مثالا لجميع ما يمكن أن يقابل به الآباء مما يكرهون ، وهي مثال الأعظم منها والأقل ، فهذا هو مفهوم الخطاب الذي المسكوت عنه حكمه حكم المذكور^(١) .

٣ وأما القول الثاني فهو ذكر بعض ما دل عليه اللفظ في اللغة لأنه هو المقصود في الآية .

الترجيح :

والراجع ما عليه جمهور أهل التفسير واللغة لما تقدم ، وقد قال ابن عباس رضي الله عنه : " يريد بالآف الرديء من

٦ الكلام ، أن تقول لهما : أماتكما الله ، أراحني الله منكما"^(٢) ، فيدخل في الآية كل ما يمكن وقوعه من الولد في جنب والديه ، مما لا يصح أن يقابلها به ، وبخاصة في حال الكبر^(٣) .

ثُ جَوْ وَ وُؤُ وُؤُ [الإسراء / ٢٤] .

٩ مسألة : ذكر أقوال أهل العلم في هذه الآية بين النسخ والإحكام .

قال النحاس رحمه الله : " في هذه ثلاثة أقوال للعلماء :

- هو منسوخ بأن هذا مجمل ، ولا يجوز لمن كان أبواه مشركين أن يترحم عليهما .

(٢) ينظر : المحرر الوجيز (٢٧٩/١٠) وقد أشار إلى قولهم في الآف إنه وسخ الأظفار ، وذكر أن قول مجاهد داخل في

جملة ما تقتضيه الآية ، والتفسير الكبير (١٥١/٢٠) ، والقرطبي (٢٤٢/١٠) ، والتحرير والتنوير (٧٠/١٥) فقد ذكروا نحو ذلك .

(٣) ذكره مقاتل (٢٥٤/٢) ، والواحدي (١٠٣/٣) ، وذكر القرطبي نحوه عن أبي رجاء العطارى (٢٤٢/١٠) .

(٤) وينظر : تفسير السمعي (٢٣٢/٣) ، والبغوي (٢٨٦/٣) ، والرازي (١٥١/٢٠) ، والقرطبي (٢٤٢/١٠) ،

والبيضاوي (٤٣٩/٣) ، والنسفي (٣١١/٢) ، وابن كثير (٣٧/٣) ، وأبو السعود (١٦٦/٥) ، والأوسى (٥٥/١٥) ،

والشوكاني (٢٤٧/٣) ، والقاسمي (٢١٨/١٠) ، والسعدي (٢٧١/٤) ، وابن عاشور (٧٠/١٤) .

والقول الثاني : قول جماعة من أصحاب الحديث ، واحتجوا بحديث سعيد بن جبير ، عن ابن عباس

قال : " لم يزل إبراهيم ﷺ يستغفر لأبيه حتى مات ، فلما مات وتبين له أنه عدو الله تبرأ منه " ^(١) ، واحتجوا

٣ بحديث الزهري ^(٢) عن سهل ^(٣) بن سعد أن رسول الله ﷺ ، قال : (اللهم اغفر لقومي فإنهم لا

يعلمون) ^(٤) .

والقول الثالث يدل على صحته ظاهر القرآن ، قال الله عز وجل **چت تئث ث ت ث تطف فقفچ**

٦ [التوبة/١١٣] .

(٢) أخرج أبو عبيد في الناسخ والمنسوخ من طريق ابن أبي طلحة عن ابن عباس في قوله تعالى : **چ چ**

چ چ ... الآية [التوبة/١١٤] ، قال : " لما مات أمسك عن الاستغفار له " ، وأخرج نحوه عن مجاهد
(٢٨٣-٢٨٤) ، وينظر : الطبري (١٠/٤١-٤٢) .

(٣) الزهري هو : محمد بن مسلم بن عبيد الله بن شهاب ، أحد الأعلام ، إمام متقن فقيه حافظ ، مات سنة (١٢٥) .

الجرح والتعديل (٧١/٨) ، وتهذيب الكمال (٤١٩/٢٦) ، والسير (٣٢٦/٥) ، والتقريب (٨٩٦) .

(٤) سهل بن سعد بن مالك الخزرجي ، من مشاهير الصحابة ، وآخر من مات بالمدينة منهم ، توفي سنة (٩١ هـ) .

الاستعاب (١٠٩٤/٢) ، وأسد الغابة (٣٢٠/٢) ، والإصابة (٢٠٠/٣) .

(٥) حديث سهل بن سعد أخرجه ابن حبان في صحيحه (٢٥٤/٣) ، والطبراني (١٢٠/٦) ، وينظر الفتح (٣٧٣/٧)

عند شرح الحديث (٣٨٤٧) ، وهذا دليل أصحاب القول الثاني .

وأيضاً فإن النبي ﷺ لم يزل من أول أمره يدعو إلى الله ، ويخبر أن الله عز وجل لا يغفر الشرك ، ومع هذا فيقول ﷺ في النصارى وهم أهل كتاب: (لا تبدءوهم بالسلام ، وإذا لقيتموهم في طريق فاضطروهم إلى أضيقه)^(١) .

فكيف يُستَغفَر لمن هذه حاله أو يُبَجَل أو يُعْظَم بالدعاء له بالرحمة ؟ ، وأيضاً فإن الشرك أعظم الذنوب وأشدها^(٢) ، فكيف يدعى لأهله بالمغفرة ؟ .

٦ ولم يصح أن الله أباح الاستغفار للمشركين ولا فرضه ، ولا ينسخ إلا ما أباح أو فرض .
فأما قول الله عز وجل **چ چ چ چ چ چ چ چ چ چ چ چ** [التوبة/١١٤] ، فقد قيل : إن أباه وعده أن يظهر إسلامه فاستغفر له ، فلما لم يظهر إسلامه ترك الاستغفار له^(٣) .

٩ الدراسة :

ذكر النحاس ثلاثة أقوال ، الأول : أن الآية منسوخة فلا يجوز لمن كان أبواه مشركين أن يترحم عليهما سواء كان حينئذ أو ميتين ، وهذا قول قتادة كما أسنده إليه النحاس^(١) .

(١) أخرجه مسلمح (٢١٦٧) ، والبخاري في الأدب المفرد (٣٢٢) ، وينظر: الفتح (٣٩/١١) ، وصحيح الأدب المفرد للألباني (٣٠٧) ، وأرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيلح (١٢٧١) للألباني ، ط ١٤٠٥/٢ ، المكتب الإسلامي ، بيروت ، وفي السلسلة الصحيحة أيضاً (٧٠٤ و ١٤١١) وقد استوفى الشيخ رحمه الله طريقه .

(٢) كماثُ ڄ ڄ ڄ ڄ ڄ ڄ ڄ [لقمان/١٣] ويُن سبانه أنه الذنب الذي لا يغفر لصاحبه إذا مات عليه ڄ ڄ ڄ ڄ ڄ ڄ ڄ [النساء/٤٨ ، ١١٦] .

(٣) الناسخ والمنسوخ (١٨٣-١٨٥) ، وينظر في قوله الأخير : الطبري (٤١/١١) ، والسمرقندي (٩١/٢) ، وابن عطية (٢٩٠/٨) ، والقرطبي (٢٧٤/٨) وغيرها .

وأما القول الثاني فمفاده أنه يجوز الترحم عليهما ماداما حينين فإذا ماتا لم يجوز ، واستدلوا له بحديث
 (اللهم اغفر لقومي فإنهم لا يعلمون) فإنه دعاء من النبي ﷺ لقومه بالمغفرة مع شركهم وهم أحياء ،
 ٣ وكذلك الأثر المروي عن ابن عباس في استغفار إبراهيم ﷺ لأبيه قبل موته ، فلما مات على كفره ترك
 الدعاء له (٢) .

والثالث : أن الآية محكمة في حق المؤمنين ، واستثني منها الكفار ، فلا يجوز الترحم عليهم مجال ، وساق
 ٦ عليه عدة أدلة ، وهو أوفرها خطأ بالأدلة ، وقد وردت عن ابن عباس ﷺ عدة روايات يقول عن هذه
 الآية : " نسختها التي في براءة " (٣) ، وليس مراد ابن عباس النسخ المتعارف عليه عند المتأخرين ، بل
 مراده التخصيص ، لأن أبا عبيد أخرج عنه هذه الرواية ، وفيها : " ثم استثنى الله ، فقال جث ث
 ٩ ث ث ث ث ث ث ف ج [براءة/١١٣] (٤) .

- (١) وبه قال هبة الله بن سلامة المقرئ في ناسخه (١١٥) ، وابن حزم (٤٤) ، وابن البازري (٣٩) ، وذكر البغوي
 (٢٨٦/٣) ، وابن كثير (٣٧/٣) ، والشوكاني (٢٤٩/٣) قول ابن عباس في النسخ واكتفوا به ، وقدمه أبو حيان
 (٣٥/٦) وذكر القولين الآخرين بقيل .
- (٢) وإليه يذهب الزمخشري (٣٥٧/٢) ، وابن عطية في المحرر (٢٨٠/١٠) ، والقرطبي (٢٤٥/١٠) ، أن الآية عامة فيدخل
 فيها الكفار ما كانوا على قيد الحياة ، فيدعى لهم بالهداية ، والبيضاوي (٥٦٨/١) .
- (٣) أخرجها البخاري في الأدب المفرد (٢٠) ، والطبري (٦٧/١٥ - ٦٨) ضمن من قال بالنسخ ، وابن أبي حاتم
 (٢٣٢٤/٧) ، وابن الجوزي في النواسخ (١٩١) ، وحسنه الألباني في صحيح الأدب المفرد (٣٢) .
- (١) الناسخ والمنسوخ لأبي عبيد (٢٨٣) .

قال الطبري : " وقد تحتمل هذه الآية أن تكون وإن كان ظاهرها عاما في كل الآباء بغير معنى النسخ بأن يكون تأويلها على الخصوص، فيكون معنى الكلام: وقل رب ارحمهما إذا كانا مؤمنين كما رباني صغيراً ، فتكون مراداً بها الخصوص على ما قلنا ، غير منسوخ منها شيء" (١) .

وهذا الذي عليه جمع من أهل التفسير كما هو اختيار النحاس ، أن آية براءة في النهي عن الاستغفار للمشركين مخصصة لهذه الآية لا ناسخة لها (٢) .

٦ الترجيح :

والقول الثالث أقوى هذه الأقوال فيما ظهر لي ، والقول بالتخصيص أولى من النسخ ، ويؤيد هذا أن الله تعالى قال في آية التوبة : ﴿ قَدْ جَاءَ الَّذِينَ آمَنُوا مِن قَبْلِكَ يُرْسِلُونَ إِلَيْنَا خَطَرَاتٍ كَثِيرًا مَّقْدُمِينَ وَالْمُؤْمِنِينَ كَانُوا مُؤْمِنِينَ ﴾ [التوبة/١١٣] ، فهذا يدل على أنهم ماتوا على كفرهم ، فكان مصيرهم الجحيم .

وعليه فلا يدعى لمن كان على الكفر ، ودعاء إبراهيم عليه السلام لوالده ، وقوله ﴿ وَوَدَّعَىٰ وَرُوٰهُنَّ أَهْلِيَّ وَنِيَّ وَرَبَّهُنَّ وَغَضَبَ اللَّهِ عَالِيَهُمْ أُجْرًا وَاللَّهُ عَالِيمُ الْغَادِبِينَ ﴾ [مريم/٤٧] لما كان يرجوه إبراهيم عليه السلام من إيمانه ، وقوله ﴿ قَدْ جَاءَ الَّذِينَ آمَنُوا مِن قَبْلِكَ يُرْسِلُونَ إِلَيْنَا خَطَرَاتٍ كَثِيرًا مَّقْدُمِينَ وَالْمُؤْمِنِينَ كَانُوا مُؤْمِنِينَ ﴾ [التوبة/١١٣] ، فهذا كله في حياة أبيه رجاء إسلامه ، وقد نهى عن الدعاء للمشركين في آية براءة ، فلا يدعى ولا يستغفر لهم ، وكلام النحاس بين

(٢) جامع البيان (٦٨/١٥) .

(٣) ينظر : السمرقندي (٣٠٧/٢) ، وابن أبي زمنين (١٧/٣) ، والسمعاني (٢٣٤/٣) ، والناسخ والمنسوخ (٢٨٤/٢) لابن العربي ، ونواسخ القرآن (١٩١) ، والمصنف (٤٣) وزاد المسير (٢٦/٥) لابن الجوزي ، والقرطبي (٢٤٥/١٠) ، والنسفي (٣١١/٢) ، وابن عاشور ونص عليه (٧٢/١٥) ، وذكر الألوسي كل ما قيل (٥٧/١٥) .

ظاهر في هذا ، وأما ما ورد عن قتادة رحمه الله من النسخ ، فيحمل على نحو ما حُمل عليه قول ابن عباس ، فيكون من باب التخصيص ، والله أعلم .

٣

٦

٩

١٢

١٥

١٨

طُ جَوَّ وُ وُؤُ وُؤُ [الإسراء/٢٤] .

مسألة : دلالة السنة على أن هذه الآية خاصة بالمؤمنين ، ولا يستغفر لمشرك حياً كان أو ميتاً .

٢١ قال النحاس رحمه الله : " فإن قيل : فما معنى جت تَتُّ تُّ تُّ تُّفج [التوبة/١١٣] ، فهل يكون هذا

في العربية إلا بعد الاستغفار لهم ؟ .

فقد أجاب عن هذا بعض أهل النظر ، فقال : يجوز أن يكون بعض المسلمين ظن أن هذا جائز ، فاستغفر لأبويه وهما مشركان ، فنزل هذا^(١) .

٣ قال أبو جعفر : فهذا لا يحتاج أن يقال فيه : يجوز ، لأن فيه حديثاً قد غاب عن هذا الجيب حدثناه أحمد بن محمد الأزدي^(٢) ، قال : حدثنا يزيد^(٣) بن سنان ، قال : حدثنا محمد^(٤) بن كثير ، قال : حدثنا سفیان الثوري ، عن أبي إسحاق^(٥) ، عن أبي الخليل^(٦) ، عن علي بن أبي طالب عليه السلام قال : سمعت رجلاً يستغفر لأبويه وهما مشركان ، فقلت له : أتستغفر لأبويك وهما مشركان ؟ فقال : أليس قد

- (١) ينظر معاني القرآن وإعرابه للزجاج (٤٧٢/٢ ، ٤٧٣) .
- (٢) هو أبو جعفر الطحاوي شيخ النحاس ، وقد ترجم له في المقدمة .
- (٣) يزيد بن سنان بن يزيد القرشي الأموي ، أبو خالد القزاز ، نزيل مصر ، ثقة ، مات سنة (٢٦٤ هـ) .
- (٤) الجرح والتعديل (٢٦٧/٩) ، والسير (٥٥٤/١٢) ، تهذيب الكمال (١٥٢/٣٢) ، التقريب (١٠٧٦) .
- (٥) محمد بن كثير العبدي ، البصري ، أبو عبد الله ، ثقة ، مات سنة (٢٢٣ هـ) .
- (٦) ثقات ابن حبان (٧٧/٩) ، تهذيب الكمال (٣٣٤/٢٦) ، التقريب (٨٩١) .
- (٧) أبو إسحاق هو : عمرو بن عبد الله بن عبيد الهمداني ، السبيعي ، ثقة مكثراً عابداً ، مات سنة (١٢٩ هـ) .
- (٨) الجرح والتعديل (٢٤٢/٦) ، تهذيب الكمال (١٠٢/٢٢) ، التقريب (٧٣٩) .
- (٩) أبو الخليل : هو عبد الله بن الخليل الحضرمي الكوفي ، قليل الحديث ، قال ابن حجر: مقبول ، من الثانية .
- (١٠) الجرح والتعديل (٤٥/٥) ، تهذيب الكمال (٤٥٧/١٤) ، التقريب (٥٠٣) .

استغفر إبراهيم ﷺ؟ فذكرت ذلك للنبي ﷺ ، فنزلت **چ چ چ چ چ** ، فنزلت **چ چ چ چ چ** ، فنزلت **چ چ چ چ چ** ، فنزلت **چ چ چ چ چ** . [التوبة/١١٤]^(١) .

٣ قال أبو جعفر : وهذا من أحسن ما روي في الآية ، مع استقامة طريقه ، وصحة إسناده .
على أن الزهري قد روى عن سعيد بن المسيب^(٢) ، عن أبيه^(٣) قال : دخل رسول الله ﷺ على أبي طالب عند موته وعنده أبو جهل وعبدالله بن أبي أمية بن المغيرة ، فقال : (يا عم : قل لا إله إلا الله كلمة أشهد لك بها يوم القيامة ، فقال له أبو جهل وعبدالله بن أبي أمية : أترغب عن ملة عبدالمطلب ؟ فأقبل النبي ﷺ وهما يعارضانه ، فكان آخر كلمة قالها : على ملة عبدالمطلب ، وأبى أن يقول لا إله إلا الله

(١) أخرجه أحمد (١٩٩/١ ، ١٣٠) ، والترمذي كالتفسير (٢٦٢/٥) وحسنه ، والبخاري أحمد بن عمرو البصري ، ت (٢٩٢هـ) ، في مسنده (١٠٨/٣) ح (٨٩٣) ت د / محفوظ الرحمن زين الله ، ط ١/١٤٠٩هـ ، مؤسسة علوم القرآن بيروت ، والنسائي في الكبرى كالجناز (٦٥٥/١) ، وأبو يعلى في منسده (٢٨٠/١) ، والطبري في تفسيره (٣٢/١١) وابن أبي حاتم (١٨٩٣/٦) ، والحاكم (٣٦٥/٢) **وصححه** ، وكذا أحمد شاکر في تعليقه على مسند أحمد (١١٦/١) ح (٧٧١) ، ط ٣/١٣٦٨هـ ، طبع ونشر دار المعارف ، مصر ، وحسنه الألباني كما في صحيح سنن الترمذي (٥٧/٣) .

(٢) سعيد بن المسيب بن حزن القرشي المخزومي ، أحد العلماء الأثبات الفقهاء الكبار ، مات بعد (٩٠هـ) .

الجرح والتعديل (٥٩/٤) ، تهذيب الكمال (٦٦/١١) ، التقريب (٣٨٨) .

(٣) هو المسيب بن حزن بن أبي وهب المخزومي ، له ولأبيه صحبة ، شهد فتوح الشام ، عاش إلى خلافة عثمان ﷺ .

الاستيعاب (٤٥٧/٣) ، وأسد الغابة (٤٠١/٤) ، الإصابة (١٢١/٦) ، التقريب (٩٤٤) .

المؤمنين ، وما قد يتوهم من عمومها قد حُصَّ بآية براءة التي فيها النهي عن الاستغفار للمشركين ، وبيان أن استغفار إبراهيم لأبيه إنما كان عن وعد أنه يسلم ، فلما ظهر له أنه عدوُّ الله تعالى تبرأ منها ، وترك الاستغفار له ، وعليه فلا يصح أن يُستغفر لمشرك حياً كان أو ميتاً . ٣

وهنا يبين النحاس رحمه الله الدليل من السنة ، - وهي الشارحة للقرآن المبينة له - على أنه لا يجوز الاستغفار لمشرك أبداً حياً كان أو ميتاً ، فذكر حديث علي في استغفار الرجل لوالديه المشركين

٦ احتجاجاً باستغفار إبراهيم عليه السلام ، ونزول قوله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّبِعُوا الصَّالِفِينَ﴾ [التوبة/١١٤] وصححه رحمه الله هذا الإسناد ، ومن أهل العلم من صححه ومنهم من حسنه ، فلا يقل عن درجة الحسن^(١) .

٩ ثم ساق الحديث الآخر في عرض النبي ﷺ الإسلام على أبي طالب ، وكيف أنه أبى ومات على ملة عبد المطلب ، ونزول الآية المذكورة في الحديث في النهي عن الاستغفار للمشركين ، وكذا حديث ابن مسعود في مرور النبي ﷺ على قبر أمه ، وبكائه عنده لما لم يؤذن له في الاستغفار لها ، ومراد النحاس رحمه الله من هذه الأدلة أن يثبت أنه لم يرد في شيء من الأحاديث أن النبي صلى الله عليه وسلم استغفر لمشرك أبداً . ١٢

الترجيح :

١٥ والراجع ما ذهب إليه النحاس من دلالة السنة على أنه لا يستغفر لمشرك ، وعليه فالآية هنا خاصة بالمؤمنين ، وليست على عمومها في كل الوالدين ، بل استثني الكفار بآية براءة ، والله أعلم

(١) ينظر التعليق (١) ص ٣١٨ .

وروى سفيان ، عن منصور ، عن مجاهد ، عن عبيد^(١) بن عمير في قوله تعالى $\square \square \square$ \square

\square \square [الإسراء/٢٥] قال : " هم الذين يذكرون ذنوبهم في الخلا ثم يستغفرون الله " ^(٢) .

٣ وروى يحيى بن سعيد ، عن سعيد بن المسيب : " الأوب الذي يذنب ثم يتوب ثم يذنب ثم يتوب ثم يذنب ثم يتوب " ^(٣) .

٦ قال أبو جعفر : وهذه الأقوال متقاربة ، والأصل في هذا أنه يقال : آب يئوب إذا رجع فهو آيب ، و أواب على التكاثر ^(٤) .

الدراسة :

٩ الأوب في اللغة : الرجوع ^(٥) على ما ذكر النحاس ، وهذا المعنى يجمع الأقوال كلها في تفسير الآية ، فالقول بأنه الذي يستغفر من ذنوبه ، أو المسبح أو المصلي أو غيرها ، يرجع إلى هذا المعنى العام ،

(١) عبيد بن عمير بن قتادة الليثي ، ولد في زمن النبي ﷺ ، معدود في كبار التابعين ، مات قبل ابن عمر .

الطبقات (١٦/٦) ، تهذيب الكمال (٢٢٣/١٩) ، التقریب (٦٥١) .

(٢) أخرجه عبد الرزاق عن مجاهد (٣٧٦/٢) ، وأخرجه الطبري من طرق عن مجاهد ، ومن طرق أخرى عن منصور

عن مجاهد عن عبيد بن عمير (٧٠/١٥) ، فالروايتان واردتان عند الطبري على الوجهين اللذين عند عبد الرزاق

والنحاس . وينظر تفسير مجاهد (٣٦٠/١) ، وتفسير الثوري (١٧١/١) .

(٣) أخرجه عبد الرزاق (١٧١/٢) ، والطبري (٦٩/١٥ - ٧٠) ، ونسبه السيوطي لهناد بن السري (٢٧٠/٥) ، وينظر

تفسير الثوري (١٧١/١) ، وبه قال عطاء بن يسار ، الطبري (٧١/١٥) .

(٤) معاني القرآن (١٤٢/٤ - ١٤٣) .

(٥) ينظر : تفسير غريب القرآن لابن قتيبة (٢١٥) ، والمفردات (٣٠) .

ويشهد لهذا المعنى حديث أن النبي ﷺ كان إذا رجع من سفر قال : (آيئون ، تائبون . .) الحديث^(١) ، فالأواب : الراجع ، وقد حكى الطبري رحمه الله جملة من أقوال المفسرين من السلف ثم قال : " وأولى الأقوال في ذلك بالصواب قول من قال : الأواب هو التائب من الذنب ، الراجع من معصية الله إلى طاعته ٣ ومما يكرهه إلى ما يرضاه ، لأن الأواب : إنما هو فعّال من قول القائل : آب فلان من كذا ، إما من سفره إلى منزله ، أو من حال إلى حال " ^(٢) ، وعلى هذا المعنى جماهير المفسرين ^(٣) .

٦ الترجيح :

والمعنى الذي اختاره النحاس والطبري والجمهور هو الأظهر ، لموافقه لظاهر القرآن في قوله تعالى **چپ** **چ** والمعنى الذي اختاره النحاس والطبري والجمهور هو الأظهر ، لموافقه لظاهر القرآن في قوله تعالى **چپ** **چ** [ص/١٧] أي كثير التوبة والرجوع ، ولدلالة السنة على هذا المعنى كما في الحديث المتقدم ، ولأنه

٩ المعنى المعروف في اللغة^(٤) .

ٹ ٹچگڈ سٹٹن ٹٹٹٹہہ ہ ہ ہ ہ چ

(١) أخرجه البخاري ك العمرة ، (٥٤٤/١) ، ح (١٧٩٧) وغيره ، ومسلم ك الحج ، (٩٧٨/٢) ح (١٣٤٢) .

(٢) جامع البيان (٧١/١٥) .

(٣) تفسير الغريب لابن قتيبة (٢١٥) ، والزجاج (٢٣٥/٣) ، والسمرقندي (٣٠٨/٢) ، والجصاص (٢١/٥) ،

والسمعاني (٢٣٤/٣) ، والقرطبي (٢٤٧/١٠) ، وابن كثير (٣٩/٣) ، وصوب اختيار الطبري ، والنسفي

(٢٨٤/٢) ، والشوكاني (٢٤٩/٣) ، والألوسي (٦١/١٥) ، والسعدي (٢٧٢/٤) ، وابن عاشور (٧٥/١٥) .

(٤) وقد ذكر ابن الجوزي في معنى الأوابين عشرة أقوال ، وكلها ترجع إلى ما تقدم . زاد المسير (٢٦/٥)

[الإسراء/٣٣] .

مسألة : ذكر أقوال المفسرين في من توجه إليه الخطاب في قوله تعالى **چءهه** .

- ٣ قال النحاس رحمه الله : "روى ابن كثير ، عن مجاهد ، قال : " إن المقتول كان منصوراً " ومعنى قوله : إن الله نصره بوليّه ، وروى أنه في قراءة أبي عليه السلام (فلا تسرفوا في القتل ، إن ولي المقتول كان منصوراً)^(١) .
- قال أبو جعفر : الأبين بالياء ، وتكون للولي ، لأنه إنما يقال لا يسرف لمن كان له أن يقتل ، فهذا للولي ، وقد يجوز بالتاء ويكون للولي أيضاً ، إلا أنه يحتاج فيه إلى تحويل المخاطبة "^(٢) .
- ٦

الدراسة :

- اختلف في قراءة هذه الحرف ، فقرأ بعض القراء بالتاء على الخطاب ، وقرأ الباقرن بالياء^(٣) ، وعلى
- ٩ قراءة الياء يكون الخطاب لولي المقتول كما قال النحاس ، إذ أنه أقرب مذكور ، والأصل توجه الخطاب إليه ، والسياق يُسَعفه ، إذ أنه ولي الدم وهو أولى بالخطاب ، وقالوا في القراءة بالتاء مثل ذلك ، إلا مجاهداً فقال كما في الأثر عنه " فلا تسرف أيها القاتل " أي القاتل الأول ، واختار الطبري أن الوجهين
- ١٢ صحيحان ، وبأيهما قرأ القارئ فمصيب ، سواء كان الخطاب للولي أو للقاتل ، فالنهي للجميع بالأ

(١) ذكر الفراء في المعاني " فلا يسرفوا في القتل " (١٢٣/٢) ، والسمعاني (٢٣٩/٣) ، وذكر ابن عطية اللفظ بتمامه

كما هنا (٢٨٨/١٠) ، وينظر : الدر المنثور (٢٨٤/٥) ، وهي قراءة تفسيرية .

(٢) معاني القرآن (١٥١/٤) .

(٣) قراءة حمزة والكسائي وخلف بالتاء على الخطاب ، وقراءة بقية العشرة بالياء على الغيبة .

ينظر : السبعة (٣٨٠) ، والنشر (٣٠٧/٢) ، والإتحاف (٢٨٣) .

يسرفوا في القتل والتعدي ، وإليه ذهب جماعة ^(١) ، وعند غيرهم أن الخطاب للولي ليناسب تمام الآية في قوله تعالى **﴿ هـ هـ هـ هـ ﴾** ، ولو قيل : **« إن جُمَّهُ جُءٌ أو جَفَلًا تُسْرِفُ جُءٌ للقاتل فإن ختام الآية لا يناسبه ، فيحتاج إلى تفريق عود الضمائر وهذا خلاف الأصل ^(٢) »**

الترجيح :

وبعد هذا العرض لأقوال أهل العلم وحججهم ، يظهر لي - والله أعلم - أن القول بأنه للولي على القراءتين أقوى وأظهر ، يؤيده قول ابن عباس **«^(٣) في تفسيرها: "بَيِّنَةٌ من الله عز وجل أنزلها يطلبها ولي المقتول العقل أو القودُ وذلك السلطان ^(٤)"** لأنه بها يستقيم نسق الكلام ، فإنه جاء في النهي عن الإسراف الذي كان يفعله أولياء المقتول من قتل غير القاتل ، أو قتل أكثر من إنسان بواحد ، أو التمثيل بالقاتل عند الظفر به ، فكل هذا مما كان يفعلونه ، فتوجه الكلام إليهم أولى من توجهه إلى القاتل الأول ، والله أعلم .

(١) ينظر : الطبري (٨٢/١٥) ، والسمعاني (٢٣٩/٣) ، والزنجباري (٣٦٠/٢) ، وابن عطية (٢٨٨/١٠) ، وابن الجوزي (٣٣/٥) ، والرازي (١٦٣/٢٠) ، والقرطبي (٢٥٦/١٠) ، وابن حزم (١٧١/٢) ، والشوكاني (٢٥٣/٣) .

(٢) ينظر : تفسير مقاتل (٢٥٦/٢) ، والمعاني للفراء (١٢٣/٢) ، والزجاج (٢٣٧/٣) ، والسمرقندي (٣١٠/٢) ، والشعلي (٩٧/٦) ، والواحدي (١٠٧/٣) ، والبغوي (٢٨٩/٣) ، وابن زنجلة في حجة القراءات (٤٠٢) ، والعز (٢١٨/٢) ، وأبو حيان (٤١/٦) ، وابن كثير (٤٢/٣) ، والجلالين (٣٦٩) ، والقاسمي (٢٢٦/١٠) ، والسعدي (٢٧٦/٤) ، وابن عاشور (٩٤/١٥) ، والشنيطي (٥٠٠/٣) وضعف القول الآخر بعدم مناسبة لختم الآية .

(٣) أخرجه الطبري (٨١/١٥) وابن أبي حاتم (٢٣٢٩/٧) ، **والعقل هنا : الدية ، وعاقلة الرجل عصبته ، والقود : القصاص .** أنيس الفقهاء في تعريفات الألفاظ المتداولة بين الفقهاء (٢٩٢ ، ٢٩٦) . للشيوخ قاسم القونوي ت (٩٧٨هـ) ، ت د / أحمد الكبيسي ، ط ١٤٠٧هـ ، نشر دار الوفاء ، ومؤسسة الكتب الثقافية ، بيروت .

تُط ٤ هه ٥ [الإسراء / ٣٣] .

مسألة : ذكر الأقوال في عود الضمير هنا ، وبيان الراجع .

٣ قال النحاس رحمه الله : " في الضمير خمسة أقوال :

- يكون للولي ، وهذا أولها عند أهل النظر ، لأنه أقرب إليه ^(١) .

- قال ابن كثير ^(٢) ، عن مجاهد : إن المقتول كان منصورا ، وهذا قول حسن ، لأن المقتول قد نصر في الدنيا

٦ لَمَّا أمر بقتل قاتله ، وفي الآخرة بإجزال الثواب وتعذيب قاتله ^(٣) .

- وقيل : إن القتل كان منصورا .

- قال الفراء : يجوز أن يكون المعنى : إن القتل ، لأنه فعل ^(٤) .

٩ - والقول الخامس قول أبي عبيد ، قال : يكون : إن القاتل الأول كان منصورا إذا قُتِل ، وهذا أبعدها

وأشدها تعسفاً " ^(٥) .

الدراسة :

١٢ في عود الضمير في هذه الآية قولان على ما ذكر النحاس :

(١) هذا قول قتادة ، أخرجه الطبري (٨٣/١٥) .

(٢) هو عبد الله بن كثير القارئ ، وقد تقدمت ترجمته .

(٣) وهو قول مجاهد أخرجه الطبري (٨٣/١٥) ، وابن أبي حاتم (٢٣٢٩/٧) .

(٤) كأنه والذي قبله قول واحد . معاني القرآن (١٢٣/٢)

(٥) إعراب القرآن (٢٤٠/٣) ، وهذا القول الأخير يأتي ذكره في المسألة التالية .

وقد حكاه الزخشري بعد القولين المتقدمين (٣٦٠/٢) ، وضعفه ابن عطية (٢٨٨/١٠) ، وأبو حيان (٤٢/٦) .

فالأول : أنه يعود على الولي لأنه مظلوم بقتل وليه ، ولأنه أقرب ذكراً من القتل في سياق الكلام ، وبه تناسق الضمائر ، والولي هو الذي جعل الله له سلطاناً على قاتل وليه وحكمه فيه ، إن شاء قتله وإن شاء عفا وأخذ الدية ، وهذا كاف في ظهور النصرة للولي ، وبه قال جمع من أهل التفسير^(١) .

والقول الثاني : أنه يعود على المقتول ، ونصره في الدنيا يكون بقتل قاتله ، ونصره في الآخرة بكثرة الثواب له ، والعقاب لقاتله^(٢) .

٦ الترجيح :

والقول الأول هو الراجح ، والضمير للولي لما ذكر من الحجج ، وهو متضمن للقول الثاني أيضاً ، لأنه إذا نصر الولي بتمكينه من قاتل وليه كان ذلك نصراً للمقتول ، والله أعلم .

(١) نص على ذلك أبو عبيدة في المجاز (٣٧٨/١) ، الطبري (٨٤/١٥) ، والسمرقندي (٣١٠/٢) ، والشعبي (٩٧/٦) ، والواحدي (١٠٧/٣) ، وابن الجوزي (٣٢/٥) ، والعز (٢١٨/٢) ، والقرطبي (٢٥٦/١٠) ، وأبو حيان (٤٢/٦) ، وابن كثير (٤٢/٣) ، والجلالين (٣٦٩) ، والقاسمي (٢٢٦/١٠) ، والسعدي (٢٧٦/٤) ، وابن عاشور (٩٤/١٥) ، والشنقيطي (٥٠٠/٣) .

وقدم هذا القول مع ذكر القول الآخر الفراء (١٢٣/٢) ، والماوردي (٢٤١/٣) ، والسمعاني (٢٣٩/٣) ، والزحشري (٣٦٠/٢) ، والشوكاني (٢٥٣/٣) .

(٢) اختاره الزجاج (٢٣٨/٣) ، وابن عطية (٢٨٨/١٠) ، وقدمه البغوي (٢٨٩/٣) ، والرازي (١٦٣/٢٠) ، وابن جزئ (١٧١/٢) .

ثُ ٤ ههچ [الإسراء / ٣٣] .

مسألة : رد النحاس لما ذهب إليه أبو عبيد من أن الضمير يعود على القاتل الأول .

٣ قال النحاس رحمه الله بعد ذكر الأقوال في عود الضمير في هذه الآية :

" - والقول الخامس قول أبي عبيد ، قال : يكون : إن القاتل الأول كان منصوراً إذا قُتِل ، وهذا أبعدا وأشدّها تعسفاً " (١) .

٦ الدراسة :

ذهب أبو عبيد في هذه المسألة مذهباً بعيداً حين قال : إن الضمير للقاتل الأول ، ولذا رد النحاس وغيره من أهل العلم هذا القول وضعفوه ، لأنه مخالف لنسق الآية كلها ، فسياقها يدل على أن الكلام عن المقتول أو عن وليه ، فقد أخبر الله تعالى أن من قتل ظلماً وعدواناً ، فقد جعل الله لوليه سلطاناً وحجة فإن شاء أخذ حقه واقتص من قاتل وليه ، وإن شاء عفا وأخذ الدية ، وأما أن يكون الكلام عن القاتل ففيه تكلف وبعد ، وقد ذكره غير واحد من المفسرين وضعفوه (٢) .

١٢ الترجيح :

والراجح أن قول أبي عبيد ضعيف كما قال النحاس وغيره ، لمخالفته لنسق الآية ، ولعدم ذكره في الكلام فعود الضمير إليه فيه تعسف وتكلف ، والله أعلم .

(١) إعراب القرآن ن(٣/٢٤٠) .

(٢) حكاة الزمخشري بعد القولين المتقدمين (٢/٣٦٠) ، وضعفه ابن عطية (١٠/٢٨٨) ، وأبو حيان (٦/٤٢) .

ط ت ج □ □ □ □ □ □ □ □ □ □ [الإسراء / ٣٧].

مسألة: في بيان معنى (الحَرْق) في هذه الآية .

٣ قال النحاس رحمه الله: " فيه لأهل اللغة قولان:

أحدهما: أن المعنى إنك لن تنقب الأرض .

والآخر: لن تقطعها كلها .

٦ قال أبو جعفر: وهذا أبين، كأنه مأخوذ من الحرق، وهو الصحراء الواسعة^(١)، ويقال: فلان أخرق

من فلان أي أكثر سفراً وغزواً منه " (٢) .

الدراسة:

٩ في هذه الكلمة قولان عند أهل التفسير واللغة:

الأول: أن المراد بالخرق نقب الأرض والولوح في باطنها من شدة الدوس عليها، فالمراد أن المختال الفرح

بتكبره وبطره لن يؤثر فيها، ولن يحصل على شئ بتكبره، وبه قالت جماعة من المفسرين^(٣).

(١) قال الخليل: " والخرق: المفازة البعيدة " العين (خرق) (٢٤٠)، وينظر: المفردات (خرق) (١٤٦) .

(٢) معاني القرآن (١٥٧، ١٥٦) .

(٣) اختاره الواحدي (١٠٨/٣)، السمعاني (٢٤٢/٣)، والزمخشري (٣٦١/٢)، وابن العربي (٢٠٢/٣)، والرازي

(١٦٩/٢٠)، والغز (٢١٩/٢)، والقرطبي (٢٦١/١٠)، والبيضاوي (٥٧١/١) والنسفي (٣١٥/٢)، وابن جزئ

(١٧٢/١)، وأبو حيان (٤٦/٦)، وأبو السعود (١٧٢/٥)، والجلالين (٣٧٠/١)، والألوسي (٧٥/١٥)، والقاسمي

(٢٢٨/١٠)، والشنقيطي (٥٩٢/٣)، وابن عاشور (١٠٢/١٥) .

وضعفه أبو عبيدة في المجاز (٣٨٠/١)، وقال ابن عطية: " وليس هذا المعنى في الآية " (٢٩٦/١٠) .

الثاني : لن تقطعها كلها ، " خَرَقَتِ الأَرْضَ إِذَا قَطَعْتَهَا حَتَّى بَلَغْتَ أَقْصَاهَا " (١) ، وإليه ذهب جماعة من المفسرين وأهل اللغة (٢)

٣ الترجيح :

والذي يظهر لي - والله أعلم - أن القول الأول هو الأرجح ، وذكر خرق الأرض في مقابل بلوغ الجبال يقويه ، ولهذا ، قال الشنقيطي : " وأظهر القولين عندي أن معناه لن تجعل فيها خرقا بدوسك لها وشدة

٦ وطئك عليها ، ويدل لهذا المعنى قوله بعده چ □ □ □ چ أي أن المتكبر المختال ضعيفُ

حقيرٌ عاجزٌ محصورٌ بين جمادين ، أنت عاجز عن التأثير فيهما ، فالأرض التي تحتك لا تقدر أن تؤثر فيها ، فتخرقها بشدة وطئك عليها ، والجبال الشاخنة فوقك لا يبلغ طولك طولها ، فاعرف قدرك ، ولا تكبر ،

٩ ولا تمش في الأرض مرحاً" (٣) .

(١) العين (خرق) (٢٤٠) ، ولسان العرب (خرق) (١١٤٣/٢) .

(٢) وهو اختيار أبي عبيدة في المجاز (٣٨٠/١) ، والطبري (٨٨/١٥) ، والزجاج (٢٤٠/٣) ، والشعبي (١٠٠/٦) ، وابن

عطية (٢٩٥/١٠) ، والبغوي (٢٩٠/٣) ، والراغب (١٤٦) ، وابن الجوزي (٣٦/٥) ، والشوكاني (٢٨٠/٣) .

(٣) أضواء البيان (٥٩٢/٣) .

مسألة : ذكر من اختار هذه القراءة ووجه احتجاجهم ، وقول النحاس في ذلك .

قال النحاس رحمه الله : " واختار أبو حاتم وأبو عبيد وأبو إسحاق چ □ □ □ □ □ □ □ ،

۳ فاحتجوا بأشياء قد تقدمت حسانٍ منها چگگ [الإسراء/۲۳]، ومنها چھے سے چے، واحتج أبو

حاتم بقوله چ □ چ ولم يقل مكروهة .

قال أبو جعفر : لا يلزم من هذه الاحتجاجات شيء ، لأن الأشياء الحسان تقدمت في باب الأمر ، ثم

۶ جاء النهي فجاء بعده چ □ □ □ □ □ □ □ چ لما نهى عنه ، وقال : چ □ چ ولم يقل

مكروهة ، لأنه عائد على لفظ كل " (۱) .

الدراسة :

۹ هذه المسألة بقراءاتها واختلاف المفسرين فيها قد تقدمت في سابقتها ، فقد ذكرها في المعاني ورجح

هذه القراءة وبين توجيهها ، ثم ذكرها هنا ورجح الوجه نفسه ، لكنه بيّن أن بعض من اختار هذه القراءة

احتجوا بذكر أشياء حسان ، ثم نهى الله عن السيئ من ذلك بهذه الآية ، فرد النحاس هذا وذكر أن

۱۲ الأشياء الحسان قد تقدمت في باب الأمر ، ثم جاءت النواهي فحتمها الله تعالى بهذه الآية ، وبيّن أن

احتجاج أبي حاتم بقوله تعالى چ □ چ ليس بلزماً أيضاً ، لأنه عطفه على چ □ چ .

الترجيح :

۱۵ تقدم في المسألة التي قبلها .

ٹ ڈ چ گ گ گ س ن ن ن ڈ چ [الإسراء/۴۴] .

(۱) إعراب القرآن (۳/۲۴۲) .

مسأله : ذكر أقوال المفسرين في عموم التسييح المُخْبِرِ به هنا .

قال النحاس رحمه الله : " قيل : تسييحه لدلالته على قدرة الله وأنه خالقه .

٣ وأكثر أهل التفسير منهم عكرمة على أن المعنى : وإن من شيء فيه الروح إلا يسبح بحمده .

قال أبو جعفر : وهذا القول أولى ، لأنه قال : چٹ ٹ ڈ ٹڈ چ " (١) .

الدراسة :

٦ ذكر أهل التفسير في هذه الآية عدة أوجه :

الأول : أن التسييح المذكور إنما هو دلالتها على خالقها سبحانه ، فإن الإنسان المُعْتَبِرِ إذا رأى بديع صنع

الله فيها حملة ذلك على التسييح ، لا أنها هي تسيح (٢) .

٩ الثاني : أن التسييح حقيقة ، وعلى هذا أكثر أهل التفسير ، إلا أن بعضهم قال : هو تسييح خاص بذوات

الروح ، وبه قال جمع من السلف منهم الحسن وعكرمة وقتادة وغيرهم ، ومن ذلك قول قتادة

والسدي : " ما من شيء في أصله الأول لن يموت ، إلا وهو يسبح بحمده " (٣) ، وبهذا القول قالت جماعة

١٢ من المفسرين (١)

(١) معاني القرآن (١٥٩/٤) ، وذكره في الإعراب (٢٤٣/٣) .

(٢) واختار هذا جمع من المفسرين ، والتسييح عندهم تسييح دلالة ، لا أنها هي تسيح بذاتها .

ينظر : الواحدي (١٠٩/٣) ، والزحشري (٣٦٢/٢) ، والرازي (١٧٤/٢٠) ، والبيضاوي (٥٧٢/١) ، وأبو السعود

(١٧٥/٥) ، وابن عاشور (١١٤/١٥) .

(٣) ينظر تفسير عبد الرزاق (٣٧٩/٢) ، والطبري (٩٣-٩٢/١٥) ، وينظر الدر (٢٨٩/٥ - ٢٩٥) فقد جمع الكثير من

آثار السلف التي ذكرها الطبري وغيره من المفسرين .

- وقال طائفة أخرى : هو عام في كل ما خلقه الله تعالى من ذوات الأرواح وغيرها ، وورد عن بعض السلف أيضاً ، كقول عكرمة : " الأسطوانة تسبح والشجرة تسبح ، وقوله : " لا يعين أحدكم دابته ولا ثوبه ، فإن كل شيء يسبح بحمده " (٢) ، والأدلة على هذا القول قوية ظاهرة من الآية ، فقوله **چ گ** ٣ **گچ** [الإسراء/٤٤] عام ، وكذا **چ گ گچ** عام في كل شيء مما له روح ومما ليس كذلك ، وقوله **چ ٹ ٹ** **ٹ چ** بين أن لها تسبيحاً على نحو ما ، لا يفقه البشر ، ولا يعلمون كيفيته ، ولكنه تسبيح ، وقد قال الله تعالى عن داود **عليه السلام** **چ ٹ ٹ ٹ ٹ** [ص/١٨] فذكر الله للجبال تسبيحاً ، والأصل حمل اللفظ على ظاهره ، وقال الله تعالى عن الحجارة **چ گ گ گ و و و** [البقرة/٧٤] ، وقال سبحانه **چ و و** [مريم/٩٠] ويشهد له من السنة أدلة منها قول النبي **ﷺ** : (إني لأعرف حجراً بمكة كان يسلم علي قبل أن أبعث ، إني لأعرفه الآن) (٣) ، وقال **ﷺ** : (لا يسمع صوت المؤذن جن ولا إنس ولا شجر ولا حجر ، إلا شهد له يوم القيامة) (٤) .

- (١) وهو اختيار السمرقندي (٣١٢/٢) ، وقدمه الماوردي (٢٤٥/٣) ، وتبعه العز (٢١٩/٢) .
- (٢) ينظر الطبري (٩٢-٩٣) ، والدر (٢٨٩/٥ - ٢٩٥) .
- (٣) حديث جابر بن سمرة **رضي الله عنه** رواه أحمد (٨٩/٥ ، ٩٥ ، ١٠٥) ، ومسلم ، ك الفضائل ، ح (٢٢٧٧) وغيرهما .
- (٤) رواه ابن ماجة ك الأذان (٢٤٠/١) من حديث أبي سعيد الخدري ، وفي حديث أبي هريرة عنده أيضاً " ويستغفر له كل رطب ويابس " وصححه الألباني في صحيح سنن ابن ماجة (١٢٢/١) ، وفي رواية البخاري " فإنه لا يسمع صدى صوت المؤذن جن ولا إنس ولا شيء إلا شهد " ك الأذان ح (٦٠٩) ، وأخرجه مالك في الموطأ (٦٩/١) .
- ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي ، نشر دار الكتب العلمية ، وقوله في الروايتين (شيء) يدل على العموم .

وقال ابن مسعود رضي الله عنه: "لقد كنا نسمع تسبيح الطعام وهو يؤكل"^(١)

وساق القرطبي أقولاً أخرى عن السلف تؤيده ، ثم قال : "وإذا ثبت ذلك في جماد واحد جاز في جميع

٣ الجمادات ولا استحالة في شيء من ذلك فكل شيء يسبح للعموم ، وكذا قال النخعي وغيره هو عام

فيما فيه روح وفيما لا روح فيه حتى صرير الباب ، واحتجوا بالأخبار التي ذكرنا"^(٢) .

وأجاب أصحاب هذا القول عن القول الأول بأنه لو كان التسبيح دلالة المخلوقات على خالقها لكان أمراً يُفقه

٦ لكل أحد أو لكل ناظر معتبر ، وهذا لا يوافق قوله تعالى **چ ٹ ڈ تھچ** ، ودالاتها على الخالق سبحانه

لا ينافي أن يكون لها تسبيح ، اللهم إلا إذا قيل عن الكفار الدهريين ومن على شاكلتهم ممن ينكرون وجود الله

أنهم لا يسبحون الله ، فعند ذلك يكون تسبيح الدلالة وارداً هنا ، فيجتمع تسبيح الحال والدلالة ، وبه يرتفع

٩ الإشكال^(٣) ، قال القرطبي : "ولو كان ذلك التسبيح دلالة فأني تخصيص لداود ، وإنما ذلك تسبيح

المقال بخلق الحياة والإنطاق بالتسبيح"^(٤) .

وأجاب أصحاب القول الثالث عن قول المخصّصين بذوات الأرواح بما استدلوا به على العموم .

(١) رواه البخاري ك المناقب ، ح (٣٥٧٩) ، وينظر : الفتح (٥٩٢/٦) .

(٢) الجامع لأحكام القرآن (٢٦٨/١٠) ، وكذا ساق ابن كثير جملة من الشواهد عليه (٤٥/٣ - ٤٦) .

(٣) ينظر تجويز البيضاوي لهذا الوجه (٤٤٨/٣) ، ونص السعدي على أن كل مخلوق يسبح الله إما بحاله وإما بمقاله

(٤) (٢٨٣/٤) .

(٤) الجامع لأحكام القرآن (٢٦٨/١٠) .

فالعوم هو الأقوى ، وبه قال جمع من المفسرين ^(١) .

الترجيح :

٣ والراجح القول بالعموم ، لأنه لفظ الآية ، ودلت عليه الأحاديث الصحيحة ، التي لا يمكن دفعها ، ولأنه يشملها كلها كما تقدم بيانه ، ولهذا قال الشوكاني : " ومدافعة عموم هذه الآية بمجرد الاستباعات ليس دأب من يؤمن بالله سبحانه ويؤمن بما جاء من عنده " ^(٢) .

- (١) اختاره الزجاج (٢٤٢/٣) ، والطبري (٩٢/١٥) ، والسمعاني (٢٤٤/٣) ، والراغب في مفرداته (٢٢١) ، والقرطبي (٢٦٦/١٠) ، والنسفي (٢٨٨/٢) ، وابن تيمية في فتاواه (٥٧٨/١٦) ، وابن جزى ، قال : " وهذا أرجح " (١٧٢/٢) ، وأبو حيان (٥٠/٦) ، وابن كثير قال : " وهذا أشهر القولين (٤٥/٣) ، والشوكاني (٢٦١/٣) ، والألوسي الذي ساق أدلة أخرى تؤيد هذا القول (٨٣/١٥ - ٨٦) ، والقاسمي (٢٣٢/١٠) ، والسعدي (٢٨٣/٤) ، وذكر ابن عطية الأقوال كلها وكأنه يميل إليه (٣٠٠/١٠) ، وقدمه ابن الجوزي أيضاً (٣٩/٥) ، فتح القدير (٢٦١/٣) . (٢)

وبه قال قتادة وابن زيد ، أخرجه عنهما الطبري ، وقال : أي جعلنا بينك وبينهم حجاباً ، يحجب قلوبهم عن أن يفهموا ما تقرؤه عليهم ، والحجاب الساتر^(١) ، وأكثر أهل التفسير يقدمون هذا المعنى^(٢) .

٣ والثاني : أن الحجاب ما يجعله الله بينه وبينهم فلا يصلون إليه ، فالله يمنعه بذلك منهم ، وبه قال بعض المفسرين ، وذكروا أنها نزلت في بعض من كانوا يؤذون رسول الله ﷺ ، فحجب الله أبصارهم عنه فلا يرونه^(٣) .

٦ الترجيح :

والذي ظهر لي أن لكل من القولين ما يدل عليه ، ولكل منهما وجه في التأويل ، لكن القول المختار عند النحاس أولى لدلالة ما بعده من الآيات عليه ، وكذلك ما ورد في القرآن في مواضع أخرى من الإشارة إلى هذا المعنى ، فالقول به أولى وأظهر ، والله تعالى أعلم .

٩ ط ٤ چ □ □ □ □ ي يچ [الإسراء/٤٧] .

(١) أخرج قول قتادة وابن زيد ، واختار هذا القول الطبري (٩٣/١٥) ، وابن أبي حاتم (٢٣٣٢/٧) .

(٢) واختاره الزجاج (٢٤٢/٣) ، والجصاص (٢٩/٥) ، والشعبي (١٠٣/٦) ، والبنغوي (٢٩٢/٣) ، والزمخشري

(٣٦٣/٢) ، وابن الجوزي (٤٠/٥) ، والبيضاوي (٥٧٣/١) ، والنسفي (٣١٦/٢) ، وابن تيمية (٢٨٣/١٣) ، وابن

جزئ (١٧٢/٢) ، وابن كثير (٤٦/٣) ، والألوسي (٨٨/١٥) ، وقدمه الشنقيطي بدلالة الآيات الكثيرة عليه

(٥٩٥/٣) ، وابن عاشور مع ذكر القول الآخر (١١٦/١٥) .

(٣) وهو قول مقاتل (٢٥٩/٢) ، والسمرقندي (٣١٣/٢) ، وابن أبي زمنين (٢٤/٣) ، والسمعاني (٢٤٥/٣) ، والرازي

(١٧٦/٢٠) ، وأبي حيان (٥٢/٦) ، والشوكاني (٢٦١/٣) ، وأخرج الحاكم قصة أم جميل امرأة أبي لهب

وأن الله أعمى بصرها عن رؤية النبي ﷺ تحت هذه الآية (٣٩٣/٢) .

- ذكر النحاس رحمه الله قولين ، فالأول أن المسحور هو المخدوع ، الذي غلب على عقله ، كانوا يقولون ذلك لينفروا الناس عن النبي ﷺ ، وهذا القول تشهد له قرائن ، فقوله تعالى ﴿ يَجِدُ يَدُلُّ عَلَى الْبَشَرِيَّةِ الَّتِي تَقْبَلُ السَّحْرَ ، وَعِنْدَهَا لَا يَكُونُ لِقَوْلِ أَبِي عَبِيدَةَ : " لَهُ سَحْرٌ " يَعْنِي رَيْئَهُ أَيْ مَعْنَى ، فَإِنَّ ذَلِكَ مِنْ لَوَازِمِ خَلْقِهِ الَّتِي خَلَقَ عَلَيْهَا كَغَيْرِهِ مِنَ الْبَشَرِ ، وَقَرِينَةُ أُخْرَى فِي قَوْلِهِ ﴿ يَجِدُ ﴾ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ أَخْبَرَ عَنِ الْمَشْرِكِينَ أَنَّهُمْ زَعَمُوا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَاحِرٌ وَقَوْلُهُ سِحْرٌ ، فَقَالُوا ﴿ فِثْ فِثْ فِثْ ﴾ [المدثر/٢٤] ، وما استدلل به النحاس في آية ﴿ وَوُجِدَ يَدُلُّ عَلَى هَذَا ، وَكَذَا قَوْلُهُ تَعَالَى ﴿ □ □ □ ﴾ [المؤمنون/٨٩] ، أي كيف تصرفون وتخدعون ، وهذه الآية شبيهة بقول بعضهم ﴿ وَوُجِدَ ﴾ [المؤمنون/٧٠] ، وأيضاً فإن قوله تعالى ﴿ □ □ □ □ □ □ □ □ □ ﴾ [الإسراء/٤٨] ، والفرقان/٩] يدل على أنهم لو أرادوا رجلاً ذي رئة لم يكن في ذلك مثل ضربه ، فلما أرادوا مخدوعاً كأنه بالخديعة سحر كان مثلاً ضربه ، وكأنهم ذهبوا إلى أن قوماً يعلمونه ويخدعونه^(١) ، وختم الآية بقوله ﴿ □ □ □ ﴾ ، فإني يؤيد هذا ، فإنهم لو ضربوا المثل بشيء يوافق فيه غيره من الناس لم يكن ذلك ضلالاً ، والمسحور بمعنى المخدوع هو مما دلت عليه اللغة كما قال النحاس^(٢) ، وبه قال أكثر أهل التفسير^(٣) .

- (١) ينظر : تفسير الغريب لابن قتيبة (٢١٧) ، المحرر الوجيز (٣٠٣/١٠) .
(٢) قال الخليل : " والسحر : الأخذة التي تأخذ العين " (سحر) (٤١٢) ، وفي المفردات : الخداع . (سحر) (٢٢٦) .
(٣) اختاره ابن قتيبة في تفسير الغريب (٢١٧) ، والزجاج (٢٤٣/٣) ، والطبري (٩٦/١٥) ، والسمعاني (٢٤٧/٣) ، والزمخشري (٦٢٧/٢) ، وابن عطية (٣٠٣/١٠) ، وابن الجوزي (٤٣/٥) ، والرازي (١٧٨/٢٠) ، والبيضاوي (٤٥٠/٣) ، وابن جزئ (١٧٢/٢) ، وابن كثير (٤٧/٣) ، والقاسمي (٢٣٧/١٠) ، والسمعي (٢٨٥/٤) ،

والقول الثاني قول أبي عبيدة : أي له سحر أي رئة ، وقد رد هذا القول ابن قتيبة ، فقال : "ولست أدري ما اضطره إلى هذا التفسير المستكره ، وقد سبق التفسير من السلف بما لا استكراه فيه ^(١) ، وقد تقدم أن ضرب المثل بأمر يشترك فيه كل أحد لا يكون فيه ما يميزه عن غيره ولا معنى له ، ولا يكون ذلك ضلالا .

الترجيح :

والراجع ما عليه جماهير المفسرين من السلف والخلف من أن المراد بالمسحور هنا الذي أصابه السحر فذهب عقله واختلط أمره عليه ، تؤيده الأدلة من القرآن الكريم ، والقرآن ، واللغة .

ط ت ج چ پ پ پ پ ن ت ت ت ت ت ت [الإسراء/٥١].

مسألة : ذكر أقوال المفسرين في هذه الآية ، وترجيح النحاس للعموم .

والشنتيبي في تفسير الآيات التي ذكرت سحرة فرعون من سورة طه (٤/٤٣٤ وبعدها) ، وابن عاشور

. (١٢٠/١٥)

(١) تفسير غريب القرآن (٢١٧) .

قال النحاس رحمه الله: " قال مجاهد : أي ما شئتم ، فستعادون^(١) .

قال أبو جعفر : وهذا قول حسن ، لأنهم لا يستطيعون أن يكونوا حجارة ، وإنما المعنى أنهم قد أقروا
بجآلقهم ، وأنكروا البعث ، فقيل لهم : استشعروا أن تكونوا ما شئتم ، فلو كنتم حجارة أو حديداً لُبعثتم
كما خلقتم أول مرة " ^(٢) .

الدراسة :

٦ ذكر أهل التفسير في الآية أقوالاً ، اقتصر النحاس رحمه الله على هذا القول لأنه أشملها ، وما عداه يدخل
فيه ، وللسلف في ذلك ثلاثة أقوال :

الأول : المعنى : لو كنتم الموت لأحياكم الله من بعد موتكم ، لأن الموت أكبر شيء في نفس بني آدم ، أي
لو كنتم هذا الشيء الذي تتعاضمونه ، فإن الله سيعيدكم إلى الحياة كما خلقكم أول مرة ، فإنه لا يعجزه
شيء ، وهذا قول ابن عباس وطائفة من السلف^(٣) .

الثاني : وقيل : لو كنتم السموات والأرض والجبال لأنهما أعظم مخلوقات الله التي تعرفونها ، فإن الله
سيعيدكم من بعد موتكم^(٤) .

(١) أخرجه الطبري (٩٩/١٥) ، وابن أبي حاتم (٢٣٣٣/٧) .

(٢) معاني القرآن (١٦٣/٤) ، وهذا المعنى قاله شيخه الزجاج في معانيه (٢٤٤/٣) .

(٣) وبه قال ابن عمر ، والحسن ، وابن جبير ، والضحاك ، وأبو صالح . الطبري (٩٨/١٥) ، واختاره الفراء (١٢٥/٢) ،

وإبن أبي زمنين (٢٥/٣) ، والواحدي في الوجيز (٦٣٧/٢) ، وقدمه ابن الجوزي على أنه قول الأكثر (٤٤/٥) .

(١) وهذا قول قتادة أخرجه الطبري (٩٩/١٥)

قال النحاس رحمه الله: " وقد تكلم العلماء في هذه الرؤيا التي رآها النبي ﷺ أنه يدخل مكة والمؤمنون آمنين محلقين رؤوسهم ومقصرين فلما رُدَّ النبي ﷺ عام الحديبية عن البيت فاقتن جماعة من الناس حتى قال عمر رضي الله عنه للنبي ﷺ: ألم تعدنا أن ندخل البيت الحرام؟ فقال له النبي ﷺ: (أقلت لكم في هذا العام؟ قال: لا، قال: فإنكم ستدخلونه) ، فدخلوه في العام المقبل كما قال لهم النبي ﷺ (١) .

ومن أحسن ما قيل فيها أيضاً: ما رواه سفيان ، عن عمرو بن دينار^(٢)، عن عكرمة ، عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ قَدْ جَاءَكُمْ مِنْ اللَّهِ نُورٌ وَكِتَابٌ مُبِينٌ ﴾ : هي رؤيا عين رآها النبي ﷺ ليلة أُسْرِي به ، لا رؤيا نوم^(٣) .

الدراسة :

٩ هذه الآية فيها أقوال ، ذكر النحاس منها قولين هي أشهر ما قيل فيها :

(١) أخرجه الطبري بلفظ قريب مما هنا عن ابن عباس (١١٢/١٥) ، وذكره ابن عطية (٣١٤/١٠) ، ابن الجوزي (٥٤/٥) ، والقرطبي (٢٨٢/١٠) وغيرهم .

(٢) عمرو بن دينار المكي الجمحي مولاهم ، وثقه أحمد وغيره ، قال ابن حجر : ثقة ، ثبت ، مات سنة (١٢٦هـ) .

الجرح والتعديل (٢٣١/٦) ، تهذيب الكمال (٥/٢٢) ، التقريب (٧٣٤) .

(٣) إعراب القرآن (٢٤٨/٣ - ٢٤٩) ، وذكرها في المعاني وأكفنى بالقول المختار (١٦٨/٤) ، وحديث ابن عباس

أخرجه عبد الرزاق (٣٨٠/٢) ، والبخاري كالتفسير ح (٤٧٦) ، والطبري (١١٠/١٥) ، والترمذي كالتفسير ح (٣١٣٤) ، وجمع سواهم من طرق عن ابن عيينة به .

وقال الترمذي بعده : " ويقول ابن عباس قالت عائشة ومعاوية والحسن ومجاهد وقتادة وسعيد بن جبيرة والضحاك وابن أبي نجیح وابن زيد " .

الأول : أنهارؤيا منام ، وهذا القول رواية عن ابن عباس رضي الله عنهما ، أى رأى رسول الله ﷺ أنه يدخل مكة هو وأصحابه كما تقدم ، ومن المفسرين من ذكر أنه ما رآه رسول الله ﷺ من مصارع القوم في يوم بدر (١) .

والثاني : أنها رؤيا عين ، وهي رؤيا رسول الله ﷺ حين أسري به إلى بيت المقدس ، وما رأى من عجائب ذلك المسرى ، وأخبر به قومه ، فكان ذلك فتنة للكفار ، وبه قال قتادة والحسن وسعيد بن جبير ومجاهد والضحاك وأبو الضحى وأبو مالك وإبراهيم النخعي (٢) وهذا القول هو ما عليه جماهير أهل العلم من المفسرين وغيرهم ، وفي هذا يقول الطبري : " وإنما قلنا ذلك أولى بالصواب لإجماع الحجة من أهل التأويل على أن هذه الآية إنما نزلت في ذلك ، وإياه عنى الله عز وجل بها ، فإذا كان ذلك كذلك

(١) واختاره الزمخشري (٣٦٥/٢) ، وتبعه النسفي (٢٩٢/٢) ، وحكى ابن عطية عن عائشة رضي الله عنها ، أنها رؤيا منام ، ومهما كان القول بأنها رؤيا منام ، فهو مردود بأن الجمهور على خلافه ، وبأن رؤيا المنام لا فتنة فيها ، وما كان لينكرها أحد (٣١٤/١٠) ، ومن قال بأنها رؤيا الفتح ، رده الرازي (١٨٨/٢٠) ، والقرطبي بأن الرؤيا وقعت في المدينة والآية مكية (٢٨٢/١٠) ، وهذا كله يقوي القول أنها رؤيا عين ليلة الإسراء ، والمنسوب إلى عائشة رضي الله عنها أنها رؤيا منام ، ذكره محمد بن إسحاق ت (١٥١هـ) في المبتدأ والمبتهع والمغازي المعروف بسيرة ابن إسحاق (٢٧٥) ، ت / محمد حميد الله ، نشر جامعة الرباط ، معهد الدراسات والأبحاث ، وتعقبه الإمام الطبري بالرد والإنكار والتشنيع وأنه مخالف لظاهر القرآن (١٦/١٥ ، ١٧) ، ونقله ابن كثير عنه (٢٦/٣) ، وتقدم عن الترمذي أن عائشة رضي الله عنها تقول بقول الجمهور ، وفي إسناد ابن إسحاق رجل مجهول .

(٢) تنظر الرواية عنهم في تفسير مجاهد (٣٦٥/١) ، الطبري (١١٠/١٥ - ١١٢) وزاد الثعلبي نسبه لابن زيد وابن جريح وعطية العوفي (١٠٩/٦) ، والدر (٣٠٨ - ٣١٠) .

فتأويل الكلام : وما جعلنا رؤياك التي أريناك ليلة أسرينا بك من مكة إلى بيت المقدس إلا فتنه للناس ،
يقول : إلا بلاء للناس الذين ارتدوا عن الإسلام لما أخبروا بالرؤيا التي رآها عليه الصلاة والسلام
وللمشركين من أهل مكة الذين ازدادوا بسماعهم ذلك من رسول الله ﷺ تماديا في غيهم وكفرا إلى
كفرهم^(١) .

الترجيح :

٦ وهذا القول هو الراجح لصحة الرواية ، وتوارد أقوال اهل العلم من السلف والخلف على ذلك ، ويقويه أيضاً
أن الله تعالى قال **جأ ب ب ب ب** [الإسراء/١] فالتسبيح إنما يكون عند الأمور العظام فلو كان مناماً لم
يكن فيه كبير شيء يذكر ، ولم يكن مستعظماً .
٩ ويقويه أيضاً : أنه لو كان مناماً لما بادر كفار قريش إلى تكذيبه ، ولما ارتدت جماعة ممن كان قد أسلم ، إذ
ليس ذلك مدعاة للتكذيب ، ولا للفتنة .

(١) تفسير الطبري (١١٢/١٥) ، وبه قال مقاتل بن سليمان (٢٦٣/٢) ، والسمرقندي (٣١٨/٢) ، والجصاص
(٣٠/٥) ، وابن أبي زمنين ، قال : " ليس برؤيا المنام ، ولكن بالمعاينة " (٢٨/٣) ، والثعلبي (١٠٩/٦) ،
والواحدي ونص عليه (١١٤/٣) ، والسمعاني ، ونسبه للأكثرين (٢٥٤/٣) ، والبغوي (٢٩٥/٣) ، وابن عطية
وذكر أنه قول الجمهور (٣١٤/١٠) ، وابن الجوزي (٥٣/٥) ، والرازي (١٨٩/٢٠) ، والعز (٢٢٣/٢) ، والقرطبي
(٢٨٨/١٠) ، وابن جزئ (١٧٤/٢) ، وأبو حيان (٦٨/٦) ، وابن كثير (٥٢/٣) ، والجلالين (٣٧٢/١) ، وأبو
السعود (١٨١/٥) ، والشوكاني (٢٦٩/٣) ، والأوسمي وصححه (١٠٥/١٥) ، والقاسمي (٢٤٤/١٠) ، والسعدي
(٢٩٤/٤) ، والشنقيطي (٦٠٣/٣) ، وابن عاشور (١٤٦/١٥) ، ويراجع ما ذكره رحمهم الله جميعاً في أول تفسير
السورة وبخاصة ما ذكره ابن كثير والشنقيطي .

وأَيضاً : فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ جُجِ وَالْعَبْدُ عِبَارَةٌ عَنْ مَجْمُوعِ الرُّوحِ وَالْجَسَدِ .

وَقَالَ تَعَالَى فِي رَدِّهِ عَلَى الْمُشْرِكِينَ جُجِ نَاطِقٌ ثَؤْتُهُ * هَمْ هَمْ هَمْ هَمْ جُجِ [النجم/١٨، ١٧]

٣ وَالْبَصْرُ مِنَ آيَاتِ الذَّاتِ لَا الرُّوحِ ، وَأَيضاً فَإِنَّهُ حُمِلَ عَلَى الْبَرَاقِ ، وَهُوَ دَابَّةٌ بِيضَاءُ بَرَّاقَةٌ لَهَا لَمَعَانٌ ، وَإِنَّمَا

يَكُونُ هَذَا لِلْبَدَنِ لَا لِلرُّوحِ لِأَنَّهَا لَا تَحْتَاجُ فِي حَرَكَتِهَا إِلَى مَرْكَبٍ تَرْكَبُ عَلَيْهِ^(١) .

وَأَمَّا مَا نَسَبَ إِلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا كَانَتْ رَوِيًا مِنْهَا كَمَا حَدَّثَ بِذَلِكَ ابْنُ إِسْحَاقَ فَمُرْدُودٌ بِمَا تَقْدُمُ

٦ بِالوَجْهِ السَّابِقَةِ ، وَمَا تَقْدُمُ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الدِّرَاسَةِ . وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

ثَؤْتُهُ جُجِ جُجِ جُجِ جُجِ جُجِ [الإسراء/٦٠]

مَسْأَلَةٌ : قَوْلُ آخِرِ اللَّحَاسِ فِي الْمِرَادِ بِهَذِهِ الرَّوْيَا ، وَالْجَوَابُ عَنْ ذَلِكَ .

(١) نَصُّ عَلَى ذَلِكَ الطَّبْرِيُّ (١٧/١٥) ، وَابْنُ كَثِيرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْهِمَا فِي أَوَّلِ السُّورَةِ بَعْدَ أَنْ ذَكَرَا طَرِيقَ حَدِيثِ

الإِسْرَاءِ (٣/٢٥) ، وَمَا ذَكَرَاهُ كَافٍ شَافٍ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ .

والراجح ما تقدم ذكره أنها رؤيا العين في الإسراء ، وليست رؤيا المنام في الفتح ، يدل على ذلك أن مقصد
السورة كلها في الحديث عن الإسراء وما صاحب ذلك من لخط المشركين وشغبهم على رسول الله ﷺ ،
وكذلك افتتان بعض المسلمين ، ولو لم تكن الرؤيا رؤيا عين لم يكن ذلك ، لأن رؤيا المنام قد لا يلتفت إليها ولا
يعتبر بها ، وكذلك لا تعلق للمشركين برؤيا المنام في الفتح ، والقول : إن بعض المسلمين افتتن بسبب رجوع
النبي ﷺ عن دخول مكة فيه نظر ، وغاية ما في ذلك أنهم حزنوا وأسفوا لعدم دخولهم وتمكنهم من العمرة ،
فراجع عمر رسول الله ﷺ في ذلك وسأله عنه ، فبين له ، وأي فتنة في ذلك ، فالقول الذي عليه الجمهور ،
هو الصواب ، وهي رؤيا عين لا رؤيا منام ، وهي في الإسراء وليست في الفتح .

والمراد التنبيه على أن تحسين النحاس للقولين فيه نظر ، بل أحدهما أولى وأرجح ، والله تعالى أعلم ^(١) .

٩ ث ت ج ي ي ب د □ □ □ □ □ [الإسراء/٦٥] .

مسألة : في المراد بالعباد الذين لا سلطان للشيطان عليهم هنا .

(١) تراجع الأقوال والتخریجات في المسألة التي قبلها ، تركها تجنباً للإطالة .

عبد ذلك الشيء ، ومنه عبد الدينار والدرهم وعبد الخميصة وعبد بطنه ، ومن هنا يقال لمن يتبع
الشیطان : عبد الشیطان ، فلا حاجة إلى القول بأن في الكلام صفة محذوفة أي إن عبادي المخلصين^(١) .

٣ ط ط ج ط ط ط ه ه ج [الإسراء/٧١] .

مسألة : ذكر أقوال المفسرين في المراد بالإمام في هذه الآية ، وترجيح النحاس أنه بمعنى الكتاب .

(١) روح المعاني (١١٣/١٥) ، وينظر : المحرر (٣٢٠/١٠) ، وأضواء البيان (٦١٠/٣) .

ويشهد له أيضاً حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم في قوله الله چ ط ڈ ڈ ه ه چ قال (يدعى أحدهم فيعطى كتابه بيمينه ، ويمد له في جسمه ستون ذراعاً وأما الكافر فيؤتى كتابه بشماله) الحديث ^(١) .

ط ڈ چ ط ڈ ڈ ه ه چ [الإسراء/٧١] .

مسألة : تصحيح أبي جعفر لكل ما قيل في معنى الإمام في الآية .

٦ قال النحاس رحمه الله : " وقد ذكرنا عن ابن عباس أنه قال : بإمامهم بنبيهم . وروي عنه : إمام هدى وإمام ضلالة .

وقال أبو صالح وأبو العالية : بإمامهم بأعمالهم .

وحكى الجصاصُ جميع الأقوال في أحكام القرآن (٣١/٥) ، وكذا الشعلي (١١٦/٦) ، والسمعاني (٢٦٣/٣) ، والبلغوي (٢٩٨/٣) ، وابن عطية (٣٢٥/١٠) ، وابن الجوزي (٦٤/٥ - ٦٥) ، والعز (٢٢٥/٢) ، والقرطبي (٢٩٦/١٠) ، وابن جزئ (١٧٦/٢) .

(٢) أخرجه الترمذي كالتفسير ح (٣١٣٦) وحسنه ، وأبو يعلى في مسنده واللفظ له (١/٤ ، ٢) ، وحسنه محققه ، وذكره ابن كثير في تفسيره (٥٦/٣) .

الترجيح :

وما رجحه النحاس في المسألة السابقة هو الأرجح من حيث دلالة الآية ، وإلا فالأقوال كلها لها ما يدل عليها

٣ ، لكن أن يكون المراد بالإمام الكتاب أظهر وأولى في هذا الموضوع ، والله أعلم .

٦

٩

١٢

ط ت ج ق ف ق . . . [الإسراء/٧٨] .

١٥ مسألة : ذكر أقوال أهل العلم في معنى الدلوک .

قال النحاس رحمه الله : " روى سفيان ، عن أبي اسحاق ، عن الأسود^(١) ، عن عبد الله ، قال "

دلوكها : غروبها^(٢) .

١٨ وروى سفيان ، عن منصور ، عن مجاهد ، عن ابن عباس ج ق ف : لغروبها^(٣) .

(١) الأسود بن يزيد بن قيس النخعي الكوفي ، قال ابن حجر : مخضرم ، ثقة ، مكثر فقيه ، مات سنة (٧٤ هـ) .

الجرح والتعديل (٢ / ٢٩١) ، تهذيب الكمال (٣ / ٢٣٣) ، والتقريب (١٤٦) وغيرها .

(٢) أخرجه عبد الرزاق (٢ / ٣٨٤) ، والطبري من طرق عنه ، وابن أبي حاتم (٧ / ٢٣٤١) .

(٣) أخرجه عبد الرزاق (٢ / ٣٨٤) ، الطبري (١٥ / ١٣٤) .

وروى الشعبي ، عن ابن عباس دلوكها: زوالها^(١) .

وروى الزهري ، عن سالم^(٢) ، عن ابن عمر^(٣) چق قچ بعد نصف النهار، وهو وقت الظهر^(٤) .

٣ وروى مالك^(٥) والليث ، عن نافع^(٦) ، عن ابن عمر ؛ قال : چق قچ زوالها، وكذلك روي عن جعفر بن محمد^(٧) رحمة الله عليه^(٨) .

قال أبو جعفر : الدلوك في اللغة الميل^(٩)، فهي تميل عند الزوال وعند الغروب ، إلا أن الزوال في هذا أكثر على

٦ على ألسن الناس ، يدل عليه أن بعده إلى غسق الليل فيدخل فيه الظهر والعصر والمغرب والعشاء وبعده

(٤) أخرجه الطبري (١٣٤/١٥) ، وبه قال عكرمة وغيره ، ينظر: عبد الرزاق (٣٨٤/٢) والطبري (١٣٥/١٥) .

(٥) سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب ، أحد الفقهاء السبعة ، كان ثباتاً عادلاً فاضلاً ، مات سنة (١٠٦ هـ) .

الجرح والتعديل (١٨٤/٤) ، تهذيب الكمال (١٤٥/١٠) ، التقريب (٣٦٠) .

(٦) عبد الله بن عمر بن الخطاب العدوي القرشي ، من المكثرين من الصحابة والعبادة ، مات سنة (٧٣ هـ) .

تاريخ الدوري (٣٢١/٢) ، تهذيب الكمال (٣٣٢/١٥) ، التقريب (٥٢٨) .

(٧) أخرجه عبد الرزاق (٣٨٤/٢) ، والطبري (١٣٤/١٥) .

(٨) مالك بن أنس بن مالك الأصبحي ، الفقيه ، إمام دار الهجرة ، رأس المتقين وكبير المتبئين ، مات سنة (١٧٩ هـ) .

الجرح والتعديل (٢٠٤/٨) ، تهذيب الكمال (٩١/٢٧) ، التقريب (٩١٣) .

(٩) نافع مولى ابن عمر ، أبو عبد الله المدني ، ثقة ثبت ، فقيه مشهور ، مات سنة (١١٧ هـ) .

(٣) جعفر بن محمد بن علي بن الحسين الهاشمي القرشي ، أبو عبد الله ، صدوق فقيه إمام ، مات سنة (١٤٨ هـ) .

ثقات ابن حبان (١٣١/٦) ، تهذيب الكمال (٧٤/٥) ، التقريب (٢٠٠) .

(٤) أخرجه الطبري (١٣٥/١٥) ، (١٣٦) .

(٥) ينظر : المفردات (دلك) (١٧١) .

﴿وقرآن الفجر﴾ فلا يمتنع أن يكون غسق الليل أوله وذلك عند غروب الشمس ، قال ذلك أبو هريرة^(١) ، وهو يُقوي قول من قال : الدلوك ميلها للزوال^(٢) .

٣ الدراسة :

ذكر النحاس بعض أقوال السلف في المراد بالدلوك ، فبعضهم قال : هو ميل الشمس للغروب ، وبعضهم

قال : زوالها عن كبد السماء ، ومال إلى هذا القول ، واستدل عليه باللغة ، فإن الأشهر في ذلك الزوال

٦ وليس الغروب ، وأيده أيضاً سياق الآية ، فإن قول من قال : إنه ميلها إلى الغروب يدخل فيه من الظهر

إلى العشاء ، ويكون في الكلام تكراراً على هذا ، لأن غروبها وغسق الليل شيء واحد ، ولكن على

قول الأكثر يكون الغسق أول الليل أو ظلمته ، والدلوك الزوال ، فهما وقتان مختلفان ، وهذا الأنسب

٩ الموافق لذكر مواقيت الصلاة ، وقد ساق الطبري القولين ، وأعقب ذلك بروايات تدل على هذا القول^(٣)

وقدم هذا القول أكثر المفسرين ، لتكون الآية جامعة للصلوات الخمس^(٤) ، وقيل الدلوك : المغيب^(١) .

(٦) أخرجه عبد الرزاق (٣/٣٨٤) .

(٧) معاتي القرآن (٤/١٨٢، ١٨١) ، وهي رواية أخرى عن ابن عباس وغيره ، ينظر: عبد الرزاق والطبري فيما تقدم .

(١) جامع البيان (١٥/١٣٨) .

(٢) اختاره مقاتل (٢/٢٦٩) ، والشافعي (١/٥٦، ٥٩) ، وأبو عبيدة (١/٣٨٧) ، والطبري ، (١٥/١٣٦) ، والزجاج

(٣/٢٥٥) ، والسمرقندي (٢/٣٢٤) ، والشعبي (٦/١٢١) ، والواحدي (٣/١٢٠) ، والسمعاني (٣/٢٦٨) ،

والبغوي (٣/٣٠٠) ، وابن الجوزي (٥/٧٢) ، والقرطبي (١٠/٣٠٤) ، والبيضاوي (١/٥٧٩) ، والنسفي

(٢/٣٢٤) ، وابن جزئ (٢/١٧٧) ، وأبو حيان (٦/٨٦) ، وابن كثير (٣/٥٧) ، والجلالين (٤/٣٧٤) ، وأبو السعود

(٥/١٨٩) ، والشوكاني (٣/٢٨٢) ، والألوسي (١٥/١٣٢) ، وابن عاشور (١٥/١٨٢) .

الترجيح :

والراجع أن قول الجمهور في معنى الدلوک هو الصحيح لما تقدم ، ولأن ذكر الغاية في قوله تعالى ڇڏو

٣ ڇڏو يدل على اختلاف الوقتين ، ولهذا قال الشنقيطي رحمه الله : "قوله ڇڏو أي لزوالها على التحقيق ، فيتناول وقت الظهر والعصر ، بدليل الغاية في قوله ڇڏو ڇڏو أي ظلامه ، وذلك يشمل وقت المغرب والعشاء ... (٢) .

٦ ڇڏو ڇڏو ڇڏو [الإسراء/٨٢] .

مسألة : من لبيان الجنس ، وليست للتبعيض في هذه الآية .

قال النحاس رحمه الله : " ليست (من) هاهنا للتبعيض ، وإنما هي لبيان الجنس .

٩ والمعنى : ونزل ما هو شفاء ورحمة للمؤمنين ، ثم بيّن ، فقال ڇڏو كما قال سبحانه ڇڏو ڇڏو

ڇڏو [الحج/٣٠] " (٣) .

الدراسة :

١٢ جزم النحاس رحمه الله بأن ڇڏو هنا لبيان الجنس ، فكل القرآن شفاء ، وليست للتبعيض ، كما في آية

سورة الحج التي ذكرها ، وعبارة من فسرهما من السلف تشعر بهذا ، فقد قال قتادة رحمه الله : إذا سمعه

(٣) قاله الفراء (١٢٩/٢) ، وابن قتيبة (٢٢٠) ، وابن العربي (٢٩/٣) ، والراغب (١٧١) ، والعز (٢٢٧/٢) .

(٤) أضواء البيان (٦٢٢/٣) ، ومن قال : إنه الغروب ، فعلى اعتبار أنه من معاني الدلوک ، ابن عاشور (١٨٢/١٥) .

(١) معاني القرآن (١٨٧/٤) .

المؤمن انتفع به وحفظه ووعاه ولا يزيد الظالمين به إلا خسارا ، إنه لا ينتفع به ولا يحفظه ولا يعيه ، وإن الله جعل هذا القرآن شفاءً ورحمة للمؤمنين^(١) .

٣ وما ذكره يدل عليه قوله تعالى جؤو يبي بؤؤ

چ[فصلت/٤٤] ، فهذه الآية دلت على أن القرآن كله شفاء ، وخير ما يفسر به القرآن نفسه ، فإن أشكلت جهة على بعضهم فظنوا للتبويض ، فهذه الآية توضحه ، فكله شفاء ، وليس بعضه شفاء وبعضه ليس كذلك ، وعلى هذا عامة أهل التفسير^(٢) .

(٢) تفسير الطبري (١٥٣/١٥) .

(٣) ينظر : الطبري (١٥٣/١٥) ، والسمرقندي (٣٢٦/٢) ، والثعلبي (١٢٨/٦) ، والواحدي في الوسيط (١٢٣/٣) ، والسمعاني (١٧١/٣) ، والبغوي (٣٠٥/٣) ، والزحشري (٣٧٣/٢) ، وابن عطية (١٣٨/١٠) ، وابن الجوزي (٧٩/٥) ، والقرطبي (٣٢١/١٠) ، والبيضاوي (٥٨٠/١) ، والنسفي (٣٢٥/٢) ، وابن جزئ (١٧٧/٢) ، وابن كثير (٦٣/٣) ، والشوكاني (٢٨٥/٣) ، وابن عاشور (١٨٩/١٥) وغيرهم .

الترجيح :

وما جزم به النحاس ، واختاره عامة المفسرين في هذه الآية هو الصواب ، لدلالة القرآن عليه في موضع آخر ،
وكذلك دلالة القرآن على أن (من) تكون للجنس في آية أخرى ، ودل عليه قول جمهور أهل التفسير ، ثم إن
القول بأن القرآن كله شفاء هو الأليق بكلام الله سبحانه وتعالى ، فهو يوصف بكل جلال وكمال ، وهذا كله
يرجح ما ذكره واختاره النحاس رحمه الله ، والله أعلم .

٦ ط ت ج و ي ي ب ب □ □ □ □ [الإسراء/٨٤].

مسألة : توجيه النحاس لقول الحسن في هذه الآية ، وبيانه لمعناها .

قال النحاس رحمه الله :

٩ " قال الحسن : على نيته .

وقال مجاهد : أي على حدّته ، وعلى طبيعته .

وقال الضحاك : على ناحيته ، وهذا يرجع إلى قول الحسن ومجاهد^(١) .

١٢ وحقيقة المعنى - والله أعلم - : كل يعمل على النحو الذي جرت به عادته وطبعه .

(١) سيأتي تخرّيج هذه الأقوال ومناقشتها بأوسع مما ذكره هنا في المسألة التالية ، لأن النحاس نص فيها على القول المختار

وإنما قدمت هذه هنا لتقدم كتاب المعاني على الإعراب ، وهنا إلماح إلى أن قول الحسن هو الأولى عنده .

والمعنى : وليس ينبغي أن يكون كذلك ، إنما ينبغي أن يتبع الحق حيث كان ، وقد ظهرت البراهين ،
وتبين الحق .

٣ قال أبو جعفر : وهذا يرجع إلى قول الحسن " (١) .

الدراسة :

أورد النحاس أقوال هولاء الأئمة في المراد بها ، ووجه الأقوال بأنها ترجع إلى قول الحسن ، الذي فسر

٦ الشاكلة بالنية ، ، وستأتي هذه المسألة بالتفصيل في تأليتها ، وهناك يرد ذكر الترجيح .

ثُ جُو وَي ي ب ب □ □ □ □ [الإسراء/٨٤] .

مسألة : بيان معنى الشاكلة في قوله تعالى جِي ي بچ .

٩ قال النحاس رحمه الله : " هذه الآية من أشكال ما في السورة .

فمن أحسن ما قيل فيها ، أن المعنى : قل كل يعمل على ما هو أشكل عنده وأولى بالصواب ، فربكم أعلم

بمن هو أولى بالصواب ، وهذا تستعمله العرب بعد تبين الشيء مثل : ج ج ج ج ج ج ج ج

١٢ ج ج ج [سبأ/٢٤] ، وكما يقول الرجل لخصمه : إن أحدنا لكاذب .

فقد صار في الكلام معنى التوبيخ ، فهذا قول .

وقيل : معنى جُو وَي ي بچ في أوقات الشرائع المفترضة لا غير (١) .

(٢) معاني القرآن (٤/١٨٨) .

وفيها قول ثالث : يكون المعنى : قل كل يعمل على ناحيته وعلى طريقته " (٢) .

الدراسة :

- ٣ ذكر المفسرون في هذه الآية أقوالاً ، واختار النحاس أن أحسن ما قيل فيها : كل يعمل على ما هو أشكل عنده وأولى بالصواب ، وقد مضى قوله في المعاني : " وحقيقة المعنى والله أعلم : كل يعمل على النحو الذي جرت به عادته وطبعه (٣) ، فزاد الأمر هنا وضوحاً حينما نص على القول المختار .
- ٦ وهذه المعاني التي ذكرها هي التي دارت حولها عبارات السلف رحمهم الله تعالى ، وبيان ذلك أن ابن عباس رضي الله عنه وقناة قالوا : " على ناحيته " ، وزاد قناة " وعلى ما ينوي " .
- وقال مجاهد : " على طبيعته على حدته (٤) ، وقال الحسن : " نيته " ، وقال ابن زيد : " على دينه " (٥)
- ٩ ومعنى قول ابن عباس رضي الله عنه وقناة على طريقته ومذهبه ، وبه قال أهل اللغة ، فذكر الفراء أن المعنى على ناحيته ، وهي الطريقة (٦) .

(١) لعل مراد النحاس بهذا أي على نيته كما وردت في بعض أقوال السلف الواردة في الدراسة .

(٢) إعراب القرآن (٣/٢٥٧) .

(٣) المعاني (٤/١٨٨) .

(٤) وقال أبو عبيدة : " على ناحيته وخليقته " (١/٣٨٩) ، وينظر : ابن قتيبة (٢١٩) ، والسمرقندي (٢/٣٢٦) ،

والسمعاني (٣/٢٧٢) .

(٥) ينظر : الطبري (١٥/١٥٤) ، والدر (٥/٣٣٠) .

(٦) معاني القرآن (٢/١٣٠) .

واستدل له الزجاجُ بتممة الآية ڇ ڇ ڇ ڇ ڇ ڇ [الإسراء/٨٤] أي أهدى طريقاً
قال : " ويقال : هذا طريق ذو شواكل ، أي يشعب منه طرق جماعة" (١) ، فخاتمة الآية تبين أولها ، وإلى
٣ هذا المعنى يذهب أكثر المفسرين (٢) .

وعند بعض المفسرين أن هذه المعاني متقاربة ، وكلها صالحة لحمل الآية عليها (٣) .
ومنهم من يقول " على ما يليق به ويناسبه من الأحوال " (٤) .

٦ الترجيح :

وهذه الأقوال وإن كانت محتملة ، إلا أن أنسبها بمعنى الآية وأقواها قول ابن عباس وقتادة (٥) ، وأن المعنى
على طريقته ومذهبه ، لدلالة الآية ذاتها عليه ڇ ڇ ڇ ڇ ڇ ڇ ، فارتباط الآية ظاهر
٩ على هذا المعنى ، ودل عليه قول أهل اللغة . والله أعلم

(٤) معاني القرآن وإعرابه (٢٥٧/٣) .

(٥) وبه قال مقاتل (٢٧٠/٢) ، واختاره البخاري كالتفسير ، فتح الباري (٣٩٢/٨) ، والطبري (١٥٤/١٥) ، وابن أبي
زمنين (٣٧/٣) ، والزمخشري (٣٧٣/٢) ، وابن عطية (٣٣٩/١٠) ، وابن الجوزي (٨٠/٥) ، والرازي (٣٠/٢١) ،
والبيضاوي (٥٨٠/١) ، والنسفي (٣٢٥/٢) ، وابن جزئ (١٧٨/٢) ، والقاسمي (٢٨١/١٠) ، والألوسي
(١٥٠/١٥) ، وابن عاشور (١٩٤/١٥) .

(٦) منهم الثعلبي (١٢٩/٦) ، والبغوي (٣٠٦/٣) ، والعز (٢٢٨/٢) ، والقرطبي (٣٢٢/١٠) ، وأبو حيان (٩٥/٦) ،
وابن كثير (٦٣/٣) ، والشوكاني (٢٨٦/٣) .

(١) ينظر : تفسير السعدي (٣١٠/٤) .

(٢) قال ابن عطية : وأرجح هذه العبارات قول ابن عباس وقتادة . المحرر (٣٣٩/١٠)

ط ت ج ج د ي ت ت ت ت ت ج [الإسراء/٩٠].

مسألة: ذكر القراءات الواردة في ج ت ج وتوجيهها .

٣ قال أبو جعفر النحاس رحمه الله: "

ج ت ج هذه قراءة أهل المدينة ، وقرأ أهل الكوفة ج ت ج مختلفاً^(١)، وقرأوا جميعاً التي بعدها ج ك ج

[الإسراء/٩١] .

٦ قال أبو عبيد: لا أعلم بينهما فرقاً .

(١) القراءة الأولى قراءة نافع المدني وابن كثير وأبي عمرو وابن عامر ، والأخرى قراءة الكوفيين .

ينظر : السبعة لابن مجاهد (٣٨٤ ، ٣٨٥) ، التيسير للداني (١٤١) .

قال أبو جعفر: الفرق بينهما بَيْنَ ، لأن الثاني جاء بعده **چ** **گ** **ڄ** فهذا مصدر **فَجَّرَ** ، والأول ليس بعده **تفجيرٌ** ، وإن كان البين أن يُقرأ الأول كالثاني ، يدل على ذلك أن ابن أبي نجیح روى عن مجاهد **چ** **ڄ** **تُفَجِّرَ** **ت** **ڄ** **ڄ** **ڄ** **ڄ** قال : عيوناً^(١) .

وكذا قال الحسن ، وروى سعيد ، عن قتادة **چ** **ڄ** **تُفَجِّرَ** **ت** **ڄ** **ڄ** **ڄ** **ڄ** قال : عيوناً ببلدنا هذا^(٢) .
فهذا التفسير يدل على **چتفجرچ** لأن **چتفجرچ** على الكثير^(٣) .

٦ الدراسة :

هذا الحرف فيه قراءتان ثابتان ، ولكل منهما وجه ، فمن قراء بالتحفيف فلمناسبة توحيد ينبوع ، ومن قرأ بالتشديد فلمناسبته لما اتفقوا عليه في الآية التي تليها من قراءة **چ** **گ** **گ** **گ** [الإسراء/٩١] ،
وللمعنى المذكور عن السلف أن المراد بالينبوع العيون ، ولما يحتمله التشديد في **چتفجرچ** من الكثير ، وما ذهب إليه النحاس رحمه الله من أن هذه القراءة أبن ، فمراده أنها من حيث المعنى أقوى وأنسب لما بعدها ،
وكلام من ذكر القراءتين من المفسرين يدور حوله^(٤) .

(٢) أخرجه الطبري (١٦٠/١٥) ، وابن أبي شيبة وابن المنذر ، ذكره السيوطي في الدر (٣٤٠/٥) .

(٣) ينظر : تفسير عبد الرزاق (٣٨٩/٢) ، الطبري (١٦٠/١٥) ، والدر المنثور (٣٤٠/٥) ، ونسبه السيوطي لابن أبي

حاتم ، وليس في المطبوع منه تفسير هذه الآية .

(٤) إعراب القرآن (٢٥٩/٣ ، ٢٦٠) .

(١) ينظر في توجيه القراءتين : السمرقندي (٣٢٨/٢) ، والحجة لابن زنجلة (٤٠٩) ، والبغوي (٣٠٨/٣) ، وابن

الجوزي (٨٦/٥ ، ٨٧) ، والرازي (٤٨/٢١) ، والقرطبي (٣٣٠/١٠) وغيرها من كتب التفسير والتوجيه .

٣ وقد ذكر الطبري رحمه الله القراءتين ، ووجه قراءة التخفيف في الأولى بأنها تعنى : حتى تفجر لنا من الأرض ماءً مرة واحدة ، وبتشديد الثانية إلى أنها تفجر في أماكن شتى مرة بعد مرة ، إذ كان ذلك تفجر أنهار لا نهر واحد ، وكانت تعجبه هذه القراءة لما ذكره من افتراق معنييهما ، وإن كانت القراءة الثانية عنده صحيحة لا تدفع (١) .

الترجيح :

٦ والقراءتان ثابتان ، والمعنيان صحيحان ، ولكل معنى ما يرجحه ، ومن يرجحه ، والله أعلم .
 ١ ٢ ٣ ٤ ٥ ٦ ٧ ٨ ٩ ١٠ ١١ ١٢ ١٣ ١٤ ١٥ ١٦ ١٧ ١٨ ١٩ ٢٠ ٢١ ٢٢ ٢٣ ٢٤ ٢٥ ٢٦ ٢٧ ٢٨ ٢٩ ٣٠ ٣١ ٣٢ ٣٣ ٣٤ ٣٥ ٣٦ ٣٧ ٣٨ ٣٩ ٤٠ ٤١ ٤٢ ٤٣ ٤٤ ٤٥ ٤٦ ٤٧ ٤٨ ٤٩ ٥٠ ٥١ ٥٢ ٥٣ ٥٤ ٥٥ ٥٦ ٥٧ ٥٨ ٥٩ ٦٠ ٦١ ٦٢ ٦٣ ٦٤ ٦٥ ٦٦ ٦٧ ٦٨ ٦٩ ٧٠ ٧١ ٧٢ ٧٣ ٧٤ ٧٥ ٧٦ ٧٧ ٧٨ ٧٩ ٨٠ ٨١ ٨٢ ٨٣ ٨٤ ٨٥ ٨٦ ٨٧ ٨٨ ٨٩ ٩٠ ٩١ ٩٢ ٩٣ ٩٤ ٩٥ ٩٦ ٩٧ ٩٨ ٩٩ ١٠٠ ١٠١ ١٠٢ ١٠٣ ١٠٤ ١٠٥ ١٠٦ ١٠٧ ١٠٨ ١٠٩ ١١٠ ١١١ ١١٢ ١١٣ ١١٤ ١١٥ ١١٦ ١١٧ ١١٨ ١١٩ ١٢٠ ١٢١ ١٢٢ ١٢٣ ١٢٤ ١٢٥ ١٢٦ ١٢٧ ١٢٨ ١٢٩ ١٣٠ ١٣١ ١٣٢ ١٣٣ ١٣٤ ١٣٥ ١٣٦ ١٣٧ ١٣٨ ١٣٩ ١٤٠ ١٤١ ١٤٢ ١٤٣ ١٤٤ ١٤٥ ١٤٦ ١٤٧ ١٤٨ ١٤٩ ١٥٠ ١٥١ ١٥٢ ١٥٣ ١٥٤ ١٥٥ ١٥٦ ١٥٧ ١٥٨ ١٥٩ ١٦٠ ١٦١ ١٦٢ ١٦٣ ١٦٤ ١٦٥ ١٦٦ ١٦٧ ١٦٨ ١٦٩ ١٧٠ ١٧١ ١٧٢ ١٧٣ ١٧٤ ١٧٥ ١٧٦ ١٧٧ ١٧٨ ١٧٩ ١٨٠ ١٨١ ١٨٢ ١٨٣ ١٨٤ ١٨٥ ١٨٦ ١٨٧ ١٨٨ ١٨٩ ١٩٠ ١٩١ ١٩٢ ١٩٣ ١٩٤ ١٩٥ ١٩٦ ١٩٧ ١٩٨ ١٩٩ ٢٠٠ ٢٠١ ٢٠٢ ٢٠٣ ٢٠٤ ٢٠٥ ٢٠٦ ٢٠٧ ٢٠٨ ٢٠٩ ٢١٠ ٢١١ ٢١٢ ٢١٣ ٢١٤ ٢١٥ ٢١٦ ٢١٧ ٢١٨ ٢١٩ ٢٢٠ ٢٢١ ٢٢٢ ٢٢٣ ٢٢٤ ٢٢٥ ٢٢٦ ٢٢٧ ٢٢٨ ٢٢٩ ٢٣٠ ٢٣١ ٢٣٢ ٢٣٣ ٢٣٤ ٢٣٥ ٢٣٦ ٢٣٧ ٢٣٨ ٢٣٩ ٢٤٠ ٢٤١ ٢٤٢ ٢٤٣ ٢٤٤ ٢٤٥ ٢٤٦ ٢٤٧ ٢٤٨ ٢٤٩ ٢٥٠ ٢٥١ ٢٥٢ ٢٥٣ ٢٥٤ ٢٥٥ ٢٥٦ ٢٥٧ ٢٥٨ ٢٥٩ ٢٦٠ ٢٦١ ٢٦٢ ٢٦٣ ٢٦٤ ٢٦٥ ٢٦٦ ٢٦٧ ٢٦٨ ٢٦٩ ٢٧٠ ٢٧١ ٢٧٢ ٢٧٣ ٢٧٤ ٢٧٥ ٢٧٦ ٢٧٧ ٢٧٨ ٢٧٩ ٢٨٠ ٢٨١ ٢٨٢ ٢٨٣ ٢٨٤ ٢٨٥ ٢٨٦ ٢٨٧ ٢٨٨ ٢٨٩ ٢٩٠ ٢٩١ ٢٩٢ ٢٩٣ ٢٩٤ ٢٩٥ ٢٩٦ ٢٩٧ ٢٩٨ ٢٩٩ ٣٠٠ ٣٠١ ٣٠٢ ٣٠٣ ٣٠٤ ٣٠٥ ٣٠٦ ٣٠٧ ٣٠٨ ٣٠٩ ٣١٠ ٣١١ ٣١٢ ٣١٣ ٣١٤ ٣١٥ ٣١٦ ٣١٧ ٣١٨ ٣١٩ ٣٢٠ ٣٢١ ٣٢٢ ٣٢٣ ٣٢٤ ٣٢٥ ٣٢٦ ٣٢٧ ٣٢٨ ٣٢٩ ٣٣٠ ٣٣١ ٣٣٢ ٣٣٣ ٣٣٤ ٣٣٥ ٣٣٦ ٣٣٧ ٣٣٨ ٣٣٩ ٣٤٠ ٣٤١ ٣٤٢ ٣٤٣ ٣٤٤ ٣٤٥ ٣٤٦ ٣٤٧ ٣٤٨ ٣٤٩ ٣٥٠ ٣٥١ ٣٥٢ ٣٥٣ ٣٥٤ ٣٥٥ ٣٥٦ ٣٥٧ ٣٥٨ ٣٥٩ ٣٦٠ ٣٦١ ٣٦٢ ٣٦٣ ٣٦٤ ٣٦٥ ٣٦٦ ٣٦٧ ٣٦٨ ٣٦٩ ٣٧٠ ٣٧١ ٣٧٢ ٣٧٣ ٣٧٤ ٣٧٥ ٣٧٦ ٣٧٧ ٣٧٨ ٣٧٩ ٣٨٠ ٣٨١ ٣٨٢ ٣٨٣ ٣٨٤ ٣٨٥ ٣٨٦ ٣٨٧ ٣٨٨ ٣٨٩ ٣٩٠ ٣٩١ ٣٩٢ ٣٩٣ ٣٩٤ ٣٩٥ ٣٩٦ ٣٩٧ ٣٩٨ ٣٩٩ ٤٠٠ ٤٠١ ٤٠٢ ٤٠٣ ٤٠٤ ٤٠٥ ٤٠٦ ٤٠٧ ٤٠٨ ٤٠٩ ٤١٠ ٤١١ ٤١٢ ٤١٣ ٤١٤ ٤١٥ ٤١٦ ٤١٧ ٤١٨ ٤١٩ ٤٢٠ ٤٢١ ٤٢٢ ٤٢٣ ٤٢٤ ٤٢٥ ٤٢٦ ٤٢٧ ٤٢٨ ٤٢٩ ٤٣٠ ٤٣١ ٤٣٢ ٤٣٣ ٤٣٤ ٤٣٥ ٤٣٦ ٤٣٧ ٤٣٨ ٤٣٩ ٤٤٠ ٤٤١ ٤٤٢ ٤٤٣ ٤٤٤ ٤٤٥ ٤٤٦ ٤٤٧ ٤٤٨ ٤٤٩ ٤٥٠ ٤٥١ ٤٥٢ ٤٥٣ ٤٥٤ ٤٥٥ ٤٥٦ ٤٥٧ ٤٥٨ ٤٥٩ ٤٦٠ ٤٦١ ٤٦٢ ٤٦٣ ٤٦٤ ٤٦٥ ٤٦٦ ٤٦٧ ٤٦٨ ٤٦٩ ٤٧٠ ٤٧١ ٤٧٢ ٤٧٣ ٤٧٤ ٤٧٥ ٤٧٦ ٤٧٧ ٤٧٨ ٤٧٩ ٤٨٠ ٤٨١ ٤٨٢ ٤٨٣ ٤٨٤ ٤٨٥ ٤٨٦ ٤٨٧ ٤٨٨ ٤٨٩ ٤٩٠ ٤٩١ ٤٩٢ ٤٩٣ ٤٩٤ ٤٩٥ ٤٩٦ ٤٩٧ ٤٩٨ ٤٩٩ ٥٠٠ ٥٠١ ٥٠٢ ٥٠٣ ٥٠٤ ٥٠٥ ٥٠٦ ٥٠٧ ٥٠٨ ٥٠٩ ٥١٠ ٥١١ ٥١٢ ٥١٣ ٥١٤ ٥١٥ ٥١٦ ٥١٧ ٥١٨ ٥١٩ ٥٢٠ ٥٢١ ٥٢٢ ٥٢٣ ٥٢٤ ٥٢٥ ٥٢٦ ٥٢٧ ٥٢٨ ٥٢٩ ٥٣٠ ٥٣١ ٥٣٢ ٥٣٣ ٥٣٤ ٥٣٥ ٥٣٦ ٥٣٧ ٥٣٨ ٥٣٩ ٥٤٠ ٥٤١ ٥٤٢ ٥٤٣ ٥٤٤ ٥٤٥ ٥٤٦ ٥٤٧ ٥٤٨ ٥٤٩ ٥٥٠ ٥٥١ ٥٥٢ ٥٥٣ ٥٥٤ ٥٥٥ ٥٥٦ ٥٥٧ ٥٥٨ ٥٥٩ ٥٦٠ ٥٦١ ٥٦٢ ٥٦٣ ٥٦٤ ٥٦٥ ٥٦٦ ٥٦٧ ٥٦٨ ٥٦٩ ٥٧٠ ٥٧١ ٥٧٢ ٥٧٣ ٥٧٤ ٥٧٥ ٥٧٦ ٥٧٧ ٥٧٨ ٥٧٩ ٥٨٠ ٥٨١ ٥٨٢ ٥٨٣ ٥٨٤ ٥٨٥ ٥٨٦ ٥٨٧ ٥٨٨ ٥٨٩ ٥٩٠ ٥٩١ ٥٩٢ ٥٩٣ ٥٩٤ ٥٩٥ ٥٩٦ ٥٩٧ ٥٩٨ ٥٩٩ ٦٠٠ ٦٠١ ٦٠٢ ٦٠٣ ٦٠٤ ٦٠٥ ٦٠٦ ٦٠٧ ٦٠٨ ٦٠٩ ٦١٠ ٦١١ ٦١٢ ٦١٣ ٦١٤ ٦١٥ ٦١٦ ٦١٧ ٦١٨ ٦١٩ ٦٢٠ ٦٢١ ٦٢٢ ٦٢٣ ٦٢٤ ٦٢٥ ٦٢٦ ٦٢٧ ٦٢٨ ٦٢٩ ٦٣٠ ٦٣١ ٦٣٢ ٦٣٣ ٦٣٤ ٦٣٥ ٦٣٦ ٦٣٧ ٦٣٨ ٦٣٩ ٦٤٠ ٦٤١ ٦٤٢ ٦٤٣ ٦٤٤ ٦٤٥ ٦٤٦ ٦٤٧ ٦٤٨ ٦٤٩ ٦٥٠ ٦٥١ ٦٥٢ ٦٥٣ ٦٥٤ ٦٥٥ ٦٥٦ ٦٥٧ ٦٥٨ ٦٥٩ ٦٦٠ ٦٦١ ٦٦٢ ٦٦٣ ٦٦٤ ٦٦٥ ٦٦٦ ٦٦٧ ٦٦٨ ٦٦٩ ٦٧٠ ٦٧١ ٦٧٢ ٦٧٣ ٦٧٤ ٦٧٥ ٦٧٦ ٦٧٧ ٦٧٨ ٦٧٩ ٦٨٠ ٦٨١ ٦٨٢ ٦٨٣ ٦٨٤ ٦٨٥ ٦٨٦ ٦٨٧ ٦٨٨ ٦٨٩ ٦٩٠ ٦٩١ ٦٩٢ ٦٩٣ ٦٩٤ ٦٩٥ ٦٩٦ ٦٩٧ ٦٩٨ ٦٩٩ ٧٠٠ ٧٠١ ٧٠٢ ٧٠٣ ٧٠٤ ٧٠٥ ٧٠٦ ٧٠٧ ٧٠٨ ٧٠٩ ٧١٠ ٧١١ ٧١٢ ٧١٣ ٧١٤ ٧١٥ ٧١٦ ٧١٧ ٧١٨ ٧١٩ ٧٢٠ ٧٢١ ٧٢٢ ٧٢٣ ٧٢٤ ٧٢٥ ٧٢٦ ٧٢٧ ٧٢٨ ٧٢٩ ٧٣٠ ٧٣١ ٧٣٢ ٧٣٣ ٧٣٤ ٧٣٥ ٧٣٦ ٧٣٧ ٧٣٨ ٧٣٩ ٧٤٠ ٧٤١ ٧٤٢ ٧٤٣ ٧٤٤ ٧٤٥ ٧٤٦ ٧٤٧ ٧٤٨ ٧٤٩ ٧٥٠ ٧٥١ ٧٥٢ ٧٥٣ ٧٥٤ ٧٥٥ ٧٥٦ ٧٥٧ ٧٥٨ ٧٥٩ ٧٦٠ ٧٦١ ٧٦٢ ٧٦٣ ٧٦٤ ٧٦٥ ٧٦٦ ٧٦٧ ٧٦٨ ٧٦٩ ٧٧٠ ٧٧١ ٧٧٢ ٧٧٣ ٧٧٤ ٧٧٥ ٧٧٦ ٧٧٧ ٧٧٨ ٧٧٩ ٧٨٠ ٧٨١ ٧٨٢ ٧٨٣ ٧٨٤ ٧٨٥ ٧٨٦ ٧٨٧ ٧٨٨ ٧٨٩ ٧٩٠ ٧٩١ ٧٩٢ ٧٩٣ ٧٩٤ ٧٩٥ ٧٩٦ ٧٩٧ ٧٩٨ ٧٩٩ ٨٠٠ ٨٠١ ٨٠٢ ٨٠٣ ٨٠٤ ٨٠٥ ٨٠٦ ٨٠٧ ٨٠٨ ٨٠٩ ٨١٠ ٨١١ ٨١٢ ٨١٣ ٨١٤ ٨١٥ ٨١٦ ٨١٧ ٨١٨ ٨١٩ ٨٢٠ ٨٢١ ٨٢٢ ٨٢٣ ٨٢٤ ٨٢٥ ٨٢٦ ٨٢٧ ٨٢٨ ٨٢٩ ٨٣٠ ٨٣١ ٨٣٢ ٨٣٣ ٨٣٤ ٨٣٥ ٨٣٦ ٨٣٧ ٨٣٨ ٨٣٩ ٨٤٠ ٨٤١ ٨٤٢ ٨٤٣ ٨٤٤ ٨٤٥ ٨٤٦ ٨٤٧ ٨٤٨ ٨٤٩ ٨٥٠ ٨٥١ ٨٥٢ ٨٥٣ ٨٥٤ ٨٥٥ ٨٥٦ ٨٥٧ ٨٥٨ ٨٥٩ ٨٦٠ ٨٦١ ٨٦٢ ٨٦٣ ٨٦٤ ٨٦٥ ٨٦٦ ٨٦٧ ٨٦٨ ٨٦٩ ٨٧٠ ٨٧١ ٨٧٢ ٨٧٣ ٨٧٤ ٨٧٥ ٨٧٦ ٨٧٧ ٨٧٨ ٨٧٩ ٨٨٠ ٨٨١ ٨٨٢ ٨٨٣ ٨٨٤ ٨٨٥ ٨٨٦ ٨٨٧ ٨٨٨ ٨٨٩ ٨٩٠ ٨٩١ ٨٩٢ ٨٩٣ ٨٩٤ ٨٩٥ ٨٩٦ ٨٩٧ ٨٩٨ ٨٩٩ ٩٠٠ ٩٠١ ٩٠٢ ٩٠٣ ٩٠٤ ٩٠٥ ٩٠٦ ٩٠٧ ٩٠٨ ٩٠٩ ٩١٠ ٩١١ ٩١٢ ٩١٣ ٩١٤ ٩١٥ ٩١٦ ٩١٧ ٩١٨ ٩١٩ ٩٢٠ ٩٢١ ٩٢٢ ٩٢٣ ٩٢٤ ٩٢٥ ٩٢٦ ٩٢٧ ٩٢٨ ٩٢٩ ٩٣٠ ٩٣١ ٩٣٢ ٩٣٣ ٩٣٤ ٩٣٥ ٩٣٦ ٩٣٧ ٩٣٨ ٩٣٩ ٩٤٠ ٩٤١ ٩٤٢ ٩٤٣ ٩٤٤ ٩٤٥ ٩٤٦ ٩٤٧ ٩٤٨ ٩٤٩ ٩٥٠ ٩٥١ ٩٥٢ ٩٥٣ ٩٥٤ ٩٥٥ ٩٥٦ ٩٥٧ ٩٥٨ ٩٥٩ ٩٦٠ ٩٦١ ٩٦٢ ٩٦٣ ٩٦٤ ٩٦٥ ٩٦٦ ٩٦٧ ٩٦٨ ٩٦٩ ٩٧٠ ٩٧١ ٩٧٢ ٩٧٣ ٩٧٤ ٩٧٥ ٩٧٦ ٩٧٧ ٩٧٨ ٩٧٩ ٩٨٠ ٩٨١ ٩٨٢ ٩٨٣ ٩٨٤ ٩٨٥ ٩٨٦ ٩٨٧ ٩٨٨ ٩٨٩ ٩٩٠ ٩٩١ ٩٩٢ ٩٩٣ ٩٩٤ ٩٩٥ ٩٩٦ ٩٩٧ ٩٩٨ ٩٩٩ ١٠٠٠

مسألة : الأقوال في الآيات التي آتاها الله لنبيه موسى ﷺ ، وبيان الراجح .

٩ قال النحاس رحمه الله :

" روى شعبة ، عن عمرو بن مرة (٢) ، عن عبد الله بن سلمة (٣) ، عن صفوان بن عَسَّال (١) أن يهوديا قال لصاحبه : تعال حتى نسأل هذا النبي ، فقال له الآخر : لا تقل له النبي ، فإنه إن سمعها صارت له أربعة

(٢) جامع البيان (١٥/١٦٠) .

(١) عمرو بن مرة الجَمَلِي المرادي ، ثقة عابد ، كان لا يدلس ، ورمي بالإرجاء ، مات سنة (١١٨ هـ) .

الجرح والتعديل (٢٥٧ / ٦) ، تهذيب الكمال (٢٣٢ / ٢٢) ، التقريب (٧٤٥) .

(٢) عبد الله بن سَلَمَة - بكسر اللام - المرادي الكوفي ، صدوق تغير حفظه ، مات قبل المائة .

روايات السلف في ذلك^(١)، وقد اكتفى بعضهم بهذا القول^(٢)، وذكر بعضهم القولين بما يدل على رجحان قول الجمهور بالتقديم أو النص^(٣).

٣ وقد نص الحافظ ابن كثير على أن هذا القول ظاهر جلي حسن قوي، وأن هذه الآيات التسع التي ذكرها هؤلاء الأئمة هي المرادة هنا، وقد أوتي موسى غيرها، ولكن ذكرها هنا التسع آيات التي شاهدها فرعون وقومه من أهل مصر فكانت حجة عليهم فخالفوها وعاندوها كفرا وجحوداً، ويؤكد ابن كثير رحمه هذا القول عندما يذكر القراءات الواردة في الآية التي تليها في قوله تعالى ﴿وَجَاءَ جِبْرَائِيلُ فِي الْإِسْرَاءِ﴾ [١٠٢/١]

٦ بالرفع والنصب، فيقول: "ولكن قراءة الجمهور بفتح التاء على الخطاب لفرعون كما قال تعالى ﴿وَأَنبَأَ بِ

بِ بِي بِي بِي بِي بِي بِي﴾ [النمل/١٤]، فهذا كله مما يدل على أن المراد بالتسع الآيات إنما هي ما تقدم ذكره من العصا واليد والسنين وتقصص من الثمرات والطوفان والجراد والقمل

٩

(٢) وهو قول ابن عباس والحسن، والضحاك، ومحمد بن كعب، وعكرمة، ومطر الوراق، والشعبي، وعطاء بن أبي رباح، ومجاهد. ينظر: تفسير عبد الرزاق (٣٩٠/٢، ٣٩١)، والطبري (١٧١/١٥، ١٧٢)، والسمرقندي (٣٣١/٢)، والدر (٣٤٣/٥).

(٣) منهم مقاتل بن سليمان (٢٧٤/٢)، والزجاج (٢٦٢/٣)، وابن أبي زمنين (٤٣/٣)، والواحدي (١٣٠/٣)، والنسفي (٣٢٩/٢)، الجلالين (٣٧٧)، وابن عاشور (٢٢٥/١٥).

(٤) كالسمرقندي (٣٣١/٢)، والثعلبي (١٣٧/٦)، والبغوي (٣١١/٣)، والزحشيري (٣٧٧/٢)، وابن عطية (٣٥٢/١٠)، وابن الجوزي (٩٢/٥، ٩٣)، والعز (٢٣٣/٢)، والبيضاوي ونص عليها (٥٨٣/١)، وابن جزئي في التسهيل (١٨٠/٢)، وأبو حيان (١٠٧/٦)، وابن كثير وانتصر له ورد القول الآخر (٧٠/٣)، وأبو السعود (١٩٨/٥)، والشوكاني (٢٩٦/٣)، والألوسي (١٨٢/١٥).

والضفادع والدم ، التي فيها حجج وبراهين على فرعون وقومه ، وخوارق ودلائل على صدق موسى ،
ووجود الفاعل المختار الذي أرسله" (١).

٣ وأما القول الآخر أنها آيات الكتاب أي الوصايا اعتمادا على رواية صفوان بن عسال رضي الله عنه ، فما رأيت
أحدًا ممن وقفت على قولهم من المفسرين يرجحه غير الرازي ، فقد اعتبره أجود ما قيل في الآيات
التسع (٢).

٦ وقد ذكر ابن كثير هذه الرواية وتعقبها بقوله : "وهو حديث مشكل ، وعبد الله بن سلمة في حفظه شيء ،
وقد تكلموا فيه ، ولعله اشتبه عليه التسع الآيات بال عشر الكلمات ، فإنها وصايا في التوراة لا تعلق لها بقيام
الحجة على فرعون ، والله أعلم ، ولهذا قال موسى لفرعون **چو ژ و و ژ و ي**
٩ **ي ب پ چ [الإسراء/١٠٢]** أي حججا وأدلة على صدق ما جئتك به **چ □ □ □ چ**

[الإسراء/١٠٢] - ثم قال - وليس المراد منها كما ورد في هذا الحديث ، فإن هذه
الوصايا ليس فيها حجج على فرعون وقومه ، وأي مناسبة بين هذا وبين إقامة البراهين على فرعون ، وما
١٢ جاءهم هذا الوهم إلا من قبل عبد الله بن سلمة ، فإن له بعض ما ينكر - والله أعلم - ولعل ذينك
اليهوديين إنما سألا عن العشر الكلمات ، فاشتبه على الراوي بالتسع الآيات ، فحصل وهم في ذلك ، والله
أعلم" (٣).

(١) تفسير القرآن العظيم (٣/٧٠ ، ٧١) .

(٢) مفاتيح الغيب (٢١/٥٤) ، وقدمها القرطبي (١٠/٣٣٦) .

(٣) تفسير القرآن العظيم (٣/٧١) .

الترجيح :

والصواب ما عليه الجمهور خلافاً للرازي ، ودلالة القرآن العظيم على هذا القول في غاية البيان ، وأقوال عامة المفسرين من السلف والخلف متفقة عليه ، والله أعلم .

ثُتُ جُتُ وُتُ وِثُ وِيثُ يِثُ بِيثُ [الإسراء/١٠٢] .

مسألة : ذكر مذاهب القراء في قوله تعالى جَعَلْتُمْ جُ وتوجيه كل قراءة .

٦ قال النحاس رحمه الله : " وروى عن علي بن أبي طالب رحمة الله عليه أنه قرأ : جُ ثُ عَلِمْتُ جُ بضم التاء ، وقال : والله ما علم فرعون ، وإنما هو موسى الذي علم^(١) .

(١) أخرجه القراء (١٣٢/٢)، ونسبه السيوطي لابن أبي حاتم وليس في المطبوع منه . الدر (٣٤٤/٥)

قال أبو جعفر والقراء كلهم على فتح التاء ، إلا الكسائي فإنه ضمها^(١) ، ولو صح الحديث عن علي رحمه الله لم يجتج في ذلك إلى نظر ، وكانت القراءة به أولى ، ولكن إنما رواه أبو اسحق ، عن رجل من مراد ، عن علي رحمة الله عليه^(٢) . ٣

وعلم فرعون بذلك أوكد في الحجة عليه ، وقد احتج في ذلك عبد الله بن عباس بحجة قاطعة ، فقال : إنما هو چوچ كما قال تعالى چأ ب ب ب ب ب ب ب ب ب ب [النمل/١٤]"^(٣) .

٦ وجزم بقراءة الجمهور في الإعراب ، وقال موجهاً :

" لأن فرعون مع توجيهه إلى السحرة ، ونظره إلى ما يصنعون قد علم أن ما أتى به موسى عليه السلام لا يكون إلا من عند الله جل وعز"^(٤) .

٩ الدراسة :

في هذا الحرف قراءتان على ما ذكر النحاس قراءة الكسائي بالرفع چ و عِلْمْتُچ ، وقراءة الجمهور بالنصب چ و عِلْمْتُچ ، وكلاهما ثابت ، وقد مضى مراراً ما قرره أهل العلم من أن القراءة إذا ثبتت لم يقبل فيها قول قادح ، وكل قراءة هنا لها وجه ، وما اعترض عليه من قراءة الرفع له وجه بَيِّن ، فقد ذكر ابن ١٢

(٢) ينظر : السبعة لابن مجاهد (٣٨٥) ، والتيسير للداني (١٤١) ، والإتحاف (٣٦٢) .

(٣) وبه قال البغوي في معالم التنزيل (٣/٣١٢) ، وقد ذكر الطبري القراءة ووجهها ، ولم يتعرض لنقد إسنادها ، إنما ذكر

أنها مخالفة لإجماع الحجة من القراء (١٥/١٧٤) ، وأبو إسحاق هو السبيعي ، تقدم .

(٤) معاني القرآن (٤/٢٠١ ، ٢٠٢) ، وقول ابن عباس أخرجه الطبري (١٥/١٧٤) . وينظر : الدر (٥/٣٤٤) .

(٥) الإعراب (٣/٢٦٣) .

قال النحاس رحمه الله : " قال مجاهد وقتادة : أي جميعاً^(١) .

وروى سفيان ، عن منصور ، عن أبي رزين^(٢) قال : من كل قوم^(٣) .

٣ قال أبو جعفر : وهذا أولى عند أهل اللغة ، لأنه يقال : لَفَّتُ الشيء إذا خلطته .

وقال الأصمعي : اللفيف جمع ليس له واحد ، وهو مثل الجميع^(٤) .

الدراسة :

٦ ذكر النحاس قولين عن أهل التفسير :

الأول : أن معنى چ□ چ أي جميعاً ، وهو قول ابن عباس والضحاك أيضاً ، وإليه ذهب طائفة من أهل التفسير^(٥) .

٩ والآخر : أي من كل قوم ، أي مختلطين ، ورجح رحمه الله هذا المعنى ، وكأنه أخذه عن شيخه الزجاج

(١) أخرجه الطبري عنهما (١٧٧/١٥) .

(٢) أبو رزين هو : مسعود بن مالك الأسدي الكوفي ، روى عن بعض الصحابة ، ثقة فاضل ، مات سنة (٨٥ هـ) .

الثقات (٤٤٠/٥) ، تهذيب الكمال (٤٧٧/٢٧) ، التقريب (٩٣٦) .

(٣) الطبري (١٧٧/١٥) .

(٤) معاني القرآن (٢٠٤/٤) .

(٥) أخرجه الطبري (١٧٧/١٥) ، وينظر : تفسير الغريب لابن قتيبة (٢٢٢) ، والجلالين (٣٧٧) ، والسعدي (٣٢٠/٤)

الذي ذكر أن معنى اللفيف : الجماعات من قبائل شتى^(١)، وأكثر المفسرين على هذا المعنى ، فاللفيف عندهم الجمع المختلط الذي لف بعضه إلى بعض ، فليس ثم قبائل ولا انخياز ، بل منكم ومنهم ، فكل شيء خلط بشيء لف به^(٢) .

ويرى بعض المفسرين أن المعنى واحد ، أي قد جُمعوا ولفَّ بعضهم إلى بعض^(٣) .

الترجيح :

والذي يظهر لي - والله أعلم - أن قول الجمهور هو الأقرب والأنسب بمعنى الآية ، لأنه يشمل القول الثاني ، لأنهم إذا لفَّ بعضهم إلى بعض من كل قبيلة وناحية ، دون انخياز ، فإنه يقتضي جمع بعضهم إلى بعض ، وهذا مراد من ذكر أن المعنى واحد . والله أعلم .

(١) معاني القرآن وإعرابه (٢٦٣/٣) ، وقال الراغب : "منضمًا بعضكم إلى بعض" المفردات (٤٥٢) .

(٢) منهم الفراء (١٣٢/٢) الطبري (١٧٦/١٥) ، والسمرقندي (٣٣٢/٢) ، البغوي (٣١٢/٣) ، والزنجشيري

(٣٧٧/٢) ، وابن عطية (٣٥٥/١٠) ، والبيضاوي (٥٨٤/١) ، وابن كثير (٧٢/٣) ، وأبو السعود (١٩٩/٥) ،

والشوكاني (٢٩٧/٣) ، والقاسمي (٣٠٨/١٠) ، وابن عاشور (٢٢٩/١٥) .

(٣) قاله القرطبي في تفسيره (٣٨٨/١٠) ، والألوسي (١٨٧/١٥) .

وينظر : الواحدي (١٣٢/٣) ، والنسفي (٣٣٠/٢) فعبارتهما تدل على هذا .

تَقُولُ بِنْتِي وَقَدْ قَرَبْتُ مُرْتَحِلًا يَا رَبِّ جَنبُ أَبِي الْأَوْصَابَا وَالْوَجَعَا
عَلَيْكَ مِثْلُ الَّذِي صَلَّى فَاعْتَمِضِي نُومًا فَإِنَّ لِجَنبِ الْمَرْءِ مُضْطَجَعَا

٣ ويقال : إنه إنما قيل صلاة ، لأنها لا تكون إلا بدعاء ، والدعاء صلاةٌ فسميت باسمه^(١) .

الدراسة :

الجهر : رفع الصوت بإفراط ، والمخافتة : إسرار المنطق^(٢) .

٦ ذكر أبو جعفر قولين للمفسرين في المراد بالصلاة هنا ، فابن عباس ومن وافقه يرون أن الصلاة هنا القراءة

وأن رسول الله ﷺ أمر ألا يجهر جهراً يسمعه المشركون فيسبوا القرآن ومن أنزله ومن جاء به ، ولا

يخفض حفصاً شديداً لا يسمع أصحابه ، وقد عبر بالصلاة هنا عن القراءة ، وعبر بالقراءة عن الصلاة

٩ في قوله تعالى ﴿ ج ج ج ج ج ج ج ج ﴾ [الإسراء/٧٨] لارتباطهما ، فالصلاة مشتملة

على قراءة وركوع وسجود ، فعبر بالقراءة عن الصلاة من باب التعبير بالجزء عن الكل ، وعكسه إذا عبر

بالصلاة عن القراءة فهو من باب التعبير بالكل عن الجزء ، وهذا من سعة لغة القرآن وبلاغتها^(٣) ، فقول

١٢ النحاس رحمه الله " والدعاء يسمى صلاة ، ولا يكاد يقع ذلك للقراءة " غير مُسَلَّم .

طبقات فحول الشعراء (٥٢/١) لمحمد بن سلام الجمحي ت (٢٣١) شرح / محمود شاكر ، مطبعة المدني ، مصر ،

ومعجم الشعراء (٤٠١) لمحمد بن عمران المرزباني ت (٣٨٤ هـ) ، ت د / ف . كرنكو ، ط ١٤٠٢ هـ ، دار

الكتب العلمية ، والبيتان في ديوانه (١٩٩) وبينهما بيتان . وينظر أيضاً ترجمته في مقدمة ديوانه (١٥-٣٦) .

(١) معاني القرآن (٢٠٦/٤ - ٢٠٨) .

(٢) ينظر المفردات (جهر) (١٠١) ، و(خفت) (١٥٢) .

(٣) ينظر : تفسير القرطبي (٣٤٤/١٠)

وإلى قول ابن عباس رضي الله عنه ذهب الطبري ورجحه ، " لأنه أصح الأسانيد مخرجا وأشبه الأقوال بما دل عليه ظاهر التنزيل ، لأنها عُقِب قولهُ چ ژ ژ ر ژ ک ک ک گ گ گ گ چ [الإسراء/١١٠] وعُقِب تقريع الكفار بكفرهم بالقرآن وذلك بعدهم منه ومن الإيمان" (١) .

والقول الثاني : قول أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها : إنه الدعاء ، وهو رواية أخرى عن ابن عباس رضي الله عنه وبه قال عطاء ومجاهد وسعيد وعروة وآخرون (٢) ، ويشهد لهذا القول أن الصلاة في اللغة تطلق على الدعاء (٣) ، وقولها رضي الله عنها " أنزل في الدعاء " يفهم منه العموم فيما كان داخل الصلاة أو كان خارجها (٤) ، لكنه جاء مقيدا في رواية أخرى عنها ، قالت : نزلت هذه الآية في التشهد چ ک گ گ گ . وسياق الآيات يشهد لهذا القول أيضا فإياها الأمر بالدعاء .

وقدرجحه النحاس أيضا في ناسخه بأنه أحسن ما قيل في الآية ، للتوقيف عن عائشة ، ولأنه المعروف في

- (١) جامع البيان (١٨٨/١٥) باختصار ، واختاره أكثر المفسرين منهم السمرقندي (٣٣٣/٢) ، والواحدي (٦٥١/٢) ، الزمخشري (٦٥٥/٢) ، والبيضاوي (٥٨٥/١) ، والنسفي (٣٣١/٢) ، وابن جزئي (١٨١/٢) ، والجلالين (٣٧٨) ، والشوكاني (٢٩٩/٣) ، والألوسي (١٩٥/١٥) ، والسعدي (٣٢٢/٤) .
- وذكر البغوي الأقوال مقدما قول ابن عباس (٣١٣/٣) ، وابن الجوزي (٩٩/٥) ، وابن كثير (٧٣/٣) .
- (٢) الطبري (١٨٤/١٥) ، (١٨٥) .
- (٣) المفردات (صلا) (٢٨٥) وذكر أن الصلاة سميت به من تسمية الشيء ببعضه ، فإن الدعاء من الصلاة .
- (٤) قاله الحافظ في فتح الباري (٤٠٥/٨) .
- (٥) أخرجه الطبري (١٨٧/١٥) ، وبه قال ابن سيرين أيضا ، قال القرطبي : " وعلى هذا فتكون الآية متضمنة لإخفاء التشهد ، وقد قال بن مسعود من السنة أن تخفي التشهد ذكره بن المنذر " (٣٤٤/١٠) .

كلام العرب ، ولا يقال للقراءة صلاة ، إلا على مجاز ، وأيضاً فإن العلماء مجمعون على كراهية رفع الصوت بالدعاء ، وقد قال الله عز وجل **﴿بِهِ هُتِفَ﴾** [الأعراف/٥٥] ^(١) .

٣ وقيل أيضاً المعنى : لا تُحَسِّنْ علانيتهما وتَسِيءْ سريرتها ^(٢) .

الترجيح :

والراجح أنهما قولان صحيحان ، وجائز أن تطلق الصلاة على القراءة لأنها من أعمالها ، وأن يُراد بها الدعاء لأنه المعروف في اللغة ، ولأنه من أعمالها أيضاً ، ويمكن الجمع بين القولين بأنها نزلت في الدعاء داخل الصلاة ، فنهى **ﷺ** عن الجهر بقراءته ودعائه جهراً قوياً يكون سبباً في نيل المشركين وسبه ، وعن المخافة بهما حتى لا يسمعه من يريد سماعه ، فإذا نالوا منه بسبب القراءة سينالون منه بسبب الدعاء أيضاً ، فالجمع ممكن ، ويشهد له حديث أبي هريرة قال : كان رسول الله **ﷺ** إذا صلى عند البيت ورفع صوته بالدعاء . . . فنزلت ^(٣) .

والله تعالى أعلم .

(١) الناسخ والمنسوخ (١٨٦) .

(٢) وهو قول ابن عباس والحسن ، ينظر : عبد الرزاق (٢/٣٩٣) ، الطبري (١٥/١٨٧) .

(٣) أخرجه ابن مردويه ، ذكر ذلك ابن حجر في الفتح (٨/٤٠٥) ، والسيوطي في الدر (٥/٣٥١) ، وينظر : أحكام

القرآن للجصاص (٤/٢٢٢ و ٥/٣٨) ، والفتاوى لابن تيمية (١٥/٣٣ ، ٣٤) .

ثُجْجُ كُ كُ كُ كُ ن ن ن ن [الإسراء/١١٠].

مسألة: ذكر أقوال المفسرين في هذه الآية بين الإحكام والنسخ .

٣ قال النحاس رحمه الله : " فيها ثلاثة أقوال :

- في رواية الضحاك ، عن ابن عباس نسختها الآية التي في سورة الأعراف چ و ي ي ي پ پ □

□ □ □ چ [الأعراف/٢٠٥] قال : دون العلانية من القراءة چ □ □ چ ، قال : بالعادة والعشي

٦ چ □ □ □ چ [الأعراف/٢٠٥] ، قال : عن القراءة في الصلاة^(١) .

- وفي رواية سعيد بن جبير ، عن ابن عباس : كان النبي ﷺ يجهر بالقرآن فإذا جهر به سب المشركون

القرآن ومن جاء به ، فخفض صوته حتى لا يسمعه أحد ، فنزلت چ كُ كُ كُ كُ كُ

٩ كُ ن ن ن ن چ أي : أسمعهم القرآن حتى يأخذوه عنك^(٢) .

- والقول الثالث أن المعنى : في الدعاء ، وأن الصلاة ههنا الدعاء ، وهذا قول أبي هريرة^(٣) وأبي

موسى^(٤) وعائشة رضي الله عنهم ، كما حدثنا أحمد بن محمد الأزدي ، قال أخبرنا فهد^(٥) قال ثنا

(١) نواسخ القرآن لابن الجوزي (١٩٢) ، وأخرج عبد الرزاق عن بعض أهل المدينة أنها منسوخة (٣٩٢/٢) .

(٢) الحديث في الصحيح ، وتقدم تخريجه في أول المسألة السابقة .

(٣) أخرجه ابن مردويه كما قال ابن حجر ، فتح الباري (٤٠٥/٨) ، والسيوطي في الدر (٣٥١/٥) .

(٤) لعله يريد حديث أبي موسى الذي سيورده آخر المسألة .

(٥) لم يتبين لي ، ولعله فهد بن سليمان النحاس المصري ، ذكر ابن أبي حاتم أنه كذب فواتده ولم يقض له السماع منه ،

والطحاوي مصري ، والفرق بين وفاة الطحاوي (٣٢١هـ) وابن أبي حاتم (٣٢٧هـ) قليل ، فلعله هذا .

الصوت بالدعاء ما يُقوى هذا ، وقد قال ابن جريج في قول الله عز وجل ﴿ ٣٥٥ ﴾
[الأعراف/٥٥] قال : من الاعتداء رفع الصوت بالدعاء والنداء والصياح^(١) .

٣ قال أبو جعفر : حدثنا أحمد بن محمد الأزدي ، قال حدثنا محمد بن عمرو بن يونس^(٢) ، قال حدثنا أبو
معاوية الضير^(٣) ، عن عاصم^(٤) ، عن أبي عثمان النهدي ، عن أبي موسى^(٥) قال : كنت مع النبي ﷺ
في سفر ، فنزلنا في وهدة^(٦) من الأرض ، فرجع الناس أصواتهم بالتكبير ، فقال رسول الله ﷺ : (يا أيها
الناس : أربعوا على أنفسكم ، إنكم لا تدعون أصم ولا غائبا ، إنكم تدعون سميعا قريبا ، وهو معكم ، ثم
دعاني وكنت قريبا منه ، فقال : يا عبدالله بن قيس : ألا أعلمك كلمة من كنز الجنة ؟ فقلت : بلى يا
رسول الله ، قال : قل لا حول ولا قوة إلا بالله^(٧) .

- (١) أخرجه الطبري (٢٠٧/٨) وبنحوه قال عطاء ، الطبري (٢٠٧/٨) وابن أبي حاتم (١٥٠٠/٥) .
- (٢) محمد بن عمرو بن يونس ، شيخ الطحاوي ، لم أقف له على ترجمة .
- (٣) أبو معاوية الضير ، هو محمد بن خازم التميمي الكوفي ، ثقة ، مات سنة (١٩٥ هـ) .
- (٤) الثقات (٢٤١/٧) ، تهذيب الكمال (١٢٣/٢٥) ، التقريب (٨٤٠) .
- (٥) عاصم بن سليمان الأحمول البصري ، ثقة ، روى له الجماعة ، مات بعد سنة (١٤٠ هـ) .
- (٦) الطبقات (١٩٠/٧) ، تهذيب الكمال (٤٨٥/١٣) ، التقريب (٤٧١) .
- (٧) هو عبد الله بن قيس الأشعري ، صحابي مشهور ، مات سنة (٥٥٠ هـ) .
- (٨) الاستعاب (١٠٣/٣) ، وأسد الغابة (٢٦٣/٣) ، التقريب (٥٣٦) .
- (٩) الوهدة من الأرض : المكان المنخفض . العين (وهد) (١٠٦٩) .
- (١٠) في الصحيحين من طرق عن أبي عثمان ، عن أبي موسى ، أخرجه البخاري في ك الجهاد ح (٢٩٩٢) وله أطراف ،

الدراسة :

- أورد النحاس رحمه الله هذه المسألة في كتابه الناسخ والمنسوخ ، وذكر قول الضحاك : إنها
٣ منسوخة^(١) ، وتعقبه بأنه قول بعيد لأن في آية الأعراف التي تعلق بهامن قال بالنسخ **چچ أي** : ادعو الله
خوفاً من العقاب ، وهي غير الإخفاء في الدعاء المشار إليه بقوله تعالى **چچ ہ ہ ہ ہ ہ ہ ہ**
٥ [الأعراف/٥٥] ، ومراده رحمه الله أن سياق الآيتين مختلف ، فدعوى النسخ لا مكان لها ،
٦ واستدل على أن المراد الإخفاء في الدعاء وليس الخوف بما ذكره عن ابن جريج أن رفع الصوت بالدعاء
والنداء من الاعتداء ، ومجديث أبي موسى **ﷺ** في النهي عن رفع الصوت بالذكر والدعاء ، فتبين أن آية
الأعراف في شأن الخوف من العقاب ، وآية الإسراء في شأن آخر وهو الإخفاء الموافق لآية الأعراف الأخرى
٩ الأمرة بالإخفاء في الدعاء^(٢) .

الترجيح :

- والراجع ما ذهب إليه النحاس رحمه الله من أنه لا نسخ في هذه الآية ، لما تقدم من الأدلة ، قال ابن الجوزي
١٢ في دعوى النسخ : " وهذا القول ليس بصحيح ، وليس بين الآيات تناف ، ولا وجه للنسخ ، وبيان هذا أن
المفسرين اختلفوا في المراد بقوله **چچ ہ ہ ہ ہ ہ ہ ہ** فقال قوم : هي الصلاة الشرعية ، لا تجهر بقراءتك فيها ولا

ومسلم في ك الذكر والدعاء ح (٢٧٠٤) ، وأحمد (٤/٣٩٩ ، ٤٠٠) وغيرهم .

(١) وبه قال هبة الله بن سلامة (١١٦) ، وابن البازري (٣٩) ، والكرمي (١٣٥) وأشار إلى المنع منه ، وأشار إليه

الزمخشري (٢/٦٥٥) ،

(٢) ينظر : أحكام القرآن للجصاص (٤/٢٢٢) ،

تخافت بها، وقال آخرون : الصلاة الدعاء ، فأمر بالتوسط في رفع الصوت ، وذلك لا يتنافى التضرع" (١) .

والله أعلم

٣ ولذا أورد ابن حجر هذا القول بصيغة التضعيف (قيل) (٢)

والله تعالى أعلم .

(١) نواسخ القرآن (١٩٢) ، واستبعده في زاد المسير (١٠١/٥) ، وكذا الرازي دون أن يذكر سبباً (٩٥/٢١) ، وذكر

الأوسي أنها محكمة على قول الأكثرين (١٩٥/١٥) ، ولهذا لم يعرج أكثر المفسرين على القول بالنسخ .

(٢) فتح الباري (٤٠٦/٨) .

ث ٹچج [الإسراء/١١٠].

مسألة : ترجيح النحاس لقول عائشة رضي الله عنها في أن الصلاة هنا الدعاء .

٣ قال النحاس رحمه الله :

"... والقول الثالث : أن المعنى : في الدعاء ، وأن الصلاة ههنا الدعاء ، وهذا قول أبي هريرة وأبي

موسى^(١) وعائشة رضي الله عنهم ، كما حدثنا أحمد بن محمد الأزدي ، قال أخبرنا فهد ، قال ثنا معلى بن

٦ أسد ، قال حدثنا سلام بن أبي مطيع ، قال حدثنا هشام بن عروة ، عن أبيه^(٢) ، قال : قالت لي خالتي

عائشة زوج النبي ﷺ رضي الله عنها ، يا بن أخي : هل تدري فيما أنزلت هذه الآية چج گگ گگ

گگ ن ن ٹ ٹ چج ؟ قلت : لا ، قالت : أنزلت في الدعاء^(٣) .

٩ قال أبو جعفر : وهذا من أحسن ما قيل في الآية ، لأن فيه هذا التوفيق عن عائشة .

والمعروف في كلام العرب أن الصلاة الدعاء ، ولا يقال للقراءة صلاة ، إلا على مجاز ، وأيضا فإن العلماء

مجمعون على كراهية رفع الصوت بالدعاء ، وقد قال الله عز وجل چج ه ه ه ه ه ه ه ه

١٢ ئج [الأعراف/٥٥] "٤".

الدراسة :

(١) تقدم تخريج حديث عائشة أم المؤمنين وأبي موسى وأبي هريرة رضي الله عنهم .

(٢) جميع هؤلاء الرواة تقدمت تراجمهم في المسألة قبل الماضية .

(٣) حديث عائشة رضي الله عنها مخرج في الصحيحين وقد تقدم في المسألة قبل السابقة .

(٤) النسخ والمنسوخ (١٨٤) .

هذه المسألة سبق أن ذكرها النحاس في كتابه المعاني وتقدمت دراستها ، ثم أعاد ذكرها في الناسخ والمنسوخ ، وذكر أن أحسن ما قيل في الآية أنه الدعاء ، للنص على ذلك من عائشة رضي الله عنها ، ومن وافقها من الصحابة ، واستدل له باللغة أيضاً .

وبهذا رجح ما سبق أن رجحه في المعاني ، حيث رجح هذا القول مع صحة القول الآخر الذي أورده عن ابن عباس ، فوافق قوله في الناسخ والمنسوخ ما سبقه في المعاني .

٦ الترجيح :

والراجع كما تقدم أنهما قولان صحيحان ، فيصح أن تسمى الصلاة قراءة ، وأن تسمى دعاء ، فكل ذلك من أعمالها ، وقد مضى كله موضحاً ، والله الحمد^(١) .

(١) ينظر ما تقدم من ترجيحه لهذا القول ، وكذلك رده لدعوى النسخ في المسألتين السابقتين .

سورة الكهف

ث ط ج □ □ □ □ □ □ ج [الكهف/٢].

٣ مسألة: في المراد بقوله تعالى ج □ ج .

قال النحاس رحمه الله: " وفي قوله جل وعز ج □ ج قولان :

أحدهما : رواه جويبر^(١) ، عن الضحاك ، قال : مستقيماً^(٢) .

٦ والقول الآخر : أنه ج □ ج : على الكتب أي يصدقها"^(٣) .

وقال في الإعراب : " وقول الضحاك فيه حسن ، أن المعنى : مستقيم ، أي مستقيم الحكمة لا خطأ فيه ،

ولا فساد ولا تناقض " ^(٤) .

٩ الدراسة :

ذكر النحاس رحمه الله قولين لأهل التفسير في المراد هنا ، فالأول قول عامة أهل التفسير وأهل اللغة أن

قوله تعالى ج □ ج يعني : عدلاً مستقيماً ، لا اختلاف فيه ولا تناقض ، وبه قال ابن عباس رضي الله عنه وغيره^(٥) ، "

(١) جُوَيْر بن سعيد الأزدي ، البلخي ، نزيل الكوفة ، راوي التفسير ، ضعيف جداً ، مات بعد سنة (١٤٠هـ) .

تاريخ الدوري (٨٩/٢) ، تهذيب الكمال (١٦٧/٥) ، التقريب (٢٠٥) .

(٢) أخرجه الطبري (١٩٠/١٥) ، ونسبه السيوطي لابن المنذر ، الدر (٣٥٩/٥) .

(٣) معاني القرآن (٢١٣/٤) ، وهذا قول الفراء في معانيه (١٣٣/٢) ، وحكاه الطبري (١٩٠/١٥) ، والماوردي

(٢٨٤/٣) ، والزخشري (٣٧٩/٢) ، والعز (٢٣٧/٢) ، والقرطبي (٣٥٢/١٠) ، وأبو حيان (١٢٠/٦) .

(٤) إعراب القرآن (٢٦٥/٣) .

(١) ينظر : الطبري (١٩٠/١٥) .

ذلك ، فيكون المراد أنه سبب هداية الخلق ، وأنه يجري مجرى من يكون قيماً للأطفال ، فالأرواح البشرية كالأطفال والقرآن كالقيم الشفيق القائم بمصالحهم^(١) .

٣ الترجيح :

والراجع ما ذهب إليه الجمهور ، وقد ساق الشنقيطي آيات أخرى تشهد لهذا المعنى ، وهو قول ترجمان القرآن ﷺ ، وأما القول بأنه القيم بمصالح العباد في تشريعاته وأحكامه ، فيرجع إلى القول الأول^(٢) ، وما ذهب إليه الفراء أن معناه تصديقه للكتب السابقة ، فمحتمل ، وإن كان ليس من لفظ الاستقامة ، ذكره ابن عطية^(٣) ، فظهر أن قول الجمهور أصح الأقوال وأجمعها ، والله أعلم .

(١) التفسير الكبير (٦٤/٢١) ، وقد تعقبه الزركشي في ذلك في برهانه (٢٧٧/٣) ، والأوسى (٢٠٢/١٥) ، واستقاده من الرازي الطاهر بن عاشور ولم يذكر غيره (٢٤١/١٥) .

(٢) أضواء البيان (٥/٤) .

(٣) المحرر الوجيز (٣٦٢/١٠) .

ط ت ج □ □ □ □ □ □ ج [الكهف/٢].

مسألة : تحسينه لقول الضحاك واكفائه به في معنى هذه الآية في كتابه إعراب القرآن .

٣ وقال في الإعراب : " وقول الضحاك فيه حسن ، أن المعنى : مستقيم ، أي مستقيم الحكمة لا خطأ فيه ، ولا فساد ولا تناقض " (١) .

الدراسة :

٦ هذه المسألة هي السابقة ، لكنه لما ذكرها في المعاني قدم قول الضحاك ، ولم ينص على أنه الراجح ، ثم لما ذكرها في الإعراب ، نص على أن قول الضحاك فيها قول حسن ، وقد مضت الدراسة والترجيح ، لكنني أردت التنبيه على تنصيصه على أن قول الضحاك حسن ، وهذا يدل على اختياره له ، وأنه عنده أولى من غيره .

الترجيح :

والراجح في هذا تقدم بيانه في المسألة السابقة .

(١) إعراب القرآن (٣/٢٦٥) .

طُ جُتُّ طُ طُ طُ فُ فُ فُ فُ [الكهف/٦]

مسألة: في ذكر المراد بقوله تعالى جُجُ .

٣ قال النحاس رحمه الله: " قال قتادة: أي غضبا^(١) .

قال مجاهد: أي جزعا^(٢)، وهذا أشبه، أي: حزنا عليهم " ^(٣) .

الدراسة:

٦ يطلق الأسف في اللغة على الحزن والغضب معا ، وقد يقال لكل منهما على الانفراد ، ومن استعماله في

الغضب قوله تعالى جُجُ هههه [الزخرف/٥٥] أي أغضبونا^(٤) .

وقد ذكر النحاس قولي أهل التفسير في المراد بجُجُ ، واختار أن قول مجاهد (جزعا أي حزناً عليهم)

٩ هو الأشبه ، وهو المروي عن قتادة في الرواية الأخرى، وغيره من السلف^(٥) ، وعليه عامة أهل التفسير

واللغة .

(١) أخرجه الطبري (١٩٥/١٥) .

(٢) أخرجه الطبري من طريقين عنه (١٩٥/١٥) ، وابن أبي حاتم (٢٣٤٤/٧) ، وابن المنذر ، الدر المنثور (٣٦٠/٥)

(٣) معاني القرآن للنحاس (٢١٥/٤) .

(٤) ذكر المعنيين الزجاج عند ذكر هذه الآية (٢٦٩/٣) ، وينظر: العين (أسف) (٢٦) ، المفردات (أسف) (١٧) .

(٥) أخرجه عبد الرزاق (٣٩٦/٢) ، والطبري (١٩٥/١٥) ، وابن أبي حاتم (٢٣٤٥/٧) ، الدر المنثور (٣٦٠/٥) ، وبه

قال ابن إسحاق ، أخرجه الطبري (١٩٥/١٥) ، والسدي ، ونسبه السيوطي لابن أبي حاتم ، وليس في المطبوع منه

، الدر (٣٦٠/٥) ، ونسبه ابن الجوزي لابن عباس ، زاد المسير (١٠٥/٥) ، وقال أبو عبيدة: " ندماً وتلهفاً

قال الفراء في قوله تعالى **چ ت ت ت**: "أي مخرج نفسك ، قاتل نفسك"^(١)، وهذا لا يكون إلا من شدة حزنه ﷺ وأسفه عليهم ، ونظير هذه الآية من القرآن الكريم قوله جل وعلا **چے ك ك ك و چ** [الأنعام/٣٣] وقوله تعالى **چ س ن ن ن ت ت ت** [فاطر/٨] وقوله سبحانه **چے ك ك ك** [المائدة/٦٨] وقوله جل وعز **چ پ پ پ پ پ** [الشعراء/٣] فهذه الآيات تدل على هذا المعنى، ونص غير واحد من المفسرين على أن الأسف إذا كان على من لا يملك ولا هو تحت يد الأسف يكون حزناً ، ولو كان الأسف من مقتدر على من هو في قبضته ومملكه كان غضباً^(٢) وهو الذي عليه عامة المفسرين^(٣).

وأما قول قتادة الأول (غضباً) فهو وجه لهذه الكلمة في اللغة ، لكنه ليس المراد هنا ، ويؤخذ قوله الذي وافق قول بقية السلف ، على أن بعض المفسرين ذكر كل ما قيل فيها مقدمين هذا القول ، وكان المعنيين

وأسى " المجاز (١/٣٩٣) ، وبنحوه قال ابن قتيبة في تفسير الغريب (٢٢٣) .

(١) معاني القرآن للفراء (٢/١٣٤) .

(٢) نص عليه منذر بن سعيد البلوطي قاضي الأندلس ، حكاه عنه ابن عطية ، وقال مؤيداً : " وإذا تأملت هذا في

كلام العرب اطرد " ، المحرر الوجيز (١٠/٣٦٤) ، وحكى قوليهما أبو حيان في البحر (٦/١٢٣) .

(٣) ينظر : مقاتل (٢/٢٧٩) ، والطبري (١٥/١٩٥) ، وابن أبي زمنين (٣/٤٨) ، والزمخشري (٢/٣٨٠) ، وبـ

عطية (١٠/٣٦٤) ، وابن منظور (أسف) (١/٧٩) ، والقرطبي (١٠/٣٥٣) ، والبيضاوي (٢/٤) ، والنسفي (٣/٣)

، وأبو السعود (٥/٢٠٤) ، والشوكاني (٣/٣٠٤) ، والأوسمي (١٥/٢٠٥) ، والشنقيطي (٤/١٥) ، وابن عاشور في

التحرير والتنوير (١٥/٢٥٥) .

عندهما متقاربان^(١) .

الترجيح :

٣ وإذا تأملت القولين وجدت أن قول الجمهور من السلف والخلف ، هو الأنسب لمعنى الآية كما قال النحاس ،
دل على ذلك القرآن الكريم ، واللغة ، وسياق الآية ، فإن الباع المهلك نفسه ، وهو دليل على شدة حزنه
ﷺ عليهم ، وشفقته بهم ، ورغبته في إيمانهم ، والله أعلم .

(١) منهم السمرقندي (٣٣٥/٢) ، والثعلبي (١٤٥/٦) ، والواحدي (١٣٦/٣) ، والغزبن عبد السلام (٢٣٨/٢) ،
وابن كثير (٧٦/٣) ، ونص على أنهما متقاربان .

ٹ ڈ چ د ت ت ت ڈ ڈ ڈ ژ ژ ڈچ [الكهف / ۹].

مسألة: في ذكر أقوالهم في المراد بـچڈچ .

۳ قال النحاس رحمه الله: " قال الضحاك : چڈچ الغار في الوادي ، وچڈچ الوادي^(۱) .

وقال يزيد بن درهم^(۲) : سئل أنس بن مالك رضي الله عنه عن الكهف والرقيم ؛ فقال : چڈچ: الجبل ، وچڈچ:
الكلب^(۳) .

۶ وروى سفيان بن سعيد ، عن سماك ، عن عكرمة ، عن ابن عباس رضي الله عنه أنه سأل كعباً^(۴) : ما الرقيم ؟
فقال : هو اسم القرية التي خرجوا منها^(۵) .
وقال عكرمة : چڈچ الدواء^(۶) .

- (۱) أخرجها الطبري (۱۹۸/۱۵) ، وابن أبي حاتم (۲۳۴۶/۷) ، وينظر الدر (۳۶۲/۵) .
- (۲) يزيد بن درهم أبو العلاء العجمي ، بصري ، وثقه أبو حاتم ، وضعفه ابن معين وغيره، وقال ابن حبان : يخطئ كثيراً
الضعفاء الكبير (۳۸۶/۴) لأبي جعفر محمد بن عمرو العقيلي ت (۳۲۲ هـ) ، ت د / عبد المعطي أمين قلعجي ،
ط ۱ / دار الكتب العلمية ، الجرح والتعديل (۲۶۰ / ۹) ، الثقات (۵۳۸ / ۵) ، ميزان الاعتدال (۴۲۱ / ۴) .
- (۳) أخرجها الطبري (۱۹۸/۱۵) ، ونسبه السيوطي لابن أبي حاتم ، وليس في المطبوع . ينظر : الدر (۳۶۲/۵) .
- (۴) هو كعب بن ماع الحُمَيْرِي ، مخضرم ، ثقة ، من أهل اليمن سكن الشام ، مات في آخر خلافة عثمان .
الجرح والتعديل (۹۰۶ / ۷) ، تهذيب الكمال (۱۸۹ / ۲۴) ، التقريب (۸۱۲) .
- (۵) أخرجها الطبري (۱۹۸/۱۵) ، وعبد الرزاق (۳۹۷ / ۲) ، وابن أبي حاتم (۲۳۴۶ / ۷) ، وسعيد بن منصور والفرجاني وابن
المنذر والزجاجي في أماليه وابن مردويه . الدر (۳۶۲ / ۵) .
- (۶) ذكره ابن الجوزي ، ونسبه لمجاهد في رواية ، زاد المسير (۱۰۸ / ۵) .

وقال مجاهد : جُذِّجَ الكتاب^(١) .

وقال السدي : الصخرة^(٢) .

٣ وقال الفراء : جُذِّجَ لوح من رصاص كتبت فيه أسماءهم وأنسابهم ودينهم ومن هربوا^(٣) .

وقال أبو عبيدة : جُذِّجَ الوادي الذي فيه الكهف^(٤) .

وروى إسرائيل ، عن سماك ، عن عكرمة ، عن ابن عباس رضي الله عنه ، قال : كل القرآن أعلم ، إلا أربعا جُذِّجَ

٦ [الحاقة/٣٦] و جُذِّجَ [مريم/١٣] و جُذِّجَ [هود/٧٥] و جُذِّجَ^(٥) .

وروى سفيان بن حسين^(٦) ، عن يعلى بن مسلم^(٧) ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس رضي الله عنه أنه ذكر

أصحاب الكهف ؛ فقال : إن الفتية فُقدوا ، فطلبهم أهلهم فلم يجدوهم ، فرفع ذلك الى الملك ، فقال :

(١) أخرجه عبد الرزاق (٣٩٧/٢) ، والطبري (١٩٨/١٥) ، وابن أبي شيبة وابن المنذر . الدر (٣٦٢/٥) .

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٣٤٦/٧) ، وينظر الدر (٣٦٢/٥) .

(٣) معاني القرآن للفراء (١٣٤/٢) .

(٤) مجاز القرآن (٣٩٤/١) .

(٥) أخرجه عبد الرزاق (٣٩٧/٢) ، والطبري (١٩٩/١٥) .

(٦) سفيان بن حسين بن الحسن الواسطي ، روى عن يعلى بن مسلم وغيره ، ثقة في غير الزهري ، مات بعد المائة .

تاريخ الدوري (٢١٠/٢) ، تهذيب الكمال (١٣٩/١١) ، التقريب (٣٩٣) وغيرها .

(٧) يعلى بن مسلم بن هرمز المكي ، روى عن أئمة التفسير سعيدٍ ومجاهدٍ وعكرمة ، ثقة .

تهذيب الكمال (٤٠٠/٣٢) ، الثقات (٦٥٣/٧) ، التقريب (١٠٩١) وغيرها .

ليكونن لهم نبأ ، وأحضر لوحاً من رصاص فكتب فيه أسماءهم ، وجعله في خزائنه فذلك اللوح هو الرقيم^(١) .

٣ وروى وكيع ، عن أبي مكين^(٢) ، عن سعيد بن جبير ؛ قال : **چ** **ط** لوح فيه أسماء فتية رُقت أسماءهم في الصخرة ، فذلك الكتاب^(٣) .

وفي بعض الروايات أنه كُتب أسماءهم وخبرهم في لوح وجُعل على باب الكهف^(٤) .

٦ قال أبو جعفر :

والروايات التي رويت عن ابن عباس رضي الله عنه ليست بمتناقضة ، لأن القول الأول إنما سمعه من كعب ، والقول الثاني يجوز أن يكون عرف الرقيم بعده .

٩ وأحسن ما قيل فيه أنه الكتاب ، وذلك معروف في اللغة ، يقال : رقت الشيء أي كتبت ، قال الله عز وجل **چ** **پ** **ث** **چ** [المطففين/ ٩ ، ٢٠] ورقيم بمعنى مرقوم ، كما يقال : قتيل بمعنى مقتول^(٥) .

(١) رواه عبد بن حميد ، وقال ابن حجر : "إسناده صحيح على شرط البخاري" الفتح (٤٠٧/٨) .

وعن السدي : "الرقيم حين رقت أسماءهم في الصخرة" ابن أبي حاتم (٢٣٤٦/٧) ، وينظر الدر (٣٦٢/٥) .

(٢) أبو مكين هو نوح بن ربيعة الأنصاري ، البصري ، روى عن عكرمة وسعيد وغيرهما ، صدوق .

التاريخ الكبير (١١١/٨) ، تهذيب الكمال (٥٠/٣٠) ، التقريب (١٠١٠) وغيرها .

(٣) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٣٤٦/٧) .

(٤) أخرجه الطبري (١٩٩/١٥) ، وابن أبي حاتم (٢٣٤٦/٧) ، وابن أبي شيبه وابن المنذر . الدر (٣٦٢/٥) .

(٥) معاني القرآن (٢١٧/٤ - ٢١٩) .

الدراسة :

اختلف في الرقيم على أقوال كما بين النحاس رحمه الله ، وذكر ذلك أهل التفسير ، واختار أن أحسن ما قيل فيه أنه الكتاب ، واستشهد بالآية **ن** **ن** **ن** ، وأكثر أهل التفسير على هذا ، قال الطبري : " وأولى هذه الأقوال بالصواب في الرقيم أن يكون معنيا به لوح أو حجر أو شيء كتب فيه كتاب^(١) ، وذكر ابن عطية أن هذه الأقوال مأخوذة من الرقم^(٢) .

٦ قلت : ويشهد له ما أخرجه الطبري وغيره من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنه قال : "الرقيم الكتاب"^(٣) ، وبه قال سعيد بن جبير وغيره^(٤) وقيل : الرقيم الكهف ، وقيل : اسم كلهم^(٥) .

الترجيح :

٩ وما اختاره النحاس هو الراجح لما تقدم من الأدلة ، وعليه أكثر المفسرين ، والله أعلم .

(١) تفسير الطبري (١٩٩/١٥) .

(٢) ينظر : المفردات (٢٠١) ، وهذا قول مقاتل (٢٨٠/٢) ، وابن قتيبة (٢٢٤) ، وذكره الشلبي وجهاً (١٤٧/٦) ،

والبغوي (٧٤/٣) ، وابن عطية (٣٦٧/١٠) ، وقال الرازي : " إنه قول جميع أهل المعاني والعريبة " التفسير الكبير

(٧٠/٢١) ، واختاره ابن كثير (٧٤/٣) ، واستظهره الشنقيطي بدلالة القرآن واللغة (١٩/٤) ، ونص عليه ابن

عاشور (٢٦٠/١٥) ، وذكر العز كل ما قيل في الآية (٢٣٩/٢) ، وكذا أبو حيان (١٢٦/٦) .

(٣) تفسير الطبري (١٩٨/١٥) وابن أبي حاتم (٢٣٤٦/٧) ، وغيرهم ، الدر (٣٦٢/٥)

(٤) أخرجه الطبري (١٩٩/١٥) ، وقال ابن حجر : " إسناده صحيح على شرط البخاري " الفتح (٤٠٧/٨) ، وأما

قول ابن عباس " ما كت أعرف الرقيم " فقال الحافظ : " وإسناده ضعيف " الفتح (٤٠٧/٨)

(٥) ينظر : ابن أبي زمنين (٤٩/٣) ، التسهيل (١٨٢/٢) ، وأبو السعود (٢٠٦/٥) ، والبيضاوي (٤٧٩/٣) .

ثُجْكَ وَ و و و وَ و وَ و [الكهف/٢٥]

مسألة: هل العدد المذكور هنا خبر من الله، أم حكاية لقول قيل في مدة لبثهم؟.

٣ قال النحاس رحمه الله: " في معناه ثلاثة أقوال :

الأول: قال مجاهد: هذا عدد ما لبثوا^(١).

الثاني: وقال قتادة: في قراءة ابن مسعود (وقالوا لبثوا في كهفهم)^(٢).

٦ والقول الثالث: أن الله خَبَّرَ بما لبثوا إلى أن بعثوا من الكهف، ولا نعلم كم مذ بعثوا إلى هذا الوقت،

فقال سبحانه چَو و و و وَ و چ [الكهف/٢٦] أي: من وقت مبعثهم إلى هذا الوقت^(٣).

قال أبو جعفر: وأحسن هذه الأقوال الأول، وإنما يقع الإشكال فيه لقوله جل وعز چَو و و و وَ و چ،

٩ ففر قوم إلى أن قالوا: هو معطوف على قوله تعالى: چچ [الكهف/٢٢].

قال أبو جعفر: وإنما اخترنا القول الأول لأنه أبغ، وأن ابن فضيل^(٤)، روى عن الأجلح^(٥)، عن الضحاك

(١) أخرجه الطبري (٢٣١/١٥)، وابن أبي حاتم (٢٣٥٦/٧)، وابن المنذر، الدر (٣٧٩/٥).

(٢) أخرجه الطبري (٢٣٠/١٥)، وعبد الرزاق (٤٠٢/٢)، وابن أبي حاتم (٢٣٥٦/٧)، وابن المنذر، الدر (٣٧٩/٥)، وبه

قال مطر الوراق كما عند الطبري (٢٣٠/١٥).

(٣) تأتي مناقشة هذا القول في المسألة التالية.

(٤) ابن فضيل هو: محمد بن فضيل بن عزوان الضبي، صدوق عارف، رمي بالتشيع، مات سنة (١٩٥هـ).

الجرح والتعديل (٥٧/٨)، تهذيب الكمال (٢٩٣/٢٦)، التقريب (٨٨٩).

(٥) الأجلح بن عبد الله بن حجبة الكندي الكوفي، صدوق شيعي، مات سنة (١٤٥هـ).

به^(١)، وأجاب الجمهور أصحاب القول الأول عنه أنه عدول عن ظاهر القرآن بلا مبرر ، ولو كان المراد حكاية قولهم لما قال الله **چ و ئ چ** ، وذكر ابن كثير أن رواية قتادة قراءة ابن مسعود منقطعة ، ثم هي شاذة بالنسبة إلى قراءة الجمهور فلا يحتاج بها^(٢) .

فقوله تعالى **چن ٹ ڈ ڈ ه ه** **چ [الكهف/١١]** مُبَيَّن بقوله تعالى **چك و و و و و** **و ئ چ [الكهف/٢٥]** فالعدد مقصود هنا ، والمراد به مدة لبثهم في الكهف ثم بعثهم^(٣) .

٦ الترجيح :

والراجح قول الجمهور لقوته وظهور حجته ، وضعف القول الآخر في مقابله ، لأنه لا يجوز صرف إخبار الله إلى أنه حكاية عن غيره إلا بدليل^(٤) .

٩ **ٹ ڈ چ و و و و و چ [الكهف/٢٦]** .

(١) قال به مقاتل في تفسيره (٢٨٥/٢) ، وقدمه الشلبي (٦٥/٦) والماوردي (٣٠٠/٣) ، وابن الجوزي (١٣٠/٥) ، والرازي (٩٥/٢١) والعز في مختصر تفسير الماوردي (٢٤٥/٢) ، وإن كانت عبارة الرازي تشعر بميله لقول الجمهور ، والقاسمي (٣١/١١) .

(٢) تفسير القرآن العظيم (٨٤/٣) وينظر في تعقب هذا القول ومناقشته : روح المعاني للألوسي (٢٥١/١٥) ، وابن عاشور (٣٠٠/١٥) .

(٣) ينظر : أضواء البيان (٢١/٤) .

(٤) أحكام القرآن للجصاص (٤٣/٥) .

الدراسة :

الكلام في هذه المسألة فرع عن التي قبلها ، وقد ذكر النحاس رحمه الله قولين جَوَزَ أحدهما واستحسن الآخر ، فالذي جوزَه أنه لما اختلف في مدة لبثهم ، أمر الله رسوله بأن يقول لهم هذا ليرد العلم إليه جل وعلا ، وأنه أعلم به من المختلفين فيهم .

قال الطبري : ثم قال جل ثناؤه لنبيه ﷺ : قل يا محمد : الله أعلم بما لبثوا ، بعد أن قبض أرواحهم من بعد أن بعثهم من رقدتهم إلى يومهم هذا لا يعلم بذلك غير الله ، وغير من أعلمه الله ذلك^(١) ، وهذا الذي عليه عامة المفسرين^(٢) ، وهو لا يعارض ما ذهب إليه النحاس ، فإذا كان الله أعلم بمجالهم ومقدار لبثهم من المختلفين في ذلك ، فهو عليم به ، ولا ينافي أن يكون أمراً برد العلم إليه سبحانه .

٩ الترجيح :

وقول عامة المفسرين الذي جوزَه النحاس هو الصواب ، وأن قوله تعالى **چؤ و و و و** أمرُ برد العلم إليه فهو علام الغيوب ، ورد على المختلفين في شأن أهل الكهف ، وهو ظاهر القرآن ، فلا يعدل عنه إلي غيره بدون دليل ، ولم أقف على من وافق النحاس على التأويل الذي استحسنته ، والله أعلم .

ط ت چ □ □ □ □ □ [الكهف/٢٧].

مسألة : ذكر أقوال المفسرين في چ □ چ .

(٢) تفسير الطبري (٢٣١/١٥) .

(٣) ينظر : الكتب المذكورة في المسألة السابقة بأجزائها وصفحاتها ، فالمسألة مجمع عليها .

قال النحاس رحمه الله : " قال مجاهد : أي ملجأ ، أي يمنعك منه جل وعز^(١) .

قال أبو جعفر : وهو حسن في اللغة ، وأصله في اللغة من اللحد ، وهو من الميل ، والملحد المائل عن الحق

٣ العادل عنه ، فإذا أُلحِدت إلى الشيء فقد مِلت إليه^(٢) .

الدراسة :

ذكر أبو جعفر النحاس رحمه الله قول مجاهد أن معنى $\text{چ} \square \text{چ}$ ملجأ ، وعبارات السلف وإن اختلفت إلا

٦ أنها ترجع إلى هذا المعنى ، فقد قال قتادة : موثلاً ، وقال ابن زيد كقول مجاهد^(٣) ، وقيل : مانعاً يمنعك منه

، وقيل : معدلاً^(٤) ، وقيل : نصيراً^(٥) ، وكلها متقاربة .

واستشهد النحاس لما ذهب إليه باللغة ، فأصل الكلمة مأخوذ من اللحد ، وهو الميل ، فمن أُلحِد إلى شيء

٩ فقد مال إليه ، وقد ذكر الطبري هذا المعنى بقوله : " والمُلحِد إنما هو المفتعل من اللحد ، يقال منه : لَحِدت

إلى كذا إذا ملت إليه ، ومنه قيل للحد لحد ، لأنه في ناحية من القبر ، وليس بالشق الذي في وسطه ، ومنه

الإلحاد في الدين وهو : المعاندة بالعدول عنه والتزكُّ له^(٦) ، وذكر الشنقيطي رحمه الله ما ورد في القرآن مما

(١) أخرجه الطبري (٢٣٣/١٥) ، وينظر : تفسير مجاهد (٣٧٥/١) .

(٢) معاني القرآن (٢٢٩/٤) .

(٣) أخرجه الطبري عنهما (٢٣٣/١٥) .

(٤) قال الزجاج : " أي لن تجد معدلاً عن أمره ونهيه ، ولا ملجأ إلا إليه " (٢٨٠/٣) ، وينظر : تفسير السمرقندي

(٢) (٣٤٤/٢) .

(٥) ذكره ابن أبي زمنين (٥٧/٣) .

(٦) جامع البيان (٢٣٣/١٥) .

يدل على هذا المعنى كقول الله تعالى **چ گ گ س ن ن ٹ ٹ ٹ ڈ ء ء ه ه بچ [الجن/٢٢]** ، وقوله
تعالى **چ گ گ ب ب گ ب گ ب [الحاقة/٤٧]** ، وجماهير المفسرين على قول مجاهد رحمه
٣ الله (١) .

الترجيح :

والراجح قول مجاهد الذي اختاره النحاس رحمه الله ، لأن جميع الأقوال ترجع إليه ، وقد دل عليه القرآن
٦ الكريم ، واللغة ، وسياق الآية ، والله أعلم .

ٹ ٹ چٹ ٹ ٹ ڈ ٹ ف ف ف ف ف ف ف ف ف ف [الكهف/٢٨] .

مسألة : بيان معنى قول الله تعالى **چ گ چ** .

(٢) ينظر : تفسير مقاتل (٢/٢٨٦) ، ومعاني الفراء (٢/١٣٩) ، والسمرقندي (٢/٣٤٤) ، والشعبي (٦/١٦٣) ،
والواحدي في الوجيز (٢/٦٥٩) والوسيط (٣/١٤٤) ، والراغب في مفرداته (٤٤٨) ، والزحشري (٢/٣٨٧) ،
والرازي وحكى اتفاقهم على هذا المعنى (٢١/٩٨) ، والعز (٢/٢٤٥) ، والقرطبي (١٠/٣٩٠) ، والبيضاوي
(٢/٩) ، والنسفي (٣/١١) ، وأبي حيان (٦/١٤٨) ، وابن كثير (٣/٨٥) ، والجلالين (٣٨٤) ، والشوكاني
(٣/٣١٧) ، والألوسي (١٥/٢٥٧) ، والشنقيطي (٤/٨٦) .

قال النحاس رحمه الله: " قال مجاهد : أي ضياعاً^(١) .

قال أبو جعفر : وقيل : إسرافاً ، وقيل ندماً^(٢) .

٣ وهذه الأقوال متقاربة ، وهو من الإفراط في الشيء والتجاوز فيه^(٣) ، وبَيَّن هذا أن سفيان بن سعيد ، قال : " هو عينه بن حصن " ، وقال غيره : قال : أنا أشرف مضر وأجلها ، فهذا هو التجاوز بعينه^(٤) .

٦ الدراسة :

ذكر النحاس رحمه الله أقوال السلف في معنى **قَفَّ** واختار أنه من الإفراط في الشيء والتجاوز فيه ، لأنه شامل لكل ما قيل ، فإن المرء إذا أفرط في شيء وتجاوز فيه أصبح أمره ضياعاً وهلاكاً وخسراً ، وبهذا قال أهل التفسير .

قال الطبري : وأولى الأقوال في ذلك بالصواب قول من قال : معناه ضياعاً وهلاكاً ، من قولهم : أفرط فلان في هذا الأمر إفراطاً ، إذا أسرف فيه وتجاوز قدره ، وكذلك قوله **قَفَّ** ف **قَفَّ** معناه وكان أمر

(١) أخرجه الطبري (٢٣٦/١٥) ، وابن أبي حاتم (٢٣٥٨/٧) .

(٢) أخرجه الطبري أيضاً عن السدي وغيره (٢٣٧/١٥) .

(٣) ينظر العين (فرط) (٧٣٨) .

(٤) معاني القرآن (٢٣١/٤) ، وقول عيينة هذا في الطبري (٢٣٧/١٥) .

هذا الذي أغفلنا قلبه عن ذكرنا في الرياء والكبر واحتقار أهل الإيمان سرفاً ، قد تجاوز حده فضيع بذلك الحق وهلك^(١) ، وعبارات عامة المفسرين تدور حول هذا^(٢) .

٣ الترجيح :

والراجع أن ما ذكره النحاس في معنى فرطاً من أنه الإفراط في الشيء والتجاوز فيه ، جمعاً لما قيل فيه ، هو الصواب إن شاء الله ، لأن معاني الكلمة في اللغة ترد بذلك كله ، وعليه فالموصوف بذلك متقدم للحق والصواب نابذ له وراء ظهره ، من قولهم فرس فرط ، مسرف على نفسه في التجاوز والتكبر والاحتقار للمؤمنين ، فالإفراط والتجاوز فيه يشمل ذلك كله^(٣) ، والله أعلم .

(١) جامع البيان (٢٣٧/١٥) .

(٢) ينظر: الفراء (١٤٠/٢) ، وابن قتيبة (٢٢٦٧) ، والزجاج (٢٨١/٣) ، والسمرقندي (٣٤٤/٢) ، والشُعَلِي

(١٦٦/٦) ، والواحدي في الوجيز (١٤٦/٣) ، والبغوي (٣٢٩/٣) ، والزخشي (٣٨٨/٢) ، والرازي (١٠٠/٢١)

والقرطبي (٣٩٢/١٠) ، وابن عاشور (٣٠٦/١٥) وغيرهم .

(٣) أضواء البيان (٨٩-٩١) .

ثُ جِي ي ي ي □ □ □ □ □ □ □ □ □ □ [الكهف/٣٤]

مسألة : ذكر القراءات الواردة في قوله **جِي ي ي ي** واختلاف المعنى لذلك .

٣ قال أبو جعفر : ثم قال جل وعزجى ي **ثُمُرُج** ، ويقراً **جِي ي ي ي** ^(١) فالثمر معروف ، وفي **جِي ي ي ي** قولان :

أ - قال مجاهد : كل ما كان في القرآن من **ثُمُرٍ** فهو المال ، وما كان من **ثُمُرٍ** فهو من الثمار ^(٢) .

ب - وقال أبو عمران الجوني ^(٣) : **الثُمُرُ** أنواع المال ، و**الثُمَرَ** الثمرات ^(٤) .

٦ ج - وقال أبو يزيد المدني ^(٥) : **الثُمُرُ** الأصل ، و**الثُمَرَ** الثمرة ^(٦) .

(١) القراءة الأولى قراءة ابن كثير ونافع وابن عامر الشامي وحمزة والكسائي (ثُمُرُ) ، والثانية قراءة عاصم (ثُمُر) ، وقرأ

أبو عمرو ﴿ **ثُمُرٌ** ﴾ بضم التاء وإسكان الميم . السبعة لابن مجاهد (٢٦٤) والتيسير (١٤٣) ، والنشر (٣١٠/٢) .

(٢) أسنده الفراء (١٤٤/٢) ، وأكثر الروايات عن مجاهد " الذهب والفضة " أخرجه عبد الرزاق (٤٠٤/٢) ،

والبخاري كالتفسير (٢٥٣/٣) ، والطبري (٢٤٥/١٥) ، وابن أبي حاتم (٢٣٦١/٧) ، وينظر : تفسير مجاهد

(٣٧٦/١) ، والفتح (٤٠٦/٨) .

(٣) أبو عمران الجوني هو عبد الملك بن حبيب الأزدي الكندي ، روى عن أنس وغيره ، ثقة ، مات سنة (١٢٨ هـ) .

الجرح والتعديل (٣٤٦/٥) ، تهذيب الكمال (٢٩٧/١٨) ، التقريب (٦٢١) وغيرها .

(٤) ولم أفق على قول أبي عمران هذا عند أحد من المفسرين عند تفسير هذه الآية .

(٥) أبو يزيد المدني البصري ، روى عن ابن عباس وابن عمر وأبي هريرة وغيرهم ، مقبول .

الجرح والتعديل (٢٥٨/٩) ، تهذيب الكمال (٤٠٩/٣٤) ، التقريب (١٢٢٥) وغيرها .

(٦) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٣٦١/٧) ، وينظر الدر (٣٩٠/٥) ، وبنحوه قال ابن زيد ، أخرجه الطبري (٢٤٦/١٥) ،

وذكره الثعلبي (١٧٠/٦) وغيره .

قال أبو جعفر : وكأنه يريد بالأصل الشجر وما أشبهها ، وهذه الثلاثة الأقوال ترجع الى معنى واحد ، وهو أن الثمرُ المال .

- ٣ والقول الآخر : حدثنا أحمد بن شعيب ؛ قال أخبرني عمران بن بكار^(١) ؛ قال حدثنا إبراهيم بن العلاء الزبيدي^(٢) ؛ قال حدثنا شعيب بن إسحق^(٣) ؛ قال حدثنا هارون^(٤) ؛ قال حدثني أبان بن تغلب^(٥) ، عن الأعمش ، أن الحجاج^(٦) قال : لو سمعت أحدا يقول جى ى ثمرُج لقطع لسانه ، فقلت للأعمش : أتأخذ بذلك ؟ قال : لا ، ولا نعمة عين ، فكان يقرأ (ثمر) ويأخذه من جمع الثمر^(١) .

- (١) عمران بن بكار بن راشد الكلاعي ، المؤذن ، ثقة ، مات سنة (٢٧١هـ) .
- الجرح والتعديل (٦/٢٩٤) ، تهذيب الكمال (٢٢/٣١١) ، التقريب (٧٤٩) وغيرها .
- (٢) إبراهيم بن العلاء بن الضحاك الزبيدي الحمصي ، مستقيم الحديث . . . مات سنة (٢٣٥هـ) .
- الجرح والتعديل (٢/١٢١) ، تهذيب الكمال (٢/١٦١) ، التقريب (١١٣) وغيرها .
- (٣) شعيب بن إسحاق بن عبد الرحمن الأموي ، الدمشقي ، ثقة رمي بالإرجاء ، مات سنة (١٨٩هـ) .
- التاريخ الكبير (٤/٢٢٣) ، تهذيب الكمال (١٢/٥٠١) ، التقريب (٤٣٦) وغيرها .
- (٤) هارون بن موسى الأزدي النحوي ، ثقة مقرئ ، إلا أنه رمي بالقدر .
- الجرح والتعديل (٩/٩٤) ، تهذيب الكمال (٣٠/١١٥) ، التقريب (١٠١٦) .
- (٥) أبان بن تغلب الرُّبَعي ، الكوفي ، القاري ، ثقة تكلم فيه للتشيع ، مات سنة (١٤٠هـ) .
- الجرح والتعديل (٢/٢٩٦) ، تهذيب الكمال (٢/٦) ، التقريب (١٠٣هـ) .
- (٦) الحجاج بن يوسف الثقفي المبير ، كان ذا شجاعة وإقدام إلا أنه كان جباراً ظلوماً ناصبياً ، مات سنة (٩٥هـ) .
- التاريخ الكبير (٢/٣٧٣) ، الجرح والتعديل (٣/١٦٨) ، سير أعلام النبلاء (٤/٣٤٣) .

قال أبو جعفر : فالتقدير على هذا القول أنه جَمَعَ ثَمْرَةً على ثمار ، ثم جَمَعَ ثَمَاراً على ثمر ، وهو حسن في العربية ، إلا أن القول الأول أشبه - والله أعلم - لأن قوله تعالى چ □ □ □ چ [الكهف/٣٣] يدل على أن له ثَمْرًا^(٢) .

الدراسة :

هذه الكلمة فيها ثلاثة أوجه من القراءة صحيحة مشهورة ، ولكل منها وجه في العربية ، فالذين قرأوا بضم التاء والميم (ثمر) عنوا بذلك أنها أموال مثمرة أي متكاثرة ، سواء كانت ذهباً وفضة أو أصول مال أو غيرها ، فيدخل فيها كل ما يصلح من المال للنماء والزيادة ، فهو ثمر ، وهذا معنى قول مجاهد وأبي عمران وأبي يزيد المذكورة في أصل المسألة " كل ما كان في القرآن من ثمر فهو المال " وبه وجه الطبري هذه القراءة وأخرج عن بعض السلف أنهم قالوا " المال الكثير من صنوف الأموال "^(٣) ، ووجه الطبري قراءة أبي عمرو على هذا الوجه أيضاً ، وذكر أن إسكان الميم للتخفيف^(٤) ، وخلاصة القول أن الثمر المال المثمر ، والثمر جمع ثمرة على القول الأول ، وبنحو ذلك وجهها غيره من أهل العلم ، وذكروا ما يؤيد كل

(١) ذكره القرطبي في تفسيره (٤٠٣/١٠) عن النحاس ، ولم أجده عند غيره .

(٢) معاني القرآن للنحاس (٢٣٩/٤ ، ٢٤٠) .

(٣) وهو قول ابن عباس ، الطبري (٢٤٥/١٥) ، وابن أبي حاتم (٢٣٦١/٧) ، وبه قال قتادة ، أخرجه عبد الرزاق

(٤٠٤/٢) ، والطبري (٢٤٥/١٥) ، وابن أبي حاتم (٢٣٦١/٧) ، وينظر الدر المنثور (٣٩٠/٥) .

(٤) جامع البيان (٢٤٥/١٥) .

قراءة من السياق^(١) ، فقراءة عاصم بفتح الثاء والميم في الحرفين جمع ثمرة وثمر كبقرة وبقر ، الفرق بين الواحد والجمع إسقاط الهاء ، وحجته قوله قبلها $\square \square \square \square$ چ يعني ثمرها ، وقرأ أبو عمرو بضم الثاء وسكون الميم جمع ثمرة ، كبدنة وبُدن وخشبة وحُشب وثمره وثمر ، ويجوز أن يكون جمع ثمار كما يخفف كُتب ، ويجوز أن يكون ثمر واحدة ، كعُتق وطُنب ، فعلى أي هذه الوجوه جاز إسكان العين منه ، وقرأ الباقر بضم الثاء والميم جمع ثمار وثمر كقولك كتابٌ وكُتبٌ وجمارٌ وحمُرٌ^(٢) .

٦ وأما القول الثاني المذكور عن الأعمش وأنه كان يقرأ (ثمر) يريد بها جمع الثمار ، فإن النحاس يرى أنه وإن كان حسناً في العربية إلا أن الأول أشبه .

الترجيح :

٩ والراجح أنها قراءات صحيحة لكل منها وجه صحيح ، وله من سياق الآيات ما يدل عليه ، فمن قرأ بالفتح يؤيده ذكر الجنتين ، ومن قرأ بالضم يؤيده ذكر المال والإنفاق على الجنتين ، فما ذهب إليه النحاس من استحسان قول الجمهور الجامع للقراءات الواردة في هذا الحرف هو الصحيح ، والله أعلم .

(١) ينظر : الزجاج (٢٨٥/٣) ، والسمرقندي (٣٤٦/٢) ، والحجة لابن خالويه (١٤٧) ، وابن أبي زمنين قال : " أصل " (٦٢/٣) ، والثعلبي (١٧٠/٦) ، والزخشري (٣٩٠/٢) ، وابن عطية (٤٠١/١٠) ، والرازي (١٠٦/٢١) ، ابن كثير (٨٧/٣) ، فتح الباري (٤٠٦/٨) ، والاتحاف (٣٦٦) ، والقاسمي (٤١/١١) ، والسعدي (٣٦/٥) ، وابن عاشور (٣١٨/١٥) ، وغيرها .

(١) حجة القراءات لابن زنجلة (٤١٦) .

مرة: "حسابنا: ناراً" (١).

والمفسرون متفقون على أن الله ساط عليها عذاباً أهلكها، وإنما اختلفت عباراتهم في نوع ذلك العذاب ،
٣ فذهب الطبري إلى جمع الأقوال في ذلك حيث قال :

ويرسل عليها، يعني على جنة الكافر التي قال لها چ پ پ پ پ پ پ چ [الكهف/٣٥] حسابنا من
السماء ، يقول : عذابا من السماء ترمي به رميا وتقذف ، والحسبان جمع حسابانة ، وهي المرامي ، ثم
٦ ساق الروايات السابقة (٢) .

وبنحو ذلك قال أهل التفسير واللغة (٣) ، واستظهر ابن كثير أنه مطر عظيم مزعج يقلع زرعها
وأشجارها (٤) .

٩ ولفظ الآية الكريمة يدل على أنها أصبحت جرداء ملساء لا تثبت عليها قدم لقوله تعالى چ
پ چ [الكهف/٤٠] ، واستعمال كلمة حساباناً من باب المحاسبة أي الجزاء ، عبر عن الشيء بنوعه ،
فالعقاب لفظ عام يشمل أي نوع من العذاب ، فالحاسبة تشمل كل ذلك . . . (٥) .

(١) الدر المنثور (٣٩٤/٥) .

(٢) تفسير الطبري (٢٤٨/١٥) .

(٣) ينظر : المعاني للزجاج (٢٩٠/٣) ، والماوردي (٣٠٧/٣) ، والكشاف (٣٩١/٢) ، والتفسير الكبير (١٠٩/٢١) ،
والتسهيل (١٨٨/٢) ، وابن كثير (٩٢/٣) ، والسعدي (٣٩/٥) ، وابن عاشور (٣٢٥/١٥) .

(٤) تفسيره (٨٥/٣) .

(٥) ينظر : الحرر الوجيز (٤٠٥/١٠) ، والبحر المحيط (١٦١/٦) .

الترجيح :

والراجع أنهما قولان صحيحان ، يمكن القول بهما ، كما فعل الطبري ، وتعبير بعض المفسرين بعبارة ضمن

المعنى العام لا يتنافى ذلك العموم ، والله أعلم^(١) . ٣

(١) ينظر : المقدمة لابن تيمية (٢٨) ، وقواعد التفسير (٢٠٨/١) .

غير شيء يسترها من جبل ولا شجر هو بروزها" (١)، وقد ذهب إلى هذا القول عامة أهل التفسير (٢)،
، وذكر بعض المفسرين القولين ، مقدمين قول الجمهور كأنه المرجح عندهم (٣) .

٣ أما القول الثاني فلم يذهب إليه إلا الفراء (٤)، وردّه غير واحد من أهل التفسير، وذكروا أن المعنى وإن
كان صحيحا إلا أنه غير مقصود هنا (٥) .

الترجيح :

٦ والراجح هنا مذهب الجمهور ، والمراد من الآية أن الأرض تصبح ظاهرة لا يسترها شيء من شجر ولا
جبال وغيرها ، وهو ظاهر اللفظ القرآني ، فلا موجب لتقدير معنى آخر هنا . والله أعلم .

(١) تفسيره (٢٥٧/١٥) .

(٢) ينظر : تفسير مقاتل (٢٩١/٢) ، والحجاز لأبي عبيدة (٤٠٦/١) ، والزجاج (٢٩٢/٣) ، والسمرقندي (٣٤٩/٢) ، وابن
أبي زمنين (٦٧/٣) ، والثعلبي (١٧٥/٦) ، والواحدي (١٥٢/٣) ، والراغب (٤٣) ، والبغوي (٣٣٤/٣) ، والزخشي
(٣٩٢/٢) ، وابن عطية (٤٠٩/١٠) ، وابن الجوزي (١٥١/٥) ، والقرطبي (٤١٦/١٠) ، والبيضاوي (٥٠١/٣) ،
والنسفي (١٦/٣) ، وابن جزئ (١٨٩/٢) ، وأبي حيان (١٦٦/٦) ، وابن كثير (٩٢/٣) ، والجلالين (٢٨٧/١) ، وأبي
السعود (٢٢٦/٥) والشوكاني (٣٢٨/٣) ، والألوسي (٢٨٨/١٥) ، والقاسمي (٥٢/١١) ، والسعدي (٤٥/٥) ،
والشنتبي (١١١/٤) ، وابن عاشور (٣٣٥/١٥) ، وتفسير سورة الكهف لابن عثيمين (٨١) .

(٣) كابن عطية (٤٠٩/١٠) ، والرازي (١١٣/٢١) ، والثعالبي (٣٨٥/٢) .

(٤) معاني القرآن (١٤٦/٢) ، وما قدمه على قول الجمهور إلا الماوردي (٣١١/٣) ، والعز بن عبد السلام (٢٥١/٢) .

(٥) منهم الألوسي (٢٨٨/١٥) ، والشنتبي (١١١/٤) .

وقال أبو عبيدة : چ □ چ موعدا^(٢) ، وقال عوف^(٣) : چ □ چ أي جعلنا بينهم عداوة^(٤) .

قال أبو جعفر : وأصح هذه الأقوال الأول ، لأنه معروف في اللغة أن يقال : وبق يوبق ويابق ويبق ، ووبق يبق
٣ إذا هلك ، وأوبقه الله أي أهلكه^(٥) ، ومنه چ ڈ ف ف ف چ [الشورى/٣٤] ، ومنه أوبقت فلانا ذنوبه ،
فالمعنى : جعلنا توصلهم في الدنيا مهلكا لهم في الآخرة ، إلا أنه يجوز أن يسمى الوادي موبقا لأنه يهلك
" (٦) .

٦ الدراسة :

ذكر النحاس رحمه الله عدة أقوال في المراد بالموبق ، واختار أن أصح الأقوال فيه أنه المهلك ، وأيد قوله
بالقرآن الكريم ، واللغة ، ويشهد له أيضاً قول النبي ﷺ : (كل الناس يغدو فبائع نفسه فمعتقها أو

(١) أخرجه أحمد في الزهد عن نوف (٣٧٨) ، وأخرجه الطبري (٢٦٤/١٥) ، وابن أبي حاتم (٢٣٦٨/٧) عن عمرو
البكالي ، وقدمه الواحدي (١٥٣/٣) ، وابن عطية (٤١٥/١٠) ، الشوكاني (٣٣٠/٣) .

(٢) المجاز (٤٠٦/١) ، وذكره الطبري بقوله : " وكان بعض أهل العلم بكلام العرب من أهل البصرة يقول : الموبق الموعد "
وجوزّه (٢٦٥/١٥) ، وقال ابن قتيبة : " يقال " (٢٢٨) ، وضعفه ابن عطية في المحرر (٤١٥/١٠)

(٣) عوف هو ابن أبي جميلة العبدي الهجري ، الأعرابي ، البصري ، ثقة رمي بالقدر ، مات سنة (١٤٦ هـ) .
الثقات (٢٩٦/٧) ، تهذيب الكمال (٤٣٧/٢٢) ، التقريب (٧٥٧) .

(٤) أخرجه الطبري من طريقين عن عوف عن الحسن ، وجوزّه أيضاً (٢٦٤/١٥) .

(٥) ينظر : تفسير الغريب لابن قتيبة (٢٢٨) ، والمفردات (٥١١) .

(٦) معاني القرآن للنحاس (٢٥٨، ٢٥٧/٤) .

موبقها (١)، وقوله ﷺ (اجتنبوا السبع الموبقات) (٢)، وهذا أصح الأقوال .

قال الطبري : " وأولى الأقوال في ذلك بالصواب : القول الذي ذكرناه عن بن عباس ومن وافقه في تأويل الموبق

٣ أنه المهلك ، وذلك أن العرب تقول في كلامها: " قد أوبقت فلانا إذا أهلكته " ، ومنه قول الله عز وجل ﴿

ث ف ق ﴿ [الشورى/٣٤] بمعنى يهلكهن (٣)، وبه قال عامة أهل التفسير (٤) .

والأقوال الأخرى (٥) وإن كان لبعضها حظ من النظر ، إلا أن هذا أظهرها وأصحها (٦) .

٦ الترجيح :

والراجع ما ذهب إليه الجمهور ، فالموبق المهلك ، لدلالة القرآن الكريم على هذا المعنى ، وكذا السنة ،

واللغة ، فيكون اختيار النحاس هنا موفقاً ، والله أعلم .

(١) أخرجه مسلم في الصحيح ك الطهارة (٢٠٣/١) ح (٢٢٣) .

(٢) أخرجه البخاري ك الوصايا (٢٩٥/٢) ح (٢٧٦٦) وله أطراف ، ومسلم ك الإيمان (٩٢/١) ح (٨٩) وغيرهما .

(٣) تفسير الطبري (٢٦٥/١٥) .

(٤) ينظر : الفراء (١٢٧/٢) ، الزجاج (٢٩٥/٣) ، والبغوي (٣٣٧/٣) ، والزخشري (٣٩٣/٢) ، وابن عطية

(٤١٥/١٠) ، والراغب (٥١١) ، وابن الجوزي (١٥٦/٥) ، وأبو حيان (١٧١/٦) ، وابن كثير قال : " الظاهر "

(٩٥/٣) ، والقاسمي (٥٦/١١) ، والسعدي (٤٩/٥) ، وابن عاشور (٣٤٥/١٥) ، والشنقيطي (١٢٧/٤) ، وابن

عشيمين في تفسير سورة الكهف (٩٥) .

(٥) ساق بعض المفسرين الأقوال دون ترجيح ، كالماوردي (٣١٦/٣) ، وتبعه العز (٢٥٢/٢) .

(٦) ينظر توجيه ابن عطية (٤١٤/١٠) ، وابن كثير (٩٥/٣) ، وابن عاشور (٣٤٥/١٥) ، والشنقيطي (١٢٧/٤) .

ث ت ج پ پ پ ن ن ن [الكهف/٥٤]

مسألة: في المراد بالإنسان هنا أهو عام أم خاص .

٣ قال النحاس رحمه الله : قيل : يراد بالإنسان ههنا الكفار ، وهو في معنى جماعة كما قال تعالى

جب ب ب پ چ [العصر/٢]^(١) .

وقيل : هو عام ، وفي الحديث ما يدل على أنه عام أن النبي ﷺ لما لام على بن أبي طالب وفاطمة معه

٦ في ترك الصلاة بالليل ، قال علي : أنفسنا بيد الله إذا شاء أطلقها ، فخرج النبي ﷺ وهو يقول : چ پ پ

ن ن ن چ^(٢)^(٣) .

الدراسة :

٩ ذكر غير واحد من أهل التفسير أنه أريد بالإنسان هنا إنسانا بعينه ، فقيل : النضر بن الحارث . ، وقيل : أبي

بن خلف^(٤) ، وذكر الزجاج وغيره أن الإنسان هنا الكافر بدليل قوله تعالى چ چ چ چ چ چ چ

ي چ [الكهف/٥٦]^(٥) .

(١) أخرج الطبري عن ابن زيد ما يدل لهذا فقال : " خصومة القوم لأنبيائهم " (٢٦٦/١٥) ، وابن أبي حاتم (٢٣٦٨/٧) .

(٢) الحديث أخرجه البخاري في ك الصلاة (٣٥١/١) ح (١١٢٧) وله أطراف ، ومسلم ك صلاة المسافرين (٥٣٧/١)

ح (٧٧٥) ، وابن أبي حاتم (٢٣٦٨/٧) وغيرهم ، وينظر : الدر (٤٠٦/٥) .

(٣) معاني القرآن للنحاس (٢٥٩/٤) .

(٤) ينظر : معالم التنزيل للبغوي (٣٣٧/٣) ، والحرر الوجيز (٤١٦/١٠) ، والبحر المحيط (١٧٣/٦) .

(٥) معاني القرآن (٢٩٦/٣) ، وبه قال السمرقندي (٢١٤/٢) وأكفى به ابن الجوزي (١٥٧/٥) ، والرازي (١١٩/٢١) ،

وابن منظور (جدل) (٥٧١/١) .

والقول الثاني : الإنسان هنا عام ، فيدخل فيه كل إنسان مؤمناً كان أو كافراً ، وإليه ذهب النحاس ،
وعامة المفسرين^(١) .

٣ الترجيح :

وهذا القول هو الصواب لأنه ظاهر القرآن ، ولا دليل على التخصيص ، والأصل حمل ألفاظ القرآن على
عمومها حتى يرد دليل على التخصيص ، والله أعلم .

(١) ينظر : الطبري (٢٦٦/١٥) ، والثعلبي (١٧٨/٦) ، والماوردي (٣١٨/٣) ، والبغوي قال : وهذا أصح "
(٣٣٧/٣) ، والزمخشري (٣٩٤/٢) ، والمحزر (٤١٦/١٠) ، والبحر المحيط (١٧٣/٦) ، وابن كثير (٩٥/٣) ،
والشوكاني (٣٣٢/٣) ، والألوسي (٣٠٠/١٥) ، والسعدي (٥٠/٥) ، وابن عاشور (٣٤٨/١٥) ، والشنقيطي
(١٣٤/٤) ، وابن عثيمين في تفسير الكهف (٩٧) .

طُ تُ جُ قُ . . . قُ جُ جُ [الكهف/٥٥].

مسألة : ذكر أوجه القراءة في ججج وتوجيه ذلك .

٣ قال النحاس رحمه الله : " روى ابن أبي نجيح عن مجاهد قال : فجأة^(١) .

قال الكسائي : أي عياناً^(٢) ، والمعنيان متقاربان .

ويقراً ججج فأكثر أهل اللغة على أنه جمع قبيل ، أي : أنواعاً وضروباً .

٦ وقال : بعضهم معناه : يقابلهم^(٣) ، كما يقال : جاءه من قبيل .

ومعنى قبلاً : أي استئناً^(٤) ، كما يقال : لا أكلمك الى عشر من ذي قبيل^(٥) .

الدراسة :

٩ هذا الحرف فيه قراءتان ، الأولى **جقبلا** بكسر القاف ، وفتح الباء^(٦) ، ومعناه : عياناً ، أي فجأة على

قول مجاهد ، وفي اللغة كقولهم : كلمته قبلاً ، أي مواجهة عياناً^(٧) .

(١) أخرجه الطبري (٢٦٧/١٥) ، وابن أبي حاتم (٢٣٦٩/٧) .

(٢) وهو قول ابن زيد ، أخرجه الطبري (٢٦٧/١٥) ، وقتادة ، أخرجه ابن أبي حاتم (٢٣٦٩/٧) .

(٣) أخرجه ابن أبي حاتم عن السدي (٢٣٦٩/٧) ، وذكر الخليل في العين (قبل) (٧٦٥) .

(٤) المجاز لأبي عبيدة (٤٠٧/١) ، وعنه ابن قتيبة في الغريب (٢٢٩) .

(٥) معاني القرآن (٤/٢٦٠ ، ٢٦١) .

(٦) وهذه قراءة ابن كثير وأبي عمرو ونافع وابن عامر . السبعة (٣٩٣) .

(٧) ينظر العين (قبل) (٧٦٥) .

ونص عليه بعض المفسرين^(١) .

والقراءة الثانية **چچ** بالضم في القاف والباء^(٢) ، وهو عند أهل اللغة جمع قبيل ، ومعناه أنواعاً وضروباً .

٣ ويجوز أن يكون من المقابلة ، كما قال السدي ، وحمله بعض المفسرين على ذلك^(٣) .

ومراد النحاس أن توجيه قراءة الضم في القاف والباء على أنه جمع قبيل ، أي أنواعاً وضروباً من العذاب هو

الأكثر في اللغة ، وأولى من أن يكون من المقابلة ، وعامة المفسرين على توجيه كل قراءة على حدة ، على

٦ البيان الذي ذكره النحاس في كل قراءة^(٤) .

الترجيح :

وما ذكره النحاس في معنى **چچ** ظاهر بَيِّن ، وأن يكون معناه أنواعاً وضروباً من العذاب أظهر الوجهين ،

٩ لأن معناه أنه يأتيهم أصناف من العذاب ، والله أعلم .

ثُ ثُ جُّ س س ث ث ثُ ثُ [الكهف / ٧٩] .

(١) نص عليه مقاتل (٢٩٣/٢) ، وابن أبي زمنين (٧/٣) ، والواحدي في الوجيز (٦٦٥/٢) .

(٢) وهذه قراءة الكوفيين الثلاثة . السبعة لابن مجاهد (٣٩٣) .

(٣) ابن عاشور (٣٥١/١٥) .

(٤) ينظر : الفراء (١٤٧/٢) ، والزجاج (٢٩٦/٣) ، والسمرقندي (٣٥١/٢) ، وابن خالويه في الحجة (٤٢٠) ، والشعبي

(١٧٨/٦) ، والواحدي في الوسيط (١٥٤/٣) ، والرغب في المفردات (٣٩٢) ، والبغوي (٣٣٧/٣) ، والزنجشيري

(٣٩٤/٢) ، وابن عطية (٤١٧/١٠) ، وابن الجوزي (١٥٨/٥) ، والرازي (١٢٠/٢١) ، والقرطبي (٦/١١) ،

والبيضاوي (١٥/٢) ، والشوكاني (٣٣٢/٣) وغيرهم .

مسألة : هل وراء هنا على بابها أم بمعنى أمام ؟ .

قال النحاس رحمه الله : " روى ابن عيينة ، عن عمرو بن دينار ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس أنه

٣ قرأ (وكان أمامهم ملك)^(١) .

قال أبو جعفر : في وراء ها هنا قولان :

أحدهما : أنه بمعنى أمام^(٢) .

٦ والآخر : أنه بمعنى خلف على بابها ، كأنه قال : على طريقهم إذا رجعوا^(٣) .

والقول الأول أحسن لقراءة ابن عباس رحمه الله به ، وأن اللغة تميزه ، لأن ما توارى عنك فهو وراء ،

فهذا يقع لما كان أماما ، ثم قال $\text{ث} \text{چ} \text{ث} \text{ث}$ ثم قال $\text{ث} \text{چ} \text{ث} \text{ث}$ ، وقرأ عثمان^(٤) رحمه الله (كل

٩ سفينة صالحة غصبا)^(٥)^(٦) .

الدراسة :

(١) أخرجها البخاري في التفسير (٢٥٧/٣) ح (٤٧٢٧) ، والطبري (١/١٦) ، وابن أبي حاتم (٢٣٧٩/٧) .

(٢) هذا قول قتادة ، أخرجه عبد الرزاق (٤٠٦/٢) ، والطبري (١/١٦) .

(٣) ينظر المعاني للزجاج (٣٠٥/٣) .

(٤) عثمان بن عفان بن أبي العاص الأموي ، أمير المؤمنين ذو النورين ، استشهد بعد عيد الأضحى سنة (٣٥ هـ) .

الاستيعاب (١٥٥/٢) ، أسد الغابة (٤٨٠/٣) ، التقريب (٦٦٧) وغيرها .

(٥) ابن عطية (٤٣٥/١٠) ، وعند عبد الرزاق (٤٠٧/٢) ، والطبري (٢/١٦) عن ابن مسعود وأبي بن كعب مثلها .

(٦) معاني القرآن (٢٧٦، ٢٧٧) ، والإعراب (٢٨٨/٣) .

ذكر النحاس أن (وراءهم) لها معنيان : الأول : أمام ، والثاني : خلف ، ورجح المعنى الأول بقراءة ابن عباس ، ودلالة القرآن عليه في قوله تعالى ﴿ ه ه ه ﴾ [إبراهيم/١٦] ، ويشهد له أيضاً قوله تعالى ﴿ و و و ﴾ [المؤمنون/١٠٠] وقوله تعالى ﴿ ن ن ن ﴾ [الإنسان/٢٧] وبدلالة اللغة ، وعلى هذا القول عامة أهل التفسير واللغة ^(١) ، قال الشنقيطي - رحمه الله - : " وراء هنا بمعنى أمام كما هو ظاهر ، ويدل له إطلاق وراء بمعنى إمام في القرآن وفي كلام العرب ... ^(٢) وذهب الزجاج وجماعة إلى أن (وراء)

٦ هنا على بابها ^(٣) ، وذكر بعض المفسرين القولين بدون ترجيح ^(٤) . الترجيح :
والراجع ما اختاره النحاس ، وهو مذهب الجمهور ، دل عليه القرآن الكريم ، واللغة .

ث ث ج ك س ن ث ن ث ثج [الكهف/٧٩] .

٩ مسألة : نص النحاس على أن وراء بمعنى أمام قول أكثر أهل التفسير .

(١) ينظر: مقاتل (٢٩٨/٢) ، والفراء (١٥٧/٢) ، وأبي عبيدة (٤١٢/١) وابن قتيبة (٢٢٩) ، والطبري (١/١٦) ،
والسمرقندي (٣٥٧/٢ و ٣٥٧) ، وابن أبي زمنين (٧٦/٣) ، والشعبي (١٨٦/٦) ، والبغوي وصححه (٣٤٤/٣) ،
والزخشري (٦٩١/٢) ، وحكى ابن الجوزي القولين مقدماً هذا (١٧٨/٥) ، وكذا الرازي (١٣٧/٢١) ، والقرطبي
(٣٤/١١) ، والرازي في مختار الصحاح (٢٩٩/١) ، وابن القيم في بدائع التفسير (١٢٥/٣) ، وأبو حيان (١٩٢/٦) ،
وابن كثير (٩٩/٣) ، وابن حجر في الفتح (٤٢٠/٨) ، وأبو السعود (٢٣٧/٥) ، والشوكاني (٣٤١/٣) ، والألويسي
(٩/١٦) ، والقاسمي (٦٧/١١) ، والسعدي (٤٨٣/١) ، وابن عاشور (١٢/١٦) .

(٢) أضواء البيان (١٨٠/٤) .

(٣) معاني القرآن وإعرابه (٣٠٥/٣) ، وابن عطية (٤٣٦/١٠) ، وقدمه الماوردي (٣٣٨/٣) والعز (٢٥٨/٢) .

(٤) وينظر النسفي (٢٣/٣) ، والبيضاوي (٥١٥/٣) .

قال النحاس رحمه الله: "وأكثر أهل التفسير يقول: وراء بمعنى أمام .

قال أبو إسحاق: وهذا جائز، لأن وراء مشتقة من تواری، فما تواری عنك فهو وراءك، كان أمامك أم

٣ خلفك (١) " (٢) .

الدراسة:

هذه المسألة ذكرها النحاس كما تقدم في المعاني، وذكر القولين ورجح قول ابن عباس في أن وراء بمعنى أمام

٦، ثم عاد ليذكرها في الإعراب ويكتفي بهذا القول الواحد، فهو أصرح في النص على مراده، وقد مضى كل ذلك مخرجاً مدروساً .

الترجيح:

٩ وهذا القول هو الراجح كما نص عليه النحاس، رجحه بقراءة ابن عباس، وبدلالة اللغة، وقد تقدم كله والله أعلم .

طُجَّجَ عَئِثْ كَثُورٌ وَوَجَّجَ [الكهف/٨١].

١٢ مسألة: ذكر أقوال أهل التفسير في الزكاة والرُّحْم هنا .

(١) إعراب القرآن ومعانيه للزجاج (٣/٣٠٥) .

(٢) إعراب القرآن (٣/٢٨٨) .

قال النحاس رحمه الله: "أكثر أهل التفسير يقول: الزكاة: الدين، والرُّحْم: المودة"^(١).

قال أبو جعفر: وليس هذا بخارج من اللغة، لأن الزكاة مشتقة من الزكاء، وهو النماء والزيادة، والرحم من

الرحمة^(٢).

الدراسة:

ذكر أهل التفسير من السلف أقوالاً في المراد بهذه الآية، فذكر ابن جريج أن جُودَ معناه الإسلام^(٣)، ومن

فسره بالدين كما أورد النحاس لا يخالف ذلك، وقال الفراء: صلاحاً^(٤)، وقيل الطهارة من الذنوب^(٥)،

وذكر ابن عطية عبارة جامعة في ذلك فقال: "والزكاة: شَرَفُ الخُلُقِ، والوقار، والسكينة المنطوية على

خير ونية"^(٦).

والقول بأن الزكاة: الدين أو الإسلام أجمع هذه الأقوال، لأنها ترجع إليه كلها^(٧).

(١) أخرجه ابن أبي حاتم عن عطية العوفي (٢٣٨٠/٧)، ونسبه ابن الجوزي لابن عباس. زاد المسير (١٨٠/٥).

(٢) إعراب القرآن (٢٨٩/٣)، وينظر معاني القرآن (٢٨٠/٤).

(٣) أخرجه الطبري (٤/١٦)،

(٤) معاني القرآن (١٥٧/٢)، وينظر: زاد المسير (١٨٠/٥).

(٥) الكشف (٤٠٠/٢)، وتبعه البيضاوي (٢٠/٢)، والنسفي (٢٢/٣)، أبو حيان (١٩٤/٦)، وابن عاشور

(١٣/١٦).

(٦) المحرر الوجيز (٤٣٧/١٠).

(٧) وينظر غير ما تقدم: التفسير الكبير (١٣٧/٢١)، والعز (٢٥٩/٢)، والقرطبي (٣٧/١١)، وابن كثير (١٠٤/٣)،

والسعدي (٦٢/٥).

قال النحاس رحمه الله: " قال سعيد بن جبير ومجاهد : علم^(١) .

وقال قتادة وعكرمة : مال^(٢) .

٣ وهذا القول أولى من جهة اللغة ، لأنه إذا قيل : عند فلان كنز فإنما يراد به المال المدفون والمدخر ، فإن أراد غير ذلك بَيَّن ، فقال : عنده كنز علم وكنز فهم ، ويحتمل أن يكون كما رُوِيَ أنه لوح من ذهب مكتوب فيه لا إله إلا الله محمد رسول الله^(٣) ، فهذا يجمع المال والعلم^(٤) .

٦ الـدراسة :

ذكر النحاس في معنى الكنز ثلاثة أقوال :

الأول : أنه كنز علم ، والثاني : أنه كنز مال ، والثالث : أنه لوح من ذهب مكتوب فيه لا إله إلا الله محمد رسول الله ، ورجح القول الثاني ، وهذا القول دلت عليه اللغة ، فقد ذكر الطبري والزجاج وغيرهما أن المعروف في اللغة أن الكنز إذا أفرد فمعناه المال المدفون المدخر ، فإذا لم يكن المال بَيَّن ، فقليل : عنده كنز

(١) أخرجه مقاتل عن مجاهد والضحاك (٢/٢٩٩) ، وأخرجه الطبري عن سعيد ومجاهد ، وهو قول ابن عباس وجعفر ابن

محمد أيضاً (٥/١٦٦ ، ٦) ، والمستدرک (٢/٤٠٠) ، وينظر : الدر (٥/٤٢١) .

(٢) قول قتادة أخرجه عبد الرزاق عن قتادة (٢/٤٠٧) ، وأخرجه الطبري عنهما (٦/١٦٦) ، وأخرجه مقاتل عن ابن عباس

أيضاً (٢/٣٤٨) ، وينظر : ابن أبي حاتم (٧/٢٣٨١) ، والدر (٥/٤٢٩) .

(٣) أخرج الطبري عن الحسن وعمر مولى غفرة أنهما قالوا : " لوح من ذهب مكتوب فيه . . . " (٦/١٦٦) ، وينظر سنن

الترمذي (١/٣١٣) ، وقد ساق السيوطي في الدر روايات عدة عن بعض السلف تفيد هذا المعنى (٥/٤٢١) .

(٤) معاني القرآن (٤/٢٨١) .

علم ، وله كز فثم ، والكنز هاهنا بالمال أشبه ، وجائز أن يكون الكنز كان مالا مكتوباً فيه علم على ماروي ، فهو مال وعلم عظيم^(١) ، وإلى القول بأنه كز من مال ذهب أكثر المفسرين^(٢) .

٣ أما القول بأنه لوح من ذهب مكتوب فيه علم ، والذي قال النحاس إنه محتملاً ، فهو " لا ينافي قول عكرمة أنه كان مالا ، لأنه إذا كان لوحاً من ذهب مودعا فيه علم وهو حكم ومواعظ فقد جمع الأمرين ، والله أعلم"^(٣) .

٦ والقول بأنه كز من ذهب وفضة يرجع إلى القول المشهور ، لأن الذهب والفضة أثن ما يكتنز من المال .

الترجيح :

والراجح أن الكنز هنا على إطلاقه في اللغة ، ولا ينافي أن يكون كنزا من مال (لوح من ذهب) ، قد كتب عليه علم ، لورود القول بذلك عن السلف ، وإن كان الأصل أن الكنز المال المدفون المدخر .

سورة مريم

ط ت ج ق ف ح ز ح ج [مريم/٥] .

(١) تفسير الطبري (٦/١٦) ، ومعاني الزجاج (٣/٣٠٧) ، وينظر : المفردات (٤٤٢) ، واللسان (٥/٤٠١) .

(٢) ينظر : تفسير السمرقندي (٢/٣٥٨) ، والجصاص (٥/٤٤) ، وابن أبي زمنين (٣/٧٧) ، والواحدي (٢/٦٧٠) ، والبغوي

(٣/١٧٧) ، وابن الجوزي (٥/١٨١) ، ورجحه الرازي (٢١/١٣٨) ، والقرطبي (١١/٣٨) ، والبيضاوي (٣/٥١٧) ،

والنسفي (٣/٢٤) ، وابن كثير (٣/١٠٤) ، أبو السعود (٥/٢٣٨) ، والشوكاني (٣/٣٤٢) وغيرهم .

(٣) ينظر : تفسير ابن كثير (٣/١٠٤ ، ١٠٥) ، وقد ذكر آثاراً عن السلف تدل على هذا المعنى .

فيها مسألتان متعلقتان بالتفسير :

المسألة الأولى : في ذكر أقوال المفسرين في معنى **جَچَچ** ، وبيان الراجح .

٣ المسألة الثانية : مسألة : في بيان معنى قوله تعالى **جَچَچ** ، والرد على أبي عبيدة فيما ذهب إليه في معناها .

٦ قال النحاس رحمه الله : " روى هشيم^(١) ، عن إسماعيل بن أبي خالد^(٢) ، عن أبي صالح ؛ قال : الكلالة^(٣) .

وروى ابن أبي نجیح ، عن مجاهد ، قال : العصبه^(٤) .

وقال أبو عبيدة : يعني بني العم ؛ قال : **وچَچ** **جَچَچ** أي : من قدامي^(٥) .

(١) وقع في تحقيق الشيخ الصابوني (هشام) وهو خطأ ، والمثبت هو الصواب ، وهو هشيم بن بشير الواسطي ، كما في الطبري (٤٧/١٦) ، وكتب التراجم فإنها لم تذكر في الرواة عن إسماعيل من يسمى (هشاماً) إنما ذكرت هشيماً ، وقد تقدمت ترجمته ص (٢٢٠) .

(٢) إسماعيل بن أبي خالد واسمه هرمز البجلي الأحمسي ، ثقة ثبت مات سنة (١٤٦هـ) .

الجرح والتعديل (١٧٥/٢) ، تهذيب الكمال (٦٩/٣) ، التقريب (١٣٨) وغيرها .

(٣) أخرجه الطبري من طرق عن إسماعيل عنه ، وأخرجه أيضاً عن ابن عباس . جامع (٤٦/١٦) .

(٤) أخرجه الطبري من طرق عنه (٤٦/١٦) ، وابن أبي حاتم (٢٣٩٧/٧) ، وينظر : الدر (٤٨٠/٥) .

(٥) مجاز القرآن (١/٢) ، وقال به الخليل في العين (ولي) (١٠٦٨) ، والثعلبي (٢٠٦/٦) ، والبغوي (٣٥٥/٣) ،

والبيضاوي (٢٧/٢) .

وقول مجاهد أولى ، يقال للعصبة : موالي ، أي من يليه في النسب ^(١) ، كما أن الأقرباء من يقرب إليه في النسب ، وبنو العم داخلون في هذا ، كما قال الشاعر :

مهلا بني عمنا مهلا موالينا ^(٢) .

٣

وقوله أيضاً **ج ج ج** : من قدامي ، مخالف لقول أهل التفسير ، لأن المعنى عندهم : من بعد موتي ^(٣) .

الدراسة :

المسألة الأولى :

٦

ذكر أبو جعفر النحاس رحمه الله أقوال المفسرين من السلف في معنى الموالي ، واختار أن أولها قول مجاهد هم العصبة ، وهو قول ابن عباس ^(٤) ، وابن مسعود ^(٥) ، وقتادة والسدي وأبي صالح ^(٦) .

قال الطبري : " بني عمي وعصبي " ^(٧) ، ويشهد له قوله تعالى **ج و و و و ي**

٩

ي ب ج [النساء/٣٣] ، والموالي في لغة العرب ، يطلق على كل من انعقد بينك وبينه سبب يواليك به ، وكثيراً ما يطلق في اللغة على ابن العم ، لأن ابن العم يوالي ابن عمه في القرابة والعصبة ^(٨) .

(١) ينظر : العين (ولي) (١٠٦٨) ، والمفردات (٥٣٣) .

(٢) البيت للفضل بن العباس بن عتبة بن أبي لخب ، وهو من شواهد أبي عبيدة في المجاز (١/٢) .

(٣) معاني القرآن (٣١٠-٣٠٨/٤) .

(٤) قال " الموالي : الورثة ، وهم عصبة الرجل " أخرجه ابن أبي حاتم (٢٣٩٧/٧) .

(٥) أخرجه الحاكم ، وقال : صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه (٤٦٥/٢) .

(٦) أخرج أفواهم الطبري (٤٦/١٦) ، وأخرج عبد الرزاق قول قتادة وحده (٣/٣) .

(٧) تفسيره (٤٦/١٦) .

فقول مجاهد أعم وأشمل ، لأن الكلاله ونبي العم يدخلون في العصبه ، وهو قول أكثر أهل التفسير^(٢) .

٣ المسألة الثانية :

ذكر النحاس رحمه الله أن أبا عبيدة خالف جمهور أهل التفسير فيما ذهب إليه في هذه الآية ، لأنه ذكر أن **چ** قد **چ** يعني : من قدامي .

٦ وقد وُجِّهَ هذا القول على القراءة المنسوبة إلى عثمان رضي الله عنه بأن المعنى ذهبت عصبتي ومن يرثني من بني عمي وخفوا قدامي ودرجوا ، ولم يبق منهم من به تقو واعتضاد^(٣) ، وأكثر المفسرين يأبى هذا القول ويرده ، حتى قال ابن عطية : " وهذا قلة تحرير " ^(٤) ، ولا يسلم هذا التوجيه إلا على هذه القراءة ، أما على القراءة المتواترة فلا يوافقها . ٩

(١) أضواء البيان (٤/٢٠٦ و ٢١١) .

(٢) ينظر :

تفسير مقاتل (٢/٣٠٧) ، والفراء (٢/١٦١) ، وابن قتيبة (٢٣١) ، والطبري (١٦/٤٦) ، والزجاج (٣/٣١٩) ، والجصاص (٥/٤٥) ، والواحدي في الوسيط (٣/١٧٥) ، والزنجشيري (٢/٤٠٥) ، وابن عطية (١١/١٣) ، والغزوي في إيجاز البيان (٢/٥٣٣) ، والقرطبي (١١/٨٧) ، والنسفي (٣/٢٩) ، وابن جزئ (٣/٢) ، وأبي حيان (٦/٢١٥) ، وابن كثير (٣/١١٧) ، والثعالبي (٣/٣) ، وأبي السعود (٥/٢٥٤) ، والشوكاني (٣/٣٦٢) ، والقاسمي (١١/١١١) ، وابن عاشور (١٦/٦٧) وغيرهم .

(٣) ينظر : تفسير الطبري (١٦/٤٧) ، والكشاف (٢/٤٠٥) .

(١) المحرر الوجيز (١١/١٣) ، وقال السمعاني " والأول أصح " يعني قول الجمهور (٣/٢٧٧) .

والذي عليه جمهور المفسرين أن المراد من بعدي في الزمن ، قالوا : والمعنى خُفْتُ الموالي من بعد موتي أن
يغيروا في الدين ، ولذا سأل الله تعالى ولياً ، يقوم بأمر الشريعة من بعده ، ويحفظ لهم دينهم^(١) .

٣

الترجيح :

وبتأمل هاتين المسألتين ظهر لي ما يلي :

المسألة الأولى :

٦

الأرجح فيها ما عليه جماهير المفسرين أن الموالي هم عصبة الرجل ، فيعم بني العم وغيرهم من قرابته ، لما
تقدم من الأدلة ، والله أعلم .

المسألة الثانية :

٩

وفي هذه المسألة أيضاً يكون قول الجمهور هو الراجح خلافاً لأبي عبيدة ، ويكون المعنى : خُفْتُ من العصبة
من بعدي أن يضيعوا أمر الدين ، وما ذهب إليه أبو عبيدة لا يستقيم على القراءة المتواترة ، وإنما

يوجه على قراءة عثمان رضي الله عنه^(٢) ، وهذا الوجه ضعيف يرده سياق الآيات ، لأن المتبادر من قوله **چ** ق

١٢

يعني : من بعدي ، وليس من قدامي ، فمراعاة هذا المعنى في اللفظ أولى من غيره .

(٢) ينظر : تفسير السمعاني (٢٧٧/٣) ، والواحدي (٦٧٦/٢) ، والبغوي (٣٥٥/٣) ، والزخشي (٤٠٥/٢) ، وابن عطية

(١٣/١١) ، وابن الجوزي (٢٠٧/٥) ، والرازي (١٥٦/٢١) ، والبيضاوي (٢٧/٢) ، والنسفي (٢٩/٣) ، وابن جزئي

(٢/٣) ، وابن كثير (١١٧/٣) ، والثعالبي (٣/٣) ، والجلالين (٣٩٦/١) ، والقاسمي (١١١/١١) ،

والسعدي (٩٠/٥) ، والشنقيطي (٢١١/٤) ، وابن عاشور (٦٧/١٦) .

(١) سيرد الحديث عن هذه القراءة في المسألة التي تليها .

ط ٲ ج ق ق ج [مريم/٥] .

مسألة : في ذكر القراءة الواردة عن عثمان ؓ في هذه الآية ، وتوجيهها .

٣ قال النحاس رحمه الله :

" روي عن عثمان رضي الله عنه أنه قرأ (خَفَتِ الموالى من ورائي) ، وهذا قراءة شاذة وإنما رواها كعب ^(١) مولى سعيد بن العاص ^(٢) ، عن عثمان ، وهي بعيدة جداً ، وقد زعم بعض العلماء أنها لا تجوز ، قال : كيف يقول خَفَتِ الموالى من بعد موتي وهو حيّ ؟ ! .

والتأويل لها أن لا يعني بقوله : من ورائي من بعد موتي ، ولكن من ورائي في ذلك الوقت ، وهذا أيضاً يحتاج إلى دليل أنهم خَفُوا في ذلك الوقت وقلوا ، وقد أخبر الله عز وجل عنهم بما يدل على الكثرة حين قالوا : **چ ي پ پ چ** [آل عمران/٤٤] " ^(٣) .

وقال رحمه الله في معاني القرآن : "وقال سعيد بن العاص : أملى علي عثمان بن عفان رحمة الله عليه : **چ خَفَتِ ق ق چ** يعني : بتشديد الفاء ، وكسر التاء ، وإسكان الياء ، قال : ومعناه : **قَلَّتْ** " ^(٤) .

الدراسة :

(١) كعب مولى سعيد بن العاص ، ذكره ابن حبان في الثقات ، وقال ابن حجر : مجهول .

ثقات ابن حبان (٣٣٤/٥) ، تهذيب الكمال (١٩٩/٢٤) ، التقريب (٨١٢) .

(٢) سعيد بن العاص الأموي ، أشبهه قریش لهجة بالنبي ﷺ ، كتب المصحف لعثمان رضي الله عنه ، مات سنة (٥٨هـ) .

تاريخ الدوري (٢٠١/٢) ، تهذيب الكمال (٥٠١/١٠) ، التقريب (٣٨١) .

(٣) إعراب القرآن (٣٠٢/٣) .

(٤) معاني القرآن (٣١٠/٤) .

وهذه القراءة أخرجها الطبري (٤٧/١٦) ، وابن أبي حاتم (٢٣٩٧/٧) ، وذكرها الفراء (١٦١/٢) وغيره ، وقد

نسبها ابن جني في المحتسب إلى غير عثمان رضي الله عنه من السلف (٣٧/٢) ، وكذا ابن عطية في المحرر الوجيز (١٣/١١) .

قيل : هي وراثة نبوة^(١) ، وقيل : هي وراثة حكمة^(٢) ، وقيل : هي وراثة مال^(٣) .

فأما قولهم : وراثة نبوة محال ، لأن النبوة لا تورث ، ولو كانت تورث لقال قائل : الناس كلهم ينسبون إلى

نوح ﷺ وهو نبي مرسل .

ورراثة الحكمة والعلم مذهب حسن ، وفي الحديث : (العلماء ورثة الأنبياء)^(٤) .

وأما وراثة المال فلا يمتنع ، وإن كان قوم قد أنكروه لقول النبي ﷺ : (لا نورث ما تركنا صدقة)^(٥) فهذا لا

حجة فيه ، لأن الواحد يخبر عن نفسه بأخبار الجميع ، وقد يُؤول هذا بمعنى : لا نورث ، الذي تركناه

صدقة ، لأن النبي ﷺ لم يخلف شيئا يورث عنه ، وإنما كان الذي له ، أباحه الله عز وجل إياه في حياته بقوله

جل وعز چې ب پ پ پ پ پ چ [الأنفال/٤١] ، لأن معنى لله جل وعز ، لسُبل الله جل

(١) أخرجه ابن أبي حاتم عن أبي صالح والسدي (٢٣٩٨/٧) ، وعند الطبري عن أبي صالح " يرثني مالي ، ويرث من آل

يعقوب النبوة " (٤٧/١٦ ، ٤٨) ، ونسبه الواحدي لابن عباس ، وعن قتادة : النبوة والعلم (١٧٦/٣) .

(٢) قال مجاهد : " كانت وراثته علما " ، وبنحوه قال قتادة والحسن ، أخرجه الطبري (٤٨/١٦) ، وابن أبي حاتم

عن الحسن (٢٣٩٧/٧) ، والضحاك " السنة والعلم " أخرجه ابن أبي حاتم (٢٣٩٨/٧) ، ونسبه السمعاني لابن

عباس (٢٧٨/٣) .

(٣) أخرج الطبري من طرق عن أبي صالح قال : " يرثني مالي ، ويرث من آل يعقوب النبوة " (٤٧/١٦ ، ٤٨) ، وذكر

السمعاني (٢٧٨/٣) ، وابن عطية (١٢/١١) أنه قول ابن عباس وجماعة .

(٤) أخرجه أبو داود في ك العلم ح (٣٦٤١) ، وابن ماجه في المقدمة ح (٢٢٣) ، وابن حبان في صحيحه (٢٨٩/١)

وغيرهم ، وصححه الألباني في صحيح أبي داود (٦٩٤/٢) .

(٥) أخرجه البخاري في ك فرض الخمس ح (٣٠٩٤) ، ومسلم في ك الجهاد والسير ح (١٧٥٧ و ١٧٥٨) وغيرهما .

وأما القول بأنها وراثه مال ، فقال به بعض المفسرين^(١) ، قالوا : يرثني مالي ، ويرث من آل يعقوب النبوة ، فأما وراثه النبوة ، فمضى القول فيها ، وأما وراثه المال ، فأكثر المفسرين ياباها ، ويردها من وجوه :

٣ الأول : الحديث المتقدم (نحن معاشر الأنبياء لا نورث ما تركنا صدقة) .

الثاني : أن زكريا عليه السلام لم يكن ذا مال ، بل كان نجاراً كما ثبت في صحيح مسلم^(٢) .

الثالث : أن الظاهر اللائق بزكريا عليه السلام من حيث هو معصوم ، أنه لا يطلب الولد لأجل ما يُخلفه من حطام الدنيا ، ولا يخشى من مصير ماله إلى ورثته ، فالنبي أعظم منزلة ، وأجل قدراً من هذا .

٦

الرابع : وذكر أن زكريا عليه السلام كان حبراً ، وما كان الأحبار يحرصون على جمع المال أو الاشتغال به ، وهذا لا يناسبه سؤال الولي من أجل المال^(٣) .

٩ وقد ذكر الرازي أن لفظ الإرث يصلح لكل ما ذكر ، والأولى أن يحمل ذلك على كل ما فيه نفع وصلاح في الدين ، وذلك يتناول النبوة والعلم والسيرة الحسنة والمنصب النافع في الدين والمال الصالح ، فإن كل هذه الأمور مما يجوز توفر الدواعي على بقائها ، ليكون ذلك النفع دائماً مستمراً^(٤) .

١٢ الترجيح :

(٢) اختاره الطبري الذي اعتمد قول أبي صالح (٤٧/١٦) ، وابن عاشور (٦٦/١٦) .

(٣) ك الفضائل ح (٢٣٧٩) ، وينظر : شرح النووي (١٣٥/١٥) ط ١٣٩٢/٢ هـ ، طبع دار إحياء التراث العربي ، بيروت .

(٤) ينظر : الزجاج (٣٢٠/٣) ، والجصاص (٤٥/٥) ، ولواحيدي في الوسيط (١٧٦/٣) ، والسمعاني (٢٧٨/٣) ،

والبغوي (٣٥٦/٣) ، وابن الجوزي (٢٠٩/٥ - ٢١٠) ، والقرطبي (٧٨/١١) ، وأبو حيان (٢١٦/٦) ، وابن كثير

(١١٧/٣) .

(١) التفسير الكبير (١٥٧/٢١) وما قاله مع جوازه لا يخلو من اعتراض بما تقدم . والله أعلم .

قال النحاس رحمه الله : " روى إسرائيل ، عن سماك ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، قال : لم يسم أحدٌ قبل يحيى بيحيى غيره^(١) .

٣ وروى سفيان ، عن أبيه ، عن حسان بن أبي الأشرس^(٢) چڑ ژ ک ک ک کچ ، قال : عدلاً^(٣) .
وروى ابن أبي نجیح ، عن مجاهد ؛ قال : مثلاً^(٤) .

قال أبو جعفر : ويُقوي هذا أن أهل التفسير منهم ابن جريج قالوا في قول الله چ پ پ پ چ .
٦ [مريم/٦٥] أي : مثلاً ، أي : شريكاً^(٥) .

الدراسة :

(١) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٣٩٩/٧) ، والحاكم (٤٠٣/٢) ، وقال : صحيح الإسناد ولم يخرجاه " ، وينظر : الدر

(٤٨١/٥) ، وأخرجه عبد الرزاق عن قتادة (٤/٢) ، وأخرجه الطبري عن قتادة وابن زيد والسدي (٥٠/١٦) ،

وينظر : الدر المنثور (٤٨١/٥) .

(٢) حسان بن أبي الأشرس واسمه المنذر بن عمار الكاهلي ، روى عن ابن جبير ، وقال ابن حجر : صدوق .

تاريخ الدوري (١٠٧/٢) ، تهذيب الكمال (١٢/٦) ، التقريب (٢٣٢) .

(٣) لم أظفر بهذا الأثر ، وأما سفيان فهو الثوري ، وأبوه سعيد بن مسروق الثوري الكوفي ، روى عن الشعبي وأبي وائل

وغيرهم ، وعنه ابناؤه سفيان وعمر والمبارك ، ثقة ، مات سنة (١٢٦ هـ) وقيل بعدها .

التاريخ الكبير (٥١٣/٣) ، تهذيب الكمال (٦٠/١١) ، التقريب (٣٨٨) وغيرها .

(٤) أخرجه الطبري (٤٩/١٦) ، وابن أبي حاتم (٢٣٩٩/٧) وينظر : تفسير مجاهد (٣٨٤/١) ، والثوري (١٨٢/١) ، والدر

(٤٨٢/٥) ، وأخرج ابن أبي حاتم عن سعيد بن جبير قال : " شبيها " (٢٣٩٩/٧) ، وينظر : الدر (٤٨٢/٥) .

(١) معاني القرآن (٣/٣١٣ ، ٣١٢) .

ذكر النحاس رحمه الله أقوال السلف من المفسرين في معنى هذه الآية ، ومال إلى قول مجاهد أن معناه "مثلا" ، واستشهد له بقول أهل التفسير في الآية الأخرى التي أوردها ، وهذا القول كأنه من المساماة والسمو ، وفي هذا بُعد لأنه لا يفضل على إبراهيم وموسى عليهما السلام ، اللهم إلا بفضل خاص في السؤدد والحصص^(١) ، وقال به بعض المفسرين^(٢) .

والذي عليه أكثر أهل التفسير أن المعنى لم يُسمَ أحد قبله بهذا الاسم ، وهو قول ابن عباس وقتادة وعكرمة والسدي وابن زيد^(٣) ، واختاره الطبري ، وقال : " وهذا القول أعني قول من قال : لم يكن ليحيى قبل يحيى أحدٌ سمي باسمه ، أشبه بتأويل ذلك ، وإنما معنى الكلام : لم نجعل للغلام الذي نهب لك الذي اسمه يحيى من قبله أحداً سمي باسمه " ^(٤) .

" فإن اعترض معترض ، فقال : ما وجه المدحة باسم لم يسم به أحد قبله ؟ ونرى كثيراً من الأسماء لم يُسبق إليها ، فالجواب : أن وجه الفضيلة أن الله تعالى تولى تسميته ، ولم يكل ذلك إلى أبويه ، فسماه باسم لم يسبق إليه " ^(٥) ، وصوبه الشنقيطي^(٦) ، وهذا قول عامة أهل التفسير^(١) .

(٢) ينظر البغوي (٣٥٦/٣) ، وابن عطية (١٤/١١) ، والرازي (١٥٨/٢١) ، والقرطبي (٨٣/١١) ، وأبو حيان

(٢١٨/٦) ، والشنقيطي (٢١٤/٤) .

(٣) قدمه العز (٢٧٠/٢) ، واختاره القاسمي في محاسن التأويل (١١٢/١١) ، وابن عاشور (٦٩/١٦) .

(٤) ينظر : التخریج رقم (١) في الصفحة السابقة .

(٥) جامع البيان (٥٠/١٦) .

(١) زاد المسير لابن الجوزي (٢١١/٥) .

(٢) أضواء البيان (٢١٤/٤) .

الترجيح :

وقول الجمهور أولى وأرجح لما تقدم ، وقول مجاهد له وجه أيضاً ، لأن السمي يرد على إطلاقين : فيقال :

٣ فلان سمي فلان أي مسمى باسمه ، ويطلق على المسامة ، أي المماثلة في سمو والرفعة^(٢) ، واجتمع في

يحيى عليه السلام الأمران ، أنه لم يسم أحد قبله بهذا الاسم ، واجتمع فيه من الخصائص ما لم يكن لغيره ، وإن كان

لا يلزم منها تفضيله على من تقدمه من الأنبياء^(٣) ، والأخير ترك للظاهر لا موجب له^(٤) ، والأولى ما ذهب إليه

٦ الجمهور ، لموافقته للسياق ، وأنه المتبادر عند الإطلاق ، والله أعلم .

ث ث ج د ت ت ث ث ث ث [مريم/١٧] .

٩ مسألة : في المراد بالروح المذكور هنا ، أهو جبريل أم عيسى عليهما السلام ؟ .

(٣) ينظر أيضاً : مقاتل (٣٠٧/٢) ، والفراء (١٦٢/٢) ، وابن قتيبة (٢٣١) ، والزجاج (٣٢٠/٣) ، والسمرقندي

(٣٦٩/٢) ، وابن أبي زمنين (٨٨/٣) ، والشعبي (٢٠٧/٦) ، والسمعاني (٢٧٩/٣) ، والواحدي في السجيز

(٦٧٦/٢) ، والوسيط (١٧٦/٣) ، والبغوي (٣٥٦/٣) ، والزنجشيري (٤٠٥/٢) ، وابن الجوزي (٢١٠/٥) ،

والرازي (١٥٨/٢١) ، والقرطبي (٨٣/١١) ، والبيضاوي (٢٧/٢) ، والنسفي (٢٩/٣) ، وأبو حيان (٢١٨/٦) ، وابن

كثير (١١٨/٣) ، والجلالين (٣٩٧) ، وأبي السعود (٢٥٥/٥) ، والشوكاني (٣٦٣/٣) ، والألوسي (٦٥/١٦) ، والسعدي

. (٩٢/٥)

(٤) ينظر : المفردات (سما) (٢٤٣) ، وأضواء البيان (٢١٤/٤) .

(٥) ينظر كلام ابن عاشور في ذلك (٦٩/١٦) .

(٦) تفسير الرازي (١٥٩/٢١) .

قال النحاس رحمه الله : " روى علي بن الحكم ، عن الضحاك ؛ قال : جبريل ﷺ (١) .

قال أبو جعفر :

٣ وهذا قول حسن ، لأن غيره قال : هو عيسى (٢) ، يدل على ذلك قوله تعالى : **چ ت ث ڈ** و عيسى

بشر " (٣) .

وقال أيضاً : " وهو جبريل ﷺ ، سُمي روحاً لأنه يأتي بما يجيبا به العباد من الوحي ، فلما كان ما يأتي

٦ به يجيبا العباد به ، سُمي روحاً ، ولهذا سمي عيسى ﷺ روحاً (٤) .

الدراسة :

ذكر النحاس رحمه الله في الروح المذكور في هذه الآية قولين في كتاب المعاني :

٩ القول الأول :

أن الروح هو جبريل ﷺ ، ونسبه للضحاك ، وهو قول سعيد بن جبیر وقتادة وعطاء وأبي صالح

وغيرهم (١) .

(١) الدر المنثور (٥/٤٩٦) .

(٢) وهو قول أبي بن كعب ﷺ أخرجه ابن أبي حاتم (٧/٢٤٠٣) ، والحاكم (٢/٣٥٣) ، والبيهقي في الأسماء والصفات

(٢/٢٢١) ، وإسناده ضعيف ، فيه أبو جعفر الرازي عيسى بن ماهان سيء الحفظ ، التقريب (١١٢٦) ، وقال ابن

كثير : " وهذا في غاية الغرابة والنكارة وكأنه إسرائيلي " تفسيره (٣/١٢١) .

(٣) معاني القرآن (٣/٣١٨) ، وكأنه أخذه من شيخه الزجاج (٣/٣٢٣) .

(٤) إعراب القرآن (٣/٣٠٧) .

واستدل له النحاس بقوله تعالى **چ ت ت ت ت** ووجه الدلالة فيه أن المتمثل لها مغاير للبشر ، ولو كان بشراً - يعني عيسى عليه السلام - لم يكن لذلك معنى ، فدل على أن المقصود جبريل عليه السلام ، وهو ما يدل عليه سياق الآيات أيضاً ، وعلى هذا عامة المفسرين ^(٢) .

القول الثاني :

أنه عيسى عليه السلام فضعيف من جهة الرواية ، فلا يعتمد عليه في مقابل القول السابق ، ولا يناسبه سياق الآيات ، فإن ما بعده من الآيات يرده ، فترى النحاس قد ذكر الخلاف ، واستدل على ما يراه راجحاً بالقرآن الكريم ، وسياق الآيات في كتاب المعاني ، ولما ذكر هذه المسألة في كتاب الإعراب وهو المتأخر من الكتابين جزم بأن المراد جبريل عليه السلام اعتماداً على ما تقدم من ذكر الخلاف في المعاني ، وعلل سبب تسميته روحاً لأنه يأتي بالوحي الذي تحيا به القلوب وتزكوا به النفوس فهو بمنزلة الروح للأبدان .

الترجيح :

والقول ما قاله النحاس ، فالمراد بالروح هنا جبريل عليه السلام ، دلت على ذلك أقوال السلف ، وسياق الآيات

(١) أخرج أقوالهم ابن أبي حاتم (٢٤٠٣/٧) ، وأخرجه الطبري قول قتادة ، ووهب بن منبه وابن جريج والسدي (٦٠/١٦) ، وينظر : الدر (٤٩٩/٥) .

(٢) ينظر : مقاتل (٣٠٩/٢) ، والفراء (١٦٣/٢) ، والطبري (٦٠/١٦) ، والزجاج (٣٢٣/٣) ، والواحدي في الوسيط (١٧٩/٣) ، والسمعاني وصححه (٢٨٣/٣) ، وكذا البغوي (٣٥٧/٣) ، والرازي (١٦٧/٢١) ، والقرطبي (٩١/١١) ، وابن تيمية (٣٢٧/١) ، والجلالين (٣٩٨/١) ، وأبو السعود (٢٦٠/٥) ، والشنقيطي (٢٣٦/٤) ، وابن عاشور (٨٠/١٦) وغيرها من كتب التفسير .

مسألة : ذكر الخلاف في هارون المذكور في هذه الآية ، من هو ؟ .

قال النحاس رحمه الله : " روى معمر، عن قتادة ؛ قال : كان هارون صالحا من قومهما ، فقالوا : يا شبيهه هارون^(١) .

قال أبو جعفر : ويُقوي هذا الحديث المرفوع : (كانوا يتسمون بأسماء أنبيائهم والصالحين منهم)^(٢) .
وقال رحمه الله أيضا : " وفي قوله **چچ** قولان للعلماء :

أحدهما : أن هارون كان رجلا صالحا ؛ فقالوا : يا أخت هارون ، أي : يا شبيهته في الصلاح ، وإنما المؤمنون إخوة من هذا ، وأخى رسول الله ﷺ بين أصحابه .

وروى جعفر ، عن سعيد بن جبير : أنه كان رجل فاسق ، يقال له : هارون ؛ فقالوا لها : يا أخت هارون^(٣) .

قال أبو جعفر : والقول الأول أولى ، لأن فيه حديثا مسندا^(٤) .

الدراسة :

(١) أخرجه عبد الرزاق (٨،٧/٢) ، والطبري من طريقه (٧٧/١٦) ، وبه قال مجاهد ، الدر المنثور (٥٠٧/٥) .

(٢) معاني القرآن (٣٢٧/٤) ، والحديث في مسلم ك الأداب ح (٢١٣٥) ، والترمذي (٢٩٥/٥) ح (٣١٥٥) ، والنسائي في

الكبرى (٣٩٣/٦) والتفسير (٢٩/٢) ، وابن أبي حاتم (٢٤٠٧/٧) ، وغيرهم عن المغيرة بن شعبة ؛ قال بعثني رسول الله

ﷺ إلى أهل نجران ، فقالوا : أرأيت ما تقرؤون **چچ** يا أخت هارون **چچ** موسى قبل عيسى بكذا وكذا ، قال : فرجعت

فذكرت ذلك لرسول الله ﷺ ؛ فقال : " (ألا أخبرتهم أنهم كانوا يسمون بالأنبياء والصالحين قبلهم) .

(٣) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٤٠٧/٧) ، وذكره الطبري ولم ينسبه لأحد (٧٨/١٦) .

(٤) إعراب القرآن (٣١٢/٣) .

ذكر أهل التفسير في المراد بهارون في هذه الآية قولين كما أورد النحاس :

الأول : أنه كان رجلاً صالحاً من قومها فشُبّهت به في الصلاح ، وهذا القول ورد في بيانه الحديث الصحيح

المتقدم ، ويشهد له السياق فإن ما بعده ثناء على أنهم كانوا أهل بيت يعرفون بالصلاح ويتوالدون به ، ولا

يعرفون بالفساد^(١) ، فكأنهم يعيرونها بأنها ليست كمن تشبّهت به ولا كأبويها في الصلاح " أي أن أخاك صالح

وأبواك أبواك كالتعبير لها "^(٢) ، ولهذا قالوا **چ چ چ چ چ چ چ چ چ چ**

٦ على سبيل الإنكار ، والمراد أن من شُبّهت به كان رجلاً صالحاً لا فاسداً ، وعليه عامة المفسرين^(٣) .

وقال سفيان : " سمعنا أنه اسم وافق اسماً "^(٤) ، وعليه ذهب بعض المفسرين إلى ظاهر اللفظ وذكروا أن

هارون أخوها^(٥) .

(١) أخرج الطبري عن قتادة نحو هذا (٧٧/١٦) .

(٢) معاني القرآن للفراء (١٦٧/٢) .

(٣) اختاره الفراء (١٦٧/٢) ، وابن قتيبة (٢٣٣) ، والطبري (٧٨/١٦) ، والزجاج (٣٢٧/٣) ، والسمرقندي

(٣٧٣/٢) ، والماوردي (٣٦٨/٣) ، والواحدي في الوجيز (٦٧٩/٢) ، والوسيط (١٨٢/٣) ، والسمعاني (٢٨٨/٣)

والراغب (١٣) ، والبغوي (٣٦٠/٣) ، وابن الجوزي (٢٢٧/٥) ، والقرطبي (١٠٠/١١) ، والبيضاوي (٣٠/٢) ،

وابن جزئ (٤/٣) ، وابن كثير (١٢٥/٣) ، والثعالبي (٨/٣) ، والجلالين (٣٩٩/١) ، وأبو السعود (٢٦٣/٥) ،

والأوسي (٨٨/١٦) ، والشنقيطي (٢٧١/٤) .

(٤) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٤٠٧/٧) .

(٥) حكاه الواحدي في الوسيط عن الكلبي (١٨٢/٣) ، وذكره السمعي آخر الأقوال (٢٨٩/٣) ، وقال به الزمخشري

ومن أغرب ما قيل فيه : هي أخت هارون لأبيه وأمه ، وهي أخت موسى أخي هارون التي قصت أثر موسى چئے كڻ ڪڻ ڪڻ ڪڻ ڪڻ ڪڻ [القصص/١١]^(١) ، وقد أورد هذا القول الحافظ ابن كثير في تفسيره ، وتعقبه بأنه خطأ محض وهفوة وغلطة شديدة ، وذكر ما يدل على بطلانه^(٢) ، وهو كما قال .

وقال بعض المفسرين بهذا القول لكن على وجه آخر ، أي أنه كقول القائل : يا أخت تميم ، إذا كان من أولاده ، وقد كانت من أولاد هارون ، أي من نسله ، لا أنها أخته من النسب القريب^(٣) ، فذاك مردود بالحديث الصحيح المتقدم ، ويقول ابن عباس : "نسبت إلى هارون بن عمران لأنها كانت من سبطه كقولك يا أخت الأنصار"^(٤) ، وقول مجاهد : "وليس هارون أخي موسى ، ولكن هارون آخر"^(٥) ، وبما تقدم عن ابن كثير رحمه الله .

(٢/٤٠٩) ، وقدمه ابن عطية (١١/٢٦) ، واختاره الرازي (٢١/١٧٧) واحتج له بظاهر اللفظ ، وبأن التويخ يكون أشد لو كان هارون أخاً له من النسب ، والعز (٢/٧٦) ، والنسفي (٣/٣٣) ، وأبو حيان (٦/٢٣١) ، والسعدي (٥/١٠٢) ، وقال ابن عاشور : " وهذا أظهر الوجهين " ، التحرير والتنوير (١٦/٩٥) .

(١) هذا قول محمد بن كعب القرظي ، أسنده ابن أبي حاتم ، ولم أجده فيما طبع منه ، وهو عند ابن كثير (٣/١٢٥) .

(٢) تفسيره (٣/١٢٥) ، وينظر قول السيوطي في الدر (٥/٥٠٧) .

(٣) هذا قول السدي أخرجه الطبري عنه (١٦/٧٨) ، وذكره الواحدي في الوسيط (٣/١٨٢) .

(٤) أخرجه ابن أبي حاتم (٧/٢٤٠٧) ، واختاره مقاتل (٢/٣١١) ، وهو وجه في الآية أشار إليه جمع من المفسرين .

(٥) ينظر الدر (٥/٥٠٧) ، وكذا أخرج ابن أبي حاتم عن كعب الأخبار (٧/٢٤٠٧) ، وأخرج الطبري عن السدي نحوه

(١٦/٧٨) .

وروى سفيان ، عن هارون ، عن أبي سعيد الخدري^(١) ڇڏي ڇڏي ڇڏي قال : السماء الرابعة^(٢) .

وروى الأعمش ، عن شمر بن عطية^(٣) ، عن هلال بن إساف^(٤) ، قال : كنا عند كعب الأحبار ، إذ أقبل

٣ عبد الله بن عباس ، فقال : هذا ابن عم نبيكم فوسعنا له ، فقال : يا كعب ما معنى ڇڏي ڇڏي ڇڏي فقال

كعب : إن إدريس عليه السلام كان له صديق من الملائكة ، وأوحى الله إليه : إني أرفع لك كل يوم مثل عمل أهل

الأرض ، فقال إدريس للملك : كَلِّمْ لِي ملك الموت حتى يؤخر قبض روحي ، فحمله الملك تحت طرف

٦ جناحه ، فلما بلغ السماء الرابعة لقي ملك الموت ، فكلمه فقال : أين هو ؟ فقال : ها هو ذا ، فقال : من

العجب إنني أمرت أن أقبض روحه في السماء الرابعة ، فقبضها هناك^(٥) .

- "كان أبو ذر يحدث مجديث الإسراء" ك الصلاة ، ح (٣٩٤) وله أطراف ، وفيه ذكر إدريس عليه السلام في
- السماء الرابعة . وينظر الفتح (٣٧٥/٦) .
- (١) هو سعد بن مالك بن سنان الأنصاري ، له ولأبيه صحبة ، روى الكثير ، مات بالمدينة سنة (٣ أو ٤ أو ٦٥ هـ) .
- الاستيعاب (١٦٧/٢) ، تهذيب الكمال (٢٩٤/١٠) ، التقريب (٣٧١) .
- (٢) أخرجه ابن مردويه ، وأخرج عبد بن حميد عن مجاهد مثله . الدر المنثور (٥١٩/٥) .
- (٣) شمر بن عطية الأسدي الكاهلي الكوفي ، قال ابن حجر : صدوق .
- الجرح والتعديل (٣٧٥/٤) ، وتهذيب الكمال (٥٦٠/١٢) ، التقريب (٤٤٠) .
- (٤) هلال بن إساف ويقال : يساف ، الأشجعي ، الكوفي ، روى عن بعض الصحابة ، ثقة .
- ثقات ابن حبان (٥٠٣/٥) ، تهذيب الكمال (٣٥٣/٣٠) ، التقريب (١٠٢٨) .
- (٥) معاني القرآن (٣٣٧/٤ - ٣٣٩) ، والخبر أخرجه الطبري (٩٦/١٦) مطولاً ، وقال ابن كثير عنه : وقد روى ابن جرير

الدراسة :

ذكر أبو جعفر أقوال المفسرين في المكان العلي الذي رُفِع إليه إدريس عليه السلام ، واختار أن أصح الأقوال في ذلك

٣ ما صح به الخبر عن النبي صلى الله عليه وسلم أن الله رفعه إلى السماء الرابعة ، وبه قالت جماعة من المفسرين ^(١) .

وذهبت طائفة من المفسرين إلى القول الآخر ، وأن المراد علو المنزلة والرتبة ، فقال الزمخشري : " المكان العلي

شرف النبوة والزلفى عند الله . . " ^(٢) .

٦ وذكر بعض المفسرين أنه علو مكان وعلو مكانة جمع الله له بين الأمرين ، وهو حق .

قال السعدي : " رفع الله ذكره في العالمين ، ومنزلته بين المقربين ، فكان عالي الذكر عالي المنزلة " ^(٣) .

وأما الروايات الإسرائيلية التي ذكرها بعض المفسرين ، فلا يعتمد عليها ، وفيما جاء في القرآن الكريم

ها هنا أثراً غريباً عجيباً ثم ساقه ، وتعقبه بقوله : هذا من أخبار كعب الأبحار الإسرائيليات ، وفي بعضه نكارة ، والله

أعلم ، ثم أشار إلى طرق أخرى (١٣٣/٣) ، وقال ابن حجر : وهذا من الإسرائيليات ، والله أعلم بصحة ذلك . الفتح

(٣٧٥/٦) ، وينظر : الدر المنثور (٥١٧/٥) وما بعدها .

(١) ينظر : مقاتل (٣١٦/٢) ، والطبري (٩٦/١٦) ، والزجاج (٣٣٥/٣) ، والسمرقندي (٣٨٠/٢) ، وابن أبي زمنين

(٩٩/٣) ، والشعبي (٢١٩/٦) ، والماوردي (٣٧٧/٣) ، والواحدي في الوجيز (٦٨٤/٢) ، والوسيط (١٨٧/٣) ،

والسمعاني (٣٠٠/٣) ، والبغوي (٣٦٤/٣) ، وابن الجوزي (٢٤١/٥) ، والرازي (١٩٩/٢١) ، والعز (٢٨٢/٢) ،

والقرطبي (١١٧/١١) ، وابن جزئ (٧/٣) ، والشوكاني (٣٨١/٣) .

(٢) واختاره الزمخشري (٤١٤/٢) ، وقدمه ابن عطية (٣٩/١١) ، والبيضاوي (٣٤/٢) ، والنسفي (٣٨/٣) ،

وأبو حيان (٢٤٦/٦) ، والألوسي (١٤٥/١٦) ، والقاسمي (١٣٥/١١) ، والسعدي (١١٩/٥) ، وابن عاشور

. (١٣١/١٦)

(٣) تفسيره (١١٩/٥) .

وسنة النبي ﷺ كفاية وغنية .

الترجيح :

٣ والصحيح من القول - إن شاء الله - أن الله جمع له بين الرفعتين رفعة المكان ، فهو في السماء كما ثبت في الصحيحين عن النبي ﷺ ، ورفعة المكانة بأن جعله الله صديقاً نبياً ، وإن كان سياق الآيات يشعر بما اختاره النحاس من أن المقصود رفعه إلى السماء الرابعة ، ليس على ما تذكر الروايات الضعيفة والإسرائيلية ، ولكن ٦ لأن الله تعالى أخبر نبيه ﷺ بأن إدريس ﷺ كان صديقاً نبياً ، فهذه رفعة الشرف والمنزلة والقدر ، ثم إن الله تعالى رفعه مكاناً علياً فراءه النبي ﷺ حين أسري به في السماء الرابعة^(١) ، وقد قال بكل قول طائفة من

المفسرين . والله أعلم

(١) ينظر جمع القاسمي بين الرأيين في محاسن التأويل (١١/١٣٥) .

والقول الآخر : أن المراد بإضاعتها تركها بالكلية ، وذكر أصحاب هذا القول أنه يشهد له ما بعده ، فقوله تعالى **چكؤ وؤ وؤ وؤ** ، يدل على أنهم كانوا على غير ذلك ، ، ولو كانوا مؤمنين لم يستثن منهم من آمن ، ولكنهم كانوا كفارا لا يصلون لله ولا يؤدون له فريضة ، فسقة قد آثروا شهوات أنفسهم على طاعة الله ، وهذا اختيار النحاس ، وبه قال أكثر أهل التفسير^(١) .

وقد قيل : إن الذين وصفهم الله بهذه الصفة قوم من هذه الأمة يكونون في آخر الزمان^(٢) ، وبه قال بعض من المفسرين .

الترجيح :

والراجح أن لفظ الإضاععة يشمل كل ذلك ، فمن تركها أو أخرها عن وقتها أو أخل بأركانها وشروطها وواجباتها ، أو عطلها من المساجد ، فقد ضيعها^(٣) ، والله أعلم .

والسمعاني (٣٠٢/٣) ، وابن الجوزي (٢٤٥/٥) ، والقرطبي (١٢٢/١١) ، وأبو حيان (٢٤٨/٦) ، والأوسى (١٠٩/١٦) ، والسعدي (١٢٠/٥) ، وابن عاشور (١٣٥/١٦) .

(١) اختاره الطبري (٩٩/١٦) ، والزجاج (٣٣٥/٣) ، والواحدي في الوجيز (٦٨٥/٢) ، وقدمه البغوي (٣٦٦/٣) ، والزخشي (٤١٥/٢) ، والبيضاوي (٣٥/٤) ، والنسفي (٣٩/٣) ، وابن كثير (١٣٤/٣) ، والجلالين (٤٠٢/١) ، وأبو السعود (٢٧٢/٥) ،

(٢) ينظر الطبري وغيره ممن تقدم .

(٣) ينظر : تفسير القرطبي (١٢٢/١١) ، وقفاوى ابن تيمية (٢٣٥/١٥) ، وبدائع التفسير لابن القيم (١٤٣/٣) ،

والشوكاني (٣٨٢/٣) ، والشنقيطي (٣٠٨/٤) .

ثُجَّ أَب بَبِبِبِ بِبِبِ بِبِبِبِ [مريم/٦٥].

مسألة: في المراد بقوله تعالى **بِبِبِ بِبِبِ**.

٣ قال النحاس رحمه الله: " روى إسرائيل ، عن سماك ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ؛ قال : هل تعلم أحداً سُمِّيَ الرحمن سواه^(١) .

٦ قال أبو جعفر : وهذا أجل إسناد علمته روي في هذا الحرف ، وهو قول صحيح ، لا يقال الرحمن إلا الله وقد يقال لغير الله : رحيم ، وقد بينا لم لا يقال الرحمن إلا الله في سورة الحمد^(٢) .
وروى ابن أبي نجيح ، عن مجاهد **بِبِ بِبِبِبِ** قال : مثلاً^(٣) .

وروى حجاج ، عن ابن جريج **بِبِ بِبِبِبِ** قال : لا شريك له ، لا مثلاً^(٤) .
٩ وقيل : هل تعلم أحدا تقول له الله إلا هو^(٥) .

قال أبو جعفر : وهذه الأقوال متقاربة ، وإنما المعنى : هل تعلم أحدا يقال له هذا على استحقاق إلا الله

(١) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٤١٤/٧) ، والحاكم (٤٠٧/٢ ، ٥١٥) **وصححه** ، وينظر : الدر المنثور (٥٣١/٥) ، وإسرائيل :

ثقة وقد تقدمت ترجمته ، وسماك هو بن حرب ، صدوق ، وروايته عن عكرمة مضطربة .

التقريب (٤١٥) .

(٢) معاني القرآن (٥٥/١) .

(٣) أخرجه الطبري (١٠٦/١٦) .

(٤) أخرجه الطبري (١٠٦/١٦) .

(٥) نسبه ابن الجوزي لعطاء (٢٥١/٥) ، وأخرج الطبري عن قتادة : " لا سمي ولا عدل له " (١٠٦/١٦) ، ونسبه

الثعلبي للكلي (٢٢٣/٦) ، والماوردي لقتادة والكلي . النكت والعيون (٣٨٢/٣) .

لأنه الذي وسعت رحمته كل شيء ، وهو القادر والرازق^(١) .

وقيل : المعنى : إن اسمه المذكور في هذه الآية لا يسمى به غيره ، وهو **چا آب بيبچ**^(٢) .

٣ الدراسة :

أورد أبو جعفر النحاس رحمه الله عدة أقوال في معنى السَّمِي هنا ، والمختار عنده قول ابن عباس أنه لم يسم

الرحمن سواه ، واختاره بعض المفسرين ، قال السمرقندي : " يعني هل تعلم أحدا يسمى الله سوى

٦ الله ؟ وهل تعلم أحدا يسمى الرحمن سواه ؟ ويقال : هل تعلم أحدا يستحق أن يقال له خالق وقادر

وعالم بما كان وبما يكون " ^(٣) .

والقول الثاني قول مجاهد : مثلاً ، وهو رواية أخرى عن ابن عباس ، قال : " تعلم للرب مثلاً أو شبيهاً " ^(٤)

٩ ويقرب منه قول ابن جريج : لا شريك له ولا مثل ، وبه قال بعض المفسرين ^(٥) .

(١) وذكره شيخه الزجاج بنحو هذه العبارة (٣٣٨/٣) .

(٢) معاني القرآن (٤/٣٤٦ ، ٣٤٥) .

(٣) بحر العلوم (٣/٣٨٢) ، والعبارة الأخيرة منه كأنها من كلام الزجاج (٣/٣٣٨) ، واختاره الواحدي في الوجيز

(٢/٦٨٦) ، والسمعاني (٣/٣٠٥) ، والزمخشري (٢/٤١٧) ، والرازي (٢١/٢٠٥) ، وأبو حيان (٦/٢٥٣) ،

والجلالين (١/٤٠٣) .

(٤) أخرجها الطبري من طريق علي بن أبي طلحة (١٦/١٠٦) ، وابن أبي حاتم (٧/٢٤١٤) ، وينظر: الدر (٥/٥٣١) .

(٥) وهو اختيار أبي عبيدة في الجاز (٢/٩) ، والطبري (١٦/١٠٦) ، والجصاص (٥/٤٧) ، وابن أبي زمنين (٣/١٠٢)

والثعلبي (٦/٢٢٣) ، والماوردي (٣/٣٨٢) ، والواحدي (٣/١٨٩) ، والراغب (٤٤/٢٤٤) ، والبغوي (٣/٣٦٧) ،

وما ذكره النحاس أن المراد اسمه المذكور في هذه الآية چأ ب بپچ لا يسمى به غيره ، مال إليه ابن عطية ، وقال: " قال قوم وهو ظاهر اللفظ معناه : موافقا في الاسم ، وهذا يحسن فيه أن يريد بالاسم ما تقدم من قوله چأ ب بپچ أي : هل تعلم من يسمى بهذا ويوصف بهذه الصفة ؟ ، وذلك أن الأمم والفرق لا يسمون بهذا الاسم وثناً ولا شيئاً سوى الله تعالى ، أما الألوهية والقدرة وغير ذلك فقد يوجد السمي فيها باشتراك لا بمعنى واحد^(١) .

٦ الترجيح :

والقول الذي عليه أكثر المفسرين هو قول ابن عباس ومجاهد وسعيد بن جبیر وقتادة وابن جريج وغيرهم أن المعنى لا مثل ولا عدل ولا شُبّه للرب سبحانه وتعالى ، وهو اختيار الطبري ، قال : " هل تعلم يا محمد لربك هذا الذي أمرناك بعبادته والصبر على طاعته مثلاً في كرمه وجوده فتعبده رجاء فضله"^(٢) ، واستحسنه ابن عطية ، وقال : " وكان السمي بمعنى المسامي والمضاهي ، فهو من السمو"^(٣) ، وجمع القرطبي بين قولي ابن عباس ، فقال : " قال ابن عباس : يريد هل تعلم له نداً أو نظيراً أو مثلاً أو شُبّهاً يستحق مثل اسمه الذي هو الرحمن ، وقاله مجاهد مأخوذة من المساماة"^(٤) .

وابن الجوزي (٢٥١/٥) ، والعز (٢٨٤/٢) ، والقرطبي (١٣٠/١١) ، والبيضاوي (٣٦/٢) ، والنسفي (٤١/٣) ، وابن جزئ (٧/٣) ، وابن كثير (١٣٨/٣) .

(١) المحرر الوجيز (٤٥/١١) ، ورجح هذا القول أبو السعود (٢٤٧/٥) ، وأشار إليه الألويسي ضمن الأقوال (١١٦/١٦) .

(٢) جامع البيان (١٠٦/١٦) .

(٣) المحرر الوجيز (٤٥/١١) .

(٤) الجامع لأحكام القرآن (١٣٠/١١) .

وإذا تقرر هذا يكون المعنى شاملاً لسائر الأقوال ، وهو استفهام معناه النفي ، أي : لا أحد سُميَ الرحمن
سواه على الاستحقاق الصحيح لمعنى الاسم ، ولا أحد يقال له الله على الاستحقاق الصحيح إلا هو ، ولا
أحد يسمى بالرب المستحق لنعوت الجلال على التحقيق إلا هو^(١) ، فإنه ليس له نظير ولا مماثل يساميه في
العلو والعظمة والكمال على التحقيق^(٢) .

(١) ينظر : تفسير السعدي (١٢٦/٥) .

(٢) ينظر : بدائع التفسير لابن القيم (١٤٤/٣) ، وتفسير الشنقيطي (٢١٤/٤) .

أنه قال : (من مات له ثلاثة لم يبلغوا الحنث لم تمسه النار إلا تحلة القسم ، يعني : الورود)^(١) .

ب (وقيل : يردها المؤمنون وهي جامدة .

٣ وروى سفيان ، عن ثور بن يزيد^(٢) ، عن خالد بن معدان^(٣) ، قال : إذا دخل أهل الجنة الجنة ؛ قالوا :

يا رب ألم توعدنا أنا نرد النار؟ فيقول : قد وردتموها وهي جامدة^(٤) .

ج (وقيل : يعني القيامة^(٥) .

٦ د (وقيل : چك ك گ گچ يراد به المشركون^(٦) ، واستدل صاحب هذا القول بأن عمر ابن الوليد^(٧)

الوليد^(٧) روى عن عكرمة أنه قرأ چك منهم گ گچ^(٨) .

(١) أخرجه البخاري ك الجنائز (١٢٥١) ، ومسلم ك البرح (٢٦٣٢) ، وأخرجه من المفسرين عبد الرزاق (١٠/٢) ،

والطبري (١١٤/١٦) ، والحنث : لم يبلغوا مبلغ الرجال ويجري عليهم القلم ، فيكتب عليهم الإثم . النهاية (٤٤٩/١) .

(٢) ثور بن يزيد بن زياد الكلاعي ، أبو خالد الحمصي ، ثقة ثبت ، إلا أنه يرى القدر ، مات سنة (١٥٠ هـ) .

تاريخ الدوري (٧٢/٢) ، تهذيب الكمال (٤١٨/٤) ، التقريب (١٩٠) .

(٣) خالد بن معدان الكلاعي ، الحمصي ، ثقة عابد يرسل كثيراً ، مات سنة (١٠٣ هـ) .

التاريخ الكبير (١٧٦/٣) ، تهذيب الكمال (١٦٧/٨) ، التقريب (٢٩١) .

(٤) أخرجه الطبري (١٠٩/١٦) ووقع في بعض طرقه عن خالد (جامدة) وفيها بعضها (خامدة) .

(٥) ذكره عنه السمعاني (٣٠٨/٣) ، والبغوي عنه (٣٦٨/٣) ، وذكره الماوردي ولم ينسبه (٣٨٥/٣) .

(٦) أخرج الطبري عن عكرمة ؛ قال : يعني الكفار (١١١/١٦) .

(٧) عمر بن الوليد الشني العبدي ، بصري ، روى عن عكرمة ، وعنه وكيع ، ذكره ابن حبان في ثقاته .

الجرح والتعديل (١٣٩/٦) ، الثقات (٤٤٣/٨) ، وميزان الاعتدال (٢٣٠/٣) .

(٨) أخرج الطبري عن ابن عباس وعكرمة " وإن منكم " ، وفسرها : لا يردها مؤمن إنما يردها الكفار (١١١/١٦) ،

هـ) والقول الخامس : أن ورودها بلاغها والمر بها ، وروى معمر ، عن قتادة چك كك گ گچ

قال : المر بها^(١) .

٣ وروى الحسن بن مسلم^(٢) ، عن عبيد الله بن عمير^(٣) چك كك گ گچ قال : حضورها^(٤) . فهذه

خمسة أقوال ، والله أعلم بما أراد ، إلا أنه معروف في كلام العرب ، أن يقال : وردت ماء كذا : أي بلغته ، ولم أدخله^(٥) .

٦ قال زهير^(٦) :

وعند الزجاج " وإن منهم " ولم ينسبها (٣٤١/٣) ، وقال ابن عطية ، " لا شغب في هذه القراءة " المحرر (٤٨/١١) .

(١) أخرجه عبد الرزاق (١٠/٢) ، والطبري بطرق عنه (١١٠/١٦) ، وأخرج الطبري عن ابن مسعود أنه المرور على الصراط ، وكذا قال ابن زيد . الطبري (١١٠/١٦) .

(٢) الحسن بن مسلم بن يثاق المكي ، ثقة ، مات بعد المائة بقليل .

الجرح والتعديل (٣٦/٣) ، تهذيب الكمال (٣٢٥/٦) ، التقريب (٢٤٣) وغيرها .

(٣) هكذا عند النحاس ، والمشهور في كتب كتب التراجم والرجال : عبيد بن عمير بن قتادة الليثي ، معدود في كبار التابعين ، تقدمت ترجمته ص (٣٢٢) .

وينظر : طبقات ابن سعد (١٦/٦) ، تهذيب الكمال (٢٢٣/١٩) ، التقريب (٦٥١) .

(٤) ذكره ابن الجوزي في الزاد (٢٥٦/٥) .

(٥) ينظر : معاني القرآن للزجاج (٣٤٢/٣) ، وقد ذكر الشلبي عن أهل اللغة خلافه (٢٢٥/٦ ، ٢٢٧) ، وأشار إليه ابن الجوزي بما يُعدُّ رداً لمن قال له من أهل اللغة ، زاد المسير (٢٥٦/٥) .

(٦) هو زهير بن ربيعة الملقب بأبي سلمى ، المزني ، شاعر جاهلي مشهور ، في طبقة امرئ القيس وعنترة وغيرهم .

طبقات فحول الشعراء (٦٣/١) ، وأشعار الشعراء الستة الجاهليين (٢٦٩/١) للعلامة يوسف بن سليمان الأعمش

فلما وردن الماء زُرُقًا جَمَامُهُ وَضَعْنَ عَصِيَّ الحَاضِرِ المُنْخِمِ (١) .

وقرأ أبي بن كعب (بِگ نَحِي گ س) أي : في ذلك الموضع (٢) .

٣ قال أبو جعفر : وأبين ما في هذه الأقوال قول من قال چ ك گ گ چ : إنها القيامة ، وقوله تعالى چ

چ چ [مريم/٦٨] يدل على ذكر القيامة فكفى عنها بهذا، وكذلك ذكر جهنم يدل على القيامة

، لأنها فيها، والله جل وعز يقول چ پ ث ن ذ ن ن ن ن [البقرة/٣٨] ، فيبعد أن يكون مع هذا دخول

٦ النار، وقرأ ابن عباس (بِگ نَجِي گ س ن ن ن ن ن) (٣) (٤) .

الدراسة :

ذكر النحاس رحمه الله خمسة أقوال في الورد المذكور هنا ، وبتأمل هذه الأقوال يمكن ردها إلى قولين :

٩ الأول : أنه ورود جهنم ، ثم اختلف القائلون بذلك في صفة الورد ، فذهب ابن عباس وجماعة من السلف

وأهل التفسير إلى أنه دخولها على وجه العموم ، وذهب خالد بن معدان إلى أن المؤمنين

يدخلونها وهي جامدة ، فأثبت الدخول وبين كَيْفِيَّتَهُ ، وُبَيَّنَتَهُ ما رواه الطبري عن كعب أنه قال : " تمسك

الشنتمري ، شرح وتعليق د/ محمد عبد المنعم خفاجي ، ط١/١٤١٢هـ ، دار الجيل بيروت .

(١) البيت في معلقته المشهورة ومطلعها (أمن أم أوفى دمنة لم تكلم) ، شرح ديوان زهير (٣٩) لأبي العباس ثعلب ، تقديم

وتعليق د / حنَّا نصر الحتي ، ط١/١٤١٢هـ ، نشر دار الكتاب العربي ، وأشعار الشعراء الستة الجاهليين (٢٨١/١)

والمعلقات العشر (١٢٠) للدكتور / مفيد قميحة ، ط١/١٩٩١م ، دار الفكر اللبناني .

(٢) زاد المسير (٢٥٦/٥) .

(٣) ذكرها ابن الجوزي في زاد المسير (٢٥٧/٥) .

(٤) معاني القرآن (٣٤٧-٣٥١) ، واختاره في الإعراب (٣٢٤/٣) ، وينظر كلام شيخه الزجاج (٣٤١/٣) .

النار للناس كأنه إهالة ، حتى يستوي عليها أقدام الناس " (١) ، فمعناه أنها تكون على حال من التماسك والجمود ، وهذا يدل على الدخول ، والله أعلم .

٣ وقول من قال : الورود هو بلاغها والممر بها ، إن كانوا يريدون المرور من على متنها كما دلت عليه الروايات الصحيحة فحسن ، وإن كان المراد القرب وعدم الدخول فمردود ، لأن السياق يدل على عموم الدخول ، وكذا حديث أبي هريرة ، وغيره من الأدلة الآتية ، فهذه ثلاثة أقوال ترجع إلى قول واحد .

٦ ويتفرع عنه قول من خصَّ الدخول بالكفار والمشركين مستدلين بالقراءة المنسوبة إلى عكرمة ، وهي قراءة شاذة لا يعتمد عليها في مقابل القراءة المتواترة وعموم الأدلة ، وبخاصة وهي تخالف حكم هذه الأدلة الصحيحة ، وهذا القول مردود بسياق الآيات التي تبين حال المتقين والظالمين بعد الورود ، وهذا القول أثبت الورود للكفار ونفاه عن المؤمنين . ٩

الثاني : أن الكلام عن القيامة ، والمراد ورودها ، وهو اختيار النحاس ، وينسب إلى ابن مسعود ، وهو قول ضعيف في مقابل ما تقدم ، بل قد أخرج الطبري عن ابن مسعود ما يدل على القول الأول المروي عن ابن عباس وغيره من السلف من أن الورود الدخول (٢) . ١٢

الترجيح :

والراجح ما دل عليه القرآن الكريم والسنة النبوية من أن الورود هو المرور على متن جهنم ، وعليه يحمل

(١) جامع البيان (١٠٩/١٦) ، والإهالة : الإلية ونحوها ، العين (أهل) (٤٥) .

(٢) جامع البيان (١٠٩/١٦ - ١١٠) ، وعد الكرمانى قول النحاس من الغريب (٧٠٥/١) وهو كذلك .

وما ذهب إليه هنا تأكيد لاختياره السابق .

الترجيح :

٣ والراجح في هذه المسألة ما عليه جمهور أهل العلم سلفاً وخلفاً أن الورود ورود النار ، لمناسبته لسياق

الآيات الكريمة ، ولدلالة السنة عليه ، ولأنه قول عامة أهل العلم .

وأما ما نسب إلى ابن مسعود من أنها القيامة ، فلا أظنه يثبت عنه ، ولم أقف عليه مسنداً ، بل قد ورد

٦ الدليل عن ابن مسعود موافقاً للجمهور ، فيؤخذ بما وافق لا بما خالف ، وقوله الموافق في دواوين التفسير

المعتمدة كالطبري وغيره ، بخلاف قوله الآخر المنسوب إليه .

وعليه فالقول قول جماهير أهل العلم خلافاً لما ذهب إليه النحاس^(١) ، والله أعلم .

(١) مضى تخرج الأقوال في المسألة السابقة ، وتراجم الرواة ، والاستدلال للقولين مفصلاً بما أغنى عن إعادته هنا ، والله

طُّ جَفَّ قَفَّ قَفَّ [مريم/٨٠] .

مسألة: ذكر أقوال المفسرين في قوله تعالى جَفَّ قَفَّ ، وبيان الراجح .

٣ قال النحاس رحمه الله: " قال قتادة: أي نرثه ما عنده ، أي قوله : جَفَّ قَفَّ [مريم/٧٧] ^(١) ، قال :

وفي قراءة ابن مسعود (قَفَّ عِنْدَه) ^(٢) .

وقيل : نبقى عليه الإثم فكأنه موروث .

٦ قال أبو جعفر : قيل هذا مفسر في حديث خباب ^(٣) . قيل : والمعنى - والله أعلم - نَسَلبه ماله وولده يوم

القيامة ، ألا ترى أن بعده جَفَّ قَفَّ؟ .

(١) أخرجه عبد الرزاق (١٢/٢) ، والطبري (١٢٣/١٦) ، وبه قال مجاهد وابن زيد ، كما عند الطبري (١٢٣/١٦) ،

وينظر : الدر المنثور (٥/٥٣٦) .

(٢) أخرجه عبد الرزاق (١٢/٢) ، والطبري (١٢٣/١٦) .

(٣) خَبَاب هو ابن الأرت التميمي ، من السابقين إلى الإسلام ، ومن كان يعذب في الله ويؤذى ، شهد بدرًا ، ونزل الكوفة

بعد ومات بها سنة (٣٧ هـ) .

الاستيعاب (٢/٢١) ، أسد الغابة (١/٥٩١) ، الإصابة (٢/٢٥٨) ، التقريب (٢٩٥) .

وأما حديثه فأخرجه عبد الرزاق عنه ؛ قال : كنت قيناً ، وكنت أعمل للعاص بن وائل ، فاجتمع لي عليه دراهم فجئت

لأنقاضي ، فقال : لا أفضيك حتى تكفر بمحمد ، قال : قلت : لا أكفر بمحمد حتى تموت ثم تبعث ، قال : فإذا بعثت

كان لي مال وولد ، قال : فذكرت ذلك لرسول الله ﷺ ، فأنزل الله تعالى ﴿أَبِ بَابٍ﴾ [مريم/٧٧] إلى قوله ﴿قَفَّ﴾ ،

تفسيره (١٣/٢) ، وهو في البخاري كاليوم ح (٢٠٩١) والتفسير ح (٤٧٣٢) ومسلم في ك صفة المنافقين ح (٢٧٩٥) ،

وينظر : فتح الباري (٨/٤٣٠، ٤٢٩) .

الترجيح :

والراجح أن المعنى نرثه ماله وولده الذين زعم أن يؤتاها في الآخرة ، دل عليه سياق الآيات الكريمة ،
٣ وحديث خَبَابِ الصحيح ، وما ذهب إليه النحاس خلاف قول السلف ، وإن كان معناه صحيحاً ، لكن
قول السلف أقرب وأقوى دلالة ، والعلم عند الله تعالى .

(٦٨٨/٢) ، والوسيط (١٩٤/٣) ، والسمعاني (٣١٢/٣) ، والبغوي (٣٧٢/٣) ، والزنجشيري (٤٢٢/٢) ، وابن عطية
(٥٤/١١) ، وابن الجوزي (٢٦١/٥) ، والرازي (٢١٣/٢١) ، والبيضاوي (٣٩/٢) ، وأبي حيان (٢٦٥/٦) ، وابن جزئ
(٩/٣) ، وابن كثير (١٤٣/٣) ، والشنقيطي (٣٨٥/٣) ، وابن عاشور (١٦٢/١٦) وغيرهم .

الدراسة :

- ٣ ذكر النحاس رحمه الله أقوال أهل التفسير في معنى اللد ، وقول مجاهد الألد الظالم هو تفسير ابن عباس ، فأخرج عنه الطبري أنه قال : قوما ظلمة ، وقال ابن زيد : الألد الظلوم ، وأما قول أبي عبيدة : أنه الذي لا يقبل الحق ويدعي بالباطل ، فيوافق قول قتادة : جدلاً بالباطل^(١) .
- ٦ وهذه الأقوال وإن كانت تدل في عمومها على ما اتصف به أولئك الذين أمر النبي ﷺ بإنذارهم ، وكل تلك الصفات متحققة فيهم ، من الخصومة الشديدة ، والعوج عن الحق ، والجدل بالباطل ، إلا أن منها ما هو تفسير باللفظ ، وأكثرها تفسير باللائم^(٢) ، واختار النحاس أن أحسنها قول أبي صالح : " عوجاً عن الحق " ، واختاره ابن كثير^(٣) .
- ٩ وذهب الطبري إلى أن المعنى شديد الخصومة بالباطل ، وساق آثار السلف المتقدمة تحت هذا المعنى ، وهذا المعنى يشهد له القرآن الكريم في كنهله تعالى **چچچچ** [البقرة/٢٠٤] ، وقوله سبحانه **چچ پ پ** □ □ □ □ □ □ □ □ □ □ [الزخرف/٨٥] أي شديد الخصومة ، وتشهد له اللغة ، " فالألد السيء الخلق الشديد الخصومة ، العسرُ الاتقياد"^(٤) ، وهذا قول عامة أهل التفسير واللغة^(٥) .

- (١) جامع البيان (١٦/١٣٣ ، ١٣٤) ، وأخرج عبد الرزاق قول قتادة وحده (١٤/٣) .
- (٢) ذكر القرطبي أقوال السلف المذكورة هنا ، ولم يعرج على قول أبي صالح . الجامع لأحكام القرآن (١١/١٦٢) .
- (٣) تفسير القرآن العظيم (٣/١٤٧) .
- (٤) العين (لد) (٨٧١) .
- (٥) وينظر غير ما ذكر : مقاتل (٢/٣٢٣) ، وابن قتيبة (٤/٢٣٤) ، والزجاج (٣/٣٤٧) ، والشعبي (٦/٢٣٤) ، والسمعاني (٣/٣١٧) ، والبخاري (٣/٣٧٤) ، والزحشري (٢/٤٢٥) ، وابن عطية (١١/٦٠) ، وابن الجوزي (٥/٢٦٧) ،

الترجيح :

والمقول الراجح قول الجمهور ، لمناسبته للفظ الآية الكريمة ، ودلالة القرآن عليه في مواضع أخرى ، وأنه الموافق لمعنى الكلمة لغة ، وقد ذكر الألويسي الأقوال مقدماً هذا القول معتمداً على قول أهل اللغة ، ثم ذكر بقية الأقوال ، وقال : وكل ذلك تفسير باللائم^(١) ، وهو صحيح لأنهم إذا كانوا ذوي خصومة شديدة كانوا فجاراً وظلمة ، وعوجاً ، ومجادلين بالباطل ، وغيرها من الصفات التي تلزم من اتصافهم بالخصومة الشديدة ، والله أعلم . ٦

والرازي (٢١٩/٢١) ، والبيضاوي (٤١/٢) ، والنسفي (٤٧/٣) ، وأبو السعود (٢٨٤/٥) ، والشوكاني (٣٩٧/٣) ،
والشنقيطي (٣٩٨/٤) ، وابن عاشور (١٧٧/١٦) وغيرهم .
(١) روح المعاني (١٤٤/١٦) .

سورة طه(*)

ثُ طُ جَأ ب ب ب ب ب [طه / ١٣] .

٣ مسألة : ذكر القراءات الواردة في قوله تعالى جَأ ب ب وتوجيهها .

قال النحاس رحمه الله : " قرأ أهل المدينة وأبو عمرو وعاصم والكسائي جَأ ب ب ، وقرأ سائر الكوفيين جِ وَأَنَا اخْتَرْنَاكُجِ^(١) ، والمعنى واحد ، إلا أن جَأ ب ب هنا أولى من جهتين :

٦ - إحداهما : أنه أشبه بالخط .

- والثانية : أنه أولى بنسق الكلام لقوله جل وعز جِ □ □ * □ □ □ [طه / ١٢، ١١] وعلى هذا النسق جرت المخاطبة^(٢) .

٩ الدراسة :

* سورتي طه والأنبياء ليس لهما تفسير في معاني القرآن للنحاس ، وقد نبه المحقق على هذا مطلع تفسير سورة الحج وذكر أنه لا يدري أكتب النحاس تفسيراً لهما ففقد ؟ أو أنه لم يكتب . (٣٧١/٤) .

أما أنه مفقود فنعم ، وأما أنه لم يكتب فلا ، لأن النحاس قد نص في تفسير قوله تعالى جِ طُ جِ ثُ ثُ ثُ ثُ جِ [طه/١٥] على أنه قد ذكر شيئاً مما قيل فيها ، الإعراب (٣/٣٣٤) ، وهو يريد أنه ذكرها في كتاب المعاني ، فالمعتمد أنه يحيل عليه .

وقد أخذت ما وقفت عليه من مسائل هاتين السورتين من كتب النحاس الأخرى .

(١) ذكر ابن مجاهد أن القراءة الأولى قراءة عامة القراء السبعة ، والثانية قراءة حمزة وحده (٤١٧) ، والتيسير (١٥٠) ،

والاتحاف (٣٨٢) .

(٢) إعراب القرآن (٣/٣٣٣) .

في هذه الكلمة وجهان من القراءة كما ذكر النحاس ، ولكل منهما وجه من النظر ، وهما يؤيدان معنى واحداً ، واختار النحاس قراءة الجمهور وذكر أنها أولى لمشابتها للخط ، وموافقها لنسق الكلام^(١) ،

٣ وتوجيهها أنها إخبار من الله جل وعلا عن نفسه حملا على ما قبله من لفظ التوحيد في قوله تعالى ﴿ ۞ ﴾

□ □ ﴿ طه/١٢ ﴾ وفي قوله تعالى بعد ﴿ ۞ ﴾ [طه/١٤] .

وأما قراءة حمزة فوجهها الإتيان بهما على لفظ التعظيم في الضمير والفعل ، والتقدير إما على رد الكلام إلى

٦ نودي ، أي نودي أنا اخترناك ، وإما على تقدير بأنا اخترناك فاستمع^(٢) .

الترجيح :

والراجح كما قال الطبري أن يقال : "إنهما قراءتان قد قرأ بكل واحدة منهما قراء من أهل العلم بالقرآن مع

٩ اتفاق معنيهما ، فبأيتهما قرأ القارئ فمصيب الصواب فيه ، وتأويل الكلام نودي أنا اخترناك"^(٣) .

(١) واختارها أبو عبيد ونقله السمرقندي كالمقر له (٣٩١/٢) .

(٢) ينظر : المعاني للفراء (١٧٦/٢) ، والزجاج (٣٥٢/٣) ، والحجة لابن خالويه (٢٤٠) ، والحجة لابن زنجلة

(٤٥٢) ، والمحزر لابن عطية (٦٧/١١) ، وإملاء ما من به الرحمن (١١٩/٢) ، وإبراز المعاني (٥٨٨/٢) ،

والإتحاف (٣٨٢) .

(٣) جامع البيان (١٤٧/١٦) .

طُ جُ ثُ ثُ ثُ طُ [طه/١٥].

مسألة: ذكر الاختلاف في جُ طُ أهو من الخفاء أم من الظهور ؟ .

٣ قال النحاس رحمه الله: "آية مشكلة ، وقد ذكرنا شيئاً مما قيل فيها ، وعن سعيد بن جبير روايتان :

إحداهما : ما حدثناه الحسن بن الفرج بغزة ، قال حدثنا يوسف بن عدي^(١) ، قال حدثنا محمد بن سهل

الكوفي^(٢) ، عن وقاء^(٣) وهو ابن إياس ، عن سعيد بن جبير أنه قرأ (طُ أَخْفِيهَا) بفتح الهمزة ، قال :

٦ أظهرها ، وليس لهذه الرواية طريق غير هذا^(٤) ، وقد رواها أبو عبيد ، عن الكسائي ، عن محمد بن سهل

هذا^(٥) ، وأجود من هذا الإسناد ما رواه يحيى القطان^(٦) ، عن الثوري ، عن عطاء بن

(١) يوسف بن عدي بن زريق التيمي ، أبو يعقوب الكوفي ، نزيل مصر ، ثقة ، مات سنة (٢٣٢ هـ) .

الثقات (٢٨٠) ، تهذيب الكمال (٤٣٨/٣٢) ، التقريب (١٠٩٤) .

(٢) محمد بن سهل الكوفي ، راوية الكميت ، روى عن وقاء ، وعنه الكسائي ، لم يذكرها فيه جرحاً ولا تعديلاً .

التاريخ الكبير (١٠٨/١) ، الجرح والتعديل (٢٧٧/٧) ، والثقات (٥١/٩) .

(٣) وقع في الإعراب (وروقاء) وهو خطأ ، وكذلك عند الطبري (١٤٩/١٦) ، وابن أبي حاتم (٢٤١٩/٧) ، والصاب

المثبت كما عند الفراء (١٧٦/٢) ، وكتب الرجال ، وهو :

وقاء بن إياس الأسدي ، الكوفي ، لبن الحديث ، مات بعد المائة .

الجرح والتعديل (٤٩/٩) ، تهذيب الكمال (٤٥٥/٣٠) ، التقريب (١٠٣٦) .

(٤) أخرجها الطبري من طريق محمد بن سهل هذا (١٤٩/١٦) ، وابن أبي حاتم (٢٤١٩/٧) ،

(٥) ومن طريق الكسائي أخرجها الفراء (١٦٧/٢) ، وأبو بكر بن الأنباري كما عند القرطبي (١٨٢/١١) .

(٦) يحيى بن سعيد بن فروخ القطان التيمي ، ثقة متقن حافظ إمام قدوة ، مات سنة (١٩٨ هـ) .

الثقات (٦١١/٧) ، تهذيب الكمال (٣٢٩/٣١) ، التقريب (١٠٥٥) وغيرها .

السائب^(١) ، عن سعيد بن جبير أنه قرأ **چ** بضم الهمزة^(٢) .

قال أبو جعفر : يقال **خَفِيَ** الشيء **يَخْفِيهِ** إذا أظهره ، وقد **حَكِيَ** أنه يقال : **أخفاه** إذا أظهره ، وليس بالمعروف . ٣

قال أبو جعفر : ورأيت علي بن سليمان لما أشكل عليه معنى **أخفيها** عدل إلى هذا القول ، وقد قال : معناه كمعنى **أخفيها** أي أظهرها .

٦ قال أبو جعفر : ليس المعنى على **أظهرها** ولا سيما **وأخفيها** قراءة شاذة ، فكيف نرد القراءة الصحيحة الشائعة إلى الشاذة ؟ ومعنى **الضم** أولى ، ويكون التقدير أن الساعة آتية أكاد آتي بها ، ودل آتية على آتي بها ، ثم قال **جل وعز** **چ** على الابتداء ، وهذا معنى صحيح لأن الله **جل وعز** قد **أخفى**

٩ الساعة التي هي يوم القيامة ، والساعة التي يموت فيها الإنسان ليكون الإنسان يعمل والأمر عنده مبهم ، ولا يؤخر التوبة .

وقيل المعنى : **أكاد أخفيها** أي أقارب ذلك ، لأنك إذا قلت : **كاد زيد يقوم** ، يجوز أن يكون قام وأن يكون لم يتم ، ودل على أنه قد **أخفاها** بدلالة غير هذه على هذا الجواب ، وقيل : إن المعنى أن الساعة آتية لتجزى

كل نفس بما تسعى وقيل : المعنى **أقم الصلاة** لذكرى لتجزى كل نفس بما تسعى^(٣) .

(١) عطاء بن السائب بن مالك الثقفي ، صدوق اختلط ، مات سنة (١٣٦هـ) .

الجرح والتعديل (٣٣٢/٦) ، تهذيب الكمال (٨٦/٢٠) ، التقريب (٦٧٨) وغيرها .

(٢) وهذا الموافق لما عليه عامة القراء والمفسرين ، وبهذا الرواية عضد الطبري موافقة سعيد للجمهور ، فقد أخرجها

من طريق سفيان به ، ومن طريق ابن فضيل ، عن عطاء به (١٥٠/١٦)

(٣) إعراب القرآن (٣٣٤/٣) .

الدراسة :

ذكر النحاس رحمه الله ما ورد في هذه المسألة من اختلاف مبني على أوجه القراءة فيها ، ففيها قراءتان ٣
القراءة الصحيحة المشهورة بضم الهمزة في جُطَّج وهذا قراءة عموم قراء المسلمين ، والقراءة الأخرى
المنسوبة إلى سعيد بن جبير بفتح الهمزة (أَخْفِيهَا) ، وقد قال بقراءة سعيد هذه بعض أهل اللغة لما أشكل
عليهم معنى قراءة الصحيحة الثابتة ، وذهبوا إلى أن معنى (أَخْفِيهَا) أظهرها^(١) .
٦ وقد بينَّ النحاس شذوذ القراءة المنسوبة إلى سعيد^(٢) ، وذكر أن الرواية الأثبت تدل على موافقه للجمهور ،
الذين ذكروا أن معناه أكاد أخفيها ، أي أخفي وقوعها لتلايطلع عليها غيري ، وهو قول ابن عباس وغيره من
السلف والخلف^(٣) .

٩ وجاء في بعض القراءة (ثُ ثُ من نفسي)^(٤) ، ووجهه : أن الله تعالى خاطب العرب بما تعرف من
سنن كلامها ، والمعروف عنهم أن أحدهم إذا أراد المبالغة في خبر يُخفيه يقول : " كدت

(١) وهو قول علي بن سليمان الأخفش الصغير شيخ النحاس ، وبه قال الزجاج شيخه الآخر ، فذكر أن قراءة سعيد
أبين في المعنى ، لأن معنى أخفيها هنا أظهرها . معاني القرآن وإعرابه (٣/٣٥٢) ، وحكاه عنه ابن الجوزي وجعله
آخر الأقوال ، زاد المسير (٥/٢٧٦) ،

(٢) وذكر الطبري أنه لا يستجيز القراءة بها لخلافها قراءة الحجة التي لا يجوز خلافها . (١٦/١٥٠) .

(٣) قال به ابن عباس ومجاهد وقتادة وأبو صالح وسعيد بن جبير والحسن . ينظر : تفسير مجاهد (١/٣٩٤) ،
ومقاتل (٢/٣٢٦) ، وعبد الرزاق (٣/١٦) ، والطبري (١٦/١٤٩ ، ١٥٠) .

(٤) تنسب لابن مسعود وأبي رضي الله عنهما ، وهي قراءة تفسيرية موافقة لقول السلف المشار إليه في الهامش السابق ،

ينظر : تفسير مجاهد (١/٣٩٥) ، مقاتل (٢/٢٣٦) ، والفراء (٢/١٧٦) ، وابن أبي حاتم (٧/٢٤١٩) .

أخفيه عن نفسي من شدة استسراري به ، ولو قدرت أخفيه عن نفسي أخفيته " ، فخطبهم بما قد جرى به استعماهم ومنطقهم ، وبهذا وجهه غير واحد من أهل التفسير^(١) ، وأشاروا إلى الأقوال الأخرى ، وتُعقب بأنه توجيه للكلام إلى غير الأغلب المعروف عند المخاطبين به ، ولا يجوز توجيه معاني كلام الله إلى ذلك ، مع مخالفته لظاهر الكلام ، ولما عليه تأويل السلف ، فدل على خطأ ما ذهبوا إليه^(٢) .

٦ الترجيح :

وبالنظر في هذه الأقوال ظهر لي أن الراجح أن چٹچ على معناها المعروف من كلام العرب ، وأن (أكاد) على معناها من مقاربة الشيء دون وقوعه ، وأن الله تعالى أبهم وقت الساعة فلم يطلع عليه أحداً ، حتى أنه كاد يخفي وقوعها ولكنه لم يخفها بل أخبر أنها واقعة دون الإخبار بوقت ذلك ، وهذا القول يوافق ظاهر القرآن وسياقه ، وقول السلف ، ولغة العرب^(٣) .

(١) جامع البيان (١٥١/١٦) ، وينظر : السمرقندي (٣٩٢/٢) ، وابن أبي زمنين (١١٢/٣) ، والشعبي (٢٤١/٦) ، والواحدي (٢٠٣/٣) ، والسمعاني (٣٢٤/٣) ، والبغوي (٥/٤) ، والزحشري (٤٢٩/٢) ، وابن عطية (٦٨/١١) ، وابن الجوزي (٢٧٥/٥) ، والرازي (١٩/٢٢) ، والعز (٢٩٥/٢) ، والقرطبي (١١٢/١١) ، والبيضاوي (٤٤/٤) ، وأبو حيان (٢٨٨/٦) ، وابن كثير (١٥٢/٣) ، والجلالين (٤٠٧) ، وأبو السعود (٨/٦) ، والشوكاني (٤٠٤/٣) ، والسعدي (١٤٨/٥) ، وابن عاشور (٢٠١/١٦) .

(٢) جامع البيان (١٥٣/١٦) ، وبنحوه أجاب السمعاني (٣٢٤/٣) والبغوي (٥/٣) ، وابن عطية (٦٨/١١) ، والرازي (٢٠/٢٢) .

(٣) ينظر : التسهيل لابن جزي (١١/٣ ، ١٢) .

الدراسة :

ذكر أهل اللغة أن العرب تقول للشيء إذا كان مما ينفلت وينقل عن مكانه أضلته ، أي أضعته ، وإذا أخطأت الشيء الثابت موضعه كالدار والمكان قلت : ضللت وضلته^(١) .

وهذا المعنى يوافق ما ذهب إليه النحاس واستحسنه ، فالمعنى أن الله تعالى لا يضل ، أي لا يغيب عنه علم شيء من الأشياء ولا يخطئه ، ولا ينسى ، أي لا يترك فعل ما فعله حكمة وصواب ، جل وعلا ، فكله في علم الله تعالى ، والتذييل بقوله تعالى **چپ پ پ** يچ بعد ذكر الكتاب لدفع ما قد يتوهم من الاحتياج إلى الكتاب لحفظ ما يخشى ضياعه وفواته ، فبين الله تعالى أنه منزه عن ذلك ، وهذا الذي دل عليه قول عامة المفسرين ودارت عباراتهم حوله^(٢) .

وأما القول الذي حكاه عن شيخه الزجاج فإنما وجهه على قراءة **چ يضل چ** أي : لا يضل ربي الكتاب ولا ينساه ، لأن الزجاج قال : " من قرأ بالفتح فمعناه لا يضل ، أي لا يضل عن ربي ، وإذا ضمنت الياء فمعناه لا يوجد ربي ضالا عنها"^(٣) .

(١) معاني القرآن (١٨١/٢) ، وبنحوه قال الطبري (١٧٣/١٦) ، والزجاج (٣٥٩/٣) .

(٢) وهو اختيار الفراء (١٨١/٢) ، والطبري (١٧٣/١٦) ، والزجاج (٣٥٩/٣) ، والسمرقندي (٤٠٢/٢) ، وابن أبي زمنين (١١٧/٣) ، والشعبي (٢٤٧/٦) ، والواحدي في الوسيط (٢٠٩/٣) ، والسمعاني (٣٣٤/٣) ، والراغب في مفرداته (٢٩٨/١) والبعوي (١٠/٣) ، وابن عطية (٨٠/١١) ، وابن الجوزي (٢٩٢/٥) ، والعز (٣٠١/٢) ، والقرطبي (٢٠٨/١١) ، وابن كثير (١٦٣/٣) ، وأبي السعود (٢١/٦) ، والشوكاني (٤١٥/٣) ، والأوسى (٢٠٤/١٦) ، وابن عاشور (٢٣٥/١٦) .

(٣) معاني القرآن وإعرابه (٣٥٩/٣) .

فقوله يوافق قول عامة المفسرين ، وأن الكلام عن الله تعالى .

الترجيح :

٣ والذي اختاره النحاس هو الأظهر لأنه المفهوم من ظاهر السياق ، ويوافق ما ذكره أهل اللغة في يَضِلُّ ، ولا

يُتْرَكُ الظاهر إلا بدليل صارف ، والله أعلم^(١) .

(١) ينظر ما ذكره الألويسي في مناقشة الأقوال (١٦/٢٠٤ ، ٢٠٥) .

ثُ تُ جُ كُ نُ سُ نُ ثُ تُ [طه/٥٨] .

مسألة : اختلاف عبارة المفسرين في معنى جُ تُ جُ وبيان الراجح .

٣ قال النحاس رحمه الله تعالى : " قرأ الكوفيون جُ تُ جُ بضم السين^(١) ، والكسر أشهر وأعرف ، قيل : معناه سوي ذلك المكان^(٢) .

وأهل التفسير على أن معنى سوي نصفٌ وعدلٌ ، وهو قول حسن ، وأصله من قولك : جلس في سواء الدار ، أي في وسطها ، وفي سواها ، ووسط كل شيء أعدله ، وفي الحديث عن النبي ﷺ جُ تُ جُ ف جُ تُ جُ [البقرة/١٤٣] أي عدلاً^(٣) ، قال زهير :

أرونا خطة لا ضيم فيها يُسوي بيننا فيها السواء^(٤) .

٩ الدراسة :

هذا الحرف فيه قراءتان على ما ذكر النحاس ، وهما لغتان تدلان على معنى واحد ، وأما المعنى فذكر أنه قيل : المعنى سوي ذلك المكان ، يعني غيره ، واستحسن أن المعنى نصفٌ عدلٌ ، وهو قول السلف ، فعن مجاهد : "منصفا بينهم" ، وقال قتادة : "عادلاً بيننا وبينك" ، وأضاف ابن زيد معنى

(١) فقرأ ابن كثير ونافع وأبو عمرو والكسائي بكسر السين ، وقرأ ابن عامر وعاصم وحمزة بضمها . السبعة لابن مجاهد (٤١٨) ، والتيسير (١٥١) .

(٢) نسب هذا القول إلى الكلبي ، ذكره الرازي (٦٣/٢٢) ، والقرطبي (٢١٢/١١) .

(٣) البخاري كالتفسير (٤٨٨٧) .

(٤) إعراب القرآن (٣٥٤/٣) ، والبيت في أشعار الشعراء الستة الجاهليين للأعلم الشنمري (٣٣٤/١) وبعضه مختلف .

آخر وهو: "مكانا مستوياً يَتَّيَّن للناس ما فيه ، لا يكون صوب ولا شيء فيغيب بعض ذلك عن بعض ،
مستوحين يُرى"^(١) ، وقال أبو عبيدة وابن قتيبة : "وسطاً بين الفريقين"^(٢) ، وكله متقارب وصحيح ، وعليه
٣ جماهير المفسرين وأهل اللغة^(٣)

الترجيح :

والراجع هذا القول لأنه الذي دل عليه السياق ، وانفتحت عليه عبارات جمهور السلف ، وهو البين في اللغة .

(١) ينظر في تخريجها : تفسير مجاهد (٣٩٨/١) ، وعبد الرزاق (١٧/٣) ، والطبري (١٧٦/١٦) ، وابن أبي حاتم
(٢٤٢٦/٧) ، والدر (٥٨٤/٥) .

(٢) المجاز لأبي عبيدة (٢٠/٢) ، وتفسير الغريب لابن قتيبة (٢٣٧) .

(٣) ينظر : تفسير مقاتل (٣٣٢/٢) ، والفراء (١٨١/٢) ، والطبري (١٧٦/١٦) ، وغريب القرآن للسجستاني (٤٢١/١) ،
والسمرقندي (٤٠٣/٢) ، والحجة لابن خالويه (٢٤١) ، والشعبي (٢٤٩/٦) ، والسمعاني (٣٣٦/٣) ، والتبيان في
تفسير الغريب للهائم المصري (٢٨٨) ، وزاد المسير (٢٩٤/٥) ، والرازي (٦٢/٢٢) ، والعز (٣٠١/٢) ، والقرطبي
(٢١٢/١١) ، والتسهيل (١٥/٣) ، والبحر (٣١٤/٦) ، وابن كثير (١٦٤/٣) ، والشوكاني (٤١٧/٣) ، والألوسي
(٢١٧/١٦) ، والشنقيطي (٤٣٣/٤) ، وابن عاشور (٢٤٦/١٦) .

عليه ، ويؤكدُه قوله تعالى **جأ ب ب ب ب ب** [فصلت/ ٣٠] ، وكلمة ثم للتراخي في هذه الآية وليست لتباين المرتبتين ، بل لتباين الوقتين ، فكأنه تعالى قال : الإتيان بالتوبة والإيمان والعمل الصالح مما قد يتفق لكل أحد ولا صعوبة في ذلك ، إنما الصعوبة في المداومة على ذلك ، والاستمرار عليه^(١) ، ومعناه يوافق ما اختاره النحاس وأكثر المفسرين^(٢) .

وقول الفراء قال به بعض السلف^(٣) ، وبعض من أهل التفسير^(٤) .

٦ الترجيح :

والراجح أن ما اختاره النحاس أولى هذه الأقوال ، قال القرطبي : " والقول الأول أحسن هذه الأقوال إن شاء الله ، وإليه يرجع سائرهما "^(١) ، وهو كما قال .

(١) التفسير الكبير (٢٢/ ٨٤ ، ٨٥) .

(٢) ينظر : معاني الزجاج (٣/ ٣٧٠) ، وابن أبي زمنين (٣/ ١٢٢) ، وقدمه الشلبي (٦/ ٢٥٦) ، والواحدي في الوجيز

(٢٠١/ ٧) ، والسمعاني (٣/ ٣٤٦) ، والراغب (١/ ٥٤١) ، والبغوي (٤/ ١٥) ، والزخشري (٢/ ٤٤٣) ، والرازي

(٢٢/ ٨٥) ، والعز (٢/ ٣٠٧) ، والقرطبي (١١/ ٢٣١) ، والبيضاوي (٤/ ٦٤) ، والنسفي (٣/ ٦٣) ، وابن جزئ

(٣/ ١٦) ، والبحر (٦/ ٣٢٩) ، والزركشي (٤/ ٢٦٦) ، والجلالين (١/ ٤١٣) ، والشوكاني (٣/ ٤٢٧) ، والأوسى

(١٦/ ٢٤٠) ، والشنقيطي (٤/ ٤٨٨) ، وابن عاشور (١٦/ ٢٧٦) .

(٣) منهم الثوري ، ينظر : تفسيره (١/ ١٩٥) ، والشعبي ، كما عند عبد الرزاق (٣/ ٢٠) ، والكلي ، أخرجه الطبري

(١٦/ ١٩٥) ، وحكاه عنهم الواحدي في الوسيط (٣/ ٢١٧) ، وذكر أنه قول ابن عباس في رواية أبي صالح عنه

(٣/ ٢١٧) .

(٤) جزم به مقاتل (٢/ ٣٣٦) ، وعنه السمرقندي ثم ساق بقية (٢/ ٤٠٧) .

وهذا القول له وجه قوي ، ومن أحسن ما قيل في توجيه الآية ، يقويه سياق الآية ، وأن له نظائر في القرآن جاء الكلام فيها على تقدير القول ، والله أعلم .

٣ ثُجِجَ ج ج ج ج ج ج ج [الأنبياء/٨٤] مسألة : ما آتاه الله لأيوب عليه السلام بعد البلاء أكان إحياء لأهله ، أم آتاه الله غيرهم ومثلهم معهم ؟ .
قال النحاس رحمه الله : " لأهل التفسير في معناه قولان :

٦ عن مجاهد وعكرمة بإسنادين صحيحين ، قالوا : قيل لأيوب عليه السلام : قد آتيناك أهلك في الجنة ، فإن شئت تركناهم لك في الآخرة ، وإن شئت آتيناكهم في الدنيا ، قال مجاهد : فتركهم الله جل وعزله في الجنة ، وأعطاه مثلهم في الدنيا ، وقال عكرمة : فاختر أن يكونوا له في الجنة ، ويؤتي مثلهم في الدنيا^(١) .

٩ وقال الضحاك : قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه : كان أهل أيوب عليه السلام قد ماتوا إلا امرأته ، فأحياهم الله جل وعزله ، وآتاه مثلهم معهم^(٢) .

وعن ابن عباس رحمة الله عليه ، قال : كان بنوه قد ماتوا ، فأحيوا له وولد لهم مثلهم معهم^(٣) .

١٢ الدراسة :

أهل التفسير عامة على أن في هذه الآية قولين كما قال النحاس :

(١) أخرجه الطبري (٧٢/١٧) ، وحكى عن عكرمة خلاف هذا قال : " خير أيوب بين أن يرد عليه أهله بأعيانهم وبين

أن يعطى مثل أهله وأولاده فاختر أن يردوا بأعيانهم ومثلهم معهم فأعطي ذلك " ذكره السمعاني (٤٠١/٣) .

(٢) أخرجه الطبري (٧٢/١٧) ، وحكاه السمرقندي (٤٣٧/٢) ، وينظر : الدر (٦٦٥/٥) .

(٣) إعراب القرآن (٣٧٩/٣) ، ورواية ابن عباس أخرجه الطبري (٧٢/١٧) .

فالأول : قول مجاهد وعكرمة أن الله تعالى آتاه أهله في الجنة ، ورزقه غيرهم في الدنيا ، وزاده رحمة وتفضلاً مثلهم معهم في الدنيا أيضاً .

٣ والثاني : قول ابن عباس وابن مسعود رضي الله عنهما أن الله أحيا له أهله وآتاه مثلهم معهم في الدنيا ، وبه قال غيرهما من السلف كقتادة والحسن ومجاهد في رواية أخرى عنه^(١) .

وعامة المفسرين على هذا القول^(٢) ، ودليلهم على ذلك أنه ظاهر القرآن ، وأن قوله تعالى **چقث** چ [الأنبياء/٨٤] يدل بظاهره على أنه تعالى استجاب دعاءه ورحمه ، فأحياهم وأعطاه معهم مثلهم كل ذلك في الدنيا^(٣) .

وذكر البغوي أنه قول الأكثر ، وقال : " وهو ظاهر القرآن "^(٤) يريد قوله تعالى **چچ** چ .

(١) ينظر : تفسير عبد الرزاق (٢٧/٣) ، والطبري (٧٢/١٧ ، ٧٣) ، وابن أبي حاتم (٣٢٤٥/١٠) ، والدر (٦٥٤/٥)

(٢) منهم مقاتل (٣٦٧/٢) ، والفراء (٢٠٩/٢) ، والزجاج (٤٠١/٣) ، والسمرقندي (٤٣٧/٢) ، وابن أبي زمنين في

تفسير ص (٩٤/٤) ، والثعلبي (٢٩٩/٦) ، والواحدي في الوجيز (٧٢٢/٢) ، والوسيط (٢٤٧/٣) ، والسمعاني

(٤٠٠/٣) ، والبغوي (٤٥/٤) ، والزحشري (١٣١/٣) ، وقدمه ابن الجوزي (٣٧٨/٥) ، والرازي (١٨٢/٢٢) ،

والعز (٣٣٣/٢) ، والقرطبي (٣٢٦/١١) ، والنسفي (٩٨/٣) ، وابن جزئ (٣١/٣) ، وأبو حيان (٤٠٨/٦) ، وابن

كثير (١٩٩/٣) ، والجلالين (٤٢٩/١) ، وأبو السعود (٨١/٦) ، والشوكاني (٤٢٧/٣) ، والألوسي (٨١/١٧) ،

والسعدي (٢٥٤/٥) ، والشنقيطي (٦٨١/٤) ، وابن عاشور (١٢٨/١٧) .

وذكر ابن عطية القولين دون ترجيح (١٥٧/١١) ، والبيضاوي (١٠٤/٤) .

(٣) ينظر : تفسير الثعلبي (٢٩٩/٦) ، والبغوي (٤٥/٤) ، والرازي (١٨٢/٢٢) ، والبحر المحيط (٤٠٨/٦) .

(٤) معالم التنزيل (٤٥/٤) ، وكذا قال أبو حيان (٤٠٨/٦) ، والشنقيطي (٦٨١/٤) .

وقيل : آتاه الله أهله في الدنيا ومثلهم في الآخرة^(١) .

الترجيح :

٣ والراجح ما عليه جماهير المفسرين من أن الله آتاه أهله ومثلهم معهم ، لقوله تعالى **چچ چچ** ، لأنه ظاهر القرآن ، ومقتضى الاستجابة والرحمة ، وردهم إليه في الدنيا يكون أبلغ في الذكرى للعابدين ، والعبرة لأولي الألباب، والله أعلم .

٦ *****

٩

١٢

١٥

(٥) وهو قول الكلبي ، أخرجه عبد الرزاق (٢٧/٣) .

ثُ تُ ج ك ك ك ج [الأنبياء/٨٧] .

مسألة : ما قيل في مغاضبة يونس عليه السلام .

قال النحاس رحمه الله :

" قد ذكرنا عن سعيد بن جبير أنه ، قال : مغاضبا لربه جل وعز^(١) ، وربما أنكروا هذا من لا يعرف اللغة ، وهذا قول صحيح ، والمعنى : مغاضبا من أجل ربه ، كما تقول : غضبت لك ، أي : من أجلك ، والمؤمن

يغضب لله جل وعز إذا عصي ، وأكثر أهل اللغة يذهب إلى أن قول النبي ﷺ لعائشة رضي الله عنها : (اشترطي لهم الولاء)^(٢) من هذا ، وقال الضحاك : إذ ذهب مغاضباً أي لقومه^(٣) ، فيكون معنى هذا إنه غاضبهم لعصيانهم ، وقيل : إنما غاضب بعض الملوك^(٤) .

الدراسة :

ذكر أهل التفسير في هذه الآية أقوالاً :

(١) تفسير الثوري (٢٠٤/١) .

(٢) أخرجه البخاري في ك المكتاب ح (٢٥٦٣) ، ومسلم في ك العقق ح (١٥٠٤) وغيرهما .

(٣) أخرجه الطبري (٧٦/١٧) ، وابن أبي حاتم (٢٤٦٣/٨) ، وينظر الدر (٦٦٥/٥) .

(٤) إعراب القرآن (٣٧٩/٣) ، وحكاة الأخصش في معاني القرآن له (٦٣٥/٢) .

فقلت طائفة : مغاضبا لربه ، أي غضب لما وعد الله قومه العذاب ثم رفعه عنهم ، فقال : لا أعود إليهم كذابا ، وهذا القول رواية أخرى عن ابن عباس والحسن وغيرهما^(١) .

٣ واختاره الطبري وجماعة^(٢) .

وقالت جماعة : چگچ لقومه ، ويروى هذا القول عن الضحاك كما تقدم ، وبه قال ابن عباس وغيره^(٣) ، والمراد أنه دعا قومه حتى برم منهم ، وشق عليه عصيانهم ، فخرج مغاضبا لهم .

٦ وقالوا إجابة عن القول الأول : وليس المعنى ما ذكره الأولون بل المراد : مغاضبا لأجل ربه ، والمعنى أنه

غضب على قومه وهجرهم لمعصيتهم لله تعالى ووعدهم العذاب ، ولكن لما كان خروجه بغير أمر عوتب في

ذلك^(٤) ، وهذا ما اختاره النحاس ، وعليه حُمل قول ابن عباس ومن وافقه ، وبهذا التوجيه يكون موافقا

٩ للقول بأنه خرج مغاضبا لقومه المروي عن ابن عباس وغيره ، وبه يصبح القولان قولاً واحداً وأكثر أهل

التفسير على هذا ، لأنه حسن صحيح لا اعتراض عليه^(٥) .

(٥) كوهب بن منبه والشعبي ، أخرجه عنهم الطبري (٧٦/١٧ ، ٧٧) .

(١) قال : " وهو أشبه بتأويل الآية " تفسيره (٧٧/١٧) ، وهو اختيار ابن قتيبة في تأويل المشكل (٤٠٢-٤٠٩) ، وكان

عبارة السعدي تشعر بذلك فإنه قال : " ذهب مغاضبا وأبق عن ربه لذنب من الذنوب التي لم يذكرها الله لنا في كتابه

، ولا حاجة لنا إلى تعيينها " تفسيره (٢٥٦/٥) .

(٢) ينظر : تفسير عبد الرزاق (١٥٨/٣) ، والطبري (٧٦/١٧) .

(٣) تفسير العز بن عبد السلام (٣٣٤/٢) ، والقرطبي (٣٣٠/١١) .

(٤) ينظر : تفسير مقاتل (٣٦٧/٢) ، والزجاج (٤٠٢/٣) ، والسمرقندي (٤٣٨/٢) ، وابن أبي زمنين (١٥٧/٣) ،

والشعبي (٣٠١/٦) ، ومكي في مشكل إعراب القرآن (٤٨١/٢) ، والسمعاني (٤٠٢/٣) ، والبغوي (٤٧/٤) ،

وتعقبوا القول الأول بأنه لا يناسب مقام النبوة ، وذكر السمعاني أن هذا القول كرهه كثير من العلماء لأن من أغضب ربه فقد ارتكب كبيرة عظيمة ^(١) ، ورده الرازي من وجوه عدة ^(٢) ، وذكر الشنقيطي رحمه الله أن قول من قال : "مغاضباً لربه" ينبغي حمله على معنى القول الأول ، أي مغاضباً من أجل ربه ، وغير هذا لا يصح في الآية ^(٣) .

الترجيح :

والراجح ما ذهب إليه جمهور أهل العلم ، لأن القرآن الكريم لم يبين لمن كانت هذه المغاضبة ، فحملها على أنها كانت لقومه أظهر ، ولأن ما قيل في الرأي الآخر لا يسلم من اعتراض ، وفيه ما فيه مما يمس مقام النبوة ، ويقوي قول الجمهور أن الله تعالى قال **چژ ژ ژ ک چ** [الصافات/١٣٩] فقدم سبحانه ذكر مقام الرسالة ثناءً عليه ، قبل أن يخبر بما وقع منه في قوله تعالى **چ ک گ گ گچ** [الصافات/١٤٠] ، ولو كانت

والزنجشيري (١٣٢/٣) ، وزاد المسير (٣٨١/٥) ، والرازي (١٨٥/٢٢) ، والعز (٣٣٤/٢) ، والقرطبي (٣٢٩/١١) والبيضاوي (١٠٥/٤) ، والنسفي (٨٩/٣) ، وابن جزئ (٣١/٣) ، وأبي حيان (٤٠٩/٦) ، وابن كثير (٢٠١/٣) ، والجلالين (٤٢٩/١) ، وأبي السعود (٨٢/٦) ، والشوكاني (٤٧٣/٣) ، والأوسمي (٨٣/١٧) ، والشنقيطي (٦٨٣/٤) ، وابن عاشور (١٣٠/١٧) .

(١) تفسيره (٤٠٢/٣) .

(٢) التفسير الكبير (١٨٥/٢٢ ، ١٨٦) .

(٣) أضواء البيان (٦٨٤/٤) .

المغاضبة لربه فإنه لا يلزم منها الخروج ، فأين يذهب من الله تعالى ؟ ولكن لما كانت المغاضبة لقومه لم يكن من المناسب أن يغاضبهم ويبقى معهم ، فخرج كارها لصنيعهم ، والله تعالى أعلم .

٣ ثُجَّجَ ج ج ج ج ج ج [الأنبياء/٩٥] .

مسألة : معنى قوله تعالى ج ج ج .

قال النحاس رحمه الله تعالى : " والآية مشكلة ، وقد ذكرنا فيها أقوالا :

٦ فمن أحسن ما قيل فيها وأجله ما رواه ابن عيينة وغيره ، عن داود بن أبي هند^(١) ، عن عكرمة عن ابن عباس رحمه الله في قوله جل وعز ج ج ج ج ج ج : وجب ج ج ج ج ج ج : لا يتوبون^(٢) .

٩ قال أبو جعفر : واشتقاق هذا بَيِّنٌ من اللغة ، وشرحه أن معنى حُرْمٍ الشيء حُظْرٌ ومُنَعٌ منه^(٣) ، كما أن معنى أُحِلَّ أُبِيحٌ ولم يمنع منه ، فإذا كان حراماً وحُرْمٌ بمعنى واحد ، فمعناه أنه قد ضيق الخروج منه ومنع فقد دخل في باب المحذور بهذا ، فأما قول أبي عبيد : إن (لا) زائدة^(٤) فقد رده عليه جماعة^(٥) ، لأنها

(١) داود بن أبي هند دينار القشيري ، البصري ، ثقة متقن ، مات سنة (١٤٠ هـ) .

الجرح والتعديل (٤١١/٣) ، تهذيب الكمال (٤٦١/٨) ، التقریب (٣٠٩) .

(٢) ونصه : " لا يرجع منهم راجع ولا يتوب منهم تائب " الطبري (٨٦/١٧) ، وعن سعيد بن جبیر عن ابن عباس قراء ﴿ حُرْمٌ ﴾ قال عزم . الطبري (٨٦/١٧) ، وقد أشار الفراء إلى قراءة ابن عباس في هذه الكلمة (٢١١/٢) .

(٣) ينظر العين (حرم) (١٨٤) ، والمفردات (حرم) (١١٤) .

(٤) وقد قال به بعض المفسرين وفيه نظر لما ذكره النحاس ، ومن هؤلاء الواحدي في الوجيز (٧٢٣/٢) ، وابن الجوزي في

تذكرة الأريب (٣٥١/١) .

(٥) منهم الطبري (٨٧/١٧) .

لا تزداد في مثل هذا الموضع ولا فيما يقع فيه إشكال ، ولو كانت زائدة لكان التأويل بعيداً أيضاً ، لأنه إن أراد حرام على قرية أهلكتها أنهم يرجعون إلى الدنيا فهذا ما لا فائدة فيه ، وإن أراد التوبة فالتوبة لا تحرم^(١) .

الدراسة :

- ٦ ذكر النحاس قول ابن عباس رضي الله عنهما في معنى هذه الآية وأن معنى **حج** أي وجب من الله تعالى عليهم أنهم لا يتوبون مما هم فيه حتى يستأصلهم العذاب لأنه سبق في قضاء الله هلاكهم ، وتبينه رواية سعيد بن جبير عنه قال **حج**^(٢) أي عزم ، وقد ذكر الطبري أن تأويل الكلام : حرام على أهل قرية أهلكتها الله بصددها عن سبيله وكفرها بآياته أن يتوبوا ويراجعوا الإيمان ويعملوا بالطاعة ، ويبين رحمه الله أن **حج** ليست زائدة كما ذهب إليه أبو عبيد ، بل تكون بمعنى النفي ويكون معنى الكلام : وعزم منا على قرية أهلكتها أن لا يرجعوا عن كفرهم ، وكذلك إذا كان معنى قوله **حج** نوجبه^(٣) ، والقراءتان تدلان على ما ذكر في تفسيرها ، فقراءة الفتح وإثبات الألف من الحرام ضد الحلال ومعناها واجب ، وقراءة كسر الحاء وحذف الألف معناها : عزم على قرية ، وقيل هما لغتان **حرم** وحرام **وحل** وحلال^(٤) ، ومما يؤيد أن

(١) إعراب القرآن (٣/٣٨٢) .

(٢) قال ابن مجاهد : " فقرأ ابن كثير ونافع وأبو عمرو وابن عامر وحفص عن عاصم ﴿ وحرام ﴾ بالألف ، وقرأ حمزة والكسائي وعاصم في رواية أبي بكر ﴿ وحرم ﴾ بكسر الحاء بغير ألف " السبعة (١/٤٣١) .

(٣) جامع البيان (١٧/٨٧) .

(٤) ينظر : الحجة لابن خالويه (٢٥١) ، والحجة لابن زنجلة (٤٧٠) .

المعنى لا يتوبون ولا يقبل منهم عمل ، أن الله تعالى ذكر قبله **چق ف** **ق ق چ چ چ چ** **چ**
چ [الأنبياء/٩٤] ، ثم ذكر الله في هذه الآية أن الكافر المهلك لا يوفق لتوبة ولا يتقبل منه عمل ، ولا يرجع
 ٣ إلى الدنيا بعد هلاكه ، وهذا الذي عليه أكثر أهل التفسير^(١) ، ويؤيده ما ورد فيها من قراءات أخرى^(٢) .

الترجيح :

والقول بأن (لا) نافية وأن المعنى ما تقدم عن جماهير المفسرين هو الأظهر ، لأن القول بالزيادة مما يتوقى في
 ٦ القرآن ، وإذا صح حمل القول على ظاهره فهو الأقوى ، ولا معنى للقول بالزيادة ، ويرجح ذلك سباق الآية
 وسياقها ، والله أعلم .

(١) اختاره الطبري (٨٧/١٧) ، والزجاج (٤٠٤/٣) ، والسمرقندي (٤٤١/٢) ، والشعبي (٣٠٦/٦) ، والسمعاني
 (٤٠٧/٣) ، والراغب (١٨٩) ، والبغوي (٤٩/٤) ، والزحشري (١٣٥/٣) ، وابن عطية (١٦٣/١١) ، وابن
 الجوزي (٣٨٧/٥) ، والرازي (١٩١/٢٢) ، والعز (٣٣٧/٢) ، والقرطبي (٣٤٠/١١) ، والبيضاوي (١٠٧/٤) ،
 والنسفي (٩١/٣) ، ، والتسهيل (٣٢/٣) ووجه الآية على القولين ، وأبو حيان (٤١٣/٦) ، وابن كثير (٢٠٤/٣)
 واستظهر أن المعنى " قدر على أهل قرية أهلكوا أنهم لا يرجعون إلى الدنيا " ، وهذا يوافق ظاهر اللفظ ، وأن لا
 ليست زائدة ، والسعدي (٢٦٢/٥) ، وابن عاشور (١٤٥/١٧) وله تفصيل لطيف .

(٢) ذكر ابن عطية أن فرقة قرأت (وَحَرَمَ) ، وفرقة أخرى (وَحَرَمَ) وكلها تدل على مذهب الجمهور (١٦٣ /١١) .

وقال بعض المفسرين : الأرض هنا أرض الدنيا .

ودليلهم قوله تعالى **جَنَّوْاْ وَوُؤُوْاْ وَوُؤُوْاْ وَوُؤُوْاْ** [الأعراف / ١٣٧] ^(١)، فيكون المراد بهذا القول بني

٣ إسرائيل لأن هذه الآية خبر عنهم ويشكل عليه أنه قد يرث الأرض غيرهم كما ورثوها .

ودليلهم أيضاً أن الأرض إذا أطلقت فالمراد بها أرضنا التي نعرفها ، وقالوا : ولفظ هذه الآية عام ، وهذا

خبر عن ما وقع لهم ، والأصل بقاء الكلام على عمومته وإطلاقه المتعارف عليه ^(٢) .

٦ وقيل : أرض الأمم الكافرة ترثها أمة محمد ﷺ ^(٣)، واختاره بعض المفسرين ^(٤) .

(٣/١٦٤) ، والشعلي (٦/٣١٣) ، والواحدي في الوجيز (٢/٧٢٥) ، والسمعاني (٣/٤١٣) ، والبغوي (٤/٥٢) ،

وابن الجوزي في الزاد (٥/٣٩٧) والتذكرة (١/٣٥٢) ، وقدمه الرازي واستدل له بما ذكر (٢٢/١٩٩) ، والقرطبي

(١١/٣٤٩) ، والبيضاوي (٤/١١١) ، والنسفي (٣/٩٣) ، وأبي حيان (٦/٤١٩) ، وابن كثير (٣/٢١٠) ،

والجلالين (٤٣١) ، وذكر الألوسي أنه الأولى بالمقام (١٧/١٠٤) ، والسعدي (٥/٢٦٧) .

وذكر بعض المفسرين الأقوال دون ترجيح كابن عطية (١١/١٧٠) ، والعزم مع تقديمه لقول الجمهور (٢/٣٤٠) ،

(١) اختاره الزجاج وقال : " وهذا القول أشبه " (٣/٤٠٧) ، وذكره الطبري ضمن ما قيل في الآية ولم ينسبه لأحد

(١٧/١٠٥) ، وكذا الثعلي (٦/٣١٣) ، والسمعاني (٣/٤١٣) .

(٢) وقد ورد هذا ضمن أقوال المفسرين في الآية ، وإن لم ينصوا على رجحانه ، فقد ذكره السمرقندي (٢/٤٤٥) ، وابن

عطية (١١/١٧٠) ، والرازي (٢٢/١٩٩)

(٣) وهي رواية عن ابن عباس أخرجها الطبري (١٧/١٠٥) .

(٤) وهو اختيار الزمخشري في الكشاف (٣/١٣٩) ، وقدمه ابن عطية (١١/١٧٠) ، وأبو السعود (٦/٨٨) ، ومال إليه ابن

عاشور (١٧/١٦١) .

الترجيح :

والراجح ما عليه جمهور المفسرين من أنها أرض الجنة لقوة دليله وسلامته مما اعترض به على غيره ، وليس

٣ هناك ما يمنع من حمل الآية عليه ، والله تعالى أعلم .

وأشار لهذا القول بعض من تقدم من المفسرين منهم الثعلبي (٣١٣/٦) ، والسمعاني (٤١٣/٣) ، والبغوي (٥٢/٤) والرازي

(١٩٩/٢٢) مع ترجيح الأول .

سورة الحج

ثُ ط ج س ن ث ن ث ط هـ [الحج/٥].

٣ مسألة : ذكر أقوال المفسرين في المخلقة وغير المخلقة .

قال النحاس رحمه الله : " روى معمر ، عن قتادة ، قال : تامة وغير تامة ^(١) .

قال الشعبي : النظفة والعلقة والمضغة فإذا نكست في الخلق الرابع كانت مخلقة ، وإذا قذفتها قبل ذلك فهي

٦ غير مخلقة ^(٢) .

قال أبو العالية : غير مخلقة : السقط ^(٣) .

قال أبو جعفر: چٹ چ : مصورة ، وبين ذلك هذا الحديث المرفوع عن النبي ﷺ وهو مروى من طرق شتى

٩ فمن طرقه ما رواه سلمة بن كهيل ^(٤) ، عن زيد بن وهب ^(٥) ، قال : سمعت ابن مسعود يقول : سمعت النبي

(١) أخرجه عبد الرزاق (٣٢/٣) ، والطبري (١١٧/١٧) ، وعبد بن حميد ، الدر (١١/٦) .

(٢) أخرجه الطبري (١١٦/١٧) ، وعبد بن حميد ، الدر (١١/٦) ، وهو قول ابن مسعود ، زاد المسير (٤٠٦/٥)

وبه قال الفراء (٢١٥/٢) ، وابن قتيبة (٢٤٧) ، ومعنى المقذوفة أي قذفتها الأرحام قبل أن تكون مضغة .

(٣) أخرجه الطبري (١١٧/١٧) ، وعبد بن حميد ، الدر (١١/٦) ، وهو قول ابن عباس وعكرمة ومجاهد ، أخرجه

ابن أبي حاتم (٢٤٧٥/٨) ، وينظر الدر (١٠/٦) .

(٤) سلمة بن كهيل الحضرمي ، أبو يحيى الكوفي ، ثقة يتشيع ، مات سنة (١٢١ هـ) ، وقيل غير ذلك .

تاريخ الدوري (٢٢٦/٢) ، تهذيب الكمال (٣١٣/١١) ، التقريب (٤٠٢) وغيرها .

(٥) زيد بن وهب الجهني ، مخضرم ، ثقة جليل ، مات بعد الثمانين ، وقيل غيره .

تهذيب الكمال (١١١/١٠) ، سير أعلام النبلاء (١٩٦/٤) ، التقريب (٣٥٦) وغيرها .

يقول - وهو الصادق المصدوق - : (يجمع خلق أحدكم في بطن أمه أربعين يوماً ، ثم يكون علقة أربعين يوماً ، ثم يكون مضغة أربعين يوماً ، ثم يبعث الله جل وعز إليه ملكاً ، فيقول : اكتب عمله وأجله ورزقه ، واكتبه شقيماً أو سعيداً .

قال عبد الله : والذي نفسي بيده إن الرجل ليعمل بعمل أهل السعادة ، فيعمل بعمل أهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها غير ذراع ، ثم يدركه الشقاء ، فيعمل بعمل أهل النار أو الشقاء فيدخل النار)^(١) .

٦ وروى عبيد الله بن أبي بكر^(٢) ، عن أنس بن مالك جده ، قال : قال رسول الله ﷺ : (إن الله عز وجل قد وكل بالرحم ملكاً ، فيقول : أي رب : أنطفة ؟ أي رب : أعلقة ؟ أي رب : أمضغة ؟ فإذا أراد الله جل وعز أن يقضي خلقها ، قال : يقول الملك : أذكر أم أنثى ؟ أشقي أم سعيد ؟ فما الأجل ؟

٩ فما الرزق ؟ فيكتب ذلك في بطن أمه .

قال علقمة^(٣) : إذا وقعت النطفة في الرحم ، قال الملك : مخلقة أو غير مخلقة ؟ فإن قال : غير مخلقة مجت الرحم دماً ، وإن قال : مخلقة ، قال : أذكر أم أنثى ؟ أشقي أم سعيد ؟ فيقول : اكتبها من اللوح المحفوظ ، فيجد صفتها فيستنسخه ، فلا يزال العبد يعمل عليه حتى يموت^(٤) .

- (١) أخرجه البخاري ، ك الأنبياء ، ح (٣٣٣٢) ، ومسلم في ك القدرح (٢٦٤٣) .
- (٢) عبيد الله بن أبي بكر بن أنس بن مالك ، أبو معاذ ، ثقة ، مات بعد المائة .
- ثقات ابن حبان (٦٥/٥) ، تهذيب الكمال (١٥/١٩) ، التقريب (٦٣٦) وغيرها .
- (٣) هو ابن وقاص الليثي المدني ، وقد تقدم ص (٢٦٠) .
- (٤) معاني القرآن (٤/٣٧٧) ، وحديث أنس في البخاري ، ك الأنبياء ح (٣٣٣٣) ، ومسلم ك القدرح (٢٦٤٦) .

قال ابن عاشور : وإذ قد جعلت المضغة من مبادئ الخلق ، تعين أن كلا الوصفين لازمان للمضغة ، فلا يستقيم تفسير من فسّر غير المخلقة بأنها التي لم يكمل خلقها فسقطت ^(١) .

٣ وأظهر الأقوال في ذلك ، أن المراد بالمخلقة ما هو كامل الخلقة سالم من العيوب ، وغير المخلقة ما كان فيه شيء من ذلك ، وعليه تفاوت الناس في خلقهم ، وصورهم ، وطولهم ، وقصرهم ، وتامهم ، ونقصهم والتضعيف يدل على تتابع التخليق حتى تمامه ، وما كان غير مخلوق ، لم يبلغ ذلك التمام ، وينسب هذا القول لابن عباس وقتادة والضحاك ، وهو قول جماعة من أهل التفسير ^(٢) ، ويسلم مما اعترض به على سابقه .

الترجيح :

٩ والراجح القول بأن المراد تام الخلق وناقص الخلق ، لموافقته لسياق الآية ، ومقتضى الخطاب ، وبه تكون الحجة أبلغ ، والبيان أظهر ^٥ . ^٥ فإذ معناه عند أهل هذا القول : لنظهر لكم إذا تأملتم دليلاً واضحاً على إمكان الإحياء بعد الموت ، ولموافقته اللغة وجريانه على أسلوبها ، وسلامته مما اعترض به على غيره من الأقوال ، والله أعلم .

(١) التحرير والتنوير (١٧/١٩٨) .

(٢) اختاره الزجاج (٣/٤١٢) ، وقدمه السمعاني (٣/٤١٩) ، والبغوي (٤/٥٥) ، واختاره الزمخشري (٣/١٤٥) ،

ويقرب منه قول ابن عطية (١١/١٧٧) ، والرازي (٢٣/٨) ، والقرطبي (١٢/٩) ، والبيضاوي (٢/٨٣) ، والنسفي

(٣/٩٦) ، والجلالين (٤٣٣) ، والشنقيطي وقد أورد حجج الأقوال ، وما أخذ عليها ، واختار هذا القول وبين

وجاهته (٥/٢١-٢٥) ، وكذا ابن عاشور (١٧/١٩٩) .

- ٣ مجسب الحال التي تكون لهم ، فالذي يعبد الله على حرفٍ قلقٍ في دينه على غير ثبات وطمأنينة ، فهو كالثائم على طرف الشيء يكون قدمه ضعيفاً غير مستقر ، بل مضطرب يضعف قيامه ، قد يقع في أحد الجهتين ، فالشاك في دينه يعبد الله على حرف لأنه ليس على يقين في وعده ووعيده ، بخلاف المؤمن لأنه يعبده على يقين وبصيرة ، ولم يكن على حرف يسقط عنه بأدنى شيء يصيبه ، ودلالة السياق ظاهرة في هذا المعنى ^(١) ، ويوضحه ما في الصحيح من حديث ابن عباس رضي الله عنه ، قال : " كان الرجل يقدم المدينة ، فإن ولدت امرأته غلاماً وتجت خيله ، قال : هذا دين صالح ، وأن لم تلد امرأته ولم تنتج خيله ، قال : هذا دين سوء " ^(٢) ، وأما قول الحسن أنها في المنافق ، ففيه نظر ، لأن المنافق في الحقيقة على الكفر ، وليس يميل قلبه إلى الإسلام بحال ، فهو على الكفر ، لا يتغير حاله تبعاً لما يعرض له ، إنما يستتر بالإسلام ويبطن الكفر ، فهو على وجه واحد ، واختيار النحاس هو الذي عليه عامة المفسرين ^(٣) ، والله أعلم .

الترجيح :

- وما ذهب إليه النحاس هو الأصح والأقوى في معنى الآية ، دل عليه السياق ، وبَيَّنَّته السنة ، وجاء على الأصل المعروف في اللغة ، والله أعلم .

- (١) ينظر : الوسيط للواحد (٢٦١/٣) ، والسمعاني (٤٢٣/٣) ، والشوكاني (٤٩٦/٣) .
(٢) البخاري كالتفسير (٤٧٤٢) ، وينظر الفتح (٤٤٢/٨) .
(٣) ينظر أيضاً : الفراء (٢١٦/٢) ، مجاز القرآن (٤٦/٢) ، والطبري (١٢٢/١٧) ، والزجاج (٤١٤/٣) ، والسمعاني (٣٢٤/٣) ، والبعوي (٥٦/٤) ، والزحشري (١٤٧/٣) ، وابن عطية (١٨١/١١) ، وابن الجوزي (٤١١/٥) ، والرازي (١٢/٢٣) ، والقرطبي (١٨/١١) ، وأبو حيان (٤٣٢/٦) ، وابن كثير (٢١٩/٣) ، والقاسمي (١١/١٢) ، والسعدي (٢٧٩/٥) ، وابن عاشور (٢١٢/١٧) ، وذكر الماوردي كل ما قيل في الآية (١٠/٤) .

فليمدد بسبب إلى السماء فليطلب حيلة يصل بها إلى السماء ثم ليقطع النصر إن تهيأ له . . .^(١) .

الدراسة :

٣ أورد النحاس رحمه الله هذه المسألة في كتاب معاني القرآن وذكر فيها قولين لأهل العلم :

الأول : أن النصر هنا إظهار الدين وتمكين النبي ﷺ ، لأنه المعنى المتبادر عند إطلاق كلمة النصر ، والضمير يعود على النبي ﷺ .

٦ وقد استحسنته النحاس في الإعراب^(٢) كما أوردته في خاتمة المسألة ، واستدل لاختياره ذلك بالسياق لأن

السياق قبله في ذكر من كان يعبد الله على حرف ثم أردف بذكر دخول المؤمنين الجنة ، ثم جاءت هذه الآية للتهكم بالذين يظنون أن الله تعالى لا ينصر نبيه ولا يظهر دينه ، ويؤيده ما قيل من نزولها في نقر من أسد

٩ وغطفان ، قالوا : إنا نخاف ألا ينصر محمد فينقطع الذي بيننا وبين حلفائنا من اليهود فلا يجيروننا ولا يأووننا^(٣) ، وهو قول أكثر المفسرين وأهل اللغة^(٤) .

(١) إعراب القرآن (٣/٣٩٣) .

(٢) إعراب القرآن (٣/٣٩٣) .

(٣) ذكره مقاتل في تفسير (٣/٣٧٩) ، والطبري (١٧/١٢٨) .

(٤) ينظر : تفسير مقاتل (٣/٣٧٩) ، والعين للخيال (٩٦٤) ، والفراء (٢/٢١٨) ، وابن قتيبة (٢٤٨) ، والطبري

(١٧/١٢٨) ، والزجاج (٣/٤١٧) ، والواحدي (٣/٢٦٢) ، والسمعاني (٣/٤٢٦) ، والكرماني (٢/٧٥٤) ،

والبغوي (٤/٥٧) ، والزحشري (٣/١٤٨) ، وابن عطية (١١/١٨٣) ، والرازي (٢٣/١٥) ، والقرطبي (١٢/٢١) ،

والبيضاوي (٢/٨٥) ، والنسفي (٣/٩٥) ، وأبي حيان (٦/٤٣٤) ، وابن كثير (٣/٢٢٠) ، والشوكاني

(٣/٤٩٧) ، والألوسي (١٧/١٢٦) ، والشنقيطي (٥/٥٠) .

والقول الثاني :

قول أبي عبيدة ومن وافقه أن النصر بمعنى الرزق ، وله وجه في اللغة كما ذكر النحاس ، لكنه
مرجوح في مقابل القول السابق ، لأن السياق لا يسعفه ، ولأن المتبادر من النصر إذا أطلق فلا ينصرف إليه ،
وإنما ينصرف إلى معنى الغلبة والظهور على ما هو قول الجمهور .

والفرع الثاني في هذه الآية :

٦ على من تعود الهاء في قوله تعالى ﴿ ٣٠ ﴾ ؟ وفيها قولان :

الأول : تعود على النبي ﷺ ، وهو اختيار أكثر أهل التفسير تبعاً للقول الأول في سابقتها^(١) .

الثاني : تعود على (من) في قوله ﴿ ٣٠ ﴾ □ □ □ ، والنصر بمعنى الرزق ، وحجتهم أنه لم يجر ذكر للنبي

٩ ﷺ فيما تقدم من الكلام ، فلا معنى لعود الضمير عليه ، واختاره أبو عبيدة وقلة^(٢) .

الترجيح :

وبعد عرض قولي النحاس رحمه الله في كتابيه المعاني والإعراب يظهر أن الأرجح أن المراد بالنصر الظهور
والتمكن ، لدلالة آيات أخرى من القرآن الكريم على ذلك كقوله تعالى ﴿ ٣٠ ﴾ ث ث ث ف ف ف
ف ف ف [غافر/٥١] ، ولدلالة سياق ما قبلها من الآيات ، ولأنه المتبادر عند إطلاق كلمة النصر ،
وعليه عامة المفسرين .

١٥ قال ابن كثير رحمه الله : " وقول ابن عباس وأصحابه أولى وأظهر في المعنى وأبلغ في التهمك ، فإن

(١) الطبري (١٢٨/١٧) ، والحرر (١٨٤/١١) ، والبحر المحيط (٤٣٤/٦) .

(٢) المجاز (٤٦/٢) ، وأشار إليه ابن قتيبة (٢٤٨) ، واختاره ابن جزئ بالحجة المذكورة (٣٧/٣) .

المعنى : من كان يظن أن الله ليس بناصر محمداً وكتابه ودينه فليذهب فليقتل نفسه إن كان ذلك غائظه
فإن الله ناصره لا محالة^(١)، وبنحوه قال الشنقيطي^(٢) ، والله أعلم .

(١) تفسير القرآن العظيم (٢٢٠/٣) .

(٢) أضواء البيان (٥٠/٥) .

ث تُجس ن ث ث ث ث [الج/١٩] .

مسألة: ذكر الأقوال في المراد بالخصمين في هذه الآية ، وبيان الراجح .

٣ قال النحاس رحمه الله : " وتأول الفراء الخصمين على أنهما فريقان أهل دينين ، وزعم أن الخصم الواحد المسلمون ، والآخر اليهود والنصارى ، اختصموا في دين ربهم ، قال : فقال : اختصموا لأنهم جميع ، قال : ولو قال اختصموا لجاز .

٦ قال أبو جعفر :

وهذا تأويل من لا دُرْبَةٌ له بالحديث ، ولا يكتب أهل التفسير ، لأن الحديث في هذه الآية مشهور ، رواه سفيان الثوري وغيره ، عن أبي هاشم^(١) ، عن أبي مجلز^(٢) ، عن قيس بن عُبَاد^(٣) ، قال : سمعت أبا ذر^(٤) يُقسم قسماً إن هذه الآية نزلت في حمزة وعلي وعبيدة بن الحارث بن عبد المطلب وعتبة وشيبة ابني ربيعة ، والوليد بن عتبة .

- (١) أبو هاشم هو : يحيى بن دينار الرُّمَّاني الواسطي ، ثقة ، مات سنة (١٢٢ هـ) .
الثقات (٥٩٦/٧) ، تهذيب الكمال (٣٦٢/٣٤) ، التقريب (١٢١٧) وغيرها .
- (٢) أبو مجلز هو : لاحق بن حميد بن سعيد السدوسي ، ثقة ، مات سنة (١٠٦ هـ) .
الثقات (٥١٨/٥) ، تهذيب الكمال (١٧٦/٣١) ، التقريب (١٠٤٦) وغيرها .
- (٣) قيس بن عُبَاد الضُّبُعي ، البصري ، مخضرم ، ثقة ، مات بعد الثمانين .
الجرج والتعديل (١٠١/٧) ، تهذيب الكمال (٦٤/٢٤) ، التقريب (٨٠٥) وغيرها .
- (٤) أبو ذر الغفاري جندب بن جنادة ، الصحابي الزاهد المشهور ، صادق اللهجة ، مات بالربذة سنة (٣١ هـ) .
أسد الغابة (٩٩/٥) ، الإصابة (١٢٥/٧) ، التقريب (١١٤٣) .

وهكذا روى أبو عمرو بن العلاء ، عن مجاهد ، عن ابن عباس^(١) .

الدراسة :

٣ ذكر النحاس رحمه الله قولين لأهل التفسير في هذه الآية :

الأول : أنها نزلت في شأن المتبارزين يوم بدر ، وهو اختيار النحاس وطائفة من أهل التفسير ، اعتماداً على سبب نزولها ، وبه قال عطاء بن يسار وهلال بن إساف ، وقيس بن عباد ، وعليه تكون الآية

٦ خاصة بمن نزلت فيهم دون غيرهم^(٢) .

والثاني : قول الفراء أنها في المؤمنين وأهل الكتاب ، وهذا القول لم ينفرد به الفراء كما قد يُفهم من قول

النحاس ، بل هو رواية عن ترجمان القرآن ابن عباس^{رضي الله عنه} ، قال : هم أهل الكتاب قالوا للمؤمنين : نحن

٩ أولى بالله ، وأقدم منكم كتاباً ، ونبينا قبل نبيكم ، وقال المؤمنون : نحن أحق بالله آمنا بمحمد ، وآمنا

بنبيكم ، وبما أنزل الله من كتاب ، فأنتم تعرفون كتابنا ونبينا ، ثم تركتموه وكفرتكم به حسداً ، وكان ذلك

خصومتهم في ربهم ، وقال مجاهد وغيره : هم الكافرون والمؤمنون اختصموا في ربهم ، وقال آخرون :

١٢ الخصمان اللذان ذكرهما الله في هذه الآية الجنة والنار^(٣) .

وحجة أهل هذا القول أن الله تعالى ذكر قبل ذلك صنفين من خلقه : أحدهما أهل طاعة له بالسجود له

(١) إعراب القرآن (٣/٣٩٤ - ٣٩٥) .

(٢) وقدم هذا القول الماوردي (٤/١٣) ، والبغوي (٤/٥٩) ، وابن الجوزي في الزاد (٥/٤١٦) ، والعز (٢/٣٤٨) ، وأبو

حيان (٦/٤٣٧) ، وذكر الشنقيطي أنها نزلت في المبارزين ، ولم يتعرض لبقية الأقوال ولم يذكر الخلاف (٥/٥٥) .

(٣) أخرج هذه الأقوال الطبري في تفسيره (١٧/١٣٢) .

والآخر أهل معصية له قد حق عليه العذاب ، ثم أتبع ذلك بذكر مآل كل صنف .

وأجابوا عن سبب نزولها بأن الآية قد تنزل بسبب من الأسباب ، ثم تكون عامة في كل ما كان نظير ذلك

٣ السبب ، وهذا قول ابن عباس رضي الله عنه ، واختيار الفراء هو اختيار الطبري رحمه الله وجمع من أهل التفسير^(١) ،

وعليه فإن تشنيع النحاس على الفراء في غير محله ، وللفراء سلف وخلف فيما ذهب إليه .

الترجيح :

٦ والراجح أنها عامة في كل خصومة بين أهل الحق و من خالفهم من طوائف الباطل ، دل على ذلك سياق

الآيات ، فإنه قدّم ذكر اختلاف هذه الطوائف بين مطيع لله تعالى مستجيب له ، وعاص منحرف عن الحق ،

وبين مآل الفريقين بهذه الآية ، فدل على العموم ، وهو قول ابن عباس وأكثر أهل التفسير ، ونزولها فيمن بارز

٩ يوم بدر لا يعني قصره عليهم دون غيرهم ، بل العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب ، والله أعلم .

(١) جامع البيان (١٣٢/١٧) ، وينظر : تفسير مقاتل (٢١٩/٢) ، والزجاج (٤١٩/٣) ، ابن أبي زمنين (١٧٥/٣) ،

والواحدي في الوجيز (٧٣١/٢) ، والوسيط (٢٦٣/٣) ، والزخشري (١٥٠/٣) ، وابن عطية (١٨٧/١١) ، وابن

الجوزي في التذكرة (٧/٢) ، والرازي (٢٠/٢٣) ، والقرطبي (٢٦/١٢) ، والبيضاوي (٨٦/٢) ، والنسفي

(٩٧/٣) ، وابن جزئ (٣٨/٣) ، وابن كثير (٢٢٢/٣) ، وابن حجر في الفتح (٤٤٤/٨) ، والجلالين (٤٣٥) ، وأبو

السعود (١٠١/٦) ، والشوكاني (٥٠٠/٣) ، والقاسمي (١٦/١٢) ، والسعدي (٢٨٣/٥) .

وقدمه السمرقندي (٤٥٣/٢) ، والسمعاني (٤٢٩/٣) .

چٹ ڈٹ ڈ فف چفان من مقاصد بناء البيت أن يكون معتكفاً للناس ، وهذا ظاهر في المسجد
لا في حرم مكة كله (١).

٣ الترجيح :

والذي ظهر لي أن المراد هنا المسجد خاصة لا عموم الحرم ، لما يفهم من الآية كما تقدم ، والله أعلم .

(١) وهو ظاهر كلام الزجاج (٤٢٠/٣) ، والثعلبي (١٥/٧) ، وقدمه الماوردي (١٥/٤) ، وقال الواحدي : إنه
ظاهر القرآن (٢٦٥/٣) ، والبغوي أنه الأقرب للصواب (٦١/٤) ، وقدمه ابن العربي (٢٧٥/٣) ، وابن عطية
(١٩٠/١١) ، والرازي (٢٢/٢٣) ، وذكر أنه لا موجب لصرف الكلام عن ظاهره لمجرد الاحتمالات ، والقرطبي
(٣٢/١٢) ، والبيضاوي (١٧/٢) ، وظاهر كلام ابن كثير (٢٢٤/٣) ، والأوسمي (١٣٩/١٧) ، والشنقيطي
(٦٠/٥) .

ث ط ج ق ف ق ج ج ج [الحج/٢٥].

مسألة: في المراد بالإلحاد ، وأنه عام في كل معصية .

٣ قال النحاس رحمه الله: " روى مرة ، عن عبد الله بن مسعود ، قال : لو أن رجلا هم بخطيئة لم تكتب عليه ، ولو هم بقتل رجل بمكة ، وهو بعدن أبين^(١) لعذبه الله جل وعز ثم قرأ : ج ق ف ق ف ق ج ج ج^(٢) .

٦ وروى هشيم ، عن الحجاج^(٣) ، عن عطاء^(٤) ج ق ف ق ف ج ق ف قال : من عبد غير الله جل وعز^(٥) . وقال مجاهد : من عمل بسيئة^(٦) .

وقال حبيب بن أبي ثابت^(١) : هم المحتكرو الطعام بمكة^(٢) .

(١) عدن أبين مدينة مشهورة على ساحل بحر الهند من ناحية اليمن ، بها مرفأ للسفن . معجم البلدان (٨٩/٤) نشر دار الفكر بيروت .

(٢) أخرجه الطبري (١٤١/١٧) ، وابن أبي حاتم (٢٤٣٨/٨) ، والواحدي في الوسيط (٢٦٦/٣) ، والحاكم (٤٢٠/٢) وقال : صحيح على شرط مسلم ، وينحوه قال الضحاك وعكرمة ، وينظر الدر المنثور (٢٦/٦) .

(٣) هو الحجاج بن أرطاة بن ثور ، النخعي ، القاضي ، صدوق كثير الخطأ والتدليس ، مات سنة (١٤٥ هـ) .

الجرح والتعديل (١٥٤/٣) ، تهذيب الكمال (٤٢٠/٥) ، التقريب (٢٢٢) وغيرها .

(٤) عطاء هو ابن أبي رباح ، وقد تقدم .

(٥) الدر المنثور (٢٧/٦) ، وبه قال ابن عباس ومجاهد وقتادة ، وأقوالهم ، أخرجهما عبد الرزاق في تفسيره (٣٤/٣) ، والطبري (١٤٠/١٧) .

(٦) تفسير مجاهد (٤٢١/١) ، والطبري (١٤٠/١٧) .

وأبين ما قيل فيه أن معنى **چف** **چ** لكل معصية ، لأن الآية عامة .

قال أبو جعفر : أصل الإلحاد في اللغة الميل عن القصد ، ومنه سمي اللحد ، ولو كان مستويا لقليل ضريح ،

ومنه قوله سبحانه **چ چ چ چ** [الأعراف / ١٨٠] يقال : لحد وألحد بمعنى واحد^(٣) .

الدراسة :

ذكر أهل التفسير في المراد بالإلحاد هنا أقوالاً ، ورجح النحاس أنه عام في كل معصية ، فيدخل في ذلك

الشرك والقتل وسائر المعاصي ، لأن الآية عامة ، ولا وجه لتخصيصها ببعض المعاصي دون بعض ، وما

ذكر عن السلف هنا من باب التمثيل لا الحصر ، وقد ذكر الرازي سبعة أقوال في معناه ، ثم قال : وثانها :

الإلحاد بظلم عام في كل المعاصي ، وهو قول المحققين ، واستشهد له بقول ابن مسعود المتقدم ، ويقول

مجاهد : تضاعف فيه الحسنات كما تضاعف السيئات^(٤) ، وهذا قول المحققين من المفسرين^(٥) .

(١) حبيب بن أبي ثابت الأسدي ، الكوفي ، ثقة ، فقيه ، جليل ، كثير الإرسال والتدليس ، مات سنة (١١٩ هـ) .

الجرح والتعديل (١٠٧/٣) ، تهذيب الكمال (٣٥٨/٥) ، التقريب (٢١٨) وغيرها .

(٢) أخرجه الطبري (١٤١/١٧) ، وهو قول عمر رضي الله عنه ، ويعلى بن أمية ، ومجاهد ، وقال ابن عمر : بيع الطعام بمكة إلحاد ،

ينظر : تفسير عبد الرزاق (٣٤/٣) ، وابن أبي حاتم (٢٤٨٤/٨) ، والدر المنثور (٢٦/٦) .

(٣) معاني القرآن (٣٩٣/٤) ، وينظر في معنى الإلحاد : العين (لحد) (٨٦٨) ، والمفردات (لحد) (٤٤٨) .

(٤) التفسير الكبير (٢٣/٢٣) .

(٥) ينظر : المجاز (٤٨/٢) ، والغريب لابن قتيبة (٢٤٨) ، والطبري (١٤١/١٧) ، والزجاج (٤٢١/٣) ، والجصاص

(٦٣/٥) ، والواحد في الوجيز (٧٣٢/٢) ، وابن العربي (٢٧٧/٣) ، وابن عطية (١٩٢/١١) ، وابن الجوزي

(٤٢١/٥) ، والقرطبي (٣٥/١٢) ، وابن كثير (٢٢٥/٣) ، والشنقيطي (٥٨/٥) ، وابن عاشور (٢٣٩/١٧) .

الترجيح :

والراجع العموم ، لعموم الآية الكريمة ، فإن الإلحاد جاء فيها عاماً ، ولم تخصص نوعاً من الإلحاد دون غيره ،

٣ فبقيت على عمومها ، وهو الأنسب بمكانة البيت الحرام عند الله تعالى ، والله أعلم .

كان أصل التلبية ؟ قلت : لا ، قال : لما أمر إبراهيم عليه السلام أن يؤذن في الناس بالحج ، خفضت الجبال روؤسها له ، ورفعت له القرى ، فنادى في الناس بالحج ، فأجابه كل شيء بلبيك اللهم لبيك^(١) ، فهذا وجه . ٣

وقيل : **حج حج حج** لإبراهيم عليه السلام ، وتم الكلام ثم خاطب الله جل وعز محمداً عليه السلام فقال : وأذن في الناس بالحج ، أي أعلمهم أن عليهم الحج^(٢) .

٦ **الوجه الثالث** : أن هذا كله مخاطبة للنبي عليه السلام ، وهذا قول أهل النظر ، لأن القرآن أنزل على النبي عليه السلام فكل ما فيه من المخاطبة فهي له ، إلا أن يدل دليل قاطع على غير ذلك ، وههنا دليل آخر يدل على أن المخاطبة للنبي عليه السلام وهو **حج حج حج** بالتاء ، وهذا مخاطبة لمشاهد ، وإبراهيم عليه السلام غائب ، فالمعنى على هذا : وإذ بوأنا لإبراهيم مكان البيت ، فجعلنا لك الدلائل على توحيد الله جل وعز ، وعلى أن إبراهيم كان يعبد الله وحده ، فلا تشرك بي شيئاً ، وطهر بيتي للطائفين والقائمين والركع السجود ، وأذن في الناس بالحج ، قيل المعنى : أعلمهم أنك تحج حجة الوداع ليحجوا^(٣) .

(١) أخرجه أحمد (٢٩٧/١) ، والطبري من هذا الطريق (١٤٥/١٧) ، وأخرجه أحمد (٢٩٧/١) ، والطبراني في الكبير (٢٦٨/١٠) مطولاً .

(٢) وينسب هذا القول للحسن ، حكاه الشعلي (١٨/٧) ، والبغوي (٦٢/٣) ، وابن الجوزي (٤٢٤/٥) ، وحكاه

الماوردي (١٨/٤) ، والبيضاوي (٧٨/٤) ، والشوكاني (٥٠٥/٣) ولم ينسبه ، وكلهم قدموا قول الجمهور كما يأتي .

وعده الكرمانى من غرائب التفسير (٧٥٨/٢) .

(٣) إعراب القرآن (٣٩٨/٣ - ٣٩٩) .

الدراسة :

ذكر النحاس في هذه الآية ثلاثة أقوال :

٣ فأما الأول فقول الجمهور أن المخاطب بكل ذلك هو إبراهيم عليه السلام ، فسياق الآيات متصل ، والحديث كله عن بناء البيت والأمر بالحج ، ودلت الروايات عن السلف على هذا القول ، ولذا اكتفى به بعض المفسرين ، ولم يرجعوا على أي خلاف في الآية ^(١) ، وأشارت فرقة إلى القولين مرجحين قول الجمهور ، بتقديمه ، أو النص على أنه الصحيح ، أو الظاهر ، أو الراجح ^(٢) .

٦ القول الثاني : قول الحسن أن أول الكلام لإبراهيم عليه السلام ، وما بعده من الأمر بالتأذين خطاب للنبي ﷺ في حجة الوداع .

٩ وهذا القول مردود بأن السورة مكية ، وأنه خلاف الظاهر ، ولا قرينة تدل عليه ^(٣) .

القول الثالث : قول أهل النظر كما سماه النحاس ، وهم المعتزلة ، ذكره الرازي ^(٤) ، وحجتهم ما ذكره

(١) منهم الطبري (١٤٤/١٧) ، والزجاج (٤٢٢/٣) ، والسمرقندي (٤٥٦/٢) ، والخصاص (٦٣/٣) ، وابن أبي زمنين

(١٧٧/٣) ، والسمعاني (٤٣٤/٣) ، وابن العربي (٢٧٩/٣) ، وابن كثير (٢٢٦/٣) ، والقاسمي (١٨/١٢) ،

والسعدي (٢٨٨/٥) ، وابن عاشور (٢٤٢/١٧) .

(٢) منهم الثعلبي (١٨/٧) ، والمارودي (١٨/٤) ، والبعوي (٦٢/٤) ، والزخشري (١٥٣/٣) ، وابن عطية (١٩٣/١١)

، وابن الجوزي (٤٢٤/٥) ، والرازي (٢٥/٢٣) ، والبيضاوي (٧٨/٢) ، والنسفي (٩٨/٣) ، وابن جزئ (٣٩/٣) ،

وأبو حيان (٤٤٠/٦) ، والشوكاني (٥٠٥/٣) ، والشنقيطي (٦٦/٥) .

(٣) قاله أبو السعود في تفسيره (١٠٤/٦) ، والألوسي (١٤٣/١٧) .

(٤) التفسير الكبير (٢٥/٢٣) .

النحاس ، ولم أقف على من قال به من أهل التفسير غيرهم إلا القرطبي رحمه الله ، فإنه حكى هذا القول كالمقر له ، ولم يعزه إلى النحاس كعادته (١) .

٣ الترجيح :

والراجع قول الجمهور ، لدلالة السياق ، والظاهر ، وأقوال السلف ، والله أعلم .

(١) الجامع لأحكام القرآن (٣٨/١٢) .

ثُ جُ كُ لُ مُ نُ هُ وُ حُ طُ [الحج/٢٨] .

مسألة : في قول السلف في المنافع ، أهي دنيوية أم أخروية ، أم عامة فيهما ؟ .

٣ قال النحاس رحمه الله : " روى عاصم ، عن أبي رزين ، عن ابن عباس ، قال : الأسواق ^(١) .

وروى سفیان ، عن جابر ^(٢) ، عن أبي جعفر ^(٣) چگ گچ قال : المغفرة ^(٤) .

وقال عطاء : ما يرضى الله من أمر الدنيا والآخرة ^(٥) .

٦ قال أبو جعفر : قول جابر في هذا أحسن : أي وأذن في الناس بالحج ، ليأتوا لعمل الحج الذي دعوا له ، وهو

سبب للمغفرة ، وليس يأتون من كل فج عميق ، ولا وأذن فيهم ليتجروا ، هذا بعيد جداً ^(٦) .

الدراسة :

٩ ذكر أهل التفسير في هذه الآية ثلاثة أقوال :

فالأول : أنها منفعه في الدنيا بما يكون لهم من التجارة في موسم الحج ، وظاهر اللفظ لا ياباه ، لأنه عام في

(١) أخرجه الطبري (١٣٦/١٧) ، وابن أبي حاتم (٢٤٨٨/٨) ، وينظر : تفسير مجاهد (٤٣٢/٢) .

(٢) جابر بن يزيد بن الحارث الجعفي ، تركه الحفاظ ، وقال ابن حجر : ضعيف رافضي ، مات سنة (١٢٧ هـ) .

تهذيب الكمال (٤٦٥/٤) ، ميزان الاعتدال (٣٧٩/١) ، التقريب (١٢٩) وغيرها .

(٣) هو محمد بن علي بن الحسين القرشي الهاشمي ، أبو جعفر الباقر ، ثقة فاضل ، مات سنة مائة وبضع عشرة .

الجرح والتعديل (٢٦/٨) ، تهذيب الكمال (١٣٦/٢٦) ، التقريب (٨٧٩) وغيرها .

(٤) أخرجه الطبري (١٤٧/١٧) .

(٥) لم أقف عليه منسوباً إلى عطاء ، لكن قال به ابن عباس ومجاهد كما سيأتي في الدراسة .

(٦) معاني القرآن (٤/٣٩٩ - ٤٠٠) .

كل منفعة^(١) .

ورده بعض أهل التفسير لأنه محال أن يكون المراد منافع الدنيا خاصة ، لأنه لو كان كذلك كان الدعاء إلى الحج واقعاً لمنافع الدنيا ، وإنما الحج الطواف والسعي والوقوف بعرفة والمزدلفة ونحر الهدى وسائر مناسك الحج ، ويدخل فيها منافع الدنيا على وجه التبع والرخصة فيها دون أن تكون هي المقصودة بالحج وقد قال الله تعالى حجج حجج حج حج حج [البقرة/١٩٨] فجعل ذلك رخصة في التجارة في

الحج^(٢) .

ومراده أن مقصود الحج الأكبر وقصد البيت العتيق إنما هو عبادة الله وأداء مناسك الحج ، لا للتجارة ، فقصر المنافع عليها لا يوافق سياق الآيات ، لكن لو حصلت التجارة تبعاً لذلك فلا حرج .

القول الثاني أنها المغفرة ، ومعناه أنها منفعة أخروية^(٣) .

والقول الثالث : أنها كل ما يرضي الله تعالى من أمر الدنيا والآخرة ، وهو قول عطاء ، ورواية عن ابن عباس رضي الله عنه ، قال : منافع في الدنيا ومنافع في الآخرة ، فأما منافع الآخرة فرضوان الله عز وجل ، وأما منافع الدنيا فما يصيبون من لحوم البدن في ذلك اليوم والذبائح والتجارات^(٤) ، وبنحوه قال مجاهد^(٥) ،

(١) قال ابن قتيبة : يقال : التجارة . تفسير الغريب (٢٤٩) .

(٢) وهذا ما استبعده النحاس ، وكذا الجصاص في أحكام القرآن (٦٦/٥) .

(٣) قال به مقاتل (٣٨١/٢) ، والزجاج (٤٢٣/٣) ، والسمرقندي (٤٥٧/٢) ، واستحسنه السمعاني (٤٣٤/٣) .

(٤) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٤٨٨/٨) ، وينظر الدر (٣٥/٦) .

(٥) أخرجه عبد الرزاق (٣٦/٣) ، ولطبري (١٤٧/١٧) .

ويدل لهذا القول من القرآن قوله تعالى **حجج حجج** **حج** **حج** **حج** [البقرة/١٩٨] ، وفي سياق الآية ما يدل عليه ، فإن لفظ المنافع جاء نكرة ، لأنه أراد منافع مختصة بهذه العبادة دينية ودينية لا توجد في غيرها^(١) ، والقول بالعموم قول جمهور المفسرين^(٢) .

الترجيح :

والراجح أنها منافع في الدنيا والآخرة كما قال ابن عباس رضي الله عنه ، وجمهور المفسرين ، لأن الله لم يخص شيئاً من ذلك بأنه المراد ، فالحمل على العموم أولى ، ولا تعارض بين هذه الأقوال ، فالظاهر أن كل واحد من المفسرين أراد التعبير عن بعض تلك المنافع ، لا أنها هي دون غيرها .

وقد اكتفى بعض المفسرين بذكر الأقوال دون ترجيح^(٣) ، والله أعلم .

(١) الكشف (١٥٣/٣) ، والتحرير والتنوير (٢٤٦/١٧) .

(٢) ينظر : الطبري (١٤٧/١٧) ، والجصاص (٣٨٦/١) ، وابن أبي زمنين (١٧٨/٣) ، والثعلبي (١٩/٧) ، والواحدي

في الوجيز (٧٣٢/٢) ، وابن العربي (٢٨٢/٣) ، وابن الجوزي (٤٢٥/٥) ، والرازي (٢٦/٢٣) ، والقُرطبي

(٤١/١٢) ، والبيضاوي (٨٧/٢) ، والنسفي (٩٩/٣) ، وأبو حيان (٤٤٢/٦) ، وابن كثير (٢٢٦/٣) ، والجلالين

(٤٣٧) ، وأبو السعود (١٠٤/٦) ، والشوكاني (٥٠٦/٣) ، والألوسي (١٤٥/١٧) ، والقاسمي (١٩/١٢) ،

والسعدي (٢٨٩/٥) ، والشنقيطي (٤٨٩/٥) ، وابن عاشور (٢٤٦/١٧) .

(٣) الواحدي في الوسيط (٢٦٧/٣) ، والبغوي (٦٢/٤ ، ٦٣) ، وابن عطية (١٩٥/١١) ، والعز بن عبد السلام

(٣٥١/٢) .

الدراسة :

ذكر أبو جعفر النحاس قولين لأهل العلم :

٣ فالأول : قول الزهري أن العتيق الذي أعتق من الجبابرة ، ورؤي مرفوعاً عن النبي ﷺ قال : (إنما سمي البيت العتيق لأنه لم يظهر عليه جبار) ^(١) ، وبه قال ابن عباس ^(٢) ، وبهذه الرواية رجحه الطبري وغيره من أهل العلم ^(٣) .

٦ والقول الثاني : أن العتيق القديم ، وهذا قول الحسن ، وبه قال ابن زيد ومجاهد ^(٤) ، وحجتهم الآية ، حديث أبي ذر : (سألت رسول الله ﷺ عن أول مسجد وضع في الأرض ، قال المسجد الحرام) ^(٥) ،

(١) أخرجه البخاري في التاريخ الكبير (٢٠١/١) ، والترمذي عن ابن الزبير مرفوعاً ، وصححه كالتفسير (٣١٧٠) ، والطبري (١٥١/١٧) ، والبزارح (٢٢١٥) ، والحاكم وصححه أيضاً (٤٢١/٢) ، وبه قال ابن الزبير ، أخرجه الطبري (١٥١/١٧) ، ومجاهد ، أخرجه الطبري أيضاً (١٥١/١٧) ، وابن أبي حاتم (٢٤٩٠/٨) ، ومدار إسناده على عبد الله بن صالح كاتب الليث ، قال الهيثمي : قيل ثقة مأمون ، وضعفه الأئمة أحمد وغيره ، وبقيه رجاله ثقات ، مجمع الزوائد (٢٩٦/٣) ، وضعفه الألباني في ضعيف سنن الترمذي وغيره (٦١٩) .

(٢) أسنده الفراء من طريق الكلبي (٢٢٥/٢) ، وأخرجه ابن أبي حاتم (٢٤٩٠/٨) .

(٣) جامع البيان (١٥١/١٧) ، وينظر : الفراء (٢٢٥/٢) ، وابن قتيبة (٢٤٩) ، والجصاص (٧٦/٥) ، وابن أبي زمنين

(١٧٩/٣) ، وقدمه الماوردي (٢١/٤) ، والشعبي (٢٠/٧) ، والواحدي في الوسيط (٢٦٩/٣) ، والبغوي (٦٤/٤) ،

وابن عطية (١٩٧/١١) ، وابن الجوزي (٤٢٧/٥) ، والعز (٣٥٢/٢) ، والألوسي (١٤٧/١٧) ، وابن عاشور

(٢٥٠/١٧) .

(٤) قول ابن زيد أخرجه الطبري (١٥١/١٧) ، وقول مجاهد ذكره القرطبي (٥٢/١٢) .

(٥) رواه مسلم في صحيحه كالمساجد ح (٥٢٠) ، والنسائي في الكبرى (٣٧٦/٦) .

وأن أغلب معاني العتيق في اللغة ترجع إلى معنى القَدَم ، قاله الطبري^(١) ، وبه قالت طائفة من أهل التفسير^(٢) .

٣ وقيل : سمي عتيقا لأنه أعتق في الجاهلية من القتل والسبي والجراحات^(٣) وهذا يرجع إلى القول الأول بمعنى أنه لم يظهر على أهله أحد ، فيصنع بهم ذلك .

وقيل : لأنه أعتق من الغرق أيام الطوفان ، وهذا قول سعيد بن جبير^(٤) .

٦ الترجيح :

والراجح قول الحسن ومن وافقه أنه بمعنى القديم ، لدلالة القرآن الكريم على ذلك ، ولصحة الحديث عن رسول الله ﷺ بما يوافقه ، وبأنه الأشهر في لغة العرب .

٩ وأما القول بأن معناه المعتق من الجبابة فهو وجيه أيضاً ، لكن الحديث الذي استدل به أصحاب هذا القول فيه ضعف ، فيقدم القول الآخر عليه ، ويرى الزجاج إلى أن كل ما قيل في معناه حسن جائز^(٥) ، والله أعلم .

(١) جامع البيان (١٧/١٥١) .

(٢) وهو اختيار الواحدي في الوجيز (٢/٧٣٣) ، وقدمه الزمخشري (٣/١٥٤) ، وابن العربي (٣/٢٨٥) ، والرازي

(٢٣/٢٧) ، والقرطبي (١٢/٥٢) ، والبيضاوي (٢/٨٨) ، والنسفي (٣/١٠٠) ، وابن جزئ (٣/٤٠) ، وأبو حيان

(٦/٤٤٤) ، وابن كثير (٣/٢٢٨) ، والسعدي (٥/٢٩٠) ، والشنقيطي (٥/٦٨٦) .

(٣) قاله السمرقندي (٢/٤٥٧) .

(٤) أخرجه ابن أبي حاتم (٨/٢٤٩٠) ، واعتمده السمعاني (٣/٤٣٥) .

(٥) معاني القرآن وإعرابه (٣/٤٢٤) .

ثُتُّ جَوْوٌ وَوِيٌّ بِبِجٍ [الحج/٣٠].

مسألة: المقصود بالاستثناء في قوله تعالى جِي بِي بِبِجٍ .

٣ قال النحاس رحمه الله: " قيل: الصيد للمحرم ^(١) .

وروى معمر عن قتادة، قال: الميتة، وما لم يذكر اسم الله عليه ^(٢) .

وقال غيره: هو ما يتلى في سورة المائدة من قوله جلَّ وعزَّ: جَاءَ بِي بِبِجٍ إِلَى قَوْلِهِ: جُذُتُّ

٦ ت ت ت ج [المائدة/٣] ^(٣) .

قال أبو جعفر: وقول قتادة جامع لهذا، لأن هذه المحرمات أصناف الميتة ^(٤) .

الدراسة:

٩ ذكر النحاس رحمه الله أقوال المفسرين في المراد بما استثنى في هذه الآية، واختار أن قول قتادة أجمع هذه

الأقوال، لأن قوله " الميتة " يشمل ما ذكر في آية المائدة، المذكور في القول الذي بعده، وما لم يُسَمَّ عليه

وأكثر المفسرين على أن ما يتلى هو ما ذكر في آية المائدة ^(٥) .

(١) ذكره الماوردي ولم ينسبه (٢١/٤)، وكذا ابن الجوزي (٤٢٨/٥) .

(٢) أخرجه عبد الرزاق (١٨١/١) و ٣٦/٣ ، (٣٧) ، والطبري (١٥٣/١٧) .

(٣) أخرج الطبري عن مجاهد في تفسير سورة المائدة، قال: الميتة وما ذكر معها . (٥١/٦) .

(٤) معاني القرآن (٤٠٤/٤ ، ٤٠٥) .

(٥) وهو قول مقاتل (٣٨٢/٢)، والفراء (٢٢٤/٢)، وابن قتيبة (٢٥٠)، والزجاج (٤٢٤/٣)، والسمرقندي

(٤٥٨/٢)، وابن أبي زمنين (١٧٩/٣)، والشعلي (٢١/٧)، والواحدي في الوجيز (٧٣٣/٢)، والوسيط (٢٦٩/٣)

والسمعاني (٤٣٦/٣)، والبغوي (٦٥/٤)، والزمخشري (١٥٥/٣)، والرازي (٢٩/٢٣)، والقرطبي (٥٤/١٢)

وهذا القول غلط عند الشنقيطي رحمه الله ، وحجته في ذلك أن سورة الحج مكية ، وسورة المائدة مدنية من آخر ما نزل ، ولا يصح أن يحال البيان عليها ، والمبين لآية سورة الحج هذه هو قوله تعالى في سورة الأنعام ﴿ كَتَبْنَاكَ كِتَابًا فَسَدَّ لَكَ الْأَبْصَارَ سِوَىٰ ذَٰلِكَ وَأَنزَلْنَاكَ عَلَىٰ قَوْمٍ عَادِيَاتٍ بِذُنُوبِهِمْ لَنَحْنَنَّ الْوَارِثِينَ ﴾ [سورة الأنعام: ١٠٣] ، وما ذهب إليه صحيح ، ويمكن الجمع بينه وبين ما ذهب إليه عامة المفسرين بقول الطاهر بن عاشور :

٦ " وجيء بالمضارع في قوله ﴿ يَبْجُ لِيَشْمَلْ مَا نَزَلَ مِنَ الْقُرْآنِ فِي ذَلِكَ ، مِمَّا سَبَقَ نَزُولُ سُورَةِ الْحَجِّ بِأَنَّهُ تَلِيَ فِيهَا مَضَى ، وَلَمْ يَزَلْ يَتَلَى ، وَيَشْمَلْ مَا عَسَىٰ أَنْ يَنْزَلَ مِنْ بَعْدِ ، مِثْلَ قَوْلِهِ ﴿ يَبْجُ ﴾ [المائدة/١٠٣] " (٢) .

٩ الترجيح :

والراجع ما رجحه النحاس من قول قتادة رحمه الله ، لأنه عام تدخل فيه أصناف الميتة ، وما لم يذكر اسم الله عليه ، فكله يدخل فيما حرمه الله من الأنعام ، وأما القول بأنه ما حُرِّمَ من الصيد على المحرم ففيه بُعد ، لأن بعده قوله تعالى ﴿ يَبْجُ ﴾ [سورة الأنعام: ١٠٣] ، وما حرم على المحرم من الصيد ليس من ذلك ، إنما حُرِّمَ عليه إلى حين التحلل من نسكه ، والله أعلم .

وابن كثير (٢٢٩/٣) ، والجلالين (٤٣٧) ، والشوكاني (٥٠٨/٣) ، والألوسي (١٤٧/١٧) ، والقاسمي (٢٢/١٢) .

(١) أضواء البيان (٦٨٨/٥) .

(٢) التحرير والتنوير (٢٥٣/١٧) .

ط ٢ ٣ ٤ ٥ ٦ ٧ ٨ ٩ ١٠ ١١ ١٢ ١٣ ١٤ ١٥ ١٦ ١٧ ١٨ ١٩ ٢٠ ٢١ ٢٢ ٢٣ ٢٤ ٢٥ ٢٦ ٢٧ ٢٨ ٢٩ ٣٠ ٣١ ٣٢ ٣٣ .

مسألة : ذكر أقوال أهل العلم في المراد بالمنافع ، في هذا الموضوع .

٣ قال النحاس رحمه الله : " قال أبو جعفر : في هذا قولان :

أحدهما : أن عروة قال : هي البدن المقلدة يركبها ويشرب من ألبانها^(١) .

والثاني قال مجاهد : هي البدن من قبل أن تقلد ، ينتفع بركوبها وأوبارها وألبانها ، وإذا صارت هديا لم يكن

٦ له أن يركبها إلا من ضرورة^(٢) .

قال أبو جعفر : وقول مجاهد عند قوم أولى ، لأن الأجل المسمى عنده أن تجعل هدياً وتقلد ، والأجل

المسمى ليس موجوداً في قول عروة .

٩ وقد احتج من قال بقول عروة بقول النبي ﷺ : (اركبها ويلك)^(٣) ، واحتج عليه بأنه لم يقل له : وهل يحرم

ركوب البدن ؟ ، ولعل ذلك من ضرورة ، ويبيِّنُ هذا حديث ابن جريج ، عن أبي الزبير^(٤) ، عن

(١) أخرج ابن أبي شيبة في المصنف عن عروة ما يوافق قول المجيزين لذلك عند الاضطرار (٤/٤٤٩) ، وأخرجه

الطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/١٦٣) .

(٢) أصرح رواية عن مجاهد توافق ما هنا أخرجها ابن أبي شيبة (٤/٤٥٠) ، وفي رواية أخرى عند ابن أبي شيبة

والطبري أنه ينتفع بها حتى إذا سميت بدناً ، فليس له أن ينتفع بها (١٧/١٥٨) .

(٣) وأخرجه البخاري في ك الحج من حديث أبي هريرة ح (١٦٨٩) ، ومن حديث أنس ح (١٦٩٠) ، ومسلم من

حديث أبي هريرة أيضاً ك الحج ح (١٣٢٢) وأنس رضي الله عنهما ح (١٣٢٣) .

(٤) هو محمد بن مسلم بن تدرس المكي ، صدوق ، إلا أنه يدللس ، مات سنة (١٢٦ هـ) .

الجرح والتعديل (٨/٣٤) ، تهذيب الكمال (٢٦/٤٠٢) ، التقريب (٨٩٥) وغيرها .

جابر^(١) ، عن النبي ﷺ : (اركبوا الهدي بالمعروف حتى تجدوا ظهراً)^(٢) .

الدراسة :

٣ ذكر النحاس رحمه الله قولين لأهل العلم في المنافع هنا :

فالأول : قول عروة أن البدن المقلدة له أن ينتفع بها ، فيركبها ويشرب من ألبانها من غير إضرار ، واحتج بمطلق الأمر بركوب الهدي ، فيفهم منه الانتفاع مطلقاً ، دون تقييده بالضرورة ، وهو قول جماعة^(٣) .

٦ والقول الثاني : قول مجاهد أنها البدن قبل أن تقلد، تُركب ويشرب من ألبانها ، فأما إذا قلدت فليس له ذلك إلا من ضرورة ، وهذا بين ظاهر ، لقوله ﷺ في إحدى روايات حديث جابر (اركبها بالمعروف إذا أُجِيتَ إليها ، حتى تجد ظهراً) فقوله ﷺ : (إذا أُجِيتَ) يدل على الاضطرار ، خلافاً لقول عروة .

٩ وعلى قول مجاهد يحمل ما ورد عن السلف ابن عباس وغيره من ذهاب المنافع بعد تسميتها هدياً ، فيكون الانتفاع مقيداً بالاضطرار ، وليس على إطلاقه ، وأما ما ذكره الرازي عن ابن عباس وغيره من السلف أنهم منعوا الانتفاع بها مطلقاً ، وأن غيرهم قيده بالحاجة وهي رواية أخرى عن ابن عباس^(٤) ، فكلام فيه نظر ،

(١) جابر بن عبد الله بن حرام الأنصاري ، صحابي ابن صحابي ، له مناقب مشهورة ، مات بالمدينة بعد السبعين .

أسد الغابة (٣٠٧/١) ، والإصابة (٤٣٤/١) ، التقريب (١٩٢) وغيرها .

(٢) معاني القرآن (٤٠٨/٤) ، والحديث رواه مسلم في ك الحج ح (١٣٢٤) .

(٣) ينظر : تفسير الطبري (١٥٨/١٧) ، والواحيدي في الوجيز (٧٣٤/٢) ، والسمعاني (٤٣٨/٣) ، والزخشي

(١٥٨/٣) ، وابن الجوزي في الزاد (٤٣٠/٥) ، والرازي (٣٠/٢٣) ، والبيضاوي (٨٩/٢) ، والسعدي (٢٩٣/٥) ،

وابن عاشور (٢٥٨/١٧) ، وأشار ابن حجر في الفتح (٥٣٧/٣) ، والشنقيطي (٥٨٠/٥) إلى خلاف الفقهاء .

(٤) التفسير الكبير (٣٠/٢٣) ، وذكر أنه قول الشافعي وغيره .

لأنه قد وردت الرواية عنهم بخلاف ذلك ، فقال الضحاك وعطاء : المنافع فيها : الركوب عليها إذا احتاج ، وفي أوبارها وألبانها^(١) ، فيحمل ما أطلق من قولهم في رواية على ما قيد في الروايات الأخرى ، وأكثر الروايات الواردة عنهم في ذلك إنما جاء فيها ذكر الانتفاع إلى الأجل المسمى وليس فيها ذكر ما يكون عليه الأمر عند الحاجة إليها ، فهذا مما لا يكاد يقع فيه اختلاف ، وقول عروة في هذا يوافق قول الجمهور كما تقدم تخريجه .

٦ وجمع هذه الأدلة إلى بعضها ، يتبين توافق أقوال السلف عروة وغيره على أن ذلك جائز للمحتاج إليه ، ولذا قال الشنقيطي : ولا خلاف بين أهل العلم في أن المهدي إن اضطر لركوب البدنة المهداة في الطريق أن له أن يركبها^(٢) ، وعليه فقول مجاهد أظهر ، وهو الموافق للنصوص الواردة عن النبي ﷺ^(٣) .

٩ الترجيح :

والراجح قول مجاهد ، لموافقة النص الصريح من النبي ﷺ على أن البدن إذا قلدت وصارت هدياً جاز أن تُركب إذا احتاج الإنسان إلى ذلك ، وصصح القرطبي هذا القول جمعاً بين الأدلة ، فأحد الحديثين مطلق وهو الأمر بالركوب ، والأخر مقيد بالحاجة ، والمقيد يقضي على المطلق^(٤) ، والله أعلم .

(١) ينظر : ابن أبي شيبة (٤٥٠/٤) الطبري (١٥٨/١٧) ، وابن أبي حاتم (٢٤٩٢/٨) ، الدر (٤٦/٦) .

(٢) أضواء البيان (٥٧٩/٥) .

(٣) ينظر : تفسير مقاتل (٣٨٣/٢) ، والزجاج (٤٢٦/٣) ، والسمرقندي (٤٥٩/٢) ، والجصاص (٧٨/٥) ، والواحدي

في الوسيط (٢٧١/٣) ، وابن الجوزي في التذكرة (٩/٢) ، والنسفي (١٠٢/٣) ، وابن جزئ (٤١/٢) ، وأبي حيان

(٤٤٨/٦) ، وابن كثير (٢٣٠/٣) .

(٤) الجامع لأحكام القرآن (٥٧/١٢) ، وبنحوه قال الحافظ في الفتح (٥٣٧/٣) جمعاً بين الأدلة .

بالاضطرار إليه كما تقدم بيانه ، ولكن ما يترتب على نحرها تقرباً وطاعة لله تعالى في الآخرة أعظم نفعا وثواباً ، وهو ما أراده النحاس .

٣ قال الشافعي رحمه الله : فعقلنا أن الخير المنفعة بالأجر لا أن في البدن لهم مالا^(١) .

وقال الطبري : . . . " لكم في البدن خير وذلك الخير هو الأجر في الآخرة بنحرها والصدقة بها ، وفي الدنيا الركوب إذا احتاج إلى ركوبها"^(٢) ، فالقول بعموم النفع في الدنيا والآخرة هو قول أكثر أهل التفسير ، وإن كان النفع في الآخرة أعظم وأرجى^(٣) .

الترجيح :

وبالنظر في هذين القولين يتضح أن قول جماهير المفسرين أولى بتفسير الآية ، يعضد ذلك سياقها ولحاقها ، وما يترتب عليها من الأجر في الآخرة أعظم بلا شك ، وكان قول إبراهيم رحمه الله إنما هو بيان لنوع الخير في البدن في الدنيا ، لا أنه يريد قصر الخير فيها على ما ذكر ، والله أعلم .

(١) أحكام القرآن (١٦٨/٢) .

(٢) جامع البيان (١٦٣/١٧) .

(٣) وبه قال السمرقندي (٤٦٠/٢) ، الواحدي في الوجيز (٧٣٤/٢) ، والوسيط (٢٧٢/٣) ، والسمعاني (٤٣٨/٣) ، والبعوي (٦٧/٤) ، والزخشي (١٥٩/٣) ، وابن عطية (٢٠٢/١١) ، وابن الجوزي في الزاد (٤٣٢/٥) والتذكرة (١٠/١) ، والرازي (٣٢/٢٣) ، والنسفي (١٠٢/٣) ، وابن جزئ (٤١/٣) ، وأبو حيان (٤٥٠/٦) ، وابن كثير (٢٣٢/٣) ، الجلالين (٤٣٨) ، وأبو السعود (١٠٧/٦) ، والشوكاني (٥١١/٣) ، والسعدي (٢٩٦/٥) ، وابن عاشور (٢٦٣/١٧) .

طُتْ جُو وَوُجْ [الحج/٣٦] .

مسألة: ذكر أقوال السلف في معنى القانع والمعتر، وبيان الراجح .

٣ قال النحاس رحمه الله: " أحسن ما قيل في هذا وهو الصحيح في اللغة أن ابن عباس^(١) ، وسعيد بن

جبير^(٢) ، والحسن^(٣) ، قالوا: القانع: الذي يسأل ، والمعتر: الذي يتعرض ولا يسأل .

وقال مالك بن أنس: أحسن ما سمعت أن القانع هو الفقير ، وأن المعتر هو الزائر^(٤) .

٦ وقال أبو جعفر: يقال قنع الرجل يقنع قنوعاً فهو قانع إذا سأل .

وأنشد أهل اللغة:

لمال المرء يصلحه فيغني مفاقره أعف من القنوع^(٥)

٩ وروى عن أبي رجاء^(٦) أنه قرأ (وأطعموا القنوع)^(٧) ، ومعنى هذا مخالف للأول ، يقال: قنع الرجل إذا

رضي فهو قنع . وروى عن الحسن أنه قرأ (والمعتر)^(٨) معناه كمعنى المعتر ، يقال: اعتره واعتراه

(١) أخرجه ابن المنذر كما في الدر المنثور (٥٤/٦) .

(٢) أخرجه عبد الرزاق (٣٨/٣) ، والطبري (١٦٨/١٧) ، وينظر: الدر (٥٥/٦) .

(٣) أخرجه الطبري (١٦٨/١٧ ، ١٦٩) ، وينظر: الدر المنثور (٥٥/٦) .

(٤) تفسير عبد الرزاق (٤٠/٣) ، والقرطبي (٦٥/١٢) .

(٥) البيت للشماخ ، ذكره الخليل في العين (٨١٩) ، وأبو عبيدة في المجاز (٥١/٢) ، والطبري (١٦٨/١٧) وغيرهم .

(٦) أبو رجاء هو محمد بن سيف ، وقد تقدم ص (١٦٣) .

(٧) ذكرها ابن جني في المحتسب (٨٢/٢) ، والبغوي (٢٨٨/٣) ، والزحشري (١٦٠/٣) ، وابن عطية (١٢٣/٤) .

(٨) ذكرها ابن جني في المحتسب (٨٢/٢) .

وعراه ، إذا تعرض لما عنده أو طلبه " (١) .

الدراسة :

٣ يطلق القانع في اللغة على المعنيين اللذين ذكرهما النحاس ، وبيانه : أن قنَع - بالكسر - يقنَع قنوعا و قناعة إذا رضي ، وقنَع بالفتح يقنَع قنوعا إذا سأل ، ويقال : قنَع يقنَع قنوعا - بفتح النون - إذا سأل ، وقنَع يقنَع قناعة - بكسر النون - رضي .

٦ وتُقل عن أهل اللغة قولهم : إن من العرب من يميز القنوع بمعنى القناعة ، وكلام العرب الجيد هو الأول وقيل : القانع السائل ، وقيل : المتعفف ، وكل يصلح (٢) ، لكن الأكثر استعمالُ هذا اللفظ للسائل ، وهو الأجود في كلام العرب ، وهو الظاهر في معنى الآية لاقتران لفظ (المعتر) به ، ولأنه " لو كان المعنيُّ بالقانع في هذا الموضوع المكثفي بما عنده والمستغني به لثقل : وأطعموا القانع والسائل ، ولم يقل وأطعموا القانع والمعتر ، وفي إتباع ذلك قوله (والمعتر) الدليل الواضح على أن القانع معني به السائل " (٣) ، وهو قول أكثر السلف (٤) ، وعامة أهل التفسير (٥) .

(١) معاني القرآن (٤/٤١٣، ٤١٤) ، وهناك أقوال أخرى ، ينظر : ابن أبي حاتم (٨/٢٤٩٥) ، والدر (٦/٥٤، ٥٥) .

(٢) ينظر العين (قنَع) (٨١٩) ، والمفردات (عر) (٣٢٨) و (قنَع) (٤١٣) ولسان العرب (قنَع) (٨/٢٩٧) .

(٣) ينظر تفسير الطبري (١٧/١٧٠) .

(٤) وقال به غير من تقدم مجاهد وزيد بن أسلم ، ينظر : الطبري (١٧/١٦٩) ، والدر المنثور (٦/٥٥) .

(٥) اختاره الشافعي في أحكام القرآن (٢/٨٦) ، والفراء (٢/٢٢٦) ، والزجاج (٣/٤٢٨) ، والواحدي في الوسيط

(٣/٢٧٢) ، والسمعاني (٣/١٢٣) ، والزنجشيري (٣/١٦٠) ، وابن عطية (١١/٢٠٣) ، وابن الجوزي (٥/٤٣٣) ،

والرازي (٢٣/٣٣) ، والقرطبي (١٢/٦٤) ، والبيضاوي (٢/٩٠) ، والنسفي (٣/١٠٢) ، وابن كثير (٣/٢٣٣) .

وقال صاحب الأضواء : وللعلماء في تفسير القانع والمعتر أقوال متعددة متقاربة ، أظهرها عندي أن القانع هو الطامع الذي يسأل أن يُعطى من اللحم ، وأن المعتر هو الذي يعتري متعرضا للإعطاء من غير سؤال وطلب ، والله أعلم^(١) .

ولبعض المفسرين جمع لطيف بين المعنيين تبع لهذا الاختلاف ، يقول السمرقندي : فالقانع : الراضي ، الذي يقنع بما أعطي ، وهو السائل ، والمعتر الذي يتعرض للمسألة ولا يتكلم^(٢) .

٦ ونقل عن بعض أهل اللغة : أنه يجوز أن يكون السائل سمي قانعا ، لأنه يرضى بما يعطي قل أو أكثر ، ويقبله ولا يردّه ، فيكون معنى الكلمتين راجعا إلى الرضا^(٣) .

الترجيح :

٩ والقول الأظهر الموافق للسياق ، واللغة أن القانع هو السائل ، والمعتر الذي يتعرض من غير سؤال ، وما ذكره السمرقندي وغيره له وجه ، والله أعلم .

(١) أضواء البيان (٦٩٥/٥) .

(٢) تفسير السمرقندي (٤٦٠/٢) .

(٣) وينظر : تفصيل الروايات والأقوال في الطبري (١٦٧/١٧) ، والبغوي (٦٧/٤) ، والجصاص (٨٢/٥) ، وزاد المسير

(٤٣٣/٥) ، والدر المنثور (٥٤/٦ - ٥٦) ، والألوسي (١٥٧/١٧) ، والتحرير والتنوير (٢٦٦/١٧) .

ثُ تُجُ وَ وِ وَجْ [الحج/٤٥] .

مسألة: في بيان معنى القصر المشيد .

٣ قال النحاس رحمه الله: " قال عكرمة : أي مجصص ، قال ابن أبي نجيح : أي بالقصة ، وهي الجص ^(١) .

وروي علي بن الحكم ، عن الضحاك ، قال : طويل ^(٢) .

والقول الأول أولى لأنه يقال : شاده يشيده إذا بناه بالشيد ، وهو الجص كما قال عدي بن زيد ^(٣) :

٦ شاده مرمرًا وجله كلسًا فلطير في ذراه وكور ^(٤) .

فأما إذا طوله ورفع فإِنما يقال فيه : شيدَه وأشاده ، ومنه : أشاد فلان بذكر فلان ^(٥) .

الدراسة:

٩ ذكر النحاس رحمه الله قولي أهل العلم في المشيد ، فذهب عكرمة إلى أن معناه مبني بالجص ، وبه قال ابن

عباس وعطاء ومجاهد وسعيد بن جبير ^(٦) .

وذهب الضحاك رحمه الله إلى أن معناه الطويل .

(١) أخرجه عبد الرزاق (٣٩/٣) ، والطبري (١٨٠/١٧) ، (١٨١) ،

(٢) أخرجه الطبري (١٨١/١٧) .

(٣) عدي بن زيد بن حمار العبّادي ، كان أنبل أهل الحيرة وأجودهم منزلة ، قتله النعمان بن المنذر .

معجم الشعراء لابن المرزباني (٢٤٩) .

(٤) والبيت من شواهد أبي عبيدة في الحجاز (٥٣/٢) ، والطبري (١٨٢/١٧) .

(٥) معاني القرآن (٤/٤٢٠-٤٢٢) .

(٦) ينظر : تفسير عبد الرزاق (٤٠/٣) ، والطبري (١٨٠/١٧) ، وابن أبي حاتم (٢٤٩٨/٨) ، والدر (٦١/٦) .

والذي عليه أهل اللغة أن المشيد المبني بالشيء ، وهو الجص^(١) .

قال الطبري " وأولى القولين في ذلك بالصواب قول من قال : عني بالمشيد المخصص ، وذلك أن الشيد في

كلام العرب هو الجص بعينه^(٢) ، ثم ذكر الشواهد من اللغة على هذا المعنى ، وعلى هذا المعنى طائفة

من المفسرين^(٣) .

وقال بقول الضحاك طائفة أخرى من المفسرين^(٤) .

٦ الترجيح :

والراجح أن ما قيل في معنى المشيد لا منافاة بينه ، لكن القول الأول أشهر وأعرف لغة ، والثاني يرجع

إليه ، لأن بناءه بالشيء يدل على قوة ومنعة ، فيكون منيفاً مرتفعاً يحمي أهله وساكنيه^(٥) ، والبيت

الذي استشهد به النحاس يدل على المعنيين .

(١) العين (شيد) (٥٠٣) ، ومجاز القرآن (٣٥/٢) ، والمفردات (شيد) (٢٧٠) ، ومختار الصحاح (١٤٨/١) .

(٢) جامع البيان (١٨١/١٧) .

(٣) ينظر : الجاز (٥٣/٢) ، وابن قتيبة (٢٥١) ، والزجاج (٤٣٢/٣) ، والزنجبوري (١٦٣/٣) ، وابن عطية

(٢٠٨/١١) ، وابن الجوزي (٤٣٨/٥) ، والرازي (٣٩/٢٣) ، والنسفي (١٠٥/٣) ، وابن جزئ (٤٣/٣) ، وقدمه

ابن كثير (٢٣٧/٣) ، والسعدي (٣٠٦/٥) ، وابن عاشور (١٨٦/١٧) ، والشنقيطي (٧٠٩/٥) .

(٤) اختاره السمرقندي (٤٦٣/٢) ، والواحدي في الوجيز (٧٣٦/٢) ، وقدمه في الوسيط (٢٧٥/٣) ، والسمعاني

(٤٤٤/٣) ، والبغوي (٦٩/٣) ، والبيضاوي (٩١/٢) ، والجلالين (٤٤٠) ، وأبو السعود (١١١/٦) .

(٥) ينظر : المفردات (٢٧٠) ، والقرطبي (٧٤/١٢) ، وابن كثير (٢٣٧/٣) ، فقد ذكروا أنها معان متقاربة .

ث تُجِدُ بِ يِ يِ ث نِج [الحج/٤٧].

مسألة: ذكر الاختلاف في اليوم هنا ، أهو من أيام خلق السموات والأرض ، أم من أيام الآخرة ؟ .

٣ قال النحاس رحمه الله: " روى إسرائيل ، عن سماك ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، قال : يوم من الأيام التي خلق الله فيها السموات والأرض كألف سنة مما تعدون .

وروى شعبة ، عن سماك ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، قال : يوم من أيام الآخرة كألف سنة مما تعدون ،

٦ قال : ويوم كان مقداره خمسين ألف سنة يوم القيامة ^(١) .

قال أبو جعفر : والقول الثاني حسن جداً ، لأنه عليه يتصل بالكلام الأول ، لأنهم استعجلوا بالعذاب

فقال جب ب ب ب في عذابهم ، وإن يوماً من أيام عذابهم في الآخرة ، كألف سنة مما تعدون

٩ في الدنيا ، فصار المعنى : إن الله لن يخلف وعده في عذابهم في الدنيا ، وعذابهم في الآخرة أشد .

قال أبو جعفر : وفي معناه قول آخر بَيْنٌ ، وهو أنهم استعجلوا بالعذاب ، فأعلمهم الله جل وعز أنه لا

يفوته شيء ، وإن يوماً عنده وألف سنة واحد إذ كان ذلك غير فائته " ^(٢) .

١٢ الدراسة :

ذكر النحاس رحمه الله قولين عن ابن عباس رضي الله عنه في اليوم المذكور هنا ، واستحسن أنه يوم من أيام الآخرة ،

(١) أخرج الطبري (١٨٣/١٧) الروايتين ، وأخرج ابن أبي حاتم الأولى فقط (٢٤٩٩/٨) ، وينظر الدر: (٦٢/٦) ، (٦٣) .

(٢) معاني القرآن (٤٢٣/٤ ، ٤٢٤) ، وهذا القول أخذه من الزجاج (٤٣٣/٣) ، وينظر : تفسير الرازي (٤١/٢٣) ،

البيضاوي (٩٢/٢) ، وأبو السعود (١١٢/٦) .

ٹ ٹ چ ڈ ژ ژ ژ ک ک ک گ گ گ گ گ گ گ گ گ گ گ
گ گ گ گ گ ٹ ٹ ٹ ٹ چ [الحج/۵۲] .

۳ مسألة : بیان بطلان قصه الغرائق سندا ومتناً .

قال النحاس رحمه الله : " حدثنا بكر بن سهل ، قال حدثنا عبد الله بن صالح ^(۱) ، قال حدثني معاوية بن صالح ، عن علي بن أبي طلحة ، عن ابن عباس چ گ گ گ گ گ چ : يبطل ما ألقاه الشيطان چ
گ گ گ گ گ چ .

قال أبو جعفر : هذا من قول العرب نسخت الشمس الظل أزالتة .

ويروى في هذا الذي نسخه الله مما ألقاه الشيطان أحاديث :

۹ فمنها : ما رواه الزهري ، عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام ^(۲) ، قال : قرأ رسول الله چ
أ ب ب چ [النجم/۱] فلما بلغ چ ه ع چ [النجم/۱۹] قال : فإن شفاعتهم ترتجى ، فسها
فلقية المشركون فسلموا عليه ، فأنزل الله تعالى چ ڈ ژ ژ ژ ک ک ک گ
گ گ گ گ چ .

قال أبو جعفر : وهذا حديث منقطع ^(۳) ، وفيه هذا الأمر العظيم ، وكذا حديث قتادة وزاد فيه : وإنهن

(۱) عبد الله بن صالح ، أبو صالح ، كاتب الليث ، ضعفه الأئمة أحمد وغيره ، تقدم ص (٤٧١) .

(۲) أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام بن المغيرة المخزومي ، ثقة فقيه عابد ، مات سنة (٩٤ هـ) .

تهذيب الكمال (١١٢/٣٣) ، التقریب (١١١٦) وغيرها .

(۳) لأن أبا بكر بن عبد الرحمن ولد في زمن خلافة عمر ؓ ، تهذيب الكمال (١١٣/٣٣) ، وأشار ابن سعد إليها

مختصرة (١٦١/١) ، وأخرجها الطبري (١٨٩/١٧) .

لهن الغرائيق العلا^(١)، ولو صح هذا لكان له تأويل قد ذكرناه في أول هذا الكتاب^(٢) .

وأقطع من هذا ما ذكره الواقدي^(٣)، عن كثير بن زيد^(٤)، عن المطلب بن عبدالله^(٥)، قال : فسجد المشركون

٣ كلهم إلا الوليد بن المغيرة ، فإنه أخذ ترابا من الأرض فرفعه إلى وجهه ، ويقال : إنه أبو أحيحة سعيد بن

العاص حتى نزل جبريل ﷺ ، فقرأ عليه ﷺ هذا ، فقال له : ما جئتك به ، وأنزل الله تبارك

وتعالى ﴿ ٧٤ / الإسراء ﴾^(٦) .

٦ قال أبو جعفر : وهذا حديث منكر منقطع ، ولا سيما وهو من حديث الواقدي ، والدين والعقل يمنعان من

هذا ، لأنه إن كان قال هذا متعمداً - ومعاذ الله أن يكون ذلك - ، لأن فيه مساعدة لهم على دينهم لأن

هذا قولهم ، وإن كان ناسيا فكيف صبر ولم يبين لهم ذلك حتى أتاه الوحي من الله عز وجل ؟ .

٩ ثم رجعنا إلى الآية فوجدنا فيها قولين لمن يرجع إلى قوله وعلمه ، كما حدثنا بكر بن سهل ، قال حدثنا

(١) أخرجه الطبري (١٧/١٩١) مرسلأ .

(٢) الناسخ والمنسوخ (١٥) .

(٣) محمد بن عمر بن واقد الأسلمي ، الواقدي ، القاضي ، متروك مع سعة علمه ، مات سنة (٢٠٧ هـ) .

كتاب الجروحين لابن حبان (٢/٢٩٠) ، تهذيب الكمال (٢٦/١٨٠) ، التقريب (٨٨٢) وغيرها .

(٤) كثير بن زيد الأسلمي ، المدني ، صدوق يخطيء ، مات في آخر خلافة المنصور .

الجرح والتعديل (٧/١٥٠) ، تهذيب الكمال (٢٤/١١٣) ، التقريب (٨٠٨) وغيرها .

(٥) المطلب بن عبد الله بن حنطب القرشي المخزومي ، صدوق كثير الإرسال ، مات بعد المائة .

الطبقات (٥/٣٣١) ، تهذيب الكمال (٢٨/٨١) ، التقريب (٩٤٩) وغيرها .

(٦) أخرجه ابن سعد في الطبقات (١/١٦٠) .

من الروايات هنا كلها مراسيل ، لا تقوم بها حجة ، وبخاصة في أمر جلال عظيم يمس مقام النبوة ، وينسب إلى الرسول الكريم ﷺ موافقة المشركين على شركهم ، والخطأ في الرسالة والبلاغ .

٣ فرواية أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام منقطعة ، لأن ولادته كانت في زمن عمر ، وما أدرك النبي ﷺ ، فروايته عنه منقطعة ، وفيها أنه ﷺ سها ، ونسبت هذا الأمر إليه عظيم منكر ، كيف وهو يبلغ عن ربه عز وجل .

٦ ورواية الواقدي واهية ، لأن الواقدي متروك ، والمطلب بن عبد الله كثير الإرسال ، وهذا من مراسيله ، ولا يعتمد على مرسل في مثل هذا الأمر .

وهناك روايات أخرى عند الطبري كلها مرسله وضعيفة^(١) ، لا تقوم بها حجة فيما دون هذا ، فكيف في هذا الأمر المتعلق بالنبوة والبلاغ ؟ وما يبين بطلانها متناً :

٩ أولاً : في أكثر هذه الروايات إن لم تكن كلها أن الشيطان تكلم على لسان النبي ﷺ بتلك الجملة الباطلة التي تمدح أصنام المشركين .

١٢ ثانياً : وفي بعضها " والمؤمنون مصدقون نبيهم فيما جاء به عن ربهم ، ولا يتهمون في خطأ . . " ومعناه

(١) جامع البيان (١٨٧-١٩١) ، وقد جمع محدث العصر الشيخ محمد ناصر الدين الألباني رحمه الله طرق هذه الروايات

من مظانها من كتب التفسير والسير ، وكر عليها بالنقد والتفنيد ، وبين بطلان أسانيدنا ، ونكارة متونها ، وقال :

تلك هي روايات القصة ، وكلها كما رأيت معلقة بالإرسال والضعف والجهالة ، فليس فيها ما يصلح للاحتجاج به ، لا

سيما في مثل هذا الأمر الخطير ، ثم إن مما يؤكد ضعفها بل بطلانها ما فيها من الاختلاف والنكارة ، مما لا يليق بمقام

النبوة والرسالة ثم شرع في ذكر ذلك مما ذكرته في الدراسة . نصب المجانيق لنسف قصة الغرائيق (١٨) ، تأليف /

محمد ناصر الدين الألباني ، ط٢/١٤٠٩ ، المكتب الإسلامي .

أنهم سمعوها من رسول الله ﷺ ، ولم يشعروا أنها من الشيطان ، بل ظنوها وحياً من الرحمن ، وفي رواية أخرى " ولم يكن المسلمون سمعوا الذي ألقى الشيطان " وهذا تناقض واختلاف يسقط معه الاحتجاج بهذه الروايات ، فكيف وهي ضعيفة ؟ .

ثالثاً: وفي بعضها أن النبي ﷺ بقي مدة لا يدري أن ذلك من الشيطان ، حتى قال له جبريل عليه السلام : " معاذ الله ، لم آتك بهذا ، هذا من الشيطان " .

رابعاً: في بعضها أنه سهى حتى قال ذلك ، فلو كان كذلك أفلا ينتبه من سهوه إلا بعد نبهه جبريل عليه السلام على خطأ ذلك القول ؟ .

خامساً : وفي بعضها أن ذلك ألقى عليه وهو يصلي .

سادساً : وفي بعضها أنه ﷺ تمنى أن لا ينزل عليه شيء من الوحي يعيب آلهة المشركين ، لئلا ينفروا عنه ، وكيف يظن به ﷺ أن يتمنى ذلك إرضاء لقومه ، وهو رسول الله ومصطفاه من خلقه ، أيقدم محبة قومه ورضاهم على مرضاة الله تعالى ؟ حاشاه من ذلك .

سابعاً: أن جبريل عليه السلام لما أنكر عليه ذلك ، قال ﷺ " افترت على الله ، وقتت على الله ما لم يقل ، وشركي الشيطان في أمر الله " وهذه طامات يجب تنزيه الرسول ﷺ منها ، ومن كان في قلبه إيمان بالله ورسوله ﷺ يلزمه الورع عن مثل هذا إلا على سبيل البيان والإنكار^(١) .

واختار النحاس رحمه الله أن معنى (تمنى) من الأمنية ، وهي التلاوة ، وعليه أكثر السلف كما قال ، وهو قول المحققين من المفسرين ، الذين قالوا بطلان هذه القصة ، والمعنى عندهم " ألقى الشيطان في

(١) ينظر : نصب المجانيق باختصار وتصرف يسير (١٨ ، ١٩) .

قلوب الكفار عند تلاوته ﷺ ، لا أن النبي ﷺ تكلم به ، وحاشاه من ذلك " (١) .

الترجيح :

٣ والحق الذي لا مرية فيه أن هذه القصة باطلة سنداً ومناً ، كما ذهب إليه النحاس والمحققون من أهل العلم

، وأن اختياره في معنى چگگچ هو الراجح ، والله أعلم .

(١) وقد أجاب القاضي أبو بكر بن العربي رحمه الله عن هذه القصة في عشر مقامات حسان (٣/٣٠٣ - ٣٠٧) ، لا

يستغني طالب الحق عن مطالعتها ، فرحمه الله رحمة واسعة في دفاعه عن جناب الرسول ﷺ ، ومثله القاضي

عياض بن موسى اليحصبي ت (٥٤٤هـ) في كتابه الشفا بتعريف حقوق المصطفى ﷺ (٢/١٩١ - ١٩٩) ، ت /

سعيد عبد الفتاح ، ط١/١٤١٦هـ ، نشر هشام على حافظ ، والرازي (٢٣/٤٣ - ٤٨) ، والقرطبي (١٢/٨٠ -

٨٤) ، وابن كثير (٣/٢٣٩ - ٢٤١) ، والشوكاني (٣/٥٢٠) ، والشنقيطي (٥/٧٢٧ - ٧٣٣) ، وابن عاشور

(١٧/٣٠٣ - ٣٠٦) .

ٹ ڈ ژ ژ ژ ک ک ک ٹ ڈ ڈ ٹ [الحج/۵۲] .
گ گ گ گ گ گ گ گ گ گ گ گ گ گ گ گ گ گ گ گ گ گ

۳ مسألة: إبطال النحاس لما ورد في قصة الغرانيق من وجوه أخرى غير ما تقدم .

مسألة: ثناؤه على صحيفة علي بن أبي طلحة وما ورد فيها من التفسير .

قال النحاس رحمه الله: والجهة الأخرى التي فيها الإشكال الحديث المروي .

۶ قال أبو جعفر: وقد ذكرناه بإسناده^(١)، وهو أن النبي ﷺ قرأ ٤ ٤ ٤ ٤ [النجم/١٩] فإن شفاعتهم

ترتجى، وسها كذا في رواية الزهري، وفي رواية غيره: فإنهن الغرانيق العلى .

قال أبو جعفر: وهذا يجب أن يوقف على معناه من جهة الدين لظعن من ظعن فيه من الملحدين فأول

۹ ذلك أن الحديث ليس بمتصل الإسناد^(٢)، ولو اتصل إسناده وصح لكان المعنى فيه صحيحاً، فأما

معنى (وسها) فإن معناه وأسقط، ويكون تقديره ٤ ٤ ٤ ٤ وتم الكلام، ثم أسقط^(٣)

(والغرانيق العلى) يعني الملائكة، فإن شفاعتهم، يعود الضمير على الملائكة .

۱۲ فأما من روى (فإنهن الغرانيق العلى) ففي روايته أجوبة عنها:

أن يكون القول محذوفاً، كما تستعمل العرب في أشياء كثيرة، ويجوز أن يكون بغير حذف، ويكون توبيخاً

لأن قبله أفرايتم، فيكون هذا احتجاجاً عليهم، فإن كان في الصلاة فقد كان الكلام مباحاً في الصلاة،

۱۵ ويجوز أن يكون الضمير للملائكة كما يضم ما يعرف معناه، فينسخ الله جل وعز ذلك لما فيه

(١) في الناسخ والمنسوخ مفصلة (١٩٣-١٩٥) .

(٢) بل هذا هو الصحيح فجميع طرقه مرسلة، ولا يعتمد على مرسل في إثبات مثل هذه، وقد تقدم بيانه .

(٣) يعني أسقط الشيطان في أسمع المشركين ما يحسبونه من كلام النبي ﷺ .

من الصلاح ، والذي فيه من الصلاح إزالة التمويه أن يموه على قوم فيقال لهم : هذا الضمير للات والعزى
فأنزل الله جل وعز قوله جل شأنه چڈ ڈ ژ ژ ژ ک ک ک گ گ گ

۳ چ .

وفي الآية قولان آخران :

أحدهما : أن يكون المعنى لما تلاجه ے ے چ قال رجل ألقى الشيطان على لسانه : فإنهن الغرائيق

۶ العلى .

والقول الآخر : أن علي بن أبي طلحة روى عن ابن عباس في قول الله جل وعز : چک ک گ

چ قال : إذا تحدث ألقى الرداءة الشيطان في أمنيته ، قال : في حديثه چگ گ گ گ گ چ ،

۹ قال : فيبطل الله ما يلقي الشيطان .

وهذا من أحسن ما قيل في الآية وأعله وأجله ، وقد قال أحمد بن محمد بن حنبل^(١) : بمصر صحيفة في

التفسير ، رواها علي بن أبي طلحة ، لو رحل فيها رجل إلى مصر قاصداً ما كان كثيراً^(٢) .

۱۲ والمعنى عليه : أن النبي ﷺ إذا حدث نفسه ألقى الشيطان في حديثه على جهة الحيلة ، فيقول له : لو

(١) الشيباني المروزي ، أبو عبد الله ، إمام أهل السنة والجماعة ، ثقة حافظ فقيه حجة ، مات سنة (٢٤١هـ) .

تاريخ بغداد (٤/٤١٣) ، تهذيب الكمال (١/٤٣٧) ، التقريب (٩٨) وغيرها .

(٢) تقدم الحديث عن حجية هذه الطريق عن ابن عباس ، واعتماد البخاري عليها في الصحيح وكلام أهل العلم حولها ،

في التعليق (٢) ص ١٢٧ من هذا البحث ، وهي المقصودة بالعنوان الذي ذكرته في أصل المسألة .

سألت الله جل وعز أن يغنمك كذا ليتسع المسلمون ، ويعلم الله جل وعز أن الصلاح في غير ذلك ، فيبطل ما يلقي الشيطان كما قال ابن عباس .

٣ وحكى الكسائي والفراء^(١) جميعاً : چ گچ إذا حدث نفسه ، وهذا هو المعروف في اللغة ، وقد حكى أيضاً چ گچ : إذا تلا ، ورؤي ذلك عن الضحاك^(٢) .

الدراسة :

٦ هذه الآية ذكرها النحاس في الناسخ والمنسوخ ، وبين بطلانها كما في المسألة السابقة ، وذكرها هنا في الإعراب ، وبين أن إسنادها ليس بمتصل وهو كما قال ، ثم أبطل القصة من وجوه من حيث المتن ، وقد تقدم تفنيد هذه القصة بما قاله جهابذة العلماء ، وردوا هذه القصة من حيث السند ، فلم ترد من طريق متصل صحيح ، وأبطلوها متناً بتناقض رواياتها ، وقد ذكرها النحاس في كتاب معاني القرآن^(٣) مختصرة ولم يعلق عليها ، ثم أفاد وأجاد لما أوردها في كتابه الناسخ والإعراب وبين بطلانها سنداً ومتناً .

الترجيح :

١٢ والراجح كما تقدم أن القصة باطلة سنداً ومتناً ، وأن قول النحاس في بطلانها قول موفق مسدد ، وهو الذي عليه المحققون من أهل العلم ، ولا يصح نسبة مثل الأمر العظيم إلى النبي ﷺ لو صح إسناد القصة ، فكيف والقصة باطلة سنداً ومتناً ؟ ، والله الحمد .

(١) معاني القرآن للفراء (٢/٢٢٩) .

(٢) إعراب القرآن (٣/٤٠٧-٤٠٩) ، وقد تقدم تخریج الروایات مفصلاً بما أغنى عن إعادته هنا .

(٣) معاني القرآن (٤/٤٢٥) .

يوم لا خير فيه ولا خير بعده للكفار ، وهو يوم عسير عليهم ، لا يماثله في شدته شيء لذا وصف بالعقم وقد وصفه الله بأنه يوم عسير فقال سبحانه چك گ گ گ گچ [الفرقان/٢٦] ، وقال جل وعز

٣ چ □ □ □ چ [المدثر/١٠] ، واحتجوا كذلك بسياق الآيات ، فما قبل هذه الآية في ذكر

المؤمنين والكافرين ، وما بعدها في ذلك أيضاً ، وهو يدل على القيامة ، قال سبحانه چأببببچ

[الحج/٥٦] ، فهاتان الآيتان تدلان على القيامة ، وليس على يوم بدر ، وعليه فالساعة المذكورة

٦ هنا هي مقدمات القيامة ، واليوم العقيم يوم القيامة ، أو الساعة ساعة موتهم ، واليوم العقيم يوم بدر ،

وصححه ابن كثير وغيره ، واستشهدوا له بالسياق ، وقال ابن كثير : وإن كان يوم بدر من جملة ما

أوعدوا به ، لكن هذا هو المراد^(١) ، وبه قالت طائفة من المفسرين^(٢) .

٩ والقول الثاني : أن الساعة هي القيامة ، واليوم العقيم يوم بدر ، وهو قول أبي بن كعب وقتادة وسعيد

وغيرهم ، ووجه ذلك أن الله تعالى ذكر الساعة وهي القيامة على قولهم ، فيكون اليوم العقيم مغايراً لها فهو

يوم بدر ، وإلا كان الكلام عطفاً على نفسه ، وهذا لا يصح ، لأنه يكون تكراراً لا طائل من ورائه ، وكلام

١٢ الله تعالى منزّه عن مثل هذا ، وهو اختيار الطبري وجمع من المفسرين^(٣) .

(١) تفسير القرآن العظيم (٣/٢٤١) .

(٢) ينظر : الزجاج (٣/٤٣٤) ، والسمرقندي (٢/٤٦٦) ، والمارودي (٤/٣٧) ، والسمعاني (٣/٤٥٠) ، والرازي

(٤٩/٢٣) ، والغز (٢/٣٦٣) والقرطبي (١٢/٨٧) ، وأبو السعود (٦/١١٥) ، والشوكاني (٣/٥٢١) ، والأوسمي

(١٧/١٧٥) ، والسعدي (٥/٣١٢) ، والشنقيطي (٥/٧٣٦) .

(٣) جامع البيان (١٧/١٩٣) ، وينظر : تفسير مقاتل (٢/٣٨٧) ، والغريب للسجستاني (١/٣٣٧) ، وابن أبي زمنين

الترجيح :

والراجح أن القول بأن اليوم العقيم هو يوم القيامة أولى ، لقوة دليله ، فوصفه بالعقم أي أنه يوم لا خير فيه
للكفار أولى من وصف يوم بدر ، ولمناسبة الآية لسباقها ولحاقها ، وهذا كله لا يمنع من وصف يوم بدر بذلك

، لكنه أصدق بيوم القيامة وهو به أولى ، والله أعلم ^(١) .

(١٨٧/٣) ، والشعلبي (٣١/٧) ، والواحدي في السجيز (٧٣٨/٢) ، والوسيط (٢٧٧/٣) ، والبغوي (٧٢/٤) ،

والزمنشيري (١٦٨/٣) ، وابن الجوزي (٤٤٤/٥) ، والبيضاوي (٩٤/٢) ، والنسفي (١٠٧/٣) ، والجلالين (٤٤١) ،

وابن عاشور (٣٠٨/١٧) .

(١) ينظر المحرر الوجيز (٢١٤/١١) ، والبحر المحيط (٤٦٤/٦) .

سورة المؤمنون

ثُجَّ اِبَّ بٌ *بِ بٍ بٍ بٍ بٍ بِجٍ [المؤمنون/١، ٢] .

٣ مسألة: ذكر أقوال السلف في معنى الخشوع .

قال النحاس رحمه الله: " قال إبراهيم و قتادة: الخشوع في القلب .

قال إبراهيم: وهو السكون^(١)، وقال قتادة: وهو الخوف و غص البصر في الصلاة^(٢) .

٦ قال مجاهد: هو السكون^(٣) .

والخشوع عند بعض أهل اللغة في القلب والبصر ، كأنه تفرغ القلب للصلاة ، والتواضع باللسان والفعل^(٤) .

٩ قال أبو جعفر: وقول مجاهد وإبراهيم في هذا حسن ، وإذا سكن الإنسان تذلل ، ولم يطمح ببصره ، ولم

يحرك يديه ، فأما وضع البصر موضع السجود فتحديد شديد ، وقد روى عن علي عليه السلام : الخشوع أن لا يلتفت في الصلاة^(٥) .

(١) أخرجه الطبري (٢/١٨) ، وينظر الدر (٨٤/٦) ، وتفسير هذه الآيات ليس في المطبوع من ابن أبي حاتم .

(٢) وبه قال الحسن ، أخرجه عبد الرزاق (٤٣/٣) ، والطبري (٢/١٨) ، ٣ ، وينظر: الدر (٨٤/٦) .

(٣) أخرجه الطبري (٢/١٨) ، وينظر: الدر (٨٥/٦) .

(٤) العين (خشع) (٢٤٦) ، المفردات (خشع) (١٤٨/١) .

(٥) الزهد لابن المبارك (٤٠٣) ، وعبد الرزاق (٤٣/٣) ، والطبري (٢/١٨) ، والحاكم (٤٢٦/٢) ، والبيهقي (٢/٢٧٩) ،

٢٨١) ، وينظر: الدر المنثور (٨٤/٦) ، ونصه: " الخشوع في القلب وأن تلين المرء المسلم كفك ولا تلتفت " ، وبه قال

الحسن ، ينظر: عبد الرزاق (٤٣/٣) ، والطبري (٢/١٨) ، والدر المنثور (٨٤/٦) .

ورأى ابن المسيب رجلا يعبث بلحيته في صلاته ، فقال : لو خشع قلب هذا خشعت جوارحه ^(١) ، والآثار عن السلف في بيان كيفية خشوعهم كثيرة ^(٢) .

٣ وكلام المفسرين يدور حول هذا المعنى ، قال الطبري رحمه الله : والذين هم في صلاتهم متذلون لله بإدامة ما ألزمهم من فرضه وعبادته ، وإذا تذل لله فيها العبدُ رؤيت ذلةً خضوعه في سكون أطرافه وشغله بفرضه وتركه ما أمر بتركه فيها ^(٣) .

٦ وذكر الرازي اختلافهم في الخشوع ، وأن من العلماء من جعله من أفعال القلوب كالخوف والرهبة ، ومنهم من جعله من أفعال الجوارح كالسكون وترك الالتفات ، ومنهم من جمع بين الأمرين وهو الأولى ^(٤) .

وهو يرجع إلى أن الخشوع التطامن وسكون الأعضاء والوقار ، وهذا إنما يظهر ممن في قلبه خوف واستكانة ^(٥) ، لأنه إذا خشع قلبه خشعت جوارحه ^(٦) .

الترجيح :

والذي يظهر لي أن ما ذكره السلف من المعاني يصلح أن يعبر به عن الخشوع ، وإن كان في أصله سكون القلب ، وإذا سكن القلب تبعته الجوارح ، وسكنت لسكونه ، وما تقدم من الآيات الكريمة وأقوال

(١) أخرجه ابن المبارك في الزهد (٤١٩) ، وعبد الرزاق في المصنف (٢٦٦/٢) ، والبيهقي في السنن (٢٨٥/٢) ، .

(٢) ينظر الطبري (٢/١٨ ، ٣) ، والدر المنثور (٦/٨٣ - ٨٧) .

(٣) جامع البيان (٣/١٨) .

(٤) التفسير الكبير (٦٨/٢٣) . وله في ذلك تفصيل جميل اقتضت منه على هذه الإشارة تجنباً للإطالة .

(٥) المحرر الوجيز (١١/٢٢٢) .

(٦) تفسير الثعالبي (٣/٩٢) .

السلف يبين هذا المعنى ، فمدار الخشوع على القلب ، وما الجوارح إلا تبع له في ذلك ، سواء كان المعنى
سكونه أو خوفه وخضوعه ، فإن الخشوع ينظم كل هذه المعاني ^(١) ، والله أعلم .

(١) ينظر غير ما تقدم : تفسير مقاتل (٣٩٢/٢) ، المجاز (٥٥/٢) ، والسمرقندي (٤٧٣/٢) ، والجصاص (٩١/٥) ،
والشعبي (٣٩/٧) ، والواحدي (٧٤٣/٢) ، وفي الوسيط (٢٨٤/٣) ، والسمعاني (٤٦٢/٣) ، والبغوي (٧٧/٤) ،
وابن العربي (٣١٢/٣) ، وابن الجوزي (٤٥٨/٥) ، والقرطبي (١٠٤/١٢) ، والبيضاوي (٩٩/٢) ، والنسفي
(١١٣/٣) ، وابن جزئ (٤٨/٣) ، وابن كثير (٢٤٩/٣) ، والألوسي (٧٣/١٨) ، وأضواء البيان (٧٥٥/٥) ، وغيرها
من كتب التفسير .

ث ت ج پ ي پ ث ن ج [المؤمنون/٣] .

مسألة : في ذكر معنى اللغو ، أهو خاص أم عام في كل معصية ؟ .

٣ قال النحاس رحمه الله : " قال الضحاك : اللغو الشرك ^(١) .

قال أبو جعفر : اللغو في اللغة : ما يجب أن يلغى أي يطرح ^(٢) .

ومن أحسن ما قيل فيه قول الحسن : إنها المعاصي كلها ^(٣) ، فهذا قول جامع يدخل فيه قول من قال :

٦ هو الشرك ، وقول من قال : هو الغناء ، كما روى مالك بن أنس ، عن محمد بن المنكدر ^(٤) : أن الله جل وعز

يقول يوم القيامة : أين الذين كانوا ينزهون أنفسهم وأسماعهم عن اللهو ومزامير الشياطين ؟ أدخلوهم في

رياض المسك ، ثم يقول للملائكة : أسمعوهم حمدي وثنائي ، وأخبرهم أن لا خوف عليهم ولا

٩ يحزنون " ^(٥) .

الدراسة :

ذكر النحاس رحمه الله بعض أقوال السلف في اللغو الوارد هنا ، واختار أن من أحسنها قول الحسن :

(١) ذكره السمعاني (٤٦٣/٣) ، والبغوي عن ابن عباس (٧٨/٤) ، والدر (٨٧/٦) ، ولم أقف عليه من قول الضحاك .

(٢) ينظر : الغريب للسجستاني (٤٠١/١) ، والمفردات (٤٥١) .

(٣) أخرجه الطبري (٣/١٨) ، والدر (٨٧/٦) وحكاها عامة المفسرين .

(٤) وقع في الإعراب : محمد بن المنذر ، والصواب ما أثبتته ، وهو : محمد بن المنكدر بن عبد الله القرشي ، التيمي ، ثقة

فاضل ، مات سنة (١٣٠هـ) أو بعدها .

الجرح والتعديل (٩٧/٨) ، تهذيب الكمال (٥٠٣/٢٦) ، التقريب (٨٩٩) وغيرها .

(٥) إعراب القرآن (٤١٣/٤) ، ولم يذكر غيره من الأقوال في المعاني (٤٤٢/٤) .

إنها المعاصي كلها ، لدخولها في مسمى اللغو ، وهو كما قال ، فقد ذكر الزجاج أن اللغو كل باطل وهو وما لا يجمل من القول والفعل ^(١) ، وجماهير المفسرين على العموم ^(٢) ، واستحسن السمعاني أنه معارضة الكفار بالسب والشتم ^(٣) .

الترجيح :

والراجع أن القول بالعموم أولى هذه الأقوال لشموله لجميعها ، فكل شرك أو سب أو شتم أو كذب فهو من الباطل ، فيرجع إلى اللغو ، لأن اللغو ما لا فائدة فيه ولا طائل من ورائه ، والله أعلم .

(١) معاني القرآن (٦/٤) .

(٢) ينظر : تفسير مقاتل (٣/١٨) ، وابن قتيبة (٢٥٣) ، والسمرقندي (٤٧٣/٢) ، والجصاص (٩٢/٥) ، وابن أبي

زمنين (١٩٥/٣) ، والتعلي (٣٩/٧) ، والواحدي في الوجيز (٧٤٣/٢) ، والوسيط (٨٤/٣) ، والبغوي (٧٨/٤) ،

والزخشري (١٧٩/٣) ، وابن الجوزي (٤٦٠/٥) ، والبيضاوي (٩٩/٢) ، وأبو حيان (٤٨١/٦) ، وابن كثير

(٢٤٩/٣) ، والشنقيطي (٧٥٧/٥) . وابن عاشور (١٠/١٨) .

(٣) تفسيره (٤٦٣/٣) .

قول مجاهد والنحاس وجماعة ، واستشهدوا لصحة قولهم بما يلي :

أولاً : السياق القرآني ، فقد جاء بعده قوله سبحانه چگں س ٹ ٹ ٹچ [المؤمنون/١٣] ، ولذا قال

٣ الطبري : وأولى القولين في ذلك بالصواب قول من قال : معناه ولقد خلقنا ابن آدم من سلالة آدم ، وهي

صفة مائه^(١) ، وآدم هو الطين لأنه خلق منه ، وإنما قلنا ذلك أولى التأويلين بالآية لدلالة قوله چگں س

ٹ ٹ ٹچ على أن ذلك كذلك ، لأنه معلوم أنه لم يصرف في قرار ممكن إلا بعد خلقه في صلب الفحل ،

٦ ومن بعد تحوله من صلبه صار في قرار ممكن ...^(٢) .

ثانياً : ورود تفسيره في آية أخرى ، قال تعالى چه ه ه به ه ه ه * عئ عئ

لث لث ك ك و وچ [السجدة/٧-٨] ، و" الإنسان ههنا ولد آدم ، والطين ههنا اسم آدم ﷺ ،

٩ والسلالة هي الأجزاء الطينية المبتوثة في أعضائه ، التي لما اجتمعت وحصلت في أوعية المنى صارت منياً ،

وهذا التفسير مطابق لقوله تعالى چه ه ه ه ه * عئ عئ لث لث ك ك و وچ^(٣) ،

والسلالة : صفوة الماء كما تقدم .

١٢ ثالثاً : على هذا القول يستقيم نسق الآية ، ويكون المعنى : استل الإنسان - أي جنس الإنسان - من مني خارج من

طين ، وهو آدم ﷺ .

قال ابن عطية : وقال مجاهد : چ گ گ گ چ مني آدم ، وهذا نبيل إذ آدم طين ، وذريته من

(١) قاله ابن عباس ؓ ، تفسير الطبري (٧/١٨) .

(٢) جامع البيان (٨/١٨) ، ثم ذكر أصله في اللغة وشواهدة .

(٣) ينظر : التفسير الكبير (٧٤/٢٣) .

سلالة ، وما يكون عن الشيء فهو سلالة^(١) ، وعليه أكثر المفسرين^(٢) .

الترجيح :

٣ والذي يظهر لي أن كلاً من القولين له محمل يمكن حمله عليه ، وإن كان قول ابن عباس ومن وافقه قد يكون أقرب ، لما تقدم من الحجج ، من دلالة السياق عليه ، ودلالة القرآن عليه في موضع آخر ، ولذا قال الألويسي : والمراد بالإنسان الجنس ، والسلالة من سللت الشيء من الشيء إذا استخرجته وخلق جنس الإنسان مما ذكر باعتبار خلق أول الأفراد واصل النوع ، وهو آدم عليه السلام منه فيكون الكل مخلوقاً من ذلك خلقاً إجمالياً في ضمن خلقه . . . ، وقيل المراد بالإنسان آدم عليه السلام ، وروي ذلك عن جماعة وما ذهبنا إليه أولاً أولى^(٣) ، والله أعلم .

(١) ينظر : المحرر الوجيز (٢٢٤/١١) .

(٢) وينظر غير ما تقدم : المجاز لأبي عبيدة (٥٥/٢) ، وابن قتيبة (٢٥٣) ، والزجاج (٨/٤) ، وابن أبي زمنين

(١٩٦/٣) ، والشعلبي (٤٢/٧) ، والواحدي في الوسيط (٢٨٥/٣) ، والسمعاني (٤٦٦/٣) ، والبغوي (٧٩/٤) ،

والزحشري (١٨١/٣) ، وابن جزئ (٤٩/٣) ، والألويسي (١٣/١٨) ، والشوكاني (٥٣٧/٣) .

(٣) روح المعاني (١٣/١٨) مختصراً .

ث تَجِيءُ كَثُ كَثُو وَ وَجَّ [المؤمنون/١٤].

مسألة: ما المراد بالخلق الآخر؟ .

٣ قال النحاس رحمه الله: "روى عطاء، عن ابن عباس، والربيع بن أنس، عن أبي العالية، وسعيد بن قتادة، عن الحسن، وعلي بن الحكم، عن الضحاك في قوله جئ كَثُ كَثُو قالوا: نفخ فيه الروح (١)."

٦ وروى هشيم، عن منصور، عن الحسن بن علي بن كثة كَثُ كَثُو قال: ذكراً وأُنثى (٢).

وروي عن الضحاك قال: الأسنان وخروج الشعر (٣).

قال أبو جعفر: وأولى ما قيل فيه أنه نفخ الروح فيه، لأنه يتحول عن تلك المعاني إلى أن يصير إنساناً (٤). ٩

الدراسة:

١٢ أورد أبو جعفر النحاس رحمه الله أقوال السلف في الخلق الآخر، وبالنظر في هذه الروايات وجدت أنه لا منافاة بينها، فأكثرهم على أنه نفخ الروح، لأنه إذا نفخت فيه الروح فقد تحققت فيه الصفات الأخرى وعليه فالقول بالعموم يشمل ذلك كله، ويشهد له ما أخرجه الطبري عن ابن عباس في هذه الآية،

(٢) تنظر هذه الآثار في: تفسير عبد الرزاق (٤٣/٣، ٤٤)، والطبري (٩/١٨ - ١١)، والدر المنثور (٩١/٦ - ٩٤).

(٣) ذكره ابن أبي زمنين (١٩٦/٣)، والواحدي في الوجيز (٧٤٤/٢)، وينظر: تفسير الحسن (١٥٠/٢).

(٤) أخرجه الطبري (١٠/١٨).

(٥) معاني القرآن (٤٤٨/٤ - ٤٤٩).

يقول: " خرج من بطن أمه بعد ما خُلِق ، فكان من بدء خلقه الآخر أن استهل ، ثم كان من خلقه أن دل على ثدي أمه ، ثم كان من خلقه أن علم كيف يبسط رجله ، إلى أن قعد ، إلى أن حبا ، إلى أن قام على رجله ، إلى أن مشى ، إلى أن فطم ، فعلم كيف يشرب ويأكل من الطعام ، إلى أن بلغ الحلم ، إلى أن بلغ أن يتقلب في البلاد " (١) .

وكان القول بنفخ الروح أولى ، لأنه إذا نفخت فيه الروح كان حصول باقي المعاني من تعيين جنسه وهدايته لمعرفة أمه وإنبات شعره وظهور أسنانه ونمو إدراكه وفهمه لما حوله ، كل ذلك يكون تبعاً لنفخ الروح ، إذ لا معنى لهذه الأمور لو لم تنفخ فيه الروح .

قال الطبري بعد ذكر الروايات في ذلك : " وأولى الأقوال في ذلك بالصواب قول من قال : عنى بذلك نفخ الروح فيه ، وذلك أنه بنفخ الروح فيه يتحول خلقاً آخر إنساناً ، وكان قبل ذلك بالأحوال التي وصفه الله أنه كان بها ، من نطفة وعلقة ومضغة وعظم ، وبنفخ الروح فيه يتحول عن تلك المعاني كلها إلى معنى الإنسانية ، كما تحول أبوه آدم بنفخ الروح في الطينة التي خلق منها إنساناً ، وخلقاً آخر غير الطين الذي خلق منه " (٢) ، وعليه فلا وجه للتخصيص إن كان المراد منه حصر الخلق الآخر في شيء من ذلك ، وأما إن كان من باب البيان وضرب المثل للخلق الآخر فلا بأس ، والعموم قول الجمهور (٣) .

(١) جامع البيان (١١/١٨) .

(٢) السابق (١١/١٨) .

(٣) ينظر : ابن قتيبة (٢٥٣) ، والزجاج (٩/٤) ، والسمرقندي (٤٧٥/٢) ، والماوردي (٤٨/٤) ، والواحدي في

الترجيح :

والراجح العموم ، فكل ما قيل في الخلق الآخر يصلح ، لأنه شيء منه ، وأشمل الأقوال أنه نفخ الروح ،

ولذا قال ابن عطية : " وهذا التخصيص كله لا وجه له ، وإنما هو عام في هذا وغيره من وجوه ، من

النطق والإدراك وحسن المحاولة هو بها آخر ، وأول رتبة من كونه آخر ، هي نفخ الروح فيه ، والطرف

الآخر من كونه آخر تحصيله المعقولات . . . (١) ، وقال ابن كثير : ولا منافاة فإنه من ابتداء نفخ الروح فيه

٦ شرع في هذه التنقلات والأحوال (٢) ، وهذا حق وصواب ، والله أعلم .

الوسيط (٢٨٦/٣) ، والسمعاني (٤٦٧/٣) والزمخشري (١٨١/٣) ، والبغوي (٨٠/٤) ، وابن عطية (٢٢٥/١١) ، وابن

الجوزي في الزاد (٤٦٣/٥) ، والتذكرة (١٤/٢) ، والقرطبي (١٠٩/١٢) ، والنسفي (١١٥/٣) والبيضاوي

(١٠٠/٢) ، وأبو حيان (٤٨٤/٦) ، والشوكاني (٥٣٧/٣) ، والأوسمي (١٤/١٨) ، والقاسمي (٧٥/١٢) ،

والسعدي (٣٣٧/٥) ، والشنقيطي (٧٨١/٥) ، وابن عاشور (٢٤/١٨) .

(١) المحرر الوجيز (٢٢٥/١١) .

(٢) تفسير القرآن العظيم (٢٥١/٣) .

ط ت ج ك ح د ذ ر ز س ش ص ض ط ظ چ [المؤمنون/٥٠]. مسألة : ذكر أقوال المفسرين في مكان الربوة ، والمراد بها .

٣ قال النحاس رحمه الله : " روى إسرائيل ، عن سماك ، عن عكرمة ، عن ابن عباس في قوله جل وعز
چ ك گ گچ قال : نبئت أنها دمشق^(١) .
قال أبو جعفر :

٦ وكذا المعروف من قراءة ابن عباس چربوؤچ ، ويقال : ربوة بفتح الراء^(٢) ، ويقال ربوة بفتح الراء والألف ،
ويقال : ربوة بالألف وضم الراء ، ويقال : ربوة بكسر الراء ، ومعناه المرتفع من كل شيء ، ومعنى الربوة :
ما ارتفع من الأرض يقال : ربا إذا ارتفع وزاد ، ومنه الربا في البيع^(٣) .

٩ وقد اختلف في معنى هذا الحرف : فقال ابن عباس ما ذكرناه .
وكذلك روى يحيى بن سعيد^(٤) ، عن سعيد بن المسيب چ ك گچ ، قال : دمشق^(٥) .
وروى معمر ، عن قتادة قال : بيت المقدس^(٦) .

- (١) أخرجه ابن عساكر عنه ، وصحح إسناده السيوطي في الدر (١٠١/٦) .
- (٢) قرأ ابن عامر وعاصم بفتح الراء ، وقرأ الباقر بضمها . النشر (٢٣٢/٢) ، والإتحاف (١٣٦) .
- (٣) ينظر: الفراء (٢٣٦/٢) ، والمجاز (٥٩/٢) ، والمعاني للزجاج (١٤/٤) .
- (٤) يحيى بن سعيد بن قيس الأنصاري ، قاضي المدينة ، ثقة ثبت ، مات سنة (١٤٤ هـ) أو بعدها .
الطبقات (٢٤٢/٥) ، تهذيب الكمال (٣٤٦/٣١) ، التقريب (١٠٥٦) وغيرها .
- (٥) أخرجه عبد الرزاق (٤٥/٣) ، والطبري (٢٦/١٨) ، وينظر : تفسير الثوري (٢١٦/١) .
- (٦) أخرجه عبد الرزاق (٤٥/٣) .

وقال كعب الأحبار : بيت المقدس أقرب إلى السماء بثمانية عشر ميلاً^(١) .

وقال وهب بن منبه : مصر^(٢) .

٣ وروى سالم الأفتس^(٣) ، عن سعيد بن جبير **چگ گ گچ** قال : النشز من الأرض .

وقال الضحاك : ما ارتفع من الأرض^(٤) .

وقد روى عن النبي ﷺ أن الربوة ههنا الرملة^(٥) ، فأما ابن زيد فقال : إلى ربوة من ربي مصر ، قال : وليس

٦ الربى إلا بمصر والماء حين يرسل تكون الربى عليها القرى ولولا الربى غرقت تلك القرى^(٦) .

قال أبو جعفر : والصواب أن يقال : إنها مكان مرتفع ذو استواء وماء ظاهر^(٧) .

الدراسة :

٩ أورد النحاس أقوال السلف رحمهم الله في المقصود بالربوة ، وأكثرهم على أنها دمشق^(٨) ، وضح

(١) أخرجه الطبري (٢٧/١٨) .

(٢) وبه قال ابن زيد وابن المسيب ، تفسير ابن كثير (٢٥٥/٣) ، والدر المنثور (١٠٠/٦) .

(٣) هو سالم بن عجلان الأفتس الأموي ، الحراني ، ثقة ، رُمي بالإرجاء ، قتل صبراً سنة (١٣٢ هـ) .

الجرح والتعديل (١٨٦/٤) ، تهذيب الكمال (١٦٤/١٠) ، التقريب (٣٦١) وغيرها .

(٤) أخرجهما عنه الطبري (٢٦/١٨) ، وذكرهما السيوطي في الدر (١٠٠/٦) .

(٥) أخرجه الطبري عن أبي هريرة ومرة البهزي رضي الله عنهما (٢٦/١٨) .

(٦) الطبري (٢٦/١٨) ، والدر (١٠٠/٦) .

(٧) معاني القرآن (٤/٤٦٠ - ٤٦٣) .

(٨) وبه قال من الصحابة عبد الله بن سلام وأبو أمامة ويزيد بن سخبرة رضي الله عنهم ، وابن المسيب ، واختاره مقاتل

السيوطي إسناده إلى ابن عباس رضي الله عنه (١) .

قال ابن العربي بعد ذكر أقوال السلف : هذه الأقوال منها ما تفسر لغة ، ومنها ما تفسر نقلاً ، فأما التي

٣ تفسر لغة فكل أحد يشترك فيه لأنها مشتركة المدرك بين الخلق .

وأما ما يُفسر منها نقلاً فمفتقر إلى سند صحيح يبلغ إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، إلا أنه تبقى هاهنا نكته ، وذلك أنه إذا

نقل الناس تواتراً أن هذا موضع كذا ، أو أن هذا الأمر جرى كذا أو وقع ، لزم قبوله والعلم به ، لأن الخبر

٦ المتواتر ليس من شرطه الإيمان ، وخبر الآحاد لا بد من كون المخبر به بصفة الإيمان ، لأنه بمنزلة الشاهد ،

والخبر المتواتر بمنزلة العيان ، وقد بينا ذلك في أصول الفقه .

والذي شاهدت عليه الناس ورأيتهم يعينونها تعيين تواتر دمشق ، ففي سفح الجبل في غربي دمشق مائلاً إلى

٩ جوفها موضع مرتفع تشقق منه الأنهار العظيمة ، وفيها الفواكه البديعة من كل نوع ، وقد اتخذ بها مسجد

يقصد إليه ، ويتعبد فيه ، أما أنه قد قدمنا أن مولد عيسى صلى الله عليه وسلم كان بيت لحم لا خلاف فيه ، وفيه رأيت

الجدع كما تقدم ، ولكنها لما خرجت بابنها ، اختلفت الرواة ، هل أخذت به غرباً إلى مصر ؟ أم أخذت به

١٢ شرقاً إلى دمشق ؟ فالله أعلم (٢) .

(٢/٣٩٨) ، وقدمه السمرقندي (٢/٤٨٢) ، والواحدي (٣/٢٩١) ، والبغوي (٤/٨٤) ، وابن العربي (٣/٣٢٠) ،

وابن عطية (١١/٢٣٥) ، وابن الجوزي (٥/٤٧٦) ، والرازي (٢٣/٩٠) ، وياقوت في معجم البلدان (٢/٤٦٤) ،

وأبو حيان (٦/٤٩٨) ، والشوكاني (٣/٥٤٧) ، وهو اختيار النحاس في الإعراب ، قال : وأحسن ما قيل فيه ما

قاله ابن عباس رحمه الله ، قال : نبئت أنها دمشق ، لأن قوله نبئت يدل على أنه توقيف . (٤/٤٢٠) .

(١) الدر المنثور (٦/١٠١) .

(٢) أحكام القرآن (٣/٣٢٠-٣٢١) .

وأما القول إن الربوة بيت المقدس ، فذكر ابن كثير أنه أقرب الأقوال ، رُوي عن ابن عباس أنه قال : المعين الماء الجاري ، وهو النهر الذي قال الله تعالى ﴿ قَدْ أَفْلَحَ مَن زَكَّاهُ ﴾ [مريم/ 24] ، وكذا قال الضحاك وقتادة : هو بيت المقدس ، فهذا والله أعلم هو الأظهر لأنه المذكور في الآية الأخرى والقرآن يفسر بعضه بعضاً ، وهذا أولى ما يفسر به ، ثم الأحاديث الصحيحة ، ثم الآثار^(١) ، واختاره جمع من أهل التفسير أيضاً^(٢) .

٦ وأما القول بأنها ربا مصر ، فاستبعده الحافظ ابن كثير^(٣) .

والربوة في اللغة : هي ما ارتفع من الأرض كما تقدم ، وقد ذكر أهل التفسير الخلاف الذي ذكره النحاس في تعيين ذلك المكان ، لكن المحققين منهم اعتبروا صفة المكان الوارد في الآية ، فجعلوه أصلاً للتفسير ، وجعلوا القول في تحديد ذلك المكان فرع عنه ، وقد وردت الرواية في بيان صفته عن ابن عباس رضي الله عنهما ، قال : الربوة المستوي ، والمعين الماء الجاري ، وهو النهر الذي قال الله ﴿ قَدْ أَفْلَحَ مَن زَكَّاهُ ﴾ [مريم/ 24] .^(٤)

١٢ وقال ﷺ : هي المكان المرتفع من الأرض ، وهي أحسن ما يكون فيه النبات ﴿ زَكَّاهُ ﴾ : ذات

(١) تفسيره (٢٥٥/٣) .

(٢) قدمه الزجاج (١٤/٤) ، وابن أبي زمنين (٢٠٢/٣) ، والواحدي في الوجيز (٧٤٨/٢) ، والزخشري (١٩٢/٣) ،

والبيضاوي (١٠٦/٢) ، والنسفي (١٢١/٣) ، وأبو السعود (١٣٧/٦) ، والأوسمي الذي قال : إنه أوفق بإطلاق

الربوة على " (٣٨/١٨) .

(٣) تفسيره (٣٥٥/٣) .

(٤) جامع البيان (٢٧/١٨) ، وابن أبي حاتم ، قاله السيوطي في الدر (١٠٠/٦) .

خصب چن چ : ماء ظاهر^(١) .

وذكر عامة أهل التفسير أن المراد بالربوة مكان مرتفع ذي استواء وماء ظاهر ، وصفها الله تعالى بأنها

٣ ذات قرار ومعين^(٢) .

الترجیح :

وإذا تأملت هذه الأقوال رأيت أن ما صوبه النحاس هو الصواب ، نظراً إلى صفة المكان ، دون القطع

٦ بالمكان ذاته ، لأن كل ما قيل يغلب عليه الاجتهاد ، ولم يصح عن النبي ﷺ شيء يوجب القطع به دون غيره

، وكل من تقدم ذكرهم من المفسرين متفقون على هذا المعنى ، والله أعلم .

(١) وهو قول مجاهد وقناة والضحاك وسعيد بن جبیر كما تقدم تخريجه ، وينظر : الدر المنثور (٦/١٠٠) .

(٢) جامع البيان (٢٧/١٨) .

مسألة : ذكر اختلاف المفسرين في قوله تعالى **چڈ ڈڈ ڈڈ** ،

قال النحاس رحمه الله : " فيه ثلاثة أقوال :

٣ الأول : المعنى : وهم إليها سابقون كما قال **چڈ ڈڈ ڈڈ** [الزلزلة/٥] ، أي : أوحى إليها ، وأنشد سيبويه^(١) :

تجأف عن جو اليمامة ناقتي وما قصدت من أهلها لسوائكا^(٢) .

٦ الثاني : وقيل معنى **چڈ ڈڈ** : من أجلها ، أي من أجل اكتسابها ، كما تقول : أنا أكرم فلانا لك ، أي من أجلك .

الثالث : وقيل : لما قال **چڈ ڈڈ ڈڈ** دل على السبق ، كأنه قال : سبقهم لها^(٣) .

٩ وقال في الإعراب :

" أحسن ما قيل فيه : أنهم يسبقون إلى أوقاتها ، ودل بهذا أن الصلاة في أول الوقت أفضل ، وكل من تقدم في شيء فقد سبق إليه ، وكل من تأخر عنه فقد سبقه وفاته " ^(٤) .

١٢ الدراسة :

(١) سيبويه هو عمرو بن عثمان بن قنبر الحارثي ، أبو بشر ، إمام النحاة ، وأول من بسط علم النحو ، مات (١٨٠ هـ) .

تاريخ بغداد (١٢/١٩٥) ، إنباه الرواة (٢/٣٤٦) ، بغية الوعاة (٢/٢٢٩) .

(٢) البيت للأعشى وهو في ديوانه (٨٩) ، وأورده القرطبي في تفسيره (١٢/١٣٣) .

(٣) معاني القرآن (٤/٤٧٠ ، ٤٧١) .

(٤) إعراب القرآن (٤/٤٢٢) .

ذكر أبو جعفر النحاس ثلاثة أقوال في هذه الآية ، واختار أن أحسنها أنهم سابقون إلى أوقاتها ، فيكون راجعاً إلى القول الأول أي سابقون إليها ، وتبعه عليه القرطبي ، وذكر أن (لها) بمعنى (إليها)^(١) ، وعاد ٣ وأكد اختياره لهذا القول في كتاب الإعراب ، فنص عليه دون غيره من الأقوال .

والقول الثاني :

أن معناه سابقون لأجلها ، أي من أجل تحصيلها واكتسابها ، وهنا تكون (إلى) بمعنى اللام ، وبه قال ٦ بعض المفسرين^(٢) .

ومن المفسرين من يعدهما قولاً واحداً ، لأن مفادهما واحد ، فإذا سابقوا من أجلها فحري بهم أن يسبقوا إليها^(٣) .

٩ وأما القول بأن المعنى : سبقهم لها ، أي : ينالونها قبل الآخرة ، حيث عجلت لهم في الدنيا ، ففيه نظر ، وقد تعقبه أبو حيان بقوله : ولا يدل لفظ *چنثچ* على هذا التفسير ، لأن سبق الشيء الشيء يدل على تقدم السابق على المسبوق ، فكيف يقال لهم : وهم يسبقون الخيرات ؟ هذا لا يصح^(٤) .

١٢ واختار الطبري قول ابن عباس : سبقت لهم السعادة ، ولذلك سارعوا في الخيرات^(١) .

(١) الجامع لأحكام القرآن (١٣٣/١٢) .

(٢) ينظر: السمرقندي (٤٨٤/٢) ، والزنجشيري (١٩٥/٣) ، وابن الجوزي (٤٨٠/٥) ، والرازي (٩٤/٢٣) ، والبيضاوي

(١٠٧/٢) ، والنسفي (١٢٢/٣) ، والقاسمي (٨٩/١٢) .

(٣) البحر المحيط (٣٠٥/٦) .

(٤) البحر المحيط (٥٠٣/٦) ، وهذا أحد الأقوال التي أوردها الزنجشيري (١٩٥/٣) ، واختاره أبو السعود (١٤٠/٦) ،

الشوكاني (٥٥١/٣) .

والذي عليه أكثر أهل التفسير القول الأول ، الذي اختاره النحاس ، وأن المعنى إليها سابقون ، لدلالة قوله تعالى **يُجِيبُ** فهم يسارعون في الخيرات ، ولسارعتم يسبقون إليها ، ونظيره قوله تعالى **يُجِيبُ** [آل عمران / ١٣٣] ، وقوله سبحانه **يُجِيبُ** [الحديد / ٢١] .

ويقوي هذا القول قوله تعالى بعده **يُجِيبُ** [المؤمنون / ٦٢]^(٢) .

وعندما ذكر النحاس هذه المسألة ذكر بعض متعلقاتها ، فذكر أن هذه الآية دلت على أن الصلاة في أول الوقت أفضل ، ورجح اختياره باللغة ، فإن مقتضاها أن من تقدم في شيء فقد سبق إليه ، ومن فاتته ذلك الشيء وتأخر عنه فقد فاتته وسبقه ، وهو استدلال بين ظاهر يدل على قوة ما ذهب إليه .

الترجيح :

وتأمل الأقوال الثلاثة التي أوردها النحاس عن أهل التفسير ، تبين أن القول الأول أرجح هذه الأقوال وأقواها ، دل على ذلك سياق الآيات ، وشهدت له نظائر أخرى من القرآن الكريم ، وخير ما يفسر به

١٢ القرآن القرآن نفسه ، ودلت على هذا القول لغة العرب .

(١) جامع البيان (٣٤/١٨) .

(٢) ينظر :

مقاتل (٣٩٩/٢) ، والفراء (٢٣٨/٢) ، والزجاج (١٧/٤) ، والجصاص (٩٣/٥) ، والشعبي (٥١/٧) ،

والواحدي (٧٤٩/٢) ، وفي الوسيط (٢٩٣/٣) ، والبخاري (٨٥/٤) ، وأبو حيان (٥٠٢/٦) ، وابن جرير (٥٣/٣)

والسعدي (٣٦٠/٥) ، وابن عاشور (٧٨/١٨) .

وأما القول الثالث فهو قول مرجوح^(١) ، لا يسعفه لفظ الآية ، ولا مقتضى اللغة ، وعلى ما تقدم يكون معنى الآية على القول الراجح : سابقون إليها مسارعون في فعلها ، دل على ذلك السياق ، والنظائر القرآنية الأخرى ، واللغة ، والله أعلم . ٣

ٹ ٹ چ ن ٹ ٹ چ [المؤمنون/٦٧].

(١) البحر المحيط (٦/٣٠٥).

مسألة : ذكر الاختلاف في عود الضمير في جـ نـ جـ .

قال النحاس رحمه الله تعالى : " قال ابن عباس ومجاهد وقتادة والضحاك والحسن وأبو مالك : مستكبرين

٣ بالحرم ، قال أبو مالك : لأمنهم ، والناس يتخطفون حولهم ^(١) .

قال أبو جعفر : وقيل : مستكبرين بالقرآن ^(٢) ، أي يحضروهم عند قراءته استكبار .

والقول الأول أولى ، والمعنى إنهم يفتخرون بالحرم ، فيقولون : نحن أهل حرم الله عز وجل ^(٣) .

٦ الدراسة :

ذكر أهل التفسير في عود الضمير في هذه الآية قولين على ما أورد النحاس :

فالأول : أكثر مفسري السلف أن الضمير يعود على الحرم ، والمعنى أنهم يفتخرون بالحرم ، وأنهم أهله ،

٩ ويرون لهم فضلاً على من عداهم من الناس ، ويقولون نحن أهل حرم الله ، فلا يظهر علينا أحد ، والذي

سوغ هذا شهرتهم بالاستكبار به ، وهذا قول عامة المفسرين ^(٤) .

(١) تفسير عبد الرزاق (٤٧/٣) ، والطبري (٣٨/١٨ ، ٣٩) .

(٢) ينظر الطبري : (٤٠/١٨ ، ٤١) .

(٣) معاني القرآن (٤٧٤/٤) .

(٤) قاله الفراء (٢٣٩/٢) ، وابن قتيبة (٢٥٥) ، والطبري (٣٨/١٨) ، والزجاج (١٨/٤) ، والماوردي (٦١/٤) ،

والواحدي (٢٩٤/٣) ، والسمعاني (٤٨٢/٣) ، والكرماني (٧٨٠/٢) ، والبغوي (٨٦/٤) ، والزحشري (١٩٦/٣) ،

وابن العربي (٣٢٥/٣) ، وابن عطية (٢٤٢/١١) ، والقرطبي (١٣٦/١٢) ، والبيضاوي (١٠٨/٢) ، وأبو حيان

(٥٠٥/٦) ، وابن حزم (٥٣/٣) ، وابن كثير (٢٦٠/٣) ، والشوكاني (٥٥٢/٣) ، والألوسي (٩٤/١٨) ،

والقاسمي (٩١/١٢) ، والسعدي (٣٦٢/٥) ، وابن عاشور (٨٦/١٨) .

والثاني : أن المعنى مستكبرين بالقرآن ، أي إذا تلي عليهم وقع في نفوسهم استكبار عنه وطغيان فيه^(١) .
وفيه قول ثالث : أنه يعود على النبي ﷺ ، ولأن في قوله تعالى **جَ كَ كَ كَ** .
٣ **كَّ كَّ** [المؤمنون/٦٦] دلالة على النبي ﷺ ، والمعنى أنهم كانوا يسبونهم ﷺ في سمرهم في جوار البيت^(٢) .

الترجيح :

٦ والقول الذي رجحه النحاس أولى الأقوال ، وعليه عامة أهل التفسير ، لأن شهرتهم بالاستكبار بالبيت والتفاخر بأنهم أهله ظاهرة معروفة ، والقولان الآخران لهما وجه من التأويل ، والأول أولى وأشهر ، والله أعلم^(٣) .

- (١) وجوده ابن عطية في المحرر (٢٤٢/١١) .
- (٢) وهو قول منذر بن سعيد البلوطي ، قاضي الأندلس ، واستحسنه الأوسي (٤٩/١٨) .
- (٣) وعد الكرمانلي القولين الآخرين من غريب التفسير . غرائب التفسير وعجائب التأويل (٧٨٠/٢) .

طُّ ڇُ ڇُ ڇُ ڇُ ڇُ ڇُ ڇُ ڇُ ڇُ ڇُ ڇُ [المؤمنون/١٠١] .

مسألة: في رد قول أبي عبيدة: إن الصور جمع صورة .

٣ قال النحاس رحمه الله: " قال أبو عبيدة : هو جمع صورة^(١) .

قال أبو جعفر : يذهب إلى أن المعنى : فإذا نُفِخ في صور الناس الأرواحُ ، وهذا غلط عند أهل التفسير واللغة .

٦ روى أبو الزعراء^(٢) ، عن عبد الله بن مسعود ڇُ ڇُ ڇُ ڇُ ڇُ قال : في القرن^(٣) .

روى عطية^(٤) ، عن أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ قال : (كيف أنعم وقد التقم صاحب القرن القرن وحنى جبهته ، وأصغى سمعه ينتظر متى يؤمر ، قال المسلمون : يا رسول الله : فما نقول ؟ قال : قولوا حسبنا الله ونعم الوكيل ، عليه توكلنا)^(٥) .

لا يعرف أهل اللغة في جمع (صورة) إلا (صوراً) ولو كان جمع صورة لكان ((ثم نفخ فيها)) إلا على

(١) الجاز في سورة الأنعام آية (٧٣) (١٩٦/١) ، وفي سورة الكهف آية (٤١٦/١) ، وحكي هذا القول عن الحسن ، ذكره السمعاني (٤٩٠/٣) .

(٢) أبو الزعراء : عبد الله بن هانئ الكندي ، الأزدي ، الكوفي ، خال سلمة بن كهيل ، ذكره ابن حبان في الثقات .

الثقات (١٤/٥) ، تهذيب الكمال (٢٤٠/١٦) ، التقريب (٥٥٤) وغيرها .

(٣) تنظر الأقوال في معنى الصور في زاد المسير (٦٨/٣) .

(٤) عطية بن سعد بن جنادة العوفي ، صدوق يخطيء كثيراً ، وكان شيعياً مدلساً ، مات سنة (١١١ هـ) .

الجرح والتعديل (٨/٧) ، تهذيب الكمال (١٤٥/٢٠) ، التقريب (٦٨٠) .

(٥) أخرجه أحمد (٧/٣) ، والترمذي ك القيامة ح (٢٤٣١) والتفسير ح (٣٢٤٣) وغيرهما .

قال الطبري بعد ذكر القولين: والصواب من القول في ذلك عندنا ما تظاهرت به الأخبار عن رسول الله ﷺ أنه قال: إن إسرافيل قد التقم الصور، وحنى جبهته ينتظر متى يؤمر فينفخ، وأنه قال: الصور قرن ينفخ فيه^(٢).

وذكر البغوي قول أبي عبيدة، وقال: والأول أصح^(٣).

الترجيح:

والراجح مذهب جمهور أهل العلم، لدلالة القرآن الكريم، بلفظه وسياقه على المراد، وورد الخبر في السنة النبوية ببيان المعنى، فلا يعارض هذا بما يخالفه، والله أعلم.

(١) جامع البيان (١٥١/٢٩)، وينظر الدر (٣٢٧/٨)

(٢) جامع البيان (١٨/٢٤١).

(٣) معالم التنزيل (١٠٧/٢)، وينظر: معاني القرآن للزجاج (٢٢/٤)، والسمرقندي (٤٧٩/١)، والرازي (١٠٦/٢٣)

والقرطبي (٢١/١٢)، وابن كثير (١٤٧/٢)، وفتح القدير (١٣٠/٢)، والألوسي (١٩١/٧) وغيرها.

يدخلوا الجنة أو النار ، يكون هناك تساؤل بينهم ، كما دل عليه القرآن .

والقول الثاني : أن النفي هنا ، المراد به نفي التساؤل بالأرحام ، بمعنى أنها لا تنفع كما كانت تنفع في الدنيا ،

وليس المراد نفي أصل النسب بينهم فإنه باق في القيامة ، ويكون المعنى أنه لا أنساب يتفاخرون بها أو

يتواصلون بها كما هو الحال في الدنيا ، وبه قال قتادة وغيره^(١) ، كما قال تعالى ﴿ ۞ ۞ ۞ ۞ ﴾

[المعارج / ١٠] .

٦ الترجيح :

والراجح أنه لا تنافي بين القولين ، فمراد ابن عباس رضي الله عنه الجمع بين نفي التساؤل في هذه الآية ، وإثباته في

الآيات الأخرى ، فإنه لطول يوم القيامة وما فيه من الأهوال يذهلون عن السؤال في بعض المواطن ، وتحصل لهم

٩ إفاقة من تلك الأهوال فيقع التساؤل ، وأنه لا تساؤل بعد النفخة الأولى ، ويكون ذلك بعد النفخة الثانية

ومراد أصحاب القول الآخر أن الموقف الذي لا تساؤل فيه يكون أولى الناس به ذوي النسب والرحم كما

دلت عليه آية سورة المعارج ، وسياق الآيات يدل على هذا ويوضحه ، وأكثر المفسرين يذكرون القولين عند

١٢ تفسيرها^(٢) ، والعلم عند الله تعالى .

(١) تفسير الطبري (٥٥/١٨) .

(٢) ينظر : تفسير مقاتل (٤٠٤/٢) ، والطبري (٥٥/١٨) ، والزجاج (٢٢/٤) ، وابن أبي زمنين (٢١٢/٣) ، والشعبي

(٥٦/٧) ، والواحدي (٧٥٣/٢) ، والوسيط (٢٩٨/٣) ، والسمعاني (٤٩١/٣) ، والبغوي (٩٠/٥) ، والزنجشيري

(٥٦/٣) ، وابن عطية (٢٥٣/١١) ، وابن الجوزي (٤٩٠/٥) ، والرازي (١٠٦/٢٣) ، وابن كثير (٢٦٦/٣) ، وابن

عاشور (١٢٦/١٨) ، والشنقيطي (٨٢٣/٥) وغيرها .

قال أبو إسحاق : لا يجوز أن تكون الطائفة واحداً ، لأن معناها معنى الجماعة ، والجماعة لا تكون لأقل من اثنين ، لأن معنى طائفة قطعة ، يقال : أكلت طائفة من الشاة ، أي قطعة منها^(١) ، وقد روى ابن أبي نجيح ،
 ٣ عن مجاهد في قول الله عز وجل **جِئْتُمْ بِكُلِّ كَفْرٍ مِّنْ أَهْلِ الْوَدْيِ يَوْمَئِذٍ لِّحِبِّهِمْ إِلَىٰ رَبِّهِمْ** [الحجرات/٩] أنهما كانا رجلين^(٢) .
 قال أبو جعفر : إلا أن الأشبه بمعنى الآية - والله أعلم - أن تكون الطائفة لأكثر من واحد في هذا الموضع ،
 لأنه إنما يراد به الشهرة ، وهذا بالجماعة أشبه^(٣) .

٦ الدراسة :

قال أهل اللغة : الطائفة من الشيء جزء منه^(٤) .
 وقد ذكر النحاس أقوال السلف في ذلك ، ولم يرد نص صريح في تحديد العدد حتى يقال به دون غيره ،
 ٩ ولهذا اختلف فيه ، وإن استحب بعض أهل العلم أن تكون الطائفة أربعة فأكثر ، لأن ذلك العدد الذي
 تقبل به الشهادة في حد الزنا ، وهو يقرب من معنى الطائفة ، على قول من يرى أن من معانيه الإطافة

(٦) معاني القرآن للزجاج (٤/٢٨ ، ٢٩) .

(١) ينظر الطبري (٢٦/١٢٨) ، والدر (٧/٥٦٠) .

وعن أبي برزة الأسلمي : " . . فدعا جماعة " ، وعن الزهري الطائفة : " الثلاثة فصاعداً " ، وعن معمر ، عن

قتادة ، قال : " الطائفة نفر من المسلمين " ، الطبري في تفسيره (١٨/٧٠) .

(٢) معاني القرآن (٤/٤٩٦ - ٤٩٧) .

(٣) لسان العرب (٩/٢٢٦) ، ومختار الصحاح (١/١٦٨) .

بالشيء ، وهو اختيار الشافعي رحمه الله حيث قال : وكذلك جميع حدود الله يشهدا طائفة من المؤمنين ، أقلها أربعة ، لأنه لا يجوز في شهادة الزنا أقل منهم^(١) .

٣ وقد ذكر الطبري وغيره الخلاف في الطائفة ، وأن العرب تسمي الواحد فما زاد طائفة ، وصوب القول بأن أقل ما ينبغي حضور ذلك من المسلمين الواحد فصاعدا ، لأن الآية عامة ، فكان من يقع عليه اسم الطائفة داخلا في الطائفة ، لأنها الفرقة التي تكون حلقة ، تطيف بالشيء ، وقد تكون ثلاثة أو أربعة ، واستحب البعض أن لا يقصر بعدد من يحضر ذلك الموضع عن أربعة أنفس عدد من تقبل شهادته على الزنا ، وعلى كل فالمقصود بذلك جمع يحصل به التشهير ، والإغلاظ على الزناة ، والتوبيخ بحضرة الناس وقد لا يقع ذلك بالواحد أو الإثنين ، ويتحقق لفظ الطائفة بما هو فوق ذلك ، ويكونون جماعة ، فكلما كثرت الطائفة فهو أليق بامتثال الأمر^(٢) .

ولذا قال ابن العربي : والصحيح سقوط العدد ، واعتبار الجماعة الذي يقع بهم التشهير من غير حد^(٣) ، وتختلف قلة وكثرة بحسب اختلاف الأماكن والأشخاص^(٤) .

(٤) أحكام القرآن للشافعي (١/٢٤٠) .

(١) ينظر : الفراء (٢/٢٤٥) ، والطبري (١٨/٧٠) ، والزجاج (٤/٢٩) ، والخصاص (٥/١٠٦) ، والبخاري (٤/٩٤) ، والزنجشيري (٣/٢١٤) ، وابن عطية (١١/٢٦٥) ، والرازي (٢٣/١٣٠) ، والبيضاوي (٢/١١٦) ، النسفي (٣/١٣١) ، وابن جزئ (٣/٥٩) ، وأبو حيان (٦/٥٢٤) ، وابن كثير (٣/٢٧٢) ، وأبو السعود (٦/١٥٦) ، والسعدي (٥/٣٨٨) ، وابن عاشور (١٨/١٥١) .

(٢) أحكام القرآن (٣/٣٣٦) .

(٣) روح المعاني (١٨/٨٤) ، وينظر : تفسير سورة النور (٣٤) لمحمد الأمين الشنقيطي ، جمع عبدالله بن أحمد قادري .

وروى سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، قال : النكاح ههنا الجماع^(٢) .

وروى علي بن أبي طلحة ، عن ابن عباس ، قال : الزاني من أهل القبلة لا يزني إلا بزانية من أهل القبلة أو

٣ مشرقة ، والزانية من أهل القبلة لا تزني إلا بزان من أهل القبلة أو مشرك^(٣) .

قال أبو جعفر : فهذه ثلاثة أقوال .

وفي الآية قول رابع كأنه أولها : حدثنا إسحاق بن إبراهيم المعروف بالقطان^(٤) ، قال حدثنا يحيى بن

٦ عبد الله بن بكير^(٥) ، قال حدثنا الليث^(٦) ، قال حدثنا يحيى بن سعيد بن قيس الأنصاري ، عن سعيد

ابن المسيب أنه قال : يزعمون أن تلك الآية $\text{چ} \text{چ} \text{چ} \text{چ} \text{چ} \text{چ} \text{چ} \text{چ} \text{چ} \text{چ}$.

الجرح والتعديل (٥٧/٤) ، تهذيب الكمال (٤٦٦/١٠) ، التقريب (٣٧٩) وغيرها .

(٥) وأخرجه ابن أبي حاتم (٢٥٢٤/٨) ، والحاكم (١٩٣/٢) وغيرهم ، ينظر : الدر (١٣٠/٦) .

(٦) أخرجه عبد الرزاق (٥١/٣) ، والطبري (٧٤/١٨) من طرق عن ابن عباس ، وابن أبي حاتم (٢٥٢٢/٨) ، والدر

المنثور (١٢٧/٦) .

(١) الطبري (٧٤/١٨) ، وابن أبي حاتم (٢٥٢٢/٨) ، والدر (١٢٨/٦) .

(٢) إسحاق بن إبراهيم القطان ، لم أقف عليه بهذه النسبة ، ولعله شيخه الكنايني الأنباري ، تقدم ص (٤٥) .

(٣) يحيى بن عبد الله بن بكير القرشي المخزومي ، قال ابن حجر : ثقة في الليث مات سنة (٢٣١ هـ) .

الجرح والتعديل (١٦٥/٩) ، تهذيب الكمال (٤٠١/٣١) ، التقريب (١٠٥٩) وغيرها .

(٤) الليث هو ابن سعد بن عبد الرحمن الفهمي المصري ، ثقة ثبت فقيه إمام مشهور ، وقد تقدم ص (٢٣٨) .

تدچ نسخت بالآيات التي بعدها جأ ب ب ب ب ب ، [النور/٣٢] ،
فدخلت الزانية في أيامى المسلمين^(١) .

٣ وإنما قلنا كأن هذا أولى لأن حديث القاسم^(٢)، عن عبد الله مضطرب الإسناد ، وحديث سعيد ، عن
أبي هريرة ، عن النبي ﷺ يجوز أن يكون رسول الله ﷺ قاله قبل نزول الآية الناسخة .

والقول الثالث أن يكون النكاح هو الجماع ، زعم أبو إسحاق أنه بعيد^(٣) ، وأنه لا يعرف في القرآن النكاح

٦ بمعنى الجماع ، وقوله تعالى چ ڈ ڈ ڈ ڈ ژ چ فدل على أنه التزويج ، لأنه لا يقال في الزنا هو محرم على
المؤمن خاصة .

وقول من قال : إنهن نساء معلومات ، يدل على أن ذلك كان في شيء بعينه ، ثم زال .

٩ فقد صار قول سعيد أولها ، وأيضاً فإن سعيداً قال : يزعمون ، فدل على أنه أخذه عن غيره ، وإنما
يأخذه عن الصحابة^(٤) .

الدراسة :

(٥) تفسير عبد الرزاق (٥١/٣) ، والطبري (٧٤/١٨) ، وابن أبي حاتم (٢٥٢٤/٨) ، وابن الجوزي في النواسخ (١٩١)
وغيرهم ، وينظر الدر (١٣٠/٦) .

(٦) القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق ، إمام رفيع القدر ، من الفقهاء السبعة ، ثقة ، مات سنة (١٠٦ هـ) .

الجرح والتعديل (١١٨/٧) ، تهذيب الكمال (٤٢٧/٢٣) ، التقريب (٧٩٤) وغيرها .

وحديث أخرجه الطبري (١٧/١٨) ، وابن أبي حاتم (٢٥٢٥/٨) ، والحاكم (٣٩٦/٢) ، وينظر : الدر (١٢٨/٦) .

(١) أبو إسحاق هو الزجاج ، معاني القرآن وإعرابه (٢٩/٤) .

(٢) معاني القرآن (٤٩٧/٤ - ٥٠٠) .

أورد النحاس رحمه الله عدة أقوال عن السلف ، وبأمل هذه الأقوال ظهر لي أن الراجح ما رواه سعيد ابن جبير ، عن ابن عباس أن النكاح هنا الجماع ، وما رواه علي بن أبي طلحة ، عن ابن عباس أيضاً قال : الزاني من أهل القبلة لا يزني إلا بزانية من أهل القبلة أو مشركة ، والزانية من أهل القبلة لا تزني إلا بزنان من أهل القبلة أو مشرك^(١) .

وذكر الطبري أن أولى الأقوال بالصواب : القول بأن النكاح في هذا الموضع الوطء ، وأن الآية نزلت في البغايا المشركات ، لأن الزانية من المسلمات حرام على كل مشرك ، والزاني من المسلمين حرام عليه كل مشركة من عبدة الأوثان ، وعليه فمعنى الآية : الزاني لا يزني إلا بزانية لا تستحل الزنى أو بمشركة تستحله^(٢) ، فمقصود الآية عند أكثر المفسرين تشنيع وتبشيع أمر الزنا ، وأنه محرم على المؤمنين ، واتصال هذا المعنى بما قبل حسن بليغ ، والنكاح هنا الوطء ، وذكر المشرك والمشركة لأن الشرك أعم في المعاصي من الزنا ، والمعنى : الزاني لا يطاوعه على مراده من الزنا إلا زانية عاصية أو مشركة لا ترى حرمة ذلك ، وكذلك **چ چ چ** أي عاص بزناه **چ** لا يعتد تحريمه^(٣) .

(٣) صحَّح ابن كثير إسنادها إلى ابن عباس ، وذكر من وافقه على هذا القول من السلف (٢٧٣/٣) .

(١) جامع البيان (٧٥/١٨) .

(٢) أحكام القرآن (٣٣٩/٣) ، وينظر : ابن عطية (٢٦٧/١١) ، والقرطبي (١٦٧/١٢) ، واستظهره أبو حيان (٥٢٤/٦)

وصححه ابن جرير في مقابل النسخ (٩٥/٣) ، وابن كثير (٢٧٣/٣) ، والألوسي (٨٤/١٨) ، والشوكاني (٥/٤) .

قال ابن العربي : ويكون تقدير الآية : وطء الزنا لا يقع إلا من زان أو مشرك ، وهذا يؤثر عن ابن عباس وهو معنى صحيح ^(١) .

٣ أما الأقوال الأخرى فقد أجابوا عنها بما يأتي :

١- أما القول بأن تكون الآية نزلت في قوم مخصوصين كانوا يتعاطون الزنا قبل إسلامهم ، فلما أسلموا هموا بنكاح بعض النساء المعروفات بالبغاء ، فنهاهم الله عن ذلك ، فصدرَ به بعض المفسرين ^(٢) ، وهذا التأويلُ

٦ مردود بما أجمعوا عليه من أن الزانية لا يجوز أن يتزوجها مشرك ، ولا يجوز نكاح المسلم من الوثنية ، وقيل : هذا خاص بهذه المرأة إذ كانت كافرة ، فأما الزانية المسلمة فإن العقد عليها لا يفسخ ^(٣) .

واستبعد الألوسي أن يسم الله عز وجل بالزنا صحابياً كان قد زنى قبل إسلامه ، ويطلق عليه هذا الوصف الشنيع بمجرد أنه مال إلى نكاح زانية بسبب ما به من الفقر ، قبل العلم بحظر ذلك ، مع أنهم كانوا ناديين على

٩ فراق من ينكحونهن إذا وجدوا عنهن غني ^(٤) .

وهذا يُقوي القول الأول الراجح فيما ظهر لي .

١٢ ٢- أما قول الزجاج ومن وافقه : لا يعرف النكاح في كتاب الله إلا بمعنى التزويج ، فليس كما قال ، وفي

القرآن الكريم ﴿ □ □ □ □ ﴾ [البقرة/٢٣٠] .

(٣) أحكام القرآن (٣/٣٣٩) .

(٤) كالبغوي في معالم التنزيل (٣/٩٤) ، وأبي السعود (٦/١٥٦) .

(١) حكاة القرطبي عن الخطابي (١٢/١٦٨) ، وينظر روح المعاني (١٨/٨٦) . وفي المسألة تفرع وخلاف .

(٢) روح المعاني (١٨/٨٦) .

وتعقب الشنقيطي هذا القول بأن في نفس الآية قرينة تدل على عدم صحته ، وهي ذكر المشرك والمشاركة فيها ، لأن الزاني المسلم لا يحل له نكاح مشركة ، لقوله تعالى ﴿ ج ج ج ج ج ج ﴾ [البقرة/٢٢١] ٣ وغيرها من الآيات ، وكذلك الزانية المسلمة لا يحل لها نكاح المشرك ، فنكاح المشركة والمشرك لا يحل مجال ، وذلك قرينة على أن المراد بالنكاح في الآية التي نحن بصددھا الوطاء الذي هو الزنى لا عقد النكاح لعدم ملاءمة عقد النكاح لذكر المشرك والمشاركة^(١) .

٦ ٣- وأما القول بأن ذلك في الزاني المحدود والزانية المحدودة ، وأن قوما منعوا ذلك ، فهو بعيد ، وقد نقل عن الإمام مالك وغيره أنهم أجازوا تزويجها ، وروى عنه كراهته ، واستشهدوا لهذا القول بحديث أبي هريرة السابق^(٢) ، وأجيب عنه بأنه حديث لا يصح ، وقول فيه نظر ، وإدخال المشرك في الآية يردده ، وألفاظ الآية تأباه ، وإن قدرت المشركة بمعنى الكتابية فلا حيلة في لفظ المشرك^(٣) . ٩

وقال ابن العربي رداً على هذا القول : روي عن الحسن ، وأسنده قوم إلى النبي ﷺ ، وهذا معنى لا يصح نظراً كما لم يثبت نقلاً ، وهل يصح أن يوقف نكاح من حد من الرجال على نكاح من حد من النساء ؟ فبأي أثر يكون ذلك ؟ أو على أي أصل يقاس من الشريعة ؟^(٤) . ١٢

(٣) أضواء البيان (٧٢/٥) .

(١) ينظر : التسهيل لابن جزئ (٩٥/٣) .

(٢) المحرر لابن عطية (٢٦٩/١١) ، وقال السمعاني : روى هذا القول عن النبي بطريق أبي هريرة (٥٠١/٣) .

(٣) أحكام القرآن لابن العربي (٣٣٨/٣) ، وينظر : القرطبي (١٦٩/١٢) .

وقد نقل النحاس عن أكثر العلماء وأهل الفتيا أنهم قالوا : إن من زنا بامرأة فله أن يتزوجها ، ولغيره أن يتزوجها^(١) ، وعلى القول بصحته ، فيجوز أن يكون منسوخاً كما نسخت الآية^(٢) .

٣ ٤- وذهبت طائفة إلى أن الآية منسوخة بقوله تعالى **جأ ب ب ب** ، وهو الذي ارتضاه النحاس ، وهو اختيار الشافعي^(٣) ، وذكره الأوسى وبين بعض ما يشهد له ، ثم قال :

وإذا صح كان هذا الوجه أقل من الأوجه السابقة مؤنة ، وكأنني بك لا تفضل عليه غيره^(٤) .

٦ واستشكله غير واحد من المفسرين بذكر لفظ المشرك في الآية^(٥) ، وشنع ابن العربي على من قال بالنسخ ، وتعقبه بأن الآية التي احتج بها عاصدة لهذه الآية وموافقة لها ، لأن الله تعالى حرم نكاح الزناة ،

(٤) نص عليه النحاس في الناسخ والمنسوخ (١٩٧) .

(٥) قاله النحاس أيضاً . الناسخ والمنسوخ (١٩٩) .

(٦) قال رحمه الله : فهذا كما قال ابن المسيب إن شاء الله ، وعليه دلائل من القرآن والسنة . أحكام القرآن

(١٧٩/١) ، واستحسنه السمعاني (٥٠١/٣) ، وذكرها في المنسوخ هبة الله بن سلامة المقرئ (١٤٩/١) ، وابن

حزم (٤٧/١) ، وابن الجوزي في المصنف (٤٥/١) ونواسخ القرآن (١٩٨/١) ، وابن البازري (٤٢/١) ،

والكرومي (١٤٩/١) .

(١) روح المعاني (٨٧/١٨ - ٨٨) .

(٢) ينظر : المحرر الوجيز (٢٦٩/١١) .

والزواني ، وأمر بنكاح الصالحات والصالحين^(١) ، والنسخ لا يصار إليه إلا عند التعارض ، ولا بد له من دليل يصار إليه^(٢) .

٣ الترجيح :

والراجع أن النكاح هنا الوطاء ، على ما تقدم بيانه في القول الأول ، وهو قول ابن عباس ، وأكثر أهل التفسير ، والعلم عند الله تعالى .

٦ ٹ ڈ چھ ے ے چ [النور/٦] .

مسألة : ذكر أقوال أهل العلم في رمي الزوجة بماذا يكون ؟ .

قال النحاس رحمه الله : " في هذا قولان :

٩ أحدهما : أن المعنى : والذين يقولون لأزواجهم يا زواني ، أو يقول لها رأيتك تنزبن ، وهذا قول أهل الكوفة .

(٣) أحكام القرآن لابن العربي (٥١٦/١) ، وفيه نقاش للأقوال نفيس ، والزناة إذا حسنت توبتهم يدخلون في عموم الأيامي والصالحين كما في قول ابن المسيب ، وذكر الشنقيطي أن القول بالنسخ ظاهر السقوط (٧٢/٦) .

(٤) أضواء البيان (٧٢/٦) ، وتفسير سورة النور له (٣٥ - ٣٨) .

والقول الآخر : أنه يقول لها : رأيتك تزنين لا غير ، وهذا قول أهل المدينة .

قال أبو جعفر : والقول الأول أولى ، لأن الرمي في قوله : **چڑ ژ كچ** [النور/٤] هو أن يقول لها : يا زانية ، أو : رأيتك تزنين ، فيجب أن يكون هذا مثله " (١) .

الدراسة :

ذكر النحاس اختلاف أهل العلم في الرمي الموجب للعان بين الزوجين ، ولم يذكر شيئاً من أقوال السلف في معنى الرمي ، وقد قال سعيد بن جبير : هو الرجل يرمي امرأته بالزنا (٢) .

وهذه الآية حكم من الله تعالى في قذف الرجل لامرأته ، ومعنى يرمون أي : يقذفون أزواجهم (٣) . فذهب الجمهور إلى أن القذف يوجب للعان بين الزوجين أياً كان لفظه ، أخذاً من عموم هذه الآية .

واحتجوا بعموم لفظ هذه الآية ، وكذا العموم في قوله تعالى **چڑ ژ كچ** [النور/٤] فيدخل فيه كل محصنة ، ولا فرق فيه بين الأجنبية والزوجات ، ولم يشترطوا لذلك أن يقول رأيت بعيني ، وقالوا :

(١) معاني القرآن (٤/٥٠٤) .

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم (٨/٢٥٣٢) ، وذكره السيوطي في الدر (٦/١٣٩) .

(٣) أكثر المفسرين لم يشيروا إلى موجب العان من الألفاظ ، بل أخذوا اللفظ على عمومه ، فبأي لفظ وقع الرمي كان موجباً للتلاعن ، وما يلحقه من أحكام .

ينظر : الطبري (١٨/٨١) والسمرقندي (٢/٤٩٧) ، والسمعاني (٣/٣٠٥) ، والبغوي (٣/٣٢٣) ، والزخشيري

(٣/٢١٩) ، وابن جزري (٣/٦٠) ، وابن كثير (٣/٢٧٦) ، وأبو السعود (٦/١٥٨) وغيرهم .

ظاهر الآية يقتضي إيجاب اللعان بالقذف ، سواء قال رأيتك تزني أو لم يقل ، فكل ذلك رمي ، حاله في ذلك حال قاذف الأجنبية ، ولما كان لفظ الآية عاما وجب المصير إليه^(١) .

٣ وذهب مالك رحمه الله إلى أنه لا يجب إلا أن يقول : رأيتك تزني لا غير ، أو ينفي حملها منه ، أو ولده منها^(٢) ، وقد ضعفه الجمهور وأجابوا عنه بأن الكل رمي بالزنا ، وهو السبب كما تدل عليه الآية ، فلا فرق ، وأن نفي نسب ولدها منه أو من غيره بمنزلة القذف بالصریح^(٣) .

٦ وأما قول الملاعن " رأيت عيني وسمعت أذني " فإنه إثبات لوقوع الزنا ، لا ينفي ما عداه من القذف ، كمجرد القول يا زانية ، أو نفي ولده منها ، واستظهر الشنقيطي قول الجمهور خلافاً لقول المالكية^(٤) .

الترجيح :

٩ والراجح قول الجمهور اعتماداً على ظاهر الآية وعمومها ، وقول المالكية لا يخلو من نظر ، والله أعلم .

ٹ ڈ چ چ ج چ ج چ [النور/٢٢]

مسألة : ذكر معنى قوله تعالى ج ج .

١٢ قال النحاس رحمه الله : " فيه قولان :

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٣٨/٥) ، وابن العربي (٣٥٢/٣) ، والرازي (١٤٦/٢٣) ، والقرطبي الذي أيد قول الجمهور خلافاً لمالك (١٨٥/١١٢) .

(٢) ينظر قول مالك في الحرر لابن عطية (٢٦٦/١١) .

(٣) ينظر : روح المعاني (١٠٧/١٨) .

(٤) أضواء البيان (١٣٤/٦) .

أحدهما : رواه علي بن أبي طلحة ، عن ابن عباس قال : لا يقسموا ألا ينفعوا أحداً^(١) .

والآخر : أن المعنى لا يقصروا من قولهم : ما ألوت أن أفعل ، قال هشام : ومنه قول الشاعر :

٣ الأربَّ خَصْمٍ فِيكَ أَلْوَى رَدَدْتُهُ نَصِيحٍ عَلَى تَعْدَالِهِ غَيْرُ مُؤْتَلِي^(٢) .

قال أبو جعفر : القول الأول أولى ، لأن الزهري روى عن سعيد بن المسيب ، وعروة وعلقمة بن وقاص

وعبيد الله بن عبد الله^(٣) ، عن عائشة ، قالت : كان أبو بكر ينفق على مسطح بن أثاثة لقرابته وفقره ،

٦ فقال : والله لا أنفق عليه بعدما قال في عائشة ما قال ، فأنزل الله عز وجل **چچچچ** .

چچچ^(٤) .

قال أبو جعفر : والتقدير في العربية : ولا يحلف أولو الفضل كراهة أن يؤتوا ، وعلى قول الكوفيين : لأن لا

٩ يؤتوا ، ومن قال معناه : ولا يقصر فالتقدير عنده ولا يقصر أولو الفضل عن أن يؤتوا .

(١) أخرجه الطبري (١٠٢/١٨) ، وابن المنذر وابن أبي حاتم. الدر (١٦٢/٦) .

(٢) والبيت لأمرئ القيس في ديوانه (١٨) ، والشاهد فيه : غير مؤتلي ، أي غير مقصر في نصحي .

(٣) عبید الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود الهذلي ، أحد الفقهاء السبعة ، ثقة فقيه ثبت ، مات سنة (٩٤هـ) .

الطبقات (١٩٣/٥) ، تهذيب الكمال (٧٣/١٩) ، التقريب (٦٤٠) وغيرها .

(٤) ورواية حديث الإفك مشهورة في الصحاح والمسانيد وغيرها ، ينظر الحديث بطوله وشرحه في الفتح ، كالتفسير

ح (٤٧٥٠) (٤٥٢/٨ - ٤٨١) ، والطبري (٩٢/١٨) وغيره ، وقد ذكر الطبري الكثير من طرقه (١٠٣/١٨)

والسيوطي في الدر . (١٤٦/٦ - ١٦٣) .

فإن قيل : چچچ لجماعة ، وفي الحديث أن المراد أبو بكر ، فالجواب : أن علي بن الحكم ، روى عن الضحاك ، قال : قال أبو بكر وغيره من المسلمين : لا نَبْرُ أحدا من ذكر عائشة ، فأنزل الله عز وجل چچچ ۳ چ چ چ چ چ چ چ چ چ إلى آخر الآية ^(١) .

الدراسة :

قال الفراء : الائتلاء الحلف ^(٢) ، وفي الآية قولان على ما ذكر النحاس :

۶ فجمهور المفسرين على أن المعنى لا يحلف ، لأن سبب النزول بينه ، وهو حَلَفُ أبي بكر رضي الله عنه أن لا ينفق على مسطح ، وفي هذا يقول الطبري : يقول تعالى ذكره ولا يحلف بالله ذوو الفضل منكم ، يعني ذوي الفضل ، والسعة يقول : وذوو الجدة ، وإنما عني بذلك أبو بكر الصديق رضي الله عنه في حلفه بالله لا ينفق على مسطح ، فقال جل ثناؤه : ولا يحلف من كان ذا فضل من مال وسعة منكم أيها المؤمنون بالله ألا يعطوا ذوي قرابتهم ، فيصلوا به أرحامهم كمسطح . . ^(٣) . ثم ساق الروايات في حادثة الإفك وأقوال السلف في المعنى .

۱۲ وهذا القول قول الأكثر ، نص عليه السمعاني ، وقال : ومنهم من قال : معناه لا يقصر من قول القائل : لا

(١) معاني القرآن (٤/٥١١ _ ٥١٣) . وقول الضحاك أخرجه الطبري لكن من طريق عبيد ، عن الضحاك ، وليس من

طريق علي بن الحكم عنه (١٨/١٠٣) ، وهي رواية عن ابن عباس ، أخرجه الطبري أيضاً (١٨/١٠٢) .

(٢) معاني القرآن (٢/٢٤٨) .

(٣) تفسير الطبري (١٨/١٠١ - ١٠٣) .

آلوا في أمركم كذا أي : لا أقصر^(١) .

ويشهد للقول الأول قراءة الحسن (ولا يتأل) ، والمعنى : لا يحلفوا على أن لا يحسنوا إلى المستحقين

٣ للإحسان ، أو لا يقصروا في أن يحسنوا إليهم^(٢) .

وقول النحاس : فإن قيل : ججج لجماعة وفي الحديث أن المراد أبو بكر . . . ، فالجواب ما ذكره ، وقد

بين ابن عطية أن المشهور من الروايات أن هذه الآية نزلت في قصة أبي بكر ومسطح بن أثاثة . . . ، وأن ابن

٦ عباس والضحاك قالا : إن جماعة من المؤمنين قطعوا منافعهم عن كل من قال في الإفك ، فنزلت الآية في

جميعهم ، فالأول أصح ، غير أن الآية تناول الأمة إلى يوم القيامة بأن لا يغتاط ذو فضل وسعة فيحلف أن لا

ينفع من هذه صفته غابر الدهر^(٣) ، وجمهور المفسرين على القول الأول^(٤) .

٩ الترجيح :

وقول الجمهور أولى كما قال النحاس ، لدلالة سبب النزول عليه ، وهو الأظهر في اللغة ، وعليه جماهير

المفسرين سلفاً وخلفاً ، والله أعلم .

(١) تفسيره (٥١٣/٣ - ٥١٤) .

(٢) ذكرها الفراء (٢٤٨/٢) ولم ينسبها ، ونسبها الزمخشري في كشافه (٢٢٦/٣) .

(٣) ينظر المحرر (٢٨٥/١١) ، وعنه القرطبي (٢٠٧/١٢) .

(٤) ينظر : الفراء (٢٤٨/٢) ، والزجاج (٣٦/٤) ، والواحدي (٣١٣/٣) ، والبغوي (١٠٥/٤) ، وابن العربي (٣٦٨/٣)

، وابن عطية (٢٨٥/١١) ، والقرطبي (٢٠٨/١٢) ، وابن كثير (٢٨٦/٣) ، والسعدي (٤٠٢/٥) ، والشتيبي

(١٥٩/٦) ، وابن عاشور (١٨٩/١٨) وغيرهم .

ثُ جُ كُ لُ مُ نُ سُ جُ [النور/٢٣].

مسألة: القول في هذه الآية ، أهي خاصة أم عامة .

٣ قال النحاس رحمه الله : " روى سفيان ، عن خُصيف قال : سألت سعيد بن جبير : من قذف مُحصنةً لعن في الدنيا والآخرة ؟ ، فقال : هذا خاص بعائشة ^(١) .

وروى سلمة بن بُبَيْط ^(٢) ، عن الضحاک قال : هذا في أزواج النبي ﷺ خاصة ^(٣) .

٦ قال أبو جعفر : وقول ابن عباس والضحاک أولى من القول الأول ، لأن قوله : چکچ يدل على جمع .

وقيل : خص بهذا أزواج النبي ﷺ ، فقيل لمن قذفهن : ملعون في الدنيا والآخرة ، ومن قذف غيرهن قيل : له فاسق ، ولم يقل له هذا ^(٤) .

٩ الدراسة :

ذكر أهل التفسير أربعة أقوال في المراد بهذه الآيات ، وفيمن نزلت :

(١) أخرجه الطبري (١٠٣/١٨) ، وأخرجه ابن أبي حاتم من طريق أخرى عنه ، وعن ابن زيد نحوه (٢٥٥٧/٨) ، وينظر :

الدر (١٦٤/٦) ، ولباب النقول (١٥٧) .

(٢) سلمة بن بُبَيْط بن شَرِيط الأشجعي ، الكوفي ، روى عن أبيه والضحاک . . . قال ابن حجر : ثقة ، يقال : اختلط .

الجرح والتعديل (١٧٣/٤) ، تهذيب الكمال (٣٢٠/١١) ، التقريب (٤٠٢) وغيرها .

(٣) أخرجه الطبري من طريق عبيد عنه (١٠٤/١٨) ، وهو قول ابن عباس والكلبي ، ينظر : عبد الرزاق (٥٥/٣) ،

والطبري (١٠٤/١٨) ، والدر (١٦٥/٦) .

(٤) معاني القرآن (٥١٣/٤-٥١٤) .

- [النور/٢٤] وذلك صفة الكفار والمنافقين ، وأنه سبحانه توعدهم بالعذاب العظيم ، والعذاب العظيم يكون عذاب الكفر ، فدل على أن عقاب هذا القاذف عقاب الكفر ، وعقاب قذفه سائر المحصنات لا يكون عقاب الكفر ، فلا بد أن يكون المحصنات الغافلات المؤمنات لمن مزية على مجرد المحصنات ، وذلك والله أعلم لأن أزواج النبي ﷺ مشهود لمن بالإيمان ، لأنهن أمهات المؤمنين ، وهن أزواج نبيه في الدنيا والآخرة ، وعموم المسلمات إنما يعلم منهن في الغالب ظاهر الإيمان ^(١) ، وعليه فتدخل فيهن عائشة رضي الله عنها دخولاً أولياً إذ إنها من نزلت في تبرئتها هذه الآيات العظيمة .
- ٣
- ٦
- والتالث : أنها في المهاجرات ، كانت المرأة إذا خرجت إلى المدينة مهاجرة ، قذفها المشركون من أهل مكة ، وقالوا إنما خرجت تفجر ، فنزلت هذه الآية .
- ٩
- والرابع : أنها عامة في أزواج النبي ﷺ وغيرهن ، وبه قال قتادة وابن زيد ، وهي الرواية الثانية عن ابن عباس ^(٢) ، وهذا القول هو الراجح للعموم في الآية ، وعمومات الكتاب والسنة ، ومنها حديث (اجتنبوا السبع...) ^(٣) .
- ١٢
- " وهذا قول كثير من الناس ووجهه ظاهر الخطاب ، فإنه عام ، فيجب إجراؤه على عمومه ، إذ لا موجب لخصوصه ، وليس هو مختصاً بنفس السبب بالاتفاق ، لأن حكم غير عائشة من أزواج النبي ﷺ داخل في العموم ، وليس هو من السبب ، ولأنه لفظ جمع ، والسبب في واحدة هنا ، ولأن قصر عمومات القرآن

(١) ينظر : تفسير الرازي (١٦٨/٢٣) ، ومجموع الفتاوى (٣٥٩/١٥) وبعدها .

(٢) ينظر : الطبري (١٠٤/١٨ ، ١٠٥) .

(٣) أخرجه البخاري ك الوصاياح (٢٧٦٦) ، ومسلم ك الإيمان ح (٨٨) من حديث أبي هريرة ؓ .

مسألة : ذكر أقوال المفسرين فيما يتناوله الخبيث والطيب في هذه الآية .

قال النحاس رحمه الله : " قال سعيد بن جبير ، وعطاء ، ومجاهد : أي الكلمات الخبيثات للخبيثين من الناس ، والخبيثون من الناس للخبيثات من القول والخبيثات من الناس ، والطيبات من الكلام للطيبين من

الناس ، والطيبون من الناس للطيبات من القول والطيبات من الناس^(١) .

قال أبو جعفر : وهذا أحسن ما قيل في هذه الآية ، والمعنى : الكلمات الخبيثات لا يقولهن إلا الخبيثون والخبيثات من الناس ، والكلمات الطيبات لا يقولهن إلا الطيبون والطيبات من الناس .

ودل على صحة هذا القول $\text{چ ي ب ب} \square \text{چ أي}$: عائشة وصفوان مبرءون مما يقول الخبيثون والخبيثات ، وجمع وإن كانا اثنين كما قال تعالى چ ي ي ب بچ [النساء/١١] هذا قول الفراء في الجمع^(٢) .

وفي قوله تعالى : چو وچ قولان آحران :

أ- قيل المعنى : الخبيثات من الكلام إنما تلصق بالخبيثين والخبيثات من الناس ، لا بالطيبين والطيبات^(٣) .

ب- وقيل المعنى : الخبيثون من الرجال للخبيثات من النساء ، والخبيثات من النساء للخبيثين من الرجال^(٤) .

(١) ينظر الآثار في : تفسير عبد الرزاق (٥٠/٣) ، والطبري (١٠٧/١٨ - ١٠٨) ، وابن أبي حاتم (٢٥٦١/٨) - (٢٥٦٤) . الدر (١٦٧/٦) .

(٢) قال في آية النساء : يريد أخوين فما زاد . معاني القرآن للفراء (٢٤٩/٢) .

(٣) جوزه الزجاج في معانية (٣٧/٤) .

(٤) معاني القرآن (٥١٤/٤ - ٥١٦) ، وهذا القول قول ابن عباس وابن زيد وابن جبير والحسن وغيرهم من السلف ينظر : الطبري (١٠٨/١٨) ، وابن أبي حاتم (٢٥٦٠/٨) والدر (١٦٨/٦) ، ولباب النقول (١٥٧/١) .

الدراسة :

- صدر النحاس القول في هذه الآية بقول جماعة من السلف في المراد بها ، وبه قال ابن عباس ، وقتادة ،
والحسن ، والضحاك ، وإبراهيم^(١) ، واختار هذا القول جمع من المفسرين ، وذكروا أنه الأولى بتأويل الآية ،
لأن الآيات قبله جاءت بتوبيخ القائلين في شأن عائشة ما قالوا ، والرامين المحصنات الغافلات المؤمنات ،
فناسب أن تكون هذه الآية عن الفريقين إخباراً عن حالهم ومآلهم^(٢) .
- وأما القول الثالث فاختاره النحاس في الإعراب^(٣) ، واستظهره أبو حيان حيث يقول : والظاهر أن **چوچ**
وصف للنساء ، وكذلك **چوچ** أي : النساء الخبيثات للرجال الخبيثين ، ويرجحه مقابلته بالذکور ،
فالمعنى أن الخبيثات من النساء ينزغن للخباث من الرجال ، فيكون قريباً من قوله **چوچ** **چوچ** **چوچ** **چوچ**
چوچ ، وكذلك الطيبات من النساء للطيبين من الرجال ، ومال
إليه جمع من المفسرين^(٤) .

- (٢) تنظر هذه الأقوال في الطبري (١٠٧/١٨ ، ١٠٨) ، والدر (١٦٧/٦ - ١٦٨) .
- (٣) وذكر غير واحد أنه قول الجمهور ، وينظر : الطبري (١٠٨/١٨) ، والزجاج (٣٧/٤) ، والجصاص (١٦٤/٥) ،
والبغوي (١٠٦/٤) ، والزمخشري (٢٢٩/٣) ، والنسفي (١٣٨/٣) ، وابن تيمية (٣٤٣/١٤) ، وابن كثير
(٢٨٨/٣) ، والشوكاني (١٨/٤) .
- (٤) إعراب القرآن (٤٣٧/٤) ، وهو يرجع إلى قول الجمهور كما وجهه الحافظ ابن كثير .
- (١) تفسير العز (٣٩٥/٢) ، والبيضاوي (١٢٠/٢) ، وابن جزئ (٦٣/٣) ، والشوكاني (١٨/٤) ، روح المعاني
(١٣١/١٨) ، وجوزة الزمخشري (٢٢٩/٣) ، وذكره ابن تيمية وجهاً آخر في الآية (٣٢٢/١٤) ، والنسفي (١٣٨/٣)
وابن كثير (٢٨٨/٣) .

ووجهه ابن كثير بأنه يرجع إلى القول الأول باللازم ، أي ما كان الله ليجعل عائشة زوجة لرسول الله ﷺ إلا وهي طيبة ، ولو كانت خبيثة لما صلحت له لا شرعاً ولا قدراً^(١) .

٣ وذهبت طائفة إلى أن كل ذلك مناسب للآية ، ويدخل في عمومها ، سواء أريد بها الخبيثات من الكلام ، أو من النساء ، أو غيرها ، ولكل ما يقابله^(٢) .

٦ وصحح الشنقيطي الوجهين على أن الآية تحمل على كل الأوجه الواردة عن السلف ، والاختلاف في المراد إنما هو اختلاف في تقدير المنعوت المحذوف ، هل هو الكلمات ، أم الرجال والنساء ؟^(٣) .

الترجيح :

والذي يظهر لي أن القول بالعموم أوفق بلفظ الآية وأوسع ، ليشمل الذوات والأوصاف ، لأن الله تعالى أطلق ذلك ، وأقوال السلف دلت على الجميع ، فالقول به أولى ، والله أعلم .

ثُتْجُوُ وُؤُؤُؤُ وُ وُ وُؤُ

[النور/٢٦] .

١٢ مسألة : نص النحاس على أن أحسن الأقوال في معنى الخبيثات والخبيثين الزناة والزواني .

(٢) تفسيره (٢٨٨/٣) .

(٣) تفسير السمرقندي (٥٠٦/٢) ، والسمعاني (٥١٥/٣) ، والرازي (١٦٩/٢٣) ، وابن القيم في بدائع التفسير

(٢٤٧/٣) ، والثعالبي (١١٤/٣) ، والسعدي (٤٠٥/٥) ، وابن عاشور (١٩٤/١٨) .

(٤) تفسير سورة النور (٨٤ ، ٨٥) .

قال النحاس رحمه الله: " قد ذكرنا فيه أقوالاً ، فمن أحسن ما قيل فيه أن المعنى : الزناة للزناة على ما كان التعبد مبرئاً^(١) .

٣ الدراسة :

ذكر النحاس رحمه الله هذه المسألة في معاني القرآن ، وساق كل ما قيل فيها ، ورجح هناك أن أحسن ما قيل فيها أنها للكلمات أي : الكلمات الخبيثات لا يقوطن إلا الخبيثون والخبيثات من الناس . . . ، ثم أورد المسألة هنا ، ونص على أن أحسن ما قيل فيها أنها للزناة والزواني ، واختياره لهذا القول هنا كما هي عادته في الاقتصار على القول الذي يستقر عليه الأمر عنده في كتاب الإعراب ، لتأخره عن كتاب المعاني ، فهو يرى أن هذا القول أولى من غيره .

٩ الترجيح :

والراجع أن العموم في الذوات والأوصاف أولى ، لأن لفظ الآية عام لم يخص شيئاً ، وكذلك أقوال السلف ، وإن كان الزناة والزواني أولى ما يطلق عليه مسمى الخبيث ، والله أعلم .
١٢ ث ت ج □ □ □ □ □ □ □ □ □ □ [النور/٢٧] .

مسألة : ذكر أقوال المفسرين في المراد بالاستئناس .

قال النحاس رحمه الله: " قال عبد الله بن عباس : إنما هو : حتى تستأذنوا^(١) .

(١) إعراب القرآن (٤/٤٣٧) .

قال مجاهد : هو التنحنح والتنخم^(٢) .

قال أبو جعفر : الاستئناس في اللغة الاستعلام ، يقال : استأنست فلم أر أحداً^(٣) .

٣ ومنه قوله جل وعز $\square \square \square \square$ [النساء/٦] أي : علمتم ، ويبين لك هذا الحديث المرفوع ،

روى أبو بردة^(٤) ، عن أبي موسى الأشعري قال : جئت إلى عمر بن الخطاب أستأذن عليه ، فقلت : السلام

عليكم أندخل ؟ ثلاث مرات ، فلم يؤذن لي ، فقال : فهلا أقمت ؟ فقلت : إني سمعت رسول الله ﷺ

٦ يقول : (ليستأذن المرء المسلم على أخيه ثلاث مرات ، فإن أذن وإلا رجع) ، فقال : لتأتيني على هذا بمن

يشهد لك ، أو لتالنك مني عقوبة ، فجئت إلى أبي بن كعب فجاء فشهد لي^(٥) .

قال أبو جعفر : فهذا يبين لك أن معنى $\square \square$ حتى تستعلموا ، أيؤذن لكم أم لا^(٦) .

٩ الدراسة :

ذكر النحاس قول ابن عباس في معنى الاستئذان ، وبه قال غيره من الصحابة والتابعين^(١) ، وقول مجاهد وبه

قال ابن زيد^(٢) ، وعن ابن مسعود : أنه كان إذا أراد دخول بيته تنحح ويزق^(٣) .

(١) أخرجه الطبري (١٠٩/١٨-١١٠) ، وابن أبي حاتم (٢٥٦٦/٨) ، وينظر : الدر المنثور (١٧١/٦) .

(٢) أخرجه الطبري (١١١/١٨) ، وابن أبي حاتم (٢٥٦٦/٨) ، وينظر : الدر المنثور (١٧٢/٦) .

(٣) ينظر العين (أنس) (٤٤) ، والزجاج (٣٩/٤) ، والمفردات (أنس) (٢٨) .

(٤) أبو بردة بن أبي موسى الأشعري ، قيل : اسمه عامر ، وقيل : الحارث ، ثقة ، مات سنة (١٠٤ هـ) .

الثقات (١٨٧/٥) ، تهذيب الكمال (٦٦/٣٣) ، التقريب (١١١٢) وغيرها .

(٥) في الصحيحين وغيرهما ، رواه البخاري ، ك الاستئذان ح (٦٢٤٥) ، ومسلم في ك الآداب ح (٢١٥٣) .

(٦) معاني القرآن (٥١٦-٥١٨) ، ينظر : الإعراب (٤٣٧/٤) .

قال أهل اللغة: أنسه بالمد أبصره ، وأنس منه رشداً أيضاً عِلمه ، وأنس الصوت أيضاً سمعه ، والإيناسُ خلاف الإيحاء وكذا التأنيسُ ، والأنسُ أيضاً ضد الوحشة وهو مصدر أنس به من باب طرب^(٤).

٣ ويظهر من هذا أن الاستئناس يكون بمعنى الاستعلام ، فيكون المعنى : حتى تستعلموا وتستكشفوا الحال هل يراد دخولكم أم لا ؟ ومنه قولهم : استأنس هل ترى أحداً ، واستأنست فلم أر أحداً ، أي : تعرفت واستعلمت ، ومنه $\square \square \square \square$ \square \square وغيرها من الآيات الدالة على هذا المعنى .

٦ والمعنى الآخر : يكون الاستئناس خلاف الإيحاء ، فمن يطرق باب غيره لا يدري أيؤذن له أم لا ؟ فهو كالمتوحش من خفاء الحال عليه ، فإذا أذن له استأنس ، فالاستئناس لازم للإذن ومقدم له ، وعليه يكون المعنى : حتى تستأذنوا ، ويشهد له قوله تعالى $\square \square \square \square \square \square \square \square \square$ [الأحزاب/٥٣] ، وقوله تعالى في سياق هذه الآيات $\square \square \square \square \square \square \square \square \square$ [النور/٢٨]^(٥) .

(١) قال به ابن مسعود وأبي بن كعب ، وسعيد بن جبيرة وقتادة والنخعي . ينظر : عبد الرزاق (٥٥/٣) ، والطبري

(١١٠/١٨) ، وابن أبي حاتم (٢٥٦٦/٨) ، والدر (١٧١/٦) ، (١٧٤) .

(٢) أخرجه الطبري (١١٢/١٨) .

(٣) الطبري (١١٢/١٨) ، وابن أبي حاتم (٢٥٦٦/٨) ، وعنه ابن كثير (٢٩١/٣) .

(٤) ينظر لسان العرب (١٥/٦) ، ومختار الصحاح (١١/١) ، والنهية في غريب الحديث (٧٤/١) .

(٥) استظهره أبو حيان في البحر (٥٤٤/٦) .

وعليه فما ذهب إليه النحاس من أن الاستئناس هو الاستعلام أظهر ، وقد قال به غير واحد من أهل التفسير ، وهو يؤدي باللازم إلى قول ابن عباس ، لأن المراد من الاستئناس طلب الإذن بالدخول ، وإعلام أهل البيت بمن يطرق عليهم ، واستدل له بالقرآن الكريم ، ومجديث أبي موسى رضي الله عنه (١) .

وفسره بعض أهل التفسير بالاستئذان ، وهو تفسير بالمعنى (٢) .

الترجيح :

والذي يظهر لي أن من نظر من أهل التفسير إلى لفظ الآية ، فسر الاستئناس بالاستعلام الذي يقصد به طلب الإذن بالدخول ، ومن نظر إلى المعنى فسره بالاستئذان الذي يؤدي إليه الاستئناس ، وعليه فالأظهر ما ذكره النحاس أن الاستئناس هنا يراد به الاستعلام ، والاستعلام يراد به الاستئذان ، وفي الاستئناس معنى زائد على مجرد الاستئذان ، فالاستئذان يكون بعد العلم بوجود أحد في البيت ، وأما الاستئناس ، فيكون قبله ، ويراد منه الاستعلام هل ثمة أحد أو لا؟ فهو مُقَدَّم الاستئذان (٣) ، والله أعلم .

(١) ينظر : الفراء (٢٤٩/٢) ، وابن قتيبة (٢٥٩) ، والطبري (١١٢/١٨) ، والزجاج (٣٩/٤) ، والسمرقندي (٥٠٦/٢) ، الزمخشري (٢٣٠/٣) ، وابن العربي (٣٧٠/٣) ، وابن عطية (٢٩١/١١) ، والرازي (١٧١/٢٣) ، والقرطبي (٢١٣/١٢) والبيضاوي (١٢٠/٢) ، وابن جزئ (٦٣/٣) ، والثعالبي (١١٥/٣) ، وأبو السعود (١٨٦/٦) ، والشوكاني (٢٤/٤) ، والشنقيطي (١٦٧/٦ ، ١٦٨) ، وابن عاشور (١٩٧/١٨) .

(٢) الجصاص (١٦٥/٥) ، والواحدي (٣١٥/٣) ، والسمعاني (٥١٦/٣) ، والبغوي (١٠٧/٤) ، وابن الجوزي (٢٨/٦) ، والنسفي (١٣٩/٣) ، وابن كثير (٢٩١/٣) ، والجلالين (٤٦١) ، والسعدي (٤٠٦/٥) .

(٣) ينظر : أحكام القرآن لابن العربي (٣٧٠/٣) ، وروح المعاني (١٣٤/١٨) ، وأضواء البيان (١٦٨/٦) .

وقال عطاء : چېج ج چېج للخلاء والبول (١) .

وهذه الأقوال متقاربة ، وأبينها قول مجاهد ، لأنه تعالى حضر عليهم بدءاً أن يدخلوا غير بيوتهم ، ثم أذن لهم إذا كان لهم في بيوت غيرهم متاع ، على جهة أكثرأ أو نظيره أن يدخلوا .

والذي قاله غير مجاهد جائز في اللغة ، لأنه يقال لكل منفعة متاع ، ومنه ج ع ع ك ك [البقرة/٢٣٦] (٢) .

٦ الدراسة :

هذه الآية رخصة من الله تعالى في دخول البيوت غير المسكونة ، إذا كان للداخل نفع في دخولها أياً كان وجهه ، ومراد النحاس أن قول مجاهد أبينها أنه يشمل كل بيت فيه منفعة للداخل ، على أي وجه كان ذلك الانتفاع سواء بالاكترأ أو نظيره ، وهذا العموم هو المناسب ، وعليه تحمل أقوال السلف ، فاختلفت عباراتهم اختلاف تنوع ، عبر كل واحد منهم عن العموم ببعض افراده ، ، فهذا القول أولى الأقوال ، لأن الله عمّ بقوله ذلك كل بيت لا ساكن به ، ولنا فيه متاع ، ندخله بغير إذن . . . فلا وجه لتخصيص بعض ذلك دون بعض ، وذكر بعض المفسرين كل ما قيل في الآية (٣) .

(١) الطبري (١١٤/١٨) ، وابن أبي حاتم (٢٥٧٠/٨) ، والدر (١٧٥/٦) .

(٢) معاني القرآن (٥١٩/٤ ، ٥٢٠) .

(٣) وهو اختيار الطبري (١١٥/١٨) ، وينظر : الفراء (٢٤٩/٢) ، وابن قتيبة (٢٦٠) ، والزجاج (٣٩/٤) ، والسمعاني

(٥١٨/٣) ، والبغوي (١٠٨/٤) ، والزحشري (٢٣٣/٣) ، وابن العربي (٣٧٦/٣) ، وابن عطية (٢٩٣/١١) ، وابن

الجوزي (٢٦/٦) ، والقرطبي (٢٢١/١٢) ، وأبو حيان (٥٤٦/٦) ، وابن جزئ (٦٤/٣) ، والجلالين (٤٦٢) ، وابن

عاشور (٢٠١/١٨) .

قال السعدي : وهذا من احترازاآ القرآن العجيبه ، فإن قوله چ □ □ □ □ چ لفظ عام في كل بيت ليس ملكا للإنسان ، أخرج منه تعالى البيوت التي ليست ملكه وفيها متاعه ، وليس فيها ساكن ، فأسقط الحرج في الدخول إليها^(١) . ٣

الترجيح :

والراجع العموم في كل بيت غير مسكون ، كما قال مجاهد واختاره النحاس ، لأن لفظ الآية عام فيبقى على عمومه ، ولا وجه لتخصيص شيء مما ذكر دون غيره ، والله أعلم . ٦

(١) تفسيره (٤٠٨/٥) .

وروت أم شبيب^(١) ، عن عائشة ، قالت : القُلبُ والفُتحةُ والخاتم^(٢) ، وجمعها فَتَحٌ وفتَّحات .

قال أبو جعفر : وهذا قريب من قول ابن عمر وابن عباس ، وهو أشبه بمعنى الآية من الثياب لأنه من

٣ جنس الزينة الأولى ، وأكثر الفقهاء عليه ، ألا ترى أن المرأة يجب عليها أن تستر في الصلاة كل موضع منها

يراه المرء ، وأنه لا يظهر منها إلا وجهها وكفها ، والقلب والسوار ، قال ذلك يحيى بن سليمان

الجعفي^(٣) .

٦ الدراسة :

ذكر المفسرون أن الزينة زينتان ظاهرة وخفية ، فالخفية مثل الخنخال والخضاب في الرجل ، والسوار في

المعصم ، فهذه لا يجوز لها إظهارها ، ولا للأجنبي النظر إليها ، وذكروا أن المنهي عنه موضع الزينة .

٩ وأما الزينة الظاهرة ، فالخلاف فيها ما حكاه النحاس عن السلف ، وهذه المسألة مما طال فيها الخلاف قديماً

وحديثاً ، وقد جمع الشنقيطي رحمه الله تعالى الأقوال وناقشها ، وبَيَّن ما لكل قول وما عليه ، وخلص إلى أن

قول ابن مسعود هو الظاهر ، فقال رحمه الله :

(١) أم شبيب ، لم أقف على امرأة بهذه الكنية ، إلا أم شبيب امرأة الضحاك بن سفيان الكلبي ، ذكرها الحافظ ابن

حجر في الإصابة ، ولم يذكر لها رواية عن عائشة . (٢٣٥/٨) .

(٢) أخرجه الطبري (١١٩/١٨) ، وابن أبي حاتم (٢٥٧٥/٨) ، والقُلبُ نوع من الأسورة ، والفُتحةُ خاتم لافص له .

ينظر : العين (قلب) و (فتخ) .

(٣) معاني القرآن (٤/٥٢١-٥٢٣) .

ويحيى هو : يحيى بن سليمان بن يحيى الجعفي ، الكوفي ، نزيل مصر ، صدوق يخطئ ، مات سنة (٢٣٨هـ)

الجرح والتعديل (٩/١٥٤) ، تهذيب الكمال (٣١/٣٦٩) ، التقريب (١٠٥٧) .

فدل على أن الزينة أمر زائد على أصل الخلقة ، ثم حثهن على الاستعفاف بقوله : **چ چ چ چ** [النور/٦٠] فما هو الذي يستعفف منه ؟ إنه إظهار شيء من أبدانهن ، التي تقضي العادة أنها إذا ظهرت من الكبيرة من النساء لا تسميل قلب الناظر ، فدل على أنه لا يصلح في غير القواعد من النساء ، لأنه خلاف الاستعفاف .

٤- ويشهد له أيضاً أن آيات غض البصر في حق الرجال ختمت بقوله تعالى **چ ڈ ڈ ژ ژ ژ ژ** ك**چ**[النور/٣٠] ، فإذا ظهر وجه المرأة بما فيه من الكحل والزينة ، وظهر كفاها بما فيها من خضاب وحليّة ، فماذا بقي مما يمكن نظر الأجنبي إليه ، وعن أي شيء يكون غض البصر ؟ أيكون عن ما هو مستور من البدن ؟ هذا أخف ضرراً ، والافتتان به أقل .

٩- ٥- ومما لا يخفى عادة وطبعاً أن وجه المرأة مظنة حسنها وجمالها ، وبه تستقبح المرأة أو تستحسن ، فيرغب فيها أو عنها ، ولهذا وجه النبي ﷺ الخاطب إلى النظر وعلله بقوله : "[فإن في أعين الأنصار شيئاً]"^(١) ، فدل على أنه محل النظر ، فلو صح القول بكشفه وأنه هو المقصود لكان الأمر شائعاً ، وقد لا يخفى على الخاطب .

٦- وعليه فما معنى غض البصر إذا كان الوجه ظاهراً لكل أحد ؟ عندها سيكون غض البصر عن شيء غير الوجه ، وهذا الشيء إما أن يكون مستوراً فما معنى غض البصر عنه ؟ وإما أن يكون ظاهراً ويكون غير الوجه ، فماذا يكون إذن ؟^(٢) .

(١) رواه مسلم في ك النكاح ح (١٤٢٤) وغيره من حديث أبي هريرة .

(٢) وقد أفاض الشنقيطي رحمه الله في بيان حكم الحجاب في تفسير سورة الأحزاب (٦/٥٨٤-٦٠٢) .

الترجيح :

والذي ظهر لي بما تقدم من الوجوه أن قول ابن مسعود هو الراجح في هذه المسألة ، والله أعلم ^(١) .

(١) ينظر في تفسير هذه الآية : تفسير الطبري (١١٩/١٨ ، ١٢٠) ، والجصاص (١٧٢/٥) ، والسمعاني (٥٢٠/٣) ،
والبغوي (١٠٩/٤ ، ١١٠) ، والزحشري (٢٣٥/٣) ، وابن العربي (٣٨١/٣) ، وابن عطية (٢٩٥/١١) ، وابن
الجوزي (٣١/٦) ، والرازي (١٧٩/٢٣) ، والبيضاوي (١٢١/٢) ، والنسفي (١٤٠/٣) ، وأبي حيان (٥٤٧/٦) ،
وابن جزئ (٦٤/٣) ، وابن كثير (٢٩٣/٣ - ٢٩٦) ، وأبي السعود (١٧٠/٦) ، والألوسي (١٤٠/١٨) ، والسعدي
(٤١٠/٥) ، وابن عاشور (٢٠٧/١٨) وغيرها .

ط ت چ ژ و و وچ [النور/٣١] .

مسألة : ذكر أقوال أهل العلم فيما يظهر من زينة المرأة وبدنها أمام مملوكها .

٣ قال النحاس رحمه الله : " فيه أقوال :

الأول : أن لهن أن يبدن ذلك لعبيدهن ، وأن يروا شعورهن .

وهذا القول معروف من قول عائشة وأم سلمة ، جعلتا العبد بمنزلة المحرم في هذا ، لأنه لا يحل أن يتزوج

٦ بسيدته ما دام مملوكا لها ، كما لا يحل ذلك لذوي المحارم ، ويُقوي هذا قوله سبحانه چھ ے ے ے

ے لٹ لٹ لٹ وچ [النور/٥٨] .

والقول الثاني : أنه ليس لعبيدهن أن يروا منهن إلا ما يرى الأجنبي ، كما روى علي بن أبي طلحة ، عن ابن

٩ عباس أنه قال : ولا ينظر عبدها إلى شعرها ولا نحرها^(١) .

وأما الخلل فلا ينظر إليه إلا الزوج ، وهو مذهب عبد الله بن مسعود ومجاهد وعطاء والشعبي .

وروى أبو مالك ، عن ابن عباس خلاف هذا ، قال : ينظر العبد إلى شعر مولاته^(٢) .

١٢ ويكون التقدير على القول الثاني : چ ژ و و وچ غير أولي الإربة ، أو التابعين غير أولي الإربة ثم حذف

كما قال الشاعر :

نحن بما عندنا وأنت بما عندك راضٍ والرأي مختلف^(٣) .

(١) وهو قول مجاهد أخرجه ابن أبي حاتم (٢٥٧٧/٨) .

(٢) ينظر : الدر (١٨٣/٦) .

(٣) ينظر : الكتاب لسبويه (١٢٣/١) .

على أن يزيد بن القعقاع^(١) وعاصماً قرءاً ﴿غير أولي الإربة﴾ بنصب غير^(٢) ، فعلى هذا يجوز أن يكون الاستثناء منهما جميعاً^(٣) .

٣ والقول الثالث : أن يكون چ ژ و و وچ للإماء خاصة ، قال ذلك سعيد بن المسيب ، وقيل : الصغار خاصة^(٤) .

قال أبو جعفر : هذا بعيد في اللغة لأن ما عامة^(٥) .

٦ الدراسة :

أورد النحاس رحمه الله ثلاثة أقوال عن أهل العلم في هذه الآفة :

الأول : أن للملوك أن يرى من سيدته الوجه والكفين ، وما لا يمكن تحريزها منه ، لكثرة دخوله عليها ، وقالوا : لأن الآفة عامة ، فيدخل الملوك في عمومها ، فيرى منها ما يراه محرماً ، وذكروا أن أمهات المؤمنين ما كن يحتجن عن مكاتب ما بقي عليه درهم ، وغيرها من الآثار .

وذكر بعض المفسرين أنه يجب أن يكون الملوك وغداً^(٦) ليس له حاجة في النساء ، فيكون كغير أولي

(١) هو أبو جعفر القارئ ، المدني ، المخزومي ، ثقة ، مات سنة (١٢٧هـ) .

الثقات (٥/٥٤٣) ، تهذيب الكمال (٣٣/٢٠٠) ، التقريب (١١٢٧) .

(٢) ينظر : السبعة لابن مجاهد (٤٥٥) ، والنشر (٢/٣٣٢) ، ويزيد بن القعقاع هو أبو جعفر القارئ وقد تقدم .

(٣) ويأتي في الدراسة ذكر من قال به من المفسرين .

(٤) تفسير ابن أبي حاتم (٨/٢٥٧٧) .

(٥) معاني القرآن (٤/٥٢٣-٥٢٥) .

(٦) الوغد : الضعيف من الرجال ، الخفيف العقل . العين (وغد) (١٠٥٩) .

الأربة من الرجال^(١) ، ويكون عفيفاً^(٢) ، وهذا قول عائشة وأم سلمة وابن عباس رضي الله عنهم^(٣) .
الثاني : المنع ، فلا يرى المملوك من سيده شيئاً ، وهو كالأجنبي في ذلك ، وعليه يندرج في هذا القول قول
٣ سعيد بن المسيب : إنها في الإمام خاصة ، فهو بهذا قد أخرج المملوك الذكر ، ولا إشكال في الآية على
هذا القول ، وهو قول ابن مسعود ومجاهد وعطاء وابن المسيب وغيرهم ، واستدل أصحاب هذا
القول بأدلة ، منها :

٦ أحدها : قوله ﷺ : (لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تسافر سفراً فوق ثلاث إلا مع ذي محرم)^(٤) ،
والعبد ليس بذمي محرم منها ، فلا يجوز أن يسافر بها ، وإذا لم يجز له السفر بها لم يجز له النظر
إلى شعرها كالحر الأجنبي^(٥) .

٩ وثانيها : أن ملكها للعبد لا يحل ما يحرم عليه قبل الملك ، إذ ملك النساء للرجال ليس كملك الرجال للنساء
، فإنهم لم يختلفوا في أنها لا تستبيح بملك العبد منه شيئاً من التمتع كما يملكه الرجل من الأمة .

- (١) المحرر الوجيز (٢٩٨/١١) ، والثعالبي (١١٧/٣) ، ونص عليه الجصاص (١٧٥/٥) ، وابن الجوزي (٣٤/٦) .
(٢) ذكره الواحدي في الوسيط (٣١٦/٣) ، السمعاني (٥٢٢/٣) ، والبغوي (١١٠/٤) .
(٣) وهو اختيار السمعاني (٥٢٢/٣) ، والبغوي (١١٠/٤) ، وابن العربي (٣٨٦/٣) ، وقدمه القرطبي (٢٣٣/١٢) ،
والبيضاوي (١٢٢/٢) ، وأبي حيان (٥٤٨/٦) ، وابن كثير (٢٩٥/٣) ، والجلالين (٤٦٢) ، والقاسمي (١٩٧/١٢)
والسعدي (٤١١/٥) .
(٤) ينظر أحاديث تحريم سفر المرأة إلا مع ذي محرم في البخاري ك الصلاة (١١٩٧) ، ومسلم ك الحج (١٣٣٨) ،
وابن حبان (٤٣٤/٦ - ٤٤٣) وفيه تمام تحريمه .
(٥) ينظر : الجصاص (١٧٥/٥ ، ١٧٦) ، والرازي (١٨١/٢٣) .

وثالثها : أن العبد وإن لم يجز له أن يتزوج بمولاته ، إلا أن ذلك التحريم عارض ، كمن عنده أربع نسوة ، فإنه لا يجوز له التزوج بغيرهن ، فلما لم تكن هذه الحرمة مؤبدة ، كان العبد بمنزلة سائر الأجانب .

٣ إذا ثبت هذا ظهر أن المراد من قوله **چ ژ و وچ الإمام^(١)** .

فإن قيل : الإمام دخلن في قوله نسائن ، فأى فائدة في الإعادة ؟ .

فالظاهر أنه عنى بنسائن وما ملكت أيمانهن من في صحبتهن من الحرائر والإماء ، وبيانه : أنه سبحانه ذكر

٦ أولاً أحوال الرجال إلى آخر ما ذكر ، فجاز أن يظن ظاناً أن الرجال مخصوصون بذلك إذ كانوا ذوي المحارم أو

غير ذات المحارم ، ثم عطف على ذلك الإمام ، لئلا يظن أن الإباحة مقصورة على الحرائر من النساء ، إذ

كان ظاهر قوله أو نسائن يقتضي الحرائر دون الإمام ، كقوله : **چ ژ و وچ [البقرة/٢٨٢]** على الأحرار

٩ لإضافتهم إلينا كذلك .

وفيه إجابة أيضاً على قول المعترض : ما فائدة عموم لفظ ملك اليمين في الآية ، إذا كان المملوك الرجل لا

يدخل فيها ، إنما المقصود به الإمام ؟ ، فالجواب أن هذا كذكر النساء في الآية ، فإنه جاء عاماً ، وذكر أهل

١٢ التفسير أن المراد به الحرائر المسلمات ، ولأنه قد يظن الظان أن لا يجوز لها أن تبدي زينتها للإمام لأن الذين

تقدم ذكرهم من الرجال ، فلما ذكر الإمام زال الإشكال .

(١) وهو اختيار الطبري قال : الإمام المشتركات (١٨ / ١٢١) ، والجصاص (٥ / ١٧٥) ، والسمرقندي (٢ / ٥٠٩) ،

وابن أبي زمنين (٣ / ٢٣١) ، والشعبي (٧ / ٨٨) ، والزمخشري قال : وهذا هو الصحيح (٣ / ٢٣٧) ، وابن الجوزي في

زاد المسير (٦ / ٣٣) ، وتذكرة الأريب (١ / ٢٤) ، والرازي (٢٣ / ١٨١) ، والنسفي (٣ / ١٤١) ، وقدمه ابن جزئ

(٣ / ٦٥) ، والألوسي (١٨ / ١٤٣) ، وجزم به الشوكاني (٤ / ٢٩) .

الترجيح :

والذي يظهر لي بعد مناقشة هذه الأقوال ، أن القول بأنها في العبيد الذين لا حاجة لهم في النساء أولى وأقوى
٣ ، لذكر غير أولي الأربة ، وهذا يدل على أن من كان من أولي الأربة فالمنع من رؤيته أحوط ، فإذا كان
المملوك لا حاجة له في النساء ، وكان عفيفاً جاز نظره إليها ، ومن باب أولى أن يدخل في الآية الإمام إذ لا
حرج في أن تكشف المرأة أمامهن ، والله أعلم .

٦

٩

١٢

١٥

١٨

ث ثجققجججججججج [النور/٣٣]

مسألة: المراد بالشرط في قوله تعالى جججججججج .

٣ قال النحاس رحمه الله: " في هذا اختلاف :

قال الحسن : أي دينا وأمانة ^(١) .

وقال ابراهيم النخعي : أي صدقا ووفاء ^(٢) .

٦ وقال عبيدة ^(٣) : إن أقاموا الصلاة ^(٤) .

وقال سعيد بن جبیر : إن علمتم أنهم يريدون بذلك الخير ^(٥) .

قال أبو جعفر : وأجمعها قول سعيد بن جبیر ، لأنه إذا أراد بذلك الخير استعمل الوفاء كما يُستعمل أهلُّ

٩ الدين والوفاء والصدق والأمانة ، ومن يقيم الصلاة ويرى لها حقا .

(١) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٣٧١/٨) ، والطبري (١٢٧/١٨) ، وقال بنحوه أبو صالح وقتادة ، سنن البيهقي (٣١٨/١٠) ، والدر (١٩٠/٦) .

(٢) عبد الرزاق في المصنف (٣٧١/٨) ، والطبري (١٢٧/١٨) ، وابن أبي حاتم (٢٥٨٤/٨) ، وبه قال سفيان ، أخرجه الطبري أيضاً ، وعن ابن عباس : أمانة ووفاءً ، البيهقي (٣١٧/١٠) .

(٣) عبيدة بن عمرو السلماني ، تابعي كبير ، مخضرم ، فقيه ثبت ، مات قبل سنة (١٧٠ هـ) .

الجرح والتعديل (٩١/٦) ، تهذيب الكمال (٢٦٦/١٩) ، التقريب (٦٥٤) .

(٤) أخرجه عبد الرزاق في التفسير (٥٨/٣) ، والمصنف (٣٧١/٨) ، وابن أبي حاتم (٢٥٨٤/٨) . الدر (١٩٠/٦) ،

وفي رواية في المصنف : أمانة . (٣٨٠/٨) ، وينظر الدر (١٩٠/٦) .

(٥) لم أقف عليه بهذا اللفظ .

وفي الآية قول آخر، قال مجاهد وعطاء : الخير ههنا المال^(١) ، وهذا بعيد جدا ، لأنه كان يجب على هذا أن يقول : إن علمتم لهم خيرا ، وأيضا فإن العبد مال لمولاه ، فكيف يقال : إن علمتم لهم مالا ؟ .

٣ وقال أشهب^(٢) : سئل مالك عن قوله جل وعز **ججججج** فقال : إنه ليقال الخير القوة والأداء^(٣) .

قال أبو جعفر: وهذا قول حسن ، أي : قوة على الاحتراف والاكْتساب ووفاء بما أوجب على نفسه وصدق لهجة ، فأما المال وإن كان من الخير فليس هو في العبد وإنما يكون عنده أو له^(٤) .

٦ الدراسة :

وردت كلمة (خير) في القرآن الكريم على عدة أوجه ، يعرف الوجه منها بحسب وروده ، ولهذا قال الشافعي : الخير كلمة يعرف ما أريد بها بالمخاطبة بها _ وساق أمثلة لذلك من القرآن الكريم ، ورد

٩ لفظ الخير فيها بمعنى المال وغيره _ ثم قال _ : فلما قال الله عز وجل **ججججج** كان

أظهر معانيها بدلالة ما استدللنا به من الكتاب قوة على اكتساب المال وأمانة . .^(١) .

(١) قول مجاهد : أخرجه الشافعي في أحكام القرآن (١٦٧/٢) ، وعبد الرزاق في مصنفه (٣٧٠/٨) ، والطبري

(١٢٨/١٨) ، وابن أبي حاتم (٢٥٨٤/٨) ، والدر (١٩٠/٦) .

وقول عطاء : أخرجه الشافعي (١٦٧/٢) ، وعبد الرزاق (٣٧٠/٨) ، والطبري (١٢٧/١٨) ، وابن أبي حاتم

(٢٥٨٥/٨) ، والبيهقي في السنن (٣١٨/١٠) ، والدر (١٩٠/٦) ، واختاره السمعاني (٥٢٧/٣) .

(٢) أشهب بن عبد العزيز بن داود القيسي ، أبو عمرو المصري ، ثقة فقيه ، مات سنة (٢٠٤ هـ) .

الجرح والتعديل (٣٤٢/٢) ، تهذيب الكمال (٢٩٦/٣) ، التقريب (١٥٠) .

(٣) أخرجه الطبري (١٢٧/١٨) .

(٤) معاني القرآن (٤/٥٢٩ - ٥٣٠) .

وأكثر عبارات المفسرين تدل على عموم لفظ الخير في الدين والأمانة والقوة والاحتراف في الكسب ، والصدق في القول ، فكل هذه مما يعين على الوفاء بما يكون عليه من حق لسيدته ، وربما دفع السيد إلى مكاتبته إذا رأى منه ما يحثه على ذلك ، وأما أن يكون المراد إن علمتم لهم مالا ، ففيه نظر بما ذكره النحاس ، فمن أين له المال وهو ملك لسيدته ؟ ولفظ الآية يردده أيضاً ، لأنه قال سبحانه **چچچچچچ** ولم يقل : إن علمتم لهم أو عندهم ، وبَيَّن هذا الطبري ، فقال :

٦ " معناه : فكاتبوهم إن علمتم فيهم قوة على الاحتراف والاكْتساب ، ووفاء بما أوجب على نفسه وألزمها ، وصدق لهجة ، وذلك أن هذه المعاني هي الأسباب التي بمولى العبد الحاجة إليها ، فأما المال وإن كان من الخير فإنه لا يكون في العبد ، وإنما يكون عنده أو له لا فيه ، والله إنما أوجب علينا مكاتبته العبد إذا علمنا فيه خيراً ، لا إذا علمنا عنده أو له ، فلذلك لم نقل : إن الخير في هذا الموضع معنيٌّ به المال ^(٢) .

وقال ابن جزئى : " الخير هنا القوة على أداء الكتابة بأي وجه كان " ^(٣) ، ويشهد لهذا المعنى قول ابن

١٢ عباس : إن علمتم لهم حيلة ، ولا تلقوا مؤتتهم على المسلمين ^(٤) ، ورُوي مرسلًا عن النبي ﷺ قال : (إن علمتم فيهم حرفة ، ولا ترسلوهم كلاً على الناس) ^(١) .

(١) أحكام القرآن للشافعي (١٦٧/٢ ، ١٦٨) .

(٢) تفسيره (١٢٩/١٨) .

(٣) التسهيل لعلوم التنزيل (٦٦/٣) .

(٤) أخرجه الطبري (١٢٧/١٨) ، وابن أبي حاتم (٢٥٨٤/٨) ، والبيهقي (٣١٧/١٠) .

فكل هذه الوجوه تحملها الآية لأنها تؤدي إلى المقصود ، وهو تأدية ما عليه من حق لمولاه نظير عتقه ، ولهذا تعددت عبارات المفسرين في الفاظها لكن مؤداها متفق على هذا المعنى ، وقول سعيد أجمعها لأنه إذا أراد الخير لنفسه ولمولاه اجتمعت فيه تلك الصفات من الوفاء والأمانة والرشد وغيرها (٢) .

وقول مجاهد وعطاء : إنه المال ، قال به ابن عباس (٣) وعلي (٤) رضي الله عنهما ، وغيرهما من السلف ومن أخذه على ظاهره قال : إنه ليس مراد الآية من وجهين :

٦ أحدهما : أن المفهوم من كلام الناس إذا قالوا : فلان فيه خير ، إنما يريدون به الصلاح في الدين ، وأما المال فلا يكون فيه إنما يكون عنده ، ولكن يكون فيه الاكتساب الذي يفيد المال .

والثاني : أن المال الذي في يده لسيدة ، فكيف يكتبه بماله ؟ إنما يكتبه بما يفيد العبد بعد الكتابة (٥) .

٩ قال الطحاوي : وقول من قال : إنه المال لا يصح عندنا ، لأن العبد مال لمولاه ، فكيف يكون له مال ؟ (٦)

وردّه القرطبي أيضاً بأن بريرة جاءت إلى عائشة رضي الله عنها تستعينها في كتابتها ، فدل على أنه لا مال لها ، ثم قال : وفي هذا الحديث ما يدل على أن من تأول المال الخير ليس بالتأويل الجيد ، وأن الخير

١٢ المذكور هو القوة على الاكتساب مع الأمانة (١) .

(١) أخرجه البيهقي في سننه (٣١٧/١٠) من مرسل يحيى بن أبي كثير .

(٢) ينظر : أحكام القرآن للجصاص (١٨٠/٥) ، فقد ذكر توجيهها قريباً من هذا .

(٣) مصنف عبد الرزاق (٣٧٠/٨) ، والطبري (١٢٩/١٨) ، والبيهقي (٣١٨/١٠) ، والدر المنثور (١٩٠/٦) .

(٤) أخرجه البيهقي في السنن (٣١٨/١٠) ، وينظر الدر (١٩١/٦)

(٥) ينظر : أحكام القرآن للشافعي (١٦٨/٢ - ١٧٠) . وعنه الرازي وبينه (١٨٩/٢٣) باختصار وتصرف .

(٦) نقله عنه القرطبي في تفسيره (٢٤٥/١٢) مقراً له ، والطحاوي شيخ النحاس أحمد بن محمد بن سلامة الأزدي .

وقال الحافظ ابن حجر في فوائد حديث بريرة ، وفيه : أن المراد بالخير القوة على الكسب والوفاء بما وقعت الكتابة عليه ، وليس المراد به المال^(٢) ، وهو توجيه جمع من أهل التفسير^(٣) .

٣ الترجيح :

والراجح أن الخير هنا كل وجه يكون به قيام المكاتب بما عليه من الحق ، من الدين والأمانه ، والقدرة على الأكتساب ، ويحمل قول من قال : المال على أنهم أرادوا القدرة على كسبه ، إذ المملوك وماله ملك لسيده ، ويشهد له الرواية المتقدمة عن ابن عباس " إن علمتم لهم حيلة ، ولا تلقوا مؤنتهم على المسلمين " ، وقيل " أمانة ووفاء " ، وقيل أيضاً : " إن علمت أن مكاتبك يقضيك " ^(٤) ، فيحمل من أجمل من كلامهم على المبين منه .

٩ ولهذا قال الشافعي : ولعل من ذهب إلى أن الخير المال أراد أنه أفاد بكسبه مالا للسيد ، فيستدل على أنه يفيد مالا يعتق به كما أفاد أولاً^(٥) ، والله أعلم .

ٹ ڈ چ چ چ چ چ [النور/٣٣] .

(١) الجامع لأحكام القرآن (٢٤٦/١٢) ، وينظر حديث بريرة مع شرحه في الفتح كالمكاتب (١٨٤/٥) ح (٢٥٦٠) .

(٢) فتح الباري (١٩٣/٥) .

(٣) ينظر : الزجاج (٤٠/٤) ، والوجيز للواحد (٧٦٣/٢) ، والبغوي (١١٣/٤) ، والزحشوري (٢٤٣/٣) ، وابن العربي

(٣٩٨/٣) ،/ ، وابن عطية (٣٠١/١١) ، وابن الجوزي (٣٧/٦) ، والعز (٤٠٠/٢) ، والنسفي (١٤٢/٣) ، وابن كثير

(٢٩٨/٣) ، والأوسمي (١٥٥/١٨) ، وتفسير سورة النور للشنقيطي (١١٨) ، مع ما ذكر من التفسير .

(٤) البيهقي (٣١٧/١٠) ، وذكره السيوطي في الدر (١٩٠/٦) .

(٥) أحكام القرآن للشافعي (١٦٨/٢ - ١٧٠) .

مسألة : ذكر أقوال العلماء في الأمر في هذه الآية ، أهو للندب أو الوجوب ؟ .

قال النحاس رحمه الله : " في هذا ثلاثة أقوال :

٣ أحدها : أن يكون على الحض والندب ، كما روى ابن بريده^(١) ، عن أبيه^(٢) قال : حثهم على

هذا^(٣) .

ويروى هذا عن عمر^(٤) وعثمان والزبير^(٥) ، وعن ابراهيم النخعي^(٦) ، ويكون المعنى : وأعطوهم ما

٦ يستعينون به على قضاء الكتابة بدفع إليهم ، أو بإسقاط عنهم .

والقول الثاني : أن يسقط المكاتب عن مكاتبه شيئاً محدوداً ، روي عن علي بن أبي طالب قال :

(١) عبد الله بن بريدة بن الحُصيب الأسلمي ، قاضي مرو ، ثقة ، مات سنة (١٠٥ هـ) .

التاريخ الكبير (٥/١١٠) ، تهذيب الكمال (١٤/٣٢٨) ، التقريب (٤٩٣) .

(٢) بريدة بن الحُصيب ، أبو سهل الأسلمي ، صحابي ، أسلم قبل بدر ، مات سنة (٦٣ هـ) .

تهذيب الكمال (٤/٥٣) ، الإصابة (١/٢٨٦) ، التقريب (١٦٦) .

(٣) تفسير : السمعي (٣/٥٢٨) وابن كثير (٣/٢٩٩) والدر (٦/١٩١) .

(٤) أخرج عبد الرزاق في المصنف (٨/٣٧٦) ، وابن أبي حاتم (٨/٢٥٨٧) ، والبيهقي (١٠/٣٣٠) عن عمر رضي الله

عنه أنه كاتب عبداً له يكنى أبا أمية ، فجاء بنجمه حين حل ، قال : يا أبا أمية اذهب فاستعن به في مكاتبك ،

قال : يا أمير المؤمنين لو تركت حتى يكون من آخر نجم ، قال : أخاف أن لا أدرك ذلك ، ثم قرأ الآية .

(٥) السنن الكبرى للبيهقي (١٠/٣٢٠) .

(٦) أخرجه الطبري (١٨/١٣١) ، وبنحوه قال الحسن ، الطبري (١٨/١٣١) ، وعبد بن حميد . الدر (٦/١٩١) .

وقال قتادة : يترك له العشر من كتابته . أخرجه عبد الرزاق (٨/٣٧٧) ، وعبد بن حميد . الدر (٦/١٩١) .

الرابع^(١)، وكذا قال مجاهد^(٢) .

وعن ابن مسعود قال : الثلث^(٣) .

٣ والقول الثالث : قاله سعيد بن جبير ، قال : يضع عنه شيئاً من كتابته ، ولم يحدوه^(٤) .

قال أبو جعفر: قيل أولها القول الأول لجلالة من قال به ، وأيضا فإن قوله تعالى ڇ ڇ ڇ ڇ ڇ ڇ ڇ ڇ ڇ

ڇ معطوف على قوله ڇ ڇ فيجب في العربية أن يكون مثله على الحض والندب .

٦ وأيضا فإن قول علي عليه السلام : الرابع ، وقول عبد الله : الثلث لا يوجب أن يكون ذلك حتماً واجباً ،
ويحتمل أن يكون على الندب^(٥) .

الدراسة :

(١) أخرجه عبد الرزاق في التفسير (٥٨/٣) ، والمصنف (٣٧٥/٨) ، والطبري من طرق عنه (١٢٩/١٨) ، وابن أبي

حاتم (٢٥٨٧/٨) ، والبيهقي (٣٢٩/١٠) ، وغيرهم . الدر (١٩١/٦) .

(٢) أخرجه ابن أبي شيبه في مصنفه (١٥٧/٥) ، وأخرج عبد الرزاق (٥٩/٢) ، وابن أبي حاتم (٢٥٨٧/٨) ، والبيهقي

(٣٣٠/١٠) ، عنه أنه قال : " يترك للمكاتب طائفة من كتابته " . بدون تقدير . وينظر : الدر (١٩١/٦) .

(٣) لم أظفر به في شيئ من الكتب السابقة .

(٤) أخرج ابن أبي شيبه (١٥٦/٥) ، وعبد الرزاق في مصنفه (٣٧٧/٨) ، والطبري (١٣٠/١٨) عن سعيد قال :

كان ابن عمر إذا كتب مكاتبه لم يضع عنه شيئاً من أول نجومه مخافة أن يعجز فترجع إليه صدقته ، ولكنه إذا

كان في آخر مكاتبته وضع عنه ما أحب ، وأخرج البيهقي عن الشعبي قال : كان ابن عمر يجب أن يكون ما

ترك من شيئ من آخر مكاتبه . السنن الكبرى (٣٣٠/١٠) ، وهو قول مجاهد كما تقدم تخريجه .

(٥) معاني القرآن (٤/٥٣٠ - ٥٣٢) .

ذكر أبو جعفر النحاس رحمه الله أن للعلماء في هذه الآية ثلاثة أقوال ، فمنهم من قال هي على الندب ، وهو اختياره ، ومنهم من قال يضع عنه قدراً محددًا ، ومنهم من قال : يضع عنه شيئاً ولم يحدوه .

٣ وهذه المسألة مبنية على الأمر في الآية أهو للندب أو الوجوب ، فذهبت طائفة من أهل العلم إلى أن الأمر للوجوب ، وهو قول الشافعي رحمه الله ، وأنها مثل قول الله عز وجل **﴿ثُمَّ لِيُذْخِرِ الْبِطْخَانَ ذِي أُلْجُنَّةِ إِذْ قَالَ لَهُ يَا أَخِي كَفِّرْ وَلَا تَخِذْ يَا أَخِي كَفِّرْ وَلَا تَخِذْ يَا أَخِي كَفِّرْ وَلَا تَخِذْ﴾** [البقرة/٢٤١] فيجبر سيد المكاتب على أن يضع عنه مما عقد عليه الكتابة شيئاً ، وإذا وضع عنه شيئاً ما ، كان لم يجبر على أكثر منه . . (١) ، وذكرته طائفة من المفسرين قالوا :

٦ فإن كان الأمر للناس فالمعنى أن يعطوهم صدقات من أموالهم ، وإن كان للولادة فيعطوهم من الزكاة ، وإن كان للسادات فيحطوا عنهم من كتابتهم وقيل يعطوهم من أموالهم من غير الكتابة (٢) ، واستدلوا بالآية ، وبالأثر عن عمر **رضي الله عنه** أنه أمر أنساً **رضي الله عنه** أن يكتب سيرين (٣) .

٩ وقال غيرهم : إنه ندب على نحو ما ذكر النحاس ، وقال به من ذكرهم من السلف ، قال علي بن أبي طالب **رضي الله عنه** : أمر الله السيد أن يدع للمكاتب الربع من ثمنه ، وهذا تعليم من الله ليس بفريضة ولكن فيه أجر ، وقال ابن عباس رضي الله عنهما : أمر الله المؤمنين أن يعينوا في الرقاب (٤) .

(١) أحكام القرآن للشافعي (١٧١/٢) .

(٢) ذكر ذلك ابن جزى في التسهيل (٦٦/٣) .

(٣) تفسير الطبري (١٣٢/١٨) ، والبغوي (٣٤٣/٣) ، والرازي (١٨٩/٢٣) ، وابن جزى (٦٧/٣) وابن كثير (٢٩٨/٣)

(٤) تفسير ابن أبي حاتم (٢٥٨٦/٨) ، والدر (١٩١/٦) .

وقال مالك رحمه الله : سمعت بعض أهل العلم يقول : إن ذلك أن يكتب الرجل غلامه ثم يضع عنه من آخر كتابته شيئاً مسمى ، قال مالك : وذلك أحسن ما سمعت ، وعلى ذلك أهل العلم وعمل الناس عندنا . ٣

وقال سفیان : أحب إلي أن يعطيه الربع أو أقل منه شيئاً ، وليس بواجب ، وأن يفعل ذلك حسن^(١) ، وكان يعجبهم أن يدع الرجل لمكاتبه طائفة من مكاتبته^(٢) .

٦ فأقوال السلف هذه تدل على الندب ، ومما استدل به القائلون بالندب أن الله تعالى حث على المكاتبه ولم يفرضها ، وعطف الإتياء عليها فكان في الحكم مثلها ، واستدلوا بحديث (لا يحمل مال امرئ مسلم إلا بطيب نفس)^(٣) ، وعلى هذا أكثر أهل التفسير أنه على الندب والحض ، فيدخل فيه المكاتبين وولاية الأمر وعموم المؤمنين ، يعينوا المكاتب على مكاتبته^(٤) . ٩

قال صاحب الجوهر النقي معلقاً على ما ذكره البيهقي من الآثار : وما ذكره البيهقي في هذا الباب عن جماعة من الصحابة وغيرهم أنهم وضعوا شيئاً من الكتابة ، فليس في شيء منه أنهم كانوا يرون ذلك واجباً عليهم ، فيحمل على أنهم فعلوا ذلك على سبيل الندب والفضل ، ويدل على ذلك ما ذكره ١٢

(١) أخرجه الطبري عنهما (١٣١/١٨) .

(٢) أخرجه البيهقي عن ابن سيرين (٣٣٠/١٠)

(٣) الحديث أخرجه أحمد (٧٢/٥) ، وأبو يعلي (١٤٠/٣) ، وينظر : مجمع الزوائد (٢٦٥/٣) .

(٤) ينظر أيضاً : الزجاج (٤١/٤) ، والسمرقندي (٥١١/٢) ، والجصاص (١٨١/٥) ، والزمخشري (٢٤٤/٣) ، وابن

العربي (٣٩٩/٣) ، والرازي (١٨٩/٢٣) ، والقرطبي (٢٥١/١٢) ، وأبو حيان (٥٥٢/٦) ، وابن كثير (٢٩٩/٣) ،

وأبو السعود (١٧٣/٦) ، والشوكاني (٣٤/٤) ، والألوسي (٢٥٥/١٨) ، وتفسير سورة النور للشنقيطي (١١٩) .

البيهقي في آخر الباب عن ابن سيرين . . (١) .

الترجيح :

٣ والراجح ما ذهب إليه النحاس أن الأمر للندب والحض ، لا للوجوب ، وسياق الآية يؤيده ، والسنة وأقوال السلف وفعالهم ، والخطاب للسادة أولاً وهم المعنيون به ، ولا يمنع ذلك من أن يشركهم غيرهم من الناس في هذا ، من ولاية الأمر فيعطونهم من الزكاة ، وعامة المسلمين من أموالهم وصدقاتهم ، فإنه من التعاون على البر والتقوى ، والله أعلم . ٦

(١) الجوهر النقي في التعليق على سنن البيهقي للعلامة علاء الدين بن علي الشهير بابن التركماني (١٠/٣٣٠) .

ث ت ج ط ث ت هـ ج [النور/٤٠].

مسألة: قول المفسرين في ج هـ ج.

٣ قال النحاس رحمه الله: "قال أبو عبيدة: أي لم يرها و ج هـ ج أي: لا يراها إلا على بعد^(١).

قال أبو أبو جعفر: وأصح الأقوال في هذا أن المعنى لم يقارب رؤيتها ، وإذا لم يقارب رؤيتها فلم يرها رؤية بعيدة ولا قريبة" ^(٢).

٦ الدراسة :

قال الحسن رحمه الله في تفسيرها : أما رأيت الرجل يقول : والله ما رأيتها وما كدت ان أراها ، وقال قتادة : لا يجد منها منفذاً ولا مخرجاً فهو أعمى ^(٣).

٩ قال الزجاج : لم يرها ، ولم يكده ^(٤) ، ومعناه : لم يطمع أن يراها ، وهذا مبالغة في نفي رؤيتها ، لأنه إذا لم يقارب الرؤية فمن باب أولى ألا يرى ، وهذا أبلغ في النفي ، وجمهور أهل التفسير على هذا ^(٥).

وقول من قال : رآها ، يراها على بعد ، فيه بعد ، وقد رده الرازي من وجهين :

(١) المجاز (٦٧/٢) .

(٢) معاني القرآن (٥٤٢/٤) .

(٣) تفسير ابن أبي حاتم (٢٦١٥/٨) ، والدر (٢١٠/٦) .

(٤) معاني القرآن وأعرابه (٤٨/٤) .

(٥) ينظر : الفراء (٢٥٥/٢) ، والسمعاني (٥٣٧/٣) ، والبغوي (١١٩/٤) ، الزمخشري (٢٤٩/٣) ، وابن عطية

(٣١٣/١١) ، وابن الجوزي (١٥٠/٦) ، والرازي (٩/٢٤) ، والقرطبي (٢٨٥/١٢) ، والنسفي (١٤٨/٣) ، وابن

القيم في بدائع التفسير (٢٦٥/٣) ، وأبو حيان (٥٦٢/٦) ، وابن كثير (٣٠٨/٣)

الأول: أن ما يكون أقل من هذه الظلمات فإنه لا يرى فيه شيء ، فكيف مع هذه الظلمات ؟ .

الثاني: أن المقصود من هذا التمثيل المبالغة في جهالة الكفار ، وذلك إنما يحصل إذا لم توجد الرؤية البتة

مع هذه الظلمات ^(١) .

ويقول الشنيطي: قال بعضهم: إن المراد يراها بعد جهد ومشقة ، وهذا ليس بشيء ، فإن كاد فعل

مقاربة يدل على مقاربة اتصاف المبتدأ بالخبر ، فإذا دخل عليه نفي انتفت المقاربة ، ونفي مقاربة

الاتصاف أبلغ من نفي الفعل رأساً ^(٢) .

الترجيح:

والصحيح في معنى الآية ما ذكره النحاس وعليه جمهور المفسرين ، فإن من اجتمعت عليه هذه الظلمات

المتراكمة لا سبيل له إلى مقاربة الرؤية بحال ، فضلاً عن أن يرى ^(٣) .

ث ت ج ه ه ع ع ئ ع ك ج [النور/٥٨] .

(١) التفسير الكبير (٩/٢٤) .

(٢) تفسير سورة النور (١٥٥) .

(٣) وقد ذكر الجرجاني في دلائل الإعجاز مجاً قيماً في هذا (٢١٣/١ - ٢١٤) ، وكذا العكبري في التبيان في إعراب القرآن

(٢/٩٧٣ - ٩٧٤) ، وكله موضح لقول الجمهور ، وينظر في تفسير الآية أيضاً: التسهيل لعلوم التنزيل (٦٩/٣) ، ، والجلالين

(١/٤٦٥) ، والألوسي (١٨٣/١٨) .

مسألة : اختلاف المفسرين في هذه الآية ، هل هي منسوخة أم محكمة ؟ .

قال النحاس رحمه الله : " في هذه الآية أقوال :

٣ روى ابن جريج ، عن مجاهد قال : هم العبيد المملوكون ^(١) .

وروى إسرائيل ، عن ليث ^(٢) ، عن نافع ، عن ابن عمر : **جسے مئے مئے لکچہ الإناث** ^(٣)

وروى سفيان ، عن أبي حصين ^(٤) ، عن أبي عبد الرحمن ^(٥) قال : هي للنساء خاصة ^(٦) ، أي : إن

(١) أخرجه الطبري (١٦٢/١٨) ، وأخرج ابن أبي حاتم عن ابن جبير قال : " العبيد والإماء " (٢٦٣٣/٨) .

(٢) ليث بن أبي سليم بن أبي زعيم القرشي ، صدوق اختلط جداً ، ولم يتميز حديثه ، فترك ، مات سنة (١٤٨ هـ) .

الجرح والتعديل (١٧٧/٧) ، تهذيب الكمال (٢٧٩/٢٤) ، التقريب (٨١٧) .

فإسناده فيه نظر ، وقد أعله النحاس في الناسخ بليث (٢٠١) .

(٣) البخاري في الأدب المفرد (٣١٠) ، الطبري (١٦١/١٨) وفيه : " هي على الذكور دون الإناث " ، والناسخ للنحاس

(٢٠١) ، وضعفه الألباني في ضعيف الأدب المفرد (٧١) بليث بن أبي سليم ويحيى بن يمان .

(٤) أبو حصين هو عثمان بن عاصم بن حصين الأسدي ، ثقة ثبت سني ، وربما دلس ، مات سنة (١٢٧ هـ) .

التاريخ الكبير (٢٤٠/٦) ، تهذيب الكمال (٤٠١/١٩) ، التقريب (٦٦٤) .

(٥) هو السلمى عبد الله بن حبيب بن ربيعة - بالتصغير - الكوفي ، القارئ ، مشهور ، ثقة ثبت ، مات بعد (٧٠)

ثقات ابن حبان (٩/٥) ، تهذيب الكمال (٤٠٨/١٤) ، التقريب (٤٩٩) .

(٦) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٦٣٣/٨) ، والنحاس في ناسخه (٢٠١) ، وأخرجه الطبري ولفظه يخالف هذا حيث

قال : " هي في الرجال والنساء يستأذنون على كل حال بالليل والنهار " ، وليس في الرواية خطأ على هذا لأنه قال :

وقال آخرون : " بل عني به الرجال والنساء " (١٦١/١٨) ، وأخرجه الحاكم عن أبي عبد الرحمن السلمى عن علي

المستدرک (٤٣٥/٢) .

- سبيل الرجال أن يستأذنا في كل وقت ، والنساء يستأذن في هذه الأوقات الخاصة .
- ولا يجوز في اللغة أن يقال للنساء : (الذين) ، ولو كان للنساء خاصة لقليل : اللاتي أو اللاتي ، أو ما أشبه ذلك ، إلا أن يجتمع مذكر ومؤنث فيقال الذين لهم جميعا . ٣
- وروى عمرو بن أبي عمرو^(١) ، عن عكرمة ، عن ابن عباس أن رجلين من أهل العراق سألاه عن قوله عز وجل **عِئَّةٌ لِّكَيْفٍ فَقَالَ** : إن الله جل وعز ستر يجب السُّترة ، ولم يكن للمسلمين يومئذ ستور ولا حجال ، فكان ولد الرجل وخادمه ويثمه ربما دخل عليه وهو مع أهله ، فأمر الله جل وعز بالاستئذان ، فلما بسط الله الرزق ، واتخذ الناس الستور والحجال ، رأوا أن ذلك يغنيهم عن الاستئذان^(٢) ، وفي بعض الروايات : فترك الناس العمل بالآية^(٣) .
- قال الشعبي : ليست بمنسوخة^(٤) . ٩

- (١) عمرو بن أبي عمرو - ميسرة - المدني ، مولى المطلب ، ثقة ربما وهم ، مات بعد (١٥٠ هـ) .
- الثقات (١٨٥/٥) ، تهذيب الكمال (١٦٨/٢٢) ، التقريب (٧٤٢) .
- (٢) أخرجه أبو داود ك الأدب ح (٥١٩٢) ، وابن أبي حاتم (٢٦٣٢/٨) ، والنحاس في الناسخ (٢٠٢) وغيرهم ، وصحح إسناده ابن كثير (٣١٥/٣) ، وقال الحافظ : بسند قوي . الفتح (٣١/١١) .
- (٣) أخرجه النحاس في ناسخه (٢٠٢) ، والبيهقي في سننه (٩٦/٧) وصححه الحافظ في الفتح (٣١/١١) ، وهي رواية عن ابن جبير ، في الناسخ للنحاس (٢٠١) ، وينظر : الدر (٢١٩/٦) ، وصحيح أبي داود (٩٧٥/٢) .
- (٤) أخرجه الطبري (١٦٣/١٨) ، وابن أبي حاتم (٢٦٣٣/٨) ، والنحاس في ناسخه (٢٠٢) ، وابن الجوزي في النواسخ (٢٠٠) ، والدر (٢١٨/٦) .

وأولى ما في هذا وأصححه إسنادا ما رواه عبد الملك^(١)، عن عطاء قال : سمعت ابن عباس يقول : ثلاث آيات ترك الناس العمل بها ، قوله **جے** **ئے** **ئے** **ئڇ** ، وقوله **چچ** **ید** **ت** **تچ** [الحجرات/١٣] ويقول فلان : أنا أكرم من فلان ، وإنما أكرمهما ألقاهما ، قال عطاء : ونسيت الثالثة^(٢) .

قال أبو جعفر : فهذا من ابن عباس على جهة الإنكار وهو مُفسر لما رواه عكرمة في رواية من قال : فترك الناس العمل بها ، وقد روى ابن عيينة ، عن عبید الله بن أبي يزيد^(٣) ، عن ابن عباس قال : إني لأمر جاريتي هذه وأوماً إلى جارية بيضاء قصيرة أن تستأذن علي^(٤) .

الدراسة :

هذه المسألة ذكرها النحاس في المعاني وذكرها في الناسخ والمنسوخ بأتم من هذا ، وفي بعض ألفاظه مخالفة لما هنا ، فإنه ذكر هنا أن ابن عمر رضي الله عنهما قال : هي في الإناث ، وفي الناسخ قال : هي في الرجال دون

(١) عبد الملك بن أبي سليمان - ميسرة - العرزمي ، الكوفي النخعي ، صدوق له أوهام ، مات سنة (١٤٥ هـ) .

الجرح والتعديل (٥ / ٣٦٦) ، تهذيب الكمال (١٨ / ٣٢٢) ، التقريب (٦٢٣) .

(٢) أخرجه الطبري من طريق ابن جريج عن عطاء (١٨ / ١٦٢) ، أخرجه ابن أبي حاتم ، وأخرجه عن ابن جبير عن ابن عباس ، وفيه ذكر الثالثة وهي قوله تعالى **چچ** [النساء/٨] . (٨ / ٢٦٣٢) .

(٣) عبید الله بن أبي يزيد المكي الكناني ، وثقه الأئمة ، وقال ابن حجر : ثقة كثير الحديث ، مات سنة (١٢٦ هـ) .

الطبقات (٦ / ٣٠) ، تهذيب الكمال (١٩ / ١٧٨) ، التقريب (٦٤٦) .

(٤) معاني القرآن (٤ / ٥٥٠ - ٥٥٣) ، وأخرجه أبو داود في ك الأدب ح (٥١٩١) ، والبيهقي (٧ / ٩٧) ، والدر (٦ / ٨٩) ، وصححه الألباني في صحيح أبي داود (٣ / ٩٧٥) .

لسعيد بن جبير ، فابن عباس رضي الله عنه أخبر أن الأمر بالاستئذان كان متعلقا بسبب ، فلما زال السبب زال الحكم ، وهذا يدل على أنه لم ير الآية منسوخة ، وإن مثل ذلك السبب لو عاد لعاد الحكم^(١) .

٣ والظاهر أن الآية عامة في كل مملوك رجلا كان أو امرأة ، لا يدخل على سيده إلا باستئذان في هذه الأوقات الثلاثة ، لعموم لفظ الآية في كل مملوك ، فلا وجه للتخصيص ، ولأن لفظ الذين للرجال ، ويدخل النساء فيه تبع لهم ، والمعنى ليستأذنكم عبيدكم وإماؤكم فلا يدخلوا عليكم إلا بإذن^(٢)

٦ والقول بأنها في النساء خاصة ، أي يستأذن في هذه الأوقات ، أما المالك الرجال فيستأذنون على كل حال ، قال به بعض السلف^(٣) ، وهو وإن كان صحيحاً في المعنى ' إلا أنه يخالف ظاهر اللفظ ، ولا يوافق العربية ، لأن الذين لا يصلح للمؤنث إلا إذا كان مع المذكر .

٩ الترجيح :

والراجح ما ذكره النحاس وعليه الجمهور أن حكم الآية عام في المالك رجالاً ونساءً ، وأنها ليست منسوخة ، ولكن مما ترك الناس العمل به للاستغناء بالأبواب والستور ، والله أعلم .

(١) معالم التنزيل (١٢٥/٤) ، ورده الجصاص (١٩٢/٥) ، وحكى ابن عطية عن المهدي نحوه (٣٢٣/١١) .

(٢) وهو اختيار الفراء (٢٩٠/٢) ، والطبري (١٦٢/١٨) ، والسمرقندي (٥٢٢/٢) ، والواحدي في السجيز

(٧٦٩/٢) ، والسمعاني (٥٤٦/٣) ، والبغوي (١٢٤/٤) ، وقال الزمخشري : العبيد ، وقيل العبيد والإماء

(٢٥٧/٣) ، وابن عطية (٣٢٣/١١) ، وابن الجوزي (٦١/٦) ، والرازي (٢٥/٢٤) ، والقريطي (٣٠٣/١٢) ،

والبيضاوي (١٢٢/٢) ، والنسفي (١٥٤/٣) ، وابن جزئ (٧١/٣) ، وابن كثير (٣١٥/٣) ، والجلالين (٤٦٨) ،

وأبي السعود (١٩٣/٦) ، والأوسي (٢١٠/١٨) ، والسعدي (٤٤٢/٥) ، وابن عاشور (٢٩٣/١٨) .

(٣) ينظر الدر (٢١٩/٦) .

ثُ جُ دُ يُ تُ ثُ ذُ ظُ زُ رُ [النور/٦١].

مسألة: ذكر اختلاف أهل العلم في هذه الآية بين الإحكام والنسخ .

٣ ذكر النحاس اختلاف العلماء فيها على أقوال أشهرها ثلاثة :

القول الأول: إنها منسوخة من قوله عز وجل **چُرْ ك ك** چ إلى آخر الآية ، وهو قول عبدالرحمن بن

زيد ، وقال : هذا شيء قد انقطع ، كانوا في أول الإسلام ليست على أبوابهم أغلاق ، فكانت الستور

٦ مرخاة ، فرمما جاء الرجل فدخل البيت وهو جائع وليس فيه أحد ، فسوغه الله أن يأكل ثم صارت الأغلاق

على البيوت ، فلا يحل لأحد أن يفتحها ، فذهب هذا وانقطع^(١) .

قال أبو جعفر : ومما يدل على حظر هذا ما حدثناه بكر بن سهل ، قال حدثنا عبدالله بن يوسف^(٢) قال

٩ حدثنا مالك ، عن نافع ، عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال : (لا يجتلبن أحدكم ماشية أخيه إلا بإذنه

أوجب أحدكم أن تؤتى مشربته فتكسر خزائنه فينقل طعامه ، فإنما تخزن لهم ضرورع مواشيهم أطعمتهم فلا

يجلبن أحدكم ماشية أخيه إلا بإذنه)^(٣) .

١٢ قال أبو جعفر : فكان في هذا الحديث حظر رسول الله هذا .

(١) أخرجه الطبري (١٦٩/١٨) ، وابن أبي حاتم (٢٦٤٦/٨) .

(٢) عبد الله بن يوسف التتيسي ، الكلاعي ، ثقة متقن ، من أثبت الناس في الموطأ ، مات سنة (٢١٨ هـ) .

الجرح والتعديل (٢٠٥/٥) ، تهذيب الكمال (٣٣٣/١٦) ، التقريب (٥٥٩) .

(٣) أخرجه ابن ماجة ك التجارات ح (٢٣٠٢) (٧٧٢/٢) ، وأبو عوانة يعقوب بن إسحاق الإسفراييني ت (٣١٦) في

مسنده (٣٥/٤) ، نشر دار الكتبي ، القاهرة ، عن الطبعة الهندية ، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢٤١/٤) ،

وينظر صحيح ابن ماجة (٣٢/٢) .

القول الثاني : إنها ناسخة لقول الله تعالى **كَلِمَاتٍ مِّنْ لَّدُنِّي يَسْفِرُ الْكَافِرِينَ** [البقرة/١٨٨] فامتنع الناس من أن يأكلوا طعاما لأحد إذا دعاهم إليه ، حتى أنزل الله جل وعز **چِرْ كَرِيحًا مِّنْ لَّدُنِّي يَسْفِرُ الْكَافِرِينَ** .

٣ قال النحاس : والقول بأنها ناسخة قول جماعة ، كما حدثنا بكر بن سهل ، قال حدثنا عبد الله بن صالح ، قال حدثني معاوية بن صالح ، عن علي بن أبي طلحة ، عن ابن عباس قال : لما أنزل الله تعالى **چِرْ كَرِيحًا مِّنْ لَّدُنِّي يَسْفِرُ الْكَافِرِينَ** [النساء/٢٩] فقال المسلمون : إن الله عز وجل قد نهانا أن نأكل أموالنا بيننا بالباطل ، وإن الطعام من أفضل الأموال ، فلا يحل لأحد منا أن يأكل عند أحد ، فكف الناس عن ذلك ، فأنزل الله عز وجل بعد ذلك **چِرْ كَرِيحًا مِّنْ لَّدُنِّي يَسْفِرُ الْكَافِرِينَ** قال : هو الرجل يوكل الرجل بضيعته ، والذي رخص الله جل ثناؤه له أن يأكل الطعام والتمر ويشرب اللبن^(١) .

وقال مقسم^(٢) : كانوا يتقون أن يأكلوا مع الأعمى والأعرج والمريض حتى أنزل الله **چِرْ كَرِيحًا مِّنْ لَّدُنِّي يَسْفِرُ الْكَافِرِينَ** .

١٢ قال أبو جعفر : وهذا القول غلط لأن الآية **چِرْ كَرِيحًا مِّنْ لَّدُنِّي يَسْفِرُ الْكَافِرِينَ** ، فكيف يكون هذا ناسخا للحظر عليهم الأكل معه ؟ ولو كان هذا كان يكون : ليس للأكل مع الأعمى حرج ، على أن بعض النحويين^(١) قد احتال

(١) أخرجه الطبري (١٧٠/١٨) ، وابن أبي حاتم (٢٦٤٨/٨) ، والجصاص (١٩٦/٣)

(٢) مقسم بن بجرّة أبو القاسم ، يقال له مولى ابن عباس للزومه له ، صدوق ، وكان يرسل ، مات سنة (١٠١ هـ) .

الجرح والتعديل (٤١٤/٨) ، تهذيب الكمال (٤٦١/٢٨) ، التقريب (٩٦٩) .

(٣) أخرجه الطبري (١٧٠/١٨) ، وابن أبي حاتم (٢٦٤٣/٨) ، والجصاص (١٩٧/٥)

لهذا القول فقال : قد تكون (على) بمعنى (في) و (في) بمعنى (على) ، فيكون التقدير على هذا :
ليس في الأعمى حرج ، وهذا القول بعيد ، لا ينبغي أن يحمل عليه كتاب الله عز وجل إلا بحجة قاطعة .

٣ القول الثالث : أن الآية محكمة وأنها نزلت في شيء بعينه قول جماعة من أهل العلم ممن يقتدي بقولهم منهم
سعيد بن المسيب وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود في جماعة من أهل العلم ، كما حدثنا علي
ابن الحسين^(٢) ، قال حدثنا الحسن بن محمد^(٣) ، قال حدثنا شبابة^(٤) ، قال حدثنا أبو أويس^(٥) ، عن الزهري ،

٦ عن سعيد بن المسيب في هذه الآية **چ ك و و چ**

[النور/٦١] : نزلت في أناس كانوا إذا خرجوا مع رسول الله وضعوا مفاتيح بيوتهم عند أهل العلة ممن
يتخلف عن رسول الله ﷺ عند الأعمى والأعرج والمريض وعند أقاربهم ، فكانوا يأذنون لهم أن يأكلوا مما

(١) هذا مذهب الفراء (٢٦١/٢) ، ومال إليه هبة الله بن سلامة المقرئ في ناسخه (٧٣/١) .

(٢) علي بن الحسين بن حرب القاضي ، ثقة فقيه جليل مشهور ، مات سنة (٣١٩ هـ) .

تاريخ بغداد (٣٩٥/١١) ، التقريب (٦٩٣) .

(٣) الحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني ، البغدادي ، صاحب الشافعي ، ثقة ، مات سنة (٢٦٠ هـ) .

الجرح والتعديل (٣٦/٣) ، تهذيب الكمال (٣١٠/٦) ، التقريب (٢٤٢) .

(٤) شبابة بن سوار الفزاري ، المدائني ، قيل اسمه مروان ، ثقة حافظ ، رُمي بالإرجاء .

الجرح (٣٩٢/٤) ، وتهذيب الكمال (٣٤٣/١٢) ، والتقريب (٤٢٩) .

(٥) أبو أويس هو عبد الله بن عبد الله بن أويس الأصبجي ، المدني ، صدوق يهم ، مات سنة (١٦٧ هـ) .

الجرح والتعديل (٩٢/٥) ، تهذيب الكمال (١٦٦/١٥) ، التقريب (٥١٨) .

في بيوتهم إذا احتاجوا إلى ذلك وكانوا يتقون أن يأكلوا منها، ويقولون: نخشى ألا تكون أنفسهم بذلك طيبة،
فأنزل الله عز وجل في ذلك هذه الآية فأحلها لهم.

٣ وقال عبيد الله بن عبد الله: إن الناس كانوا إذا خرجوا إلى الغزو دفعوا مفاتيحهم إلى الزمنى وأحلوا لهم أن
يأكلوا مما في بيوتهم، فكانوا لا يفعلون ذلك ويتقون، ويقولون: إنما أطلقوا لنا هذا عن غير طيب نفس
فأنزل الله تعالى **يٰٓيٰٓدِىۤنَا تَجِدْ** (١).

٦ حدثنا أحمد بن جعفر (٢) السمان الأنباري بالأخبار، قال حدثنا إبراهيم بن سعد (٣)، عن صالح بن
كيسان (٤) عن الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان المسلمون يوعبون في النفير مع
رسول الله ﷺ فكانوا يدفعون مفاتيحهم إلى ضمناهم ويقولون إن احتجتم فكلوا، فيقولون: إنما أحلوه لنا
٩ عن غير طيب نفس، فأنزل الله عز وجل **يٰٓيٰٓدِىۤنَا تَجِدْ** (٥).

(١) أخرجه عبد الرزاق (٦٤/٣)، والطبري (١٦٩/١٨)، والخصاص (١٩٧/٥)، والبيهقي (٢٧٤/٧).

(٢) أحمد بن جعفر السمان الأنباري، شيخ النحاس، لم يتبين لي، وقد ذكر الخطيب البغدادي أحمد بن جعفر،
الكتاب الأنباري، ولم يذكر تاريخ وفاته، فلا أدري إن كان هو أو لا، تاريخ بغداد (٦٤/٤).

(٣) إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري، ثقة تكلم فيه بلا حجة، مات سنة (١٨٥ هـ).
تهذيب الكمال (٨٨/٢)، التقريب (١٠٨).

(٤) صالح بن كيسان المدني، وثقه الأئمة، قال ابن حجر: ثقة ثبت فقيه، مات بعد (١٣٠ هـ) أو (١٤٠ هـ).

الجرح والتعديل (٤١١/٤)، تهذيب الكمال (٧٩/١٣)، التقريب (٤٤٧).

(١) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٦٤٦/٨)، ونسبه السيوطي للبزار وصحح إسناده. لباب النقول (١٦١/١).

قال أبو جعفر : يوعبون : أي يخرجون بأجمعهم في المغازي ، يقال : أوعب بنو فلان لبني فلان إذا جاءوا بأجمعهم ، ويقال : بيتٌ وعيبٌ إذا كان واسعاً يستوعب كل ما جعل فيه ، والضمنى هم الزمنى واحدهم ضمن مثل زمن^(١) .

قال أبو جعفر : وهذا القول من أجل ما روي في الآية ، لما فيه عن الصحابة والتابعين من التوقيف أن الآية نزلت في شيء بعينه ، فيكون التقدير على هذا : ليس على الأعمى حرج ، ولا على الأعرج حرج ، ولا على المريض حرج ، ولا عليكم أن تأكلوا ، فإن تأكلوا خبر ليس ، ويكون هذا بعد الإذن^(٢) .

الدراسة :

ذكر النحاس رحمه الله هذه الأقوال في الآية ، ورجح أنها محكمة لا نسخ فيها ، إذ لا تعارض يوجب القول بالنسخ ، فإن آتي البقرة والنساء إنما نهت عن أكل الأموال بالباطل من الربا والقمار والغصب ونحوها من وجوه الحرام ، وهذه الآية أباحت لهم ما أباح الله من طعام وشراب طابت به نفوس أهله ، فنزلت الآية في شيء بعينه ، واستشهد لذلك بأقوال مأثورة عن السلف ، وبنحوه قال جمع المفسرين ، ولم يتعرضوا للقول بالنسخ ، ولم يذكروه في كتبهم ، واكتفوا بذكر ما ورد عن السلف في معناها ، منهم الطبري الذي ذكر أن المعنى : لا ضيق على الأعمى ولا على الأعرج ولا على المريض ولا عليكم أيها الناس أن تأكلوا من بيوت من ذكر الله في هذه الآية إذا أذنوا لكم في ذلك عند مغيبهم ومشهدهم^(١) .

(٢) ينظر النهاية في غريب الحديث (وعب) (٢٠٦/٥) ، و (ضمن) (١٠٣/٣) أي عذر عن الجهاد .

(٣) الناسخ والمنسوخ (٢٠٣ - ٢٠٥) ، وهي في المعاني أيضاً (٥٥٧/٤ - ٥٥٩) وما في الناسخ أوضح .

وعلى قول هؤلاء يكون رفع الحرج عن الجميع ، ويدخل فيه أصحاب الأعدار من باب أولى .
أما القول بالنسخ فلا وجه له ، فإن آية **كَلِمَاتٍ كَلِمَاتٍ كَلِمَاتٍ** في التعدي والخدع والإغرار واللهو والقمار ونحوه ، وهذه الآية في إباحة هذه الأصناف ، بشرط الإذن خوف الكشف ، فإذا أمن ذلك صح له بعد ذلك أكل الطعام بهذه الإباحة ، ولأنه لا تنافي بين الآيتين ولا يجوز أكل المال بالباطل مجال ، وليس يكون في الآية نسخ قتأمله (٢) .

٦ ورواية ابن عباس إنما أفادت تحرج الناس من الأكل حتى نزلت هذه الآية ، وما ذكر عنه في النسخ يحمل على أرادة التخصيص كما هي عبارة المتقدمين .

وذكر بعض المفسرين أن رفع الحرج في أمرين مختلفين ، فأما أصحاب الأعدار فمرفوع عنهم الحرج في كل ما عليهم فيه مشقة ، فيسر الله عليهم وخفف عنهم مراعاة لحالهم ، ومن عداهم يكون الحرج مرفوعاً عنه فيما ذكر من قوله **كَلِمَاتٍ كَلِمَاتٍ كَلِمَاتٍ كَلِمَاتٍ كَلِمَاتٍ كَلِمَاتٍ كَلِمَاتٍ كَلِمَاتٍ** ، وعليه فظاهر أمر الشريعة يدل على أن الحرج مرفوع عن أولئك في كل ما يضطرهم إليه العذر ، وتقتضي

(١) تفسيره (١٨/١٦٨ - ١٧١) ، وينظر : الفراء (٢/٢٦١) ، والزجاج (٤/٥٤) ، وابن أبي زمنين (٣/٢٤٧) ، والشعبي (٧/١١٨) ، والواحدي في الوسيط (٣/٣٢٩) ، والسمعاني (٣/٥٥٠) ، البغوي (٤/١٢٦) ، وابن عطية (١١/٣٢٦) ، والبيضاوي (٢/١٣١) ، والنسفي (٣/١٥٥) ، وابن جزئ (٣/٧٢) ، ابن كثير (٣/٣١٦) ، والقاسمي (١٢/٢٣٦) ، والسعدي (٥/٤٤٦) ،

(٢) ومنع منه الجصاص (٣/١٢٧) ، وأعله ابن العربي بذكر الزمّانة فإنه غير مختص بما ذهبوا إليه ، ولا منتظم معه (٣/٤٢٣) ، وابن عطية (١١/٣٢٦) ، وشنع ابن الجوزي على قائله ، النواسخ (١٢٦) ، والشعالي (٣/١٢٩) .

٣ نيتم فيه الإتيان بالأكمل ويقضي العذر أن يقع منهم الأتقص ، فالخرج مرفوع عنهم في هذا^(١) .
أما ما ذهب إليه مقسم وغيره أنهم كانوا يتقون الأكل مع الأعمى والأعرج والمريض حتى نزلت الآية ،
فمردود لمخالفته للظاهر ، وغلطه النحاس وغيره ، وذكروا أن (على) على معناها في جميع ذلك^(٢) ،
أي ليست بمعنى (في) .

الترجيح :

٦ والراجح فيما ظهر لي القول بعموم رفع الخرج عن المذكورين ، وهو اختيار النحاس وقول الجمهور ، ويدخل
أصحاب الأعدار فيهم من باب أولى ، فرفع الخرج عنهم في كل ما ذكر في الآية ، فدخل في ذلك رفع الخرج في
الجهاد وما فيه مشقة عليهم ، والتيسير عليهم فيما يناسب حالهم ، ومن ذهب إلى أن الخرج مرفوع عنهم
٩ فيما فيه مشقة ، وما بعده فيه رفع الخرج عن غيرهم ، قول وجيه ، والله أعلم .

(١) اختاره ابن العربي (٤٢٤/٣) ، وابن عطية (٣٢٦/١١) ، القرطبي (٣١٣/١٢) ، وأبو حيان (٥٧٤/٦) ، والألوسي
(٢١٨/١٨) ، وابن عاشور (٢٩٩/١٨) .

(٢) ينظر : الجصاص (١٢٧/٣) ، والسمرقندي (٥٢٤/٢) ، وأبو حيان (٥٤٧/٦) ، والألوسي (٢١٧/١٨) .

ٹ ٹ چؤ ژ ژ و و و و ی ی ی ی [النور/۶۱] .

مسألة : الاختلاف في المراد بالبيوت المذكورة هنا ، أهي عامة أو خاصة ؟ .

۳ قال النحاس رحمه الله : " روى عمرو بن دينار ، عن ابن عباس : چؤ ژ ژ و و قال : المساجد و و و چ يقول : السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ^(۱) .

وقال أبو مالك : إذا دخلتم بيوتا ليس فيها أحد من المسلمين ، فقولوا : السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ^(۲) .

وقال ماهان ^(۳) : إذا دخلت بيتا ليس فيه أحد ، فقل : السلام علينا من ربنا ^(۴) .

وقال الحسن : چ و و و چ ليسلم بعضكم على بعض كما قال تعالى چ چ گ گ
۹ گ گ [البقرة/۵۴] ^(۵) .

قال الضحاك : فسلموا على أهليكم وغيرهم ^(۶) .

(۱) أخرجه عبد الرزاق (۶۵/۳) ، والطبري (۱۷۴/۱۸) ، وابن أبي حاتم (۲۶۵۰/۸) .

(۲) أخرجه الطبري (۱۷۴/۱۸) .

(۳) ماهان الحنفي ، أبو سالم الكوفي الأعور ، ثقة عابد ، قتله الحجاج سنة (۸۳) .

الثقات (۴۵۸/۵) ، تهذيب الكمال (۱۶۹/۲۷) ، التقريب (۹۱۸) .

(۴) عبد الرزاق (۶۵/۳) ، والطبري (۱۷۴/۱۸) .

(۵) أخرجه عبد الرزاق (۶۵/۳) ، والطبري (۱۷۴/۱۸) ، وابن أبي حاتم (۲۶۵۱/۸) ، وأخرجوا عن ابن زيد ومعمر

والضحاك والكلبي مثله .

(۶) أخرجه الطبري (۱۷۴/۱۸) .

قال أبو جعفر: قولُ الحسن في هذا قولٌ صحيحٌ في اللغة ، والمسلم من المسلم بمنزلة نفسه ، لأن دينهما واحد ، وعلى كل واحد منهما نصح صاحبه .

٣ والأولى أن يكون لجميع البيوت ، لأن اللفظ عام ، والمعنى : فليحيي بعضكم بعضاً تحية من عند الله

مباركة طيبة ، ثم خبر أن السلام طيب مبارك ، فقال چ و ي ي ي ي چ □
" (١)

٦ الدراسة :

أورد أبو جعفر النحاس أقوال السلف في البيوت المذكورة هنا ، فمنهم من قال : المراد البيوت المسكونة ، وقيل الخالية ، وقيل المساجد ، ورجح النحاس أن لفظ البيوت عام في كل بيت ، وهو كما قال ، لأن

٩ لفظ البيوت جاء نكرة في سياق الشرط ، فدل على العموم .

وما ذكره السلف إنما هو من باب التمثيل ، وليس الحصر ، وقد ذكر الطبري أن هذا القول أولى الأقوال بالصواب لأن الله تعالى لم يخصص من ذلك بيتاً دون بيت ، فدخلت جميعها في ذلك المساجد وغيرها (٢) ،

١٢ وقال غيره : لما كان اللفظ محتملاً لسائر الوجوه ، تأوله السلف عليها ، وجب أن يكون الجميع مراداً بعموم

اللفظ (٣) ، وعامة المفسرين على هذا (٤) .

(١) معاني القرآن (٤/٥٦٢ - ٥٦٣) .

(٢) جامع البيان (١٨/١٧٥) .

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٥/٢٠٠) .

(٤) ينظر: الفراء (٢/٢٦١) ، وابن قتيبة (٢٦٤) ، والزجاج (٤/٥٤) ، والسمرقندي (٢/٥٢٥) ، والواحدي

(٣/٣٣٠) ، والسمعاني (٣/٥٥٢) ، والبغوي (٤/١٢٧) ، وابن العربي (٣/٤٢٧) ، وابن عطية (١١/٣٢٨) ،

مسألة : ذكر أقوال المفسرين في الأمر الجامع الوارد هنا ؟ .

قال النحاس : " قال سعيد بن جبير : إذا حاربهم أمر من حرب أو غيرها استأذنه قبل أن يذهبوا^(١) .

٣ وقال مجاهد : هذا في الغزو ، ويوم الجمعة^(٢) .

وقال قتادة والضحاك ج پ پ پ پ پ پ پ پ پ پ : على أمر طاعة^(٣) .

قال أبو جعفر : قول سعيد بن جبير أولها .

٦ أي : إذا احتاج الإمام إلى جمع المسلمين لأمر يحتاج إلى اجتماعهم فيه ، فالإمام مخير في الإذن لمن رأى الإذن له ، فأما إذا انتقض وضوءه يوم الجمعة فلا وجه لمقامه في المسجد ، ولا معنى لاستئذانه الإمام في ذلك ، لأنه لا يجوز له منعه^(٤) .

٩ الدراسة :

ذكر النحاس أقوال السلف فيها ، وأن بعضهم قال : هذا في الجمعة ، وبعضهم قال في الحرب ، وبعضهم

قال : في أي أمر يحاربهم ، ورجح النحاس قول سعيد بن جبير على ما عدها لعمومه الموافق لعموم لفظ

١٢ الآية ، وباقي الأقوال فيه اقتصار ، ويناسب أن تكون ذكرت من باب التمثيل لا الحصر^(١) ، فيقدم قول

(١) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٦٥٢/٨) وبه قال ابن أبي مليكة .

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٦٥٣/٨) وبه قال الحسن وابن زيد والزهري ، ينظر : عبد الرزاق (٦٦/٣) ، والطبري

(١٧٥/١٨) ، واختار ابن قتيبة أنه يوم الجمعة تفسير الغريب (٢٦٤) .

(٣) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٦٥٣/٨) ، وذكره السيوطي في الدر (٢٣٢/٦) . وأما قول عطاء فأخرج الطبري قول

مكحول (١٧٦/١٨) وفيه قول الراوي : وعطاء جالس عنده ، فهي موافقة لقول مكحول بالعموم .

(٤) معاني القرآن (٥٦٣/٤ - ٥٦٤) ، ورجحه في الأعراب أيضاً (١٤٩/٣) .

سعيد لأن قول الله تعالى **چپ** **چپ** **چپ** يدخل فيه كل أمر يقتضي اجتماعهم ، وإلى هذا العموم ذهب ابن عباس وغيره ، قال ابن عباس : أمر من طاعة الله عام ^(٢) .

٣ قال الطبري : على أمر يجمع جميعهم من حرب حضرت أو صلاة اجتمع لها أو تشاور في أمر نزل ^(٣) . وذكر الزجاج أن الله عزوجل أمر المؤمنين إذا كانوا مع نبيه فيما يحتاج إلى الجماعة فيه نحو الحرب وشبهها مما يحتاج إلى الجمع فيه لم يذهبوا حتى يستأذنه ^(٤) ، وعلى هذا القول جمهور المفسرين ^(٥) .

٦ واختار ابن العربي أنه في الحرب خاصة ^(٦) ، وتعقب بأن القول بالعموم أولى وأرفع وأحسن وأعلى ^(٧) .

الترجیح :

(١) روح المعاني (١٨/٢٢٣) .

(٢) أخرجه الطبري (١٨/١٧٥) ، وبه قال مكحول ، أخرجه ابن أبي حاتم (٨/٢٦٥٣) ، وينظر : الدر (٦/٢٣٠) .

(٣) جامع البيان (١٨/١٧٥) ،

(٤) معاني القرآن وإعرابه (٤/٥٥) ، وينظر : لسان العرب (٨/٥٣) ، وتذكرة الأريب (١/٣٠) .

(٥) ينظر : السمرقندي (٢/٥٢٦) ، والجصاص (٥/٢٠٠) ، الواحدي في الوجيز (٢/٧٧٢) ، وفي الوسيط (٣/٣٣١)

والسمعاني (٣/٥٥٣) ، والبغوي (٤/١٢٧) ، والزحشري (٣/٢٦٤) ، وابن عطية (١١/٣٣٠) ، وابن الجوزي

(٦/٦٧) ، والرازي (٢٤/٣٤) ، والبيضاوي (٢/١٣٢) ، والنسفي (٣/١٥٥) ، وأبو حيان (٦/٥٧٦) ، وابن كثير

(٣/٣١٨) ، وأبو السعود (٦/١٩٦) ، والشوكاني (٤/٦٧) ،

(٦) أحكام القرآن (٣/٤٢٨ ، ٤٢٩)

(٧) تعقبه القرطبي (١٢/٣٢١) ، وينظر : الأوسى (١٨/٢٢٣) ، والسعدي (٥/٤٥١) . وغيرها .

مسألة : ذكر الخلاف في معنى دعاء الرسول ﷺ هنا .

قال النحاس رحمه الله : " قال مجاهد : قولوا يا رسول الله في رفق ولين ، ولا تقولوا يا محمد بتجهم ^(١) .

٣ وقال قتادة : أمروا أن يفخموه ويشرفوه ^(٢) .

ويروى عن ابن عباس كان يقول : دعوة الرسول عليكم موجبة ، فاحذروها ^(٣) .

وهذا قول حسن ، لكون الكلام متصلاً ، لأن الذي قبله والذي بعده نهي عن مخالفته ، أي : لا تعرضوا لما

٦ يسخطه فيدعو عليكم فتهلكوا ، ولا تجعلوا دعاءه كدعاء غيره من الناس " ^(٤) .

الدراسة :

ذكر أهل التفسير في معنى هذه الآية أقولاً :

٩ الأول : قول ابن عباس أن الدعاء هنا بمعنى الدعوة عليكم ، وإليه ذهب النحاس ، واحتج له بالسياق فما

قبله وما بعده كله في النهي عن مخالفته ﷺ ، والأولى اتصال الكلام ببعضه ، وكأنه أخذه من الطبري

واختصره ، فإن الطبري قال : وأولى التأويلين في ذلك بالصواب عندي التأويل الذي قاله ابن عباس ،

١٢ وذلك أن الذي قبل قوله : **چ چ چ چ چ چ چ چ** نهي من الله المؤمنين أن يأتوا من الانصراف عنه

في الأمر الذي يجمع جميعهم ما يكرهه ، والذي بعده وعيد للمنصرفين بغير إذنه عنه ، فالذي بينهما بأن

(١) أخرجه الطبري (١٧٧/١٨) من طرق ، وابن أبي حاتم (٢٦٥٥/٨) .

(٢) أخرجه عبد الرزاق (٦٦/٣) ، ومن طريقه الطبري (١٧٧/١٨) ، وابن أبي حاتم بلفظ مقارب (٢٦٥٥/٨) .

(٣) أخرجه الطبري (١٧٧/١٨) ، وابن أبي حاتم (٢٦٥٥/٨) .

(٤) معاني القرآن (٥٦٥/٤ - ٥٦٦) .

القول الثالث : إذا احتاج رسول الله ﷺ إلى اجتماعكم عنده لأمر فداكم ، فلا تفرقوا عنه إلا بإذنه ، ولا تقيسوا دعاءه إياكم على دعاء بعضكم بعضا ، ورجوعكم عن الجمع بغير إذن الداعي ، واختاره بعض المفسرين (١) .

الرابع : لا ترفعوا أصواتكم عند مناداته ﷺ كما يفعل بعضكم مع بعض ، وردت به رواية عن ابن عباس (٢) ، واستشهدوا له بالآيات الواردة في القول الثاني ، وهو يرجع إليه ، ومفادهما واحد .

وذهب البعض إلى أنه يمكن القول بالمعنيين أي : عظموه ووقروه ، ولا تعرضوا لإسقاطه فيصيبكم دعاؤه ، فهو على الأمرين جميعا ، لاحتمال اللفظ لهما (٣) .

الترجيح :

والراجح أن الأمر بتفخيمه وتوقيره ﷺ ، والنهي عن مناداته باسمه في غاية المناسبة لهذه الآية ، ووجه ذلك أنهم إذا أمروا بهذا وغُظ عليهم في شأنه ، فمن باب أولى أن يكون الأمر بطاعته ولزوم أمره في عدم مفارقتة إلا بإذن ، وشهود ما يدعوهم إليه ، وكذا النهي عن مخالفة أمره والتسلل دون إذنه ، فكأنه تنبيه بالأدنى على الأعلى ، أي : إذا نهيتم عما ترونه يسيرا عليكم التزامه ، فمن باب أولى أن تنهوا عما هو أشد وأكبر خطراً إن خالفتموه .

(١) اختاره الزمخشري (٢٦٤/٣) ، والرازي (٣٥/٢٥) ، والبيضاوي (١٣٣/٢) ، والنسفي (١٥٦/٣) ، وأبو السعود

(١٩٨/٦) ، والألوسي (٢٢٥/١٨) ، والسعدي (٤٥٢/٥) ، وابن عاشور (٣٠٩/١٨) ، وقواه ابن جزئ (٧٣/٣) .

(٢) أوردها السيوطي ونسبها لعبد الغني بن سعيد وأبي نعيم في تفسيريهما . الدر (٢٣٠/٦) .

(٣) ذكره الجصاص في أحكام القرآن (٢٠٠/٥) ، وينظر : بدائع التفسير لابن القيم (٢٧٦/٣) .

ط تُجْتِ ذُ ثُ تُذُّ ثُ زُجُ [النور/٦٣] .

مسألة : ذكر الأقوال في معنى چژچ .

٣ قال النحاس رحمه الله : " قال مجاهد : أي خلافاً ^(١) .

وقيل : حياذاً ، كما تقول : لذت من فلان ، أي حدثُ عنه .

وقيل : ﴿ لوإذا ﴾ في سترة ، ولذت من فلان : تنحيت عنه في سترة ^(٢) .

٦ قال أبو جعفر : وهذه الأقوال متقاربة ، وقول مجاهد يدل عليه چژ ک ک ک کچ ^(٣) .

الدراسة :

ذكر النحاس رحمه الله القول في ﴿ لوإذا ﴾ ومال إلى قول مجاهد أن معناه (خلافاً) ، وذكره في الإعراب ،

٩ وقال : " وحقيقته أن بعضهم يلوذ ببعض ، أي يستتر به لئلا يرى " ^(٤) ، وكأنه الاختيار الذي ارتضاه في آخر

الأمر ، لأن الإعراب بعد المعاني .

قال الضحاك : " كان يستتر بعضهم ببعض فيقومون " ^(٥) .

(١) أخرجه الطبري (١٧٨/١٨) ، وابن أبي حاتم (٢٦٥٦/٨) ، وينظر الدر (٢٣٢/٦) .

(٢) العين (لوذ) (٨٨٩) ، والمفردات (لوذ) (٤٥٦) ، وينظر : زاد المسير (٩٦/٦) ،

(٣) معاني القرآن (٥٦٦/٤) .

(٤) إعراب القرآن (٤٥٦/٤) .

(٥) أخرجه الطبري (١٧٨/١٨) .

إذا استتر به ، أي يستترون ، فيلتجئون بغيرهم ، فيمضون واحداً بعد واحد^(١) وهو الأقرب والأولى في تفسير الآية ، وأما قول مجاهد فتفسير باللازم من اللفظ ، لأنهم إذا استتر بعضهم ببعض وخرجوا ، فقد خالفوا أمره ﷺ .

قال الزمخشري : واللواذ : الملاوذة ، وهو أن يلوذ هذا بذلك وذلك بهذا يعني : ينسلون عن الجماعة في الخفية ، على سبيل الملاوذة واستتار بعضهم ببعض ، ولوإذا حال أي ملاوذين ، وقيل : كان بعضهم يلوذ بالرجل إذا استأذن ، فيأذن له ، فينتلق الذي لم يؤذن له معه^(٢) ، وعلى هذا القول جل أهل التفسير^(٣) .

وقول مجاهد اختاره الزجاج ، فقال : ومعنى لوإذا ها هنا الخلاف ، أي يخالفون خلافاً^(٤) .

٩ الترجيح :

والقول قول النحاس في إعرابه ، وهو قول الجمهور أن معنى (لوإذا) خفية واستتاراً حتى لا يراهم أحد ، وبينه قوله تعالى عن المنافقين أيضاً **جَبَّ جَبَّ جَبَّ جَبَّ جَبَّ جَبَّ** س

(١) المفردات (لوذ) (٤٥٦) .

(٢) الكشف (٢٦٥/٣) .

(٣) ينظر : مقاتل (٤٢٨/٢) ، والفراء (٢٦٢/٢) ، وابن قتيبة (٢٦٥) ، والطبري (١٧٨/١٨) ، والواحدي في الوسيط

(٣٣١/٣) ، والسمعاني (٥٥٤/٣) ، والبغوي (١٢٨/٤) ، وابن الجوزي (٦٩/٦) ، والرازي (٣٥/٢٤) ،

والقرطبي (٣٢٢/١٢) ، والبيضاوي (١٣٣/٢) ، والنسفي (١٥٦/٣) ، وأبو حيان (٥٧٧/٦) ، وابن كثير

(٣١٨/٣) ، والقاسمي (٢٤٢/١٢) ، والسعدي (٤٥٣/٥) ، وابن عاشور (٣١٠/١٨) .

(٤) معاني القرآن وإعرابه (٥٦/٤) ، ومال إليه ابن عطية (٣٣١/١١) ، وابن جزئ (٧٣/٣) .

- وتعقبه بأن (عن) على بابها ، ولا يصح القول بزيادتها ، وضعفه غير واحد من أهل التفسير^(١) .
- وجمهور المفسرين على أن المعنى : يقع خلافهم بعد أمره ، كما يقال : كان المطر عن ريح ، أي بعد ريح ،
 ٣ ومعناه الصدود منهم والإعراض عن أمره بعد أن يأمرهم ، دخلت عن تضمن المخالفة معنى الإعراض .
- قال الطبري : " وقوله جُرِّك كك كك وأدخلت (عن) لأن معنى الكلام : فليحذر الذين يلوذون عن أمره
 ويدبرون عنه معرضين^(٢) ، فخالف يتعدى بنفسه ، لكن لما ضُمن معنى صَدَّ وأعرض عدي بـ (عن) " ^(٣)
- ٦ ، وهذا قول عامة المفسرين^(٤) ، وقال البعض بقول أبي عبيدة^(٥) .

الترجيح :

- والراجح أن قول النحاس هو الصواب ، لأن (عن) متمكنة في بابها ، سواء قيل : عن أمره ، أي بعد أمره ،
 ٩ أو قيل : يخالفون ، أي يصدون أو يعرضون ، فالمعنيان مرتبطان ، والله أعلم .

- (١) نص على ضعفه ابن جزئ في التسهيل (٧٣/٣) .
- (٢) جامع البيان (١٧٨/١٨) .
- (٣) قاله أبو حيان في البحر (٥٧٨/٦) .
- (٤) ينظر : تفسير مقاتل (٤٢٨/٢) ، والسمرقندي (٥٢٧/٢) ، والواحدي في الوسيط (٣٣١/٣) ، والزمخشري (٢٦٥/٣) ، وابن عطية (٣٣١/١١) ، والرازي (٣٦/٢٤) ، والقرطبي (٣٢٣/١٢) ، والبيضاوي (١٣٣/٢) ، والنسفي (١٥٧/٣) ، وابن جزئ (٧٣/٣) ، وأبو حيان (٥٧٨/٦) ، وابن كثير (٣١٨/٣) ، والجلالين (٤٦٩) ، وأبو السعود (١٩٨/٦) ، والشوكاني (٦٨/٤) ، والأوسمي (٢٢٦/١٨) ، والقاسمي (٢٤٣/١٢) ، والسعدي (٤٥٣/٥) ، والشنقيطي (٢٥٢/٦) ، وابن عاشور (٣١١/١٨) .
- (٥) قاله ابن قتيبة في تأويل المشكل (٢٥١) ، () ، والواحدي (٧٧٢/٢) ، والسمعاني (٥٥٤/٣) ، والبغوي (١٢٨/٤) .

وقال ابن أبي نجيح ، عن مجاهد ، قال أمية لعقبة : أصبأت ، فقال عقبة : إنما صنعت طعاما فأبي محمد أن يأكل منه حتى أشهد له بالرسالة (١) .

٣ والذي قال أبو رجاء ليس بناقض لهذا ، لأن هذا كان بإغواء الشيطان وتزيينه ، فيجوز أن يكون نسب إليه على هذا" (٢) .

الدراسة :

٦ ذكر النحاس قولين لأهل التفسير ، والمشهور عندهم أن الظالم الذي نزلت فيه هذه الآية هو عقبة بن أبي معيط أو أبي بن خلف ، وأن فلانا الذي أضله هو الآخر منهما ، وفي بعض الروايات أنها نزلت في أبي بن خلف ، وأن خليله عقبة ، وقد قال بخصوص هذا السبب جماعة من المفسرين ، فقصروا الآية على سببها (٣) .

٩ وذهب أكثر أهل التفسير إلى أن الآية عامة في كل ظالم ، وإن كان نزولها في عقبة بن أبي معيط و خليله ، فإن ذلك لا يعني عدم شمول حكمها لغيرهما ، فالعبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب ، وذكر الزمخشري أن اللام يجوز أن تكون للعهد فيراد عقبة خاصة ، ويجوز أن تكون للجنس فيتناول عقبة وغيره (٤) .

(١) الروايات في هذه القصة وردت من طرق وبألفاظ مختلفة ومؤداها واحد ، وينظر : تفسير عبد الرزاق (٦٨/٣)

والطبري (٨/١٩) ، وابن أبي حاتم (٨/٢٦٨٣ - ٢٦٨٥) ، والدر (٦/٢٥١ - ٢٥٣) ، ولباب النقول (١/١٦٣) .

(٢) معاني القرآن (٥/٢١ - ٢٣) ، وهذا القول الأخير أخذه من الزجاج (٤/٦٥) .

(٣) منهم السمرقندي (٢/٥٣٥) ، والسمعاني (٤/١٦) ، والبغوي (٤/١٣٤) ، وابن جزئ (٣/٧٧) .

(٤) الكشف (٣/٢٨٠) .

فالعوم أولى من التخصيص بصورة واحدة ، ونزول الآية في واقعة خاصة ، لا ينافي أن يكون المراد هو العموم ، فتدخل فيه تلك الصورة وغيرها ، فالمقصود زجر الكل عن الظلم ، وذلك لا يحصل إلا بالعموم^(١) .

وقول أبي رجاء : إنه الشيطان ، لا يخالف عموم الآية في كل ظالم ، لأن ما يقع من شرك وفتنة إنما كان بسبب الشيطان ، فلا مانع من نسبه إليه ، وسواء في ذلك شياطين الإنس وشياطين الجن .

٦ الترجيح :

والراجع أن الآية عامة في كل ظالم كما قال الجمهور ، وحمل لفظ (فلان) على الشيطان له وجه ، ولكن الأولى أن يكون المراد بالظالم العموم في كل ظالم ، والعبرة بعموم الألفاظ لا بخصوص الأسباب ، والله أعلم .

(١) ينظر : الزجاج (٦٥/٤) ، والطبري (٧/١٩) ، والرازي (٦٦/٢٤) ، والقرطبي (٢٥/١٣) ، والبيضاوي (١٣٩/٢) والنسفي (١٦٤/٣) ، وابن كثير (٣٢٩/٣) ، وأبو السعود (٢١٤/٦) ، والشوكاني (٨٤/٤) ، والشنقيطي (٣١٣/٦) ، وابن عاشور (١١/١٩) وغيرها .

ط ت ج □ □ □ □ □ □ □ □ □ □ [الفرقان/٤٣].

مسألة: ذكر قول المفسرين في هذه الآية .

٣ قال النحاس رحمه الله: " قال الحسن: لا يهوى شيئاً إلا اتبعه ^(١) .

وقال غيره: كان أحدهم يعبد الحجر ، فإذا رأى حجراً أحسن منه أخذه وترك الأول ^(٢) .

قال أبو جعفر: قول الحسن في هذا قول جامع ، أي: يتبع هواه ويؤثره ، فقد صار له بمنزلة الإله ^(٣) .

٦ الدراسة:

ذكر النحاس رحمه الله قولين في هذه الآية ، وقد وردت الروايات عن ابن عباس رضي الله عنهما موافقة

للقولين في هذه الآية ، فقال: " لا يهوى شيئاً إلا تبعه " ^(٤) ، وهي الموافقة لما ذكره النحاس عن الحسن ،

٩ وبه قال قتادة أيضاً .

والرواية الأخرى عنه هي التي ذكرها النحاس بقوله: وقال غيره ^(٥) .

وذكر النحاس في تفسير قوله تعالى جأ ب ب ب ب ج [الجاثية/٢٣] ثلاثة أقوال ، فقال: فمن

١٢ أجّلها ما رواه علي بن أبي طلحة ، عن ابن عباس ، قال: الكافر اتخذ دينه بغير هدى من الله جل

(١) أخرجه ابن أبي حاتم عن الحسن و قتادة (٢٧٠٠/٨) ، وينظر: الدر المنثور (٢٦٠/٦) .

(٢) أخرجه ابن حاتم عن ابن عباس نحو هذا القول من طريقين (٢٧٠٠/٨) .

(٣) معاني القرآن (٢٩/٥) .

(٤) ذكرها السيوطي في الدر (٢٦٠/٦)

(٥) وبه قال سعيد بن جبير وأبو رجاء العطاردي ، ينظر: ابن أبي حاتم (٢٧٠٠/٨) ، والدر (٢٦٠/٦) ، ولباب النقول

(١٩٠/١) .

وعز ولا برهان^(١) ، وساق بعده قول الحسن وابن جبير .

ويفهم من قول ابن عباس رضي الله عنهما أن الكافر جعل دينه تبعا لهواه ، فقوله " بغير هدى من الله

٣ جل وعز ولا برهان " يعني بالهوى ، فيكون موافقا للمذكور عن الحسن والمفهوم من رواية ابن جبير .

قال الطبري : فكان معبوده وإلهه ما يتخيره لنفسه^(٢) ، ومعناه " جعل هواه مطاعا فصار كالإله " ^(٣) ،

وهذه الأقوال وإن كان في لفظها شيء من الاختلاف إلا أنها تؤدي إلى ما ذكره صاحب الأضواء من " أن

٦ كلام أهل العلم يرجع إلى أن الواجب الذي يلزم العمل به ، هو أن يكون جميع أفعال المكلف مطابقة لما

أمره به معبوده جل وعلا ، فإذا كانت جميع أفعاله تابعة لما يهواه فقد صرف جميع ما يستحقه عليه

خالقه من العبادة والطاعة إلى هواه ، وإذن فكونه اتخذ إلهه هواه في غاية الوضوح^(٤) ، وعلى هذا عامة

٩ المفسرين^(٥) .

الترجيح :

والراجح أن كلاً من القولين له وجه يمكن حمله عليه ، وفي هذا قال ابن عاشور : إذا أُجري على الترتيب

(١) إعراب القرآن (١٣٢/٥) .

(٢) جامع البيان (١٧/١٩) .

(٣) ينظر : المحرر الوجيز (٢٦/١٢) .

(٤) أضواء البيان (٣٣٠/٦) .

(٥) ينظر : الفراء (٢٦٨/٢) ، وابن قتيبة (٢٦٩) ، والزجاج (٦٩/٤) ، والواحدي (٣٤١/٣) ، والسمعاني (٢١/٤) ،

والبغوي (١٣٧/٤) ، وابن الجوزي (٩٢/٦) ، والرازي (٧٥/٢٤) ، والقرطبي (٣٥/١٣) ، والبيضاوي (١٤٢/٢) ،

وابن تيمية (٣٢٤/١٤) ، وابن كثير (٣٣٢/٣) ، والشوكاني (٩٠/٤) ، والأوسى (٢٣/١٩) .

كان معناه : جعل إله الشيء الذي يهوى عبادته ، أي ما يجب أن يكون إلهها له ، أي لمجرد الشهوة لأن إلهه مستحق للإلهية . . . ، وإذا أُجري على اعتبار تقديم المفعول الثاني ، كان المعنى : من اتخذ هواه قدوة له في أعماله . . . ، فكأن إلهه هواه ، وهذا المعنى أشمل في الذم ، لأنه يشمل عبادتهم الأصنام ويشمل غير ذلك من

المنكرات والفواحش من أفعالهم^(١) .

(١) التحرير والتنوير (٣٥/١٩) .

ثُ جُ جِجُ جِجُ [الفرقان/٤٦].

مسألة: في بيان قوله تعالى جِجُ جِجُ .

٣ قال النحاس رحمه الله: "روى سفيان، عن عبد العزيز بن رُفيع^(١) عن مجاهد جِجُ: أي خفياً^(٢) .

وقال الضحاك: سريعاً^(٣) .

وقال أبو مالك وإبراهيم التيمي جِجُ جِجُ: هو ما تقبضه الشمس من الظل^(٤) .

٦ قال أبو جعفر: قول مجاهد أولى في العربية وأشبه بالمعنى لما نذكره: وصف الله جل وعز لطفه وقدرته

فقال: جِثُ جِثُ جِثُ جِثُ [الفرقان/٤٥]، أي ما بين طلوع الفجر إلى طلوع الشمس كما قال

أهل التفسير، وبَيَّنَتْ لك في قوله جل وعز في وصفه الجنة جِجُ [الواقعة/٣٠]^(٥)، ثم قال سبحانه

٩ جِثُ جِثُ جِثُ جِثُ، أي دائماً كما في الجنة، جِثُ جِثُ جِثُ جِثُ أي: تدل عليه وعلى معناه لأن

الشيء يدل على ضده، فيدل النور على الظلمة والحر على البرد، وقيل دالة على الله عز

(١) عبد العزيز بن رُفيع الأسدي، المكي الطائفي، نزيل الكوفة، ثقة، مات سنة (١٣٠هـ) .

الجرح (٣٨١/٥)، تهذيب الكمال (١٣٤/١٨)، التقريب (٦١٢) .

(٢) أخرجه الطبري من هذا الطريق (٢٠/١٩)، وابن أبي حاتم (٢٧٠٣/٨)، والدر (٢٦١/٦)، وبه قال ابن جريج

أيضاً، أخرجه الطبري (٢٠/١٩)، والسدي، عند ابن أبي حاتم (٢٧٠٣/٨) .

(٣) وبه قال ابن عباس أخرجه الطبري (٢٠/١٩)، وابن أبي حاتم (٢٧٠٣/٨) . الدر (٢٦٠/٦) .

(٤) أخرجه ابن أبي حاتم عن أبي مالك (٢٧٠٣/٨)، وذكره السيوطي في الدر (٢٦١/٦) .

(٥) المطبوع من معاني القرآن وقف عند تفسير الأحقاف .

وجل ، چ چ ج ج ج ج : أي : إذا غابت الشمس قبض الظل قبضا خفيا ، كما قبض جزء منه جعل مكانه جزء من الظلمة ، وليس يزول دفعة واحدة فهذا قول مجاهد .

٣ وقول أبي مالك وإبراهيم التيمي أن المعنى : ثم قبضنا الظل بمجيء الشمس ، ويذهبان إلى أن معنى چچ سهلا علينا .

وقول مجاهد أولى ، لأن (ثم) يدل على أن الثاني بعد الأول ، وقوله أيضا أجمع للمعنى " (١) .

٦ الدراسة :

ذكر النحاس أقوال المفسرين في معنى " يسيرا " ، ورجح قول مجاهد على ما سواه ، وعند النظر يظهر

أن قول مجاهد أقرب إلى المعنى من حيث واقع الحال ، فإن قبض الظل كما هو مشاهد لا يكاد يُشعر به

٩ وذكر الطبري عن ابن جريج أن اليسير فعيل من اليسر ، وهو السهل الهين ، ثم قال : " فمعنى الكلام إذ

كان ذلك كذلك يتوجه لما روي عن ابن عباس ومجاهد ، لأن سهولة قبض ذلك قد تكون بسرعة

وخفاء - إلى أن يقول : وإنما يقبض ذلك الظل قبضا خفيا شيئاً بعد شيء ، ويعقب كل جزء منه يقبضه

١٢ جزءاً من الظلام " (٢) .

وهذا موافق لما ذكره النحاس عن مجاهد .

والذي يظهر أن معنى قول ابن عباس رضي الله عنهما " سريعاً " أي لا يُشعر به ، لا أن معناه السرعة

(١) معاني القرآن (٣١/٥ - ٣٣) .

(٢) جامع البيان (٢٠/١٩) .

المقابلة للبطء ، لأن قبض الظل لا تظهر فيه أي سرعة بالنسبة للناظر^(١) ، ويوضحه قول السمرقندي :
" وإنما يقبض الله ذلك الظل قبضا خفياً ، شيئاً بعد شيء _ إلى أن قال _ : ويقال : سيرا يعني خفياً ، فلا يدري
٣ أحد أنني يصير ، وكيف يصير؟"^(٢) ، والله أعلم .

الترجيح :

والراجع أن قول مجاهد رحمه الله أقرب الأقوال وأولها كما قال النحاس ، فإن الله تعالى يقبض الظل في
٦ يُسر وخفاء ، شيئاً بعد شيء ، لا يكاد الناظر يفتن له ، وذلك من حكمة الله وعظيم صنعه ،
والله أعلم .

(١) أخرج ابن أبي حاتم عن أيوب بن موسى قال : " قليلاً قليلاً ، فمعناه جزءً بعد جزءً ، أو على مهل " (٢٧٠٣/٨) .

(٢) بحر العلوم (٥٤٠/٢) ، وينظر : الفراء (٢٦٨/٢) ، وابن قتيبة (٢٦٩) ، والزجاج (٧٠/٤) ، والسمعاني (٢٣/٤)

الزمخشري (٢٨٨/٣) ، وابن عطية (٢٧/١٢) ، وابن الجوزي (٦٠٩٣) ، وفي التذكرة (٣٠/١) ، والقرطبي

(٣٨/١٣) ، وابن جزئ (٧٩/٣) ، وابن القيم في البدائع (٢٩٦/٣) ، وابن كثير (٣٣٢/٣) ، والشوكاني (٩٣/٤)

وغيرها .

ابن أسامة بن زيد ، عن أبيه ^(١) قال : قال رسول الله ﷺ : (أما أنت يا علي فختني وأبو ولدي ، وأنت مني وأنا منك) ^(٢) فهذا يدل على أن زوج البنت ختن .

٣ والجهة الأخرى : أنه يقال ختنه إذا قطعه ، فالزوج قد انقطع عن أهله ، وقطع المرأة عن أهلها ، فهو أولى بهذا الاسم " ^(٣) .

الدراسة :

٦ ذكر أهل اللغة أن اشتقاق الصهر من صهرت الشيء إذا خلطته ، وسميت المناكح صهراً لاختلاط الناس بها ^(٤) ، وأما الختن فختن الرجل زوج ابنته ، والختن الصهر ^(٥) .

قال ابن قتيبة : نسباً : أي قرابة النسب ، وصهراً : أي قرابة النكاح ^(٦) .

٩ وفي لسان العرب أن الأصهار أهل بيت المرأة ، وأهل بيت الرجل أختان ، وأهل بيت المرأة أصهار ^(٧) .

(١) أسامة بن زيد بن حارثة بن شراحيل ، الكلبي ، حب رسول الله ﷺ ، وابن حبه ، مات سنة (٥٥٤ هـ) .

(٢) الاستيعاب (١٧٠/١) ، أسد الغابة (٧٩/١) ، والإصابة (٤٩/١) .

(٣) رواه أحمد في المسندح (٢٠٤/٥) ، والنسائي في الكبرىح (١٤٨/٥) ، ومن طريق أحمد أخرجه المقدسي في

الأحاديث المختارةح (١٣٦٩) وقال : إسناده حسن .

(٤) معاني القرآن (٣٩/٥ - ٤١) ، وينظر العين (ختن) (٢٣١) .

(٥) ينظر : الفراء (٢٧٠/٢) ، والزجاج (٧٢/٤) .

(٦) لسان العرب مادة (ختن) .

(٧) تفسير غريب القرآن (٢٦٩) .

(٨) لسان العرب (٤٧١/٤) ، وينظر : المفردات للراغب (٢٨٧ و ٤٩٠) .

ورجح النحاس في معنى الأصهار قول الأصمعي لأنه يشمل ما كان من قبل الرجل والمرأة معاً ، فالصهر يعني الخلط .

٣ قال ابن العربي : والصهر يجمعهما لفظاً واشتقاقاً^(١) ، واختاره جمع من المفسرين^(٢) .

وذهب بعض المفسرين إلى أن معنى " صهراً " أي ذوات صهر ، أي إناثاً يُصَاهَرُ بهن ، وهو نحو قول الله تعالى ﴿ هَلْ يَسْمَعُونَ سِرَّكُمْ إِذَا كُنْتُمْ فِي حِلْمِكُمْ إِذْ تَقُولُونَ لِلنَّاسِ أَعِيبُوا عَلَيْنَا لَعَلَّ نُنَاجِيَهُمْ ﴾ [الأنعام/١٢٠] .

٦ وهذا القول الأخير فيه اقتصار على بعض ما يشمله إطلاق لفظ الصهر ، والقول الأول أشمل وأظهر .

واختار النحاس في معنى الأختان ما قاله محمد بن الحسن أنهم أزواج البنات والأخوات والعمات . . . ، واستشهد له بالحديث المتقدم ، وباللغة فإن الختن معناه القطع ، والرجل والمرأة كل منهما يقطع صاحبه عن أهله ، بمعنى أنه يستغني بها وتستغني به عن أهليهما^(٤) .

الترجيح :

وما ذهب إليه النحاس في المعنيين ظاهرٌ بَيِّنٌ ، بينه الحديث المذكور ، ودلت عليه اللغة ، والله أعلم .

(١) أحكام القرآن (٤٤٧/٣) .

(٢) ينظر : الماوردي (١٥١/٤) ، والسمعاني (٢٦/٤) ، وابن العربي (٤٤٧/٣) ، وابن عطية (٣١/١٢) ، والبغوي

(٤٠/٤) ، وابن جزئ (٨٠/٣) ، وأبو حيان (٦١٤/٦) .

(٣) قال به الزمخشري (٢٩٣/٣) ، والرازي (٨٨/٢٤) ، والبيضاوي (١٤٥/٢) ، والنسفي (١٧١/٣) ، وأبو السعود

(٢٢٦/٦) ، وقرره الشنيطي في الأضواء واكتفى به عن غيره (٣٤٠/٦) ، وابن عاشور (٥٥/١٩) .

وينظر أيضاً ابن الجوزي (٩٧/٦) ، والقرطبي (٦٠/١٣) ، وابن كثير (٣٣٤/٣) ، والشوكاني (٩٥/٤) وغيرها .

(٤) أحكام القرآن (٢١٢/٥) ، والحرر الوجيز (٣١/١٢) .

ط ت جُتُّهُم بِهِ هَهُمَّ عَ [الفرقان/ ٦٢]

مسألة: ذكر أقوال المفسرين في معنى جُتُّ .

٣ قال مجاهد: أي يخلف هذا هذا ، ويخلف هذا هذا^(١) .

وقال الحسن: من نسي شيئاً من التذكر والشكر بالنهار كانت له في الليل عُتْبَى^(٢) ، ومن نسيه بالليل كانت له في النهار عتبي^(٣) .

٦ وقيل: جُتُّ أي: مختلفين ، كما قال جل وعز جُتُّ جُتُّ [البقرة/ ١٦٤]^(٤) .

قال أبو جعفر: وأولى هذه الأقوال قول مجاهد ، والمعنى: كل واحد منهما يخلف صاحبه ، مشتق من الخلف ، ومنه خلف فلان فلاناً بخير أو شر^(٥) .

٩ الدراسة:

الخلفة في اللغة: خلفه أي يخلف هذا مكان هذا ، أي إذا ذهب هذا جاء هذا كأنه يخلفه ، ويقال: يخالف أحدهما صاحبه وقتاً ولوناً^(٦) .

(١) أخرج الطبري (٣١/١٩) ، وابن أبي حاتم (٢٧١٩/٨) ، وينظر: الدر (٢٧٠/٦) .

(٢) عُتْبَى: وقت استغاب ، أي وقت طلب عُتْبَى ، كأنه أراد وقت استغفار . لسان العرب (٥٧٩/١) .

(٣) أخرجه عبد الرزاق عنه بلفظ آخر (٧١/٣) ، ومن طريقه الطبري (٣١/١٩) ، وابن أبي حاتم (٢٧١٩/٨) ، والدر

(٢٧١/٦) ، وروى عن عمر وابن عباس وابن جبير وعكرمة نحو . الطبري (٣١/١٩) ، وابن أبي حاتم (٢٧١٩/٨) .

(٤) سيأتي تخرجه في الدراسة .

(٥) معاني القرآن (٤٤/٥ - ٤٥) .

(٦) غريب القرآن (٢١٦/١) ، والمفردات (١٥٥) ، لسان العرب (٨٦/٩) ، ومختار الصحاح (٧٨/١) .

قال أهل اللغة : السرف والإسراف تجاوز الحد في كل فعل يفعله الإنسان وإن كان ذلك في الإنفاق أشهر^(١) ،
واقتر أو الإقتار : القتر تقليل النفقة ، والتضييق على العيال^(٢) .

٣ وهذا القول الذي اختاره وذكره عن الحبلي قال به غير واحد من السلف ، منهم ابن عباس قال : هم المؤمنون لا
يسرفون فيقعون في معصية الله ، ولا يقترون فيمنعون حقوق الله^(٣) .

وعن مجاهد قال : لو أنفقت مثل أبي قبيس ذهباً في طاعة الله ما كان سرفاً ولو أنفقت صاعاً في
معصية الله كان سرفاً^(٤) .

وقال قتادة : الإسراف النفقة في معصية الله ، والإقتار الإمساك عن حق الله . . .^(٥)

وعليه فالإسراف : هو الإنفاق في المعصية ولو قل ، والإقتار : منع حق الله تعالى ، والقوام : الإنفاق في
الطاعة^(٦) .

والقول الثاني : أن الله تعالى مدحهم بالقصد بين الغلو والتقصير ، فالغلو الإسراف ، وهو المجاوزة في النفقة ،
والتقصير الإقتار ، وهو التقصير عن الذي لا بد منه .

(١) المفردات (٢٣٠/١) ، لسان العرب (١٤٨/٩) ، التعريف للمناوي (٤٠٣/١) .

(٢) ينظر: المفردات (٣٩٢/١) ، لسان العرب (٧٣/٥) ، مختار الصحاح (٢١٨/١) .

(٣) أخرجه ابن جرير (٧٣/١٩) ، وينظر : الدر المنثور (٢٧٤/٦) .

(٤) الطبري (٣٧/١٩) .

(٥) ينظر الطبري (٣٧/١٩ - ٣٩) ، والدر المنثور (٢٧٥/٦) .

(٦) ينظر : الفراء (٢٧٢/٢) ، والسمرقندي (٥٤٥/٢) ، والسمعاني (٣١/٤) ، والبغوي (١٤٢/٤) .

وقد أشار الطبري وغيره إلى الحد الذي يفهم به هذا الأمر^(١)، وقال الزمخشري: وصفهم بالقصد الذي هو بين الغلو والتقصير^(٢)، وقواه الرازي^(٣).

٣ وعليه ذكر الشنقيطي أن أظهر الأقوال في هذه الآية الكريمة أن الله مدح عباده الصالحين بتوسطهم في إنفاقهم ، فلا يجاوزون الحد بالإسراف في الإنفاق ، ولا يقترون أي لا يضيفون فيخلون بإنفاق القدر اللازم ، وقال بعض أهل العلم : الإسراف في الآية الإنفاق في الحرام والباطل ، والإقتار منع الحق الواجب ، وهذا المعنى وإن كان حقا ، فالأظهر في الآية هو القول الأول^(٤)، وصحح ابن العربي كل الأقوال^(٥).

الترجيح :

٩ والراجح أن الآية جاءت في مدح عباد الرحمن ، وليست في ذم أهل المعاصي والإسراف ، فوصف الله عباده بأنهم ينفقون نفقة عدلاً وسطاً بين الإسراف والتقتير ، وهذا القول يسعفه سياق الآيات كلها فهو في هذا الأمر^(٦)، خلافاً للقول الأول الذي اختاره النحاس ، والله أعلم.

(١) جامع البيان (٣٩/١٩) ، والزجاج (٧٦/٤) .

(٢) الكشف (٢٩٩/٣) ، وعنه البيضاوي (١٤٧/٢) .

(٣) التفسير الكبير (٩٥/٢٤) .

(٤) أضواء البيان (٣٥٢/٦) .

(٥) أحكام القرآن (٤٥٢/٣) .

(٦) ينظر : الجصاص (٢٠٧/٤ و ٢١٣/٥) ، وزاد المسير (١٠٢/٦) ، وابن كثير (٣٣٨/٣) ، الشوكاني (١٠١/٤) ،

السعدي (٤٩٥/٥) ، وابن عاشور (٧١/١٩ ، ٧١) .

وقيل : چٹ ٹچأي عقوبه ، فالآثام في لغة العرب العقاب ، وبه ورد التفسير عن ابن عباس فقال :
الآثام الجزاء^(١) ، وقال قتادة : النكال^(٢) ، وقال ابن زيد : الشر^(٣) .

٣ وذكر الطبري أن المعنى : يلق من عقاب الله عقوبة ونكالا^(٤) ، وإلى هذا المعنى ذهب أكثر المفسرين ،
فقالوا : والآثام الجزاء والعقوبة^(٥) ، ونقله أبو حيان عن أهل اللغة^(٦) ، وذكر ابن كثير أنه الأشبه بظاهر
الآية^(٧) .

٦ وقيل : يلق جزاء الإثم^(٨) ، على تقدير مضاف محذوف ، أطلق اسم الشيء على جزاءه^(٩) ، فظاهر
الآية على هذا القول يدل على أنه يلق الإثم حقيقة ، والتقدير يدل على أنه يلق جزاء الإثم ، وبالتأمل

(٨/٢٧٣٠) ، والدر (٦/٢٧٧) .

(١) قاله السدي ، أخرجه ابن أبي حاتم (٨/٢٧٣٠) ، وينظر : الدر (٦/٢٧٧) .

(٢) أخرجه عبد الرزاق (٣/٧١) ، والطبري (١٩/٤٥) ، وابن أبي حاتم (٨/٢٧٣٠) ، والدر (٦/٢٧٧) .

(٣) الطبري (١٩/٤٥) .

(٤) جامع البيان (١٩/٤٠) .

(٥) قال به الفراء (٢/٢٧٣) ، وأبو عبيدة (٢/٨١) ، وابن قتيبة (٢٧٠) ، والسمرقندي (٢/٥٤٥) ، والواحدي

(٢/٧٨٣) ، والزحشري (٣/٣٠٠) ، وابن عطية (١٢/٤١ ، ٤٢) ، والرازي (٢٤/٩٧) ، وابن جزئ (٣/٨٢) ،

والألوسي (١٩/٤٨) ، وغيرهم .

(٦) البحر المحيط (٦/٦٢٤) ، وينظر الغريب للسجستاني (١/٧١) المفردات (١/١٠) ، تذكرة الأريب (١/٣٦) .

(٧) تفسيره (٣/٣٣٩) ، وينظر الفتح (٨/٤٩٣) .

(٨) صدر به السمعاني (٣/٣٧٧) ، وذكره البغوي عن ابن عباس (٤/١٤٣) .

(٩) ينظر تفسير الرازي (٢٤/٩٧) ، والألوسي (١٩/٤٨) ، وابن عاشور (١٩/٧٤) .

يظهر أن المعنى واحد باعتبار ما يؤول إليه الأمر ، والحمل على الظاهر أولى من تقدير محذوف ، وإطلاق لفظ الأثام على العقوبة معروف في لغة العرب ، يشهد لما ذهب إليه عامة المفسرين ، وقد استشهد أصحاب القولين بالبیت المذكور في أصل المسألة ، فدل على تقارب المعنى ، يُبَيِّنُه قولُ الله تبارك وتعالى بعد **چڈ ف فچ** [الفرقان/٦٩] فدل على أن قول الجمهور أولى ، بخلاف ما ذهب إليه النحاس ومن وافقه .

٦ الترجيح :

والراجح قول الجمهور ، والمعنى أن من وقع في شئ مما حذر الله منه ، يلق عقوبة ونكالا على فعله ، وهذا ما ورد به القول عن السلف ، والحمل على الظاهر أولى من تقدير محذوف ، وحتى على التقدير فإن الكلام يرجع إلى المعنى نفسه ، وظاهر الكلام أولى وأشبه بنسق الآية^(١) ، والله أعلم .

(١) ينظر : تفسير ابن كثير (٣/٣٣٩) .

، وبالكفر إيماناً وإسلاماً^(١) .

قال أبو جعفر الطبري : " وأولى التأويلين بالصواب في ذلك تأويل من تأوله ﴿ فَأُولَئِكَ يَبْدُلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ ﴾ أعمالهم في الشرك حسنات في الإسلام ، بنقلهم عما يسخطه الله من الأعمال إلى ما يرضى " وعلل ذلك بقوله " لأن الأعمال السيئة قد كانت مضت على ما كانت عليه من القبح ، وغير جائز تحويل عَيْنٍ قد مضت بصفةٍ إلى خلاف ما كانت عليه ، إلا بتغييرها عما كانت عليه من صفتها في حال أخرى ، فيجب إن فعل ذلك كذلك أن يصير شرك الكافر الذي كان شركاً في الكفر بعينه إيماناً يوم القيامة بالإسلام ، ومعاصيه كلها بأعيانها طاعةً ، وذلك ما لا يقوله ذو حجا^(٢) ، واختارته جماعة^(٣) .

والثاني : أن التبديل يكون في الآخرة ، بأن يبدل الله مكان السيئات حسنات في صحائف أعمالهم ، واستشهد هولاء بحديث أبي ذر ، قال : قال رسول الله ﷺ : (إني لأعلم آخر أهل الجنة دخولا الجنة ، وآخر أهل النار خروجا منها ، رجل يؤتى به يوم القيامة ، فيقال : اعرضوا عليه صغار ذنوبه ، وارفعوا عنه كبارها ، فتعرض عليه صغار ذنوبه ، فيقال : عملت يوم كذا وكذا كذا وكذا ، وعملت يوم كذا وكذا كذا وكذا . . . ، فيقال له : فإن لك مكان كل سيئة حسنة ، فيقول رب قد عملت أشياء لا

(١) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٧٣٤/٨) .

(٢) جامع البيان (٤٧/١٩) .

(٣) وهو اختيار مقاتل (٢٤٤/٢) ، والزجاج (٧٦/٤) ، والسمرقندي (٥٤٦/٢) ، وابن أبي زمنين (٢٦٨/٣) ،

والزحشري (٣٠٠/٣) ، وابن عطية (٤٢/١٢) ، والرازي (٩٨/٢٤) ، والعز (٤٣٢/٢) ، والقرطبي (٧٧/١٣) ،

والبيضاوي (١٤٧/٢) ، والنسفي (١٧٦/٣) ، وأبو حيان (٦٢٥/٦) ، والشوكاني (١٠٣/٤) ، والسعدي

(٤٩٦/٥) ، وابن عاشور (٧٦/١٩) .

أراها ها هنا ، فلقد رأيت رسول الله ﷺ ضحك حتى بدت نواجذه (١) .

وإلى مضمون هذا الحديث ذهب جماعة من المفسرين ، وقالوا : لا قول لأحدٍ مع قول رسول الله ﷺ ،

٣ فالتبديل على ظاهره في الحسنات والسيئات ، ولهم آثار أخرى تدل على أن التبديل يكون يوم القيامة ،

وليس في الدنيا (٢) .

الترجيح :

٦ والذي ظهر لي بعد التأمل أن القول الأول أولى ، وإن كان القول الثاني صحيحاً أيضاً ، لكن الأول أوفق

بسياق الآية وسباقها ولحاقها ، فإن الله تعالى قد ذكر ذنوباً توعد من أتاها بالعقوبة والنكال ، ثم

استثنى سبحانه من تاب وآمن وعمل صالحاً ، وهذه كلها إنما تكون في الدنيا لا في الآخرة ، فأولئك

٩ يبدل الله سيئاتهم السابقة حسنات ويغفرها لهم ، ثم أتبعها بقوله سبحانه **چت ت ث ڈ ڈ ڈ ژ**

ژ **ژچ** [الفرقان/٧١] ، فذكر التوبة قبل التبديل وبعده يدل على أنه في الأعمال في الدنيا بأن يبدلهم الله

بالعمل السوء السابق عملاً صالحاً يحوبه سيئاتهم ويغفرها ، وختم الآية بقوله **تعالى چچ چ چ يچ**

١٢ فيه إلماح إلى هذا المعنى ، والله أعلم .

أما الحديث فهو صحيح ودلالته واضحة ، لكن الاستدلال به على هذه القول في الآية فيه نظر ، لأن

(١) رواه مسلم في ك الإيمان ح (١٩٠) ، وأحمد (١٥٥٧/٥) وغيرهما .

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم عن سلمان الفارسي ومعاذ وعلي بن الحسين ، ومكحول ، رضي الله عنهم (٢٧٣٤/٨)

وصحح هذا القول الثعلبي (١٥٠/٧) ، ومال إليه الواحدي في الوسيط (٣٤٧/٣) ، والسمعاني (٣٤/٤) ، والبغوي

(١٤٤/٤) ، وابن الجوزي (١٠٧/٦) .

- الذي بدلت سيئاته حسنات في هذا الحديث قد عُذِبَ ودخل بذنوبه النار ، وقد ذكر ابن القيم رحمه الله قولي المفسرين في ذلك ، وبَّه على ما في الاستدلال بالحديث من نظر ، وبَيَّن أن الاستدلال به إنما يصح بعد تمهيد قاعدة ، إذا عرفت عُرف لطف الاستدلال به " وهي أن الذنب لا بد له من أثر ، وأثره يرتفع بالتوبة تارة ، وبالحسنات الماحية تارة ، وبالمصائب المكفرة تارة ، وبدخول النار ليتخلص من أثره تارة ، وكذلك إذا اشتد أثره ، ولم تقو تلك الأمور على محوه ، فلا بد إذا من دخول النار ، لأن الجنة لا يكون فيها ذرة من الخبيث ، ، ولا يدخلها إلا من طاب من كل وجه ، فإذا بقي عليه شيء من خبيث الذنوب أدخل كير الامتحان ، ليخلص ذهب إيمانه من خبيثه ، فيصلح حينئذ لدار الملك .
- إذا علم هذا فزوال موجب الذنب وأثره تارة يكون بالتوبة النصوح ، وهي أقوى الأسباب ، وتارة يكون باستيفاء الحق منه وتطهيره في النار ، فإذا تطهر بالنار ، وزال أثر الوسخ والخبيث عنه ، أعطي مكان كل سيئة حسنة ، فإذا تطهر بالتوبة النصوح وزال عنه بها أثر وسخ الذنوب وخبيثها ، كان أولى بأن يعطى مكان كل سيئة حسنة ، لأن إزالة التوبة لهذا الوسخ والخبيث أعظم من إزالة النار ، وأحب إلى الله ،
- وزالة النار بدل منها ، وهي الأصل ، فهي أولى بالتبديل مما بعد الدخول . . . وهو أن التائب قد بدل كل سيئة بندمه عليها حسنة ، إذ هو توبة تلك السيئة ، والندم توبة ، والتوبة من كل ذنب حسنة ، فصار كل ذنب عمله زائلاً بالتوبة التي حلت محله ، وهي حسنة ، فصار له مكان كل سيئة حسنة بهذا الاعتبار^(١) .

فالقول الأول أولى ، والاستدلال بالحديث له وجهه ، ولا تعارض ، والله أعلم .

(١) بدائع التفسير باختصار (٣/٣١٣) .

عباس رضي الله عنهما : لولا إيمانكم ^(١)، وقيل : أي ما خلقتكم لي بكم حاجة إلا أن تسألوني فاغفر لكم وتسألوني فأعطيكم ^(٢) .

٣ واختلف المفسرون في المصدر في چ \square چ هل هو مضاف إلى فاعله ؟ أو إلى مفعوله ؟ قولان ^(٣) :

الأول : أنه مضاف إلى فاعله ، والمخاطبون في الآية داعون لا مدعوون ، ولهم في المعنى ثلاثة أقوال :

الأول : أن المعنى چ \square چ لولا عبادتكم وطاعتكم له وحده جل وعلا ، ويدخل تحته الإيمان

٦ والتوحيد والطاعة ، على اختلاف العبارات ، وعليه فالخطاب عام للكافرين والمؤمنين ، ثم أفرد الكافرين

دون المؤمنين چ \square چ وهو قول مجاهد وابن عباس وغيرهما ، لأن دعاء المسألة داخل في العبادة ^(٤) .

وهو اختيار النحاس ، وهو أشهر الأقوال وأعرفها ، وقد دلت عليه جميع الآيات الدالة على ما يعطيه

٩ الله لمن أطاعه ، وما أعده لمن عصاه ، وكثرتها معلومة لا خفاء بها ، وهو قول عامة المفسرين ^(٥) .

الثاني : أن المعنى لولا دعائكم أيها الكفار له وحده عند الشدائد والكروب ، أي ولو كنتم

ترجعون إلى شرككم إذا كشف الضر عنكم ^(١) .

(١) أخرجه الطبري من طريق علي بن أبي طلحة عنه (٥٥/١٩) ، وابن أبي حاتم (٢٧٤٥/٨) ، والدر (٢٨٦/٦) .

(٢) ينظر : ابن أبي حاتم (٢٧٤٥/٨) ، والدر (٢٨٦/٦) .

(٣) جمع الشنقيطي أقوال المفسرين وأدلتهم فيها (٨٤ - ٨١/٦) .

(٤) قاله ابن تيمية ، الفتاوى (١٢/١٥) ، وابن القيم في البدائع (٣٢٠/٣) ، والشنقيطي في الأضواء (٣٦١-٣٦٠/٦) .

(٥) ينظر : الفراء (٢٧٥/٢) ، والطبري (٥٥/١٩) ، والزجاج (٧٨/٤) ، والسمرقندي (٥٤٨/٢) ، والواحدي في

الوجيز (٧٨٥/٢) ، والوسيط (٣٤٩/٣) ، والزنجشيري (٣٠٣/٣) ، والقرطبي (٨٤/١٣) ، وابن تيمية (١٢/١٥) ،

وابن القيم في البدائع (٣٢٠/٣) ، والشنقيطي (٣٦٠/٦) .

وقد دلت عليه آيات من كتاب الله تعالى كقوله تعالى ﴿تَتَذَكَّرُ لَكُمْ لَعَلَّكُمْ تَهْتَكُونَ﴾ [يونس/٢٢] ، وقوله سبحانه ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْمَعُوا لِقَوْلِ رَبِّكُمْ إِذ يَقُولُ حَتَّىٰ تَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا﴾ [النحل/٥٤] ، وغيرها من الآيات التي في معناها^(٢) .

قال في الأضواء : وهذا القول وإن دلت عليه آيات كثيرة فلا يظهر كونه هو معنى آية الفرقان هذه^(٣) .
والثالث : أن المعنى ما يعبؤا بكم ربي ، أي ما يصنع بعذابكم لولا دعاؤكم معه آلهة أخرى ، وهو قول ابن قتيبة المتقدم^(٤) ، وقد ردّه الطبري^(٥) ، واستبعده الشنقيطي ، لأن فيه تقدير ما لا دليل عليه ولا حاجة إليه^(٦) .

الثاني : أن المصدر في الآية مضاف إلى مفعوله ، فالمخاطبون مدعوون لا داعون ، ويكون المعنى : ما يعبؤا بكم ربي لولا دعاؤه إياكم إلى الإيمان به وتوحيده وعبادته على السنة رسله ، فالله سبحانه بحكمته خلق السماوات والأرض والموت والحياة وما على الأرض جميعا ، ويرسل رسله ليدعوا الخلق إلى ربهم ، ويبتليهم أيهم أحسن عملا ، وقد دلت عليه آيات من كتاب الله كقوله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْمَعُوا لِقَوْلِ رَبِّكُمْ إِذ يَقُولُ حَتَّىٰ تَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا﴾ [النحل/٥٤] ، وغيرها من الآيات التي في معناها^(٢) .

- (١) ينظر : ابن عطية (٤٦/١٢) ، والقرطبي (١٣/٨٥) .
- (٢) وهو اختيار الجلالين (١/٤٧٩) .
- (٣) أضواء البيان (٦/٣٦١) .
- (٤) تقدم في أصل المسألة ، واختاره ابن الجوزي في تذكرة الأريب (١/٣٧) .
- (٥) قال : وهذا قول لا معنى للتشاغل به لخروجه عن أقوال أهل العلم من أهل التأويل . جامع البيان (١٩/٥٧)
- (٦) أضواء البيان (٦/٣٦٠)

مسألة : بيان المناسبة بين الأعناق والخضوع في قوله تعالى **جِئْتُمْ**.

قال النحاس رحمه الله : " في هذا أقوال :

٣ قال مجاهد : **جِئْتُمْ** كبراً وهم^(١) .

وقال أبو زيد والأخفش^(٢) : **جِئْتُمْ** جماعاتهم ، يقال جاءني عنق من الناس : أي جماعة^(٣) .

وقال عيسى بن عمر^(٤) : **جِئْتُمْ** وخاضعة ههنا واحد .

٦ والكسائي يذهب إلى أن المعنى خاضعيها .

وقول عيسى بن عمر أحسن هذه الأقوال ، وهو اختيار أبي العباس ، والمعنى على قوله : فظلوا لها

خاضعين ، فأخبر عن المضاف إليه ، وجاء بالمضاف مقحماً مؤكداً ، كما قال الشاعر :

٩ رأت مر السنين أخذن مني كما أخذ السرار من الهلال^(٥) .

وكما قال الشاعر :

(١) ذكره الطبري في درج كلامه غير منسوب ، ولم أقف عليه مسنداً ، (٥٩/١٩) ، وذكره الفراء (٢٧٧/٢) ،

ومجاهد قول آخر فيها يأتي في الدراسة .

(٢) هو سعيد بن مسعدة البلخي الأخفش الأوسط ، قرأ النحو على سيبويه ، ولقي الكسائي ، مات بعد (٢٠٧ هـ) .

طبقات النحويين للزبيدي (٧٠) ، وإنباه الرواه للقفطي (٣٦/٢) ، وبغية الوعاة (٥٩٠/١) .

(٣) معاني القرآن للأخفش (٦٤٣/٢) ، وهذا القول رواية عن ابن عباس ، ذكره السيوطي في الدر (٢٨٩/٦)

(٤) عيسى بن عمر الثقفي ، إمام في اللغة والنحو ، أخذ عن أبي عمرو بن العلاء ، وصنف في النحو .

بغية الوعاة (٢٣٧/٢) .

(٥) البيت لجريز ، وهو في الجاز لأبي عبيدة (٨٣/٢) ، والطبري (٦٢/١٩) ، والقرطبي (٩٠/١٣) .

وتشرق بالقول الذي قد أذعته كما شرقت صدر القناة من الدم^(١)

قال أبو العباس : ومثله : سقطت بعض أصابعه .

٣ قال : ومثله : يا تيم تيم عدي لا أبا لكم لا يلقينكم في سوءة عمر^(٢)

فجاء بتيم الأول مقحماً توكيداً^(٣) .

وأما قول الكسائي فخطأ عند البصريين والفراء^(٤) ، ومثل هذا الحذف لا يقع في شيء من الكلام^(٥) .

٦ الدراسة :

ذكر النحاس رحمه الله القول في معنى **چٹچ** ليبين هل المراد من قوله تعالى **چٹچ** الرقاب أم أصحابها ؟ .

٩ وقد وردت روايات أخرى غير ما ذكره ، فعن مجاهد : فظلوا خاضعة أعناقهم لها ، وقال قتادة على

هذا المعنى : لو شاء الله لنزل عليهم آية يذلون بها ، فلا يلوي أحدٌ عنقه إلى معصية الله^(١) ، واختار أن

الخضوع هنا للمخبر عنهم لو نزلت عليهم الآية ، وأن لفظ الأعناق مقحم للدلالة على مكان الخضوع ، لأنهم إذا

١٢ خضعت رقابهم فهم خاضعون ، وكان الكلام : فظلوا لها خاضعين .

(٢) البيت للأعشى ميمون ذكره الطبري (٦٠/١٩) ، وابن عطية (٥١/١٢) ، ولسان العرب (شرق) .

(٣) البيت لجريز كما في ديوانه ص (٢٨٥) .

(٤) ومثله إقحام (مر) ، ولو قال : "رأت السنين" لصح ، وكذا في بيت الأعشى أقحم صدر ، ولو قال : شرقت

القناة ، لصح ، والشاهد فيها كلها أنه أخبر عن المضاف إليه وجاء بالمضاف توكيداً .

(٥) معاني القرآن للفراء (٢٧٧/٢) وسأشير إليه في الدراسة .

(٦) معاني القرآن (٦٢/٥ - ٦٤) ، وأبو العباس هو المبرد .

وإلى هذا القول ذهب الطبري واختار أن أولى الأقوال بالصواب ما جاء عن أهل التأويل أن تكون الأعناق هي أعناق الرجال ، ويكون المعنى فظلت أعناقهم ذليلة للآية التي ينزلها الله عليهم من السماء ، ويكون خاضعين مذكراً ، لأنه خبر عن الهاء والميم في الأعناق ، وذلك أن الرجال إذا ذلوا فقد ذلت رقابهم وإذا ذلت رقابهم فقد ذلوا^(٢) .

وقيل في توجيهه أيضاً : أن الأعناق لما وصفت بالخضوع ، وهذا الفعل للعقلاء قال (خاضعين) ، ولم يقل (خاضعة) ، أجراها مجرى العاقل في الخطاب تشبيهاً به ، كما في قوله تعالى ﴿ چ □ □ چ [يوسف/٤] ، وقوله تعالى ﴿ چ □ □ چ [فصلت/١١] ^(٣) .

واستشهدوا له بما في قراءة طلحة بن مصرف (فتظل أعناقهم) ، فقد ذكر ابن عطية أنه المراد في قراءة الجمهور ، وأنا إذا قلنا بقول من يقول : الأعناق : "الجماعة من الناس" فلا إشكال ، ويكون المعنى : ظلت كبارؤهم أو جماعتهم خاضعين ، وإن كان المعنى الرقاب أي الجارحة ، فيوجه بما تقدم^(٤) .

وهذا الذي عليه أكثر أهل التفسير ، فقد ذكروا أن الأعناق أعناق الرجال ، والمعنى فظلت أعناقهم ذليلة خاضعة للآية المنزلة عليهم ، وإنما ذُكرَ لفظ خاضعين لأنه خبر عن الهاء والميم في (أعناقهم)^(١) .

(١) الطبري (٥٩/١٩) .

(٢) جامع البيان (٥٩/١٩)

(٣) ذكره الزمخشري بهذا المعنى (٣٠٥/٣) ، وعنه الرازي (١٠٤/٢٤) ، وهو بمعناه عند ابن عطية في المحرر (٥١/١٢) .

(٤) المحرر الوجيز (٥٠/١٢) ، وينظر غير ما تقدم : الزجاج (٨٢/٤) ، والسمعاني (٣٨/٤) ، والبغوي (١٤٧/٤) ،

وابن الجوزي (١١٦/٦) ، وأبو حيان (٩-٨/٧) ، والقُرطبي (٦٢/١٣) ، والبيضاوي (١٥٠/٢) ، وابن جرير

(٨٣/٣) ، وأبو السعود (٢٣٤/٦) ، والشوكاني (١٠٩/٤) ، والألوسي (٩٥/١٩) ، وابن عاشور (٩٦/١٩) .

قرأ الأعرج^(١)، وطلحة، وعيسى^(٢) جويضيقَ لثكنينظلقَ والقراءة الأولى أحسن، لأن انطلاق اللسان ليس مما يدخل في الخوف لأنه قد كان^(٣).

٣ وقال رحمه الله: "قال الكسائي: "القراءة بالرفع يعني في چكث لث* ككؤچ من وجهين: أحدهما: الابتداء .

والآخر: بمعنى: وإني يضيق صدري ولا ينطلق لساني، يعني نسقا على أخاف، قال: ويقرأ بالنصب وكلاهما وجه. ٦

قال أبو جعفر: الوجه الرفع، لأن النصب عطف على يكذبون، وهذا بعيد، يدل على ذلك قوله چو و و ي * پ بچ [طه/٢٧-٢٨] فهذا يدل على أن هذا كذا^(٤).

٩ الدراسة:

أورد رحمه الله قراءة من قرأ بالنصب، واختار أن قراءة جماهير القراء بالرفع في الفعلين (يضيق وينطلق) ، وهذه القراءة لها وجهان عند أهل التفسير والتوجيه على ما ذكر الكسائي:

(١) عبد الرحمن بن هرمز المدني، الأعرج، وثقه الأئمة، قال ابن حجر: ثقة ثبت عالم، مات سنة (١١٩هـ).

الطبقات (٢٩٧/٥)، تهذيب الكمال (٤٦٧/١٧)، التقريب (٦٠٣).

(٢) وعيسى هو ابن عمر، وقد تقدم في المسألة التي قبلها.

(٣) معاني القرآن (٦٦/٥) ومراده بقوله: "لأنه مما قد كان" أي أن العلة التي كانت بلسانه سابقة على هذا الأمر،

وقراءة النصب قراء بها: يعقوب الحضرمي من العشرة. ينظر: البحر (١١/٧)، والإتحاف (٤٢٠).

(٤) إعراب القرآن (٤٨٣/٤).

الأول : أن يكون الفعلان معطوفين على الفعل المرفوع (أخاف) ، والمعنى : إني أخاف أن يكذبون ، وإني يضيق صدري ، ولا ينطلق لساني ^(١) .

٣ والثاني : أن يكون (يضيق ، ولا ينطلق) مستأنف لا تعلق له بما تقدم ، فيكون الخوف من التكذيب ، وما بعده خبر عن حال موسى عليه السلام وما يجده في نفسه من أن يضيق صدره من مجادلة فرعون وخصومته ، ولا ينطلق لسانه لليلة التي كانت فيه من قبل .

٦ أما على قراءة النصب فيكون المعنى أن الفعلين (ويضيق ولا ينطلق) معطوفان على يكذبون المنصوب ، فيكون ضيق الصدر وعدم انطلاق اللسان مما يخافه موسى عليه السلام ، ومعناه : أخاف أن يكذبون وأن يضيق صدري وأن لا ينطلق لساني ، فالخوف من هذه الأمور الثلاثة .

٩ ومع صحة القراءةتين إلا أن قراءة الجمهور أظهر وأقوى ، ويشهد لذلك قوله تعالى **جَوَّ وِ ي * بِ** **بِج** .

وفي روح المعاني : والظاهر ثبوت الأمرين الأخيرين في أنفسهما ، غير متفرعين على التكذيب ليدخلا تحت الخوف ^(٢) .

وهذا الذي عليه جل أهل التفسير ^(٣) .

(١) ونقله القرطبي عن النحاس واعتمد عليه (٩٢/١٣) .

(٢) روح المعاني (٦٥/١٩) ، ومعنى هذا أنه يرجح رفعهما بالابتداء .

(١) اختاره الفراء ، وقال : " والوجه الرفع " معاني القرآن (٢٧٨/٢) ، وقال الزجاج : " والرفع أكثر في القراءة " معاني

القرآن (٨٤/٤) ، وابن عطية (٥٣/١٢) .

الترجيح :

والراجح أنهما قراءتان صحيحتان ، إلا أن قراءة الجمهور أقوى وأظهر في المعنى ، بعطف الفعلين على (أخاف) وليس على (يكذبون) ، وقراءة النصب لها وجه لكنه دون هذا في القوة ، والله أعلم .

طُ تُ جُ وُ يَ يِ بِ بِِ □ □ □ □ [الشعراء/١٥].

مسألة : ذكر الاختلاف في قوله تعالى ج □ ج □ ، من المراد به ؟ .

وينظر : الطبري (٦٤/١٩) ، والسمرقندي (٥٥١/٢) ، والسمعاني (٣٩/٤) ، والبغوي (١٤٨/٤) ، وابن الجوزي (١١٨/٦) ، والقرطبي (٩٢/١٣) ، والبيضاوي (١٥١/٢) ، والنسفي (١٧٩/٣) ، وابن جزئ (٨٣/٣) ، وأبو السعود (٢٣٦/٦) ، والشوكاني (١١١/٤) ، وأكفئ الواحدي بقراءة الرفع ، الوسيط (٣٥١/٣) ، وكذا ابن كثير (٣٤٤/٣) ، والشنقيطي (٣٦٨/٦) .

قال النحاس رحمه الله: "يحتمل أن يكون ڇ□ڇ لموسى وهارون عليهما السلام ، لأن الاثنين جمع ، كما قال تعالى ڇي ڇي ڇي ڇي ڇي [النساء/١١].

٣ - ويحتمل أن يكون لموسى وهارون والآيات .

- ويحتمل أن يكون لموسى وهارون ومن أرسل إليهم .

قال أبو جعفر : الأول أولاها ليكون المعنى : إنا معكم ناصرين ومُتَوِّينٌ" (١) .

٦ الدراسة :

ذكر النحاس في قوله تعالى ڇ□ڇ ثلاثة أقوال ، واختار أن القول الأول أولاها ، لصحة إطلاق الجمع على الاثنين كما جاء في القرآن في الآية التي ذكرها ، وذلك لعظمتها وشرفها عموماً معاملة الجمع .

٩ وهذا القول أوفق الأقوال بمعنى الآية ، ويشهد له أيضاً قوله تعالى ڇو ڇو ڇو ڇو ڇو ڇو [طه/٤٦]

، وخير ما يفسر به القرآن القرآن ، ويؤيده سياق الآيات فإن ما تقدمه من الكلام حديث عن موسى وهارون عليهما السلام ، فاتصال الكلام ببعضه أولى من تقدير إضافة معنى آخر ، وتكون المعية هنا خاصة بالنصرة

١٢ والتأييد لهما عليهما الصلاة والسلام وتوافق قوله تعالى ڇو ڇو ڇو ڇو وعليه يكون القول ڇ□ڇ ڇ خاصاً بهما ،

وهو أولى من القول بأنها معية عامة كما تحتمله الأقوال الأخرى ، ويشهد له أيضاً قول ابن عباس رضي الله عنهما "

فانطلقا جميعاً ، فأقاما على بابيه حيناً لا يؤذن لهما ، ثم أذن لهما بعد حجاب شديد ، فقالا : إنا رسولا

(١) معاني القرآن (٥/٦٧ ، ٦٨) .

ربك . . " (١) ، وإلى هذا القول ذهب أكثر المفسرين ، إما بالنص ، أو الاكتفاء به ، أو تقديمه على غيره (٢) .

٣ وأما القول الثالث أن الضمير لهما ولمن أرسل إليه ، فاختاره بعض المفسرين بحجة أن ما قبله وما بعده قد ثني ، وجاء هو على الجمع ، فدل على أن الكلام عن الجميع (٣) ، وقد أعتز عليه بأن المعية خاصة ، وهي لا تناسب الكافر (٤) .

٦ وقيل : إنه لهما ولبنى إسرائيل معهما (٥) ، ولم أقف على القول الثاني الذي ذكره النحاس .

الترجيح :

والراجع ما ذهب إليه النحاس وقال به الجمهور ، لدلالة القرآن والسياق عليه ، ولسلامته من أي اعتراض ، والله أعلم . ٩

ط ت ج □ □ □ □ □ □ □ □ [الشعراء/١٩] .

(١) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٧٥٣/٨) .

(٢) ينظر : الطبري (٦٥/١٩) ، والسمرقندي (٥٥١/٢) ، والواحدي (٣٥١/٣) ، والسمعاني (٤٠/٤) ، والبغوي

(١٤٨/٤) ، وابن عطية (٥٣/١٢) ، وابن الجوزي (١١٨/٦) ، والنسفي (١٧٩/٣) ، وأبو حيان (١٢/٧) ، وابن

كثير (٣٤٤/٣) ، والجلالين (٤٨٠) ، والشوكاني (١١١/٤) ، والسعدي (٥٠٨/٥) ، والشنقيطي (٣٦٩/٦)

وغيرهم .

(٣) وهو قول البيضاوي (١٥٢/٢) ، وأبي السعود (٢٣٧/٦) .

(٤) ذكره الأوسي استدراكاً على هذا القول (٦٦/١٩) .

(٥) قاله الأوسي (٦٦/١٩) .

مسألة : في معنى الكفر المذكور هنا .

قال النحاس رحمه الله: " في معناه أقوال :

أ - منها أن المعنى من الكافرين لنعمتي ، كما قال :

والكفر مخبئة لنفس المنعم^(١) .

ب - والضحاك يذهب إلى أن المعنى : وأنت من الكافرين لقتلك القبطي ، قال : فنفي عن نفسه الكفر ،

وأخبر أنه فعل ذلك على الجهل^(٢) .

ج - وقال الفراء : المعنى وأنت من الكافرين الساعة^(٣) .

د - قال السدي : أي وأنت من الكافرين ، لأنك كنت تتبعنا على الدين الذي تعيبه الساعة ، فقد كنت من

الكافرين على قولك^(٤) .

قال أبو جعفر : ومن أحسن ما قيل في معناه ما قاله ابن زيد ؛ قال : $\square \square \square$ چ لنعمتنا أي : لنعمة

تربيتي لك^(٥) .

الدراسة : ١٢

(١) البيت لعنترة بن شداد العبسي ، صدره : نبئت عمراً غير شاكر نعمتي ، وهو في ديوانه (١٥٢) .

(٢) أخرجه الطبري (٦٧/١٩) .

(٣) معاني القرآن للفراء (٢٧٩/٢) ، وعبارته " وأنت الآن من الكافرين لنعمتي ، أي لتربيتي إياك " فحكاها النحاس بمعناه .

(٤) أخرجه الطبري (٦٦/١٩) ، وابن أبي حاتم (٢٧٥٤/٨) .

(٥) معاني القرآن (٧٠/٥) ، وهو قول ابن عباس وابن جبير بن إسحاق . ينظر : الطبري (٦٦/١٩) ، وابن أبي حاتم

(٢٧٥٤/٨) ، والدر المنثور (٢٩١/٦) .

- ذكر النحاس رحمه الله ما ورد عن المفسرين فيما تحتمله كلمة الكفر هنا ، وهو ينصرف إلى معنيين :
- الأول : أن الكفر هنا في مقابل الإيمان ، وقول فرعون في موسى الْعَلِيِّ إنه من الكافرين ، أي أنه كان على دينهم الذي يعيبه عليهم ، وهذا على قول السدي ، أو أنه كفر بقتل القبطي ، فالحال أنه كافر بهذه الفعلة في نظر فرعون ^(١) ، فنفى عن نفسه ذلك ، وأخبر أنه فعله عن جهل ، وهذا قول الضحاك ، أو أنه كافر بإلهية فرعون التي ادعاها ^(٢) .
- ٦ فالكفر على هذين القولين كفر عام ، وهو مأخوذ من ظاهر اللفظ ، وبه فسرت طائفة ^(٣) .
- الثاني : أن المعنى : وأنت من الكافرين لنعمتي عليك ، وهذا قول ابن عباس وابن زيد وابن جبير ، وذكر الطبري أن أشبه بتأويل الآية ، واختيار الفراء والنحاس ، والسياق يسعف هذا القول ، لأنه ذكره بنعمة التربية ومكثه فيهم سنين من عمره .
- ٩ وذكر الطبري أن هذا القول أشبه بتأويل الآية ، لأن فرعون لم يكن مقراً لله بالربوبية وإنما كان يزعم أنه هو الرب ، فغير جائز أن يقول لموسى هذا ، وإنما أراد وأنت من الكافرين نعمتنا عليك وإحساننا إليك ^(٤) .
- ١٢ وإلى هذا يذهب أكثر المفسرين ^(١) .

- (١) قدمه الواحدي (٣٥٢/٣) ، وجعله ابن عطية أول الوجوه (٥٤/١٢) ، والرازي (١٠٩/٢٤) ، والقرطبي (٩٥/١٣) وابن جزئ (٨٤/٣) ، وأبو حيان (١٤/٧) ، والسعدي (٥٠٩/٥) .
- (٢) ذكره الرازي وجهاً رابعاً في ، وله وجه (١٠٩/٢٤) .
- (٣) قدمه الماوردي (١٦٧/٤) ، وابن جزئ (٨٤/٣) ، مع احتمال الوجه الآخر أيضاً .
- (٤) جامع البيان (٦٦/١٩)

الترجيح :

والراجح أن المراد بالكفر هنا كفر النعمة ، فالسياق قبله وبعده يدل عليه ، فإن فرعون ذكّر موسى ﷺ بالنعمة عليه في تربيته ، وموسى ﷺ لما أجاب على مقولة فرعون قال : **چ ڈ ڈ ٹ ٹ ڈ ڈ ف** [الشعراء/٢٢] ، ففي ذكر المنة إشارة إلى نعمة سابقة ، وهذا يرجح أن الكفر المذكور هنا كفر نعمة ، والله أعلم .

٦ **ٹ ڈ چ ڈ ڈ ٹ ٹ ڈ ڈ ف چ ڈ** [الشعراء/٢٢] .

(١) واختاره ابن قتيبة (٢٧١) ، وقدمه الزجاج (٦٨/٤) ، والسمرقندي (٥٥٢/٢) ، والواحدي في الوجيز (٧٨٨/٢) ، والسمعاني (٤١/٤) ، والراغب في مفرداته (٤٣٤) ، والبغوي (١٤٩/٤) ، وابن الجوزي (١١٩/٦) ، والرازي (١٠٩/٢٤) ، والبيضاوي (١٥٢/٢) ، والنسفي (١٨٠/٣) ، وابن كثير (٣٤٤/٣) ، والجلالين (٤٨١) ، وأبو السعود (٢٣٨/٦) ، والشوكاني (١١٢/٤) ، والألوسي (٦٨/١٩) ، والشنقيطي (٣٧٠/٦) ، وابن عاشور (١١٢/١٩) .

مسألة : ذكر الاختلاف في تقدير الكلام في هذه الآية .

قال النحاس رحمه الله : " في هذه الآية أقوال :

٣ قيل : ألف الاستفهام محذوفة ، والمعنى : أو تلك نعمة ، كما قال :

تروح من الحي أم تبتكر وماذا يضرك لو تنتظر^(١) .

وهذا لا يجوز ، لأن الاستفهام إذا حذفته منه الألف زال المعنى ، إلا أن يكون في الكلام أم أو ما أشبهها . ٦

وقيل : المعنى وتلك نعمة تمنها علي أن عبدتني وأنا من بني إسرائيل ، لأنه يروى أنه كان رباه علي أن يستعبده .

٩ وقيل : وتلك نعمة تمنها علي أن عبدت بني إسرائيل ، وتركتني .

وهذا أحسن الأقوال ، لأن اللفظ يدل عليه ، أي : إنما صارت هذه نعمة لأنك اتخذت بني إسرائيل عبيداً ، ولو لم تتخذهم عبيداً ، لم تكن نعمة ، فإن بدل من نعمة .

١٢ ويجوز أن يكون المعنى : لأن عبدت بني إسرائيل^(٢) .

الدراسة :

أورد النحاس رحمه الله أقوال أهل العلم في الآية ، وهي :

(١) البيت لامرئ القيس ، وهو في ديوانه (٧٧) ، وذكره القرطبي (٧٢/١٣) .

(٢) معاني القرآن للنحاس (٧٢/٥-٧٣) .

الأول : أن الصيغة صيغة استفهام على تقدير حذف أداة الاستفهام ، وكان الكلام (أو تلك نعمة تمنها علي أن عبدت بني إسرائيل) ، وهذا اختيار الأخفش وغيره (١) .

٣ والثاني : وتلك نعمة أن عبدتني ، أي ربيتني لتخذي عبداً كبيراً من بني إسرائيل ، فدخل موسى ﷺ في ذلك مع سائر بني إسرائيل ، فيكون على سبيل الإنكار ، وهو قول جماعة (٢) .

وظاهر اللفظ والسياق لا يسعف هذا القول ، لما تقدم من امتنانه عليه بالتربية واللبث فيهم سنين من عمره ، لم يرد فيها أن استعبده كقومه ، بل المذكور في قصة موسى ﷺ في مواضع من القرآن تشعر بأنه كان يحظى برعاية امرأة فرعون وعنايتها ، فلم يتعرض لما تعرض له بنو إسرائيل من الذل والاستعباد والقهر .

٦ والثالث : أن المعنى وتلك نعمة أن عبدت بني إسرائيل وتركتني ، فما أنا إلا رجل من قومي ، أي وإن أحسنت إلي بالتربية فإن تعبيدك لقومي مذهب لهذه النعمة ، فهذا إقرار وإنصاف من موسى ﷺ .

٩ وهذا القول اختيار النحاس ، وحيثه أن اللفظ يدل عليه ، لأن المعنى أنك اتخذت بني إسرائيل عبيداً ، ولم تتخذني عبداً ، فكانت تلك نعمة تمنها علي إذ لم تعاملني بالقهر والاستعباد ، لكن تعبيدك لقومي وإهانتك لهم ، لا يعتبر معه إحسانك إلي ، لأنني رجل واحد منهم ، واختارته جماعة من المفسرين (٣) .

(١) معاني القرآن للأخفش (٢/٦٤٥) ، وهو الوجه الثاني عند البغوي ولم ينكره (٤/١٤٩) ، وأيده القرطبي بأنه يمكن حذف الاستفهام من غير وجود (أم) في الكلام ، وذكر عليه شاهداً من الشعر (١٣/٩٥) ونسب إلى الفراء هذا القول وفيه نظر ، فقول الفراء كقول الطبري والنحاس ، أن ذلك كان إقراراً من موسى بالنعمة .

(٢) ينظر : الرازي (٢٤/١١٠) فهذا أول الوجوه عنده ، وابن جزئ (٣/٨٤) .

(٣) وهو قول مقاتل (٢/٤٤٧) ، والفراء (٢/٢٧٩) ، والطبري (١٩/٦٩) ، والواحدي في الوجيز (٢/٧٨٨) ، ورضيه ابن عطية وجهاً أيضاً (١٢/٥٦) ، وهو أول الوجوه عند القرطبي (١٣/٩٥) ، وتبعه الشوكاني (٤/١١٢) ،

ورد القول الأول بأنه تكلف^(١)، وقول موسى ﷺ على سبيل التبكيت والاستهجان لقول فرعون ، لأنها وإن كانت نعمة في الظاهر ، إلا أن الدافع إليها إنما هو تعبيدك لبني إسرائيل مما ساقني إليك خوف القتل ، ولو لم تفعل ذلك لبني إسرائيل لكنت في كنف أهلي وكفالتهم .

قال قتادة رحمه الله : " يقول موسى لفرعون أتمن علي أن اتخذت أنت بني إسرائيل عبيداً " ^(٢)، وهذا تقرير من موسى بغير استفهام ، والمعنى أي ليس لك أن تمنها علي ، لأنك لو لم تعبد بني إسرائيل ما كان لك فضل في ذلك ، ولقام أهلي بكفالي وتربيتي ^(٣) .

الترجيح :

وهذا القول الأخير هو الراجح فيما ظهر لي لما تضمنه من الإقرار بالظاهر ، والتبكيت والرد لفرعون في قوله ، ومعناه أن ما يزعمه فرعون نعمة هو كذلك في الظاهر ، أما حقيقته فنقمة ، والله أعلم .

واستظهره أبو حيان (١٥/٧) .

وذكر الماوردي (١٦٧/٤) ، والسمعاني (٤٢/٤) ، وابن الجوزي (١٢١/٦) كل ما ذكر .

(١) ذكر الطبري أن البيت الذي استشهدوا به قد استقبح (٦٩/١٩) ، وذكر ابن عطية أنه تكلف (٥٦/١٢) .

(٢) أخرجه عبد الرزاق (٧٤/٣) ، والطبري (٦٩/١٩) ، وابن أبي حاتم (٢٧٥٥/٨) ، وبه قال ابن إسحاق ، أخرجه ابن أبي حاتم أيضاً ، وينظر : الدر (٢٩٢/٦) .

(٣) وهو اختيار الزجاج موحهاً قول المفسرين إنه على سبيل الإنكار (٨٦/٤) ، والسمرقندي (٥٥٢/٢) ، والواحدي في الوسيط (٣٥٢/٣) ، وقدمه البغوي (١٤٩/٤) ، وصححه ابن عطية (٥٦/١٢) ، ومال إليه البيضاوي (١٥٢/٢) ، والنسفي (١٨٠/٣) ، وابن كثير (٣٤٥/٣) ، والجلالين (٤٨١) ، وأبو السعود (٢٣٨/٨) ، والأوسمي (٧٠/١٩) ، والسعدي (٥١١/٥) ، والشنقيطي (٣٧١/٦) ، وابن عاشور (١١٥/١٩) .

ث ت ج □ □ ج [الشعراء/٦٠] .

مسألة : ذكر الأقوال في ج □ ج أيراد به الوقت أم الجهة ؟ .

٣ قال النحاس رحمه الله : " أكثر أهل التفسير على أن المعنى : وقت الشروق .

وأبو عبيدة يذهب إلى أن المعنى : ناحية الشرق ^(١) .

والأول أولى يقال : أشرقنا أي : دخلنا في الشروق ، كما يقال : أصبحنا أي دخلنا في الصباح ، وإنما

٦ يقال في ذلك : شرقنا وغربنا ^(٢) .

الدراسة :

ذكر النحاس رحمه الله أن أكثر المفسرين على أن معنى ج □ ج أي وقت الشروق ، ويدل لهذا أن الله تعالى

٩ أمر نبيه موسى عليه السلام أن يسري بقومه ليلاً ، ج ق ق ج ج ج ج [الدخان/٢٣] ، ولما أسرى بهم

أتبعه فرعون وجنوده فما أدركهم إلا في وقت الشروق ، وقال ابن عباس : " وخرج فرعون في طلبهم حين

أصبح وبعدهما طلعت الشمس ، فذلك قوله ج □ ج " وقال قتادة رحمه الله : " اتبع فرعون وجنوده

١٢ موسى حين أشرقت الشمس ^(٣) .

قال الزجاج : أي في وقت شروق الشمس ، يقال : أشرقنا أي دخلنا في وقت طلوع الشمس ، ويقال :

(١) هكذا نسب النحاس إلى أبي عبيدة ، والذي في الجواز كقول الجمهور ، فإنه قال : مجاز المشرق : مجاز الصبح "

(٢) (٨٦/٢) وليس فيه ما ذكره النحاس ، وذكره ابن عطية غير منسوب (٦٣/١٢) .

(٣) معاني القرآن للنحاس (٨٣/٥) .

(٣) ينظر : تفسير ابن أبي حاتم (٢٧٦٩/٨) ، والدرر (٢٩٨/٦ - ٣٠٣) .

شرقت الشمس إذا طلعت ، وأشرقت إذا أضاءت وصفت ، وأشرقنا نحن دخلنا في الشروق ^(١) .
وهذا كله يدل على الوقت لا على الجهة ، خلافاً لما نُسب إلى أبي عبيدة ، وبما أن قول أبي عبيدة كقول
جمهور المفسرين ، فلا خلاف ^(٢) .

وقرأ الحسن وغيره (فاتبعوهم مشرِّقين) بالتشديد وألف الوصل ، أي نحو المشرق ^(٣) ، وهي قراءة
شاذة .

٦ الترجيح :

والقول الصحيح في هذا هو قول جمهور المفسرين أن المعنى عند شروق الشمس ، لدلالة القرآن ،
والسياق على ذلك ، وأن ما نُسب إلى أبي عبيدة لا يصح ، ولا تعارض القراءة الصحيحة بقراءة
شاذة .

(١) معاني القرآن وإعرابه (٩٢/٤) .

(٢) ينظر : الطبري (٧٨/١٩) ، والواحدي في الوسيط (٣٥٤/٣) ، والسمعاني (٤٩/٤) ، والبغوي (١٥٢/٤) ،

والزخشري (٣٢١/٣) ، وابن عطية (٦٣/١٢) ، والرازي (١١٩/٢٤) ، والقرطبي (١٠٥/١٣) وعامة المفسرين .

(٣) الجامع لأحكام القرآن (١٠٦/١٣) .

ط ت ج ق ج ج [الشعراء/٦٤].

مسألة: ذكر أقوال المفسرين في ﴿أزلفنا﴾ ، وبيان الراجح .

٣ قال أبو جعفر: " قال الحسن : ج ق ج أهلكتنا^(١) .

وقال أبو عبيدة : ج ق ج جمعنا ، ومنه ليلة المزدلفة^(٢) .

وقال قتادة : ج ق ج قربناهم من البحر ، فأغرقناهم^(٣) .

٦ قال أبو جعفر : وهذه الأقوال متقاربة لأنه إنما جمعهم للهلاك ، وقول قتادة : أصحها ، ومنه ج ق ج

ج ق ج [الشعراء/٩٠] أي : قربت ، ومنه : مر الليالي زلفا زلفا^(٤) .

وروي عن أبي بن كعب أنه قرأ (وأزلقنا) بالقاف^(٥) .

٩ الدراسة :

ذكر النحاس أقوال السلف في أزلفنا ، فأما من قال : أدنينا أو قربنا ، فقد فسروا اللفظ بمعناه في اللغة ،

وبما يقتضيه السياق ، فإنهم فسروا ذلك بأن الله قدّم فرعون وقومه وساقهم إلى البحر وأزلفهم ، ولم

(١) ذكره الطبري بقوله : " وقال بعضهم : وأزلفنا ثم وأهلكنا" (١٨/١٩) ، وذكره السمرقندي عن الحسن (٥٥٦/٢) .

(٢) المجاز (٨٧/٢) .

(٣) أخرجه عبد الرزاق (٧٤/٢) ، والطبري (٨١/١٩) ، وابن أبي حاتم (٢٧٧٤/٨) ، وعند الطبري مثله عن ابن عباس

، وعن السدي (٨٢،٨١/١٩) ، وعن عطاء عند ابن أبي حاتم .

(٤) هذا صدر بيت للعجاج ، وقد ذكره أبو عبيدة في المجاز (٨٧/٢) ، والطبري (٨١/١٩) باختلاف يسير .

(٥) معاني القرآن للنحاس (٨٥/٥) ، وقراءة أبي ذكرها ابن جني في المحتسب ونسبها لعبد الله بن الحارث (١٢٩/٢) ،

وذكرها ابن عطية (٦٤/١٢) ، وأبو حيان (٢٧/٧) ونسبها لأبي وابن عباس وابن الحارث .

الكريم على تبرئ إبراهيم عليه السلام من عبادة غير الله في مواضع كقوله تعالى **چچ يدي ت ت ت ت** **ڈ ڈ ڈ ڈ * ژ ژ ژ ك كچ** [الزخرف/٢٦، ٢٧] .

٣ قال الطبري : معنى الكلام : أفرايتم كل معبود لكم ولآبائكم فإني منه بريء لا أعبده إلا رب العالمين^(١) .
وأما قول النحاس أن العداوة في الآخرة فتبع فيه الفراء الذي ذكر أن المعنى : " هم عدوي إلا رب العالمين فإني أعبده ، وإنما قال **چو وو و و و و** أي لو عبدتهم كانوا لي يوم القيامة عدواً وضداً"^(٢) ،
٦ والاستثناء منقطع على هذا المعنى^(٣) .

الترجيح :

والذي يظهر من أقوال أهل التفسير أن كلاً من القولين له وجه ، لكن القول بأنه استثناء منقطع هو الذي عليه
٩ أكثر المفسرين ، وهو أظهر بدلالة القرآن عليه في موضع آخر ، وكذلك السياق ، " إذ الظاهر أنهم ما كانوا
يعترفون بالخالق ، ولم يكونوا يجعلون آلهتهم شركاء لله كما هو حال مشركي العرب . . . "^(٤) .
والله تعالى أعلم .

(١) جامع البيان (١٩/٨٤) .

(٢) معاني القرآن للفراء (٢/٢٨١) ، والقرطبي (١٣/١١٠) وذكر الأقوال الأخرى ،

(٣) وهو اختيار مكّي في مشكل الإعراب (٢/٥٢٨) ، والواحدي في الوجيز (٢/٧٩١) ، والوسيط (٣/٣٥٥) ، وقدمه

البخاري (٤/١٥٣) ، والزحشمري (٣/٣٢٤) ، وابن عطية (١٢/٦٦) ، وذكر ابن الجوزي أنه قول أكثر النحويين

(٦/١٢٨) ، والتذكرة (١/٤١) ، والقرطبي (١٣/١١٠) ، وابن تيمية (١٦/٥٩٩) ، وابن كثير (٣/٣٥٠) ، والجلالين

(٤٨٥) ، والشوكاني (٤/١٢٢) ، والألوسي (١٩/٩٥) ، والسعدي (٥/٥٢٤) .

(٤) قاله ابن عاشور وساق أدلة أخرى عليه كعبادة الشمس وغيرها من الكواكب (١٩/١٤١) .

ث ت ج □ □ □ □ [الشعراء/١٢٩].

مسألة : ذكر أقوال السلف في ج □ .

٣ قال النحاس رحمه الله : "روى ابن أبي نجيح ، عن مجاهد ج □ قال : قصوراً وحصوناً^(١) .

وقال سفيان : هي مصانع الماء^(٢) .

قال أبو إسحاق : واحدها مصنع ومصنعة^(٣) .

٦ قال أبو جعفر : والذي قاله مجاهد من أن المصانع القصور والحصون معروف في اللغة .

قال أبو عبيدة : يقال لكل بناء مصنع ومصنعة^(٤) .

وروى عبدالله بن كثير ، عن مجاهد ، قال : بالآجر والطين^(٥) .

٩ الدراسة :

أورد النحاس قولين عن السلف في المراد بالمصانع :

الأول : قول مجاهد أنها القصور والحصون ، ويروى عن ابن عباس وغيره^(٦) ، وذكر أن هذا المعنى

(١) أخرجه عبد الرزاق (٧٤/٣) ، والطبري (٩٥/١٩) ، وابن أبي حاتم (٢٧٩٤/٨) .

(٢) لم أقف على قول سفيان ، لكن قال قتادة : " مأخذ الماء " أخرجه عبد الرزاق (٧٤/٣) ، والطبري (٩٥/١٩) ،

وابن أبي حاتم (٢٧٩٤/٩) ، وينظر الدر : (٣١٣/٦) .

(٣) معاني القرآن للزجاج (٩٦/٤) .

(٤) مجاز القرآن (٨٨/٢) ، وبه قال ابن قتيبة (٢٧٣) .

(٥) معاني القرآن (٩٣/٥) .

(٦) ينظر : الثعلبي (١٧٤/٧) ، والبغوي (١٥٧/٤) .

معروف في اللغة ، ويؤيده سياق الآية ، فإن الله تعالى ذكر علة هذا الاتخاذ وهي الرغبة في الخلود ، كأنهم
مخلدن من كثرة ما يتخذون من المصانع ، وهذا يدل على حبهن للدنيا وحرصهم عليه ، مما يدفعهم إلى اتخاذ
البيوت والحصون والتمتع بالدنيا ، فيظهر بذلك التناسب بين اتخاذ القصور وطلب الخلود ، ونلفظ
المصانع في اللغة يدل على " ما يصنعه العباد من الأبنية والآبار والأشياء " (١) ، ونص على هذا القول
وقدمه جمع من أهل المفسرين (٢) .

٦ الثاني : قول سفيان وقتادة أنها مصانع الماء ، وهذا أيضاً له وجه ، وقدمته طائفة أخرى من المفسرين ، لأن
المصانع جمع مصنعة ، وهي الحوض وموضع الماء ، وهي " شبه صهريج عميق تتخذ للماء وتجمع
مصانع " (٣) .

٩ وبعض المفسرين يرى أن الآية عامة في كل ذلك لأن الله تعالى لم يخص شيئاً من ذلك بالذكر ، واللغة تحتمل
ما قيل ، فلا وجه للحصر في شيء دون غيره .

قال الطبري : والصواب من القول في ذلك أن يقال : إن المصانع جمع مصنعة ، والعرب تسمي كل بناء
مصنعة ، وجائز أن يكون ذلك البناء كان قصوراً وحصوناً مشيدة ، وجائز أن يكون كان مأخذ للماء ،

(١) العين (صنع) (٥٣٣) ، وينظر اللسان (صنع) .

(٢) ينظر : مقاتل (٤٥٩/٢) ، والسمرقندي (٥٦٢/٢) ، وابن أبي زمنين (٢٨٢/٣) ، والشعبي (١٧٤/٧) ، والواحدي

في الوجيز (٧٩٣/٢) ، والوسيط (٣٥٩/٣) ، والبغوي (١٥٧/٤) ، وابن الجوزي (١٣٦/٦) ، وابن كثير (٣٥٤/٣) .

(٣) ينظر العين (صنع) (٥٣٣) ، وهو اختيار الزجاج (٩٦/٤) ، والسمعاني (٥٩/٤) ، والزخشي (٣٣١/٣) ،

والرازي (١٣٥/٢٤) ، والبيضاوي (١٦١/٢) ، والنسفي (١٩١/٣) ، والجلالين (٤٨٨) ، وأبي السعود (٢٥٧/٦) ،

والألوسي (١١٠/١٩) ، وابن عاشور (١٦٧/١٩) .

ولا خبر يقطع العذر بأي ذلك كان ، ولا هو مما يدرك من جهة العقل ، فالصواب أن يقال فيه ما قال الله
إنهم كانوا يتخذون مصانع^(١) .

٣ الترجيح :

والذي يظهر لي أن اللغة قد دلت على المعنيين ، وأن مراد النحاس تصويب القولين إذ لا تعارض بينهما ،
وعليه فما ذكره الطبري هو الأنسب ، لأن الله تعالى عم لفظ المصانع ولم يخصه بشيء ، فلا وجه للقول بأحد
المعنيين دون الآخر ، فالعموم أولى ، واللفظ صالح لكل ، والله أعلم .

(١) جامع البيان (٩٥/١٩ ، ٩٦) ، وإليه ذهب ابن عطية (٧٢/١٢) ، والقرطبي (١٢٣/١٣) ، والعز (٤٤٧/٢) ، وأبو

حيان (٤٢/٧) ، والشوكاني (١٢٧/٤) .

ث تُج ث ث ث تُج [الشعراء/١٢٩].

مسألة: ذكر أقوال المفسرين في ﴿فارهم﴾ ، وبيان الراجح .

٣ قال النحاس رحمه الله: " قال أبو صالح : أي حاذقين بنحتها^(١) .

وقال منصور بن المعتمر : چ تُج أي حاذقين^(٢) .

وقال الحسن : چ تُج أي آمنين^(٣) .

٦ وقال عبدالله بن شداد : چ تُج بألف أي متجبرين^(٤) .

وقال قتادة : چ تُج أي معجبين^(٥) .

وقال مجاهد : چ تُج أي أشرين بطرين^(٦) .

٩ قال أبو جعفر : وهذا أعرفها في اللغة ، وهو قول أبي عمرو ، وأبي عبيدة ، فكأن الهاء مبدلة من حاء

(١) أخرجه الطبري (١٠٠/١٩) ، وابن أبي حاتم (٢٨٠٢/٩) ، وينظر : الدر المنثور (٣١٥/٦) .

وأخرجا عن ابن عباس مثله ، وينظر: الدر المنثور (٣١٥/٦) .

(٢) لم أقف عليه من قوله ، ومضى في الذي قبله ذكر من قال به من السلف .

(٣) لم أقف عليه مسنداً ، لكن ذكره ابن زنجلة في حجة القراءات (٥١٩) ، وأخرج ابن أبي حاتم عن قتادة مثله

(٢٨٠٣/٩) .

(٤) أخرجه الطبري (١٠٠/١٩) ، وابن أبي حاتم (٢٨٠٢/٩) ، وينظر : الدر المنثور (٣١٥/٦) .

(٥) أخرجه عبد الرزاق (٧٥/٢) ، والطبري (١٠١/١٩) ، وابن أبي حاتم (٢٨٠٣/٩) ، وينظر : الدر (٣١٦/٦) .

(٦) أخرجه الطبري (١٠١/١٩) ، وابن أبي حاتم (٢٨٠٢/٩) وفيهما : شرهين ، ومثله عند ابن أبي زمنين

(٢٨٣/٣) ، وأخرجا عن ابن عباس مثله ، وينظر الدر (٣١٥/٦) .

لأنهما من حروف الحلق ، وأبو عبيدة يذهب إلى أن ﴿فَارِهَيْنِ﴾ و ﴿فَرِهَيْنِ﴾ بمعنى واحد^(١) .

الدراسة :

- ٣ هذا الحرف فيه قراءتان سبعيتان ، فقرأ أهل الكوفة عاصم وحمزة والكسائي بالالف ﴿فارهين﴾ ، وقرأ الباقر بن غير ألف ﴿فرهين﴾^(٢) ، وعليه اختلف المعنى في تفسيره ، فمن قرأ بالالف قال المعنى حاذقين بنحتها ، واقتصر عليه البعض^(٣) ، ومن قرأ بغير ألف فالمعنى أشرين بطرين ، وعامة أهل
- ٦ التفسير على ذكر المعنيين تبعاً لاختلاف القراءات^(٤) .

وذكر الزمخشري وغيره أنه من الفرّه أي الكيس والنشاط^(٥) .

الترجيح :

- ٩ والصواب أنهما قراءتان معروفتان قرأ بكل منهما جماعة ، فبأيتهما قرأ القارئ فمصيب ، ومعنى قراءة من قرأ ﴿فارهين﴾ حاذقين بنحتها متخيرين لمواضع نحتها ، كيسين من الفراهة ، ومعنى قراءة من قرأ ﴿فرهين﴾ مرحين أشرين ، والله أعلم .

(١) معاني القرآن للنحاس (٩٧،٩٦/٥) ، وقول أبي عبيدة في الجاز (٨٩/٢) ، وجوزة ابن قتيبة (٢٧٤) ، والطبري

(١٠١/١٩) ، والتعلي (١٧٦/٧) .

(٢) ينظر السبعة لابن مجاهد (٤٧٢) .

(٣) وهو مقاتل (٤٦٠/٢) ، والفراء (٢٨٢/٢) .

(٤) منهم : ابن قتيبة (٢٧٤) ، والزجاج (٩٦/٤) ، والواحدي في الوسيط (٣٦٠/٣) ، والسمعاني (٦١/٤) ، والبغوي

(١٥٧/٤) ، والقرطبي (١٣٩/١٣) ، وأبو حيان (٤٦/٧) ، وابن كثير (٣٥٦/٣) ، والأوسمي (١١٣/١٩) .

(٥) الكشف (٣٣٣/٣) ، وتبعه الرازي (١٣٧/٢٤) ، والبيضاوي (١٦٣/٢) ، والنسفي (١٩٢/٣) .

ثُجُو وَ وَي چ [الشعراء/١٧٦].

مسألة: الرد على من زعم أن الأيكة اسم موضع .

٣ قال النحاس رحمه الله: "الأيكة عند أهل اللغة الشجر الملتف والجمع أيك ، ويروى أنهم كانوا أصحاب شجر ملتف .

وقد قيل: إن الأيكة اسم موضع ولا يصح ذلك ولا يعرف^(١).

٦ الدراسة:

هذه المسألة سبق أن أرودها النحاس في سورة الحجر عند تفسير قوله تعالى چچ چچ چچ

[الحجر/٨٧] ، وقد مضت دراستها مستوفاة هناك ، مع بيان القول الراجح فيها وأشارت هناك إلى قوله هذا

٩ ، وإنما أوردتها هنا للوقوف على كل موضع فيه للنحاس ترجيح أو اختيار^(٢) .

الترجيح:

والراجح مذهب جمهور المفسرين أن الأيكة هي الغيضة ذات الشجر الملتف كما تقدم بيانه في الحجر ،

١٢ والقول بأنه اسم موضع لا دليل عليه ، ولا يعرف من قاله ، وأهل التفسير على خلافه ، والله أعلم .

(١) معاني القرآن (٥/١٠٠) .

(٢) ينظر: ص (١٩٣ و ١٩٦) من هذا البحث .

طُجُو وَ وِي چ [الشعراء/١٧٦].

مسألة: الرد على ما حكاه أبو عبيدة أن (لَيْكَةَ) اسم قريتهم ، وأن (الأيكة) اسم البلد كله .

٣ قال النحاس رحمه الله: " فأما ما حكاه أبو عبيدة من أن چَيْكَةَ هي اسم القرية التي كانوا فيها ، وأن

چ چ اسم البلد كله ، فشيء لا يثبت ولا يُعرف من قاله وإنما قيل ، وهذا لا تثبت به حجة حتى

يُعرف من قاله فيثبت علمه ، ولو عرف من قاله لكان فيه نظر ، لأن أهل العلم جميعاً من أهل التفسير

٦ والعلم بكلام العرب على خلافه ، ولا نعلم بين أهل اللغة اختلافاً أن الأيكة الشجر المتلف (١) .

الدراسة:

هذه المسألة هي السابقة ، لكنَّ النحاس بيّن هنا أن أبا عبيدة قد حكى هذا القول ، ولم يكن صرح به

٩ في سورة الحجر ، ولا في تفسير هذه الآية في معاني القرآن ، ومراده التنبيه على أن هذا القول غلط ، وإن

حكاه بعض أهل اللغة ، واحتج في رده لهذا القول بأنه لم يرد من طريق معروف عند أهل اللغة ، إنما

(قيل) ولا يثبت أمر كهذا أو ينفي إلا أن يعرف من قاله ، ولو عرف من قاله ففيه نظر ، لمخالفته لما

١٢ أجمع عليه أهل التفسير والعلم بكلام العرب ، لإجماعهم على أن الأيكة الشجر المتلف ، فلا يترك قول

الحجة من أهل العلم لقول لا يعرف قائله ، بل لو عرف لرد لشذوذه ، والله أعلم .

الترجيح:

١٥ والراجح قول جماهير أهل العلم سلفاً وخلفاً ، وقد بينت ذلك في سابقتها ومثلتها في سورة الحجر .

طُجُو چ چ چ چ [الشعراء/٢١٣] .

(١) إعراب القرآن (٣/٤٩٨-٤٩٩) .

مسألة : ذكر أقوال المفسرين في المراد بهذا النهي ، ومن توجه إليه .

قال النحاس رحمه الله : " قيل : قل لمن كفر هذا .

٣ وقيل : هو مخاطبة له ﷺ وإن كان لا يفعل هذا لأنه معصوم مختار ، ولكنه خوطب بهذا ليعلم الله جل وعز

حكمه في من عبد غيره كائناً من كان ، وبعد هذا ما يدل عليه ، وهو **چ چچ چ** [الشعراء/٢١٤] أي

لئلا يتكلموا على نسبهم وقرباتهم منك ، فَيَدْعُوا ما يجب عليهم" (١).

٦ الدراسة :

ذكر أهل التفسير في هذه المسألة قولين :

فمنهم من قال : هو خطاب للنبي ﷺ لأن قومه دعوه إلى دينهم ، وعرضوا عليه الملك والمال ، فنهاه الله

٩ تعالى عن ملة أهل الكفر ، وأنذره بهذه الآية (٢).

وقيل : ظاهر الخطاب له ﷺ ، والمراد به أمته ، وهذا نظير قوله تعالى **چ ژ ژ ك ك ك ك گ**

گ گچ [الأسراء/٢٢] ، وقوله سبحانه **چے ئے ئے كئ كئ كئ و و و و و و**

١٢ **ؤؤ** [الزمر/٦٥] ، ويوضحه ما روي عن ابن عباس رضي الله عنه أنه قال : يُحَدَّرُ به غيره ، يقول : أنت أكرم الخلق

علي ، ولو اتخذت إلهاً غيري لعذبتك (٣).

(١) إعراب القرآن (٤/٥٠٤) .

(٢) مقاتل (٢/٤٦٦) ، والسمعاني (٤/٦٩) ، والجلالين (٤٩٢) .

(٣) ذكره عنه الواحدي (٣/٣٦٤) ، والبغوي (٤/١٦١) ، وابن الجوزي في الزاد (٦/١٤٧) .

والمفهوم من هذا القول أنه للنبي ﷺ ابتداءً ، مع اليقين أنه لا يقع منه الإشراك ، ولكن ليكون ذلك تحذيراً بليغاً للناس كافة ، أنه وإن كان رسول الله ﷺ لو وقع في الشرك - وحاشاه من ذلك - فإن الله توعدده بالعذاب ، فكيف بغيره من العباد إن أشرك بالله شيئاً ، فإن الشرك ذنب لا يغفر . ٣

وذكر الزمخشري وغيره أن خطاب النبي ﷺ بهذا مع كونه منزهاً عنه معصوماً منه ، لحث العباد على التوحيد ، ونهيه عن شوائب الشرك ^(١) ، وأقوال المفسرين تدل على هذا المعنى ^(٢) .

٦ الترجيح :

وهذا القول هو الراجح لدلالة ما ذكر من الآيات عليه ، والتي مفادها أن الخطاب له ﷺ والمراد به أمته ، ولأنه محال أن يقع منه الكفر ﷺ فعلم أن المقصود غيره ، وفي هذا نكتة لطيفة ذكرها الرازي ، فقال : ٩ "وهو خطاب في الحقيقة لغيره ، لأن من شأن الحكيم إذا أراد أن يؤكد خطاب الغير ، أن يوجهه إلى الرؤساء في الظاهر ، وأن كان المقصود بذلك هم الأتباع ، ولأنه تعالى أراد أن يتبعه ما يليق بذلك ، فل هذه العلة أفردته بالمخاطبة " ^(٣) ، فهذا هو القول الراجح ، والله أعلم .

(١) الكشف (٣/٣٤٣) ، وتبعه على هذا القول البيضاوي (٢/١٦٧) ، والنسفي (٣/١٩٨) ، والشوكاني (٤/١٣٨) ،

والألوسي (١٩/١٣٤) ،

(٢) ينظر : الطبري (١٩/١١٨) ، والسمرقندي (٢/٥٦٩) ، وابن عطية (١٢/٨٣) ، والقرطبي (١٣/١٤٢) ، وأبو حيان

(٧/٥٩) ، وابن كثير (٣/٣٦٢) ، والسعدي (٥/٥٥١) ، والشنقيطي (٦/٣٨٤) ، وابن عاشور (١٩/٢٠٠) .

(٣) التفسير الكبير (٢٤/١٤٨) .

وقوله : " ثم استثنى المؤمنين منهم " قول صحيح في العربية ، هذا الذي تسميه العرب : استثناءً لا نسخاً ،
تقول : جاءني القوم إلا عمراً ، لا يقال : هذا نسخ . . .

٣ وقوله چ □ □ □ في كلامهم قول حسن ، لعموم اللفظ وغيره يقول : ذكروا الله عز وجل في شعرهم
والأول أولى لعمومه . . . " (٢) .

الدراسة :

٦ ذكر النحاس رحمه الله قول ابن عباس رضي الله عنه في هذه الآية ، وأشار في كلامه إلى ما يدل على اختياره لبعض ما
ورد فيه ، ومن ذلك :

أن المقصود بالشعراء هنا شعراء المشركين ، وليس عموم الشعراء ، وبه قال زيد بن أسلم أيضاً ^(٣) ، لأن
٩ من ينتصر للدين ويظهر الحق كشعراء الصحابة رضي الله عنهم لا يدخلون في هذا الوصف المشعر بالذم ،
وصحح هذا القول الاستثناء الذي جاء في الآية بعده .

ثم ذكر عن ابن عباس أنه قال في معنى الغاوين قولين :

١٢ الأول : أنه عام في ضلال الإنس والجن .

والثاني أنهم الرواة ، ورجح أن العموم أولى لعموم اللفظ ، وهذا القول هو الصواب ، لأن الله تعالى عمّ ولم

(١) أخرجه الطبري وابن أبي حاتم ، ينظر التعليق السابق . وقيل في الغاوين غير ذلك .

(٢) الناسخ والمنسوخ (٢٠٧ - ٢٠٨) .

(٣) أخرجه الطبري (١٩/١٢٨) .

عباس هو الصحيح في هذه الآية ، والذي يدل عليه سياقها ، والله أعلم^(١) .

(١) ينظر : الطبري (١٢٦/١٩ - ١٢٨) ، والسمرقندي (٥٧١/٢) ، والجصاص (٢١٥/٥) ، والناسخ لهبة الله بن سلامة (١٣٨) ، والثعلبي (١٨٥/٧) ، والناسخ لابن حزم (٤٩) ، والوسيط للواحدي (٧٩٨/٢) ، والسمعاني (٧٣/٤) ، والزخشي (٣٤٨/٣) ، والألوسي (١٤٦/١٩) ، والشنقيطي (٣٨٩/٦) وغيرهم .

والثاني : إنه متصل على القول بتجويز الذنوب على الأنبياء عند من يراه ، كقتل موسى عليه السلام للقبطي ، وخطيئة آدم ، ويونس وما أشبه ذلك ، فكل ذلك يدخل في الاستثناء ، وأن الله تعالى يغفر ويتجاوز عمن بدر منه شيء من ذلك ، وجاء عن الحسن وابن جريح ما يدل عليه ، واختاره النحاس في الإعراب ، وغيره من أهل التفسير^(١) .

قال الطبري : وإنما ينبغي أن يحمل الكلام على وجهه من التأويل ، ويلتمس له على ذلك الوجه للإعراب في الصحة مخرج ، لا على إحالة الكلمة عن معناها ووجهها الصحيح من التأويل^(٢) .

وأما من يرى عصمتهم عليهم الصلاة والسلام من الذنوب ، فيرى أن هذا القول بعيد ، وأيضا فإن تسميتهم ظالمين شنيع حتى على القول بتجويز الذنوب عليهم^(٣) .

والقول الثالث أورده الفراء ، فقال : وقد قال بعض النحويين : إن (إلا) في اللغة بمنزلة الواو ، وإنما معنى

والسمعاني (٨٠/٤) ، والبيضاوي (١٧٢/٢) ، والنسفي (٢٠٣/٣) ، وابن جزئ (٩٣/٣) ، وأبو حيان (٧٥/٧) ، وابن كثير (٣٧٠/٣) ، والجلالين (٤٩٥) ، وأبو السعود (٢٧٥/٦) ، والشوكاني (١٤٧/٤) ، والسعدي (٥٦٤/٥) .

(١) إعراب القرآن (٥١٠/٤) ، وهو اختيار الطبري (١٣٨/١٩) ، والسمرقندي (٥٧٤/٢) ، والزمخشري (٣٥٦/٣) ، وقدمه ابن عطية (٩٤/١٢) ، والرازي ، ونقل عن الحسن معناه (١٥٨/٢٤) ، والقرطبي (١٦١/١٣) ، وابن عاشور (٢٢٩/١٩) وغيرهم .

(٢) جامع البيان (١٣٨/١٩) .

(٣) واستبعده ابن جزئ بأن الصحيح عصمتهم من الذنوب (٩٣/٣) .

هذه الآية : لا يخاف لدي المرسلون ولا من ظلم ثم بدل حسناً^(١) ، ورده غير واحد من أهل التفسير بأنه قول لا وجه له^(٢) .

٣ الترجيح :

والذي ظهر أن الخلاف في هذه الآية مبني على الخلاف في مسألة وقوع الذنوب من الأنبياء عليهم الصلاة والسلام ، فمن جوز وقوعها منهم كخطيئة آدم ، وقتل موسى للقبطي وما أشبه ذلك ، قال : الاستثناء متصل ، ولما جاز منهم وقوع الذنب امتن الله عليهم بالمغفرة وفتح لهم باب التوبة ، وعليه لا إشكال في الآية والكلام على ظاهره ، ويشهد لهذا القول ما ساقه الطبري وغيره من أقوال السلف التي تدل لهذا ، وهذا القول أشبه بتأويل الآية ، والله أعلم .

٩ وأما من يرى عدم وقوع الذنب من الأنبياء مطلقاً ، فالاستثناء عنده منقطع ، ويكون ما بعد (إلا) معنيّ به غير الأنبياء عليهم الصلاة والسلام .

واستبعد النحاس وغيره أن تكون إلا بمعنى الواو ، وذكروا أنه لا وجه له في العربية ، وبالغ في رده في الإعراب ، وذكر أن ذلك لا يقع في شيء من الكلام^(٣) . والله أعلم .

(١) معاني القرآن للفراء (٢/٢٨٧) .

(٢) كالطبري (١٩/١٣٨) ، والسمعاني (٤/٨٠) ، وابن عطية (١٢/٩٥) .

(٣) إعراب القرآن (٤/٥١٠) .

ثُجِّدَ تَثَثُّ دُثْرٌ ثُرٌ ڤُجَّ [النمل/١٧].

مسألة: بيان قوله تعالى ڤُجَّ ثُرٌ .

٣ قال النحاس رحمه الله: " روى معمر ، عن قتادة ؛ قال : يُرد أولهم على آخرهم ^(١) .

قال أبو جعفر : أصل وزعته كفته ، ومنه : لا بد للناس من وزعة ^(٢) ، ومنه " لما يزع السلطان أكثر مما يزع القرآن " ^(٣) .

٦ روى عطاء الخراساني ، عن ابن عباس ﴿ فهم يوزعون ﴾ قال : على كل صنف منهم وزعة ، يرد أولها على آخرها ، لئلا يتقدموا في المسير كما يصنع الملوك ^(٤) .
فهذا قول بين ، ومنه : وزع فلان فلانا عن الظلم إذا كفه عنه ^(٥) .

٩ الدراسة :

ذكر النحاس قول قتادة في معنى يوزعون ، وأنه يرد أولهم على آخرهم ، وقال مجاهد " يجبس أولهم على آخرهم " ^(٦) ، فمعناه في اللغة والتفسير سواء ، فإذا كان معنى الوزع في اللغة الكف ، فكذلك هنا ،

(١) أخرجه عبد الرزاق (٧٩/٣) ، وابن أبي حاتم (٢٨٥٧/٩) .

(٢) هذا قول الحسن ، ذكره السمرقندي في تفسيره (٥٧٦/٢) ، والسمعاني (٨٤/٤) .

(٣) ذكره مالك عن عثمان رضي الله عنه ، أورده ابن العربي في أحكام القرآن وبين معناه (٤٧٤/٣) .

(٤) أخرجه الطبري (١٤١/١٩) ، وأخرجه ابن أبي حاتم عن مجاهد (٢٨٥٧/٩) ، وينظر : الدر (٣٤٦/٦ ، ٣٤٧) .

(٥) معاني القرآن للنحاس (١٢٠/٥ ، ١٢١) ، وينظر المعاني للفراء (٢٨٩/٢) ، الجاز لأبي عبيدة (٩٢/٢) ، وتفسير الغريب

لابن قتيبة (٢٧٧) ، والمفردات (وزع) (٥٢١) .

(٦) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٨٥٧/٩) .

فمعنى يوزعون : يكف بعضهم على بعض ، ويرد أولهم على آخرهم لئلا يتقدموا ، ويكون على كل قبيل منهم وازع يرده ويكفه .

٣ وقال ابن زيد : يساقون ، وقال الحسن : يتقدمون ^(١) ، فمراد النحاس رحمه الله أن قول قتادة أولى وأظهر من قول غيره في هذا ، لأن أصل الكلام في اللغة يدل عليه .

وهذا ما اختاره الطبري أيضاً حيث قال : وأولى هذه الأقوال بالصواب ، قول من قال : معناه يرد أولهم

٦ على آخرهم ، وذلك أن الوازع في كلام العرب هو الكاف يقال منه وزع فلان فلانا عن الظلم إذا كفه عنه . . . ، وإنما قيل للذين يدفعون الناس عن الولاية والأمراء : وزعة ، لكفهم إياهم عنه ^(٢) .
وهذا المعنى مُتَّفَقٌ عليه عامة أهل التفسير ^(٣) .

٩ الترجيح :

والراجح ما ذكره النحاس ، يدل عليه ظاهر اللفظ ، واللغة ، والله أعلم .

(١) ينظر الطبري (١٤١/١٩) ، وابن أبي حاتم (٢٨٥٧/٩) .

(٢) جامع البيان (١٤٢/١٩) .

(٣) ينظر : الزجاج (١١٢/٤) ، والسمرقندي (٥٧٦/٢) ، والواحدي في الوسيط (٣٧٣/٣) ، والسمعاني (٨٤/٤) ،

والبغوي (١٧٠/٤) ، والزخشي (٣٦٠/٣) ، وابن الجوزي (١٦٠/٦) ، والرازي (١٦١/٢٤) ، والقرطبي (١٦٧/٣)

والبيضاوي (١٧٣/٢) ، وابن جزئ (٩٤/٣) ، وابن كثير (٣٧١/٣) ، وأبو السعود (٢٧٧/٦) ، والشوكاني

(١٥٠/٤) ، والسعدي (٥٦٨/٥) .

في السموات والأرض ، واستشهد له بالسياق ، في قوله تعالى ﴿ ٣٦ ٣٦ ٣٦ ٣٦ ٣٦ ﴾ ، وبقراءة ابن مسعود والتي تفيد معنى : يعلم ما غاب في السموات والأرض ، وهذا المعنى جاءت به الرواية عن ابن عباس ومجاهد وقتادة وغيرهم من السلف ، قال ابن عباس : يعلم كل خفية في السموات والأرض^(١) ، وهو الموافق لعموم اللفظ في الآية ، وذهب إلى القول بالعموم جمع من المفسرين^(٢) .

وأما القول الثاني فهو فيما يظهر لي من باب ضرب المثل على الخبء في السموات والأرض ، من المطر والنبات وغير ذلك ، وأصحاب هذا القول يستأنسون بقوله تعالى ﴿ ٣٦ ٣٦ ﴾ ، فهو يدل على شيء محبوب خفي ، كالمطر والنبات^(٣) .

الترجيح :

والراجح القول بالعموم ، فيشمل ما كان في السماء من مطر ونحوه ، وما كان في الأرض من نبات وغيره ، وما هو أبعد من ذلك مما لا يعلمه ولا يحيط به إلا الله جل وعلا ، والله أعلم .

- (١) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٨٦٨/٩)
- (٢) وهو اختيار الفراء (٢٩١/٢) ، وأبي عبيدة (٩٤/٢) ، وابن قتيبة (٢٧٧) ، والزرجاج (١١٦/٤) ، والسمرقندي (٥٧٩/٢) ، والسمعاني (٩١/٤) ، والزمخشري (٣٦٦/٣) ، وابن عطية (١٠٦/١٢) ، وابن الجوزي (١٦٦/٦) والبيضاوي (١٧٥/٢) ، وأبي حيان (٩١/٧) ، وابن كثير (٣٨٣/٣) ، والفتح (٥٠٤/٨) ، وأبي السعود (٢٨٢/٦) والشوكاني (١٥٥/٤) ، والألوسي (١٩٢/١٩) ، والسعدي (٥٧٤/٥) ، وابن عاشور (٢٥٥/١٩) .
- (٣) وهو اختيار مقاتل (٤٧٣/٢) ، وظاهر قول الطبري (١٥٠/١٩) ، والواحدي في الوجيز (٨٠٢/٢) ، وقدمه البغوي (١٧٤/٤) ، والرازي (١٦٥/٢٤) ، والقرطبي (١٨٧/١٣) ، والنسفي (٢٠٩/٣) ، والجلالين (٤٩٧) ، ينظر توجيه القولين في : الوسيط للواحدي (٣٧٥/٣) ، أضواء البيان (٣٩٨/٦) .

ط تّجيد □ □ □ □ □ □ □ □ [النمل/٣٥].

مسألة : ذكر أقوال السلف في الهدية التي أرسلتها إلى سليمان عليه السلام .

٣ قال النحاس رحمه الله : " روى ابن أبي نجیح ، عن مجاهد ، قال : وجهت بغلمان عليهم لبس الجوّاري ، ويجوار عليهن لبس الغلمان ^(١) .

وروى يعلى بن مسلم ، عن سعيد بن جبیر ، قال : أرسلت بمائتي وصيف ووصيفة ، وقالت : إن كان

٦ نبياص فسيعلم الذكور من الإناث ، فأمرهم فتوضّؤوا ، فمن توضّأ منهم فبدأ برفقه قبل كفه ، قال : هو من الإناث ، ومن بدأ بكفه قبل مرفقه ، قال : هو من الذكور ^(٢) .

قال أبو جعفر : وقيل : وجهت إليه بلبنة من ذهب في خرقة حرير ، فأمر سليمان عليه السلام بلبن من ذهب فألقي تحت الدواب حتى وطأته .

وهذا أشبه لقوله عليه السلام ، ويجوز أن يكون وجهت بهما جميعاً ^(٣) .

الدراسة :

١٢ ذكر النحاس بعض ما ورد عن السلف في هذه الهدية ، وقد أحسن في الاختصار والاقتصار على ما ذكر ،

لأن من المفسرين من يكون مولعاً بإيراد مثل هذه الأخبار المطولة التي لم يفصل القرآن فيها ، واكتفى بموضع

العبرة من كل قصة ، وما أورده النحاس رحمه الله أراد أن يخلص منه إلى القول بأنها أرسلت إليه

(١) أخرجه الطبري (١٥٥/١٩) ، وابن أبي حاتم (٢٨٧٧/٩) .

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٨٧٧/٩) ، وينظر الدر (٣٥٧/٦) .

(٣) معاني القرآن للنحاس (١٣٢، ١٣١/٥) .

مالاً ، لدلالة ختام الآية على ذلك ، وأكثر المفسرين سرد ما ورد من الروايات في ذلك ^(١) .
ومن المفسرين من اقتصر على الإشارة إلى أنها أرسلت إلى سليمان عليه السلام بهدية عظيمة تختبره بها ،
٣ وتصرفه عن عزمه ، وأنها رأت أنه إن كان ملكاً فسيقبل الهدية ، ويرضى بها ، وإن كان نبياً فلن يرضى إلا
أن يتبعوه على دينه ^(٢) .

قال ابن عطية : فبعثت إليه بهدية عظيمة ، أكثر الناس في تفصيلها ، فرأيت اختصار ذلك لعدم صحته ^(٣) .

٦ الترجيح :

والذي يظهر مما تقدم أنها أرسلت إليه بمال كما ذكر الله تعالى ، وأما تفصيله فسكت عنه القرآن ،
فالسكوت عنه أولى ، ولا عبرة في ذكر ذلك ، وإن كان لفظ المال أصدق ما يكون على الذهب ، ولهذا
٩ قال المحافظ ابن كثير رحمه الله : " والصحيح أنها أرسلت إليه بأنية من ذهب " ^(٤) ، وهذا يوافق رأي
النحاس أن المرسل كان مالاً ، وهو لا ينفي دخول ما عداه من الغلمان والجواري لدخولهم في عموم ما
يملك ، فيكونون جزءاً من المال الذي أهدته ، ولكن مراد النحاس أن الذهب الصق يسمى المال من غيره ،
١٢ والله أعلم .

(١) ينظر : الطبري (١٥٥/١٩ - ١٥٧) ، والسمرقندي (٥٨٢/٢) ، والسمعاني (٩٥/٤) ، والبغوي (١٧٨/٤) ،

والزخشري (٣٦٩/٣ - ٣٧١) ، وأبو السعود (٢٨٤/٦) والأوسي (١٩٨/١٩ - ٢٠٠) وغيرهم .

(٢) منهم : ابن أبي زمنين (٣٠١/٣) ، والواحدي في الوجيز (٨٠٣/٢) ، وابن عطية (١١٠/١٢) ، والشوكاني

(٤/١٦٢) ، والسعدي (٥٧٨/٥) ، وابن عاشور (٢٦٨/١٩) .

(٣) المحرر (١١٠/١٢) .

(٤) تفسير القرآن العظيم (٣٧٥/٣) .

ثُجج ج ج ج ج ج [النمل/٥٩].

مسألة: في من توجه إليه الأمر في هذه الآية .

٣ قال النحاس رحمه الله :

قال الفراء : المعنى قيل للوط رضي الله عنه جج ج جج هلاكهم ج ج ج ج ج ^(١).

وخالف جماعة من العلماء الفراء في هذا ، فقالوا : هو مخاطبة لنبينا رضي الله عنه .

٦ قال أبو جعفر : وهذا أولى ، لأن القرآن منزل على النبي رضي الله عنه ، وكل ما فيه فهو مخاطب به عليه السلام ، إلا

ما لم يصح معناه إلا بغيره ^(٢) .

الدراسة :

٩ أورد النحاس قول الفراء في أن الخطاب هنا للوط رضي الله عنه ، باعتبار السياق ، وأن جماعة من العلماء خالفوه

في ذلك ، وأن الخطاب لنبينا رضي الله عنه ، واختار هذا القول ، بحجة أن القرآن منزل على النبي رضي الله عنه ، وكل ما فيه

مخاطبة له ، إلا ما دل الكلام على أنه لغيره .

١٢ والمعنى أن الله تعالى أمر نبيه رضي الله عنه أن يحمده على ما أنعم به عليه من القرآن العظيم ، وأخبر به من خبر

(١) معاني القرآن (٢/٢٩٧) ، وذكر قوله الشعبي أيضاً (٧/٢١٨) ، وذكره السمرقندي (٢/٥٨٨) ، والزنجشيري

(٣/٣٧٩) ولم ينسبها ، وابن عطية وقال : وهذه عجمة من الفراء رحمه الله . المحرر (١٢/١٢٨) ، ونقله عنه

أبو حيان (٧/١١٣) .

(٢) إعراب القرآن (٤/٥٢٩) .

الأمم المكذبة واستصالحهم ، فأولى أن يكون الخطاب له صلوات الله وسلامه عليه من أن يكون للوط ﷺ
إذ القرآن إنما أنزل على محمد ﷺ ، وهو المخاطب به ، وأمته تبع له في ذلك ، وتذكيره وتذكير أمته بهذه
النعمة وأمرهم أن يحمدا الله عليها ، فيه بشارة لهم بهلاك المكذبين من هذه الأمة ، وتحقيق النصر
والتمكن للمؤمنين كالأنبياء والمؤمنين من الأمم الخالية ، وهذا القول الذي اختاره النحاس عليه عامة أهل
التفسير^(١) .

٦ الترجيح :

والراجح قول جمهور المفسرين أنه خطاب للنبي ﷺ إذ هو المقصود بالقرآن ، وعليه أنزل ، وما فيه من
القصص والعبر والعظات يراد به تسليته ﷺ ، وتثبيت قلبه للقيام بما أمره الله به من الرسالة والبلاغ ، وفيه
إنذار للمشركين المعاندين له الصادين عن دعوته ، وبشارته له ولن اتبعه بالنصر والغلبة والتمكن ، فهو يرجح
أن الخطاب له ﷺ لا للوط ﷺ ، والله أعلم .

(١) ينظر : الطبري (٢/٢٠) ، والزجاج ، والسمرقندي (٥٨٨/٢) ، والشعبي (٢١٨/٧) ، والواحدي في السجيز
(٨٠٧/٢) ، والبغوي (١٨٢/٤) ، والزحشري (٣٧٩/٣) ، وابن عطية (١٢٢/١٢) ، وابن الجوزي (١٨٤/٦) ،
والرازي (١٧٦/٢٤) ، والقرطبي (٢٢٠/١٣) نقلاً عن النحاس ، والبيضاوي (١٨٠/٢) ، والنسفي (٢١٧/٣) ، وابن
جزئ (٩٨/٣) ، وأبو حيان (١١٣/٧) ، وابن كثير (٣٨١/٣) ، والجلالين (٥٠١) ، وأبو السعود (٢٩٣/٦) ،
والشوكاني (١٦٨/٤) ، وابن عاشور (٦/٢٠) .

وهذا إنما وردَ " تقريراً لهم بأن من قدر على خلق العالم خير من جماد لا يقدر على شيء"^(١)، فمعلوم أن الله تبارك وتعالى خير مما يشركون .

٣ واختار النحاس هذا القول على الذي قبله المذكور فيه الثواب ، والذي اختاره النحاس أولى لأنه الموافق لظاهر الآية ، لأن " هذا الأمر لا يشكل على من له عقل ، كأنه قيل لهم : فكيف تستجيزون أن تشركوا عبادة من لا نفع عنده لكم ولا دفع ضرر عنكم في عبادة من بيده النفع والضرر وله كل شيء"^(٢)،
٦ وعبارات عامة أهل التفسير حول هذا المعنى ، وأن المراد الله خير مما تعبدونه من الأصنام^(٣) .

وما ورد من أقوال أخرى كالقول أنهم كانوا يعتقدون أن في الأصنام خيراً وإلا لما عبدوها^(٤) ، كله يدخل تحت هذا الاستفهام الإنكاري التقريري ، أي مهما اعتقدتم فيها من الخير فهي على خلاف ذلك ، لا خير فيها والخير كله في عبادة الله وحده لا شريك له .

ثم ذكر الله تعالى فيما بعدُ من الآيات ما يبين لهم ذلك ويقدم عليهم الحجة من آيات عظمتها ودلائل كماله وجلاله ، وأنه المستحق وحده للعبادة سبحانه ومجده .

١٢ و (خير) هنا ليست للتفضيل^(٥) ، لأنه لا خير في أصنامهم ألبتة ، وإنما جيء بها للتبكيك والتعنيف

(١) ينظر الكشاف (٣/٣٨٠) .

(٢) ينظر الطبري (٢/٢٠) .

(٣) ينظر : الفراء (٢/٢٩٧) ، والزجاج (٤/١٢٦) ، والواحدي في الوجيز (٢/٨٠٧) ، والبغوي (٤/١٨٢) ، وابن

عطية (١٢/١٢٤) ، وابن الجوزي (٦/١٨٥) ، والسعدي (٥/٥٨٩) .

(٤) هذا مما قيل في الآية حكاه السمرقندي (٢/٥٨٨) ، والسمعاني (٤/١٠٧) .

(٥) نص عليه النحاس في إعراب القرآن (٤/٥٣٠) .

والتقرير ، وتسفيه آرائهم الركيكة والتهكم بهم ، إذ من البين أنه ليس فيما أشركوه به تعالى شائبة خير ، حتى يمكن أن يوازن بينه وبين من لا خير إلا خيره ولا إله غيره (١) .

٣ الترجيح :

والراجع ما رجحه النحاس وجماهير أهل التفسير ، فالكلام سيق مساق الاستفهام ودلالته الخبر ، فهو استفهام إنكاري تقريرى ، مفاده أن الله تعالى خيرٌ مما اتخذتموه من الأصنام تعبدونه من دونه ، وهذا هو ما يدل عليه سياق الآية ، ويوافقه نهج العرب في كلامها ، وأنه قول أكثر أهل التفسير .

(١) ينظر : تفسير القرطبي (٢٢٠/١٣) ، والبيضاوي (١٨٠/٢) ، والنسفي (٢١٧/٣) ، وابن جرير (٩٨/٣) ، وأبي السعود (٢٩٣/٦) .

المراد بالسيئة الشرك ، وساقه عن جماعة من السلف ، وهو القول المختار عنده ، ومراده بذلك دفع ما قد يُتوهم من أن الحسنه على عمومها والسيئة على عمومها في هذا الموضع ، فذكر أنه لا يعلم أحداً من أهل التفسير قال غير هذا ، وعليه أكثر المفسرين^(١) .

ومن المفسرين من ذكر أنه قيل : الحسنه : هي كل طاعة^(٢) ، وعليه ذهب البعض إلى أن اللفظ أعم من أن يكون مراداً به كلمة التوحيد فقط ، وما ورد عن السلف على بيان أفضل الحسنات وأعظمها^(٣) .

٦ الترجيح :

والذي ظهر لي من كلام المفسرين على الوجهين أن القول بالعموم أولى لعموم لفظ الآية ، فيكون أعظم الحسنات وأحسنها كلمة التوحيد و " إذا أتى بلا إله إلا الله على حقيقتها وما يجب لها على ما تقدم بيانه في سورة إبراهيم فقد أتى بالتوحيد والإخلاص والفرائض"^(٤) ، وشر السيئات وأقبحها الشرك بالله تعالى ، ولذا يكاد يجمع المفسرين سلفاً وخلفاً على أنه هو المراد في الآية ، لأنه ليس بعد الكفر ذنب ، وجميع السيئات دونه ، والله أعلم .

(١) ينظر : الطبري (٢٢/٢٠) ، والواحدي (٣٨٧/٣) ، والسمعاني (١١٨/٤) ، والبغوي (١٨٩/٤) ، وابن عطية

(١٣٧/١٢) ، والنسفي (٢٢٤/٣) ، وأبو حيان (١٣٠/٧) ، وابن كثير (٣٩٠/٣) .

(٢) ذكره البغوي (١٨٩/٤)

(٣) وهذا اختيار ابن جزئ (١٠١/٣) ، وظاهر عبارة البيضاوي (١٧٢/٢) ، وابن تيمية (٤٤٠/١٥) ، والجلالين

(٥١٩) ، وأبي السعود (٣٠٥/٦) ، ونص عليه الشوكاني (١٧٩/٤) ، واستظهره الأوسمي (٣٧/٢٠) ، والسعدي

(٦٠٥/٥) ، وابن عاشور (٥٢/٢٠) ، وقدمه الشنقيطي (٤٤٤/٦) .

(٤) قاله القرطبي (٢٤٤/١٣) وهو جمع لطيف بين القولين .

- الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات ، أسبغ علينا نعمه ظاهرة وباطنة ، وأشهد أن لا إله إلا الله ولي المتقين ،
٣ وأشهد أن محمداً عبده ورسوله الصادق الأمين ، صلى الله وسلم وبارك عليه وعلى آله وصحبه ومن سار على
نهجهم واقتفى أثرهم إلى يوم الدين أما بعد :
- فهذه جولة مباركة في أعظم العلوم وأشرفها ، علم التفسير المتعلق بكلام العلي القدير ، من خلال أربعة كتب لإمام
٦ من أئمة الملة والدين ، نبغ في اللغة والتفسير والحديث وغيرها من العلوم ، تبعت مسأله وأقواله ، وعكفت على
دراسة اختياراته وترجيحاته ، من أول سورة الحجر إلى آخر سورة النمل ، حتى أتيت على ختامه بحمد الله
وتوفيقه وحده ، سائلاً المولى سبحانه أن أكون قد وفقت وما توفيقى إلا بالله ، عليه توكلت وإليه أنيب .
- ٩ وفي خاتمة المطاف أدون بعض النتائج التي ظهرت لي أثناء هذا البحث ، والتي تنقسم إلى قسمين ، وتكمن في النقاط
التالية :
- القسم الأول : نتائج تتعلق بشخصية أبي جعفر النحاس وكتبه ، وهي :
- ١٢ ١ / أن أبا جعفر النحاس رحمه الله يُعدّ علماً من أعلام التفسير ، وإمامٍ من أئمتهم المبرزين ، والذين لهم الفضل بعد
الله سبحانه وتعالى في نشر هذا العلم ، وذلك من خلال إتقانه لاختلاف المفسرين وآرائهم ، وإبراز ذلك بطريقة
فريدة ، ومنهجية مميزة .
- ١٥ ٢ / تظهر مؤلفات النحاس رحمه الله براعته في استخدام صيغ الترجيح ، فيستخدم عند كل ترجيح الصيغة
المناسبة التي تعطي لترجيحاته القوة .
- ٣ / يعتبر النحاس من أوائل العلماء الذين قرروا القواعد المعتمدة في الترجيح لدى علماء التفسير ، ومن ثم
١٨ استخدام هذه القواعد في ترجيحاته .

٤ / لم يكن أبو جعفر النحاس رحمه الله مقلداً في اختياراته العلمية ، أو متعصباً لمذهب أو شخص معين ، بل كان في الأغلب مجتهداً يعتمد الدليل والنظر .

٣ ٥ / كان تميز النحاس رحمه الله في اللغة وعلومها أبرز الأثر في تفسيره ، بل كان مقرراً لكثير من القواعد اللغوية ، واستخدامها في الترجيح بين أقوال أهل التفسير .

٦ / حفلت كتب النحاس رحمه الله بالعديد من القضايا والمسائل الترجيحية في مختلف العلوم ؛ كالتفسير ، والحديث ، والفقه ، واللغة . . ونحوها ، وقد وُفق رحمه الله للصواب في كثير من ترجيحاته ، وفي بعضها نظر يغتفر في جانب صوابه .

والقسم الثاني : يتعلق بموضوع الترجيحات والاختيارات ، وفيه ملحظان مهمان :

٩ الأول : إن النظر في أقوال العلماء ودراستها ، والمقارنة بينها ؛ بالنظر في أدلة كل قول ، ومدى قوته ورجحانه على غيره ، يُنمي في الطالب ملكة مناقشة الآراء المختلفة ، وسبر أغوارها ، وتحقيق صحتها من سقيمها .

الثاني : إن التطرق لمسائل الخلاف بين المفسرين ، والوصول إلى القول الصحيح أو الراجح من أقوالهم ليس أمراً سهلاً ولا يسيراً ، بل لا بد فيه من عمق البحث ، وإعمال الفكر ، وتقليب وجوه المسائل حتى تتبين صورتها ، ويظهر ما خفي منها ، وتنزيل ذلك على قواعد هذا العلم .

١٥ وأسأل الله الذي أكرمني بإتمامه أن يجعله عملاً خالصاً مقبولاً ، وأن ينفعني به في الدنيا والآخرة ، وأن يكتب الأجر والثوبة لكاتبه وقارئه ومن أعان على إتمامه بقليل أو كثير ، إنه سميع مجيب ، وصلى الله وسلم وبارك على سيد خلقه وأكرم رسله محمد وعلى آله وصحبه ، ، ، .

۷۰۲	۱۴۷	چ □ □ □ □ □ □ □
۵۴	۱۶۴	چچچچچچچچ
۲۲۳	۱۷۱	چ ٹ ٹ ف چ

سورة المائدة

۵۳۸	۳	چ ا ب ب ب ب ب ب ب ب
۳۹۸	۶۸	چے ٹ ٹ ٹ ٹ ٹ ٹ ٹ ٹ
۴	۴۸	چچ چ چ چ ی ی ی ی ی ی ی ی
۳۵۸	۵۴	چ ہ ہ ہ ہ ہ ہ ہ ہ
۵۳۹	۱۰۳	چ □ □ □ □ □ □ □
۲۱۴	۱۱۶	چ چ چ چ چ چ چ چ
۱۴۰	۶۷	چڑ چڑ چڑ چڑ
۳۲۴۸	۹۰	چ پ پ پ پ پ پ پ پ

سورة الأنعام

۱۳۳	۲۷	چ □ □ □ □ □ □ □
۳۹۸	۳۳	چے ٹ ٹ ٹ ٹ ٹ ٹ ٹ ٹ
۷۲۵	۸۱	چ □ □ □ □ □ □ □
۳۰۰-۳۰۵	۱۲۳	چے ٹ ٹ ٹ ٹ ٹ ٹ ٹ ٹ
۳۰۶		
۵۳۹	۱۴۵	چ گ گ گ گ گ گ گ گ
۲۳۳	۱۴۸	چ ن ن ن ن ن ن ن ن
۲۳۵	۱۴۹	چ ٹ ٹ ٹ ٹ ٹ ٹ ٹ ٹ
۲۸۳	۱۵۲	چ ق ق ق ق ق ق ق ق

سورة الأعراف

۲۳۵-۳۰۰	۲۸	چ ہ ہ ہ ہ ہ ہ ہ ہ
۶۹۳	۳۱	چ ب ب ب ب ب ب ب ب

۳۱۹ - ۳۱۸ - ۳۱۳	۱۱۴	چ چ چ چ ج ج ج چ
۱۸۴	۱۲۴	چ ت ت ت ت ت ت ت ت ف ف ف ف
۶۷۰	۱۲۷	چ گ گ گ گ گ گ گ گ

سورة يونس

۷۰۴	۲۲	چ ت ت ت ت ت ت ت ت
۲۸۰	۳۱	چ و و و و و و و و
۲۳۶	۳۵	چ ج ج ج ج ج ج ج ج
۳۵۵	۴۷	چ ک ک ک ک ک ک ک ک
۲۱۸	۵۰	چ و و و و و و و و
۲۱۸	۵۱	چ □ □ □ □ □ □ □ □
۲۵۸	۵۷	چ ي ي ي ي ي ي ي ي

سورة هود

۷۰۵	۷	چ ق ق ق ق ج ج چ
۲۱۹	۸	چ ن ن ن ن ت ت ت ت
۵۷	۳۷	چ □ □ □ □ □ □ □ □
۲۳۴ - ۲۳۳	۸۷	چ ک و و و و و و و و
۲۳۶	۸۸	چ □ □ □ □ ی ی چ
۴۶۸	۹۸	چ ي ي ي ي ي ي ي ي
۶۷۳	۱۰۶	چ ي ي ي ي ي ي ي ي

سورة يوسف

۷۰۸	۴	چ □ □ □ □
۶۹۵ - ۴۱۷	۸۲	چ گ گ گ گ

سورة الرعد

۴۹۵	۲۴ - ۲۳	چ گ * س س چ
۵۵	۴۲	چ □ □ □ □ □ □ □ □

۲۵۵ - ۲۵۳		
۲۵۷	۶۹	چس ش ط ٹ ظ ه ه ه ه چ
۲۶۰	۷۲	چ □ □ □ □ □ □
۲۷۰	۷۳	چا پ ب پ ب پ ب پ ب پ ب پ ب چ
۲۶۸ - ۲۶۵	۷۴	چذت ت ت ت ت ت ت ت ت ت ت ت چ
-۲۶۸ - ۷۹ - ۲۷۰ - ۲۶۹ ۲۷۲-۲۷۱	۷۵	چف ف ف ف ف ف ف ف ف ف ف ف چ
۲۷۲ - ۲۶۸	۷۶	چڑ ک ک ک ک ک گ گ گ گ گ چ
۲۱۵	۷۷	چٹ ٹ ٹ ٹ ٹ ٹ و و و و و و چ
۲۷۷ - ۲۲۶	۸۰	چت ت ت ت ت ت ت ت ت ت ت ت چ
-۸۹ - ۸۰ ۲۷۷ - ۲۷۶	۸۱	چچچ پ پ پ پ پ پ پ پ پ پ پ چ
۲۸۰ - ۲۷۷	۸۲	چٹا ٹا ٹا ٹا ٹا ٹا چ
۲۸۰	۸۴	چگ گ گ گ گ گ گ گ گ گ چ
۳۵۵	۸۹	چن ن ن ن ن ن ت ت ت ت ت ت ت ت ت چ
۲۹۸	۹۰	چچ چ چ چ چ چ چ چ چ چ چ چ
۲۸۲	۹۱	چڑ ک ک ک ک ک گ گ گ گ گ چ
۳۵۲	۹۹	چہ ہ ہ ہ ہ ہ ہ ہ ہ ہ ہ چ
۳۵۲	۱۰۰	چٹ ٹ ٹ ٹ ٹ ٹ ٹ ٹ ٹ ٹ ٹ چ
۳۴۱	۱۰۳	چا پ ب پ ب پ ب پ ب پ ب پ ب چ
۲۸۶ - ۲۸۵	۱۰۶	چپ پ ن ن ن ن ن ن ن ن ن ن چ
۲۸۷	۱۲۰	چٹ ٹ ٹ ٹ ٹ ٹ ف ف ف ف ف ف ف ف ف چ
۲۹۴ - ۲۹۰	۱۲۶	چو و و و و و ی پ پ پ پ پ چ
۲۹۰	۱۲۷	چ □ □ □ □ ی ی ی ی چ

سورة الإسراء

۳۴۸	۱	چ ا ب ب ب ب ب
۲۹۶	۲	چ ق ق ق ج ج ج
۱۰۹	۷	چ ا ث ث ث
۳۵۶	۱۳	چ ر ر ر ر ر ر ر ر
۳۰۴ - ۳۰۳ - ۲۹۸	۱۶	چ □ □ □ □ □ □ □ □
۷۳۴	۲۲	چ ز ر ک ک ک گ گ
۳۳۱ - ۳۰۹ - ۳۰۷ ۳۳۴	۲۳	چ گ گ گ گ گ گ
-۳۱۲ - ۳۱۱ - ۱۲۱ ۳۱۷	۲۴	چ و و و و و و و و
۲۲۲ - ۳۲۱	۲۵	چ ب ب ب □ □ □ □
۲۹۳	۲۶	چ □ □ □ □
۴۵۶	۲۷	چ □ □ ی ی
۶۹۳	۲۹	چ ن ن ن ن ن ن ن ن
۳۳۲	۳۱	چ ج ج ج ج ج
۳۲۸ - ۳۲۶ - ۳۲۴	۳۳	چ گ ر ر ر ر ر ر ر ر
۲۸۳	۳۴	چ و و و و و و و و
۳۳۲	۳۵	چ □ □ □ □
۳۳۲	۳۶	چ □ □ □ □ □ □ □ □
۳۳۲۳۲۹	۳۷	چ □ □ □ □ □ □ □ □
۳۳۴۳۳۱	۳۸	چ □ □ □ □ □ □ □ □
۲۶۶	۴۲	چ چ ج ج چ چ ی ی ن ن ن ن ن ن
۳۳۵	۴۴	چ گ گ گ گ ر ر
۳۳۹	۴۵	چ ئ ئ ئ ئ ئ

۷۰۵	۷	چقا قچ چچ چچ
۴۰۰	۹	چپڈ ڈڈڈ ڈڈڈ ڈڈڈ ڈڈڈ
۴۰۶	۱۱	چنٹن ٹڈ ڈ ڈ ڈ ڈ
۴۰۶-۴۰۵-۴۰۴	۲۵	چگ ڈ ڈ ڈ ڈ ڈ ڈ ڈ
۴۰۷-۴۰۵-۴۰۴ ۴۰۸	۲۶	چو و و و و و و و
۴۰۹	۲۷	چ □ □ □ □ □ □
۴۱۱	۲۸	چٹ ٹ ٹ ڈ ڈ ڈ ڈ ڈ ڈ ڈ
۴۱۶-۴۱۵	۳۳	چ □ □ □ □ □ □
۴۱۳	۳۴	چی ی ی ی □ □ □ □
۴۱۸	۳۵	چپ پ پ پ پ پ پ پ
۴۱۸-۴۱۷	۴۰	چنٹن ڈ ڈ ڈ ڈ ڈ ڈ ڈ
۴۲۰	۴۷	چنٹن ٹ ٹ ٹ ٹ ٹ ٹ
۳۵۶	۴۹	چچ چچ چچ ی ی ی ی ی ی ی
۶۷۱-۱۸۲-۱۸۰	۵۰	چنٹن ڈ ڈ ڈ ڈ ڈ ڈ ڈ
۴۲۲	۵۲	چ □ □ □ □ □ □
۴۲۵-۱۰۳-۸۶	۵۴	چپ ی ی ی ی ی ی ی
۴۲۵	۵۵	چ . . . ققا قچ چچ چچ
۴۲۵	۵۶	چچ چچ چچ چچ ی ی ی ی
۴۳۱-۴۲۹-۹۸	۷۹	چگس س س س س س س س
۴۳۲	۸۱	چئئئ ئ ئ ئ ئ ئ ئ ئ
۴۳۴	۸۲	چو و و و و و و و

سورة مریم

۴۴۱-۴۳۹-۴۳۶	۵	چقا ققا قچ چچ
۴۴۵-۴۴۳	۶	چچ چچ چچ چچ ی ی ی ی

۴۴۸	۷	چ ڈ ڈ ڈ ڈ ڈ ڈ ڈ
۴۴۵	۱۲	چا ب ب بیپ پ پچ
۴۵۳-۴۵۱	۱۷	چ ی ی ڈ ڈ ڈ ڈ ڈ ڈ
۴۵۲	۱۹	چگگ گگگ گگگ گگگ
۵۸۰	۲۴	چ □ □ □ □ □
۴۵۷-۴۵۵-۴۵۴	۲۸	چق ج ج ج ج ج ج ج
۳۱۵	۴۷	چو و و و و و و و
۴۵۸	۵۶	چچ ج ج ج ج ج ج ج
۴۵۹-۴۵۸	۵۷	چپ ی پ پ پ پ پ پ پ
۴۶۲	۵۹	چہ ہ ہ ہ ہ ہ ہ ہ
۴۶۳-۴۶۲	۶۰	چگ گ و و و و و و و
۴۶۸-۴۶۶-۴۶۵-۴۶۴-۴۶۳-۴۶۲-۴۶۱-۴۶۰	۶۵	چا ب ب بیپ پ پ پ پ پ پ پ
۴۶۶		
۴۷۴-۴۷۱	۶۸	چچ ج ج ج ج ج ج ج
۴۷۰-۴۶۹-۴۶۸	۷۱	چد د گ گ گ گ گ گ گ
۴۷۴-۴۷۳-۴۷۱		
۴۷۴-۴۷۱-۴۶۸	۷۲	چگ گ گ ر ر ن ن ن ڈ ڈ
۴۷۷-۴۷۶	۷۷	چپ پ پ پ پ پ پ پ
۴۷۷	۷۹	چت ت ت ت ت ت ت ت
۴۷۶	۸۰	چق ق ق ق ق ق ق ق
۳۳۶	۹۰	چق و و و و و و و
۴۷۹	۹۷	چپ پ پ پ پ پ پ پ

سورة طه

۴۸۳-۴۸۲	۱۲-۱۱	چ □ □ □ * □
۴۸۲-۶۷	۱۳	چا ب ب ب پ پ پ

٤٨٣	١٤	چ پ ي پ چ
٤٨٥ - ٤٨٤	١٥	چ ت ث ت ث ط چ
٧١١ - ٧١٠ - ٤٦٠	٢٨ - ٢٧	چ و و ي * ي پ چ
٥٧	٣٩	چ ق ق چ
٧١٣	٤٦	چ و و و و و ي چ
٤٨٩ - ٤٨٨	٥٢	چ ا ب ب ب ب ب ي پ ي پ ي پ چ
٤٩١	٥٨	چ گ گ گ گ گ س چ
٤٩٣	٨٢	چ گ گ گ گ گ گ گ گ چ
٤٢٠	١٠٥	چ د د گ گ گ گ گ چ
٥٦٦	١٠٨	چ ه ه ه ه ه ه ه چ

سورة الانبياء

٢١٥	١	چ ا ب ب ب ي پ ي پ چ
٤٩٥	٣	چ ط ظ ث ق ف ق ف ق ف ق ف چ
٢٢٢	٤٥	چ ا ب ب ي چ
٣٥٧	٧٣	چ ا ب ب ي چ
٤٤٥	٧٩	چ ه ه ه ه ه ه ه چ
٤٩٩ - ٤٩٨ - ٤٩٧	٨٤	چ ج ج ج ج ج ج چ
٥٠٠	٨٧	چ ک ک د د گ گ چ
٥٠٤	٩٤	چ ق ق ق ق ق ج ج چ
٥٠٣	٩٥	چ ج ج ج ج ج ج چ
٤٦٨	٩٨	چ ط ظ ه ه ه ه چ
٤٧٤	١٠٢	چ ا ب ي چ
٥٠٦	١٠٥	چ ج ج ج ج ج ج چ

سورة الحج

٥١١ - ٥٠٩ - ١٧١	٥	چ ژ ر ک ک ک د د گ گ گ گ چ
-----------------	---	---------------------------

۵۱۳	۱۱	چڳ ڳ ڳ ڳ ڳ ڳ ڳ ڳ ڳ ڳ ڳ ڳ ڳ ڳ ڳ ڳ ڳ
۵۱۷-۵۱۶-۵۱۵ ۵۱۹	۱۵	ڇ ڇ ڇ ڇ ڇ ڇ ڇ ڇ ڇ ڇ ڇ ڇ ڇ ڇ ڇ ڇ
۵۲۰	۱۹	ڇس ڇس ڇس ڇس ڇس
۵۲۵-۵۲۴-۵۲۳ ۵۲۶	۲۵	ڇت ڇت ڇت ڇت ڇت ڇت ڇت ڇت ڇت ڇت
۵۲۹-۵۲۸	۲۶	ڇچ ڇچ ڇچ ڇچ ڇچ ڇچ ڇچ ڇچ ڇچ ڇچ
۵۲۸	۲۷	ڇڙ ڇڙ ڇڙ ڇڙ ڇڙ ڇڙ ڇڙ ڇڙ ڇڙ ڇڙ
۵۳۲	۲۸	ڇڳ ڳ ڳ ڳ ڳ ڳ ڳ ڳ ڳ ڳ ڳ ڳ ڳ ڳ ڳ
۵۳۵	۲۹	ڇڻ ڻ ڻ ڻ ڻ ڻ ڻ ڻ ڻ ڻ ڻ ڻ ڻ ڻ ڻ ڻ
۵۳۸-۳۶۴-۲۰۱ ۵۳۹	۳۰	ڇو و و و و و و و و و و و و و و و و
۵۴۰	۳۳	ڇچ ڇچ ڇچ ڇچ ڇچ ڇچ ڇچ ڇچ ڇچ ڇچ ڇچ ڇچ ڇچ
۵۴۵-۵۴۳	۳۶	ڇه ه ه ه ه ه ه ه ه ه ه ه ه ه ه ه ه
۵۴۳	۳۷	ڇپ پ پ پ پ پ پ پ پ پ پ پ پ پ پ پ پ
۵۴۸	۴۵	ڇو و و و و و و و و و و و و و و و و
۵۵۰	۴۷	ڇپ پ پ پ پ پ پ پ پ پ پ پ پ پ پ پ پ
۵۵۴-۵۵۲-۹۰ ۵۶۰-۵۵۹	۵۲	ڇڙ ڙ ڙ ڙ ڙ ڙ ڙ ڙ ڙ ڙ ڙ ڙ ڙ ڙ ڙ ڙ ڙ
۵۵۵	۵۳	ڇه ه ه ه ه ه ه ه ه ه ه ه ه ه ه ه ه
۵۶۲	۵۵	ڇ ڇ ڇ ڇ ڇ ڇ ڇ ڇ ڇ ڇ ڇ ڇ ڇ ڇ ڇ ڇ
۵۶۳	۵۶	ڇآب پ پ پ پ پ پ پ پ پ پ پ پ پ پ پ پ
۴۴۴	۷۵	ڇچ ڇچ ڇچ ڇچ ڇچ ڇچ ڇچ ڇچ ڇچ ڇچ ڇچ ڇچ ڇچ
۱۲۱-۵۵	۷۸	ڇڻ ڻ ڻ ه ه ه ه ه ه ه ه ه ه ه ه ه ه ه ه

سورة المؤمنون

۵۶۵	۲-۱	چ ا ب پ * پ پ پ پ پ پ پ
۵۶۹	۳	چ پ پ پ ن ن چ
۱۶۶-۹۲-۹۱	۸	چ چ چ چ چ چ چ چ
۵۰۶	-۱۰ ۱۱	چ ر ژ ژ * ک ک ک چ
۵۷۱-۱۷۱	۱۲	چ گ گ گ گ گ گ گ چ
۵۷۲	۱۳	چ گ گ ن ن ٹ ٹ چ
۵۷۴	۱۴	چ گ گ گ گ گ گ و و و چ
۵۷۷-۵۷۸-۵۸۲	۵۰	چ گ گ گ گ گ گ گ گ گ چ
۵۸۳		
۵۸۸-۵۸۵	۶۱	چ پ پ ن ن ن ن ن ن چ
۵۸۶	۶۲	چ ت ت ت ت ٹ ٹ چ
۵۹۰	۶۶	چ گ گ گ گ گ گ گ گ گ چ
۵۸۹	۶۷	چ ن ن ن ٹ ٹ چ
۳۴۲	۷۰	چ و و و و و و و چ
۳۴۲	۸۹	چ □ □ □ چ
۱۳۱	۹۹	چ ہ ہ ہ ہ ہ ہ ہ چ
۴۳۰	۱۰۰	چ و و و و و و و چ
۵۹۱-۵۹۴	۱۰۱	چ □ □ □ □ □ □ چ

سورة النور

۵۹۶	۲	چ چ چ چ چ چ چ
۵۹۹	۳	چ چ چ چ چ چ چ چ
۶۰۷-۶۰۶	۴	چ ر ژ ک چ
۶۰۶	۶	چ ہ ہ ہ ہ ہ ہ چ
۶۰۸-۶۰۹	۲۲	چ چ چ چ چ چ چ چ

611-612	23	چک گ گ گ گ گ گ چ
613	24	چہ ہ ہ ہ ہ ہ ہ چ
615-618	26	چو و و و و و و چ
619-624	27	چ □ □ □ □ □ □ چ
620	28	چپ پ پ پ پ پ پ چ
622	29	چف ف ف ف ف ف ف چ
628	30	چڈ ڈ ڈ ڈ ڈ ڈ ڈ چ
625-630	31	چگ گ گ گ گ گ گ چ
530	32	چا ب ب ب ب ب ب ب چ
100-105 635-636 637-640-641	33	چق ق ق ق ق ق ق چ
645	40	چن ن ن ن ن ن ن چ
277	43	چ □ □ □ □ □ □ چ
93	45	چین ن ن ن ن ن ن چ
647-648 649-650	58	چھ ہ ہ ہ ہ ہ ہ چ
628	60	چچ چ چ چ چ چ چ چ
652-653 654-657-659 660	61	چچ ی ی ن ن ڈ ڈ ژ ژ چ
662	62	چا ب ب پ پ پ پ چ
665-668 671	63	چچ چ چ چ چ چ چ چ

سورة الفرقان

۳۴۲	۹	چ □ □ □ □ □ □
۶۷۴	۱۱	چ □ □ □ □ □ □ □ □ □ □ □
۶۷۳	۱۲	چا ب ب ب ب ب ب ب ب ب ب ب ب ب ب ب
۵۶۳	۲۶	چ گ گ گ گ گ گ گ گ گ گ گ گ گ گ گ
۶۷۶	۲۷	چ گ گ گ گ گ گ گ گ گ گ گ گ گ گ گ
۶۷۶	۲۸	چ ه ه ه ه ه ه ه ه ه ه ه ه ه ه ه
۶۷۶	۲۹	چا گ گ گ گ گ گ گ گ گ گ گ گ گ گ گ
۶۷۹	۴۳	چ □ □ □ □ □ □ □ □ □ □ □ □ □ □ □
۶۸۲	۴۵	چ ت ت ت ت ت ت ت ت ت ت ت ت ت ت ت
۶۸۳-۶۸۲	۴۶	چ چ چ چ چ چ چ چ چ چ چ چ چ چ چ
۶۸۵	۵۴	چ □ □ □ □ □ □ □ □ □ □ □ □ □ □ □
۱۱۰	۵۹	چ د ت ت ت ت ت ت ت ت ت ت ت ت ت ت ت
۶۸۸	۶۲	چ ه ه ه ه ه ه ه ه ه ه ه ه ه ه ه ه ه
۶۹۱	۶۷	چ □ □ □ □ □ □ □ □ □ □ □ □ □ □ □
۶۹۵	۶۸	چ ت ت ت ت ت ت ت ت ت ت ت ت ت ت ت
۶۹۷-۶۹۵	۶۹	چ ط ط ط ط ط ط ط ط ط ط ط ط ط ط ط
۶۹۸	۷۰	چ چ چ چ چ چ چ چ چ چ چ چ چ چ چ
۷۰۰	۷۱	چا نا نا نا نا نا نا نا نا نا نا نا نا نا نا نا
۷۰۵-۷۰۲	۷۷	چ ج ج ج ج ج ج ج ج ج ج ج ج ج ج ج

سورة الشعراء

۳۹۸	۳	چ پ پ پ پ پ پ پ پ پ پ پ پ پ پ پ
۷۰۶	۴	چ ن ن ن ن ن ن ن ن ن ن ن ن ن ن ن ن ن
۷۱۰	۱۲	چ ه ه ه ه ه ه ه ه ه ه ه ه ه ه ه ه ه
۷۱۰	۱۳	چا گ گ گ گ گ گ گ گ گ گ گ گ گ گ گ
۷۱۳	۱۵	چ □ □ □ □ □ □ □ □ □ □ □ □ □ □ □

۷۱۵	۱۹	چ □ □ □ □ □ □ □ □
-۷۱۷ -۱۱۲	۲۲	چ ت ت ت ت ت ت ت ت ت ت ت ت
۷۱۸		
۷۲۱	۶۰	چ □ □
۷۲۴-۷۲۳	۶۴	چ ق ج ج ج ج
۷۲۴	-۶۵ ۶۶	چ ج ج ج ج ج ج ج ج * ج ج ج ج
۷۲۵	۷۷	چ و و و و و و و و و و و و
۷۲۳	۹۰	چ ج ج ج ج ج ج ج ج ج ج ج ج
۷۲۷	۱۲۹	چ □ □ □ □ □ □ □ □ □ □
-۷۳۲ -۹۲	۱۷۶	چ و و و و و و و و و و و و
۷۳۳		
۱۹۲	۱۶۵	چ ج ج ج ج ج ج ج ج ج ج ج ج
۱۹۲	۱۶۶	چ ج ج ج ج ج ج ج ج ج ج ج ج
۱۸۶	۱۷۱	چ س س س س س س س س س س س س
۲۲۳	۱۹۳	چ گ گ گ گ گ گ گ گ گ گ گ گ
۲۲۳	۱۹۴	چ گ گ گ گ گ گ گ گ گ گ گ گ
۷۳۴	۲۱۳	چ ج ج ج ج ج ج ج ج ج ج ج ج
۷۳۴	۲۱۴	چ ج ج ج ج ج ج ج ج ج ج ج ج
۷۳۶	۲۲۴	چ و و و و و و و و و و و و
۷۳۶	۲۲۵	چ و و و و و و و و و و و و
۷۳۶	۲۲۶	چ ی ی ی ی ی ی ی ی ی ی ی ی
۷۳۶	۲۲۷	چ □ □ □ □ □ □ □ □ □ □

سورة النمل

۷۴۰	۱۱ -۱۰	چ و و و و و و و و و و و و * و و و و و و و و و و و و
-----	--------	-----------------------------------------------------

۳۷۳	۱۲	چ [] [] [] [] [] [] [] [] []
۳۷۸-۳۷۷-۳۷۵	۱۴	چ آ پ ب پ پ پ پ پ پ پ پ
۴۴۵ - ۴۴۴	۱۶	چ ق ق ق ق ق
۷۴۳ - ۴۴۵	۱۷	چ ن ن ن ن ن ن ن ن
۷۴۵	۲۵	چ ج ج ج ج ج ج ج ج ج ج
۷۴۷	۳۵	چ [] [] [] [] [] [] [] [] []
۷۵۰ - ۷۴۹	۵۹	چ ج ج ج ج ج ج ج ج ج ج
۷۵۴	۸۹	چ آ پ ب پ پ پ پ پ پ پ پ

سورة القصص

۴۴۵	۱۱	چ ئ ئ ئ ئ ئ ئ ئ ئ
۳۵۷	۴۱	چ ھ ھ ھ ھ ھ ھ ھ ھ
۳۱۹	۵۶	چ ک ک ک ک ک ک ک ک ک ک

سورة العنكبوت

۱۰۸	۴۶	چ ب ب ب ب ب ب ب ب ب ب
۲۱۹	۵۳	چ آ پ پ پ پ پ پ پ پ پ پ
۲۱۹	۵۴	چ ن ن ن ن ن ن ن ن ن ن
۲۸۰	۶۱	چ ے ے ے ے ے ے ے ے ے ے
۲۸۰	۶۳	چ [] [] [] [] [] [] [] [] []

سورة الروم

۴۰۷	۲۷	چ ق ق ق ق ق ق ق ج ج ج ج
-----	----	-------------------------

سورة لقمان

ح ۳۱۳	۱۳	چ ق ج ج ج ج ج
-------	----	---------------

سورة السجدة

۵۵۱	۵	چ ژ ژ ر ک ک ک ک گ گ
-----	---	---------------------

۵۷۲ - ۱۷۱	۷	چہ ہ ہ ہ ہ ہ ہ ہ ہ چ
۵۷۲	۸	چئے ئے ٹ ٹ ٹ ٹ ٹ ٹ ٹ ٹ
۴۸۸	۱۰	چ □ □ □ □ چ
۵۶۲	۲۱	چ ا ب پ پ پ پ پ پ پ پ
۲۴۵	۴۱	چ چ ج ج ج ج ج ج ج ج

سورة الاحزاب

۴۷۷	۲۷	چ گ گ گ س چ
۵۷۸	۳۱	چ چ ی ی ت ت ت ت
۶۲۷ - ۶۲۰	۵۳	چ گ گ گ گ گ گ گ س چ
۶۱۲	۶۱	چ □ □ □ □ چ
۲۱۵	۶۳	چ پ پ پ ن ن ن ن ن چ
۳۰۶	۶۷	چ چ ی ی ت ت ت ت ت ت ت ت
۳	۷۰	چ ہ ہ ہ ہ ہ ہ ہ ہ چ
۳	۷۱	﴿صَلِّحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَبَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ﴾

سورة سبأ

۵۴	۲۳	چ ا ب پ پ پ پ پ پ پ پ
۳۶۷	۲۴	چ ج ج ج ج ج ج ج ج چ
۳۰۰	۳۴	چ ٹ ٹ ٹ ٹ ٹ ٹ ٹ ٹ ٹ ٹ
۳۰۱	۳۵	چ گ گ گ گ گ گ گ گ گ گ
۱۸۱	۴۰	چ ا ب پ پ پ پ پ پ پ پ پ پ
۱۸۱	۴۱	چ چ پ پ ن ن ن ن ن ن ن ن

سورة فاطر

۳۹۸	۸	چ س ن ن ن ٹ ٹ ٹ
۹۵	۱۰	﴿مَنْ كَانَ بُرْدًا الْعِزَّةَ فَلِلَّهِ الْعِزَّةُ جَمِيعًا﴾

سورة يس

۳۵۶	۱۲	چ پ پ پ پ پ پ پ پ پ پ پ پ
۶۱۸	۴۰	چ پ پ پ پ پ پ پ پ پ پ پ پ
۲۳۴	۴۷	چ ژ ژ ژ ک ک ک ک ک ک ک ک
۵۸	۷۱	چ ا ب ب ب ب ب ب ب ب ب ب ب ب

سورة الصافات

۱۷۱	۱۱	چ گ گ گ گ گ گ گ گ گ گ
۵۹۴	۲۷	چ پ پ پ پ پ پ پ پ پ پ پ پ
۱۸۱	۱۳۵	چ ن ن ن ن ن ن ن ن ن ن ن ن
۵۰۲	۱۳۹	چ ژ ژ ژ ک ک ک ک ک ک ک ک
۵۰۲	۱۴۰	چ ک ک ک گ گ گ گ گ گ گ گ

سورة ص

۲

۲۱۹	۱۶	چ پ پ پ پ پ پ پ پ پ پ پ پ
۳۲۵ - ۳۲۳	۱۷	چ پ پ پ پ پ پ پ پ پ پ پ پ
۳۳۶	۱۸	چ ن ن ن ن ن ن ن ن ن ن ن ن
۶	۲۹	چ ج ج ج ج ج ج ج ج ج ج ج ج

سورة الزمر

۴۹۵ - ۲۳۴	۳	چ ک ک ک گ گ گ گ گ گ گ گ
۲۳۴	۷	چ ج ج ج ج ج ج ج ج ج ج ج ج
۲۰۵ - ۲۰۴	۲۳	چ ط ط ط ط ط ط ط ط ط ط ط ط
۹۱	۳۳	چ ت ت ت ت ت ت ت ت ت ت ت ت
۲۴۶	۵۶	چ ی ی ی ی ی ی ی ی ی ی ی ی
۷۳۴	۶۵	چ ع ع ع ع ع ع ع ع ع ع ع ع
۵۸	۶۷	چ پ پ پ پ پ پ پ پ پ پ پ پ
۵۹۲ - ۲۱۴	۶۸	چ ا ب ب ب ب ب ب ب ب ب ب ب ب

۳۵۶	۶۹	چ ق ف ق ج ج ج ج چ
۵۰۶-۲۱۴	۷۴	چ □ □ □ □ □ □

سورة غافر

۲۴۶	۴۳	چ چ چ چ ج چ چ چ چ
۵۱۸	۵۱	چ ت ت ت ت ت ت ت ت

سورة فصلت

۷۰۸	۱۱	چ □ □ □
۴۹۴	۳۰	چ ا ب ب ب ب ب ب ب ب چ
۳۹۴-۱۴۱-۴	۴۲	چ گ گ گ گ گ گ گ گ چ
۳۶۴	۴۴	چ و و و و ب ب ب ب ب ب

سورة الشورى

۱۱۰	۱۱	چ ن ن چ
۵۷ ح	۱۱	چ ت ت ت ت ت ت ت ت چ
۹۵	۱۶	﴿ وَالَّذِينَ يُحَاجُّونَ فِي اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مَا اسْتَجِيبَ لَهُ ﴾
۲۱۵	۱۷	چ ق ف ق ق ق ق ق ق چ
۲۱۹	۱۸	چ ق ج ج ج ج ج ج ج ج چ
۴۲۴-۴۲۳	۳۴	چ ت ف ق ف ق چ
۷۳۸	۴۳	چ □ □ □ ی ی ی ی ی ی ی ی چ
۴	۵۲	چ ا ب ب ب ب ب ب ب ب ب ب پ پ پ پ پ پ پ ن چ

سورة الزخرف

۱۰۲	۱۵	﴿ وَجَعَلُوا لَهُ مِنْ عِبَادِهِ جُزْءًا ﴾
۲۶۶-۲۳۵	۱۹	چے ئے ئے ئے ئے ک ک ک و و و و چ
۲۳۵	۲۰	چ و و و و ی ی ب ب □ □ □ چ
۷۲۶	۲۷، ۲ ۶	چ چ ی ی ت ت ت ت ت ت ت ت ت ت * ت ت ت ت چ

٦٦٦	٤	چ □ □ □ □ □ □ چ
٥٩٧	٩	چ گ گ گ گ گ گ چ
٦٦١	١١	چ □ □ چ
٦٤٩	١٣	چ چ ی ی ن ن چ
ح ٢٧٨	١٧	چ □ □ □ □ □ □ □ □ □ □ ی ی چ

سورة ق

٨٥	١٦	چأ ب ب ب ب ب ب ب ب ب ب ب ب چ
٨٥	٢٢	چ ژ ک ک ک ک گ گ گ گ گ گ چ

سورة الذاریات

١١٢	٢٩	چ □ □ □ چ
-----	----	-----------

سورة النجم

٣

٥٥٢	١	چأ ب ب چ
٩٦	١٠	﴿ فَأَوْحَىٰ إِلَىٰ عَبْدِهِ مَا أَوْحَىٰ ﴾
٣٤٩	١٧	چ ٹ ٹ ٹ ٹ ہ چ
٣٤٩	١٨	چ ہ ہ ہ ہ ہ چ
٥٥٢ - ٥٥٩	١٩	چ ع ع چ
٥٦٠		
٢١٥	٥٧	چ ک گ چ
٢١٥	٥٨	چ گ گ گ گ گ گ چ

سورة القمر

٢١٣ - ٢١٤ - ٢١٥	١	چ ہ ہ ع چ
١٨٨	٣٤	چ چ چ چ ی ی ت چ
٣٠٢	٥٠	چأ ب ب ب ب ب ب چ

سورة الرحمن

٤١٧	٥	چ پ ي ت چ
-١٧١ -١٧٠ -١٦٩ ١٧٢	١٤	چ جے ئے ئے لک لک چ
١٨٠	١٥	چ ڈ و و و و و چ
٢٢٩	٥٢	چ ژ ژ ٹک کچ

سورة الواقعة

٦٨٢	٣٠	چک کچ
٢٢١	٨٩	چک ک چ

سورة الحديد

٥٨٦	٢١	چ گ گ گ گ گ چ
-----	----	---------------

سورة الحشر

١٠١	٧	چ ٹ ٹ ٹ ٹ ٹ ٹ ٹ چ
-----	---	-------------------

سورة الممتحنة

٣١٥	٤	چ □ □ چ
-----	---	---------

سورة التغابن

١٢٢	١٦	چ ہ ہ چ
-----	----	---------

سورة التحريم

١٨٠	٦	چ □ □ □ □ □ □ □ چ
-----	---	-------------------

سورة الملك

٦٧٤	٧	چ ٹ ٹ ٹ ٹ ٹ ٹ ٹ چ
٦٧٤ - ٦٧٣	٨	چ ہ ہ ہ ہ چ

سورة الحاقة

١٦٢ - ١٦١	١٧	چ ٹ ٹ ٹ چ
ح ٣١١	١٩	چ گ گ گ گ چ

٣

٦

فهرس الأحاديث النبوية

الصفحة	الراوي	طرف الحديث
٦١٣ - ٤٢٤	أبو هريرة	(اجتنبوا السبع الموقيتات)
٣٥٣	أبو هريرة	(إذا نودي للصلاة أدبر الشيطان وله ضراط ، حتى لا يسمع التأذين)
٥٤١	جابر	(اركبها بالمعروف إذا أُجبت إليها ، حتى تجد ظهراً)
٥٤٠	أبو هريرة وأنس	(اركبها وبلك)
٥٤١	جابر	(اركبوا الهدي بالمعروف حتى تجدوا ظهراً)
٣١٩	ابن مسعود	(استأذنت ربي عز وجل في الاستغفار لها . . .)
٦٣٨ - ٥٠٠	عائشة	(اشترط لي لهم الولاء)
٣١٤ - ٣١٢	سهل بن سعد	(اللهم اغفر لقومي فإنهم لا يعلمون)
٣٥٠ - ٣٤٦	ابن عباس	(أقلت لكم في هذا العام ؟ قال : لا ، قال : فإنكم ستدخلونه)
١٥٩	سلمة بن الأكوع	اللهم لا تقحاً لا عقيماً
٦٨٦	أسامة بن زيد	(أما أنت يا علي فختني وأبو ولدي ، وأنت مني وأنا منك)
٢٤٥ - ٢٤٤	ابن مسعود	(أنا فرطكم على الحوض)
٦٣٨	يحيى بن أبي كثير	(إن علمتم فيهم حرفة ، ولا ترسلوهم كلاً على الناس)
٤٤٦ - ٤٤٤ - ٤٤٣	مالك بن أوس	(إنا - نحن - معاشر الأنبياء لا نورث)
٥٣٥	الزهري	(إنما سمي البيت العتيق ، لأن الله جل وعز أعنته من الجبابرة)
٥٣٦	عبد الله بن الزبير	(إنما سمي البيت العتيق لأنه لم يظهر عليه جبار)
١٧٣	لم أقف عليه	(أن الحسن كان يسئن الماء على وجهه سنناً)
٥١٠	أنس	(إن الله عز وجل قد وكل بالرحم ملكاً ، فيقول : أي رب : أنظفة ؟)
٥٥٤	الأغر المزني	(إنه ليغان على قلبي ، فاستغفر الله عز وجل في اليوم والليلة سبعين)
٣٣٦	جابر بن سمرة	(إني لأعرف حجراً بمكة كان يسلم على قبل أن أبعث إني لأعرفه)

٦٩٩	أبو ذر	(إني لأعلم آخر أهل الجنة دخولا الجنة ، وآخر أهل النار خروجاً منها)
٢١٥	أنس وسهل	(بعثت أنا والساعة كهاتين وقرن بين أصبعيه السبابة والتي تليها)
٢٠٣	أبو هريرة	(الحمد لله أم القرآن وأم الكتاب والسبع المثاني)
٢٠٣	أبو هريرة	(الحمد لله رب العالمين هي السبع المثاني والقرآن العظيم الذي أوتيته)
١٨١	عائشة	(خُلِقَت الملائكة من نور ، وخلق الجان من مارج من نار ، وخلق آدم)
٢٩٩ - ٣٠٣	سويد بن هيرة	(خير المال سكة مأبورة ومهرة مأبورة)
٤٢٢	أنس	(رأيت إدرس في السماء الرابعة)
٥٣٦	أبو ذر الغفاري	(سألت رسول الله ﷺ عن أول مسجد وضع في الأرض)
٢٥٩	أبو سعيد	(صدق الله وكذب بطن أخيك)
٤٤٣ - ٤٤٥ - ٤٧٧	أبو الدرداء	(العلماء ورثة الأنبياء)
٢٥٧	ابن مسعود	(عليكم بالشفاء بن العسل والقرآن)
٦٢٨	أبو هريرة	(. . . فإن في أعين الأنصار شيئاً)
٤٢٥	علي بن أبي طالب	فخرج النبي ﷺ وهو يقول : ﴿ پيپيٹ نٹ ﴾
٣٢٣	ابن عمر	(كان إذا رجع من سفر قال : آيرون ، تائبون . .)
٣٨٥	أبو هريرة	(كان رسول الله ﷺ إذا صلى عند البيت ورفع صوته بالدعاء . .)
٤٥٤	المغيرة بن شعبة	(كانوا يتسمون بأسماء أنبيائهم والصالحين منهم)
٤٢٣	أبو مالك	(كل الناس بغدو فبائع نفسه فمعتقها أو موقتها)
٥٩١	أبو سعيد	(كيف أنعم وقد القم صاحب القرن القرن وحنى جبهته . .)
٢٩٠ - ٢٩٤	أبو هريرة	(لأمثلن سبعين منهم)
٣١٣	أبو بصرة الغفاري	(لا تبدءوهم بالسلام ، وإذا لقيتموهم في طريق فاضطروهم إلى أضيقتهم)
٣٧٢	صفوان بن عسال	(لا تشركوا بالله شيئاً ، ولا تقتلوا النفس التي حرم الله إلا بالحق)
٦٥٢	ابن عمر	(لا يحتلبن أحدكم ماشية أخيه إلا بإذنه يجب أحدكم أن توتي)
٦٣٢	أبو هريرة وغيره	(لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تسافر . . . إلا مع ذي محرم)
٤٧٣	أم مبشر	(لا يدخل النار إن شاء الله من أصحاب الشجرة أحد الذين باعوا . .)
٣٣٦	أبو سعيد	(لاسمع صوت المؤذن جن ولا إنس ولا شجر ولا حجر ، إلا شهد له)

٥٩٩	أبو هريرة	(لا ينكح الزاني المجلود إلا مثله)
٣٠١	ابن عباس	(لقد أمر أمرُ ابن أبي كبشة)
٢٨٩	أبو هريرة	(ليس على الأرض مؤمن غيري وغيرك)
٢٠٢	أبو هريرة	(ليس منا من لم يتغن بالقرآن)
٦١٩	أبو موسى	(ليستأذن المرء المسلم على أخيه ثلاث مرات ، فإن أذن وإلا رجع)
٤٦٨	أبو هريرة	(من مات له ثلاثة لم يبلغوا الحنث لم تمسه النار إلا تحلة القسم)
١٩٥	أبو سعيد بن المعلى	(هي السبع المثاني والقرآن العظيم)
٢٦٢	عدد من الصحابة	(وإليك نسعي ونحفد)
٣٨٨	أبو موسى	(يا أيها الناس : اربعوا على أنفسكم ، إنكم لا تدعون أصم ولا غائبا)
٣١٨	المسيب بن حزن	(يا عم : قل لا إله إلا الله كلمة أشهد لك بها يوم القيامة . . .)
٥١٠	ابن مسعود	(يجمع خلق أحدكم في بطن أمه أربعين يوما ، ثم يكون علقة أربعين يوما)
٥٥١	أبو هريرة	(يدخل فقراء المسلمين الجنة قبل أغنيائهم بخمسئة عام)
٣٥٨	أبو هريرة	(ادعى أحدهم فيعطى كتابه بيمينه)
١٦٠	أبو هريرة	(اليمين الفاجرة تدع الدار بلاعق)

فهرس الآثار عن الصحابة والتابعين

الصفحة	القائل	طرف الآثر
٢٣٨	الضحاك	أخذ طائفة وأدع طائفة
٧٢١	قتادة	اتبع فرعون وجنوده موسى حين أشرقت الشمس
٥٢٨	ابن عباس	أتدري ما كان أصل التليبة ؟ قلت : لا
٦٩٦	ابن عباس	الأثم : الجزاء
٦٩٦	ابن زيد	الأثم : الشر
٦٩٦	قتادة	الأثم : النكال
٥٣٤	مجاهد	أجر ومنافع في البذن ، وه يحصل خير الدنيا والآخرة
٦٤٣	سفيان الثوري	أحب إلي أن يعطيه الربم أو أقل منه شيئاً ، وليس بواجب
٥٤٥	مالك بن أنس	أحسن ما سمعت أن القانع هو الفقير ، وأن المعتر هو الزائر
٥٥٤	ابن عباس	إذا حدث ألقى الشيطان في حديثه
٦٦٢	سعيد بن جبير	إذا حزبهام أمر من حرب أو غيرها استأذنه قبل أن يذهبوا
٤٧٤ - ٤٦٩	خالد بن معدان	إذا دخل أهل الجنة الجنة ؛ قالوا : بارب ألم توعدنا . . .
٦٥٩	ماهان الحنفي	إذا دخلت بيتاً ليس فيه أحد ، فقل : السلام علينا من ربنا
٦٥٩	أبو مالك	إذا دخلتم بيوتاً ليس فيها أحد من المسلمين ، فقولوا : السلام
٣٦٤	قتادة	إذا سمعه المؤمن انتفع به وحفظه
١٢٨	الضحاك	إذا عابن المشركون تمنوا الإسلام
١٤٦	قتادة	إذا كذبوا سلك الله في قلوبهم الأؤمنوا
٥١٠	علقمة بن وقاص	إذا وقعت النطفة في الرحم ، قال الملك : مخلقة أو غير مخلقة ؟
٥٦٢	أبي بن كعب	أربع آيات نزلت في يوم بدر
٧٤٧	سعيد بن جبير	أرسلت بمائتي وصيف ووصيفة
٧٢٣	الحسن	أزلفنا : أهلكنا
٧٢٣	قتادة	أزلفنا : قربناهم من البحر فأغرقناهم

٥٦٦	أبو الدرداء	استعيذوا بالله من خشوع النفاق
٥٧١	قتادة	استل آدم ﷺ من طين
٦٩٢	قتادة	الإسراف النفقة في معصية الله
٣٣٦	عكرمة	الأسطوانة تسبح والشجرة تسبح
٣٩٧	مجاهد	أسفاً أي جزعاً
٣٩٧	قتادة	أسفاً أي غضباً
٥٧٤	الضحاك	الأسنان وخروج الشعر
٤٦٢	القاسم بن مخيمرة	أضاعوها أخروها عن وقتها
٧٠٦	مجاهد	أعناقهم كبراًؤهم
٤٨٤	سعيد بن جبير	(أَخْفَيْهَا) بفتح الهمزة ، قال : أظهرها
٤٧٩	مجاهد	الألد : الظالم الذي لا يستقيم
٤٨٠	ابن زيد	الألد الظلوم
٥٣٨	قتادة	﴿ يٰٓيٰٓبٰٓءِٓمۡنۡةٓ وَمَا لِمۡ يَذۡكُرۡ اِسۡمَ اللّٰهِ عَلَيۡهِ ﴾
٦٢٥	ابن مسعود	﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمُ التَّوْبَةُ ﴾
٦٢٥	ابن عمر	﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمُ التَّوْبَةُ ﴾ الوجه والكفان
٦٢٥	ابن عباس	﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمُ التَّوْبَةُ ﴾ الوجه والكف
٦٢٥	ابن عباس ومجاهد	﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمُ التَّوْبَةُ ﴾ الكحل والخضاب
٣٥٢	مجاهد	الذين قضيت لهم الجنة ، ليس لك عليهم أن يذنبوا ذنبا إلا
٥٥٥	ابن عباس	ألقى الشيطان في تلاوة النبي ﷺ فإن شفاعتهم ترجى
٢٧٢	قتادة	الله جل وعزّ بأمرنا بالعدل ، وهو على صراط مستقيم
٦٤٥	الحسن	أما رأيت الرجل يقول : والله ما رأيتها
٢٨٨	ابن مسعود	الأمّة الذي يعلم الناس الخير
٢٦٥	مجاهد	الأمثال الأشباه
٦٤٢	علي بن أبي طالب	أمر الله السيد أن يدع للمكاتب الربع من ثمنه
٢١٧	الضحاك	أمر الله القرآن

٦٤٢	ابن عباس	أمر الله المؤمنين أن يعينوا في الرقاب
٦٦٣	ابن عباس	أمر من طاعة الله
٢٩٨	قتادة	أمرنا أكثرنا
٢٩٨	ابن عباس	أمرناهم بالطاعة ففسقوا
٣٠٤	ابن عباس وأبو العالية	أمرنا : سلطنا
٣٠٤	أبو العالية	أمرنا أكثرنا
٦٦٥	قتادة	أمرنا أن نفحموه وشرفوه
٣٥٩	ابن عباس	إمامهم إمام هدى وإمام ضلالة
٥٦٩	محمد بن المنكدر	أن الله جل وعز يقول يوم القيامة : أين الذين كانوا ينزهون . . .
٦٤٨	ابن عباس	إن الله جل وعز ستر يحب السترة ، ولم يكن للمسلمين . . .
١٧٩	ابن عباس	أن الله خلق خلقاً فأمرهم بالسجود لآدم فأبوا فأحرقهم
٦٥٣	ابن عباس	إن الله عز وجل قد نهانا أن نأكل أموالنا بيننا بالباطل
٤٥٩	كعب الأحبار	إن إدرس <small>رضي الله عنه</small> كان له صدق من الملائكة
٦١٠	ابن عباس والضحاك	إن جماعة من المؤمنين قطعوا منافعهم
٦٧٥	عبيد بن عمير	إن جهنم تزفر زفرة ، لا يبقى ملك ولا نبي إلا خر ترعد فرائضه
٢٥٧	ابن مسعود	إن العسل فيه شفاء من كل داء
٣٢٦ - ٣٢٤	مجاهد	إن المقتول كان منصوراً
٦٣٥	سعيد بن جبير	إن علمتم أنهم يريدون بذلك الخير
٦٣٥	عبيدة السلماني	﴿يجيئ خيراً﴾ : إن أقاموا الصلاة
٦٣٦	مالك	﴿يجيئ خيراً﴾ إنه ليقال : الخير القوة والأداء
٦٣٥	الحسن	﴿يجيئ خيراً﴾ أي دنياً وأمانة
٦٣٥	إبراهيم النخعي	﴿يجيئ خيراً﴾ أي صدقاً ووفاءً
٦٣٦	مجاهد وعطاء	﴿يجيئ خيراً﴾ : الخير ههنا المال
٦٣٧ - ٦٣٩	ابن عباس	إن علمتم لهم حيلة ، ولا تلقوا مؤتمهم على المسلمين
٤٠١	ابن عباس	إن الفتيه فُقدوا ، فطلبهم أهلهم فلم يجدوهم

٢٨٧	ابن مسعود	إن معاذ بن جبل كان أمة قاتنا لله
٦٥٥	عبيد الله بن عبد الله	إن الناس كانوا إذا خرجوا إلى الغزو دفعوا مفايحهم إلى الزمى
٢٧٧	عطاء الخرساني	إنما أنزل القرآن على قدر معرفة العرب
١٩١	سعيد بن جبير	إنما دعاهم إلى نسائهم
٦١٩	ابن عباس	إنما هو : حتى تستأذنوا
٦٢٠	ابن مسعود	أنه كان إذا أراد دخول بيته تتحنح
٤٥٧	سعيد بن جبير	أنه كان رجل فاسق ، يقال له : هارون
٥٩١	ابن عباس	أنهم في وقت لا تسألون
٦٤٩	ابن عباس	إني لأمر جاريتي هذه وأوماً إلى جارية بيضاء أن تستأذن علي
٦٣١	سعيد بن المسيب	أو ما ملكت أيمانهن للإماء خاصة
٣٢١	ابن عباس	الأواب : الحفيظ الذي إذا ذكر ذنوبه استغفر منها
٣٢٢	سعيد بن المسيب	الأواب : الذي بذنب ثم توب
٣٢١	سعيد بن جبير	الأوابون : الراجعون إلى الخير
٣٤٤	مجاهد	أي ما شتم فستعادون
٧٠٢	مجاهد	أي ما يفعل بكم ربي لولا دعاؤه إياكم لتعبدوه وتطيعوه
٤٧٦	قتادة	أي نرثه ما عنده
٦٨٨	مجاهد	أي يخلف هذا هذا ، ويخلف هذا هذا
١٩٣	الضحاك	الأبكة : الغيضة ذات الشجر
٣٥٩	أبو صالح وأبو العالية	بإمامهم : بأعمالهم
٣٥٥	الحسن والضحاك	بإمامهم : بكتابهم
٣٥٩	مجاهد	بإمامهم : بكتابهم
٣٥٩ - ٣٥٥	ابن عباس	بإمامهم : بنبيهم
١٨٧	ابن زيد	تقطع من الليل : بعض الليل
٥٧٧	كعب الأحبار	بيت المقدس أقرب إلى السماء بثمانية عشر ميلاً
٣٢٥	ابن عباس	بينه من الله عز وجل أنزلها

٥٠٩	قتادة	تامة وغير تامة
٦٩٨	الحسن	التبديل في الدنيا أبدلهم بالعمل السيئ العمل الحسن
١٦٣	ابن مسعود	تحمل الريح الماء فتلقح السحاب وتثمره
٥٢٦	مجاهد	تضاعف فيه الحسنات (الحرم)
٤٦٥	ابن عباس	تعلم للرب مثلاً أو شبيهاً
١٦٣	ابن عباس	تلحق الريح الشجر والسحاب وتثمره
١٦٣	الحسن	تلحق الشجر
٤٦٨	عمرو بن دينار	تمارى ابن عباس ونافع الأزرق
٤٧٢	كعب الأحبار	تمسك النار للناس كأنه إهالة
٦٤٩	ابن عباس	ثلاث آيات ترك الناس العمل بها
٤١٣	أبو يزيد المدني	الثمر : الأصل ، والثمر : الثمرة
٤١٣	أبو عمران الجوني	الثمر : أنواع المال ، والثمر : الثمرات
٢١٣	الضحاك	جاء القرآن بالفرائض والأحكام
٤٧٩	قتادة	جدلاً بالباطل
٢٠٩	ابن عباس	جزوه فجعلوه أعضاء ، فأمنوا ببعضه وكفروا ببعضه
٦٤٠	بريدة بن الحصيب	حثم على هذا
٤١٧	قتادة والضحاك	حسباناً : أي عذاباً
٤١٧	ابن عباس	حسباناً : عذاباً
٤١٨	ابن عباس	حسباناً : ناراً
٢٦٠	ابن مسعود وغيره	الحفدة الأختان
٢٦٠	علقمة وأبو الضحى	الحفدة الأصهار
١٣٩	ثابت وقتاد	حفظه الله من أن تزيد الشياطين فيه باطلاً أو تبطل منه
٧٤٥	مجاهد	خبء : ما غاب
٧٤٥	قتادة	خبء : السر
٥٧٥	ابن عباس	خرج من بطن أمه بعد ما خلق ، فكان من بدء خلقه الآخر

٥٦٥	علي بن أبي طالب	الخشوع أن لا يلتفت في الصلاة
٥٦٥	إبراهيم وقتادة	الخشوع في القلب
٥٦٥	مجاهد	الخشوع هو السكون
١٧٥	ابن عباس	خلق آدم من أديم الأرض
١٧١	ابن عباس	خلق الإنسان من ثلاثة : من طين لازب
٦٦٥	ابن عباس	دعوة الرسول عليكم موجبة ، فاحذروها
٢٢٥	ابن عباس	الدفء : الثياب
٢٢٤	مجاهد	الدفء : لباس بنسج
٢٢٤	ابن عباس	الدفء : النسل
٣٦١	ابن عباس وغيره	دلوك الشمس : غروبها
٣٦١	ابن عمر	دلوك الشمس : بعد نصف النهار
١٥٥	مجاهد	الدواب والأنعام
٥٨١ - ٥٨٠	ابن عباس	﴿مغقار﴾ : ذات خصب
٥٨٣	سعيد بن جبير	﴿مغقار﴾ : مستوية ، ﴿معين﴾ : ماء ظاهر
٥٨٣	قتادة	ذات ماء وثمار
٥٧٤	الحسن	ذكراً أو أنثى
١٢٦	مجاهد	ذلك يوم القيامة
٥٧٧	قتادة	ربوة : بيت المقدس
٥٧٧	سعيد بن المسيب	ربوة : دمشق
٥٧٨	وهب بن منبه وغيره	ربوة : مصر
٥٨٠	ابن عباس	ربوة : المستوي ، والمعين : الماء الجاري
٥٧٨	سعيد بن جبير	ربوة : النشز من الأرض
٥٨٠	ابن عباس	ربوة : هي المكان المرتفع من الأرض
٣٤٠٠	ابن عباس	الرقيم : اسم القرية التي خرجوا منها
٤٠٠	عكرمة	الرقيم : الدواة

٤٠١	السدي	الرقيم : الصخرة
٤٠٠	مجاهد	الرقيم : الكتاب
٤٠٢	سعيد بن جبير	الرقيم : لوح فيه أسماء فتية رُقت أسماءهم في الصخرة
٦١٢	عائشة	رميت وأنا غافلة
٤٥١	الضحاك	الروح : جبريل ﷺ
٢٢٠	ابن عباس	الروح : خلق من خلق الله
٢٢١	الحسن	الروح : النبوة
٢٢١	قتادة	الروح : الوحي والرحمة
٦٠٠	الحسن	الزاني المجلود لا ينكح إلا مثله
٥٩٩	ابن عباس	الزاني من أهل القبلة لا ينزى إلا بزانية من أهل القبلة أو مشركة
٢٠٠	ابن عباس وغيره	السبع الطوال
٢٠١	مجاهد	السبع المثاني والقرآن العظيم أم القرآن
٢٠١	علي بن أبي طالب	السبع المثاني الحمد
٥٨٦	ابن عباس	سبق لهم السعادة
٢٤٩	ابن عباس	السكر : الخل والنبيذ وأشباهه
٢٤٧	الضحاك	السكر قد حرم
٢٤٧	النخعي والشعبي	السكر ما حُرِّم
٢٤٧	ابن عباس	السكر ما حرم من ثمرتها
٢٤٧	مجاهد	السكر ما حرم من الخمر
٢٤٧	قتادة	السكر نبيذ الأعاجم ، وقد نسخت
١٥٠	ابن عباس	﴿ □ ﴾ : أخذت
١٥٠	الحسن	﴿ □ ﴾ : سحرت
١٥١	مجاهد والضحاك	﴿ □ ﴾ : سدت
١٥٢	الكلبي	﴿ □ ﴾ : عميت
١٥١	أبو عمرو بن العلاء	﴿ □ ﴾ : من سكر الشراب

٥٧٢ - ٥٧١	مجاهد	السلالة إنما هي نطفة آدم
٣٠٥	ابن عباس	سلطانا أشرارها فعصوا فيها
٥٢٠	قيس بن عباد	سمعت أبا ذر يقسم قسماً
٦٤٣	مالك	سمعت بعض أهل العلم يقول : إن ذلك أن بكاتب الرجل غلامه
٣١٨	علي بن أبي طالب	سمعت رجلاً يستغفر لأبيه وهما مشركان
٤٥٥	سفيان الثوري	سمعنا أنه اسم وافق اسماً
٥٣٧	ابن جبير	سمى البيت العتيق لأنه أعتق من العرق
٥٣٥	الحسن	سمى العتيق لقدمه
٤٤٩	ابن جريج	سمياً أي مثلاً ، أي شريكاً
٤٤٨	حسان بن أبي الأشرس	سمياً عدلاً
٤٤٨	مجاهد	سمياً مثلاً
٢٢٧	إسماعيل السدي	السوس في النبات
١٦٨	ابن عباس	الصلصال الطين اليابس
١٦٩	مجاهد	الصلصال المنتن
٤٦٢	ابن مسعود وغيره	صلوها غير وقتها
٥٩٤	مالك	الطائفة أربعة
٥٩٦	عطاء	الطائفة الرجلان فصاعدا
٥٩٦	مجاهد وغيره	الطائفة الرجل فما زاد
٥٩٦	ابن عباس	الطائفة الرجل فما فوقه
١٨٧	قتادة	طائفة من الليل
٢٦٩ - ٢٧١ - ٢٧٣	الحسن	عبداً مملوكاً : الصنم
٢٠٩	قتادة	عضهوا كتاب الله
٢٠٨	عكرمة	عضين : سحر
٦٦٢	قتادة والضحاك	علي أمر طاعة
٢٣٨	الليث	علي تخوف : سمعت أنه علي عجل

٢٣٨	ابن عباس	علي تحوف : علي نقض وتفزع
٥١٣	مجاهد	علي حرف : علي شك
٣٦٨	ابن زيد	علي دينه
٣٦٨	مجاهد	علي طبيعته ، علي حدته
٣٦٧	ابن عباس	علي ناحيته
٣٦٧	قتادة	علي ناحيته وعلي ما بنوي
٣٦٨ - ٣٦٦	الحسن	علي نيته
٣٩٣	الضحاك	عوجاً أي مستقيماً
٤٧٩	أبو صالح	عوجاً عن الحق
١٨٤	ابن عباس	الغابرون : الباقر في العذاب
٧٣٧	ابن عباس	الغاوون : الرواة
٥٠٩	أبو العالية	غير مخلقة : السقط
١٩٩	علي بن أبي طالب	فاتحة الكتاب
٦٧٦	مِقْسَم بن بجرة	فأما عقبة فكان في الأسارى يوم بدر فأمر النبي ﷺ بقتله
٧٣٠	الحسن	فارهبين آمنين
٧٣٠	مجاهد	فارهبين أشربن بطرين
٧٣٠	أبو صالح	فارهبين حاذقين بنحتها
٧٣٠	عبد الله بن شداد	فارهبين : متجبرين
٧٣٠	قتادة	فارهبين : معجبين
٧١٤	ابن عباس	فانطلقا جميعا ، فأقاما علي بابه حيناً لا يؤذن لهما ، ثم . . .
٦٥٩	ابن عباس	﴿ وُؤُؤُ ﴾ قال : المساجد
٥٩١	ابن مسعود	﴿ بـ بـ ﴾ قال : في القرن
٤١١	السدي وغيره	فرطاً : إسرافاً
٤١١	مجاهد	فرطاً : ضياعاً
٥٥٣	المطلب بن عبد الله	فسجد المشركون كلهم إلا الوليد بن المغيرة

٦٥٩	الضحاك	فسلموا على أهليكم وغيرهم
٧٠٧	مجاهد	فظلوا خاضعة أعناقهم لها
٣٢٤	مجاهد	فلا تسرف أبها القاتل
٣٢٤	أبي بن كعب	فلا تسرفوا في القتل إن ولي المقتول كان منصوراً
٢٦٥	قتادة	فلا تضربوا لله الأمثال فإنه أحد صمد
٦٧٦	أبو رجاء الحداني	فلان هو الشيطان
٥٥٤	الضحاك	﴿كَب﴾ : الأمنية التلاوة
٥٥٤	سعيد بن جبير	﴿كَب﴾ : في قراءته
٥٥٤	مجاهد	﴿كَب﴾ : في قوله
٢٥٨	مجاهد	في القرآن شفاء
٤٠٤	قتادة	في قراءة ابن مسعود (وقالوا لبثوا في كهفهم)
٦٢٣	عطاء	﴿حَجَّجْ﴾ للخلاء والبول
٥٢٨	ابن عباس	قال لإبراهيم <small>عليه السلام</small> : أذن في الناس بالحج ، فجعل لا يمر يقوم
٦٠٩	الضحاك	قال أبو بكر وغيره من المسلمين : لا تَبْرُ أحداً ممن ذكر عائشة
٦٧٧	مجاهد	قال أمية لعقبة : أصبأت ، فقال عقبة : إنما صنعت طعاما
٥٤٥	ابن عباس وغيره	القانع : الذي يسأل ، والمعتز : الذي يتعرض ولا يسأل
٤٢٧	مجاهد	قبلاً : عياناً
٤٢٧	مجاهد	قبلاً : فجاءة
٥٥٢	أبو بكر بن عبد الرحمن	قرأ رسول الله ﴿أَبَب﴾ [النجم/١] فلما بلغ . .
٢٠١	الضحاك	القرآن العظيم سائره
٥٤٨	ابن أبي نجيح	قصر مشيد أي بالقصة ، وهي الجص
٥٤٨	عكرمة	قصر مشيد أي مجصص
٥٤٨	الضحاك	قصر مشيد : طويل
٦٢٦	عائشة	الْقَلْبُ وَالْفَتْحَةُ وَالْحَاتَمُ

٦٦٥	مجاهد	قولوا يا رسول الله في رفق ولين ، ولا تقولوا يا محمد بتجهم
٤٨٠	ابن عباس	قوماً ظلمة
٤٩٧	مجاهد وعكرمة	قيل لأبوب <small>رضي الله عنه</small> : قد آتيناك أهلك في الجنة
٣٩٣	ابن عباس والضحاك	قيماً مستقيماً
٦٧٩	ابن عباس	الكافر اتخذ دينه بغير هدى من الله جل وعز ولا برهان
٦٠٨	عائشة	كان أبو بكر بنفق على مسطح بن أثاثة لقرابته وفقره
٢٨٨	ابن عباس	كان إماماً في الخير
٢٢٨	قتادة	كان إمام هدى
٤٩٧	ابن مسعود	كان أهل أيوب <small>رضي الله عنه</small> قد ماتوا إلا امرأته ، فأحياهم الله
٤٩٧	ابن عباس	كان بنوه قد ماتوا ، فأحيوا له وولد لهم مثلهم معهم
٦٢٢	مجاهد	كانت بيوت في طرق المدينة يجعل الناس فيها أمتعاتهم
٥١٤	ابن عباس	كان الرجل يقدم المدينة ، فإن ولدت امرأته غلاماً . . .
٣٨٢	ابن عباس	كان رسول الله <small>صلى الله عليه وسلم</small> يعلن إذا قرأ ، فيسب المشركون القرآن
٦٧٦	ابن المسيب	كان عقبة بن أبي معيط خدناً لأمية بن خلف ، فبلغ
٢٨٨	ابن عباس	كان على الإسلام
٥٩٩	مجاهد وقاتدة	كان في الجاهلية نساء معلوم منهن الزنا
٢٨٧	مجاهد	كان مؤمناً وحده
٦٥٥	عائشة	كان المسلمون يوعبون في النفي مع رسول الله <small>صلى الله عليه وسلم</small>
٣٨٦	ابن عباس	كان النبي <small>صلى الله عليه وسلم</small> يجهر بالقرآن فإذا جهر به سب المشركون
٤٥٤	قتادة	كان هارون صالحاً من قومهما
٦٥٣	مقسم بن بجرة	كانوا يتقون أن يأكلوا مع الأعمى والأعرج والمرضى
٦٦٨	الضحاك	كان يستتر بعضهم ببعض فيقومون
١٤٤	الحسن	كذلك نسلك الشرك
٤٠١	ابن عباس	كل القرآن أعلم إلا أربعا
٤١٣	مجاهد	كل ما كان في القرآن من ثمر فهو المال

٦١٥	سعيد بن جبير وغيره	الكلمات الخبيثات للخبيثين من الناس
٤٣٤	مجاهد وابن جبير	الكنز علم
٤٣٤	قتادة وعكرمة	الكنز مال
٤٠٠	أنس	﴿ث﴾ الجبل
٤٠٠	الضحاك	﴿ث﴾ الغار في الوادي
٤٩٣	سفيان	كنا نسمع في قوله ﴿كجكب ك﴾ أي من الشرك
٣٠٤ - ٣٠١	ابن مسعود	كنا نقول للحى إذا كثروا في الجاهلية أمر بنو فلان
٥٨٩	أبو مالك	لأمنهم والناس يتخطفون من حولهم
٢٦٥	ابن عباس	لا تجعلوا معي إلهاً غيري
٣٠٩	مجاهد	لا تستقدرهما كما كانا لا يستقدرا نك
٣٥٢	سعيد بن جبير	لا حجة له على أحد توجب أن يقبل منه
٦٩٣	إبراهيم النخعي	لا يجيعهم ولا يعرهم
٦٤٥	قتادة	لا يجد فيها منفذاً ولا مخرجاً
٣٣٦	عكرمة	لا يعين أحدكم دابته ولا ثوبه
٦٠٨	ابن عباس	لا تقسموا إلا بنفعوا أحداً
٢٢٠	مجاهد	لا ينزل ملك إلا ومعه روح
٦٧٩	الحسن	لا يهوى شيئاً إلا اتبعه
٢٧٦	ابن عباس	لعلكم تسلمون : أي من الجراحات
٤٧٩	الحسن	اللد : الصم
٥٦٩	الضحاك	الغو الشرك
٥٦٩	الحسن	الغو المعاصي كلها
٣٨٠	مجاهد و قتادة	لفيفا : أي جميعاً
٣٨٠	أورزن	لفيفاً من كل قوم
٣٣٧	ابن مسعود	لقد كنا نسمع تسبيح الطعام وهو يؤكل
٤٠٥	الضحاك	لما أنزلت ﴿كؤ و﴾ قالوا : أسنين أم شهورا ؟

١٧٨	ابن عباس وغيره	لما فرغ الله من خلق ما أحب استوى على العرش
٢٩٠	ابن زبد	لما قدم رسول الله ﷺ المدينة أذن له في الجهاد
٢٩٠	قتادة	لما مثلوا بحمزة ؑ ، قال : لنمثلن بهم
٣١٢	ابن عباس	لم ينزل إبراهيم يستغفر لأبيه حتى مات ..
٦٩١	سفيان الثوري	﴿ □ □ ﴾ لم ينفقوا في غير حق
٤٤٨	ابن عباس	لم يسم أحدٌ قبل يحيى بيحيى غيره
١١٩١	عكرمة	لم يعرض عليهم بناته ولا بنات أمته
١٩١	مجاهد	لم يكن بناته ، ولكن كن من أمته ، وكل نبي أبو أمته
٢٢٠	أبو صالح باذان	لهم صور كصور بني آدم
٦٦٨	مجاهد	لو إذا أي خلافاً
٥٢٥	ابن مسعود	لو أن رجلاً هم بخطيئة لم تكذب عليه ، ولو هم يقتل رجل بمكة
٦٩٢	مجاهد	لو أنفقت مثل أبي قبيس ذهباً
٥٦٧	ابن المسيب	لو خشع قلب هذا خشعت جوارحه
٤١٤	الحجاج	لو سمعت أحداً يقول ﴿ تُمْرٌ ﴾ لقطعت لسانه
٧٠٨	قتادة	لو شاء الله لنزل عليهم آية بذلون بها ، فلا بلوى أحدٌ عنقه ..
٧٠٣	ابن عباس	لولا أمانكم
٤٦٢	ابن مسعود	ليس إضاعتها تركها
٦٤٧	ابن عمر	﴿ الذين ملكت لك ﴾ الإناث
٦٤٨	الشعبي	﴿ الذين ملكت لك ﴾ : ليست منسوخة
٦٤٩	ابن عمر	﴿ الذين ملكت لك ﴾ : هي في الرجال
٦٥٩	الحسن	ليسلم بعضكم على بعض
٦٢٢	جابر بن زبد	ليس معنى بالمتاع الجهاز ، وإنما هو البيت ينظر إليه
٥٣٢	ابن عباس	﴿ جب جب ﴾ قال : الأسواق
٥٣٢	محمد بن علي	﴿ جب جب ﴾ قال : المغفرة
١٩١	ابن أبي نجيح	ما عرض عليهم نكاحاً ولا سفاحاً

١٧٩	الحسن	ما كان إبليس من الملائكة طرفة عين قط
٣٣٥	قتادة والسدي	ما من شيء في أصله الأول لن يموت ، إلا وهو يسبح بحمده
٥٣٢	عطاء	ما برضى الله من أمر الدنيا والآخرة
٢٩٨	مجاهد	مترفوها : فساقها
٢٩٨	أبو العالية	مترفوها مستكبروها
٢٤٣	سعيد بن جبير	متروكون في النار
٢٠٢	أبو مالك الغفاري	المثنائي القرآن
٥١١	مجاهد والسدي	مخلقة وغير المخلقة : السقط مخلوق وغير مخلوق
٥٨٩	ابن عباس وغيره	مستكبرين بالحرم
٣٤١	مجاهد	مسحوراً أي مخدوعاً
١٧٣	ابن عباس	المسنون : الرطب
١٧٢	ابن عباس وابن جبير	المسنون : المنتن
٧٢٧	مجاهد	﴿ □ ﴾ بالآجر والطين
٧٢٧	مجاهد	﴿ □ ﴾ قصوراً وحصوناً
٧٢٧	سفيان الثوري	﴿ □ ﴾ هي مصانع الماء
٢٤٣	الحسن	معجلون إلى النار
٥٨٣ - ٥٨٠	ابن عباس والضحاك	المعين : الماء الجاري
٥٠٠	سعيد بن جبير	مفاضبا لربه جل وعز
٤٩١	ابن زيد	مكانا سوى : مكانا مستوياً يتبين للناس ما فيه
٤٩١	قتادة	مكاناً سُوي : عادلاً بيننا وبينك
٤٩١	مجاهد	مكاناً سُوي : منصفاً بينهم
٤٠٩	مجاهد	ملتجداً : أي ملجأً ، أي يمنعك منه جل وعز
٤٠٩	قتادة	ملتجداً : موئلاً
٥٤٢	الضحاك وعطاء	منافع : الركوب عليها إذا احتاج
٥٣٣	ابن عباس	منافع في الدنيا ومنافع في الآخرة ، فأما منافع الآخرة . . .

٦٩١	أبو عبد الرحمن الحُبلي	من أنفق في غير طاعة الله عز وجل فهو الإسراف
٧٥٤	ابن عباس وغيره	چأ ب ب چ : لا إله إلا الله
٣٩٢	ابن جريج	من الاعتداء رفع الصوت بالدعاء والنداء والصياح
٢٤٣	مجاهد	منسيون
١٧٢	سعيد بن جبير	من طين لازب وهو الجيد
٥٢٥	مجاهد	من عمل بسية
٥١٦	عطاء ومجاهد	﴿ ١ ١ ١ ١ ١ ﴾ بنصره ﴿ ١ ﴾ : أن لن يرزقه الله
٥١٥	ابن عباس	﴿ ١ ١ ١ ١ ١ ﴾ بنصره ﴿ ١ ﴾ يعني: محمداً ﷺ
٦٨٨	الحسن	من نسي شيئاً من التذكر والشكر بالنهار كانت له في الليل . .
٤٣٦	مجاهد	الموالي العصبية
٤٣٦	أبو صالح	الموالي الكلالية
٤٢٣	عوف الأعرابي	موقباً أي جعلنا بينهم عداوة
٤٢٢	ابن عباس	موقباً مهلكاً
٤٢٢	قتادة	موقباً هلاكاً
٤٢٢	مجاهد	موقباً واد في جهنم
٤٢٢	أنس	موقباً وادباً من قيح ودم في جهنم
٤٢٢	نوف البكالي	موقباً يحجر بينهم وبين المؤمنين
٥٧٧ - ٥٨٢	ابن عباس	نبئت أنها دمشق
٣٥٥	أنس وقتادة ومجاهد	نبي كل أمة إمامها
٢٣٠	إبراهيم النخعي	النجوم : علامات ، ومنها ما يهتدى به
٤٥٦	ابن عباس	نسبت إلى هارون بن عمران لأنها كانت من سبطه
١٩٧	ابن عباس	نسخته براءة والأمر بالقتال
١٩٧	قتادة	نسخته ﴿ أ ب ب ﴾
٣٨٦	ابن عباس	نسختها الآبة التي في سورة الأعراف ﴿ وؤ ﴾
٣١٤	ابن عباس	نسختها التي في براءة (أي الاستغفار للمشركين)

٣١١	قتادة	نُسَخ منها حرف واحد
٢٥٧	بريدة	نزلت في أناس تابعوا رسول الله ﷺ
٦٥٥	سعيد بن المسيب	نزلت في أناس كانوا إذا خرجوا مع رسول الله وضعوا مفاتيح
٢٧٢	ابن عباس	نزلت في هشام بن عمرو ومولاه أبي الجواب
٣٨٦	عائشة	نزلت هذه الآية في التشهد بِ كَ كَ بِ كَ كَ بِ كَ كَ
٢٩٠	الضحاك	نزلت هذه الآية قبل القتال وقبل سورة براءة
٢٥٥	قتادة	نزلت هذه الآية والخمر يومئذ حلال
١٤٤	مجاهد	نسلك التكذيب
٥٠٩	الشعبي	النطفة والعلقة والمضغة فإذا نكست في الخلق الرابع كانت مخلقة
٢٧٩	السدي	نعمة الله بعني محمداً ﷺ
٢٧٩	مجاهد	نعمة الله بعني المساكن والأنعام . . .
٥٧٤	ابن عباس وغيره	نفخ الروح فيه
٥٩٩	ابن عباس	النكاح ههنا الجماع
٦١١	سعيد بن جبير	هذا خاص بعائشة
٦٥٢	ابن زيد	هذا شيء قد انقطع ، كانوا في أول الإسلام ليست على . . .
٤٠٤	مجاهد	هذا عدد ما لبثوا
٦١١	الضحاك	هذا في أزواج النبي ﷺ خاصة
٢٨٠	السدي	هذا حديث أبي جهل والأخنس
٦٦٢	مجاهد	هذا في الغزو ، ويوم الجمعة
١٩٧	مجاهد	هذا قبل أن يؤمروا بالقتال
٢٦٨	مجاهد والضحاك	هذا المثل لله جل ذكره ومن عبد من دونه
٢٦٨	قتادة	هذا المثل للمؤمن والكافر
٦٥٠	سعيد بن جبير	هذه الآية تهاون الناس بها
٤٦٤	عطاء	هل تعلم أحداً تقول له الله إلا هو
٤٦٤	ابن عباس	هل تعلم أحداً سُمي الرحمن سواه

٤٦٤	ابن جريج	﴿ پ پ پ ﴾ قال : لا شريك له ، لا مثل
٤٦٤	مجاهد	﴿ پ پ پ ﴾ قال : مثلاً
٢٠٩	ابن عباس	هم أهل الكتاب جزؤوه أجزاء فآمنوا ببعضه وكفروا ببعضه
٥٢١	ابن عباس	هم أهل الكتاب قالوا للمؤمنين : نحن أولى بالله
٦٩٨	ابن عباس	هم الذين يتوبون فيعملون بالطاعة فيبدل الله سيئاتهم حسنات
٣٢٢	عبيد بن عمير	هم الذين يذكرون ذنوبهم في الخلا فيستغفرون منها
٦٤٧	مجاهد	هم العبيد المملوكون
٧٣٦	ابن عباس	هم الكفار تبعهم ضلال الجن والإنس
٦٩٨ - ٦٩٢	ابن عباس	هم المؤمنون كانوا قبل إيمانهم على السيئات ، فرغب الله . . .
٥٢٦	حبيب بن أبي ثابت	هم المحتكرو الطعام بمكة
٦١٩	مجاهد	هو التحنح والتنخم
٦٠٦	سعيد بن جبير	هو الرجل يرمى امرأته بالزنا
١٦٨	الضحاك	هو الطين الصلب
١٦٨	قتادة	هو الطين يبس فتصير له صلصلة
٦٨٢	إبراهيم النخعي	هو ما تقبضه الشمس من الظل
٥١٣	الحسن	هو المنافق يعبهه بلسانه دون قلبه
١٧٢	مجاهد	هو المتنن
٥٤٠	عروة	هي البدن المقلدة بركبها ويشرب من ألبانها
٥٤٠	مجاهد	هي البدن من قبل أن تقلد ، نتقم بركوبها وأوبارها وألبانها
٦٢٢	محمد بن الحنفية	هي بيوت الخانات والسوق
٦٢٢	الضحاك	هي الخانات
٢٥٥	قتادة	هي خمور الأعاجم ونسخت في سورة المائدة
٣٥٠ - ٣٤٦	ابن عباس	هي رؤيا عين رآها النبي ﷺ ليلة أسرى به
٢٠١	الضحاك	هي السبع الطوال
٣٧٣	الحسن وغيره	هي الطوفان والجراد

١٩٩	أوهريرة	هي فاتحة الكتاب
٦٤٧	أبو عبد الرحمن السلمي	هي للنساء خاصة
٧١٥	السدي	وأنت من الكافرين ، لأنك كنت تتبعنا على الدين الذي تعيبه
٧١٥	الضحاك	وأنت من الكافرين لقتلك القبطي
٢٤١	مجاهد وقتادة	وإصياً : دائماً
٢٤١	الحسن	وإصياً : الطاعة على كل حال
٢٤١	ابن عباس	وإصياً : واجباً
٤٧٠	عبيد بن عمير	﴿ وإن منكم إلا واردها ﴾ قال : حضورها
٤٧٠	قتادة	﴿ وإن منكم إلا واردها ﴾ قال : المر بها .
٦٧٤	ابن عباس	وإن الرجل ليجر إلى النار ، فتشبهق إليه النار شهوق البغلة
٥٩٧	مجاهد	وإن طائفتان : كانا رجلين
٧٤٧	مجاهد	وجهت بغلمان عليهم لبس الجوارى
٥٠٣	ابن عباس	﴿ وحرام على قرية ﴾ قال : وجب
٧٢١	ابن عباس	وخرج فرعون في طلبهم حين أصبح وبعدما طلعت الشمس
٢٩٦	ابن أبي نجيح	وكيلاً : شريكاً
٦٣٠	ابن عباس	ولا ينظر عبدها إلى شعرها ولا نحرها
٣٧٧	علي بن أبي طالب	والله ما علم فرعون ، وإنما هو موسى الذي علم
٤٥٦	مجاهد	وليس هارون أخو موسى ، ولكن هارون آخر
٥٢٥	عطاء بن أبي رباح	﴿ فثقف ﴾ قال : من عبد غير الله
٣٩١-٣٨٧-٣٨٢	عائشة	با ابن أختي أتدري فيم أنزل ﴿ كَجَبَّ ﴾
٥٥٢	ابن عباس	ببطل ما ألقاه الشيطان ﴿ كَمَا لَمْ آتَهُ ﴾
٧٣٤	ابن عباس	يُحَدِّثُ بِهِ غَيْرَهُ ، يَقُولُ : أَنْتَ أَكْرَمُ الْخَلْقِ عَلَيَّ ، وَلَوْ
٦٨٩	مجاهد	يختلفان هذا أسود وهذا أبيض
٧٤٦	ابن عباس	يخرج الخبء : يعلم كل خفية في السموات والأرض

١٢٦	إبراهيم النخعي	دخل قوم من الموحدن النار ، فيقول لهم المشركون
٣٥٨	أوهريه	دعى أحدهم فيعطى كتابه
٣٥٧	علي بن أبي طالب	دعى كل قوم بإمام زمانهم وكتاب ربهم
٣١٠	ابن عباس	يرد بالألف الردى من الكلام
٦٠٠	ابن المسيب	بزعمون أن ج ج ج ج نسخت بالآيات التي بعدها
٦٨٢	مجاهد	﴿ج﴾ : أي خفيا
٦٨٢	الضحاك	﴿ج﴾ : سرعا
٦٤١	سعيد بن جبير	بضم عنه شيئاً من كتابه ، ولم يجدوه
٢٦٩	ابن عباس	بمعنى بذلك الآلهة التي لا تملك ضراً ولا نفعاً
١٢٧	ابن عباس	بقول المشركون لمن أدخل النار من الموحدن : ما نفعكم ما
٧٢٠	قتادة	بقول موسى لفرعون أتمن على أن اتخذت بني إسرائيل عبيداً
٣٧٠	مجاهد وقاتدة	نبوعاً : عيوناً
٦٣٠	ابن عباس	بنظر العبد إلى شعر مولاته
٧٤٣	ابن عباس	بوزعون : على كل صنف منهم وزعة
٧٤٣	مجاهد	بوزعون : يجبس أولهم على آخرهم
٧٤٣	قتادة	بوزعون : برد أولهم على آخرهم
٧٤٤	الحسن	بوزعون : بتقدمون
٧٤٤	ابن زيد	بوزعون : يساقون
٥٥٠	ابن عباس	يوم من الأيام التي خلق الله فيها السموات والأرض كألف سنة
٥٥٠	ابن عباس	يوم من أيام الآخرة كألف سنة مما تعدون
٥٦٢	سعيد بن جبيرة وقاتدة	يوم عقيم : يوم بدر

فهرس الإعلام

- - - - -	
- - - - -	
- - - - -	
- - - - -	
- - - - -	
- - - - -	
- - - - -	
- - - - -	
- - - - -	
	-
	-
	- -
	-
- - -	

=====

-	
- - - - -	
-	
-	
	=
-	
- - - - -	
- -	
- - - - - - - - - -	
- - - - - - - - - - -	
	=
- - - - -	
	=

=====

- - - - -	
	=
	=
- - - - -	
- -	
- -	=
	=
-	

=====

	=
-	
- - - - -	
	=
	=
	=
- -	
-	
-	=
-	=
- -	=

- - - - - - - - - - - - - - - - - - - - - - - - - - - - - - - - - - - - - - - - - - - - - - - - - - - - - - - - - - - - - - - - - - - - - - - -	
-	
-	
- - - - - - - - - - - - - - - -	
-	
- - - - - - - - - - - - - - - - - - - - - - - - - - - - - - - -	
- - - - - - - - -	

=====

- -	
	=
- - - - - -	
- - - - - -	
- - - - - - - - - - - - - - - - - - - -	
	-
- - - - - - - - - - - - - - - - - -	
- - - - - - - -	=
- - - - - - - -	

-	
- -	
	=
- -	
- - -	
- - - -	
- - - - -	
- - - - - -	
- - - - - - -	
- - - - - - - -	
- - - - - - - - -	
- - - - - - - - - -	
- - - - - - - - - - -	
- - - - - - - - - - - -	

=====

- -	
- - - -	
- - - - - - -	
- - - - - - - - - - - - - -	
- - - - - - - - - - - - - - - - - - - - - -	
- - - - - - -	
- - - - - - - - - - - - - -	
- - - - - - -	

- - - - - -	
- - - - - - - - - -	
- - - -	
- - - -	
- -	
- - -	=
- -	=
	- -

- -	
- - - - - - -	
	=
	=
-	
- - - - - - -	=
- - - - - - -	

- - - - - - -	
- - - - - - -	
- - - - - - -	
- - - - - - -	
- - - - - - -	
- - - - - - -	
- - - - - - -	
- - - - - - -	
- - - - - - -	
- - - - - - -	
- - - - - - -	
- - - - - - -	
- - - - - - -	
- - - - - - -	
- - - - - - -	
- - - - - - -	
	=
-	
	=
- - - -	=
- - -	
- - - - - - -	

=====

- -	
-	
-	=
- - - -	
- - - - -	
- -	
- - - - - - - -	
- - - - - - - -	
- - - - - - - -	
- - - - - - - -	
- -	
- - -	

- - - - - - - - - - -	
	-
	- - - - -
	- - -
- - - - - - - - - - - -	
	-
	-
	-
	-
	-
	- - - - -
	-
- - - - - - - - - - -	

-	-	-	-	-	-	-	
-	-	-	-	-	-	-	
-	-	-	-	-	-	-	
-	-	-	-	-	-	-	
-	-	-	-	-	-	-	
-	-	-	-	-	-	-	
					-	-	
						-	
						-	
-	-	-	-	-	-	-	
						-	
							=
						-	
					-	-	-
					-	-	-
							=

=====

- -	
- - - -	
-	
-	
- -	
- - - - - - -	
- - - - - - -	
- - - - - - -	
- - - - - - -	
- - - - - - -	
	-
	-
	-
	-

=====

	=
	=
	=
- - - - - - -	. :
	=
	=
	=
	=
	=
	=
	=
	=
	=
	=
- - - - - - -	
	=
	=
	=
	=
	=

النساء

- - - - - - -	
- - - - - - -	
	-

٣

٦

٩

١٢

فهرس الأماكن والأبنا

الصفحة	الكلمة
- -	
-	
-	
- -	
- - -	
- - -	
- -	
- - - - -	
- - - - -	
-	

الصفحة	القاتل	البيت
حرف الألف		
٧٥١	حسان بن ثابت	أتهجوه ولست له بكفء فشركما لخيركما الفداء
٤٩١	زهير بن أبي سلمى	أرونا خطة لا ضيم فيها يسوى بيننا فيها السواء
٢٠٨	رؤبة بن العجاج	وليس دين الله بالمعصى
حرف الباء		
٤٢٠	الناخعة الذيباني	كئني لهم بأميمة ناصب
٣٤١	امرئ القيس	أرانا موضعين لحتم غيب ونسحر بالطعام وبالشراب
حرف الجيم		
٦٩٥	عبيد الله بن الحر	متى تأتنا تلمم بنا في ديارنا تجد حطباً جزلاً وناراً تأججا
حرف الدال		
٢٤٤	القطامي	فاستعجلونا وكانوا من صحابتنا كما تعجل فراط لوراد
حرف الراء		
٥٤٨	عدي بن زيد	شاده مرمداً وجلله كلساً فاللطير في ذراه وكور
٧٠٧	جرير	با تيم تيم عدي لا أبا لكم لا بلقينكم في سوءة عمر
٢٥٣	جندل بن المثنى	جعلت عيب الأكرمين سكرا
٧١٨	امرئ القيس	تروح من الحى أم تبتكر وماذا بضررك لو تنتظر
حرف السين		
٧٠٢	لأبي زيد الطائي	كأن بصدر وبجانبيه عبيراً بات يعباه عروس
حرف العين		
٥٤٥	للشماخ	لمال المرء يصلحه فيغنى مفاقره أعف من القنوع

٣٨٣	الأعشى	تقول بنتي وقد قربت مرتحلاً يارب جنب أبي الأوصاب والوجعا
٣٨٣	الأعشى	عليك مثل الذي قد قلت فاغتمضي نوما فإن لجنب المرء مضطجعا
حرف الفاء		
٦٣٠	غير معروف	نحن ما عندنا وأنت بما عندك راض والرأي مختلف
٧٢٣	العجاج	مر اللبالي زلفاً زلفاً
حرف القاف		
٤٧٩	المهلهل	إن تحت الأحجار حداً ولينا وخصيماً ألد ذا معلق
حرف الكاف		
٥٨٥	الأعشى	تجاف عن جو اليمامة ناقتي وما قصدت من أهلها لسوائكا
حرف اللام		
٦٠٨	امرئ القيس	ألا رب خصم فيك أloy رددته نصيح على تعذاله غير مؤتلى
٦٧١	امرئ القيس	نؤوم الضحى لم تنتطق عن تفضل
١٦٩	الأعشى	كدو المصلصل الجوال
٢٦٢	جميل بثينة	حشد الولائد وأسلمت بأكفهن أزمة الأجمال
٤٠٧	الفرزدق	إن الذي سمك السماء بني لنا بيتاً دعائمه أعز وأطول
٤٠٧	الأحوص الأنصاري	أصحبت أمثحك الصدود وإنني قسماً إليك مع الصدود لأميل
٤٠٨	معن بن أوس	لعمرك ما أدري وإنني لأوجل على أننا تعدوا المنية أول
٧٠٧	جرير	رأت مر السنين أخذن مني كما أخذ السرار من الهلال
حرف الميم		
٦٩٥	بلعاء بن قيس الكنانى	جزى الله ابن عروة حيث أمسى عتوقاً وعتوقاً له أثم
٤٧١	زهير	فلماوردن الماء زرقاً جمامه وضعن عصي الحاضر المتخيم
٧٠٧	الأعشى	وتشرق بالقول الذي قد أذعته كما شرقت صدر القناة من الدم
٧١٥	عنتر بن شداد	نبئت عمراً غير شاكر نعمتي والكفر مخبثة لنفس المنعم

فهرس العرب

الصفحة	الكلمة	الصفحة	الكلمة
٦٧	خير	٢٩٩	أبر (مأبورة)
١٦٣	در	٣٩٧	أسف
٢٢٥	دفع	٣٠٩	أف
٥٧٧	ربا	٢٩٩	أمر (مأمورة)
٦٨	رجح	٦٢٠-٦١٩	أنس
٦٥٣	زلف	٤٧٢	أهل (إهالة)
٣٤٢	سحر	٣٢٢	أوب
١٨٧	سرى	٣٨٣	جهر
٦٢١	سرف	١٦٥	حائل
٢٦٨	سكة	٥١٣	حرف
١٤٥	سلك	٤٣٩	حرم
١٥٠	سمدر	٢٦٢	حقد
٤٥٩	شيد	٤٦٩	حنث
١٦٩	صلصل	٧٤٥	خبء
٧٢٨	صنع	٦٨٦	ختن
٨٨	ظهر	٣٢٩	خرق
٦٨٨	عَبِي	٥٦٦	خشع
٢٠٨	عصبة	٣٨٣	خفت
٥٦٢	عقم	٢٣٨	خوف
٤٧٩	لُدّ	١٦٤	عقيم
٣٢٨	لطف	٤٧٩	علق
١٦٣	لقح	١٢٨	عين (عان)
٦٦٨	لوذ	٦٢٦	فتح

٤٠٨	ورد	٤١١-٢٤٣	فرط
٧٤٣	وزع	٦٧١	فسق
٢٤١	وصب	٤٢٧	قبلاً
٦٥٦	وعب	٦٩٢	قتر
٤٣٦	ولي	١٨٧	قطع
٣٣٥	وهدة	٥٤٦	قنع
		٦٢٦	قلب

٣

٦

٩

١٢

- ١- أبو جعفر النحاس وأثره في التفسير للدكتور/ أحمد محمد هليل منصور ، رسالة مقدمة لنيل درجة العالمية (الدكتوراه) في جامعة الأزهر ، كلية أصول الدين ، سنة : ١٣٩٨هـ / ١٩٧٨م .
- ٦ ٢- أبو جعفر النحاس وأثره في الدراسات النحوية لوهب متولي عمر سالمه ، رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير في كلية دار العلوم بالقاهرة
- ٣- اختيارات أبي جعفر النحاس في التفسير (من أول سورة الفاتحة إلى آخر سورة المائدة ، جمعاً وترتيباً وموازنة) لزيد بن علي مهدي مهارش ، رسالة مقدمة لنيل درجة العالمية العالية (الدكتوراه) في كلية الدعوة وأصول الدين ، قسم الكتاب والسنة ، بجامعة أم القرى ، وهو الجزء الأول من هذا المشروع العلمي الذي أكتب فيه .
- ٩ ٤- ترجيحات الحافظ ابن كثير لمعاني الآيات في تفسيره (عرضاً ودراسة ، من أول سورة يونس إلى نهاية القرآن الكريم) إعداد : عبد الله بن عبد العزيز العواجي ، بحث مقدم لنيل الدرجة العالمية العالية (الدكتوراه) في كلية القرآن الكريم ، قسم التفسير ، بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة ، عام ١٤٢٠ / ١٤٢١هـ .
- ١٢ ٥- جهود أبي جعفر النحاس اللغوي في كتابه (معاني القرآن) لعلي بن عبد الله الراجحي ، رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ، كلية اللغة العربية ، عام ١٤١٤هـ .
- ١٥ ٦- القراءات المتواترة التي أنكرها ابن جرير الطبري في تفسيره ، والرد عليه (من أول القرآن إلى آخر سورة التوبة) لحمد عارف عثمان الهري ، رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة ، كلية القرآن الكريم ، قسم التفسير ، عام ١٤٠٦هـ / ١٩٨٦م .
- ١٨ ٧- منهج ابن تيمية في الترجيح في التفسير للدكتور/ محمد بن زيلعي بن عبده هندي ، رسالة مقدمة لنيل درجة العالمية العالية

(الدكتوراه) من جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض ، كلية أصول الدعوة ، قسم القرآن وعلومه .

بَابُ : المراجع المطبوعة

- ١- اتجاهات التفسير في القرن الرابع عشر للدكتور / فهد بن عبد الرحمن الرومي ، ط١/١٤٠٧ ، بإذن من رئاسة البحوث العلمية بالمملكة العربية السعودية . ٣
- ٢- تحاف فضلاء البشر في القراءات الأربع عشر ، لأحمد بن محمد الدمياطي الشهير بالنباء ، ت (١١١٧هـ) تعليق / علي محمد الضباع ، طبع عبد المجيد حنفي .
- ٣- الإتيان في علوم القرآن ، لجلال الدين السيوطي ، ت (٩١١هـ) ، ت / محمد أبو الفضل إبراهيم ، ط ١٤٠٨هـ ، المكتبة العصرية ، بيروت . ٦
- ٤- الأحاديث المختارة ، للضياء المقدسي محمد بن عبد الواحد الحنبلي ت (٦٤٣) ت / عبد الملك بن دهيش ط١/١٤١٠هـ مكتبة النهضة الحديثة ، مكة المكرمة ٩
- ٥- الإحكام في أصول الأحكام لأبي الحسن علي بن محمد الأمدي (ت٦٣١هـ) ت د/ سيد الجميلي ، ط١/١٤٠٤هـ ، دار الكتاب العربي ، بيروت .
- ٦- الإحكام في أصول الأحكام لأبي محمد علي بن حزم الأندلسي الظاهري (ت٤٥٦هـ) ، نشر/ زكريا علي يوسف ، نسخة مقابلة على نسخة أحمد شاکر ، مكتبة العاصمة ، بالقاهرة . ١٢
- ٧- أحكام القرآن لأبي بكر أحمد بن علي الرازي الجصاص (ت٣٧٠هـ) ، ت / محمد الصادق قمحاوي ، نشر دار إحياء التراث ، بيروت ، ١٤٠٥هـ . ١٥
- ٨- أحكام القرآن ، للإمام محمد بن إدريس الشافعي ت (٢٠٤) ، جمع أبي بكر البيهقي ، ت / عبد الغني عبد الخالق ، ط١/١٤١٠هـ ، دار إحياء العلوم ، بيروت .

- ٩- أحكام القرآن لأبي بكر محمد بن عبد الله ، المعروف بابن العربي المالكي ، ت/ محمد عبد القادر عطا ، ط١/١٤٠٨ ، دار الكتب العلمية .
- ٣ ١٠- أخبار القضاة لمحمد بن خلف المشهور بوكيع ، نشر مكتبة عالم الكتب ، بيروت .
- ١١- الأدب المفرد للإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري ، ح (٧١٨) ت / محمد عبد القادر عطا ، ط١/١٤١٠ ، دار الكتب العلمية .
- ٦ ١٢- إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم ، لأبي السعود محمد بن محمد العمادي (ت ٩٥١)، دار إحياء التراث ، بيروت .
- ٩ ١٣- إرشاد الفحول إلى تحقيق علم الأصول لمحمد بن علي الشوكاني ، ت/ محمد سعيد البدري ، ط١/١٤١٢هـ دار الفكر ، بيروت .
- ١٤- الإرشاد في معرفة علماء الحديث ، للخليل بن عبد الله الخليلي ت (٤٤٦هـ) ، ت د / محمد سعيد بن عمر إدريس ، ط١/١٤٠٩ ، مكتبة الرشد ، الرياض
- ١٢ ١٥- أرواء الغليل في تخریج أحاديث منار السبيل ، للشيخ المحدث محمد ناصر الدين الألباني رحمه الله ، ط٢/١٤٠٥هـ ، نشر المكتب الإسلامي ، بيروت .
- ١٥ ١٦- أسباب النزول لأبي الحسن علي بن أحمد الواحدي (ت ٤٦٨هـ) ، ت / عصام الحميدان ، ط١/١٤١١هـ ، نشر دار الإصلاح ، الدمام .
- ١٧- الاستيعاب في معرفة الأصحاب ، لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر القرطبي (٤٦٣هـ) ، ت / علي معوض وآخرين ، ط١/١٤١٥ ، دار الكتب العلمية .
- ١٨ ١٨- أسد الغابة في معرفة الصحابة ، لعز الدين أبي الحسن علي بن محمد بن الأثيرت (٦٣٠هـ) ، دار الفكر

للطباعة والنشر ، ١٤٠٩ هـ .

١٩- الأسماء والصفات ، لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي (ت ٤٥٨ هـ) ، ط ١/١٤٠٥ هـ ، دار الكتب

٣ العلمية .

٢٠- الاشتقاق لأبي بكر محمد بن الحسن بن دريد ، ت (٣٢١ هـ) ، ت / عبد السلام محمد هارون ، ط ٣ ،

نشر مكتبة الخانجي ، القاهرة .

٦ ٢١- الإصابة في معرفة الصحابة للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ت (٨٥٢ هـ) ، ت / علي محمد

البجاوي ، ط ١/١٤١٢ ، دار الجيل ، بيروت

٢٢- أصول السرخسي لأبي بكر محمد بن أحمد السرخسي ، ت / أبو الوفاء الأفغاني ، ط ١/١٤١٤ هـ ، نشر

٩ دار الكتب العلمية .

٢٣- الأصول في النحو لأبي بكر محمد بن السري بن السراج النحوي ، تحقيق: د. عبد الحسين الفتلي ، مؤسسة

الرسالة بيروت ، ط ٣ : ١٤٠٨ هـ / ١٩٨٨ م .

١٢ ٢٤- أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن ، ل محمد الأمين بن محمد المختار الشنقيطي ت (١٣٩٣ هـ) ، نشر عالم

الكتب بيروت .

٢٥- اعتقاد أئمة الحديث لأبي بكر أحمد بن إبراهيم الإسماعيلي (ت ٣٧١ هـ) ، ت/ محمد بن عبد الرحمن الخميس

١٥ ط ١/١٤١٢ هـ ، دار العاصمة بالرياض .

٢٦- الاعتقاد والهداية للحافظ أبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي (ت ٤٥٨ هـ) ت/ أحمد عصام الكاتب ،

ط ١/١٤٠١ هـ ، دار الآفاق الجديدة ، بيروت .

- ٢٧- إعراب القرآن ، لأبي جعفر أحمد بن محمد النحاس، ت (٣٣٨هـ) ت د / زهير غازي زاهد، نشر وزارة الأوقاف العراقية ، ومكتبة العاني، بغداد .
- ٣ ٢٨- الإعلام بوفيات الأعلام ، لمحمد بن أحمد الذهبي ، ت / مصطفى عوض ، وربيع عبد الباقي ، ط١/١٤١٣، مؤسسة الكتب الثقافية ، بيروت .
- ٢٩- إعلام الموقعين عن رب العالمين لأبي عبد الله ابن القيم الجوزية ، ت/ طه عبدالرؤف سعد، دار الجيل ، بيروت، سنة / ١٩٧٣ م . ٦
- ٣٠- الأعلام (قاموس تراجم لأشهر الرجال والنساء من العرب والمستعربين والمستشرقين) لخير الدين الزركلي ط١١/١٩٩٥م ، طبع ونشر دار العلم للملايين .
- ٩ ٣١- الإقناع في القراءات السبع لأبي جعفر أحمد بن علي بن الباذش الأنصاري ، ت (٥٤٠هـ) ، ت د / عبد المجيد قطامش ، ط١/١٤٠٣، نشر مركز البحث العلمي بجامعة أم القرى .
- ٣٢- الإكسير في علم التفسير لسليمان بن عبد القوي الطوفي (ت ٧١٦هـ) ، ت د / عبد القادر حسين ، نشر مكتبة الآداب بالقاهرة ، سنة ١٣٩٧هـ . ١٢
- ٣٣- الإكمال في رفع الأرتياب عن المؤلف والمختلف لعلي بن هبة الله بن أبي نصر المعروف بابن مأكولا (ت٤٧٥)، ط١/١٤١١هـ، طبع دار الكتب العلمية، بيروت .
- ١٥ ٣٤- أمالي المحاملي للقاضي الحسين بن إسماعيل المحاملي ، البغدادي ، ت (٣٣٠) ، ت د / إبراهيم بن إبراهيم القيسي ، ط١/١٤١٢هـ المكتبة الإسلامية ، عمان ، ودار ابن القيم ، الدمام .
- ٣٥- الأمثال في القرآن الكريم ، لابن قيم الجوزية ، ت / إبراهيم بن محمد ، ط١/١٤٠٦ ، مكتبة الصحابة ، طنطا . ١٨

- ٣٦- الأمثال من الكتاب والسنة ، لأبي عبد الله محمد بن علي الحكيم الترمذي ، ت / علي محمد البجاوي ،
نشر مكتبة التراث ، القاهرة .
- ٣ ٣٧- إملاء ما من به الرحمن من وجوه إعراب القراءات لأبي البقاء عبد الله بن الحسين العكبري ت (٦١٦ هـ) ت
/ إبراهيم عطوه عوض ، نشر المكتبة العلمية .
- ٣٨- الأم لأبي عبد الله محمد بن إدريس الشافعي ، ط ٢ / ١٣٩٣ هـ ، دار المعرفة ، بيروت .
- ٦ ٣٩- إنباه الرواة على أنباه النحاة لأبي الحسن علي بن يوسف الشيباني الففطي (ت ٦٤٦) ، ت / محمد أبو الفضل
إبراهيم ، ط ١ / ١٤٠٦ هـ ، طبعة دار الفكر العربي ، القاهرة ، ومؤسسة الكتب الثقافية ، بيروت .
- ٤٠- الإنباه على قبائل الرواة لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمري القرطبي (ت ٤٦٣ هـ) ، ت / إبراهيم
الأيباري ، ط ١ / ١٤٠٥ هـ ، دار الكتاب العربي ، بيروت .
- ٩ ٤١- الانتصاف فيما تضمنه الكشاف من الاعتزال ، لناصر الدين أحمد بن المنير الاسكندراني المالكي ، طبع دار
الفكر بهامش الكشاف .
- ١٢ ٤٢- الأنساب لأبي سعيد عبد الكريم السمعاني ، ت / عبد الله بن عمر البارودي ، ط ١ / ١٩٩٨ م ، طبع دار
الفكر ، بيروت .
- ٤٣- أنوار التنزيل وأسرار التأويل ، للقاضي عبد الله بن عمر بن محمد البيضاوي ت (٦٨٥) ، ط ١ / ١٤٠٨ هـ ،
دار الكتب العلمية .
- ١٥ ٤٤- أنيس الفقهاء في تعريفات الألفاظ المتداولة بين الفقهاء . للشيخ قاسم القنوي ت (٩٧٨ هـ) ، ت د / أحمد
الكبيسي ، ط ٢ / ١٤٠٧ هـ ، نشر دار الوفاء ، جدة ، ومؤسسة الكتب الثقافية ، بيروت .

٤٥- إيجاز البيان عن معاني القرآن لحمود بن أبي الحسن النيسابوري الغزنوي ت في حدود (٥٥٥) ، ت د / حنيف بن حسن القاسمي ، ط١/١٩٩٥م ، دار الغرب الإسلامي .

٣ ٤٦- الإيمان لشيخ الإسلام ابن تيمية (ت٧٢٨هـ) ، ت/ هاشم محمد الشاذلي ، طبعة دار الحديث بالقاهرة .

٤٧- الإيمان للحافظ أبي عبدالله محمد بن إسحاق ابن منده (ت٣٩٥هـ) ، ت د/ علي بن محمد بن ناصر الفقيهي ، ط٢/١٤٠٦هـ ، مؤسسة الرسالة، بيروت .

ب

٤٨- بحر العلوم لأبي الليث نصر بن محمد السمرقندي ، ت د/ محمود مطرجي، نشر دار الفكر ، بيروت

٤٩- البحر المحيط ، لأبي حيان محمد بن يوسف الأندلسي ت (٧٤٥) ، ت / عبد الرزاق المهدي ، ط١/

٩ ١٤٢٣ ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت .

٥٠- البحر المحيط في أصول الفقه لبدر الدين محمد بن بهادر الزركشي (ت٧٩٤هـ) ت د/ محمد محمد تامر ، ط١ / ١٤٢١هـ ، دار الكتب العلمية بيروت،

١٢ ٥١- بدائع التفسير الجامع لتفسير ابن القيم ، جمع /يسري السيد محمد، ط١/١٤١٤هـ، دار ابن الجوزي ، الدمام .

٥٢- البداية والنهاية لأبي الفداء ابن كثير الدمشقي (ت٧٧٤هـ) ، ت د/ أحمد أبو ملحم وآخرين ، ط١/ ١٤٠٥هـ ، دار الكتب العلمية ، بيروت .

١٥ ٥٣- البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع ، للعلامة محمد بن علي الشوكاني (ت١٢٥٠هـ) ، طبعة دار المعرفة ببيروت .

٥٤- البرهان في أصول الفقه لأبي المعالي عبد الملك بن عبد الله الجويني (ت٤٧٨هـ) ، ت د/ عبد العظيم محمود

١٨ الديب، ط٤/١٤١٨هـ ، دار الوفاء بالمنصورة .

- ٥٥- البرهان في علوم القرآن لبدر الدين محمد بن عبد الله الزركشي ، ت (٧٩٤هـ) ، تعليق / مصطفى عبد القادر عطا ، ط١/١٤٠٨ ، دار الفكر .
- ٣ ٥٦- البعث والنشور لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي ، نشر مؤسسة الكتب الثقافية .
- ٥٧- بغية الإيضاح في علوم البلاغة لعبد المتعال الصعيدي ، ط٥/ ١٤٠٥هـ ، طبع مكتبة الآداب ، والمطبعة النموذجية بمصر .
- ٦ ٥٨- بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة للحافظ السيوطي ت (٩١١هـ) ، ت / محمد أبو الفضل إبراهيم ، المكتبة العصرية .
- ٥٩- البلغة في تراجم أئمة النحو واللغة لمحمد بن يعقوب الفيروز آبادي ت (٨١٧هـ) ، ت/ محمد المصري ، ط١/١١٤٠٧هـ ، جمعية إحياء التراث الإسلامي ، الكويت .
- ٦٠- البيان في غريب إعراب القرآن ، لأبي البركات عبد الرحمن بن محمد ابن الأنباري ت (٥٧٧هـ) ، ت د / طه عبد الحميد طه ومصطفى السقا ، تاريخ الطبع وجهته (بدون) .
- ١٢ ت
- ٦١- تأويل مشكل القرآن ، لأبي محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة ت (٢٧٦هـ) ، ت / السيد أحمد صقر ، ط٣/١٤٠١هـ ، دار الكتب العلمية .
- ١٥ ٦٢- تاج العروس لمرتضى الزبيدي ت (١٢٠٥هـ) ت / مجموعة من المحققين ، طبع دار الهداية للنشر والتوزيع .
- ٦٣- تاريخ آداب اللغة العربية ، لرجي زيدان ، ط٢/ ١٩٧٨م ، نشر دار مكتبة الحياة ، بيروت .
- ٦٤- تاريخ الإسلام للذهبي ، ت د / عمر بن عبد السلام تدمري ، ط١/ ١٤٠٧هـ دار الكتاب العربي بيروت .
- ١٨ ٦٥- تاريخ بغداد لأحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي ت (٤٦٣هـ) ، نشر دار الكتب العلمية .

- ٦٦- تاريخ ابن خلدون للعلامة عبدالرحمن بن محمد بن خلدون الحضرمي المغربي (ت٨٠٨هـ)، ط١٩٨٤/٥م،
طبعة دار القلم، بيروت .
- ٣ ٦٧- تاريخ ابن الوردي لعمر بن المظفر ، نشر دار بيروت ، ١٩٧٠م .
- ٦٨- التاريخ لخليفة بن خياط العصفري ت (٢٤٠هـ)، ت/ د/ أكرم ضياء العمري، ط١٤٠٥/٢، دار طيبة،
الرياض .
- ٦ ٦٩- التاريخ الصغير لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري ت (٢٥٦هـ)، ت / محمود إبراهيم زايد،
ط١٤٠٦/١، دار المعرفة ، بيروت .
- ٧٠- تاريخ عثمان بن سعيد الدارمي ت (٢٨٠هـ) عن يحيى بن معين ، ت د/ أحمد محمد نور سيف ، نشر
٩ مركز البحث العلمي بجامعة أم القرى ودار المأمون، دمشق .
- ٧١- تاريخ العلماء بالأندلس لأبي الوليد عبد الله بن محمد الأزدي (ت٤٠٣هـ)، ت / عزت العطار الحسيني ،
ط١٤٠٨/٢هـ ، مطبعة المدني بالقاهرة .
- ١٢ ٧٢- التاريخ الكبير للإمام محمد بن إسماعيل البخاري ت (٢٥٦هـ) نشر دار الكتب العلمية ، عن الطبعة الهندية
بتحقيق المعلمي .
- ٧٣- تاريخ اللغة العربية في مصر للدكتور/ أحمد مختار عمر ، ط/١٣٩٠هـ ، نشرالهيئة المصرية العامة للتأليف
والنشر . ١٥
- ٧٤- تاريخ مدينة دمشق لأبي القاسم علي بن الحسن الشافعي ، المعروف بابن عساكر (ت٥٧١هـ)، ت/ محب
الدين أبي سعيد عمر بن غرامة العمري ، طبعة دار الفكر ببيروت ، سنة ١٩٩٥م .

- ٧٥- تاريخ مولد العلماء ووفياتهم ، لمحمد بن عبد الله بن زبر الربعي الدمشقي ت (٣٩٧هـ) ، ت د/ عبد الله الحمد ، ط١/١٤١٠ ، دار العاصمة ، الرياض .
- ٣ ٧٦- تاريخ يحيى بن معين ت (٢٣٣هـ) ، ت د/ أحمد محمد نور سيف، نشر مركز البحث العلمي بجامعة أم القرى ودار المأمون، دمشق ١٣٩٩هـ .
- ٦ ٧٧- التبيان في إعراب القرآن لأبي البقاء عبد الله بن الحسين العكبري ت (٦١٦هـ) ت / علي محمد البجاوي ، نشر مكتبة عيسى البابي الحلبي .
- ٧٨- التبيان في تفسير غريب القرآن لأحمد بن محمد القرافي ، المعروف بابن الهائم المصري ، ت/ فتحي أنور الدابلوي ، ط١ / ١٤١٢هـ ، دار الصحابة ، طنطا، مصر .
- ٩ ٧٩- تذكرة الأريب في تفسير الغريب ، لأبي الفرج ابن الجوزي ، ت د/ علي حسين البواب، ط١/١٤٠٧ ، مكتبة المعارف ، الرياض .
- ٨٠- تذكرة الحفاظ ، للذهبي ، ط١/ دار الكتب العلمية .
- ١٢ ٨١- التذكرة في أحوال الموتى وأمور الآخرة (٧١٠) لأبي عبد الله محمد بن أحمد لقرطبي ت (٦٧١) ، ط٢/١٤٠٧ ، دار الريان للتراث ، القاهرة .
- ٨٢- التحرير والتنوير من التفسير ، للشيخ محمد الطاهر بن عاشور ، طبع دار مصر للطباعة ١٩٧٩م ، نشر دار سحنون للنشر والتوزيع ، تونس .
- ١٥ ٨٣- تحفة الأحوذى بشرح سنن الترمذي ، لمحمد بن عبد الرحمن المباركفوري (ت ١٣٥٣هـ) نشر دار الكتب العلمية .

- ٨٤- تخرّيج الأحاديث والآثار الواقعة في تفسير الكشاف ، للحافظ عبد الله بن يوسف الزيلعي ت (٧٦٢هـ) عناية / سلطان بن فهد الطبيشي ، ط١/١٤١٤هـ ، دار ابن خزيمة ، الرياض .
- ٣ ٨٥- التخويف من النار ، لحافظ ابن رجب الحنبلي ، ط١/١٣٩٩ ، نشر مكتبة دار البيان ، دمشق .
- ٨٦- التسهيل لعلوم التنزيل لمحمد بن أحمد الغرناطي ابن جزى الكلبي ، طبع ونشر دار الفكر ، بيروت .
- ٨٧- التعارض والترجيح بين الأدلة الشرعية ، لعبد اللطيف البرزنجي ، ط ١/١٤١٣هـ ، نشر دار الكتب العلمية . ٦
- ٨٨- التعريفات لعلي بن محمد الجرجاني (ت١١٦هـ) ت/ إبراهيم الأبياري ط١/١٤٠٥هـ ، طبع دار الكتاب العربي ، بيروت .
- ٩ - تفسير الثعلبي = الكشف والبيان .
- ٨٩- تفسير الثوري ، لسفيان بن سعيد بن مسروق الثوري (ت ١٦١هـ) ، ط١/١٤٠٣هـ ، نشر دار الكتب العلمية .
- ٩٠- تفسير الحسن البصري ، جمع وتوثيق ودراسة الدكتور/ محمد عبد الرحيم ، نشر دار الحديث ، القاهرة . ١٢
- ٩١- تفسير ابن أبي زمنين محمد بن عبد الله بن أبي زمنين ت (٣٩٩) ، ت / حسين عكاشة ، ومحمد الكنز ، ط١/١٤٢٣هـ ، نشر دار الفاروق الحديثة ، القاهرة .
- ٩٢- تفسير سورة الكهف ، للعلامة محمد بن صالح العثيمين ، ط١/١٤٢٣هـ ، نشر دار ابن الجوزي ، الدمام ، بإشراف مؤسسة الشيخ محمد بن صالح العثيمين الخيرية . ١٥
- ٩٤- تفسير سورة هود للشنقيطي = معارج الصعود .
- ٩٥- التفسير الصحيح د / حكمت بشير ياسين ، ط١/١٤٢٠هـ ، دار المآثر ، المدينة ، السعودية . ١٨

- ٩٦- تفسير العز بن عبد السلام ، مختصر تفسير النكت والعيون للماوردي ، لعبد العزيز بن عبد السلام السلمي ،
ت (٦٦٠هـ) ، تحقيق ونشر د / عبد الله الوهبي ، الأحساء .
- ٣ ٩٧- تفسير غريب القرآن ، لأبي محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري ، ت (٢٧٦هـ) ، ت / إبراهيم
محمد رمضان ، ط١/١٤١١ ، منشورات مكتبة الهلال ، بيروت .
- ٩٨- تفسير القرآن ، لأبي المظفر منصور بن محمد السمعاني ت (٤٨٩هـ) ، ت / ياسر بن إبراهيم وغنيم عباس ،
ط١/١٤١٨ ، دار الوطن ، السعودية . ٦
- ٩٩- تفسير القرآن للإمام عبد الرزاق بن همام الصنعاني (٢١١هـ) ، ت د / مصطفى مسلم ، ط١/١٤١٠هـ ، نشر
مكتبة الرشد ، الرياض .
- ٩ ١٠٠- تفسير القرآن العظيم مسنداً عن رسول الله صلى الله عليه وسلم والصحابة والتابعين ، للإمام الحافظ عبد
الرحمن ابن محمد بن أبي حاتم الرازي ، ت / أسعد محمد الطيب ، ط٢/١٤١٩ ، نشر مكتبة نزار الباز .
- ١٠١- تفسير القرآن العظيم للحافظ أبي الفداء إسماعيل بن كثير القرشي الدمشقي ت (٧٧٤هـ) ، تقديم د /
يوسف بن عبد الرحمن المرعشلي ، ط ١ / ١٤٠٧ ، نشر دار المعرفة ، بيروت . ١٢
- ١٠٢- التفسير الكبير أو مفاتيح الغيب ، محمد بن عمر الرازي ، ت (٦٠٤هـ) ، ط ١ / ١٤١١ ، دار الكتب
العلمية .
- ١٥ ١٠٣- تفسير مبهمات القرآن الموسوم بصلة الجمع وعائد التكميل لموصول كتابي الإعلام والتكميل ، لأبي عبد الله
محمد بن علي البلنسي ت (٧٨٢هـ) ، ت / عبد الله عبد الكريم محمد ، ط١/١٤١١هـ ، دار الغرب الإسلامي .
- ١٠٤- تفسير مجاهد بن جبر المكي ، جمع / عبد الرحمن الطاهر محمد السورتي ، نشر دار المنشورات العلمية ،
بيروت . ١٨

- ١٠٥- تفسير مقاتل بن سليمان البلخي ت (١٥٠هـ) ت / أحمد فريد ، ط١/١٤٢٤هـ ، نشر دارالكتب العلمية .
- ٣ ١٠٦- تفسير النسائي للإمام أحمد بن شعيب النسائي ت (٣٠٣هـ) ، ت / سيد الجليمي وصبري الشافعي ، ط١/١٤١٠هـ ، نشر مكتبة السنة ، مصر .
- تفسير أبي السعود = إرشاد العقل السليم
- ٦ ١٠٧- تقريب التهذيب للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ، ت (٨٥٢هـ) ، ت / أبي الأشبال صغير أحمد شاغف الباكستاني ، ط١/١٤١٦هـ ، نشر دار العاصمة ، الرياض .
- ٩ ١٠٨- التمهيد في تخریج الفروع على الأصول لأبي محمد عبد الرحيم بن الحسن الأسنوي (ت٧٧٢هـ) ت د / محمد حسن هيتو ، ط١/١٤٠٠هـ ، مؤسسة الرسالة ، بيروت .
- ١٠٩- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والمسانيد ، لأبي عمر يوسف بن عبد البر القرطبي ت (٤٦٣هـ) ، ت / مصطفى ابن أحمد العلوي ، ومحمد بن عبد الكبير البكري ، طبع وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية بالمغرب/١٣٨٧هـ .
- ١٢ ١١٠- تهذيب التهذيب للحافظ أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني ت (٨٥٢هـ) ، نشر دار الكتاب الإسلامي لإحياء ونشر التراث ، القاهرة .
- ١٥ ١١١- تهذيب الكمال للحافظ أبي الحجاج يوسف المزي ، ت (٧٤٢هـ) ، ت د / بشار عواد معروف ، ط٥/١٤١٥هـ ، مؤسسة الرسالة ، بيروت .
- ١١٢- تهذيب اللغة لأبي منصور لأزهري (ت٣٧٠هـ) ت / محمد عوض مرعب ، ط١/٢٠٠١م ، طبع دار إحياء التراث العربي ، بيروت .
- ١٨

- ١١٣- التوجيه البلاغي للقراءات القرآنية للدكتور/أحمد سعد محمد ، ط٢/١٤٢١هـ مكتبة الآداب ، القاهرة .
- ١١٤- توضيح المشتبه في ضبط أسماء الرواة وأسابهم وألقابهم وكناهم ، لابن ناصر الدين محمد بن عبد الله بن محمد القيسي الدمشقي ت (٨٤٢هـ) ، ت / محمد نعيم العرقسوسي ، ط٢/١٤١٤ ، مؤسسة الرسالة ، بيروت .
- ١١٥- توضيح المقاصد شرح قصيدة ابن القيم للشيخ أحمد بن إبراهيم بن عيسى ، ت / زهير الشاويش ، ط٣/١٤٠٦هـ ، المكتب الإسلامي ، بيروت .
- ١١٦- التوقيف على مهمات التعاريف لمحمد بن عبد الرؤوف المناوي (ت١٠٣١هـ) ت/محمد رضوان الداية ، ط١/١٤١٠هـ ، طبع دار الفكر ، بيروت .
- ١١٧- وتيسير العزيز الحميد شرح كتاب التوحيد للشيخ سليمان بن عبد الله بن عبد الوهاب النجدي (ت١٢٣٣هـ) ، مكتبة الرياض الحديثة ، الرياض .
- ١١٨- تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان ، للشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي ت (١٣٧٦هـ) ، نشر مركز صالح بن صالح الثقافي بعنيزة ١٤٠٧هـ ، المملكة العربية السعودية .
- ١٢
- ١١٩- الثقات للحافظ محمد بن حبان بن أحمد التميمي البستي ت (٣٥٤) ط١/١٣٩٣هـ ، طبع مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية بميدان آباد الدكن ، الهند .
- ١٥
- ج
- ١٢٠- الجامع لأحكام القرآن ، لأبي عبد الله محمد بن أحمد القرطبي ت (٦٧١هـ) ، ط١/١٤٠٨هـ ، دار الكتب العلمية .
- ١٨

- ١٢١- الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع للخطيب البغدادي، ت د/محمود الطحان ، ط١/١٤٠٣هـ ، مكتبة المعارف بالرياض .
- ٣ ١٢٢- جامع بيان العلم وفضله لأبي عمر يوسف بن عبد الله ، الشهير بابن عبد البر النمري ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٣٩٨هـ .
- ١٢٣- جامع البيان عن تأويل آي القرآن للإمام محمد بن جرير الطبري ، ت (٣١٠هـ) ، ط٣/١٣٨٨هـ ، طبع مطبعة مصطفى البابي الحلبي وشركاه بمصر . ٦
- ١٢٤- الجامع لشعب الإيمان لأبي بكر البيهقي (ت٤٥٨هـ) ت/ محمد السعيد بسيوني زغلول ، ط١/١٤١٠هـ، دار الكتب العلمية .
- ٩ ١٢٥- جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثاً من جوامع الكلم لابن رجب الحنبلي ، تحقيق: شعيب الأرنؤوط ، وإبراهيم باجس ، ط٧/ ١٤١٧هـ ، مؤسسة الرسالة بيروت .
- ١٢٦- الجرح والتعديل للحافظ عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي ت (٣٢٧هـ) ، ط١/ ١٣٧٢ ، الطبعة الهندية وعنها دار الكتاب الإسلامي . ١٢
- ١٢٧- الجزء فيه تفسير القرآن ليحيى بن يمان وغيره ، رواية أبي جعفر محمد بن أحمد بن نصر الرملي ت (٢٩٥هـ) ، ت د / حكمت بشير ياسين ، ط١/١٤٠٨هـ، مكتبة دار المدينة المنورة .
- ١٥ ١٢٨- الجواهر الحسان في تفسير القرآن ، لعبد الرحمن بن محمد بن مخلوف الثعالبي المالكي ت (٨٧٥هـ) ، ت / علي معوض وعادل عبد الموجود ، ط١/١٤١٨هـ ، دار إحياء التراث .
- ١٢٩- جواهر الأدب في أدبيات وإنشاد لغة العرب ، للسيد أحمد الهاشمي ، دار الفكر ، بيروت .

١٣٠- الجواهر والدرر في ترجمة شيخ الإسلام ابن حجر ، لشمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي ، (ت ٩٠٢هـ) ، ت د / حامد عبد المجيد و د / طه زيني ، ط ١٤١٦/١هـ ، نشر وزارة الأوقاف المصرية .

ح

١٣١- الحجّة في بيان الحجّة لأبي القاسم إسماعيل بن الفضل الأصبهاني (ت ٥٣٥هـ) ت / محمد بن ربيع بن هادي المدخلي ، ط ١٤١٩/٢هـ ، دار الراجعية بالرياض

١٣٢- حجة القراءات لأبي زرعة عبد الرحمن بن محمد بن زنجلة ت (في القرن الخامس هـ) ت / سعيد الأفغاني ، ط ١٤٠٤/٤هـ ، مؤسسة الرسالة ، بيروت .

١٣٣- الحجّة في القراءات السبع ، للحسين بن أحمد بن خالويه (ت ٣٧٠هـ) ، ت د / عبد العال سالم مكرم ، ط ١٤٠١/٤هـ ، نشر دار الشروق ، بيروت .

١٣٤- الحدود الأنيقة والتعريفات الدقيقة لأبي يحيى زكريا بن محمد الأنصاري (ت ٩٢٦هـ) ت د / مازن المبارك ، ط ١٤١١/١هـ ، طبع دار الفكر المعاصر ، بيروت .

١٣٥- حسن المحاضرة في أخبار مصر والقاهرة ، لجلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ) ، باعتناء خليل المنصور ، ط ١٤١٨/١هـ ، دار الكتب العلمية .

١٣٦- حلية الأولياء لأبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصفهاني (ت ٤٣٠هـ) ، ط ١٤٠٥/٤هـ ، طبعة دار الكتاب العربي ، بيروت .

- ١٣٧- الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة للحافظ ابن حجر العسقلاني ت (٨٥٢هـ) ، ت/ محمد سيد جاد الحق ، مطبعة المدني، نشر دارالكتب الحديثة .
- ٣ ١٣٨- الدر المصون في علوم الكتاب المكون لأحمد بن يوسف بن عبد الدائم الحلبي السمين ت (٧٥٦هـ) ، ت / علي معوض وآخرين ، ط١/١٤١٤ ، دار الكتب العلمية ، بيروت .
- ١٣٩- الدر المنثور في التفسير بالماثور ، للحافظ جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي ، ت (٩١١هـ) ، ط١/١٤٠٣ ، نشر دار الفكر ، بيروت .
- ٦ ١٤٠- دستور العلماء للقاضي عبد النبي بن عبد الرسول الأحمد نكري، عرّبه/ حسن هاني فحص ، ط١/١٤٢١هـ ، طبع دار الكتب العلمية ، بيروت .
- ٩ ١٤١- ديوانه الأحوص الأنصاري ، جمع وتحقيق / عادل سليمان جمال ، نشر الهيئة المصرية العامة للتأليف والنشر ، القاهرة ، ١٩٧٠م
- ١٤٢- ديوان الأعشى ميمون بن قيس ، ، ت د/ حنا نصر الحّي ، ط١/١٤١٢هـ ، دار الكتاب العربي .
- ١٢ ١٤٣- ديوان رؤبة بن العجاج البصري التميمي ، تصحيح وترتيب / وليم بن الورد البروسي ، طبع ونشر دار ابن قتيبة ، الكويت .
- ١٤٤- ديوان الفرزدق ، نشر دار بيروت للطباعة والنشر ، ١٤٠٠هـ .
- ١٥ ١٤٥- ديوان النابغة الذبياني ، ت د / مفيد محمد قميحة ، نشر دار المطبوعات الحديثة ، جدة .

١٤٦- ذم التأويل لأبي محمد عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي ، ت/ بدر بن عبد الله البدر ، ط١/١٤٠٦هـ ،
الدار السلفية بالكويت .

٣ ١٤٧- ذيل تاريخ مولد العلماء ووفياتهم ، لأبي محمد عبد العزيز بن أحمد الكثاني (ت٤٦٦هـ) ، ت د/ عبد الله
بن أحمد الحمد ، ط١/١٤٠٩هـ ، طبع دار العاصمة، الرياض .

ر

٦ ١٤٨- الرسالة للإمام محمد بن إدريس الشافعي ، ت / أحمد محمد شاكر ، نسخة عن أصل بخط الربيع بن
سليمان كتبه في حياة الشافعي، دار الكتب العلمية بيروت، ١٣٥٨هـ .

٩ ١٤٩- روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني ، لأبي الفضل شهاب الدين محمود الألويسي ، ت
١٢٧٠هـ) ، نشر دار إحياء التراث ، بيروت .

ز

١٥٠- زاد المسير في علم التفسير لأبي الفرج عبد الرحمن بن علي بن الجوزي ت (٥٧٩هـ) ، ط٣/١٤٠٤ ، نشر
المكتب الإسلامي . ١٢

١٥١- زاد المعاد في هدي خير العباد للعلامة ابن قيم الجوزية ت (٧٥١هـ) ، ت/ شعيب الأرنؤوط وعبد القادر
الأرنؤوط ، ط٧/١٤٠٥هـ ، مؤسسة الرسالة .

١٥٢- الزهد للإمام أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني ت (٢٤٠هـ) ، ط١/١٤٠٨هـ ، دار الريان للتراث ،
القاهرة . ١٥

١٥٣- الزهد للإمام عبد الله بن المبارك المروزي ، ت الشيخ حبيب الرحمن الأعظمي ، ط دار الكتب العلمية .

س

١٨

- ١٥٤- السبعة في القراءات ، لأبي بكر أحمد بن موسى بن مجاهد البغدادي ، ت د / شوقي ضيف ، ط٢/١٤٠٠ هـ ، دار المعارف ، مصر .
- ٣ ١٥٥ _ سحر البلاغة وسر البراعة لأبي منصور الثعالبي، ت أ / عبد السلام الحوفي ، ط١/١٤٠٥ هـ ، دار الكتب العلمية .
- ١٥٦- سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها للمحدث محمد ناصر الدين الألباني ، نشر مكتبة المعارف ، الرياض ٦ .
- ١٥٧- السنن الصغرى (المجتبى) لأحمد بن شعيب (ت ٣٠٣ هـ)، ت / عبد الفتاح أبو غدة ، ط٢/١٤٠٦ هـ ، دار البشائر الإسلامية ، بيروت .
- ٩ ١٥٨- سنن أبي داود سليمان بن الأشعث (ت ٢٧٥) ، ت / محمد محيي الدين عبد الحميد ، المكتبة العصرية ، بيروت .
- ١٥٩- سنن الدارقطني ، للحافظ علي بن عمر الدارقطني ، (ت ٣٨٥ هـ) ، تعليق المحدث أبي الطيب محمد شمس الحق العظيم آبادي ، نشر عالم الكتب .
- ١٢ ١٦٠- السنة للإمام أبي بكر الخلال (ت ٣١١ هـ)، ت د / عطية الزهراني ، ط١/١٤١٠ هـ ، دار الراجعية بالرياض
- ١٦١- السنة لأبي بكر عمرو بن أبي عاصم الضحاك الشيباني ، تحقيق: الشيخ محمد ناصر الدين الألباني ، المكتب الإسلامي ببيروت ، ط٣/١٤١٣ هـ / ١٩٩٣ م .
- ١٥ ١٦٢- السنة لأبي بكر أحمد بن عمرو بن أبي عاصم (ت ٢٨٧ هـ) ، ت / الألباني ، ط٥/١٤٢٦ هـ ، المكتب الإسلامي .

- ١٦٣- سنن ابن ماجه أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني ، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي ، دار إحياء الكتب العربية ، بيروت ، توزيع : دار الحديث بالقاهرة .
- ٣ ١٦٤- سنن الترمذي (الجامع الصحيح) لأبي عيسى محمد بن عيسى بن سورة الترمذي ، تحقيق: أحمد محمد شاكر ، مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي بمصر ، ط٢ : ١٣٩٨ هـ .
- ١٦٥- السنن الكبرى لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي ت (٤٥٨ هـ) ، طبع دار المعرفة / ١٤١٣ .
- ٦ ١٦٦- السنن الكبرى لأحمد بن شعيب النسائي ت (٣٠٣ هـ) ، ت د / عبد الغفار البنداري ، وسيد كسروي ، ط١/١٤١١ ، دار الكتب العلمية ، بيروت .
- ١٦٧- سير أعلام النبلاء للحافظ محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي ت (٧٤٨ هـ) ، ت / شعيب الأرنؤوط ، ط٤ / ١٤٠٦ ، مؤسسة الرسالة ، بيروت .
- ٩ ١٦٨- سيرة ابن إسحاق (المبتدأ والمبتهث والمغازي) ل محمد بن إسحاق بن سيار ت (١٥١ هـ) ، ت / محمد حميد الله ، نشر جامعة الرباط ، معهد الدراسات والأبحاث .
- ١٢ ش
- ١٦٩- شذرات الذهب في أخبار من ذهب ، للمؤرخ عبد الحي ابن العماد الحنبلي ت (١٠٨٩ هـ) ، طبع دار إحياء التراث العربي .
- ١٥ ١٧٠- شرح اعتقاد أهل السنة والجماعة لأبي القاسم هبة الله بن الحسن اللالكائي ت (٤١٨ هـ) ت د / أحمد سعد حمدان ، دار طيبة بالرياض / سنة ١٤٠٢ هـ .
- ١٧١- شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك للقاضي عبد الله بن عقيل العقيلي ، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد ، دار الخير بيروت ، ط١ : ١٤١٠ هـ / ١٩٩٠ م .
- ١٨

- ١٧٢- شرح التلويح على التوضيح لسعد الدين مسعود بن عمر التقازاني (ت ٧٩٢هـ) ، ت/ زكريا عميرات ،
طبع دار الكتب العلمية ، بيروت ، سنة ١٤١٦هـ .
- ٣ ١٧٣- شرح الدرّة المضية في القراءات الثلاث المروية ، لأبي القاسم محمد بن محمد النويري (ت ٨٩٧هـ) ، ت/
عبدالرافع بن رضوان علي الشرقاوي ، طبع الجامعة الإسلامية ، ١٤١١هـ .
- ١٧٤- شرح السنة للإمام أبي إبراهيم إسماعيل بن يحيى المزني (ت ٢٦٤هـ) ت/ جمال عزون ، ط ١/١٤١٥هـ ،
٦ مكتبة الغرباء الأثرية بالمدينة المنورة .
- ١٧٥- شرح العقيدة الأصفهانية لشيخ الإسلام ابن تيمية الحراني ، تحقيق: إبراهيم سعيداي ، ط ١ : ١٤١٥هـ
مكتبة الرشد بالرياض .
- ٩ ١٧٦- شرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز الحنفي (ت ٧٩٢هـ) ت/ الشيخ الألباني ط ٩/١٤٠٨هـ ، المكتب
الإسلامي ، بيروت .
- ١٧٧- شرح القواعد الفقهية لأحمد الزرقا ، تصحيح / مصطفى أحمد الزرقا ، ط ١/١٤٠٩هـ ، طبعة دار القلم
١٢ دمشق .
- ١٧٨- شرح الكوكب المنير ، لابن النجار محمد بن أحمد القحوي الحنبلي ، ت / محمد الزحيلي ونزيه حماد
ط ١/١٤٠٠هـ ، نشر جامعة أم القرى .
- ١٥ ١٧٩- شرح معاني الآثار ، لأبي جعفر الطحاوي (ت ٣٢١هـ) ، ت / محمد زهري النجار ، ط ١/١٣٩٩هـ ،
نشر دار الكتب العلمية .
- ١٨٠- شرح النووي على صحيح مسلم ، للإمام أبي زكريا يحيى بن شرف النووي ت (٦٧٦هـ) ، ط ٢/١٣٩٢هـ
١٨ ، طبع دار إحياء التراث العربي ، بيروت .

- ١٨١- الشريعة للإمام المحدث أبي بكر محمد بن الحسين الأجرى ، ت (٣٦٠هـ) ت د / عبد الله بن عمر
الدميجى ، ط١/١٤١٨ ، دار الوطن للنشر ، الرياض .
- ٣ ١٨٢- شعب الإيمان ، للإمام أبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي ، ت / محمد السعيد بن بسيوني زغلول ،
ط١/١٤١٠هـ ، دار الكتب العلمية .
- ١٨٣- شفاء العليل في مسائل القضاء والقدر والحكمة والتعليل ، للإمام أبي عبد الله محمد بن أبي بكر بن قيم
الجوزية، ت (٧٥١هـ) ، ت/ الحسانى حسن عبد الله ، نشر مكتبة دار التراث ، القاهرة .
- ٦ ١٨٤- الشنقيطي مفسراً للدكتور / عدنان محمد آل شلش ، ط١/١٤٢٥ ، دار النفائس ، الأردن . .
- ١٨٥- شواذ القراءات لأبي عبد الله محمد بن أبي نصر الكرماني ، ت د / شمران العجلي ، ط١/١٤٢٢هـ ،
٩ طبع مؤسسة البلاغ ، بيروت .
- ص
- ١٨٦- صحيح الأدب المفرد للشيخ محمد ناصر الدين الألباني ، ط٣/١٤٢٧ ، نشر دار الدليل الأثرية ، بالجليل ،
١٢ ودار الريان للطباعة والنشر ، بيروت .
- ١٨٧- صحيح الترغيب والترهيب للحافظ المنذرى للشيخ الألباني ، ط١/١٤٠٢هـ ، المكتب الإسلامى ،
بيروت .
- ١٥ ١٨٨- صحيح سنن أبي داود ، للشيخ محمد ناصر الدين الألباني ، ط١/١٤٠٩هـ ، توزيع المكتب الإسلامى
بيروت .
- ١٨٩- صحيح سنن النسائي ، للشيخ محمد ناصر الدين الألباني ، ط١/١٤٠٩هـ ، المكتب الإسلامى ، بيروت .

- ١٩٠- صحيح سنن ابن ماجه ، للشيخ محمد ناصر الدين الألباني ، ط٣/١٤٠٨هـ ، المكتب الإسلامي ، بيروت .
- ٣ ١٩١- الصحيح لمحمد بن أحمد بن حبان البستي ، ت (٣٥٤هـ) ت / شعيب الأنؤوط، ط٢/١٤١٤، مؤسسة الرسالة ، بيروت .
- ١٩٢- الصحيح لمحمد بن إسماعيل البخاري ت (٢٥٦هـ) ، ترقيم / محمد فؤاد عبد الباقي ، ط١/١٤٠٠هـ ، نشر المكتبة السلفية ، القاهرة . ٦
- ١٩٣- الصحيح للإمام مسلم بن الحجاج القشيري ت (٢٦١هـ) ، ت / محمد فؤاد عبد الباقي، ط٢/١٩٧٢، دار إحياء التراث العربي، بيروت .
- ١٩٤- الصفات الإلهية في الكتاب والسنة في ضوء الإثبات والتنزيه د/ محمد أمان بن علي الجامي، ط١/١٤٠٨هـ ، المجلس العلمي بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنوره ، إحياء التراث الإسلامي . ٩
- ١٩٥- الصغدية لشيخ الإسلام ابن تيمية ت / محمد رشاد سالم ، طبعة دار الفيصلية ، الرياض، سنة ١٤٢١هـ .
- ١٢ ض
- ١٩٦- ضعيف سنن ابن ماجه للمحدث / محمد ناصر الدين الألباني ، ط١/١٤٠٨هـ ، المكتب الإسلامي
- ١٩٧- ضعيف سنن النسائي ، للمحدث محمد ناصر الدين الألباني ، ط١/١٤١١هـ ، المكتب الإسلامي
- ١٥ ١٩٨- ضعيف سنن الترمذي ، للمحدث محمد ناصر الدين الألباني ، ط١/١٤١١هـ ، المكتب الإسلامي
- ١٩٩- ضعيف سنن أبي داود ، للمحدث محمد ناصر الدين الألباني ، ط١/١٤١١هـ ، المكتب الإسلامي
- ٢٠٠- الضعفاء الكبير ، لأبي جعفر محمد بن عمرو العقيلي ت (٣٢٢) ، ت د / عبد المعطي أمين قلعجي ، ط١/ دار الكتب العلمية . ١٨

٢٠١ - الضعفاء والمتروكون لابن الجوزي ، ت/ عبدالله القاضي ، ط١/ ١٤٠٦هـ ، دار الكتب العلمية

ط

٣ - ٢٠٢ طبقات الحفاظ ، لأبي عبد الله الذهبي ، ت (٧٤٨هـ) نشر دار الكتب العلمية عن الطبعة الهندية .

٢٠٣ - طبقات الحفاظ لجلال الدين السيوطي ت (٩١١هـ) ، ط١/ ١٤٠٣هـ ، دار الكتب العلمية ، بيروت

٢٠٤ - طبقات الحنابلة لأبي الحسين محمد بن محمد الفراء ، المعروف بابن أبي يعلى (ت٥٢٦هـ) ، ت/ محمد

٦ حامد الفقي ، دار المعرفة، بيروت .

٢٠٥ - طبقات الحنفية لأبي محمد عبدالقادر بن محمد القرشي، المعروف بابن أبي الوفاء (ت٧٧٥هـ) - طبعة مير

محمد كتب خانة بكراتشي .

٩ - ٢٠٦ الطبقات لخليفة بن خياط العصفري ، ت (٢٤٠) ، ت د/ سهيل زكار ، طبع دارالفكر ، ١٤١٤ ، بيروت .

٢٠٧ - طبقات الشافعية الكبرى لتاج الدين عبدالوهاب السبكي (ت٧٧١هـ) ، ت د/ محمود الطناحي ود/

عبدالفتاح الحلو ، ط٢/ ١٤١٣هـ ، دار هجر للطباعة والنشر .

١٢ - ٢٠٨ طبقات الشافعية لأبي بكر أحمد بن قاضي شهبة (ت٨٥١هـ) ت د/ الحافظ عبد العليم خان ،

ط١/ ١٤٠٧هـ ، عالم الكتب ، بيروت .

٢٠٩ - طبقات فحول الشعراء لمحمد بن سلام الجمحي ت (٢٣١هـ) شرح / محمود شاكر ، مطبعة المدني ،

١٥ مصر .

٢١٠ - طبقات القراء لأبي عبد الله محمد الذهبي ، ت د/ أحمد خان ، ط١/ ١٤١٨هـ ، طبعة مركز الملك فيصل

للبحوث والدراسات الإسلامية .

٢١١- الطبقات الكبرى لمحمد بن سعد بن منيع الهاشمي ، ت (٢٣٠هـ) ، ت / محمد عبد القادر عطا ، ط ١ / ١٤١٠هـ دار الكتب العلمية .

٣ ٢١٢- طبقات المحدثين بأصبهان لأبي محمد عبد الله بن محمد الأصبهاني (ت ٣٦٩هـ) ت د / عبد الغفور البلوشي ، ط ٢ / ١٤١٢هـ ، مؤسسة الرسالة، بيروت .

٢١٣- طبقات المفسرين للسيوطي، ت / علي بن محمد عمر، ط ١ / ١٣٩هـ، طبعة مكتبة وهبة بالقاهرة

٦ ٢١٤- طبقات المفسرين ، لأحمد بن محمد الأدنه وي ، من علماء القرن الحادي عشر ، ت / سليمان بن صالح الخزي ، ط ١ / ١٤١٧هـ ، مكتبة العلوم والحكم ، المدينة .

٩ ٢١٥- طبقات المفسرين للحافظ شمس الدين محمد بن علي بن أحمد الداوودي ت (٩٤٥هـ) ، ط ٣ / ١٤٠٣هـ ، دار الكتب العلمية ، توزيع دار الباز ، مكة المكرمة .

٢١٦- طبقات النحويين واللغويين ، لأبي بكر محمد بن الحسن الزبيدي (ت ٣٧٩هـ) ت / محمد أبو الفضل إبراهيم ، ط / ١٣٩٢هـ ، طبع دار المعارف ، مصر .

ظ

١٢

٢١٧- ظلال الجنة في تخریج السنة لابن أبي عاصم ، للمحدث العلامة محمد ناصر الدين الألباني ، ط ٥ / ١٤٢٦هـ ، المكتب الإسلامي .

ع

١٥

٢١٨- العبر في خبر من غبر للإمام الذهبي، ت د / صلاح الدين المنجد، ط ٢ / ١٩٨٤م ، طبع مطبعة حكومة الكويت .

٢١٩- العظمة لأبي الشيخ عبد الله بن محمد حيان الأصبهاني ت (٣٦٩هـ)، ت / رضاء الله بن محمد

المباركفوري ، ط١/١٤١١، نشر دار العاصمة ، الرياض

٣ ٢٢٠- العقد الثمين في تاريخ البلد الأمين ، لمحمد بن أحمد الفاسي ، نشر مكتبة السنة المحمدية ، القاهرة

٢٢١- علماء الحنابلة ، ليكر بن عبد الله أبو زيد ، ط١/١٤٢٢هـ ، نشر دار ابن الجوزي ، الدمام .

٢٢٢- علم القراءات للدكتور / نبيل بن محمد آل إسماعيل ، ط٢/١٣٢٣هـ ، طبع خاصة ، دار الملك عبد

٦ العزيز .

٢٢٣- علوم البلاغة (ص٩٢-١٠٣) لأحمد مصطفى المراغي ، ط٢/١٩٨٤م ، طبع دار القلم، بيروت .

٢٢٤- عمدة التفسير عن الحافظ ابن كثير ، تحقيق واختصار/ أحمد محمد شاكر ، أنور الباز ، ط١/١٤٢٤هـ دار

٩ الوفاء ، مصر .

٢٢٥- العنوان في القراءات السبع ، لإسماعيل بن خلف المقرئ ت (٤٥٥هـ) ، ت د/ زهير زاهد و خليل العطية ،

ط١/١٤٠٥ ، عالم الكتب ، بيروت .

١٢ ٢٢٦- عون المعبود بشرح سنن أبي داود ، لمحمد شمس الحق العظيم آبادي ، ط٢/١٣٨٨هـ ، نشر مؤسسة قرطبة

بالقاهرة ، والدار السلفية بالمدينة المنورة .

٢٢٧- العين ، للخليل بن أحمد الفراهيدي، ت (١٧٥هـ) ، نشر دار إحياء التراث العربي ، بيروت .

غ

١٥

٢٢٨- غاية النهاية في طبقات القراء، لشمس الدين أبي الخير محمد بن محمد ابن الجزري ت (٨٣٣هـ)، عني

بنشره ج بروجستراسر ، ط٢/١٤٠٠هـ دار الكتب العلمية بيروت .

- ٢٢٩- غرائب التفسير وعجائب التأويل، لحمزة بن محمود الكرمانى ، ت د/ شمران سركال العجلي، ط١/١٤٠٨، دار القبلة ، جدة، مؤسسة علوم القرآن دمشق .
- ٣ ٢٣٠- غريب الحديث لأبى إسحاق إبراهيم بن إسحاق الحربى ، ت د/ سليمان بن إبراهيم العايد، ط١/١٤٠٥هـ، طبع معهد البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامى بجامعة أم القرى بمكة المكرمة .
- ٦ ٢٣١- غريب الحديث لأبى سليمان حمد بن محمد الخطابى ت (٣٨٨هـ) ، ت / عبد الكرىم العزباوى ، من منشورات مركز البحث العلمى وإحياء التراث بجامعة أم القرى ، ١٤٠٢ .
- ٢٣٢- غريب الحديث لأبى عبىد القاسم بن سلام الهروى ، ت (٢٢٤هـ) ، ت / محمد عبد المعىن خان ، ط١/١٣٩٦هـ، نشر دار الكتاب العربى ، بىروت .
- ٩ ٢٣٣- غريب الحديث لابن الجوزى ، ت د/ عبد المعطى أمىن قلعبى، ط١/١٤٠٥، دار الكتب العلمىة
- ٢٣٤- غريب القرآن لأبى بكر محمد بن عزىز السجستانى (ت٣٣٠هـ) ت/ محمد أدىب عبد الواحد طبعة دار ابن قىببة ، سنة ١٤١٦هـ .
- ١٢ ف
- ٢٣٥- فتح البارى بشرح صحىح البخارى ، للحافظ أحمد بن على بن حجر العسقلانى ت (٨٥٢هـ) ترقىم محمد فؤاد عبد الباقى ، نشر دار الفكر .
- ١٥ ٢٣٦- فتح القدىر الجامع بن فى الرواية والدراية ، للشوكانى محمد بن على ت (١٢٥٠هـ) ، ط١/١٤١٢، دار الخىر ، بىروت .
- ٢٣٧- فصول فى أصول التفسىر ، لمساعد بن سلیمان الطیار ، ط١/١٤١٣هـ ، دار النشر الدولى ، الرىاض .

٢٣٨- فضائل القرآن لأبي عبيد القاسم بن سلام (ت٢٢٤هـ) ت/ وهي سليمان غاوجي ، ط١/١٤١١هـ ، دار الكتب العلمية .

٣ ٢٣٩- فضائل القرآن لأبي عبد الله محمد بن أيوب بن يحيى بن الضريس (ت٢٩٥هـ) ت د / مسفر سعيد دماس ، ط١/١٤٠٨هـ ، دار حافظ للنشر والتوزيع .

٦ ٢٤٠- الفهرست لأبي الفرج محمد بن إسحاق البغدادي ، الشهير بابن النديم (ت٤٣٨هـ) ، عناية وتعليق / الشيخ إبراهيم رمضان ، ط١/١٤١٥هـ ، طبع دار المعرفة ، بيروت .

٢٤١- فوات الوفيات لصالح الدين محمد الكبي (ت٧٦٤هـ) ، ت / علي محمد معوض ، وعادل أحمد عبد الموجود ، ط١/ ٢٠٠٠م ، دار الكتب العلمية ، بيروت .

ق

٩ ٢٤٢- القاموس المحيط لمحمد بن يعقوب الفيروز آبادي (ت٨١٧هـ) ت/ مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة ، ط١/٢٤٠٧هـ ، مؤسسة الرسالة ، بيروت .

١٢ ٢٤٣- القطع والإتشاف أو الوقف والابتداء ، لأبي جعفر النحاس ت (٣٣٨هـ) ، ت / أحمد فريد المزيدي ، ط١/١٤٢٣هـ ، دار الكتب العلمية .

١٥ ٢٤٤- قواطع الأدلة في الأصول لأبي المظفر منصور بن محمد السمعاني (ت٤٨٩هـ) ت/ محمد حسن إسماعيل الشافعي ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٤١٨هـ .

٢٤٥- القواعد الأساسية للغة العربية للسيد أحمد الهاشمي ، طبع دار الكتب العلمية ، بيروت ، وتوزيع : دار الباز بمكة المكرمة ، سنة ١٣٥٤هـ .

١٨ ٢٤٦- قواعد الترجيح عند المفسرين لحسين بن علي الحربي ، ط١/١٤١٧هـ ، دار القاسم بالرياض .

٢٤٧- قواعد التفسير (جمعاً ودراسة)، للدكتور / خالد بن عثمان السبت ، ط١/١٤١٧هـ ، دار ابن عفان ، الخبر ، السعودية .

٣ ٢٤٨- قواعد الفقه لمحمد عميم الإحسان المجددي ، ط١/ ١٤٠٧هـ ، دار الصدق ، بلشرز ، كراتشي

ك

٢٤٩- الكاف الشاف في تخريج أحاديث الكشاف ، للحافظ ابن حجر العسقلاني .

٦ ٢٥٠- الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة ، للحافظ محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي ، ت (٧٤٨)، ط١/١٤٠٣هـ ، نشر دار الكتب العلمية .

٩ ٢٥١- الكامل في ضعفاء الرجال لعبد الله بن عدي الجرجاني ت (٣٦٥هـ) ، ت د/سهيل زكار ويجيي غزاوي، ط٣/١٤٠٩هـ ، دار الفكر .

٢٥٢- الكامل في اللغة والأدب ، لأبي العباس محمد بن يزيد لمبرد ، تعليق / محمد أبو الفضل إبراهيم ، ط١/١٤١٨هـ ، المكتبة العصرية ، صيدا .

١٢ ٢٥٣- كتاب السنة للحافظ أبي بكر عمرو بن أبي عاصم الشيباني (ت٢٨٧هـ) ت/ محمد ناصر الدين الألباني، ط٣/١٤١٣هـ ، المكتب الإسلامي ، بيروت .

٢٥٤- كتاب السنة للإمام أبي بكر الخلال (ت٣١١هـ)، ت د/ عطية الزهراني ، ط١/١٤١٠هـ ، دار الراية بالرياض .

٢٥٥- كتاب سيبويه عمرو بن عثمان بن قنبر ، ت د / إميل بديع يعقوب ، ط١/١٤٢٠هـ ، دار الكتب العلمية .

٢٥٦- كتاب المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين ، للحافظ محمد بن حبان البستي ، ت (٣٥٤)، ت /

١٨ محمود إبراهيم زايد ، ط ١٤١٢ هـ ، دار المعرفة ، بيروت .

- ٢٥٧- الكشاف عن حقائق التأويل وعيون الأقاويل ، للزخشي جارا لله محمود بن عمر بن محمد ت (٥٣٨هـ) ،
طبع دار المعرفة ، بيروت .
- ٣ ٢٥٨- الكشاف عن حقائق التأويل وعيون الأقاويل ، للزخشي جارا لله محمود بن عمر بن محمد ت (٥٣٨هـ) ،
ت / عبد الرزاق المهدي ، طبع ونشر دار إحياء التراث العربي ، بيروت . وبدأت الإحالة عليها من أول سورة
الأنبياء .
- ٦ ٢٥٩- الكشاف والبيان لأبي إسحاق أحمد بن محمد بن إبراهيم الثعلبي النيسابوري ت (٤٢٧هـ) ، ت / أبي
محمد بن عاشور ونظير الساعدي ، ط١ / ١٤٢٢هـ ، دار إحياء التراث ، بيروت .
- ٢٦٠- كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون لمصطفى بن عبد الله القسطنطيني الرومي ، المعروف بجاجي
٩ خليفة (ت١٠٦٧هـ) ، ط١ / ١٤١٠هـ ، دار الفكر ، بيروت .
- ٢٦١- الكشاف عن وجوه القراءات السبع وعللها وحججها لمكي بن أبي طالب القيسي ت (٤٣٧هـ) ، ت د /
محيي الدين رمضان ، طبع مجمع اللغة العربية بدمشق ١٣٩٤هـ .
- ١٢ ٢٦٢- الكليات (معجم في المصطلحات والفروق اللغوية) ، لأبي البقاء أيوب بن موسى الكفوي ، ت / عدنان
درويش ومحمد المصري ، ط١ / ١٤١٢هـ ، مؤسسة الرسالة ، بيروت .
- ل
- ١٥ ٢٦٣- لباب النقول في أسباب النزول ، للحافظ جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ) ، ط٢ / ١٩٧٩م ، دار إحياء
العلوم ، بيروت .
- ٢٦٤- اللباب في أصول الفقه لصفوان بن عدنان داوودي ، ط١ / ١٤٢٠هـ ، دار القلم بدمشق .

- ٢٦٥- اللباب في تهذيب الأنساب لأبي الحسن علي بن محمد بن عبد الكريم الجزري عز الدين ابن الأثير (٦٣٠هـ)، طبع دار صادر بيروت ، سنة /١٤٠٠هـ .
- ٣ ٢٦٦- لسان العرب لمحمد بن مكرم بن منظور الأفرقي ت (٧١١هـ)، تحقيق نخبة من العاملين في دار المعارف ، نشر دار المعارف ، القاهرة .
- ٦ ٢٦٧- لسان الميزان لابن حجر العسقلاني ، ت/ دائرة المعارف النظامية بالهند ، ط٣ /١٤٠٦هـ طبعة مؤسسة الأعلمي للمطبوعات بيروت .
- ٢٦٨- لمعة الاعتقاد لأبي محمد عبد الله ابن قدامة المقدسي (ت٦٢٠هـ) ت/ بدر بن عبد الله البدر ، ط١/١٤٠٦هـ، الدار السلفية بالكويت .
- ٩ ٢٦٩- اللمع في أصول الفقه لأبي إسحاق الشيرازي (ت٤٧٦هـ) ط١ /١٤٠٥هـ، طبعة دار الكتب العلمية بيروت .
- م
- ١٢ ٢٧٠- مباحث في علوم القرآن للشيخ مناع خلیل القطان ، ط٨ /١٤٠١هـ ، مكتبة المعارف بالرياض .
- ٢٧١- مجاز القرآن لأبي عبيدة معمر بن المثنى التيمي ت (٢١٠هـ) ، ت / محمد فؤاد سزكين ، ط٢ /١٤٠١هـ، مؤسسة الرسالة ، بيروت .
- ١٥ ٢٧٢- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد ، للحافظ علي بن أبي بكر الهيثمي ت (٨٠٧هـ) ، طبع دار المعارف ١٤٠٦هـ، بيروت .
- ٢٧٣- مجموع الفتاوى لشيخ الإسلام ابن تيمية ، جمع وترتيب : عبد الرحمن بن محمد بن قاسم النجدي وابنه محمد ، نشر مكتبة التقوى بالرياض .
- ١٨

- ٢٧٤- محاسن التأويل لمحمد جمال الدين القاسمي ت (١٣٣٢هـ)، تعليق / محمد فؤاد عبد الباقي ، ط٢/١٣٩٨،
دار الفكر، بيروت
- ٣ ٢٧٥- المحتسب لأبي الفتح عثمان بن جني (ت٣٩٢هـ) ت / علي النجدي ناصف ، ود/ عبدالفتاح إسماعيل
شليبي ط٢/ ١٤٠٦هـ ، طبع دار سزكين للطباعة والنشر .
- ٦ ٢٧٦- المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز ، عبد الحق بن غالب بن عطية المحاربي المالكي ت (٥٤٦هـ) ، ت
/ المجلس العلمي بفاس ، ط ١٤١٣هـ .
- ٢٧٧- المحصول في أصول الفقه للقاضي أبي بكر محمد بن عبد الله ابن العربي (ت٥٤٣هـ) ت/ حسين علي البدري
وسعيد فودة ، ط١/١٤٢٠هـ طبعة دار البيارق ، عمان ، الأردن .
- ٩ ٢٧٨- المحصول في علم الأصول للفخر الرازي محمد بن عمر (ت٦٠٤هـ) ت/ طه جابر فياض العلواني ، ط١/
١٤٠٠هـ ، طبع جامعة الإمام محمد ابن سعود الإسلامية بالرياض .
- ١٢ ٢٧٩- المحكم والمحيط الأعظم لأبي الحسن علي بن إسماعيل بن سيده (ت٤٥٨هـ) ت/ عبد الحميد هندراوي،
ط١/١٤٢١هـ ، طبع دار الكتب العلمية ، بيروت .
- ٢٨٠- المحكم والمحيط الأعظم لأبي الحسن علي بن إسماعيل بن سيده (ت٤٥٨هـ) ت / مصطفى حجازي ،
ط١/١٤١٨هـ ، معهد المخطوطات العربية ، القاهرة .
- ١٥ ٢٨١- مختار الصحاح ، لمحمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي ت (٧٢١هـ) ، ت / محمود خاطر ، ط ١٤١٥،
نشر مكتبة لبنان ، بيروت .
- ٢٨٢- مختصر في شواذ القرآن لأبي عبدالله الحسين بن أحد بن خالويه (ت٣٧٠هـ) ت / ج برجستراسر، طبع عالم
الكتب ، بيروت .
- ١٨

- ٢٨٣- مدارج السالكين للإمام أبي عبد الله محمد بن أبي بكر الزرعي ، المشهور بابن قيم الجوزية (ت ٧٥١هـ) ،
ت/محمد حامد الفقي ، ط٢/١٣٩٣هـ ، دار الكتاب العربي ، بيروت .
- ٣ ٢٨٤- المدارس النحوية للدكتور/ شوقي ضيف ، ط٢/١٩٦٨م ، طبعة دار المعارف ، القاهرة .
- ٢٨٥- مدارك التنزيل وحقائق التأويل ، لعبد الله بن أحمد النسفي ت (٧٠١هـ) ، ط/١٤٠٨ ، نشر دار الكتاب
العربي ، بيروت .
- ٦ ٢٨٦- مذكرة في أصول الفقه على روضة الناظر لابن قدامة للشيخ محمد الأمين بن محمد المختار الشنقيطي ،
تقديم: الشيخ عطية محمد سالم ، المكتبة السلفية بالمدينة ، سنة : ١٣٩١هـ .
- ٢٨٧- مرآة الجنان وعبرة اليقظان ، لعبد الله بن أسعد الياضي المكي ، ت (٧٦٨هـ) ، ط٢/١٤١٣ ، دار الكتاب
الإسلامي عن الطبعة الهندية . ٩
- ٢٨٨- المستدرك على الصحيحين ، للإمام الحافظ أبي عبد الله الحاكم النيسابوري ت (٤٠٥ هـ) ، ت / مصطفى
عبد القادر عطا ، ط١/١٤١١هـ ، دار الكتب العلمية .
- ١٢ ٢٨٩- المستصفي من علم الأصول لأبي حامد محمد بن محمد الغزالي (ت٥٠٥هـ) ت/ محمد بن عبد السلام بن
عبد الشافي ، ط١/١٤١٣هـ ، دار الكتب العلمية ، بيروت .
- ٢٩٠- المستفاد من ذيل تاريخ بغداد لأحمد بن أيك بن عبد الله الحسيني المعروف بابن الدمياطي (ت٧٤٨هـ)
مطبوع ضمن تاريخ بغداد ، ت/ مصطفى عبد القادر عطا ، ط١/١٤١٧هـ ، دار الكتب العلمية ، بيروت . ١٥
- ٢٩١- المسند للإمام أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني ، نشر مؤسسة قرطبة ، القاهرة .
- ٢٩٢- المسند للإمام أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني ، ت / أحمد محمد شاكر ، ط٣/١٣٦٨هـ ، دار
المعارف بمصر . ١٨

- ٢٩٣- المسند لإسحاق بن إبراهيم بن مخلد بن راهوية الحنظلي ت (٢٣٨هـ) ، ت / عبد الغفور بن عبد الحق البلوشي ، ط١/١٤١٢ ، مكتبة الإيمان ، المدينة النبوية .
- ٣ ٢٩٤- المسند لأبي يعلى أحمد بن علي بن المثنى الموصلي ت (٣٠٧هـ) ، ت / حسين سليم أسد ، ط١/١٤٠٤ ، دار المأمون ، دمشق .
- ٢٩٥- المسند لأبي داود سليمان بن داود البصري الطيالسي ت (٢٠٤) ، طبع دار المعرفة .
- ٦ ٢٩٦- مسند البزار المعروف بالبحر الزخار ، لأبي بكر أحمد بن عمرو العتكي البصري ، ت (٢٩٢هـ) ، ت د / محفوظ الرحمن زين الله ، ط١/١٤٠٩هـ ، مؤسسة علوم القرآن ، بيروت ، مكتبة العلوم والحكم ، المدينة المنورة .
- ٩ ٢٩٧- مسند الشهاب القضاعي ، ت / حمدي بن عبد المجيد السلفي ، نشر مؤسسة الرسالة ، بيروت
- ٢٩٨- المسودة في أصول الفقه لشيخ الإسلام ابن تيمية وأبيه وجده ، جمعها وبيضاها : شهاب الدين أبو العباس أحمد بن محمد الحراني الحنبلي (ت٧٤٥هـ) ت / محمد محي الدين عبد الحميد ، دار الكتاب العربي بيروت .
- ١٢ ٢٩٩- مشكل إعراب القرآن لأبي محمد مكي بن أبي طالب القيسي ت (٤٣٧هـ) ت د / حاتم الضامن ، ط٢/١٤٠٥ ، مؤسسة الرسالة ، بيروت .
- ٣٠٠- المصباح المنير لأحمد بن محمد المقرئ الفيومي (ت٧٧٠هـ) ، طبع المكتبة العلمية ، بيروت .
- ١٥ ٣٠١- المصنف بألف أهل الرسوخ من علم الناسخ والمنسوخ لأبي الفرج ابن الجوزي ، ت د / صالح الضامن ، ط١/١٤١٥هـ ، مؤسسة الرسالة ، بيروت .
- ٣٠٢- المصنف لعبد الرزاق بن همام الصنعاني ، ت / حبيب الرحمن الأعظمي ، ط٣/١٤٠٣ ، المكتب الإسلامي .
- ١٨ الإسلامي .

- ٣٠٣- المصنف في الأحاديث والآثار ، للحافظ عبد الله بن محمد بن أبي شيبه الكوفي العبسي ت (٢٣٥هـ) ، ت
/ سعيد اللحام ، ط١/١٤٠٩ ، دار الفكر ، بيروت .
- ٣ ٣٠٤- المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية لابن حجر، ت/ حبيب الرحمن الأعظمي ، ١٤١٤ ، دار المعرفة ،
بيروت .
- ٣٠٥- معارج الصعود إلى تفسير سورة هود للشيخ محمد الأمين الشنقيطي ت (١٣٩٣هـ) ، جمع تلميذه عبد الله
٦ بن أحمد قادري ، ط١/١٤٠٨ ، دار المجتمع للنشر والتوزيع .
- ٣٠٦- معارج القبول بشرح سلم الوصول ت /عمر بن محمود أبو عمر ، ط١/١٤١٠هـ، دار ابن القيم ، الدمام .
- ٣٠٧- المعارف لأبي محمد عبد الله بن مسلم المعروف بابن قتيبة (ت٢٧٦هـ) - ت د/ ثروت عكاشة ، ط٤ /
٩ دار المعارف ، القاهرة .
- ٣٠٨- معالم التنزيل في التفسير والتأويل ، للحسين بن مسعود البغوي ت (٥١٠هـ) ، ط١/١٤٢٢ ، دار الفكر ،
بيروت .
- ٣٠٩- معاني القرآن للأخفش سعيد بن مسعدة البلخي الجاشعي ت (بعد ٢٠٠هـ) ، ت د/ عبد الأمير محمد
١٢ أمين ، ط١/١٤٠٥ ، عالم الكتب ، بيروت .
- ٣١٠- معاني القرآن ليحيى بن زياد الفراء ت (٢٠٧هـ) ، ط٣/١٤٠٣ ، نشر عالم الكتب ، بيروت .
- ٣١١- معاني القرآن لأبي جعفر أحمد بن محمد النحاس ت (٣٣٨هـ) ، ت / محمد بن علي الصابوني ،
١٥ ط١/١٤١٠ ، نشر جامعة أم القرى .
- ٣١٢- معاني القرآن وإعرابه لأبي إسحاق إبراهيم بن السري الزجاج ت (٣١١هـ) ، ت د/ عبد الجليل عبده
١٨ شلبي ، ط١/١٤١٤هـ ، طبع ونشر دار الحديث ، القاهرة .

- ٣١٣- معجم الأدباء ، لياقوت بن عبد الله الرومي الحموي ت (٦٢٦هـ) ، ط١/١٤١١، دار الكتب العلمية، بيروت .
- ٣ ٣١٤- المعجم الأوسط لأبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني ت (٣٦٠هـ) ، ت د/ محمود الطحان، ط١/١٤٠٦، مكتبة المعارف .
- ٣١٥- معجم البلدان لأبي عبد الله ياقوت الحموي ت (٦٢٦هـ) ، ت / فريد بن عبد العزيز الجندي ، ط١/١٤١٠هـ ، دار الكتب العلمية ، بيروت .
- ٦ ٣١٦- معجم البلدان لأبي عبد الله ياقوت الحموي ت (٦٢٦هـ) ، نشر دار الفكر ، بيروت .
- ٣١٧- معجم الشعراء لحمد بن عمران المرزباني ت (٣٨٤هـ) ، ت د / ف . كرنكو ، ط٢/١٤٠٢هـ ، دار الكتب العلمية .
- ٩ ٣١٨- المعجم الكبير لأبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني ، ت (٣٦٠هـ) ، ت / حمدي بن عبد المجيد السلفي ، ط٢/١٤٠٦، مطبعة الزهراء ، الموصل ، العراق .
- ١٢ ٣١٩- معجم المحدثين للذهبي (ت٧٧٤هـ) ، ت د/ محمد الحبيب الهيلة ، ط١/١٤٠٨هـ، مكتبة الصديق الطائف .
- ٣٢٠- معجم المؤلفين عمر رضا كحالة ، نشر مكتبة المشنى ودار إحياء التراث العربي .
- ١٥ ٣٢١- معرفة الثقات لأحمد بن عبد الله العجلي ت (٢٦١هـ) ، ت / عبد العليم البستوي ، ط١/١٤٠٥، نشر مكتبة الدار ، المدينة المنورة .

- ٣٢٢- معرفة القراء الكبار على الطبقات والأعصار للحافظ محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي ت (٧٤٨هـ)، ت د / طيار آتى قولاج ، ط١/١٤٢٤هـ ، نشر دار عالم الكتب ، بالتعاون مع مركز البحوث الإسلامية التابع لوقف الديانة التركي .
- ٣٢٣- المعرفة والتاريخ ، ليعقوب بن سفيان البسوي ، ت د/ أكرم ضياء العمري ، ط١/١٤١٠هـ، مكتبة الدار ، المدينة المنورة .
- ٣٢٤- المعين في طبقات المحدثين ، لشمس الدين محمد بن أحمد الذهبي ، ت / همام عبد الرحيم ، ط١/١٤٠٤هـ، نشر دار الفرقان ، عمان ، الأردن .
- ٣٢٥- مغني اللبيب عن كتب الأعراب لأبي محمد جمال الدين ابن هشام الأنصاري (ت٧٦١هـ) ت د/ مازن المبارك، ومحمد علي حمد الله ، ط٦/١٩٨٥م ، دار الفكر ، دمشق .
- ٣٢٦- المفردات في غريب القرآن ، لأبي القاسم الحسين بن محمد الراغب الأصفهاني ، ت (٥٠٢هـ) ، ت / محمد سيد كيلاي ، نشر دار المعرفة ، بيروت .
- ٣٢٧- مقاييس اللغة لأبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا ، عناية د/ محمد عوض مرعب ، وفاطمة محمد أصلان ، ط١/١٤٢٢هـ ، دار إحياء التراث العربي بيروت .
- ٣٢٨- مقدمة جامع التفاسير للحسين بن محمد الراغب الأصفهاني ت (٥٠٢هـ) ، ت د / أحمد حسن فرحات ، ط١، ١٤٠٥هـ ، دار الدعوة ، الكويت
- ٣٢٩- مقدمة في أصول التفسير لشيخ الإسلام ابن تيمية الحراني، شرح الشيخ/ محمد بن صالح العثيمين ، ط١/١٤١٥هـ، دار الوطن، الرياض .

- ٣٣٠- المقصد الأرشد في ذكر أصحاب الإمام أحمد لبرهان الدين إبراهيم ابن مفلح الحنبلي (ت ٨٠٣هـ) ت د / عبد الرحمن بن سليمان العثيمين ، ط ١/١٤١٠هـ ، مكتبة الرشد بالرياض .
- ٣ ٣٣١- المقصد لتلخيص ما في المرشد في الوقف والابتداء ، لذكريا بن محمد الأنصاري، تعليق / شريف أبو العلا ، ط ١/١٤٢٢، نشر دار الكتب العلمية ، بيروت .
- ٣٣٢- مكارم الأخلاق ومعاليها، لأبي بكر محمد بن جعفر في مكارم الأخلاق ت (٣٢٧هـ) ت د / سعاد سليمان الخندقاوي، ط ١/١٤١١، مطبعة المدني . ٦
- ٣٣٣- المكتفى في الوقف والابتداء لعثمان بن سعيد الداني (٤٤٤هـ)، ت د / محيي الدين عبد الرحمن رمضان ط ١/١٤٢٢هـ ، دار عمار ، عمان ، الأردن .
- ٩ ٣٣٤- منار الهدى في بيان الوقف والابتداء ، لأحمد بن محمد بن عبد الكريم الأشموني ، من علماء القرن الحادي عشر ، تعليق / شريف أبو العلا العدوي ، ط ١/١٤٢٢هـ ، دار الكتب العلمية ، بيروت .
- ٣٣٥- الموافقات في أصول الفقه لإبراهيم بن موسى اللخمي ، الشهير بالشاطبي ، تحقيق: عبد الله دراز ، دار المعرفة بيروت . ١٢
- ٣٣٦- ميزان الاعتدال في نقد الرجال ، للحافظ محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي ت (٧٤٨هـ) ، ت / علي محمد البجاوي، دار الفكر للطباعة والنشر ، بيروت .
- ١٥ ن
- ٣٣٧- الناسخ والمنسوخ في القرآن العزيز وما فيه من الفرائض والسنن ، لأبي عبيد القاسم بن سلام الهروي (ت ٢٢٤هـ) ، ت / محمد بن صالح المديفر ، ط ١/١٤١١هـ ، مكتبة الرشد ، الرياض .

- ٣٣٨- الناسخ والمنسوخ في القرآن الكريم ، لأبي جعفر أحمد بن محمد النحاس ت (٣٣٨هـ) ، تصحيح العلامة أحمد بن الأمين الشنقيطي ، ط١/١٤٠٩ ، مؤسسة الكتب الثقافية .
- ٣ ٣٣٩- الناسخ والمنسوخ لمحمد بن حزم الظاهري (ت) ، ت د / عبد الغفار سليمان البنداري ، ط١/١٤٠٦ هـ ، دار الكتب العلمية ، بيروت .
- ٣٤٠- الناسخ والمنسوخ لقتادة بن دعامة السدوسي (ت ١١٧ هـ) ، ت د / حاتم صالح الضامن ، ط١/١٤٠٤ هـ ، نشر مؤسسة الرسالة .
- ٦ ٣٤١- الناسخ والمنسوخ لابن العربي المالكي ، الطبعة المغربية .
- ٣٤٢- الناسخ والمنسوخ لمرعي بن يوسف بن أبي بكر الكرمي (ت ١٠٣٣ هـ) ، ت / سامي عطا حسن ، ط١/١٤٠٠ هـ ، نشر دار القرآن الكريم ، الكويت .
- ٩ ٣٤٣- الناسخ والمنسوخ لهبة الله بن سلام بن نصر المقرئ (ت ٤١٠ هـ) ، ت / زهير الشاويش ومحمد كنعان ، ط١/١٤٠٤ هـ ، نشر المكتب الإسلامي .
- ١٢ ٣٤٤- الناسخ والمنسوخ لهبة الله بن عبد الرحيم بن إبراهيم (ت ٧٣٨ هـ) ، ت د / حاتم صالح الضامن ، ط٣/١٤٠٥ هـ ، نشر مؤسسة الرسالة ، بيروت .
- ٣٤٥- النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة لأبي المحاسن جمال الدين يوسف بن تغري بردى (ت ٨٧٤ هـ) ، طبعة وزارة الثقافة والإرشاد القومي ، مصر .
- ١٥ ٣٤٦- نزهة الألباء في طبقات الأدباء ، لأبي البركات عبد الرحمن بن محمد ابن الأنباري (٥٧٧ هـ) ، ت / إبراهيم السامرائي ، ط ٣ / ١٤٠٠ ، نشر مكتبة المنار الأردن .

- ٣٤٧- نزهة الألباب في الألقاب للحافظ أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، ت/ عبد العزيز بن محمد بن صالح السديري ، ط ١٤٠٩/١هـ ، مكتبة الرشد ، الرياض .
- ٣ ٣٤٨- نزهة الحاضر العاطر شرح كتاب روضة الناظر لابن قدامة المقدسي للشيخ عبد القادر بن أحمد بدران الرومي ، طبع دار الفكر العربي .
- ٣٤٩- النسخ في القرآن الكريم دراسة تشريعية تاريخية نقدية للدكتور / مصطفى زيد ، ط ١٤٠٨/٣هـ ، دار الوفاء للطباعة ، المنصورة . ٦
- ٣٥٠- النشر في القراءات العشر للحافظ محمد بن محمد ابن الجزري ت (٨٣٣هـ) ، مراجعة / علي محمد الضباع ، نشر دار الكتب العلمية .
- ٣٥١- فح الطيب لأبي العباس أحمد بن محمد تلمساني (ت ١٠٤١هـ) ت د/ إحسان عباس ، طبعة دار صادر ، بيروت ، سنة ١٣٨٨هـ . ٩
- ٣٥٢- النكت والعيون لعلي بن محمد بن حبيب الماوردي ، ت (٤٥٠هـ) ، ت / السيد بن عبد المقصود ، طبع دار الكتب العلمية . ١٢
- ٣٥٣- النهاية في غريب الحديث والأثر ، لأبي السعادات المبارك بن محمد الجزري ، ت/ طاهر الزاوي ومحمود الطناحي ، نشر دار الباز للنشر والتوزيع .
- ٣٥٤- نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج لمحمد بن أحمد بن حمزة الرملي (ت ١٠٠٤هـ) . طبع دار الفكر ، بيروت ، سنة ١٤٠٤هـ . ١٥
- ٣٥٥- نواسخ القرآن لأبي الفرج عبد الرحمن بن علي ابن الجوزي (ت ٥٩٧هـ) ط ١٤٠٥/١هـ ، دار الكتب العلمية ، بيروت . ١٨

هـ

- ٣٥٦- هدي الساري مقدمة فتح الباري بشرح صحيح البخاري لابن حجر العسقلاني ، تصحيح / محب الدين الخطيب ، طبع دار الفكر ، بيروت . ٣
- ٣٥٧- هدية العارفين (أسماء المؤلفين وآثار المصنفين من كشف الظنون) لإسماعيل باشا البغدادي ، مطبوع مع كشف الظنون .
- ٣٥٨- همع الهوامع في شرح جمع الجوامع للحافظ جلال الدين السيوطي ، ت/ عبد الحميد هندراوي ، طبعة المكتبة التوفيقية ، مصر . ٦
- و
- ٣٥٩- الوافي بالوفيات لصالح الدين خليل الدين بن أبيك الصفدي (ت٧٦٤هـ) ت/ أحمد لأرناؤوط ، وتركي مصطفى ، ط / ١٤٢٠هـ ، دار إحياء التراث ببيروت . ٩
- ٣٦٠- الوجوه والنظائر لألفاظ كتاب الله العزيز ، لأبي عبد الله الحسين بن محمد الدامغاني (ت ٤٧٨) ، ت / محمد حسن أبو العزم الزفيتي ، نشر وزارة الأوقاف المصرية ، ١٤١٦هـ . ١٢
- ٣٦١- الوسيط في تفسير القرآن المجيد ، لأبي الحسن علي بن أحمد الواحدي النيسابوري ، ت (٤٦٨هـ) ، ت / علي معوض وآخرين ، ط١/ ١٤١٥ ، دار الكتب العلمية .
- ٣٦٢- وضع البرهان في مشكلات القرآن ، لمحمد بن أبي الحسن النيسابوري الغزنوي ت في حدود (٥٥٥) ، ت / صفوان عدنان داوودي ، ط١/ ١٤١٠هـ ، دار القلم ، دمشق . ١٥
- ٣٦٣- وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان ، لأحمد بن محمد ابن خلكان ت (٦٨١هـ) ، ت / إحسان عباس ، نشر دار الثقافة ، بيروت (١٩٦٨م) . ١٨

٣٦٤- الوفيات لأبي العباس أحمد بن حسين ابن الخطيب القسنطيني الجزائري (ت١٠٨١هـ) ، ت/ عادل نويهيض ،
ط١٩٧٨/٢م طبعة دار الإقامة الجديدة ، بيروت .

ي

٣

٣٦٥- ياقوتة الصراط في تفسير غريب القرآن ، ت (٣٢٧هـ) لمحمد بن عبد الواحد الزاهد غلام ثعلب، ت د/
محمد يعقوب تركستاني ، ط١/١٤٢٣، مكتبة العلوم والحكم ، المدينة .

٦

٩

١٢

١٥

الموسم
فهرس
الموضوعات

الصفحة	الموضوع
٣	
٧	أسباب اختيار البحث
٩	حدود البحث
١٠	خطة البحث
١٤	منهج البحث
١٩	بعض الرموز والمختصرات في البحث
٢١	دراسات سابقة
٢٢	شكر وتقدير وعرقان
٢٥	:
٢٦	الباب الأول : أبو جعفر النحاس وحياته ، ترجمة موجزة له
٢٧	اسمه ونسبه وكنيته
٣٠	مولده ونشأته
٣٠	رحلاته وطلبه للعلم
٣٢	مكاتبه العلمية وأقوال العلماء فيه
٣٥	أشهر شيوخه
٤٦	أشهر تلاميذه
٥٠	منهجه العقدي
٦٠	آثاره ومؤلفاته
٦٤	وفاته
٦٥	الباب الثاني : منهج أبي جعفر النحاس في الاختيار والترجيح
٦٦	:
٦٧	تمهيد : في معنى الاختيار والترجيح ، والفرق بينهما
٦٧	تعريف الاختيار

٦٨	تعريف الترجيح
٧١	الفرق بين الترجيح والاختيار
٧٢	المبحث الأول : الترجيح والاختيار بلفظ صريح
٧٤	المبحث الثاني : الترجيح والاختيار بأفعل التفضيل
٧٧	المبحث الثالث : الترجيح والاختيار بتضعيف القول الآخر
٨٠	المبحث الرابع : الترجيح والاختيار بالنص على أن الدليل يدل على قول ما
٨١	المبحث الخامس : الترجيح والاختيار بعبارة أخرى غير ما تقدم
٨٢	:
٨٣	المبحث الأول : الترجيح بدلالة القرآن الكريم ، وفيه مطالب :
٨٣	المطلب الأول : الترجيح بدلالة عموم النص القرآني
٨٦	المطلب الثاني : الترجيح بدلالة النظائر القرآنية
٨٨	المطلب الثالث : الترجيح بدلالة ظاهر الآلة القرآنية
٩٠	المطلب الرابع : الترجيح بدلالة قراءة قرآنية
٩٨	المطلب الخامس : الترجيح بدلالة سياق الآلة الكريمة
١٠٠	المبحث الثاني : الترجيح بدلالة السنة النبوية
١٠٣	المبحث الثالث : الترجيح بأقوال السلف ، وفيه ثلاثة مطالب
١٠٣	المطلب الأول : قول الصحابي مقدم على من عداه
١٠٥	المطلب الثاني : قول جمهور السلف مقدم على قول من عداهم
١٠٦	المطلب الثالث : الترجيح بدلالة أسباب والتاريخ النزول
١٠٨	المبحث الرابع : الترجيح بدلالة اللغة العربية وشواهدا ، وفيه مطالب :
١٠٨	المطلب الأول : الترجيح بدلالة القواعد اللغوية
١١٢	المطلب الثاني : الترجيح بدلالة المشهور والمعروف من كلام العرب
١١٥	المطلب الثالث : الترجيح بدلالة الأصل المستعمل أولاً في لسان العرب
١١٥	الأصل في كلام الله تعالى أن يحمل على الحقيقة
١١٦	القول بترتيب كلام الله تعالى مقدم على القول بالتقديم والتأخير

١١٨	قواعد في الضمائر
١١٨	الأصل في الضمائر عودها إلى أقرب مذكور ما لم يرد دليل بخلافه
١١٨	عود الضمير إلى مذكور متقدم أولى من عودها إلى مضمحل لم يجر له ذكر
١٢٠	المبحث الخامس : أوجه الترجيح في النسخ والنسخ
١٢١	قواعد عامة في النسخ عند النحاس :
١٢١	(١) دعوى النسخ في آية من كتاب الله تعالى لا تصح إلا بجملة يجب التسليم لها
١٢١	(٢) إذا أمكن العمل بالآيتين فلا معنى للقول بالنسخ
١٢٢	(٣) النسخ لا يقع في الأخبار ، إنما موضعه الأمر والنهي
١٢٤	:
	سورة الحجر
١٢٥	مسألة : ذكر أقوال المفسرين في الوقت الذي بود فيه الكفار لو كانوا مسلمين
١٣٤	مسألة : الجمع بين التقليل في (رَبِّ) ، والتكثير في تمنى الكفار لو كانوا مسلمين .
١٣٤	مسألة : استعمال (رَبِّ) عند العرب للتهديد والوعيد ، وبيان ذلك في هذه الآية .
١٣٩	مسألة : ذكر مرجع الضمير في (وإنا كُنتُ لحافظون) واختلاف المفسرين في ذلك .
١٤٤	مسألة : على أي شيء يعود الضمير في قوله تعالى چء چ ؟ .
١٥٠	مسألة : ذكر أقوال المفسرين في چ □ چ وبيان الراجع .
١٥٥	مسألة : في بيان معنى چمن چ في چ چ چ چ .
١٦٠	مسألة : اختلاف القراء في لفظ چ ث چ جمعاً وإفراداً ، وتوجيه ذلك
١٦٣	مسألة : بيان أقوال العلماء في معنى چ ث چ .
١٦٨	مسألة : ذكر أقوال المفسرين في المراد ب (الصلصال) .
١٧٢	مسألة : اختلاف المفسرين في معنى (مستنون) ، والراجع من ذلك .
١٧٧	مسألة : الاختلاف في إبليس ، أهو من الملائكة أم لا ؟ وبيان الراجع .
١٨٤	مسألة : ذكر أقوال المفسرين في معنى چگ چ ، وبيان الراجع في الآية
١٨٧	مسألة : ذكر قول المفسرين في معنى چ ك ك ك .
١٨٩	مسألة : في بيان الاختلاف في مراد لوط <small>عليه السلام</small> من قوله چ ب چ .

١٩٣	مسألة : ذكر ما ورد في ج عند أهل اللغة والتفسير، وبيان الراجح .
١٩٧	مسألة : ذكر قول من قال : إن هذه الآية منسوخة بالأمر بقتال المشركين .
١٩٩	مسألة : اختلاف أهل العلم في المراد بـ ج ، وتوجيه أقوالهم .
٢٠٧	مسألة : هل القرآن العظيم الفاتحة خاصة أم سائر القرآن .
٢٠٨	مسألة : بيان اختلاف قول المفسرين في معنى ج .
٢١١	مسألة : القول بنسخ هذه الآية بالأمر بالقتال ج ت ج .
	سورة النحل
٢١٣	مسألة : في ذكر أقوال المفسرين في التعبير بـ ج .
٢١٧	مسألة : في بيان أقوال المفسرين في ج .
٢٢٠	مسألة : ذكر أقوال العلماء في المراد بالروح
٢٢٤	مسألة : بيان معنى ج ، وذكر الاختلاف فيه .
٢٢٧	مسألة : ذكر الأقوال في المراد بقول الله تعالى ج .
٢٣٠	مسألة : ذكر قول أهل اللغة والتفسير في معنى ج .
٢٣٣	مسألة : ذكر أقوال أهل العلم في المراد بهذه الآية [النحل/٣٥]
٢٣٦	مسألة : ذكر القراءات الواردة في هذه الآية وتوجيهها .
٢٣٨	مسألة : ذكر أقوال المفسرين في معنى ج .
٢٤١	مسألة : ذكر أقوال المفسرين في معنى ج ، وبيان الراجح .
٢٤٣	مسألة : ذكر أوجه القراءات في قوله ج وما فيه من التفسير
٢٤٧	مسألة : ذكر اختلاف أهل العلم في هذه الآية بين الإحكام والنسخ [النحل/٦٧]
٢٥١	مسألة : تضعيف النحاس لقول ابن عباس لأنه من رواية عمرو بن سفيان .
٢٥٣	مسألة : ذكر قول أبي عبيدة في معنى ج ، وما اعترض به عليه .
٢٥٥	مسألة : رجوع النحاس عن القول بنسخها إلى القول أنها محكمة .
٢٥٧	مسألة : بيان مرجع الضمير في قوله تعالى ج .
٢٦٠	مسألة : ذكر أقوال أهل العلم في المراد بالحفدة والراجح من ذلك
٢٦٥	مسألة : معنى ضرب المثل في قوله تعالى ﴿ فلا تضربوا لله الأمثال ﴾

٢٦٨	مسألة : ذكر أقوال المفسرين في المراد بهذا المثل [النحل/٧٥]
٢٧١	مسألة : رد النحاس لقول من قال : عبداً مملوكاً ، أي الصنم
٢٧٢	مسألة : في ذكر أقوال المفسرين في المراد بهذا المثل الآخر .
٢٧٦	مسألة : ذكر قراءة ابن عباس (تَسْلَمُونَ) وبيان ضعفها
٢٧٩	مسألة : القول في المراد بالنعمة التي أنكرها الكفار .
٢٨٢	مسألة : بيان العهد الذي أمر الله بالوفاء به ، أهو عام أم خاص ؟
٢٨٥	مسألة : هل هذه الآية خاصة بمن نزلت فيه ، أو أنها عامة في كل من أكره .
٢٨٧	مسألة : ذكر أقوال المفسرين في معنى جُتِّجَ
٢٩٠	مسألة : الاختلاف في وقت نزول الآية ، وهل هي منسوخة أم لا؟ [النحل/١٢٦]
٢٩٤	مسألة : تضعيف النحاس للرواية التي تدل على أنها نزلت في قتل حمزة ؓ .
	سورة الإسراء
٢٩٦	مسألة : ذكر أقوال المفسرين في معنى الوكيل .
٢٩٨	مسألة : ذكر الاختلاف في قراءة □□ وفي تفسيرها .
٣٠٣	مسألة : رد النحاس على من قال : إن أمرنا لا يكون بمعنى أكثرنا .
٣٠٤	مسألة : بيان معنى قراءة ﴿أمرنا﴾ بالتشديد .
٣٠٧	مسألة : بيان اختلاف القراءة وتوجيهها في قوله تعالى □□ .
٣٠٩	مسألة : ذكر أقوال أهل التفسير واللغة في (أْفَ) .
٣١١	مسألة : أقوال أهل العلم في هذه الآية بين الأحكام والنسخ □□□□□□□□□□
٣١٧	مسألة : دلالة السنة على أن هذه الآية خاصة بالمؤمنين ، ولا يستغفر لمشرك حياً كان أو ميتاً .
٣٢١	مسألة : في بيان معنى الأواب .
٣٢٤	مسألة : ذكر أقوال المفسرين في من توجه إليه الخطاب في قوله تعالى □□□□□□□□□□
٣٢٦	مسألة : ذكر الأقوال في عود الضمير وبيان الراجح في قوله تعالى □□□□□□□□□□
٣٢٨	مسألة : رد النحاس لما ذهب إليه أبو عبيد من أن الضمير يعود على القاتل الأول .
٣٢٩	مسألة : في بيان معنى الحزق في قوله تعالى □□□□□□□□□□ .

٣٣١	مسألة : القراءات الواردة في ﴿٣٣﴾ ، وأقوال المفسرين في معناها
٣٣٤	مسألة : ذكر من اختار هذه القراءة ووجه احتجاجهم ، وقول النحاس في ذلك .
٣٣٥	مسألة : ذكر أقوال المفسرين في عموم التسييح المخبر به هنا .
٣٣٩	مسألة : في ذكر المراد بالحجاب في هذه الآية ﴿٣٣٩﴾ .
٣٤١	مسألة : اختلاف المفسرين في المراد بقوله ﴿٣٤١﴾ .
٣٤٤	مسألة : ذكر أقوال المفسرين في هذه الآية ، وترجيح النحاس للعموم .
٣٤٦	مسألة : هل كانت رؤيا الإسراء بقطة أو مناماً ؟ ، وتحقيق ذلك .
٣٥٠	مسألة : قول آخر للنحاس في المراد بهذه الرؤيا ، والجواب عن ذلك .
٣٥٢	مسألة : في المراد بالعباد الذين لا سلطان للشيطان عليهم .
٣٥٥	مسألة : ذكر أقوال المفسرين في المراد بالإمام وبيان الراجح عند النحاس .
٣٥٩	مسألة : تصحيح أبي جعفر لكل ما قيل في معنى الإمام في الآية .
٣٦١	مسألة : ذكر أقوال أهل العلم في معنى الدلوك .
٣٦٤	مسألة : من لبيان الجنس ، وليست للتبويض ﴿٣٦٤﴾ .
٣٦٦	مسألة : توجيه النحاس لقول الحسن في ﴿٣٦٦﴾ ، وبيانه لمعناها .
٣٦٧	مسألة : بيان معنى الشاكلة في قوله تعالى ﴿٣٦٧﴾ .
٣٧٠	مسألة : ذكر القراءات الواردة في ﴿٣٧٠﴾ وتوجيهها .
٣٧٢	مسألة : الأقوال في الآيات التي آتاها الله لنبيه موسى ﷺ ، وبيان الراجح .
٣٧٧	مسألة : ذكر مذاهب القراء في قوله تعالى ﴿٣٧٧﴾ وعلمت ﴿٣٧٧﴾ وتوجيه كل قراءة .
٣٨٠	مسألة : في بيان معنى (اللفيف) في قوله تعالى ﴿٣٨٠﴾ .
٣٨٢	مسألة : ذكر اختلاف المفسرين في الصلاة هنا ، أهي القراءة أم الدعاء ؟ .
٣٨٦	مسألة : ذكر أقوال المفسرين في هذه الآية بين الأحكام والنسخ [الإسراء/١١٠] .
٣٩١	مسألة : ترجيح النحاس لقول عائشة رضي الله عنها في أن الصلاة هنا الدعاء .
	سورة الكهف
٣٩٣	مسألة : في المراد بقوله تعالى ﴿٣٩٣﴾ .
٣٩٦	مسألة : تحسينه لقول الضحاك واكتفائه به في كتابه إعراب القرآن .

٤٥٤	مسألة : ذكر الخلاف في هارون المذكور في هذه الآية ، من هو ؟ .
٤٥٧	مسألة : ترجيحه بالسنة لقول من قال : إن هارون كان رجلاً صالحاً من قومها .
٤٥٨	مسألة : في أقوال المفسرين في قوله تعالى عن إدريس عليه السلام ﴿يَدْرُسُ﴾ .
٤٦٢	مسألة : في المراد بقوله تعالى چه هه چه أهوتأخيرها عن وقتها أوتركها ؟ .
٤٦٤	مسألة : في المراد بقوله تعالى چه چه چه .
٤٦٨	مسألة : اختلاف في ورود هنا ، ما المراد به ؟ .
٤٧٤	مسألة : ترجيح النحاس بأن ورود للقيامة لا للنار من أوجه أخرى .
٤٧٦	مسألة : ذكر أقوال المفسرين في قوله تعالى چه چه چه ، وبيان الراجح .
٤٧٩	مسألة : بيان معنى (اللد) في قوله تعالى چه چه چه ، وبيان الراجح .
	سورة طه
٤٨٢	مسألة : ذكر القراءات الواردة في قوله تعالى چه چه چه وتوجيهها .
٤٨٤	مسألة : ذكر الاختلاف في چه چه أهو من الحفاء أم من الظهور ؟ .
٤٨٨	مسألة : ذكر أقوال أهل التفسير في قوله تعالى چه چه چه چه چه .
٤٩١	مسألة : اختلاف عبارة المفسرين في معنى چه چه چه وبيان الراجح .
٤٩٣	مسألة : اختلاف المفسرين في قوله تعالى چه چه چه .
	سورة الأنبياء
٤٩٥	مسألة : ذكر أقوال المفسرين وأهل اللغة في معنى هذا الآية .
٤٩٧	مسألة : ما آتاه الله لأيوب عليه السلام بعد البلاء أكان إحياء لأهله ، أم آتاه الله غيرهم . . ؟ .
٥٠٠	مسألة : ما قيل في مغاضبة نونس عليه السلام .
٥٠٣	مسألة : معنى قوله تعالى چه چه چه .
٥٠٦	مسألة : في المراد بالأرض في چه چه ت ت ت ت ت .
	سورة الحج
٥٠٩	مسألة : ذكر أقوال المفسرين في المخلقة وغير المخلقة .
٥١٣	مسألة : في بيان معنى الحرف في قوله تعالى چه چه چه .
٥١٥	مسألة : الاختلاف في معنى النصر .

٥١٥	مسألة : الاختلاف في مرجع الضمير في قوله تعالى چ □ چ .
٥١٩	مسألة : نص النحاس على أن أحسن الأقوال أن المراد النصر ، والضمير لمحمد ﷺ .
٥٢٠	مسألة : ذكر قول أهل اللغة والتفسير في المراد بالخصمين في هذه الآية .
٥٢٣	مسألة : في المراد بالمسجد الحرام ، أهو عموم حرم مكة ، أم خصوص المسجد ؟ .
٥٢٥	مسألة : في المراد بالإلحاد ، وأنه عام في كل معصية .
٥٢٨	مسألة : ذكر أقوال المفسرين فيمن توجه إليه الخطاب في هاتين الآيتين .
٥٣٢	مسألة : في قول السلف في المنافع ، أهى دنيوية أم أخروية ، أم عامة فيهما ؟ .
٥٣٥	مسألة : ذكر أقوال أهل العلم في معنى العتيق .
٥٣٨	مسألة : المقصود بالاستثناء في قوله تعالى چ ي ي بچ .
٥٤٠	مسألة : ذكر أقوال أهل العلم في المراد بالمنافع ، في هذا الموضع .
٥٤٣	مسألة : ذكر أقوال المفسرين في المراد بالخير في چ ه هچ .
٥٤٥	مسألة : ذكر أقوال السلف في معنى القائم والمعتز ، وبيان الراجح .
٥٤٨	مسألة : في بيان معنى القصر المشيد .
٥٥٠	مسألة : ذكر الاختلاف في اليوم هنا ، أهو من أيام خلق السموات والأرض ، أم من أيام الآخرة ؟
٥٥٢	مسألة : بيان بطلان قصة الغرائق سنداً ومناً .
٥٥٩	مسألة : إبطال النحاس لما ورد في قصة الغرائق من وجوه أخرى غير ما تقدم .
٥٥٩	مسألة : ثناؤه على صحيفة علي بن أبي طلحة وما ورد فيها من التفسير .
٥٦٢	مسألة : في المراد باليوم العقيم ، أهو يوم القيامة أو يوم بدر ؟ .
	سورة المؤمنون
٥٦٥	مسألة : ذكر أقوال السلف في معنى الخشوع .
٥٦٩	مسألة : في ذكر معنى اللغو ، أهو خاص أم عام في كل معصية ؟ .
٥٧١	مسألة : ذكر أقوال المفسرين في المراد بالإنسان ، أهو آدم ﷺ أم ذرته ؟ .
٥٧٤	مسألة : ما المراد بالخالق الآخر ؟ .
٥٧٧	مسألة : ذكر أقوال المفسرين في مكان الربرة ، والمراد بها .

٥٨٢	مسألة : ذكر قول ابن عباس في تعيين مكان هذه الربوة .
٥٨٣	مسألة : ما المراد بقوله تعالى چ گ گ .
٥٨٥	مسألة : ذكر اختلاف المفسرين في قوله تعالى چ ذ ذ ت چ .
٥٨٨	مسألة : اختيار النحاس للقول الثالث من الأقوال السابقة .
٥٨٩	مسألة : ذكر الاختلاف في عود الضمير في چ ن چ .
٥٩١	مسألة : في رد قول أبي عبيدة : إن الصور جمع صورة .
٥٩٤	مسألة : قول أهل العلم في نفي التساؤل في هذه الآية .
	سورة النور
٥٩٦	مسألة : ذكر أقوال المفسرين في المراد بالطائفة .
٥٩٩	مسألة : ذكر أقوال السلف في معنى هذه الآية ، وهل هي منسوخة ؟ .
٦٠٦	مسألة : ذكر أقوال أهل العلم في رمي الزوجة بما ذا يكون ؟ .
٦٠٨	مسألة : ذكر معنى قوله تعالى چ چ چ .
٦١١	مسألة : القول في هذه الآية ، أهي خاصة أم عامة .
٦١٥	مسألة : ذكر أقوال المفسرين فيما تناوله الخبيث والطيب في هذه الآية .
٦١٨	مسألة : نص النحاس على أن أحسن الأقوال في معنى الخبيثات والخبيثين الزناة والزواني .
٦١٩	مسألة : ذكر أقوال المفسرين في المراد بالاستئناس .
٦٢٢	مسألة : في المراد بالبيوت غير المسكونة .
٦٢٥	مسألة : ذكر اختلاف أهل العلم في قوله تعالى چ گ گ گ گ .
٦٣٠	مسألة : ذكر أقوال أهل العلم فيما يظهر من زينة المرأة وبدنها أمام مملوكها .
٦٣٥	مسألة : المراد بالشرط في قوله تعالى چ چ چ چ چ .
٦٤٠	مسألة : ذكر أقوال العلماء في الأمر في هذه الآية ، أهو للندب أو الوجوب ؟ .
٦٤٥	مسألة : قول المفسرين في چ ذ ه .
٦٤٧	مسألة : اختلاف المفسرين في هذه الآية ، هل هي منسوخة أم محكمة ؟ .
٦٥٢	مسألة : ذكر اختلاف أهل العلم في هذه الآية بين الإحكام والنسخ .
٦٥٩	مسألة : الاختلاف في المراد بالبيوت المذكورة هنا ، أهي عامة أو خاصة ؟ .

٦٦٢	مسألة : في ذكر أقوال المفسرين في الأمر الجامع المذكور هنا ؟ .
٦٦٥	مسألة : ذكر الخلاف في معنى دعاء الرسول ﷺ هنا .
٦٦٨	مسألة : ذكر الأقوال في معنى جُرَّج .
٦٧١	مسألة : الرد على أبي عبيدة في زعمه أن (عن) زائدة في قوله تعالى جَكَجَ .
	سورة الفرقان
٦٧٣	مسألة : ذكر الأقوال في السماع في قوله تعالى ج پ پ ج .
٦٧٦	مسألة : في بيان المراد بالظالم هنا ، أهو خاص أم عام ؟ .
٦٧٩	مسألة : ذكر قول المفسرين في هذه الآية .
٦٨٢	مسألة : في بيان قوله تعالى ج ج ج .
٦٨٥	مسألة : بيان معنى الصهر والحَنَّ عند أهل التفسير واللغة .
٦٨٨	مسألة : ذكر أقوال المفسرين في معنى ج ج .
٦٩١	مسألة : قول أهل التفسير في الإسراف والتقتير والقوام .
٦٩٥	مسألة : ذكر أقوال المفسرين في معنى الآثام .
٦٩٨	مسألة : ذكر أقوال المفسرين في تبدل السيئات حسنات .
٧٠٢	مسألة : ذكر أقوال المفسرين في معنى ج □ □ ج .
	سورة الشعراء
٧٠٦	مسألة : بيان المناسبة بين الأعناق والخضوع في قوله تعالى جِط تَطَّج .
٧١٠	مسألة : ذكر مذاهب القراء في جِثَّج و جِثَّج وتوجيه ذلك .
٧١٣	مسألة : ذكر الاختلاف في قوله تعالى ج □ ج ، من المراد به ؟ .
٧١٥	مسألة : في معنى الكفر المذكور هنا .
٧١٨	مسألة : ذكر الاختلاف في تقدير الكلام في هذه الآية .
٧٢١	مسألة : ذكر الأقوال في ج □ ج أُرَاد به الوقت أم الجهة ؟ .
٧٢٣	مسألة : ذكر أقوال المفسرين في ﴿ أزلفنا ﴾ ، وبيان الراجح .
٧٢٥	مسألة : القول في الاستثناء في هذه الآية ، وما يترتب على ذلك في المعنى .
٧٢٧	مسألة : ذكر أقوال السلف في ج □ ج .

٧٣٠	مسألة : ذكر أقوال المفسرين في جفارهين چ ، وبيان الراجح .
٧٣٢	مسألة : الرد على من زعم أن الأيكة اسم موضع .
٧٣٣	مسألة : الرد على ما حكاه أبو عبيدة أن (لَيْكَة) اسم قريتهم ، وأن (الأيكة) اسم البلد كله .
٧٣٤	مسألة : ذكر أقوال المفسرين في المراد بهذا النهي ، ومن توجه إليه .
٧٣٦	مسألة : چ وچ المراد بهم شعراء الكفار لا عموم الشعراء .
٧٣٦	مسألة : چوچ ضلال الإنس والجن ، وليس الرواة .
٧٣٦	مسألة : العموم في چ □ □ چ أي في الشعر وغيره .
	سورة النمل
٧٤٠	مسألة : القول في الاستثناء في هذه الآفة ، وما يترتب عليه من المعنى .
٧٤٣	مسألة : بيان قوله تعالى چ ژ ژ چ .
٧٤٥	مسألة : بيان معنى الخبء في هذه الآفة .
٧٤٧	مسألة : ذكر أقوال السلف في الهدية التي أرسلتها إلى سليمان <small>عليه السلام</small> .
٧٤٩	مسألة : في من توجه إليه الأمر في هذه الآفة .
٧٥١	مسألة : بيان المراد بالاستفهام والتفضيل ودلالتهما في قوله تعالى چ چ چ چ چ .
٧٥٤	مسألة : القول في الحسننة والسيئة هنا ، أمي على عمومها أم أنها خاصة .
٧٥٦	
٧٥٨	
٧٥٩	فهرس الآفات القرآنية
٧٨٩	فهرس الأحادث النبوية
٧٩٢	فهرس الآثار عن الصحابة والتابعين
٨١٤	فهرس الأعلام المترجم لهم في الرسالة
٨٤٠	فهرس الأماكن والبلدان
٨٤١	فهرس الشواهد الشعرية
٨٤٤	فهرس الغرب

٨٤٦	فهرس المصادر والمراجع
٨٨٩	فهرس الموضوعات